

منتقى

المسائل الشرعية

أنور غني الموسوي

منتقى

المسائل الشرعية

أنور غني الموسوي

منتقى المسائل الشرعية

أنور غني الموسوي

دار أقواس للنشر

العراق ١٤٤٤

المحتويات

المحتويات	١
المقدمة	٤
مسائل علمية	٥
مسألة: علامات الحق	٥
مسألة: شروط المعرفة الشرعية	٧٥
مسألة: حجية المعارف الوضعية	٩٧
مسألة: وجوب الاجتهاد العيني	١١٦
مسألة: الفقه التجريبي	١٤٥
مسألة: الفقه الكمي	١٩٣
مسألة: الحشوية المعرفية	٢١٧
مسائل قرآنية	٢٢٩
مسألة: سماوية الرسم القرآني	٢٢٩
مسألة: نفي تحريف القرآن	٢٤٧
مسألة: ترتيل القرآن	٢٦٤
مسألة: المحكم والمتشابه	٣٠١
مسألة: المعارف القرآنية	٣٢٢
مسألة: تفسير (وَدَا النُّونَ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا)	٣٧٤
مسألة: تفسير (بَيْنَ يَدَيْ)	٤٠٩
مسألة: تفسير (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ)	٤٣١
مسألة: تفسير (وَأُولِي الْأَمْرِ)	٤٤٤
مسألة: تفسير (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ)	٤٦٠
مسائل حديثية	٤٨٦
مسألة: معرفة الحديث	٤٨٦
مسألة: عرض الحديث على القرآن	٥٢٢
مسألة: تعريف الحديث الصحيح	٥٧٠
مسألة: حجية الحديث الضعيف	٥٨٨

- ٦١٢ مسألة: متشابه الحديث
- ٦١٤ مسألة: نحو كتاب موحد للسنة
- ٦٤١ مسائل عقائدية
- ٦٤١ مسألة: في التوحيد
- ٦٥٤ مسألة: في الشرك
- ٦٧٥ مسألة: خلق آدم من نطفة
- ٧٠٣ مسألة: في بداية النسل
- ٧٣١ مسألة: الاسراء والعروج
- ٧٤١ مسألة: تفصيل الانبياء على الائمة
- ٧٦٢ مسألة: في عصمة الانبياء
- ٧٨٠ مسألة: اسماء الائمة
- ٧٩٣ مسألة: ولادة الامام المهدي
- ٨١٠ مسألة: بطلان الولاية التكوينية
- ٨٤٧ مسألة: تشيع الصحابة
- ١٠٠٥ مسألة: هجرة المؤمنين
- ١٠٣٢ مسائل فقهية
- ١٠٣٢ مسألة: وجوب ولاية الفقيه
- ١٠٦١ مسألة: اسلام الفرق المخالفة
- ١٠٧٤ مسألة: بطلان التقية
- ١١٠٩ مسألة: المنع من تكفير المسلم
- ١١٥٠ مسألة: وجوب الدولة الدينية
- ١١٧٣ مسألة: بطلان الدولة المدنية
- ١١٩٤ مسألة: وقت صلاة المغرب غياب القرص
- ١٢١٧ مسألة: ما يصح وما لا يصح من اشكال الاستخارة
- ١٢٣٩ مسألة: جواز السجود على السجاد
- ١٢٧٧ مسألة: جواز سجود التحية
- ١٣٠٨ مسألة: جواز حلق اللحية
- ١٣٢٤ مسألة: جواز زواج المسلمة من غير المسلم
- ١٣٥٤ مسألة: بطلان نكاح المتعة
- ١٣٨٠ مسألة: جواز الغناء

مسألة: طهارة الكلب ١٤٦٢
انتهى والحمد لله خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وآله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

كنت قد ألفت مجموعة من الرسائل والابحاث المختصرة التي تتعلق بمسألة شرعية واحدة كل في كتاب، فوجدت من المفيد جمع هذه المسائل في كتاب تعجيلا للمنفعة وتيسيرا للوصول اليها لتكون في مكان واحد. والله المسدد.

مسائل علمية

مقدمات الفقه، فقه الفقه

مسألة: علامات الحق

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

لقد اشرت كثيرا في كتب سابقة الى علامات الحق والحقيقة في المعارف الدينية في كتب سابقة ورأيت من المفيد اخراج هذا البحث منفصلا ليكون بيانا واضحا لتلك المعرفة وموردا مستقلا لمن يطلبها. وهذا كتاب مختصر في علامات وصفات المعرفة الشرعية الحقة، والكلام هنا مستند على النصوص القرآنية والسنية وموضوعه المعرفة الشرعية الا ان الكثير من القضايا والاحكام يمكن ان تعمم على معارف اخرى بل هي بالأساس عامة وانما وردت بخصوص الشرعية من باب التطبيق للقانون والفرد للعام والله الموفق.

الموضع الاول: علامات المعرفة الحقة.

العلامة الاولى ان تكون المعرفة علما وليس ظنا.

قال تعالى (وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) . و قال تعالى (وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) . و قال تعالى (وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ). و قال تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) فلا يصح اعتماد الظن ومنه النقل الظني الذي ليس له شاهد من المعارف الثابتة يوجب الاطمئنان له، و صحة السند لا تنفع في اخراجه من الظن كما بيناه.

العلامة الثانية: ان تنتهي المعرفة الى الله والرسول

قال تعالى (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) . و قال تعالى (وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ) . و قال تعالى (قُلْ اطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ). و قال تعالى (وَاطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ). فاطاعة رسول الله صلى الله عليه و اله اي الانتهاء اليه ووجوبها عليها الضرورة الدينية .

وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) . وقال تعالى (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا) وهو مطلق يفسر بما تقدم. و قال تعالى (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعُوا بِهِ وُأَلُو رُدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّ الَّذِينَ يُسْتَنبِطُونَ مِنْهُمْ) فطاعة ولي الامر واجبة وهي الانتهاء الى قوله. و لولي الامر صفات توجبها حكمة التشريع و احاطته لقطع التردد و التعطل و الاختلاف منها ان يكون مؤمنا عدلا لقوله تعالى (قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) ، وان يكون عالما بالله و رسوله قال تعالى (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) ، وهو العالم بالكتاب قال تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ) ، وان يكون هاديا قال تعالى (أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى) و الهادي يتصف بما تقدم من الايمان و التقوى و العلم. وان يكون ولي الامر الاقرب للنبي صلى الله عليه و اله قال تعالى (وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ) ، وقال تعالى (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ، ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ) والاية الاخيرة تثبت مبدأ الاصطفاء اي التعيين من الله وهو المصدق بالاحاطة و العلم و النصوص القرآنية في الاختيار و الامر و الجعل قال تعالى (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ) و قال تعالى (قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ) و قال تعالى (رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ. مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ). وايضا يصدقه كونه هو الجاعل الائمة و الخلفاء في القرآن قال تعالى (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً) و قال تعالى (قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا) و قال تعالى (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) و هو مشبه لقوله تعالى في الرسل (وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ).

ان تلك الصفات التي ذكرناها و المصدق بالفطرة قد جمعتها السنة القطعية لاهل البيت صلوات الله عليهم الذين قرن ذكرهم صلى الله عليه و اله بذكره، وخصتهم بها النصوص الموجبة للعلم باثني عشر خليفة ، الثابت حقا والمصدق مطلقا انهم يجعل من الله و اختيار منه، وعلى ذلك دلالة العقل حيث انه لا بد لهذا العلم الاجمالي بالولي المفترض الطاعة من ان يحل الى علم تفصيلي و الا عطل. و لدينا معرفة عليها من الشواهد ما يوجب الاطمئنان و اكثر فوجب اعتمادها و اعتقادها.

العلامة الثالثة: ان تكون المعرفة موافقة لما هو معلوم من محكم القران وقطعي السنة وأنها مصدقة بها.

(قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) و قال تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ)، اي فاختراروا ما له شاهد منهما . و في المصدق في النهج قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : قد قال الله سبحانه لقوم أحب إرشادهم: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول. فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة و عليه آيات المصدقية بان الحق يصدق بعضه بعضا وقد تقدم بيان ذلك مفصلا.

العلامة الرابعة ان تكون مأثورة منقولة عن مصدر العلم .

قال تعالى (إِن تُؤْتِيهِ بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَنْزَلَهُ مِنْ عِلْمٍ مِنْ عِنْدِنا لَأَنْزَلْنَاهُ أَلْفَ مِائَةٍ مَوْجُودٍ) . وقال تعالى (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ) . و قال تعالى (وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ . أَمْ أَنْتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ ؟) . وقال تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) . فصح التعبد بالنقل المنتهي الى مصدر العلم.

العلامة الخامسة ان تكون المعرفة موافقة للعقل و فطرة الانسان

قال تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ) وقال تعالى (وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ) وقال تعالى (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ) وقال تعالى (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا). والحسن هذا كله ارتكازي عقلاني ووجداني و ليس تشريعيًا او تعديديًا للدور وان كان الحسن الشرعي موافقًا للحسن العقلاني. كما ان القرآن اعلى شأن العقل و اعماله؛ قال تعالى (لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ). وقال تعالى (قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ). وقال تعالى (وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ). وقوله تعالى (وَإِنَّكُمْ لَتَنْمُرُونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ، وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ). فخاطب الله العقول بل حصر الاهداء الى الحق باهل العقول، فاستعمال العقل لأجل الاهداء و تبين الحقائق و الايمان و الاعتقاد السليم من جوهر الشريعة فقال تعالى (وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) وقال تعالى (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ) وقال تعالى (إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ). بل ان الكفر والنفاق هو من علامات عدم العقل؛ قال تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ). وقال تعالى (وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) وقال تعالى (إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ). وقال تعالى (أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ). وقال تعالى (وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ) و العقل هنا هو العقل و التدبر و التمييز الفطري الهادي الى النور و حقائق الايمان و ليس الابحاث العقلية الدقية التي لا يتعلها العرف و لا يعرفها الانسان العادي. هذا و ان العقل لا يهدي الا الى الايمان فكلما ازدادت قوة التمييز و الادراك ازداد الادراك بحقائق الايمان و ازدادت المعرفة الا ان الهوى و الثقافات و الميول و الاحكام الموروثة قد تؤدي الى تشويش و ارباك و اخلال في جانب الايمان فترى الانسان على درجة عالية من الذكاء و التمييز و التحليل بل و العبقرية الا انه لا يتهدى الى الايمان. ومن هذا حاله هو بحكم من لا عقل له لان العقل الحقيقي هو الهادي الى الخير، و من اهم سبل الخير الايمان و التقوى، فمن لا ايمان له و لا تقوى هو ناقص عقل مهما بلغ من ذكاء او عبقرية. وهذا الحكم ليس بشواهد نقلية شرعية فقط بل هو باسس عقلانية لان تمام العقل منقوم بمعرفة الخير و عمله و الايمان و التقوى من اهم اشكال الخير بل لا خير حقيقة من دونها و الكلام عن دليل الحكم الاخير له مكان اخر ليس هذا محله.

العلامة السادسة: ان تكون المعرفة مصدقة لبعضها لبعض فلا اختلاف فيها.

قال تعالى (وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ). وقال تعالى (قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ). وقال تعالى (وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ). وقال تعالى (وَأْمِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ). وقال

تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) . و قال تعالى (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ) . و قال تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) . و قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ) . و قال تعالى (أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً) . و قال تعالى (وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ) و قال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) . و قال تعالى (مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ).

اقول اصالة المصدقية و اصالة عدم الاختلاف الذي له جذر عقلائي من اهم الاسس لمنهج العرض حيث انها تتضمنه ولاهمية هذا الاصل فاني ساتكلم هنا على محورياته في الشرع و عند العقلاء . قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) ان هذه الآية مفصلة و محكمة بخصوص دواعي الايمان بالدعوة و شروط صدقها وكونها حقا.. وهي ظاهرة في ان المضمون و المعرفة المصدقة لما قبلها و لما هو خارجها من معارف حقة امر معتبر في الايمان بالدعوة.

ان محورية القيمة المتنية للخبر مما يصدقه بل واقره سلوك العقلاء في تعاملاتهم البياتية و الشرع جرى على ذلك، و لحقيقة كونه نظاما له دستور و روح و مقاصد و رحى و قطب تدور حوله باقي اجزائه و انظمته كان الرد و التناسق و التوافق اوليا و اساسيا فيه. فكل ما يخالف تلك الروح و المقاصد لا يقر. ولا يتحقق اطمئنان او استقرار انتسابي و اذعان تصديقي الا بان تكون المعارف متناسقة متوافقة يشهد بعضها لبعض وهذا مطلب عقلائي ارتكازي.

لا بد من التأكد و التذكير دوما ان الشرع نظام معرفي واضح المعالم و الحمد لله وهي حصانة له، وفيه معارف ثابتة قطعية لا يصح مخالفتها لانه من نقض الغرض و من الاخلال بالنظام. فالاخبار الظنية مهما كانت صحة سندها خاضعة لعملية الرد و العرض و الى وجوب تبين مدى الموافقة و التناسب و مدى الاقتراب من جوهر الشريعة او مدى ابتعادها و شذوذها. وهل يعرف غرابة و شذوذ ما ينسب للشرع بظنون نقلية من تفسيرات لايات او تاويلات او روايات احاد الا من خلال الرد و العرض، بل ان سيرة المشرعة حمل ظواهر الاحاديث المشكلة على ما يوافق الثابت بل ان ظواهر الايات المتشابهة يحمل على محكمها، وهذا كله من تطبيقات العرض و الرد.

فالتقييم المتني متجذر و عميق في الشرع كما هو حال اي نظام معرفي دستوري اختصاصي يحتكم الى عموما و قواعد ثابتة ظاهرة هي روح النظام و جوهره لا يقبل الا ما توافق معها و يرد ما خالفها، وعلى ذلك المعارف الشرعية الثابتة بل الارتكاز الشرعي

المصدق بسيرة العقلاء بل و فطرتهم. فمن الجلي جدا ان ما يخالف ما هو قطعي من الشرع يكون مشكلا بل احيانا يحكم بانه منكر و احيانا يحكم انه كذب. و لقد رد او كذب السلف و الاعلام و من لا يشك في ورعه و تقواه معارف كانت بهذه الصفة ليس الا انهم طبقوا الرد و العرض.

لقد بين القران و بوضوح بان الحقيقة و العلمية و الباطلية و الظنية هي صفة للمتن بذاته بغض النظر عن ناقله ، قال تعالى (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . وَإِنْ تُطِيعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ). فلاحظ كيف جعل الله تعالى الصدق و الواقعية مصدر المعرفة و ان غيره من الظن لا ينفع و ان قال به الاكثرون. ولا ريب ان الاكثرية مصدر اطمئنان عند بعض اهل القران و بعض اهل السند.

ولاحظ معي هذا الاعتبار لقد قال تعالى : (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا) . ان الامر هنا وجه الى كافرين كما هو معلوم وطلب منهم اخرج علم، فالعلم لا يتعارض مع كون ناقله كافرا، وهذا ظاهر ان المركزية للمتن وليس للناقل اذ النقلة كفرة فضلا عن كونهم فسقة. و في المقابل قال تعالى (وَلَا تَلَيْسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكُنُوا الْحَقَّ وَانْتُمْ تَعْلَمُونَ) ، فالاية صريحة ان علمية الانسان لا تحصنه من الباطل و لا تمنعه فان الملبسين هنا وصفهم بالعلم اي انهم عالموا و المعروف انهم علماء قومهم، و العلم بالاخلاق و التحريف كشف عن عدم امانتهم و ليس العكس. فالمركية هنا ايضا للمتن فالخلل بالمتن من تلبيس و كتمان مع درايتهم و ضبطهم و علمهم الا انه كشف عن عدم امانتهم و عدم صدقهم. اجل من خلال بطلان المتن الذي نقلوه علم عدم امانتهم و ليس العكس.

وانظر الى هذا الاعتبار ايضا: قال تعالى (وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ)، ولا ريب ان علمهم بكون الدعوى حق هو لاجل ما فيها اي لاجل متنتها و ليس لمعرفة او اعتقادهم ان النبي امين لا يكذب فهم ليسوا من اهل مكة الذين علموا ذلك. وهذا العلم انما كان لاجل عرضهم و ردهم ما في الدعوى اي المتن الى ما عندهم. و على هذا ايضا قوله تعالى و قال تعالى (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) فان درجة اليقين هذه انما تحققت بالرد و العرض و مطابقة ما في دعوى الرسول صلى الله عليه و اله لما عندهم و ليس لايمانهم او وثوقهم به.

في ضوء ما تقدم تتضح مركزية المتن في تبين كون المعرفة حقا بل وفي كون المصدقية الاساس الواجب الذي يتخلفه يتخلف العلم بكونها حقا. ومن هذا يتفرع و يتضح مركزية الصفات المتنية كميز اساسي للاحاديث الظنية – اي التي لا يعلم كونها صدقا او كذبا. من كونها ما يطمأن له و مما لا يطمأن له. و من المعلوم هذا التمييز الاطمئنان هو الاساس لجميع المسالك التمييزية للحديث الظني بجميع مشاربها حتى المنهج السندي. و وفق المنهج المتني و منهج العرض فالحديث الظني الذي له شاهد و مصدق من القران و السنة يكون

داخلا في خانة الاطمئنان بغض النظر عن قوة طريق روايته او ضعفه. و الحديث الظني الذي ليس له شاهد او مصدق من القران و السنة يدخل في خانة عدم الاطمئنان بغض النظر عن ضعف طريقه او قوته. و من ثم جاء حديث العرض ليكون نصا في الباب كمصدق و تطبيق لكل تلك المعارف وفرع لها.

الموضع الثاني: اصول تحصيل المعرفة

من المعلوم لكل احد ان في الشريعة الاسلامي اصولا كبرى، وما يهمننا هنا في مجل النقل و تحصيل المعرفة الاصول التالية:

الاصل الاول : الرد الى القران والسنة والعرض عليهما.

قال تعالى: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ. توضيح (ت) قال في الوجيز { فإن تنازعتم { اختلفتم وتجادلتم وقال كل فريق : القول قولي : فَرُدُّوا الأمر في ذلك إلى كتاب الله وسنة رسوله. و قال السعدي ثم أمر برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين

وفروعه إلى الله وإلى رسوله، أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية. وقال الطوسي: فمعنى الرد إلى الله هو إلى كتابه والرد إلى رسوله هو الرد إلى سنته. و هو قول مجاهد، وقتادة، وميمون بن مهران، والسدي: والرد إلى الأئمة يجري مجرى الرد إلى الله والرسول، ولذلك قال في آية أخرى " ولو رده إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم " ولأنه إذا كان قولهم حجة من حيث كانوا معصومين حافظين للشرع جروا مجرى الرسول في هذا الباب. انتهى أقول وهو مقتضى الأمر بطاعتهم و السنة الأمرة بالتمسك بهم حتى عند من لا يقول بعصمتهم. هذا وقد جاء في الحديث المصدق في النهج قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : الرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة.

وقال تعالى : مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ . ت: قال السعدي { وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ } من أصول دينكم وفروعه، مما لم تتفقوا عليه { فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ } يرد إلى كتابه، وإلى سنة رسوله، فما حكما به فهو الحق، وما خالف ذلك فباطل. وقال ابن عجيبة المختار العموم ، أي : وما اختلفتم فيه أيها الناس من أمور الدين ، سواء رجع ذلك الاختلاف إلى الأصول أو الفروع ، فُحُكْمُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ ، وقد قال في آية أخرى : { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } . وقال الطوسي وقوله (وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) معناه ان الذي تختلفون فيه من أمر دينكم ودنياكم وتتنازعون فيه (فحكمه إلى الله) يعني أنه الذي يفصل بين المحق فيه وبين المبطل، لانه العالم بحقيقة ذلك.

وقال تعالى : وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ. ت: قال الماوردي { وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ } وفيهم ثلاثة أقاويل : أحدها : أنهم الأمراء ، وهذا قول ابن زيد ، والسدي . والثاني : هم أمراء السرايا . والثالث : هم أهل العلم والفقهاء ، وهذا قول الحسن ، وقتادة ، وابن جريج ، وابن نجيب ، والزجاج . قال الطوسي (ولو رده إلى الرسول) بمعنى لو رده إلى سنته " وإلى أولي الأمر منهم " . قال أبو جعفر (صلوات الله عليه): هم الأئمة المعصومون. وقال ابن زيد، والسدي، وأبو علي: هم أمراء السرايا، والولاية، وكانوا يسمعون باخبار السرايا ولا يتحققونه فيشيعونه ولايسألون أولي الأمر. وقال الحسن، وقتادة، وابن جريج، وابن أبي نجيب، والزجاج: هم أهل العلم، والفقهاء الملازمين للنبي صلى الله عليه وآله، لانهم لو سألوهم عن حقيقة ما أرجفوا به، لعلموا به. قال الجبائي: هذا لايجوز، لان أولي الأمر من لهم الأمر على الناس بولاية. والاول أقوى، لانه تعالى بين أنهم متى رده إلى أولي العلم علموه. والرد إلى من ليس بمعصوم، لاوجب العلم لجواز الخطأ عليه بلا خلاف سواء كانوا أمراء السرايا، أو العلماء. انتهى أقول المصدق ان الرد ترتيبى اي الى الرسول حال وفاته و بعده الى اولي الامر وهو الذي يقوم مقام الرسول المفترضة طاعتهم وان الرد الى ولي الامر طريقي فلا بد ان يكون على علم بالله و الرسول مما يؤهله ان يكون هاديا.

وقال تعالى وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا. ت: قال ابو السعود { واعتصموا بحبل الله } أي بدين الإسلام أو بكتابه لقوله عليه الصلاة والسلام : « القرآن حبل الله المتين ». وقال الطوسي و " واعتصموا " امتنعوا بحبل الله واستمسكوا به - الى ان - قال في معنى قوله: " بحبل الله " قولان قال أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله أنه كتاب الله. وبه قال ابن مسعود. وقتادة والسدي. وقال ابن زيد " حبل الله " دين الله أي دين الاسلام. وقوله: " جميعا " منصوب على الحال. والمعنى اعتصموا بحبل الله مجتمعين على الاعتصام به. انتهى، فالاعتصام هو التمسك اي عمليا هو الرجوع و الرد.

اقول؛ وهذا الايات هي الاساس النقلي في منهج العرض - اي عرض الحديث على القران و السنة - مع الاساس العقلائي و الفطري للقرائنية و للتمييز و الرد و الفرز. ولا يقال انها في مورد الاختلاف ، حيث انها و لاجل مجيئها موافقة لسلوك عقلائي عام انما كانت من باب المثال و المصادق و التطبيق. و هذا الذي يشهد له اصل نقلي اخر هو ايضا يقع ضمن اطار السلوك العقلائي في احراز و قصد توافق المعارف و تناسبها و تناسبها و هو الاصل الثاني التالي اي ان الحق يصدق بعضه بعضا.

الاصل الثاني : ان الحق يصدق بعضه بعضا ولا يختلف.

قال تعالى: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ . ت: قال في الجلالين { بما وراءه } سواء أو بعده من القرآن { وَهُوَ الْحَقُّ } حال { مُصَدِّقًا } حال ثانية مؤكدة . وقال ابو السعود { مُصَدِّقًا } حال مؤكدة لمضمون الجملة صاحبها إما ضمير الحق وعاملها ما فيه من معنى الفعل قاله أبو البقاء ، وإما ضمير دل عليه الكلام وعاملها فعل مضمّر ، أي أحقّه مصدّقاً. وعن ابن عجيبة وهم { يَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ } أي : بما سواه ، وهو القرآن ، حال كونه { مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ } . وقال الطوسي قوله: " هو الحق مصدقا " يعني القرآن مصدقا لما معهم - ونصب على الحال - ويسميه الكوفيون على القطع. انتهى وقوله على الطقع يفصله الطبرسي حيث قال : قوله « مصدقا » نصب على الحال و هذه حال مؤكدة قال الزجاج زعم سيبويه و الخليل و جميع النحويين الموثوق بعلمهم أن قولك هو زيد قائما خطأ لأن قولك هو زيد كناية عن اسم متقدم فليس في الحال فائدة لأن الحال يوجب هاهنا أنه إذا كان قائما فهو زيد و إذا ترك القيام فليس بزيد فهذا خطأ فأما قولك هو زيد معروفا و هو الحق مصدقا ففي الحال هنا فائدة كأنك قلت أثبتته له معروفا و كأنه بمنزلة قولك هو زيد حقا فمعروف حال لأنه إنما يكون زيدا بأنه يعرف بزيد و كذلك القرآن هو الحق إذا كان مصدقا لكتب الرسل (عليهم السلام). انتهى، اقول قوله (إذا كان) اي حيث كان. ان ظاهر الآية بان المصدقة من ملازمات الحق وعلاماته، و كلام الاعلام المتقدم يوجب الجزم بذلك اظهرها قول ابو السعود (احقه مصدقا) و قول الطبرسي (القرآن هو الحق إذا كان مصدقا لكتب الرسل).

وقال تعالى: نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت. وهو كسابقه.

قال تعالى: أَمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ. ت: قال السعدي { مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ } أي: موافقا له لا مخالفا ولا مناقضا، فإذا كان موافقا لما معكم من الكتب، غير مخالف لها؛ فلا مانع لكم من الإيمان به، لأنه جاء بما جاءت به المرسلون، فأنتم أولى من آمن به وصدق به، لكونكم أهل الكتب والعلم. وقال السمرقندي { وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ } ، أي صدقوا بهذا القرآن الذي أنزلت على محمد صلى الله عليه وسلم مصدقا أي موافقا لما معكم. قال الطبرسي « أمنوا » أي صدقوا « بما نزلنا » يعني بما نزلناه على محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) من القرآن وغيره من أحكام الدين « مصدقا لما معكم » من التوراة والإنجيل اللذين تضمنتا صفة نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) و صحة ما جاء به. قال الطوسي: " أمنوا " معناه صدقوا، لانا قد بينا ان الايمان هو التصديق " بما انزلت " يعني بما انزلت على محمد " صلى الله عليه و اله " من القرآن. وقوله: " مصدقا " يعني ان القرآن مصدق لما مع اليهود من بني اسرائيل من التوراة وامرهم بالتصديق بالقرآن، واخبرهم ان فيه تصديقهم بالتوراة، لان الذي في القرآن من الامر بالاقرار بنبوة محمد " ص "، وتصديقه نظير الذي في التوراة والانجيل وموافق لا تقدم من الاخبار به، فهو مصدق ذلك الخبر وقال قوم: معناه انه مصدق بالتوراة والانجيل الذي فيه الدلالة على انه حق والاول الوجه، لان على ذلك الوجه حجة عليهم، دون هذا الوجه. انتهى اقول المصدق ان الاحتجاج بالمصدقية اي كون السابق مصدقا للتالي والقول الاول هو مدلول الظاهر وكلاهما يثبت حجية المصدقية. و لاحظ كيف امر الله تعالى بالايمان لاجل انه مصدق، فوضع المصدقية بدلا من الحق المصرح به في آيات اخرى. وان ما يؤمر بالايمان به هو الحق، فجعل الموجب للايمان المصدقية و قد جعل موجبها الحق في آيات اخر.

قال تعالى: الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت: وهو يشعر ايضا بالملازمة بين الحق و المصدقية و يجري فيه الكلام السابق.

قال تعالى: أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا. ت: قال السعدي (ومن فوائد التدبر لكتاب الله: أنه بذلك يصل العبد إلى درجة اليقين والعلم بأنه كلام الله، لأنه يراه يصدق بعضه بعضا، ويوافق بعضه بعضا. فترى الحكم والقصة والإخبارات تعاد في القرآن في عدة مواضع، كلها متوافقة متصادقة، لا ينقض بعضها بعضا، فبذلك يعلم كمال القرآن وأنه من عند من أحاط علمه بجميع الأمور، فلذلك قال تعالى: { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } أي: فلما كان من عند الله لم يكن فيه اختلاف أصلا. وقال ابن عجيبة يقول الحق جل جلاله : أفلا يتدبر هؤلاء المنافقون { القرآن } ، وينظرون ما فيه من البلاغة والبيان ، ويتبصرون في معاني علومه وأسراره ، ويطلعون على عجائب قصصه وأخباره ، وتوافق آياته وأحكامه ، حتى يتحققوا أنه ليس من طوق البشر ، وإنما هو

من عند الله الواحد القهار ، { ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا } بين أحكامه وآياته ، من تفاوت اللفظ وتناقض المعنى ، وكون بعضه فصيحًا ، وبعضه ركيكًا ، وبعضه تصعب معارضته وبعضه تسهل ، وبعضه توافق أخباره المستقبلية للواقع ، وبعضه لا يوافق ، وبعضه يوافق العقل ، وبعضه لا يوافق ، على ما دل عليه الاستقراء من أن كلام البشر ، إذا طال ، قطعًا يوجد فيه شيء من الخلل والتناقض. قال الطوسي " نزل على قلبك " يا محمد " مصدقا لما بين يديه " يعني القرآن ، ويعني مصدقا لما سلف من كتب الله امامه التي انزلها على رسله ، وتصديقا لها: موافقة لمعانيها. انتهى اقول المصدق ان السابق يكون مصدقا و مصدقا للتالي فقول مصدقا لما قبله اي موافقا وبهذه الموافقة يكون السابق مصدقا للموافق . قال الطبرسي إياه ما ينزل على قلبك و قوله « مصدقا لما بين يديه » معناه موافقا لما بين يديه من الكتب و مصدقا له بأنه حق و بأنه من عند الله لا مكذبا لها . وقال في موضع اخر « مصدقا لما بين يديه » أي لما قبله من كتاب و رسول عن مجاهد و قتادة و الربيع و جمع المفسرين و إنما قيل لما بين يديه لما قبله لأنه ظاهر له كظهور الذي بين يديه و قيل في معنى مصدقا هاهنا قولان (أحدهما) أن معناه مصدقا لما بين يديه و ذلك لموافقته لما تقدم الخبر به و فيه دلالة على صحة نبوته (صلى الله عليه وآله وسلم) من حيث لا يكون ذلك كذلك إلا و هو من عند الله علام الغيوب (و الثاني) أن معناه أن يخبر بصدق الأنبياء و بما أتوا به من الكتب. و لا يكون مصدقا للبعض و مكذبا للبعض. انتهى اقول و الوجه الاول و لاحظ قوله (و فيه دلالة على صحة نبوته (صلى الله عليه وآله وسلم) من حيث لا يكون ذلك كذلك إلا و هو من عند الله علام الغيوب) فانه بين ان الموافقة دالة على الصحة، و استدلاله مستند على الفهم العقلائي بان ما هو كذلك لا يكون الا من عالم الغيب لاجل الموافقة. وذكر القران من المثال للحق الشامل للقران و السنة اي للمعارف الدينية. وان من اهم معجزات المعارف الشرعية - مع عددها الكبير جدا الذي هو بالالف من القضايا- انها غير متعارضة و لا متناقضة فكان هذا كاشفا ان التوافق و التناسق اوليا فيها وذاتيا. وهذا في المعارف المعلومة فينبغي ان لا يخل بذلك بمعارف ظنية بل ينبغي ايضا ان تكون بلا تناقض و لا اختلاف و متوافقة و متناشقة مع المعلم من الشرع.

اقول ان هذه الايات تدل على ان المصدقية مما يساعد على الاطمئنان و معرفة الحق وتمييزه ان لم نقل بانها توجب ذلك، و ان عدم المصدقية مما يبعث على عدم الاطمئنان ان لم يمنعه. وان هذا الاصل بمعنية الاصل السابق و الاصل العقلائي بل الفطري من العرض و الرد في التمييز و الفرز يحقق نظاما معرفيا معلوما و ثابتا ، هو مصدق و شاهد لحديث العرض. بل ان هذه الاصول بنفسها كافية في اثبات العرض ولو من دون الحديث. وهل حديث العرض في حقيقة الامر الا من فروع تطبيقات تلك الاصول ومصدق لها و ليس تأسيسا لمعرفة مستقلة وهو ظاهر لكل متتبع.

الاصل الثالث صدق المؤمن وتصديقه

قال تعالى : هُوَ أَذُنٌ قُلٌّ أَذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ . ت: قال ابو السعود { وَيَقُولُونَ هُوَ أَذُنٌ } أي سمع كل ما قيل من غير أن يندبّر فيه ويميّز بين ما يليق بالقبول لمساعدة أمارات الصدق له وبين ما لا يليق به . . . { وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ } أي يصدقهم لما علم فيهم من الخلوص ، واللام مزيدة للترفة بين الإيمان المشهور وبين الإيمان بمعنى التسليم والتصديق كما في قوله تعالى : { أَنْتُمْ لَكُمْ } الخ وقوله تعالى : { فَمَا آمَنَ لِمُوسَى } . قال الطبرسي : قال أبو زيد رجل إذا كان يصدق بكل ما يسمع . وقال ايضا « و يقولون هو أذن » معناه أنه يستمع إلى ما يقال له و يصغي إليه و يقبله . قال الطوسي وقوله " ويؤمن للمؤمنين " قال ابن عباس: معناه ويصدق المؤمنين . انتهى اقول ان اذن اي يصدق كل ما يقولون له ظاهر في المبالغة في تصديقهم وهو السنة .

قال تعالى: وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ . ت: الذي جاء بالصدق هو المؤمن . قال ابو السعود الموصول عبارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه . واستشهد بقراءة (والذين جاءوا) . اقول القراءة هذه عندي هي التأويل لان الثابت ان لفظ القرآن واحد لا يتعدد وهو الذي عليه المصحف و غيره من قراءات هي تأويل الا انه لشدة قصد المراد الواقعي و البيان المعرفي لا المعنوي الظاهري ولا المركب اللفظي عندهم فانهم يعمدون الى التعبير بالتأويل بدل المتن . وهذا ما اوهم بتعدد الالفاظ واختلاف في كلمات او حروف . فمعنى قولنا: وفي قراءة ابن مسعود ((والذين جاءوا) يحمل على انه اراد ان يقول ان (وَالَّذِي جَاءَ) يراد به ((والذين جاءوا) فذكره لشدة قصد المراد و لان الخطاب غايته المعرفة و ليس اللفظ . قال الطوسي وقوله (والذي جاء بالصدق وصدق به) قال قتادة وابن زيد: المؤمنون جاؤا بالصدق الذي هو القرآن وصدقوا به . ثم قال قال الزجاج: الذي - ههنا والذين بمعنى واحد يراد به الجمع . وقال: لانه غير مؤقت .

قال تعالى: لَيْسَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ، وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا . ت: فقابل الصادق مقابلة الكافر . بل قال ابو السعود انهم الانبياء... أو المصدقين لهم عن تصديقهم فإن مصدق الصادق صادق وتصديقه صدق . وقال الطبرسي و قيل ليسأل الصادقين في توحيد الله و عدله و الشرائع عن صدقهم أي عما كانوا يقولونه فيه تعالى .

قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ . ت و (الصادقين) هنا المؤمنون حقا ، قال ابو السعود أي كونوا مع المهاجرين والأنصار . و قال الطوسي والصادق هو القائل بالحق العامل به، لانها صفة مدح لاتطلق الا على من يستحق المدح على صدقه . فأما من فسق بارتكاب الكبائر فلا يطلق عليه اسم صادق .

قال تعالى: **إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا**. ت: و الفاسق في القران هو بخلاف المهتدي قال تعالى **(وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ)** و قال تعالى **(لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)** و قال تعالى **(سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ)** و قال تعالى **(وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)**. قال الطوسي (إذا جاء كم فاسق) وهو الخارج من طاعة الله إلى معصيته). ثم قال وفي الآية دلالة على أن خبر الواحد لا يوجب العلم ولا العمل، لان المعنى إن جاء كم فاسق بالخبر الذي لا تأمنون أن يكون كذبا فتوقفوا فيه، وهذا التعليل موجود في خبر العدل، لان العدل على الظاهر يجوز أن يكون كاذبا في خبره. فالامان غير حاصل في العمل بخبره. و قال الطبرسي و قد استدل بعضهم بالآية على وجوب العمل بخبر الواحد إذا كان عدلا من حيث أن الله سبحانه أوجب التوقف في خبر الفاسق فدل على أن خبر العدل لا يجب التوقف فيه و هذا لا يصح لأن دليل الخطاب لا يعول عليه عندنا و عند أكثر المحققين. انتهى اقول هذا متين مع ان الفاسق لا يقابله العدل بل يقابله المؤمن وان كان يذنب ، و العدل يقابله العاصي ما دام غير خارج عن الطاعة و الهداية. كما ان خبر الواحد لا يقسم عند السنديين الى خبر عدل و خبر غير عدل بل يقسم الى خبر راو صحيح و خبر راو غير صحيح وهو اخص من العدل كما يعلم فيه شروط كثيرة غير العدالة. والعدل هو المسلم حسن الظاهر، و اين هذا من شروط الراوي الصحيح الكثيرة المتكثرة؟

قال تعالى: **وَيَشِيرَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ**. ت: و قدّم الصدق لصدقهم. قال ابو السعود : وللتنبية على أن مدار نيل ما نالوه من المراتب العلية هو صدقهم . قال الطوسي وقوله " أن لهم قدم صدق عند ربهم " معناه ان لهم سابقة إخلاص الطاعة كإخلاص الصدق من شائب الكذب. انتهى اقول المصدق الموافق للسياق ان ثوابهم لسابقة صدقهم وهو الاخلاص.

لاحظ ايها الاخ العزيز كيف ان السنة تصديق المسلمين و كيف جعل القران صفة الصدق و الصادقين ملازمة للمؤمنين و علامة لهم و عنوانا. وهذا الاصل يؤسس الى جواز الاخذ من المسلم ان لم يعلم منه كفر او فسق وهو التمرد المنطوي على خبث. ولا يثبت مثل هذه العظائم اقصد الكفر و الفسق الا بالعلم فلا ينفع الظن؛ ومنه روايات الاحاد والاجتهادات بل لا بد من اخبار توجب العلم. وهذا الاصل مما يشهد لاطلاقات حديث العرض الذي لم يميز بين المسلمين وهو المصدق باصول الاخوة و الولاية و حسن الظن.

اقول هذه الاصول اي الرد الى القران و السنة و تصديق الحق بعضه بعضها وكون المصدقية علامة الحق و اصالة صدق المسلم و تصديقه كلها بنفسها تدل على شرعية العرض اي عرض الاحاديث الظنية (الاحاد) المنسوبة الى الشرع على محكم القران و الثابت من السنة و الاخذ بما وافقها و رد ما خالفها. ولما كان حديث العرض مصدقا لها ومصدقا بها فكان حقا والحمد لله.

ان العرض بالرد الى الثابت و التمسك بما وافقه هو من المصاديق الواضحة لامتثال امر الله تعالى بعدم الاختلاف و الفرقة قال تعالى (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا) اي فاجتمعوا على الحق وهو حبل الله كما قال تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) فليس الغاية هي الاجتماع ولو على باطل بل الغاية هي الاجتماع على الحق و التمسك به. والعرض يحقق الاتصال المعرفي برد كل معرفة الى ما هو ثابت مما هو فوقها او قبلها معرفيا. و من الظاهر ان عرض ما هو مختلف فيه على محكم القران و السنة والاخذ بما وافقهما و ترك ما خالفهما رفعا للفرقة و دافعا لها ولو انه اتبع لقل الاختلاف بل لزال. فالعرض هو من امتثال الاعتصام بحبل الله وهو من اسباب الجماعة و عدم الفرقة. والله الموفق.

الموضع الثالث: في المصدقية

المصدقية كمحور لمعرفة الحق

قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيُكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) ان هذه الآية مفصلة و محكمة بخصوص الايمان بالدعوة و شروط و دواعي تصديقها ، و تبين شرط التصديق بالنقل . وهي ظاهر في ان المضمون و المعرفة المصدقة لما قبلها و لما هو خارجها من معارف حقة هو المعتبر في الايمان بالدعوة . كما انها تدل على النهي بالتشبيث بالنقل الخاص و رفض النقل الخارجي بحجة الاكتفاء بالأول . و من خلال اطراف الدعوة و النقل و عدم تعرض الآية لشخصية الناقل تشير الى عدم الاعتبار بحال الناقل و انما الاعتبار بالمضمون و الدعوة ذاتها .

ان محورية القيمة المتنية للخبر ليس فقط مما يفرضه العقل بان الشرع ايضا فهو نظام له دستور و روح و مقاصد و رحى و قطب تدور حوله باقي اجزائه و انظمتها ، و ان كل ما يخالف تلك الروح و المقاصد لا يؤخذ به . فالشرع نظام واضح المعالم فيه معارف ثابتة قطعية لا يصح مخالفتها ، و الاخبار الظنية مهما كانت درجة الاطمئنان بصدورها فانها خاضعة فيه للتقييم المتني كما هو حال اي نظام معرفي اختصاصي يحتكم الى عموما و قواعد ثابتة ظاهرة هي دستور النظام و عموده وعلى ذلك ظاهر الاخبار المستفيضة بل المعارف الشرعية الثابتة . و من الجلي جدا ان في الشريعة معارف ثابتة لا يصح قبول ما يخالفها ، و يكون المخالف لها مشكلا ضعيفا و غير المخالف قويا بل ان القران و السنة قد جاءت بذلك بشكل لا يقبل الشك .

ان محورية المصدقية في قبول الدعوة و تبين احقيتها ظاهر في الكتاب العزيز قال تعالى (وَأْمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَ كَافِرٍ بِهِ) فهنا جعلت الدعوة للايمان بسبب ان الدعوة مصدقة و موافقة لما عند المدعويين . و كذلك قوله تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) و قوله تعالى (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) و قوله تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) و قال تعالى (وَأَنَا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَى أَمْنَا بِهِ) هذه الآية تشير الى ان مصدر الايمان كون المسموع هدى بشكل مطلق من دون نظر الى حالة الناقل . و ان قوله تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) يشير الى ان المذهبية باطلة اذ نهى القران و ذم التعذر بالتشبه بالخاص و امر بالايمان بالهدى . و قوله تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) يشعر بل هو ظاهر بان المصدقية شرط في الكتاب و الحق فيه . بل ان ظاهر القران كون المصدقية هي الداعي و المعتبر لتصديق القائل بدعوة قال تعالى (وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ) . بل ان النهي قد ورد صريحا في عدم جواز رد الدعوة المصدقية بما عند المدعو قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا) . كما ان الله تعالى قد وصف الدعوات التي ليس لها مصدق و التي تكون عن الهوى بالظن الذي لا يصح اتباعه قال تعالى (إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى) لاحظ كيف ان القران بين كون فقدان السلطان من الله انه مما تهوى الانفس و اسقط تلك المعرفة عن الاعتبار بذلك ، و من الظاهر ان ذلك بغض النظر عن القائل . و يشعر بذلك نفي العلم عن المعرفة الظنية التي لا تتسم بالمصدقية قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُؤْنَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنثَى) (*) وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) فان العلم المفقود هنا و ان كان هو الاخبار بطريق علمي الا ان من ضمنه كما عرفت ان يكون مصدقا بدليل الاشارة الى ان ذلك ظن ، و لو انه كان مصدقا لخرج عن هذه الدائرة . اذن المصدقية في الدعوة و الداعي اليها هي المعتبر الحق و الداعي للايمان بها ، و ان رد الدعوة المصدقية بما عند المدعو منهي عنه و مذموم قرانيا .

و يؤيد كل ما تقدم ان الله تعالى جعل الصدق و الحق شرط في المعرفة العلمية و وجه الايمان بالدعوة و اتباعها ، و ان الواجب اتباع الصدق و الحق بعلماته الذاتية بغض النظر عن طريق نقله و وصوله قال تعالى (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) (*) وَإِنْ تُطِيعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ) فلاحظ كيف جعل الله تعالى الصدق و الواقعية مصدر المعرفة و صفة العلم و ان غيره هو الظن قال تعالى (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ) ان الامر هنا وجه الى الكافرين كما هو ظاهر و مثله قوله تعالى (وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) فان المركزية هنا لكون المعرفة حقة بغض النظر عن نقالها . و قال تعالى (قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُبْعَ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ

كَيْفَ تَحْكُمُونَ (*) وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ) و الآية ظاهرة في جعل الحق و المضمون الموافق له المصدر و الداعي الاساسي لقبول الدعوة لا غير . ان هذا التعريف العلمي للظن بانه ما خالف الصدق و ان العلم ما كان صدقا يبطل دعوى ان قوة السند تقلل من ظنية الخبر و ان الاختلاف بينها في درجة الظنية . و آيات الحق دالة على كون مصدر الايمان هو ما في المتن و المضمون من معرفة مطلقا من دون الاشارة الى القائل في هذا المقام قال تعالى (بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِيجٍ) و قال تعالى (أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ) و قال تعالى (سَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ) و قوله تعالى (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ) و قال تعالى (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) بل تجد تأكيدا على اعتبار المضمون و الدعوة مثل قوله تعالى (الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ) . و على ذلك جاءت الاخبار المستفيضة المصدقة بذلك و الموافقة لذلك . فعن أيوب بن الحر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كل شيء مردود إلى كتاب الله و السنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف. و عن أيوب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: إذا حدثتني عني بالحديث فانحلوني أهناه وأسهله وأرشدته، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله. و عن ابن أبي يعفور، قال علي: وحدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اختلاف يرويه من يثق به ، فقال: إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه واله، وإلا فالذي جاءكم به أولى . و عن علي أبي الحسن الرضا عليه السلام انه قال لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن و موافقة السنة، إنا عن الله و عن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به، فإن مع كل قول منا حقيقة و عليه نور، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان.

من هنا يصح القول ان القرآن الكريم ظاهر في ان الاعتبار بخصائص المضمون المنقول بالمصدقية و المطابقة للحق بعلامات ذاتية ، فيصح نسبة النقل الى النبي صلى الله عليه و اله بتحقيق صفات المصدقية و الموافقة للقران و السنة الثابتة ، و لا وجه للتصرف بالنقل و لا ادخال امور اخرى لا شاهد عليها . فكل ما ينسب الى النبي صلى الله عليه و اله وكان مصدقا بالقران و السنة و عليه شاهد منهما يكون معتبرا و يجب التسليم به و لا يصح رده او التصرف فيه و كل ما تقدم من آيات دالة على ذلك و الروايات مستفيضة في ذلك بينا بعضها .

إطلاق وتفصيل العرض

قال تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا) .

و قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) .

و قال تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) .

و قال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) .

و قال تعالى (وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ لَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ) .

وعن داود، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من لم يعرف الحق من القرآن لم ينتكب الفتن.

و عن كليب بن معاوية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل.

و عن هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تقبلوا علينا حديثًا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة.

و عن يونس قال على أبي الحسن الرضا عليه السلام : لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به، فإن مع كل قول منا حقيقة وعليه نور، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان.

و عن أيوب بن الحر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كل شيء مردود إلى كتاب الله والسنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف.

و عن صفوان بن يحيى عن أبي الحسن الرضا : قال له أبو قرة فتكذب بالرواية ؟ فقال أبو الحسن (عليه السلام): إذا كانت الرواية مخالفة للقرآن كذبتها)

و عن أيوب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: إذا حدثتني عني بالحديث فاتحلوني أهنأه وأسهله وأرشده، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله.

و عن ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اختلاف يرويه من يثق به ، فقال: إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه واله، وإلا فالذي جاءكم به أولى.

و في النهج قال أمير المؤمنين عليه السلام : قد قال الله سبحانه لقوم أحب إرشادهم: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول. فالرّد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرّد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة.

- الحسن بن جهم عن الرضا عليه السلام أنه قال: قلت للرضا عليه

السلام: تجيئنا الأحاديث عنكم مختلفة قال: ما جاءك عنا ففسه على كتاب الله عز وجل و

أحاديثنا فإن كان يشبههما فهو منا وإن لم يشبههما فليس منا .

- محمد بن مسلم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام يا محمد ما جاءك في رواية من بر أو فاجر يوافق القرآن فخذ به، وما جاءك في رواية من بر أو فاجر يخالف القرآن فلا تأخذ به.

- ابن علوان، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: قرأت في كتاب لعلي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه واله قال: إنه سيكذب علي كما كذب علي من كان قبلي فما جاءكم عني من حديث وافق كتاب الله فهو حديثي، وأما ما خالف كتاب الله فليس من حديثي.

- هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله - في خطبة بمنى أو مكة - : يا أيها الناس ما جاءكم عني يوافق القرآن فأنا قلته، وما جاءكم عني لا يوافق القرآن فلم أقله.

- الحسن بن الجهم، عن العبد الصالح عليه السلام قال: إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا فإن أشبههما فهو حق وإن لم يشبههما فهو باطل.

- السكوني، عن أبي عبد الله، عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال: إن على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالف كتاب الله فدعوه.

- الطبرسي عن أبي جعفر الثاني عليه السلام:: قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله :: فإذا أتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وسنتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به.

- الطبرسي ومما أجاب به أبو الحسن علي بن محمد العسكري عليهما : : إذا شهد الكتاب بتصديق خبر وتحقيقه فأكثرته طائفة من الأمة وعارضته بحديث من هذه الأحاديث المزورة صارت بإنكارها ودفعها الكتاب كفارا ضلالا - الى ان قال- فلما وجدنا ذلك موافقا لكتاب الله ووجدنا كتاب الله موافقا لهذه الأخبار وعليها دليلا كان الاقتداء بهذه الأخبار فرضا لا يتعداه إلا أهل العناد والفساد .

- عن جابر، قال: دخلنا على أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام ::: وانظروا أمرنا وما جاءكم عنا، فإن وجدتموه للقرآن موافقا فخذوا به، وإن لم تجدوه موافقا فردوه، وإن اشتبه الأمر عليكم ففقوا عنده، وردوه إلينا حتى تشرح لكم من ذلك ما شرح لنا .

- محمد بن الزبيرقان الدامغاني، عن أبي الحسن موسى عليه السلام :::: امور الاديان
أمران: أمر لا إختلاف فيه وهو إجماع الامة على الضرورة التي يضطرون إليها، والأخبار
المجتمع عليها المعروض عليها كل شبهة والمستنبت منها كل حادثة، وأمر يحتمل الشك
والإنكار وسبيل استيضاح أهله الحجة عليه فما ثبت لمنتحليه من كتاب مستجمع على تأويله
أو سنة عن النبي صلى الله عليه واله لا إختلاف فيها، أو قياس تعرف العقول عدله ضاق
على من استوضح تلك الحجة ردها ووجب عليه قبولها والإقرار والديانة بها وما لم يثبت
لمنتحليه به حجة من كتاب مستجمع على تأويله أو سنة عن النبي صلى الله عليه واله لا
إختلاف فيها، أو قياس تعرف العقول عدله وسع خاص الامة وعامها الشك فيه والإنكار له
كذلك هذان الأمران من أمر التوحيد فما دونه إلى أرش الخدش فما دونه، فهذا المعروض
الذي يعرض عليه أمر الدين، فما ثبت لك برهانه اصطفيته، وما غمض عنك ضوءه نفيته.
ولا قوة إلا بالله، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

- ج: عن أبي جعفر الثاني عليه السلام في مناظرته مع يحيى بن أكثم - وسيجيئ بتمامه
في موضعه - أنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه واله في حجة الوداع: قد كثرت علي
الكذابة وستكثر فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فإذا أتاكم الحديث فاعرضوه
على كتاب الله وسنتي فما واف فكتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف كتاب الله وسنتي فلا
تأخذوا به.

- جابر عن أبي جعفر محمد بن علي (عليهما السلام) : ما جاءكم عنا، فإن وجدتموه
للقرآن موافقا فخذوا به، وإن لم تجدوه موافقا فردوه، وإن اشتبه الأمر عليكم فيه فقفوا عنده
ورده إلينا حتى نشرح لكم من ذلك ما شرح لنا .

- عن ابن أبي يعفور، قال علي: وحدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور
في هذا المجلس قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن إختلاف يرويه من يثق به ،
فقال: إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله
عليه واله، وإلا فالذي جاءكم به أولى.

- سدير قال: قال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام: لا تصدق علينا إلا بما يوافق كتاب
الله وسنة نبيه صلى الله عليه واله.

الموضع الرابع في الشواهد والمصدقات

من الواضح ومن خلال ما تقدم من نصوص ان الشاهد و المصدق الذي يصدق النقل الظني بالمعرفة الثابتة هو الشاهد العقلاني العرفي المعتمد على المرتكزات الادراكية العرفية. فهو كل شاهد يراه العرف و العقلاء و تميزه الفطرة بالبدهة من دون تكلف او تعمق او تعقيد. ولان العملية مهجورة في عصرنا و العرض هو لاقوال منقولة على منظومة معارف مستفادة من النقل بالنسبة لنا كان من المفيد شرح الشاهد الذي يجعل الحديث الظني مصدقا و يدخله خانة العلم. طبعا ان اوامر العرض و بيان الشواهد انما هو مصداق لمنهج عقلائي اطمئناني هو الاطمئنان بالقرائن، و لاجل ان الكثير من القرائن التي توضع للاطمئنان بالنقل تتعرض للخلل او للتعقيد او للتخصيص المانعة من تحصيل الاطمئنان من قبل المكلف العادي فان الشاهد المعرفي هي المتيسر لدوما كل مكلف و مميز.

ان الشاهد المصحح للحديث هو كل معرفة ثابتة تصدق العلاقة و القضية في المعروض، فليس بالضرورة ان يكون الشاهد بشكل العام او المطلق للمعروض، بل يكفي اي قدر من المشاكلة و المشابهة، بحيث انه اذا اريد تمييز الاشياء رد اليها باي واسطة تجوز الرد. فالشاهد هو شكل علاقة واسع و شكل اشترك واسع، و كل ما يصح ان يكون مشتركا و علاقة بين معرفتين فهو شاهد.

ان وظيفة الشاهد هو اخراج المعرفة من الظن الى العلم اي من مطلق الجواز الى الجواز الاطمئنان. فالمعرفة الجائزة في الحديث لا تصحح ولا تقبل الا ان يكون لها شاهد يحقق الاطمئنان لجوازاها، بمعنى انه ليس كل جائز هو مقبول بل لا بد ان يكون هناك شاهد يبعث على الاطمئنان لها. و الشاهد هو كل ما يبعث على الاطمئنان من القرائن العرفية. و لا بد في الشاهد ان يكون واضحا و بسيطا و متيسرا لكل ملتفت وهذا هو شرط نوعية الشاهد، فلا عبرة بالشاهد المعقد و غير المتيسر للعرف مهما كانت مبانيه و تبريراته و حججه، بل لا بد في الشاهد ان يكون واضحا و مقبولا لكل احد، فلو ان كل ملتفت التفت اليه لاقرب به. ومن هنا يمكن بيان الشاهد العقلاني في العرض بانه يتصف بثلاث صفات الاول ان يكون معرفيا مستفادا من المعارف الثابتة من القران و السنة و الثاني ان يكون اطمئنانيا اي انه يبعث على الاطمئنان بالمشهود له باي شكل من التصديق و التطمين و ثالثا ان يكون نوعيا اي انه واضح و متيسر و مقبول لكل من ملتفت اليه. واخيرا اؤكد ان العرض كله عملية عقلائية بل و فطرية ارتكازية من رد شيء الى شيء و تبين درجة التناسب و الوئام و التشابه بينهما.

مما تقدم يعلم ان الموافقة و المخالفة هي على مستوى الواضح من المعرفة اي بين افادات و دلالات نوعية متفق عليها من دون تأويل او اجتهاد او ميل او تكلف. وان الموافقة تكون بكل شكل من اشكال العلاقة و التداخل الدلالي و المعرفي الذي يشهد للاخر و يصدقه عرفا و يحقق اطمئنان.

ان الموافقة عامة لاي معرفة مهما كانت درجة علميتها سواء كانت علمية او ظنية في المعروض او المعروف عليه. و اما المخالفة فالامر مختلف فان معنى المخالفة للمعرفة المعلومة في العلميات (المعلوم) تختلف عنها في الظنيات (المظنون). اذ ان للعلم ان يحكم على العلم و ليس للظن ذلك وهذا هو الفرق، فالمخالفة في العلمي تعني خصوص التعارض المستقر الذي لا يقبل التأويل و ليس منه انظمة الحكومة اي التخصيص و التقييد و النسخ، و ان و المخالفة التعارضية ممنوعة في الشريعة بين العلميات. و اما المخالفة للعلمي من قبل الظني فهي كل مخالفة للظاهر باي شكل حتى التخصيص و التقييد . هذه النقطة ربما سببت ارباكا عند البعض في معنى المخالفة، و ربما حتى في معنى الموافقة. و لاجل مزيد بيان تؤكد ان الموافقة تجري في جميع اشكال المعرفة من ظنيات او علميات سواء كان المعروض عليه علما – كالكتاب و السنة- او ظنا – كخبر الواحد- و سواء كان المعروض علما او ظنا، و تتحقق الموافق بكل ما يصح ان يكون شاهدا و مصدقا عرفيا عقلانيا. و اما المخالفة للعلمي اي اذا كان المعروض عليه علميا – كالكتاب و السنة- فانها تعني التعارض التام اذا كان المعروض علما، و كذا الحال اذا كان المعروض عليه ظنا و المعروض علما لاجل حكومة العلم على العلم و العلم على الظن. و اما اذا كان المعروض عليه علما – كالكتاب و السنة- و المعروض ظنا- كخبر الاحاد- فان المخالفة تعني كل اشكال مخالفة الظاهر حتى التخصيص و التقييد وهذا القسم الاخير هو الذي نجره على الاحاديث الظنية اي اخبار الاحاد.

و النسخ من الحكومة الجائزة بالشرع لثبوته بنسخ العلم للعلم فلا يتخلف من صنف لآخر. كما ان حكومة العلمي على العلمي لا يعني اختلافا بل يعني ان المحكوم عليه في الاصل – ان لم يكن نسخا- مراد منه ما تؤدي اليه الحكومة، مثلا اذا جاءت معرفة علمية – كتاب او سنة- مطلقة او عامة و جاءت معرفة علمية اخرى – كتاب او سنة- مقيدة او مخصصة فان ذلك يعني ان المراد الاصيلي في المطلق و العام هو المقيد و الخاص و لاجل هذه الحقيقة فان ابطال الرأي و القياس في الشريعة ليس ثابتا شرعيا بل مطلبا عقلانيا ايضا.

وهن ايضا يحسن الاشارة الى ان ظاهر الاية المحكمة و السنة الثابتة هو علم ، فاذا جاء علم اخر – من كتاب او سنة – فخصص او قيد و بين ان المعنى الظاهري ليس مرادا فهذا لا يعني ان دلالتها الظاهرية ظن، و لا يحولها ذلك الى ظن، بل هي علم و تبقى علما الا ان العلم الحاكم من مخصص او مقيد او ناسخ يكشف عن ان هذا الظاهر المعلوم ليس مرادا. فظاهر الالفاظ ليس ظنا كما يشاع بل هو علم لانه مصدق بارادات و فواعد التخاطب و الافهام و التفهيم، و انما التأويل و الاحتمال هو الظن. الظاهر محقق لقدر من الاطمئنان يفوق كثيرا من الاطمئنانات التي تعامل كالعلم، فهو علم و العلم عند العقلاء ليس فقط القطع بل هو مطلق الاطمئنان الذي يبني عليه و هذا من الواضحات و لا علاقة للدقيبات العقلية في هذا الشأن العرفي العقلاني. ان اقحام الابحاث الدقيقة و الفلسفية في نظام التخاطب و الفهم و التفهيم اضر كثيرا في حقيقته و في مصداقية نتائجه و حرفه عن فطريته و عقلانيته. ان الحكومة الدلالية جائزة كما ان الحكومة الدليلية جائزة، فكما ان دليل معلوم يحكم على دليل معلوم

فان دلالة ظاهرية معلومة تحكم على دلالة ظاهرية معلومة، و لا تكون بذلك الدلالة المحكومة عليها ظن و لا تصبح ظنا و لا يكشف ذلك على انها ظن.

ولا بد من التذكير ان السنة لا تخالف القران ، بمعنى ان السنة المعلومة لا تعارض القران تعارضا مستمرا بل المنتبِع يعلم ان لها دوما شاهدا من القران، و الاحاديث الثابتة بنفسها – اي العلمية- من دون الحاجة الى عرض هي دوما لها شاهد من القران و من السنة القطعية، فالمصدقية و الشواهدية اولية و اساسية بل و ذاتية للمعارف الشرعية بكل اشكالها و مستوياتها، كيف و القران نفسه يصدق بعضه بعض بالنص. ولو اننا عملنا تسلسلا اتصاليا معرفا و تفرعا لتبيننا ان المعارف الشرعية من قرآنية و سنية متصلة بقوة بالشواهد من دون انفصال، وهذا ما نسميه الاتصال المعرفي، و الشاهد و المصدق في العرض هو من الاتصال المعرفي. و درجة الشهادة هذه تتباين الا انه دوما هناك شاهد ولو كان فيه بعد او واسطة او مركبا او كان بالارتكاز بل ان الكثير من الشواهد هي ارتكازية لثبوتها و قوتها و ظهورها و يجري احرازها بعملية رد سريعة قد لا تدرك كعمل عقلي اذ ليس بالضرورة اننا ندرك عملية الرد و العرض بل يكفي اننا حققنا ادراك الشاهد. و يمكننا القول ان المعارف الشرعية و وفق اعتبار الشواهد و الاتصال المعرفي فانها كالشجرة التي لها جذع و اغصان و اوراق فكلها متواصل و مترابطة، و الرابط لها هو الشواهد و هي الحقيقة و النور الدال على ان تلك المعرفة حق. وكلما كان الاصل اكبر كان اقرب الى المركز و كلما كان الاصل اصغر كان ابعد و كان اقرب الى اطرافها الا انها كلها متصلة و اصل الاصول كلها هو التوحيد. و كلما كان الشاهد اوضح و اقوى كان الاتصال اقوى، فلدينا اتصال معرفي في قبيل الاتصال السندي، وهذا الاتصال المعرفي في الشرع له درجات في القوة و الوضوح و له منازل في القرب و البعد عن الاصل الكبرى و الاصول المركزي. ان هذا الفهم يفتح بابا كبير على علم في الشرع يمكن ان نسميه علم (الاتصال المعرفي)، ترتب في المعارف بحب اصليتها و فرعيتها فالاصل الاكبر – اي التوحيد – اولا ثم الاصول الاكبر فالاكبر حتى نصل الى الفروع و فروع الفروع في الاطراف في شجرة الاتصال المعرفي في الشرع.

الموضع الخامس: اقسام المعرفة من الاتصال المعرفي

لقد اكدت الشريعة و وفق سيرة العقلاء انه لا ينبغي العمل بالظن، و ان العرض وظيفته اخراج الرواية من الظن الى العلم. لذلك فكل فائدة العرض هو معرفة الحديث المفيد للعلم مما لا يفيد و الاول هو ما وافق القران و الثاني هو ما خالفه. ولا ريب ان العلم و الاطمئنان محتاج الى الشواهد و العقلاء لا يطمنون لمطلق عدم المخالفة بل الاطمئنان يحصل بالشواهد و قد جاءت اخبار شارحة بان العمل بما له شاهد و ما هو واضح و ما هو بين و ما يعلم و ما عليه حقيقة و نور لا غيره ، فتبين ان الحديث عند عرضه على القران و السنة فهو اما له شاهد منهما و عليه حقيقة و نور فيطمأن اليه و يقبل و يعتمد او انه ليس كذلك فلا يطمأن له فلا يقبل و لا يعتمد. ومع ان هذه المعرفة يصدقها الوجدان و الفطرة الا ان جميع تلك المفاهيم و الاحكام جاءت بها النصوص الشرعية الموجبة للعلم و الاطمئنان و المصدقة بالقران و السنة. و النوع الاول اي الذي له شاهد هو المصدق وهو المتصل معرفيا وله اصل وهو المحكم وهو السنة و يفيد العلم و العمل و يتعين العمل به، و اما غيره فهو الظن وهو غير مصدق وهو المنقطع معرفيا وليس له اصل فلا يفيد العلم و العمل.

لقد بينا فيما سبق ان العرض اخراج للحديث من الظن الى العلم و الحديث الاحادي ظن سواء كان صحيح السند او ضعيفه ، و ادلة العرض اثبتت الاطلاق اي ان كل ما وافق القران بشواهد له يعمل به و كل ما خالف القران لا يعلم به . ومنها هنا فالحديث صحيح السند قد يكون موافقا للقران و السنة او مخالفا ، و كذلك الخبر الضعيف سندا قد يكون موافقا او مخالفا، و الخبر الموافق يتعين العمل به مطلقا وان كان ضعيف السند و المخالف لا يعمل به مطلقا وان كان صحيح السند . و عرفت ان الموافقة هي وجود شواهد و مصدق و اتصال معرفي وان يكون عليه حقيقة و نور ليخرج من الظن الى العلم و يكون في النفس نحوه اطمئنان ليكون علما و المخالفة هي عدم الشاهد فلا اصل له و هو منقطع و هو ظن وليس عليه حقيقة او نور. و قد شرحن ذلك سابقا.

و المطلب العقلائي هو صحة النقل اي العلم بصحة الحديث و ليس صحة السند و صحة السند اعم منه كما هو ظاهر. كما ان الحديث الصحيح في الاصطلاح هو ليس الحديث المعلوم الصحة، فالحديث الصحيح اصطلاحا لا يكون حديثا صحيحا حقيقة الا بشرط خروجه من الظن الى العلم و الخروج من الانقطاع المعرفي الى الاتصال المعرفي و ذلك بالمصدقية و الشواهد، و الحديث الصحيح حقا لا يكون حديثا معصوما الا بالعلم بعصمة النقل. هذا و ان الحديث الصحيح حقا اعم من الحديث الصحيح اصطلاحا فمناه الحديث المعصوم اي الذي ينقله المعصوم من دون سند، و كذلك الحديث الضعيف المعلوم اي المصدق. فالعلاقة بين الحديث الصحيح حقا (المصدق) و الحديث الصحيح اصطلاحا عموم من وجه، و لاجل ذلك فانا اشرت الى الحديث الصحيح حقا بالحديث المصدق ، و حديث الصحيح اصطلاحا بالحديث الصحيح سندا. و كما ان هناك حديث صحيح سندا فهناك حديث صحيح معرفيا وهو الموافق المصدق و كما ان هناك حديث ضعيف سندا فهناك حديث ضعيف معرفيا وهو المخالف المصدق. و كما ان هناك اتصال سندي فان هناك اتصال معرفي وهو وجود الشاهد و المصدق و الاصل و كما ان هناك انقطاع سندي هناك انقطاع معرفي وهو عدم الشاهد و عدم المصدق و عدم الاصل له في المعارف المعلومة الثابتة.

فالمعارف منه ما هو علم ومن العلم ما هو راسخ قطعي هو محور المعرفة واليهما يرد غيرها، ومنها ليس له رسوخ وله اتصال معرفي بالراسخ القطعي وهو علم ايضا، وغير ذلك ما ليس له اتصال معرفي بالقطعي والراسخ فهو ظن، ومن هذا النوع ما يخالف القطعي ويعارضه وهذا ما يعلم انه باطل. ومن هنا فالمعارف اربعة اقسام:

الاول: علم قطعي ثابت بنفسه.

الثاني: علم مصدق يثبت بشواهد ومصداقات من القطعي.

الثالث: ظن ليس له شاهد ولا يخالف القطعي.

الرابع: ظن مخالف لقطعي فهو باطل كذب.

العلم كله بقسميه حجة في الشريعة والظن كله بقسميه ليس حجة في الشريعة.

الموضع السادس: الاتساقية الشرعية

حديث العرض على القران نصه ان الحديث المنسوب للشريعة يعرض على القران فان وافقه اخذ به والا لم يؤخذ به. فعامل الموافقة ضروري هنا لاجل قبول الحديث، والموافقة هنا داخلة في فكرة الاتساق في نظرية الاتساق في معرفة الحقيقة. فلكي نعرف ان الحديث (الفرض) حق (صدق) علينا ان نعرضه على القران (المعارف المعلومة) فان وافقه (اتسق معه) فهو حق (صدق) و الا لم يكن حقا (لم يكن صدقا). والموافقة هو وجود شاهد له من المعارف الثابتة. هذا وان المعرفة الشرعية و بدلالات ومعارف ثابتة تشير الى انها معارف متوافقة غير مختلفة لا تختلف مع بعضها ويصدق بعضها بعضا وهذا هو الاصل لحديث العرض.

وهنا امران متطوران في النظرية الاسلامية الاتساقية وهما الاول : اعتبار وجود معارف معروفة مستقلة بنفسها في العلم من دون الحاجة الى عرض او اتساق وهي محور المعرفة و ثانيا ان علامة الاتساق هو وجود نسبة للشريعة وشاهد من المعارف الثابتة. ان هذه الصفات مهمة جدا لتقديم صور قوية للاتساقية. فاركان الاتساقية الاسلامية اربع:

اولا: وجود مصدر معتبر للمعرفة محدد.

ثانيا: وجود معارف معلومة مستقلة عن الاتساق.

ثالثا: وجود نسبة للمعرفة المفترضة الى المصدر بطريقة طبيعية واقعية.

رابعا: وجود شاهد من المعارف المعلومة على المعارف المفترضة.

وجميع هذه الامور ينبغي ان تكون بطريقة عرفية طبيعية واقعية وجدانية وبشكل واضح.

والحق و الحقيقة في الاتساقية الشرعية هو العلم بالصدق لذلك لا يكون للظن اثر في ميزان الحقيقة، ولا تأثير ولا خدش فالحق و الصدق هو ما علم صدقه واما غير ذلك وهو (ما علم كذبه او ظن كذبه او ظن صدقه) فلا يدخل في الحقيقة. وهذا ايضا يسد ثغرة في الاتساقية الفلسفية و يقدم اجابة على سؤال مهم بخصوص الظن.

ان الاتساقية الشرعية لا تطرح الموافقة كحل لمشكلة العلم وانما تطرحها كعلامة للعلم ولذلك فالمتسق و الموافق هو العلم و الصدق أي هو المطابق للواقع ، كما ان المتسق و الموافق هو النافع. وبهذا فانها تعطي تعريفا للمطابقة و النفعية من خلال الاتساق. ومن هنا فلا مجال لتقسيم المعرفة الى ظاهرة وواقعية وانما كل المعرفة واقعية الا انها حين يتبدل العلم فانها تتبدل ليس لاجل تبدل الواقع وانكشف خطأ الاول وانما هو في الحقيقة تحقق حالة مختلفة من الواقع تختلف عما سبق وهذا يعطي مركزية للعلم في معرفة الحقيقة فالحقيقة في نفسها وواقعها هي ما يعلم ومن هنا ولجل ان الحقيقة واحدة والواقع واحد فان العلم لا يختلف. و اذا اختلف نعم قد يكون للحقيقة اوجه و درجات للظهور و التكامل فيختلف الناس ضمن هذا الحد أي بالاختلاف في جهة النظر و درجة التكامل و الظهور الا انهم لا يختلفون اختلاف تباين و تغاير، فالزيادة و النقصان الجائز بين الناس هي من حيث تعدد جهات النظر و تكامل الظهور و ليس من التباين و المغاير. وما الامور الشرعية الا كالامور الظاهرية بل هي منها فكما ان الامور الظاهرية الخارجية تختلف في المظهر و الشكل و الادراك بين جهة اخرى و بين القريب و البعيد وفي درجة الوضوح و عدمه فان المعارف الشرعية هي ايضا اشياء خارجية لها جهات و للنظر اليها و ادراكها و ووضوحها درجات بالنسبة للناس. ان الاشياء الشرعية كالأشياء الخارجية بعضها يبلغ من الوضوح و الرسوخ بحيث لا يختلف فيه أي احد وبعضها يتباين الناس في ادراكه الحسي فيختلفون الا انه ليس مختلفا ككينونة وهكذا المعارف الشرعية فان الاختلاف فيها لا يسبب اختلافًا في حقيقتها و كينونتها و مظهرها.

وان الاتساق و الموافقة و التصديق و عدم الاختلاف يكون باصل التشريع بان المصدق و المتسق و الموافق هو الحق و الصدق و الحقيقة و هو النافع و العمل و الوظيفية فهذه مسلمات شرعية ثابتة. ومع ان كل ذلك جاء في الشرع بخصوص معارف الشرع الا انه واضح من انه جاء تطبيق لمعرفة انسانية عقلية عامة و من هنا يكون بالامكان تقديم الاتساقية الشرعية كاتساقية معرفية و جميع قواعدها و مبادئها هي تطبيقات للقواعد الاتساقية العامة. فالاتساقية الشرعية هي تطبيق للاتساقية المعرفية العامة. و من هنا فانا اطرح الاتساقية الشرعية كنموذج فلسفي للاتساقية الاسلامية في نظرية المعرفة.

للمعرفة درجات من حيث الثبوت و العلمية و العلم في الشرع و العرف رسوخ و اتصال و حقيقة، وفي الشريعة أصول معرفية هي النصوص القرآنية و الحديثية و فيها فروع هي

الاستنباطات الفقهية. وأصول المعرفة الرعية منها ما هو قطب يرد إليه غيره وهي محكم القرآن وقطعي السنة وما قارب القطعي من الحديث، ومنها ما هو عمدة وهو ما كان شديد الثبوت والاتصال بالقطب، و من أصول الشريعة ما هو دائر حول العمدة وهو الأصول الدائرة وهو علم الا انه متصل بالعمدة وليس له ثبت كالأقطاب والاعمدة. وعلامة الثبوت والاتصال والحقيقة والعلمية هي رسوخ المعرفة بكونها قرانا وسنة او اتصالها بما هو راسخ من القرآن والسنة.

هذا كله في المعارف الاصلية الأصولية وهناك المعارف الفرعية او التفرعية وهي استنباطات الفقهاء من الاصول وهي ان كانت متصلة بالأصول فهي علم وحق وهي على درجتين فروع قريبة التي يكون اتصالها بالاصول واضحا لكل احد و الأصول البعيدة وهي التي يخفى على البعض اتصالها الا انها متصلة حقيقة والأفضل عدم التطرق للأصول البعيدة الا عند الضرورة التفصيلية.

هذه المعارف من أصول وفروع كلها علم وحق ودين وشرع ولا يصح الطعن في حجيتها وحقيقتها لانها علم ولها برهان ودليل، وهناك معارف أخرى ظنية ليس لها اتصال بالاصول وهي ثلاثة أصناف اما فهم غير صحيح لنص ثابت فيكون فهما منفصلا غير متصل معرفيا او اثبات نص لا يثبت فيكون منفصلا غير متصل او استنباط غير صحيح فيكون معرفة منفصلة غير متصلة.

الموضع السابع: علم الشريعة وفق التصديق والشواهد

علم الشريعة

الشريعة علم لكنها ليست اختصاصا. فمعارف الشريعة ومصطلحاتها مما لا يحتاج معها الى معارف خاصة غير ما يعرفه عرف المسلمين ووجدانهم وما يعرفونه وسط مجتمعهم وهذا هو الوجدان الشرعي. فان كانت نسا فانها تستفاد منه بطريقة عادية عرفية من حيث ثبوت النقل والدلالة وليس في الشرع شيء خاص ليعلم به ذلك غير ما عند الناس، وان لم يكن فيها نص فانها تفرع مما علم من نص عام يشمل المسألة. أي ننظر الى المسألة من أي عام نصي هي ونطبق عليها ذلك العام تطبيقا عرفيا عاديا. ويعلم ان النقل حجة اذا كان له شاهد مصدق مما نعرفه من القران والسنة و الشاهد والمصدق هو الموافقة في الغايات و المقاصد وليس المطابقة في الخبر، واما العلم بالدلالة فيكون بتحصيل الدلالة المباشرة من النص او من مجموع ما نعلمه فيه بالجمع العرفي العادي البسيط كما نتعامل مع أي كلام او نص في حياتنا.

محور الشريعة

الشريعة فيها جوهر معرفي هي محور الدين ومعارفه الأساسية، وحول تلك المعرفة المحورية دوائر معرفية تعطي للدين مظهره الخارجي. جميع المعارف الطرفية تكون بحالة موافقة تامة للمعرفة المحورية وتابعة لها اتجاهها ومضمونها. بل في الواقع هي مشتقة منها. وهذا هو أساس العرض والرد الشرعي؛ أي عرض المعارف التي تنسب الى الشريعة الى محورها لبيان مدى موافقته وتناسقها معها وردها اليها عند الابتعاد بالتوجيه الحق. ومحور الشريعة يؤخذ من المعارف القطعية المحكمة المسلمة المتفق عليها من القران والسنة. ان محور الشريعة لا يساوي النص الشرعي وانما هو علم ومنظومة معارف متناسقة متوافقة لا تقبل التعدد والاختلاف في مستوى محفوظ معصوم خارج النص محله صدور المؤمنين لا يقبل الظن ولا الشبهة.

الحق لا يتعدد

الحقيقة الشرعية علم لا تقبل الاختلاف وانما الاختلاف في الدين سببه الظن فيؤدي الى ظهور معارف تعاكس جوهر الشريعة وتبتعد عنها. في كل حالة اختلاف في الامة الإسلامية هناك جماعة العلم والحق الواضح البين وجماعة الظن والابتعاد عن الحق. الحق لا يتعدد وشرعة الاختلاف امر خطير، وصعوبة الاجتماع لا يعني شرعة الاختلاف. والانطلاق من نقطة موحدة دوما يؤدي الى نقطة موحدة لكن البعض يترك تلك النقطة ويقفز بظن فلا يستطيع ان يتواصل مع المتصل بها. المعارف الشرعية متصلة ولا يمكن ان تكون غير متصلة لان العلم متصل ومعرّف واتصالها سبب عصمتها وسبب لرفع كل خلاف.

وجدانية الفقه

كل ما يحتاجه المسلم لكي يفقه القرآن والسنة ان يجيد اللغة العربية وان يعرف الأمور المسلمة الضرورية في الدين لكي يرد غيرها اليها. وهذا لا يتطلب معرفة المقدمات الاختصاصية الدقيقة البعيدة عن العامة.

في المعارف العامة كالدين وادلته اي القران والسنة لا تحتاج الى اكثر من الفهم والادراك والمعارف الضروري الراسخة لكي تكتسب المعرفة وتعمل بها. فبمجرد ان تطلع على الدليل على اعتقاد او عمل فانه يتحقق عندك استفادة وامتلاك وتحقق للعقيدة وطريقة العمل. والشرع معرفة عامة لا تحتاج الى مقدمات غير معرفة اللغة لمعرفة معارف الشريعة من النصوص وهذا لا يختص بفقهاء الناس بل بكل مسلم يسمع النص من اية او رواية بل ان هذا يشمل الكفرة ايضا فلا يحتاجون الى مقدمات غير الفهم العرفي والا كيف يحتج عليهم القران. ما حصل في المنهج الاختصاصي انه صار المسلم يحتاج الى مقدمات طويلة وكثيرة ومعقدة لكي يستفيد استفادة شرعية من النص ومن لا يعرف تلك المقدمات فانه لا يتمكن من العمل بالنص ولا استفادة علم منه، فصار علم العامي بالآيات والروايات هو بحكم عدم علمه. وهذا من غرائب الامور.

وجدانية الفهم

آيات القران نقرأها ونراها بأعيننا ونسمعها بأذاننا ونفهمها بعقولنا ونتصور معانيها بأذهاننا، وليس لنا طريقة اخرى لإدراكها غير ذلك. وهذا هو الوجدان في الفهم. وامتثال الامر الالهي يكون بإتيانه كما نفهمه فهما عاديا وليس لدينا فهم غير هذا الفهم وامتثال غير هذا الامتثال. وهذا كله بديهي، ان وجدانية الفهم بل واعتماد الخطاب الشرعي على الوجدان امر بين.

المعرفة لا تقبل التعدد

الشريعة معرفة والمعرفة كالواقع لا تقبل التعدد وكون دليل الشريعة قولي و مفاهيمه اعتبارية لا يجوز القول بإمكان التعدد كما ان في الشريعة أصولا عامة معلومة تفضيلية كاختيار الأسهل والاهنأ و الأيسر ونحو ذلك من تفضيلات وهذا التفضيلات تعين الاختيار، لذلك لا يكون هناك نضان موافقان للمعارف الثابتة ، بل دوما هناك واحد وهو صاحب التفضيل، ومن هنا فامكانية ان يكون هناك نضان متعارضان وكلاهما موافقان للقران والسنة لا مجال له لان المعرفة لا تتعدد حتى ظاهرا ولانه لا بد ان احدهما له صفة تفضيلية فيختار والاختيار هو للأيسر والأسهل. ان المعرفة لا تتعدد والعرض العرفي الصحيح لا يجعلها تتعدد ومن هنا فلا تصل النوبة الى التوقف او التخيير بل دوما هناك تعيين. فاذا عرضت عليك حديثان متقاربان فعليك ان تختار افضلهما من حيث اليسر و السهولة وهو المتعين. كما ان المعرفة تستدعي العمل فكل ما علمت عملت ولا يتاخر العمل لاحتمال وجود معارض الا انه حين يعلم المعارض و يترجح يجب تعديل المعرفة والاعمال السابقة صحيحة وهذه هي سهولة الشريعة وسعتها.

معرفة المعرفة

الانسان كائن واقعي وهو دوما ينطلق الى المعرفة مما لديه من معلومات ومعطيات و لا يبدأ بها من مكان مجهول حتى الفرضيات هي دوما تكون منتزعة من الواقع ولذلك فالعقل يعرّف المعرفة ليعرفها ومن دون تعريف بشاهد ومصداق فلا تعرف وهذه هي معرفة المعرفة. فالانسان يهتم بكيفية التعامل مع الواقع وكيفية تغييره ولا يبدو واضحا اهتمام الناس بمعارف عليا وانما يكون السؤال عنها من باب حب الاطلاع والا فان الصلابة المعرفية البشرية هي في الأسباب والنتائج وفي الوظيفة والنفع والربح والخسارة وهذا وان سمي مادية الا انه بسبب الغريزة الواقعية في الانسان ولهذا كان الايمان مستمدا من الواقع

والوجدان واهم أسباب الايمان بالغيب هو الواقع فالعقل لا يذعن لغيب ليس له حقيقة او اثر واقعي، ولولا ان العقل يرى الواقعية في المعارف الشرعية الغيبية لما اذعن اليها.

لا وجه لاختلاف المسلمين

ان الوجدان الإنساني واحد، واله المسلمين واحد، ونبي المسلمين واحد، وكتاب المسلمين واحد، فمن اين يأتي الاختلاف. الاختلاف في الدين لا مبرر له لا شرعا ولا عقلا ولا عرفا. فلا بد ان يختفي الاختلاف من اهم حقل معرفي عند الانسان الا وهو المعرفة الدينية.

نحو اسلام بلا مذاهب

الإسلام يقوم على فهم واضح وبسيط لنصوص الشريعة من آيات وأحاديث. والنقل يثبت بطريق عقلانية بسيطة من دون مقدمات مقحمة وكذلك الفهم هو عرفي بسيط. ووحدة اثبات النقل ووحدة الفهم هذه الراسخة فينا كبشر هي المدخل الى اسلام المؤمنين المسلمين كافة بلا طوائف ولا مذاهب. ان الفهم العادي البسيط لا يمكن ان يتعدد ولذلك فانا اذا اعتمدنا على فهمنا البسيط فانه لا يمكن ان يتعدد الفهم ومع اتحاد الفهم واتحاد النقل فان المذاهب ستتلاشى.

الدعوة الى كتاب موحدة للسنة

حينما يكون الاعتماد في المعرفة الشرعية على المتن، ومعرفة الحق بالحق من دون النظر الى الرواة، فان جميع احاديث المسلمين ستكون لكل المسلمين بلا تمييز، ويكون بالإمكان معرفة الأحاديث التي توافق أصول الشريعة وجوهرها، وهنا اطرح دعوة عمل كتاب موحد للسنة الشريفة يتفق عليه جميع المسلمين. والاجراء سابينه في نهاية الكتابة وهو سهل يسير ولا يخالف الوجدان والفترة وانما يخالف الظن والتحيز والتعصب.

الوجدان اللغوي

ان من اهم صفات اللغة هو ان معانيها الوجدانية لا تتغير، فان نقل المعنى اللغوي يكون بالتواتر العظيم الذي يحقق قطعة كبيرة تصل الى حد مساواتها بالعيان والشهود وهذا ما لا يمكن تغييره بسهولة، الا انه تظهر حالات قلة استعمال للتعبير او المفردات وهذا لا يضر بحجية الوجدان اللغوي. الوجدان اللغوي علم وحق ونقله الى الظن امر مخالف للوجدان فما نفهمه من النص هو العلم والحق وليس ظنا.

الوجدان الشرعي.

النص الشرعي من قرآن وسنة جاء وفق وجداننا. ولذلك فمشكلة قدم النص الشرعي ليست مشكلة حقيقية لان القران والسنة جاءت وصدرت وفق عامية الخطاب، وهذه العامية لا تتغير لأجل تواتر نقلها، بمعنى آخر ان الوجدان التخاطبي اللغوي ثابت كثبت النص، بل أحيانا هو أكثر ثبوتا وظهورا من النص الظني، والاتفات الى قلة الاستعمال وكثرته لمفردة معينة او استعمال عرفي معين امر واضح وهو مرتكز ومنقول أيضا بالقطع بالوجدان الا نادرا. ومن هنا فالمصطلح الشرعي والعرف الشرعي ليست مشاكل في مواجهة الوجدان لانها حقائق عامية نقلة بتمامها في الوجدان الشرعي. فالراسخ من معرفة وما يخص النص من معرفة منقولة كلها تحقق وجدانية الشرع و النص الشرعي.

استفت قلبك

هنا نصوص في لفظ (استفت قلبك) الذي هو تطبيق لوجدانية الشريعة.

استفتت نفسك وإن أفتاك المفتون . نص شرعي ثابت وهو دال على مرجعية الوجدان في المعرفة الشرعية، فكل نقل او معرفة تنسب الى الشريعة يعتبر فيها موافقته للوجدان. وهنا بعض مصادره:

صحيح الترغيب والترهيب باسناد حسن عن وابصة بن معبد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (يا وابصة استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك .

ميزان الحكمة - الريشهري (يا وابصة، استفت قلبك،)

قرب الاسناد باسناد حسن عن معمر، عن الرضا، عن أبيه موسى بن جعفر صلى الله عليه عند أبي عبدالله صلى الله عليه عن رسول الله صلى الله عليه واله انه قال (يا وابصة البر ما أطمأن به الصدر، والإثم ما تردد في الصدر وجال في القلب، وإن أفتاك الناس وأفتوك.

مستدرك سفينة البحار قال في الهامش نقله في البيان والتعريف مع زيادة: استفت قلبك.

مسند أحمد (يا وابصة استفت قلبك واستفتت نفسك ثلاث مرات البر ما اطمأنت إليه النفس والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك.

عصمة المعارف

لقد امرت الشريعة بالاعتصام بحبل الله وهو كل ما من شأنه ان يعصم المعرفة، ومن مصاديقه واحمها هو المعارف المحورية الأساسية في الدين المعلومة قطعاً وأحكام والتي غيرها يرد اليها والتي يمكن ان نسميها ام المعارف الشرعية وهي معصومة لأجل حقيقة

علميتها فاذا رد الحديث الى ام الشريعة فانه يعتصم ورده بان يعلم له شاهد منها، والاعتصام فعل لا يتأخر نتيجته فيكون الحديث معصوما وتكون المعرفة التي تستفاد منه معصومة، ومن هنا فالفهم الذي له شاهد ومصدق من محور الشريعة من النص المعلوم هو معرفة معصومة قد اعتصمت بأتم الشريعة فصارت معصومة أي علمها حقيقي وليس ادعائي. وحينما يتفرع المتفرع من اصل معصوم يتفرع له شاهد ومصدق من محور الشريعة فانه يكون معصوما ومنه فتوى المفتي الذي يتفرع بتفرع معتصم من الاصل النصي المعتصم. وهذا هو الاستنباط المعتصم.

المعرفة القرآنية السنية

نحن نميز بين النص القرآني و النص السني و نميز ايضا بين الدلالة اللغوية لكل نص لكن حينما نتعلم منهما و تتحول الدلالة معرفة في الصدور فانها تتدخل كعناصر معرفة وانما تبقى متلونة بالاثر النصي اما كعنصر بناء وانتاج فهي واحدة، ومن هنا فالمعرفة القرآنية السنية واحدة، و التفرع حينما يحصل حقيقة لا يكون من نص وانما يكون من المعرفة و بهذا فالتفرع هو دوما منتم الى القران والسنة ليس بالدلالة بل بالمعرفة فالتفرع معرفي دوما وهو قرآني وسني دوما، وحصص الدليل بالقران والسنة وحصص المعرفة بالقران والسنة انما هو ناظر الى دليها ومصدرها واما في مجال المعرفة فهي واحد ليست متميزة والتفرع من ذلك الواحد وليس من المتفرق الظاهري بل من الواحد الحقيقي، ومن هنا فالتفرع معرفة وهي من القران والسنة بواسطة المعرفة. فالشريعة قران وسنة الا انها ليست قرانا وسنة بتمايز وتباين بل هي قران وسنة بتداخل و تشابك وانصهار. فليس هناك معارف قرآنية ومعارف سنية بل هي معارف واحدة هي معارف قرآنية سنية. الشريعة معرفة مبنية بعناصر قرآنية سنية متداخلة على اصغر مستويات تكوينها.

العلم الحق والعلم المدعى

هناك تبعية في العقل للعلم هي تبعية محدودة الا انها مهمة فاذا حكم العلم على علمية معرفة فان العقل يستقبلها كعلم و يفرع منها فروعاً على انها علوم، وهكذا اذا حكم العلم على لاعلمية معرفة فان العقل يمكنه ان يحلل و يفرع الا انه يحكم على التحليل و الفرع انها ليست علماً. وهكذا اذا كان العلم قطعاً او يقيناً فان الفروع العقلية تكون قطعية و يقينية بحسب اصولها. وهنا تكمن خطورة العلم. العلم اخطر من العقل لكن العقل كفوء بابطال الكذب العلمي مع الوقت لكنه احياناً يحتاج الى وقت قد يستغل العلم ذلك فيستعبد البشر. ومن هنا ولأجل حصانة المعارف الشرعية ينبغي الا تقع في ما وقعت فيه العلوم الاخرى و ينبغي الا تفارقها صفة العقلانية، و من اهم صفات العقلانية هي الوجدانية وعدم ابعاد الشريعة عن ساحة الوجدان لانه كلما ابتعدت المعرفة عن ساحة الوجدان قوي صوت العلم وخفت صوت العقل. العقل دوماً حق لكن العلم احياناً يكذب ويدعي فلا بد من تمييز العلم الحق من العلم الباطل ومن هنا صح ان نصف بعض الاحاديث انها باطل رغم انها تدعي صفة العلم. لا علم الا في الحق وهذا هو الفرق الكبير بين العلم الحق و العلم المدعى، العلم الحق حق وصدق وغير ذلك فهو علم مدعى.

تقارب المعاني واتصالها ومظاهر ذلك

اننا نرى في وجداننا بخصوص المعارف امرين واضحين؛ الاول هو تمييزنا بين الغريب و الشاذ وهذا بسبب تمييز التقارب و التشابه بين المعارف و الامر الثاني انثيال المعاني عند التفكير وهذا بسبب استحضار معرفة مشابهة. هذا الامور الوجدانية- اضافة الى حالة الاستغراب و القبول من الوهلة الاولى لكل مدرك ندركه من قول نسمعه او شيء نراه - هو بسبب العرض على ما نعرف من معرفة لبيان مدى القرب و البعد. للمعاني ايضا هذا البعد التمييزي، و كلما كان الوصف الجديد للمعنى مقاربا لما نعرفه كان متصلا بما نعرف والا كان منفصلا والقبول و الاذعان هو فرع ذلك القرب و الاتصال. التشابه و التناغم و التوافق و الانسجام هي مظاهر القرب و الاتصال المعرفي و المعنوي وهو عنصر عصمة المعرفة.

اتصال المعارف الشرعية

دين الاسلام دين علم وحجة وهذا مصدر عصمته واعتصام اهله، وما يحصل احيانا هو التقليل من شدة الارتباط باصول المعارف والاتكال على الادلة الظنية مما سبب الاختلاف وهو علامة الاخلال باعتصام المعارف الدينية. والحق لا يتعدد و اذا كان هناك مجال لتبريري تعدد الفهم لأجل اننا امام تعاليم منقولة باللغة و الكتابة، فان الشريعة منعت ذلك باصول عقلانية واهما الرد والعرض على المعارف الثابتة فلا يقبل بالشاذ و الغريب.

ان صفة وخاصة اتصال الفرع بالأصل اهم بكثير من اي صفة اخرى للمعرفة، والمعارف الاسلامية ليست معارف متناثرة متباعدة بل هي معارف متناسقة متجانسة ومتصل ومتفرعة، وتتبعها بهذا الشكل هو السبيل الى اعتصامها.

طريق الفقه

الفقه جبل معرفي و الصحيح هو الصعود اليه وتسلقه من القاعدة من الارض بجذور المعرفة كلها فتكون البناءات والخطوات صلبة ولها جذر معرفي عام من وجدان و نقل و عقلانية وفطرة فلا تنزعزع، لكن البعض ينزل الى الفقه من فوق معلقا بمعارف تسليمية ليس لها جذور سوى النقل الظني وهذا يؤدي الى الاصطدام بالوجدان و العقلاء لان الظن لا يعصم المعرفة كما انه لا مجال لتحقيق العلم بهذه الطريقة.

تعليم الفقه

الدين ايمان وتعلم وصايا منبعتها الايمان لذلك يكون من الصحيح الابتداء بالضروري ثم التدرج حتى التكامل وكل ما يصل المؤمن هو دين حتى لو كان اية حتى لو كان رواية حتى لو كان قول ابيه او امه ان اعتقد انه مستفاد من القران والسنة. ان الطريقة المتبعة حاليا في البيان الموضوعي لمسائل الشريعة و الاستيعاب النص امر مخل بالتعليم لانه يحدث عجزا عن طالبه و عسرا وحرجا . ان العسر والحرج في تعلم الفقه الان ليس بسبب الفقه بل بسبب طريقة التعليم. لا بد من فرز المسائل و الابتداء بالاهم وعند إتمام الاهتمام في كل الدين ننقل الى ما هو اقل أهمية وهكذا. فلربما يكتفى في بداية التعليم في مسألة باية او اثنتين او رواية روايتين.

الفروقات بين السنة والحديث

الحديث نقل قولي ينتهي الى الولي من نبي او وصي ومستقره نصوص الكتب ، والسنة معرفة شرعية محمولة في الحديث وغيره.ومسقرها صدور المسلمين.

ملاحظة: السنة علم والحديث ظن.

ليس كل السنة حديثا و ليس كل الحديث سنة.

السنة في قلب المسلم والحديث في كتابه.

السنة معرفة والحديث نص.

السنة هي الدين والحديث ليس هو الدين.

السنة هي الحجة والدليل والحديث مقدمة اليها.

نصحتي الى كل مسلم ابحت عن السنة في الحديث ولا تبحث عن الحديث نفسه.

السنة لا تفارق القران والحديث يفارقه

السنة داخلة في القران كدخول العمرة في الحج والحديث متميز عن القران كتميز الظن عن العلم.

لقد دخلت السنة في القران ودخل القران في السنة الى يوم القيامة قال لن يفترقا.

الحديث مقدمة للسنة

ان السنة وان كانت لا تعرف بالنسبة لنا الا بالحديث فانها ليست الحديث بل هي علم وعلم في الصدور وليس في الكتب وانما الحديث دليل عليها فهي مستقلة عنه وليست مداليل الحديث الا مقدمات لها. ان القران هو الآيات والسنة هي الاحاديث وليس من قران الا هو اية وليس من سنة الا وهي حديث الا ان العلاقة بينهما وبين مدلولات الايات و الروايات علاقة معرفية تخاطبية وليس لغوية اتحادية ، فالمعارف والعلوم ليست مداليل كما يتصور الكثيرون، والقران والسنة مستقلان عن مداليل الالفاظ وان كانت الالفاظ طريقا اليهما. ومدلولات الاحاديث طريق ومقدمة الى السنة، وليست السنة الاحاديث انما تحمل فيها و توصل بها. فما يجري على الحديث لا يجري على السنة فاما السنة الثابتة بالاحاديث القطعية فلا يجري عليها الظن بلا اشكال و اما غيرها فانها مستقلة وعلم ولا يدخل العلم

بالظن ولا يجري ما يجري على الظن بالعلم. وان التصور باتحاد السنة بالحديث هو من الغلو بالحديث واننا نعرف جميعا خطورة ذلك، وكما ان هناك من يجري ما في الحديث من صفات غير كمالية على السنة فان هناك من يجري الصفات الكمالية للسنة على الحديث وهم غلاة الحديث.

السنة ليست الحديث بل هي علم وانما الحديث دليل عليها فهي مستقلة عنه وليست مداليل الحديث الا مقدمات لها. مدلولات الاحاديث طريق ومقدمة الى السنة، ومن هنا ما يجري على الحديث لا يجري على السنة. فهناك اللفظ والمدلول و المعرفة، والعقل يقصد المعرفة واللفظ ومدلوله مقدمة وطريق اليها ، فمهما اتصف اللفظ او المدلول من قصور فان المعرفة لا تتأثر لان ما اختلف هو الطريق واما المقصد فهو مستقل، والسنة هي المعرفة والحديث بلفظه ومدلوله مقدمة لها فمهما تأثر الحديث فان السنة لا تتأثر وهما دخل الحديث ظن فانه لا يدخل على السنة.

الاتصال المتني والاتصال السندي

لقد بذلت الكثير من الجهود للتعرف على الطريقة و المنهج الاصح لاجل البلوغ الى معارف معتصمة لكن الكثير من تلك المناهج وخصوصا المعتمدة الى خصائص الطريق لم تثبت فاعليتها فضلا عن قصور دليلها، الا انه من بين تلك المناهج فان المنهج الذي له شواهد و ادلة و مصدقات هو منهج العرض المتني اي عرض المعارف الفرعية على المعارف الاصلية بما هي مضامين، و الابتداء من نقطة اصلية و التفرع منها باتجاه حقول المعرفة الدينية من دون اضطراب او تعارض او غرابة او شذوذ بل بتواصل و اتصال معرفي و ليس طريقي وهذا لا يتحقق الا بعرض المعرفة الظنية على المعرفة المعلومة فيكون البناء كله معرف بعضه لبعض و مصدق بعضه لبعض.

ان الاتصال المعرفي قرينة عرفية و عقلائية على الانتساب لكن ذهب الكثيرون الى تفسير بالاتصال النقلي اي السندي وهذا مع قصور دليله فانه لا يحقق الغرض اضافة الى امكان الخلل في الفهم، بل الاتصال المعرفي العاصم للمعارف هو الاتصال المضموني اي المتني وهو المدعوم عقائليا و شرعا، فالمعرفة التي لها شواهد و مصدقات و تقرها الاصول المعلومة يكون نسبتها للنظام امر طبيعي وان لم يبلغ درجة الاتصال النقلي بينما كل ما هو شاذ و غريب و فيه نكارة فان نسبته للنظام يعد امرا غير طبيعي وان كان بالاتصال معرفي لا يبلغ القطع.

الشاهد المتني يخرج ظني النقل الى العلم

ان عرض المعرفة غير الثابتة على معرفة ثابتة و البحث عن شواهد و مصدقات من الثابت على الظني هو السبيل الكفيل باخراج الظن الى العلم عرفا و عقلا و شرعا و تحقيق معارف معتصمة متوافق متناسقة. وهذا القانون ليس مختصا بمعارف الدين بل بجميع المعارف الانسانية، فلا نجدهم يقرون للغريب و الغريبة مدعاة الا بادراكات قطعية وهذا ما يجب ان يحصل في المعارف الاستدلالية الدينية فلا يسلم للنقل مهما كان درجة اتصاله اي صحة سنده الا اذا كان له شواهد و مصدقات ما لم يبلغ القطع.

المعارف المحورية التي يرد اليها غيرها

يمكننا ان نصف الانظمة المعرفية بانها مجتمعات معرفية وان المعارف المنتمية الى نظام انها افراد معرفية وان قوة ومحورية الفرد ناتج من فاعليته في المجتمع وتأثيره. وتأثير المعرفة فاعليتها تكون برسوخها و مقدار تمثيلها للنظام و كثرة تداخلها وعلاقتها، اذن فمحورية المعرفة في نظام تعتمد غالبا على قوة تمثيلها للنظام أي رسوخها فيه و كثرة علاقتها فيه وحكيمتها على غيرها بحسب العلاقات الحكيمة والعرفية في التداخلات. وهذه المحورية هي التي تعطي للمعرفة المعينة صفة مرجعية يرد اليها غيرها.

العرض الشرعي والشاهد الشرعي

ان الرد يكون للمعارف الشرعية و ليس الى المنطوق او النص اللفظي . الشريعة لها تناسق و محورية ومقاصدية و اتجاه و تميز واضح في ابعادها الانسانية و الاخلاقية والمعرفية عموما. من المعارف الشرعية ما هو محوري في الشرع يرد اليها غيرها، وتلك المعارف المحورية عادة ما تكون واضحة لجميع الناس وبينه بجميع تفاصيلها أي بجميع

عناصرها المعرفية الجوهرية والعرضية الأساسية والعريضة الفرعية. وفي الشرع الشاهد هو تداخل معرفي مع توفيق في الاتجاه فاذا لم يكن تداخل فهذا يعني عدم الشاهد واذا كان تداخل وباتجاه معاكس أي مع تعارض فهذا شاهد بعدم الانتماء.

تصديق المعرفة طرق العلم وعلامة الحق

بجانب النقل الديني القطعي اي القران و قطعي السنة هناك نقل ظني ككثير من التفسير و الحديث. و شرعيا و عقلايا لا يصح العمل بالظن و لاجل اخراج المعارف من مجال الظن الى العلم استدلت لمجموعة طرق قرآنية اشهرها الان هو صحة سند الحديث و من الواضح ان صحة السند لا يصلح ان يكون عاملا يخرج النقل من الظن الى العلم ، و ليس هو وسيلة لا شرعا و لا عقلايا تصلح لذلك. و قيل بقرائن اخرى منها الشهرة الروائية و منها الشهرة الفتوائية الا ان تلك القرائن لا تساعد على اخراج النقل من الظن الى العلم. لكن ما يصلح فعلا لاجراج النقل من الظن الى العلم هو المصدقية اي ان تكون المعرفة المنسوبة للشرع مصدقة بالمعارف الثابتة، وهذا اضافة الى كونها وسيلة عقلائية موجبة للاطمئنان فعلا فان النصوص الشرعية القطعية اكدتها و على وفقها جاء حديث العرض اي عرض الحديث على القران و السنة و العمل بما وافقهما و ترك ما خالفهما.

التصديق طريقا العلم من دون قرينة سنديّة

النقل ظن، ومعنى انه ظن أي ظن بالصدق فهو لا يحمل في نفسه ظنا بالكذب، وحينما يكون النقل من مسلم يكون اكثر ظنية بصدقه وحينما يكون النقل بواسطة المسلم الثقة الضابط يكون اكثر ظنية ايضا الا انه لا يخرج الى العلم بذلك ولا يترجح لانه غير مستقل بذلك في هذه القرينة، أي القوة السنديّة النقلية لا تستقل بالعلم الا ان يكون هناك أمرا بالتسليم وهو فقط للولي من نبي او وصي واما غيره فلا خروج من الظن الى العلم بذلك. وحينما يصل النقل فانه مباشرة ودون تأخر يعرض على المعارف الثابتة فان صدقته وكان له شاهد منها

اذعن العقل له وصار علما مهما كان صورة اسناده. وهذا هو الواضح ووجدانا وعليه
القران والسنة الثابتة وسيرة السلف الاوائل.

المعارف الصحيحة والمعارف المعتلة

معارف الدين تبنى على العلم، والعلم اما قطعي او تصديقي هو المعارف المعلومة
بالتصديق نقلا وبالشواهد متنا. ومن العرفي استعمال صفة الصحيح لما هو صدق وحق
وصواب ولما هو سالم من العيوب، وفي قبالة المعتل الذي لا يبلغ ذلك حنى يصل الى ادنى
الدرجات فيكون سقيما. فالمعارف هناك ما هو صحيح وهناك ما هو معتل، و الكلام بحسب
مضمونه وما يحمل من معرفة يوصف ايضا بانه صحيح او انه غير صحيح اي معتل او
سقيم.

الحديث الصحيح والحديث المعتل

الصحة أي العلم بالصدق والحق والاعتلال وهو ما لا يعلم فيه ذلك صفة عامة للمعرفة الا انها تستعمل بحسب المشهور من صحيح وضعيف في الحديث الظني، ومن الواضح ان الصحيح يقابله المعتل وليس الضعيف، الضعيف يقابله القوي. فمحكم القران صحيح وقطعي السنة صحيح والحديث المعلوم بالتصديق صحيح ايضا. والتصحيح هنا بحسب الشاهد والمصدق، فكل ما له شاهد ومصديق فهو صحيح وقد بينا ان ما صحح اسس الشرعية هو الوجدان الانساني. وبالخصوص في الحديث غير القطعي الذي يعلم بالشواهد فيصبح علما هو حديث صحيح وما ليس له شاهد من حديث ظني فهو معتل وهو ظن حتى يعلم انه كذب.

بين السنة والحديث

لا ريب في حجية السنة و استقلالها بالحجية و السنة هي حديث رسول الله صلى الله عليه و اله الثابت. و هذه الحجية للسنة لا تعني امكان مخالفتها للقران لان الاختلاف بينهما مقطوع بعدمه ، فمن خصائص السنة انها مع القران و القران معها. السنة اصلية فهي تشرح ما تكلم عنه القران و تبين ما سكت عنه القران . هذه الخصائص للسنة اي لحديث رسول الله صلى الله عليه و اله نقلت الى الحديث المنسوب الى النبي، فصارت من خصائص الحديث المنسوب الذي هو ظن. فاثبتوا للحديث كل ما هو ثابت لحديث رسول الله صلى الله عليه و اله.

لكن الحق ان الحديث مهما كان طريقه او تصحيحه او شهرته لا يدخل في حديث رسول الله و لا يدخل بالسنة، و الحديث المنقول لا يكون سنة و لا يعلم انه حديث رسول الله صلى الله عليه و اله الا اذا كان موافقا للقران و كان القران معه و كان له شاهد من القران و نور و حقيقة تصدقه تخرجه من الظن الى العلم وانه حديث رسول الله صلى الله عليه و اله.

من هنا فالحديث عن العلاقة بين القران و الحديث المنسوب اصلا لا مجال لها ، و انما الحديث و البحث في العلاقة بين القران و السنة اي حديث رسول الله صلى الله عليه و اله و بينا انها شرح لما ذكره القران و بيان لما سكت عنه و هي بعده في الاصلية وان كانت مستقلة في الحجية.

السنة علم والحديث ظن

السنة دين وهي حديث رسول الله صلى الله عليه و اله واما الحديث المنقول المنسوب الى رسول لله فليس ديناً و لا سنة الا ان نعلم انه حديث رسول الله صلى الله عليه و اله.

حديث رسول الله صلى الله عليه و اله هو السنة وهو الحق و العلم و اليقين ، و اما الحديث المنسوب اليه فليس سنة بل هو ظن و باطل و شك ، ولكي يكون الحديث المنقول المنسوب الى الرسول سنة يجب ان نعلم انه حديث رسول الله صلى الله عليه و اله.

الحديث المنقول المنسوب الى رسول الله صلى الله عليه و اله في كتب اهل الحديث يجب ان نعلم انه حديث رسول الله ليكون سنة، لان حديث رسول الله حق و علم و يقين ، و الحديث المنسوب ظن و باطل و شك.

ان الحديث المنقول المنسوب لرسول الله لا يكون سنة ولا يكون ديناً الا اذا علمنا انه حديث رسول الله صلى الله عليه و اله ، بان يكون عليه نور و حقيقة و له شاهد و مصدق من القران و ان يكون مع القران و القران معه وان لا يفارق القران و لا يفارقه القران ولا يخالف الحكمة و لا الفطرة. حينها يعلم ان ذلك الحديث المنقول المنسوب هو حديث رسول الله صلى الله عليه و اله.

العلم بالسنة

المعارف الدينية لا تثبت الا بالقران والسنة، ويعتبر فيها العلم فلا عبرة بالظن، ومن هذه المعارف ما يكون معلوما بنفسه لا يحتاج الى غيره كمحكم القران ومتفق السنة وهذه هي المعارف المستقلة الاصلية ومنها ما يحتاج الى شواهد ومصداقات من المعارف المستقلة الاصلية ليلبغ درجة العلم وهذه هي المعارف المصدقة الفرعية. والمعرفة الدليلية المعلومة بالاستقلال او بالتصديق أي سواء كانت معرفة مستقلة اصلية او مصدقة فرعية تثبت جميع المعارف الدينية من اعتقادات واعمال.

الشريعة واصولها وفروعها

الشريعة هي كل معرفة تنسب الى الله تعالى او الى رسوله صلى الله عليه واله او الى وصيه صلى الله عليه واله وهي اما اصل او فرع، والاصل في الشريعة هو كل معرفة تخبر عن الله تعالى او عن رسوله صلى الله عليه واله او عن وصيه صلى الله عليه باللفظ المنقول، و الفرع في الشريعة هو كل معرفة تخبر عن الله تعالى او عن رسوله صلى الله عليه واله او وصيه بالمعنى المستنبط. فاستعمالي الاصل والفرع افضل من النقل والحديث والرواية والتفسير والاجتهاد والاستنباط.

شرعية العرض وكفاءته

قبلت وذكرت قرائن لإخراج الحديث الظني من الظن الى العلم منها صحة السند لكن لا شيء منها بلغ درجة العلم ويحقق الغرض الا العرض على محكم القران ومتفق السنة وعليه اعمل والحمد لله. وقد بينت ادلته في كتب متعددة وطبقته على كتب حديثية كثيرة.

موضوع العرض

ان موضوع العرض هي الأحاديث التي لا تبلغ حد العلم بنفسها بين المسلمين، فالأحاديث المعلومة المحققة للسنة لا تحتاج الى عرض، وانما موضوع العرض هي الأحاديث التي لا تبلغ درجة العلم بنفسها، فاذا كان لها شاهد ومصديق من محكم القران ومتفق السنة خرجت من الظن الى العلم وحقت السنة المصدقة. فالعرض ليس للسنة، ولا للأحاديث المعلومة المحققة لها، وانما العرض للأحاديث الظنية لكي تخرج من الظن الى العلم بالشواهد والمصدقات فتحقق السنة. فالسنة واحدة وكلها حجة لكن أحيانا نعلمها بالاستقلال وأحيانا نعلمها بالعرض والشواهد والمصدقات.

معرفة المعرفة

العقل والوجدان لا يقبل الا بالعلم و لا يقبل الا بالمعروف عنده والمعرف بمعرف وجود الشاهد والمصدق يحقق تعريفا للمعرفة فبالضبط كما في الاسماء هناك نكرة ومعرفة فان المعرفة منها نكرة ومنها معرف وكما ان هناك ادوات لتعريف الالفاظ فان هناك ادوات معرفية لتعريف المعرفة وتعريف المعرفة يكون بالشاهد؟، فنقول هذا معرفة معرف بشاهد وهذا معرفة نكرة ليس لها شاهد معرف. تعريف المعرفة بشاهد يؤدي الى معرفة المعرفة ويخرجها من النكارة. فالاصل في المعرفة النكارة ولا بد من التعريف من معرف وهو الشاهد المعرفي.

نكارة المتن نكارة معرفية

كل كلام له مدلول معرفي ، حينما يستقبله العقل فانه يرده الى ما يعرف من معارف و على قدر التوافق و التناسب يطمان له و الا يكون في حيز النكارة و الشذوذ حتى يجد له تبريرا لتقبله. ان محكم القران و متفق السنة هي اصول المعارف الدينية و اليها يرد غيرها من معارف سواء دلالات او نقولات فيكون عدم النكارة و عدم الشذوذ عاملا مهما بل وحاسما احيانا تعيين الحق.

المعرفة لا تقبل التعدد

العقل والوجداني يبني المعارف بشكل مرتب و متناسق و منتج ولذلك هو ينفى الاختلاف والاحتمال والتعدد فدوما هناك معرفة واحدة ممكنة لشغل الاستفادة فاي ادراك سواء كان بنص او غيره فان الاستفادة هي متاحة لعنصر معرفي واحد. واذا مثلنا للاستفادة بالمحل او المكان و عنصر المعرفة هو الحال فيه او الشاغل له فانه دوما هناك استفادة واحدة أي محل واحد لا يتسع الا لشاغل واحد أي عنصر معرفي واحد، فلا تعدد واذا اراد التغيير فلا بد ان يستبدل المعرفة التي شغلت المحل وليس هناك طريق اخر. فالعقل يجعل مكانا فارغا يقبل عنصرا واحدا لانه يريد ان يتقدم بواسطته في بنائه والبناء العقلي دائما طولي في الجهة الواحدة وانما العرضية تكون بجهة اخرى والجهة حقيقة هي المحل المتميز. فكل محل متميز معرفيا هناك عنصر واحد يشغله. ولهذا فعرض المعرفة و تعريف المعرفة ومعرفة المعرفة لا تقبل الا شكلا واحدا فلو جاء احديث بالفاظ متعددة وقد علم وحدة الجهة من حيث المتكلم والتكلم فان العرض لا يقبل الا لفظا واحدة هو ما يكون له شاهد معرفي وغيره يصبح معتلا.

حديث العرض على القران و السنة بسند معتبر

ان حديث العرض الذي روي بطرق كثيرة لم يكن تأسيسيا وانما كات تطبيقا لقواعد قرانية هي ان التصديق علامة الحق وان الاختلاف علامة الباطل وهو ما يصدقه الوجدان وعرف العقلاء. وبينت في كتب اخرى رفع جميع التساؤلات والاشكالات عن دلالة المتن الا انني هنا اذكر الحديث بسند معتبر بشروط مصطلح الحديث لكيلا يقال انه دور مع انه لا مجال للدور بعد ان بينت ان الحديث ليس تاسيسيا وانما هو تطبيق لمعرفة قرانية بل ووجدانية عقلانية.

وهنا خمسة احاديث ثلاثة منها حسن وواحد موثق وواحد مقبول، وهذه تدخل بالاعتبار بلا اشكال. علما ان العلم المطلوب للعلم بقاعدة عامة في الشريعة متحقق بالمعرفة القرانية الوجدانية العقلانية اضافة الى كثرة طرق رواية الحديث مع تصحيحه من كثيرين تجد ذكرهم في حديثي رسالة في حديث العرض.

١- المحاسن: عنه عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن عبد الله بن أبي يعفور قال علي وحدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن اختلاف الحديث يرويه من يثق به و فيهم من لا يثق به فقال إذا

ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه و اله) و إلا فالذي جاءكم به أولى به. حسن بالحسين بن ابي العلاء.

٢- رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معاً، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن: حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله. حسن بابن قولويه.

٣- المحاسن: عنه عن أبيه عن علي بن النعمان عن أيوب بن الحر قال سمعت أبا عبد الله ع يقول كل شيء مردود إلى كتاب الله و السنة و كل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف. مقبول بمحمد بن خالد.

٤- المحاسن: عنه عن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن أيوب عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه و اله) إذا حدثتم عني بالحديث فأنحلوني أهناؤه و أسهله و أرشده فإن وافق كتاب الله فأنا قلته و إن لم يوافق كتاب الله فلم أقله. موثق.

٥- رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معاً، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن عن علي أبي الحسن الرضا عليه السلام: قال لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به. حسن بابن قولويه.

فقه العمل هو المعارف المتعلقة بكيفية العمل بالمعرفة الشرعية. فهي معرفة كيفية التعامل مع الدليل لاستفادة العلم والعمل.

المرجع عند التنازع القرآن والسنة

قال تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ). والرد الى الله والرد الى محكم كتابه المجمع على تأويله والرد الى الرسول الرد الى سنته الجامعة كما جاء في الخبر. واعتبار ان يكون الرد الى المحكم المجمع على تأويله والسنة المتفق عليها الجامعة غير المفارقة مطلب عقلائي وجداني لأجل توحيد المرجعية. فالنقل والفهم الذي يصدق محكم الكتاب ومتفق السنة هو المتعين. وهو يشمل الحديث بل كل معرفة تنسب الى الدين، لكن هناك من اشترط صحة السند وبسبب انعدام الجامع التصحيحي السندي بين فرق المسلمين بل وبين افرادهم صار الرد الى القرآن والسنة متعذرا وهذا ابطال للقران إذا فالتصحيح السندي باطل لان نتيجته باطلة. كما انه خلاف اصالة تصديق المسلم مع ان مطلق الخبر ظن عرفا مرشح للقبول لا يمنع من قبوله الا مانع عدم الشاهد. وبهذا يتبين صحة المنهج المتني وانه المحقق للعمل بأية الرد.

عرض المعارف على القرآن

جاءت الأحاديث موافقة للتصديق ونفي الاختلاف القراني بالأمر بعرض الحديث على القرآن، والأخذ بما وافقه وترك ما خالفه. وان علامة الحق في المعرفة موافقته. ان إطلاق ادلة العرض وعمومها تدل على ان العرض هو من وظيفة الانسان المكلف العامي من دون تخصيص بالفقهاء وان للإنسان العادي العامي ان يعمل بما توصلت اليه معارفه بعد العرض والرد الى القرآن.

مسلم بلا طائفة

مسلم بلا طائفة هو مسلم لا يريد ان يصنف بحسب الطوائف والمذاهب، او ان يصنف المسلمين بحسب الطوائف والمذاهب وانما الكل مسلمون مؤمنون. فالمسلم بلا طائفة هو مسلم منفتح على جميع تفاسير المسلمين، ومنفتح على جميع روايات المسلمين ومنفتح على جميع اقوال علماء المسلمين. المسلم بلا طائفة يرى ان جميع المسلمين هم اخوته وجميع علماء المسلمين علماءهم وجميع رواة المسلمين هم رواة وجميع مفسري المسلمين هم مفسروه وجميع كتب المسلمين هي كتبه، الكل يؤخذ منه ان قال الحق.

ان المسلم بلا طائفة دوما يقصد المعرفة ذاتها والتحرر من طريقها، فهو لا ينظر الى الطريق وانما ينظر الى المعرفة، فيأخذ المعرفة الحق من أي طريق ولا يأخذ المعرفة الباطلة من أي طريق، فهو يعرف الحق بالحق ولا يعرفه بالناس او القائلين به او الحاملين له.

اسلام بلا طائفة

اسلام بلا طائفة فيه جهتان؛ الاولى: من حيث التسمية فالمسلم بلا طائفة لا يقبل التصنيفات والتسميات بل الكل مسلمون مؤمنون. والثانية: طريقة تحصيل المعرفة فهو يقصد المعرفة الحقة ولا ينظر الى طريقها فهو يقصد الحق ويعرف الحق بالحق وليس بالناس.

ولا ريب ان العقائد والاعمال هي معارف ولا ريب في وجود اختلافات في تلك الجهات الا ان هذه الاختلاف لا تكون سببا للتصنيف والتمييز. وهذا ينبع وينتج من حقيقة قبول

المسلمين كما هم بالمعنى العامل الواسع أي ان هناك مسلما مصيبا ومسلما مخطئا، كما ان هناك مسلما مطيعا ومسلما عاصيا. بمعنى كما ان هناك مخالفة عملية فهناك مخالفة علمية (اعتقادية).

علاج الاختلاف باتباع العالم

لا ريب في ان الرجوع في المعرفة الى القران والسنة كفيل بعصمة المعرفة، الا انه وبسبب العوامل الفردية قد يحصل اخفاق في معرفة الحق، ومن هناك يظهر الاختلاف وهو اختلاف غير شرعي ناتج عن عدم صحة المعرفة و عدم اعتصامها، و هناك طرق علاجية وهي التعاونية المعرفية واهم اشكالها الاتفاق على الاسس و الانطلاق منها نحو التكامل بالرجوع والاحتكام الى القران والسنة، وهذا يحتاج استعدادات عالية ولذلك كان من المهم وجود جماعة اهل الحق الذين يقودهم من له تأثير في النفوس ومن لا يشك في علمه فكانت الحاجة الى الوصي وهي نفسها الحاجة الى النبي لأجل هذا البعد الجمعي للتصحيح.

الحكم بحكم الله مطلب معرفي

لا بد للناس من حاكم ولا بد ان يكون بعقد بين الناس، ولا بد ان يكون الحكم بحكم الله، كل ذلك واضح وجدانا وشرعا، وفي زمن حضور الولي من نبي او وصي فانه هو الحاكم لأنه

تجسيد لحكم الله وفي حال غيبته لا يسقط وجوب الحكم بحكم الله، فيكون على الناس القيام بحكم الله بينهم، لأن الحكم بحكم الله معرفة أصلية وحكم الولي معرفة فرعية، وحينما يتعذر الفرعي لا يسقط الأصلي. وحينما يحكم بحكم الله يجب العمل به لأنه تحقيق للأصل ولأن تعيين الحاكم عقد يجب الوفاء به. ولا بد من التسليم لحكم الله لقصور العقل البشري والمخالفة بادعاء معرفة او تبرير باطل قطعاً لانه من مقابلة العلم المحيط بالمعرفة غير المحيطة. فنحن لا نحيط بالأشياء ولا نعرف حقائقها في نفسها وانما ذلك مختص بالله تعالى فهو يعرف الأشياء حق معرفتها وهو الذي الاصلح حقاً، فيجب الجري على حكمه، والوجدان المعرفي محترم ولا يمكن ان يتحيز بعلم الا ان التحيز يدخل اليه بالظن فيدعي التبرير بأسس ومقدمات عقلية قائمة على معارف مدعاة ولا مجال مطلقاً لمقابلة المعرفة المحيطة بمعارف غير محيط هذا عين الجهل. وما يعرف من حكم الله تعالى لا يمكن استبداله لأنه اخلال معرفي والخلاف معه او الاختلاف فيه معرفة باطلة لانها ادعاء الاحاطة في قبال المحيط حقاً.

المعنى الاصيلي والمعنى الفرعي

من السهل جدا ان يعبر بلفظ قصير عن معنى يشمل كل شيء في الوجود كقوله تعالى (اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ) فان هذا اللفظ القصير المتكون من أربع كلمات لا يوجد شيء في الكون الا هو داخل في حكمه، بمعنى يمكننا ان نكون من هذه الجملة ما هو غير محدود من العبارات. هذه العملية أي التفريع ليست بفعل العقل بل بفعل المعنى وان كانت باجراء العقل. وهكذا فانه لا يوجد شيء في الكون الا وله حكم في القران والسنة بهذا الشكل، أي بوجود معنى أصلي يتفرع منه معان فرعية. والمعنى الاصيلي له لفظ ومنهما يتكون النص اللفظي، وبالاصلية يوصف اللفظ، الا ان الحقيقة ان الاصل هو المعنى. المعنى الاصيلي فانه يكون حاضرا محددًا ومعبرا عنه بعلامة تعبيرية، واما المعاني الفرعية له فانها تحضر منه ويعبر عنها بكل سهولة وصدق عند الحاجة.

النص اللفظي الاصيلي والنص الدلالي الفرعي

تلك المعاني الاصلية التي تكون بإفادة النص القرآني او السني مباشرة هي المعارف الشرعية الاصلية وهو قران وسنة بالمعنى اللفظي (النصي اللفظي) والمعنوي والمعرفي واما ما يتفرع منها بطريقة عقلانية عادية واضحة فهي المعارف الشرعية الفرعية وهي

قران وسنة بالمعنى المعرفي والمعنوي (النص الدلالي) وليس بالمعنى اللفظي. وإذا أدركنا ان النص حقيقة هو المعنى، يتبين لنا ان هناك نص هو معنى اللفظ وهناك نص هو دلالة المعنى او معنى المعنى والاول هو النص اللفظي الاصلي والثاني هو النص الدلالي الفرعي.

اجتماعية علم الشريعة

الشريعة علم لكنها تعلم في المجتمع وسط المجتمع بحسب حياتهم من دون تتلمذ او تخصيص او تفرغ. الشريعة ليست من المعارف الخاصة الاختصاصية التي تحتاج الى مجموعة من التعاليم و المعارف وربما تحتاج الى وقت طويلة وهذه هي المدرسية. و المدرسية لا تمكن المتعلم من القدرة الا بعد عبور مرحلة معينة من المعرفة والتتلمذ، وهذا لا يوجد في المعارف العامة والتي المتعلم يمتلك القدرة بكل معلومة يكتسبها ضمن وجوده الاجتماعي الطبيعي ومخالطته العالم مخالطة اجتماعية فلا يحتاج الى التفرغ المدرسي بل يكفي مجرد الاختلاط و الاجتماع ولا يحتاج الى مراحل ومن الواضح ان الشريعة هو من هذا النوع الا ان ادخال الاختصاصية في علم الشريعة حوله الى تتلمذ و مدرسية ومن هنا كانت المذاهب. واحتاج الى تفرغ وتفرغ طويل مخالف للاجتماعية والاختلاطيه فصار المتعلمون خاصين اختصاصيين لانه ليس كل الناس يتفرغ و يتتلمذ. وظهرت الاسماء،

الاختلاف بسبب الظن نقلا وفهما

الاختلاف ياتي بسبب الظن اي العمل بالظن، لو ان المسلمين اقتصرنا على العلم في تعاملاتهم مع الأدلة الشرعية لما حصل اختلاف. اذن الحل في رفع الاختلاف هو ترك الظن و اعتماد العلم في كل صغيرة وكبيرة في الدين، لان العلم لا يختلف. حينما يقطع

الطريق امام النقل الظني و الفهم الظني حينها سوف يتوحد النقل و يتوحد الفهم لان العلم يوحد دوما، و من الغرائب ان يقال انه يجوز في العلم الاختلاف.

علاج الظن في النقل

لا بد من ترك النقل الظني و اعتماد النقل العلمي ، وهذا ميدانه الحديث الظني المنسوب للنبي صلوات الله عليه، و اما القران و السنة القطعية فهما علم، وقد بينا ان العامل الوحيد الذي يخرج الحديث من الظن الى العلم هو موافقته للقران و السنة اي وجود شواهد معرفية له من المعارف الثابتة من القران و السنة. ولو ان اي مسلم اجرى هذا الاجراء على مجموعة من الاحاديث الظنية فانه سيصل الى مجموعة معارف تتطابق كثيرا مع اي مسلم اخر يجري هذا الاجراء اي عرض الحديث على القران و السنة، و ليس المهم الرواية بل المهم المضمون لان المعارف مضامين و ليس روايات.

علاج الظن في الفهم

واما الفهم الظني فعلاجه اعتماد الفهم العلمي و الفهم العلمي هو معاملة النص الشرعي من دون اي تدخل خارجي غير الوجدان اللغوي ، فكما اننا نتعامل مع كلامنا بكل وجدانية و بساطة وتوحد و اتفاق في القهم فانه علينا ان نفعل ذلك تجاه النص الشرعي، و كون النص نزل في زمن ساق و الكلام قيل في زمن كانت ادوات الفهم متكاملة فان هذا لا يعني تجويز الاختلاف بل يعني تكامل الفهم و تكامل الفهم ايضا بالعلم و ليس بالظن، و اذا وصلنا الى

ادوات فهم علمية فانا سنصل الى فهم علمي، و العلم لا يختلف. ان العلم لا يختلف في اي جانب من جوانب الحياة لانه صدق دوما، انما الاختلاف ياتي من الظن. ان اهم اسباب ظهور الظن في الدين هو الابتعاد عن الوجدان، ان الوجدان علم والابتعاد عنه ظن، فلا بد من ارجاع جميع معارف الدين الى الوجدان.

التفريع من النص علم

ان الكائنات والمخلوقات وجوانب البحث فيها غير محدودة بل غير متناهية فالنصوص المنقولة من قران وسنة لا يمكن ان تفي بذلك قطعا كما ان هناك امورا واشياء تحدث وتظهر لم يتطرق لها النص قطعا، فمحدودية اللفظ الشرعي المنقول تجاه المعرفة امر طبيعي جدا وبديهي. لكن نحن نعلم ونقطع ان كل شيء وكل جانب منه له حكم ثابت في القران والسنة وان لم يكن بالنص اللفظي، وانما بالمعنى المحمول في النص. وقد عرفت ان المعنى الاصلي الذي يكون للفظ يتضمن الكثير من المعاني الفرعية، القول بها وتحديدها والاخبار عنها هو صدق وحق ونسبتها الى المعنى الاصلي ايضا صدق وحق وهذا هو التفريع. فالتفريع ليس صنع او وضع معرفة جديدة بل هو الكشف عن معرفة موجودة اصلا في النص.

السنة التفريعية

نقل النص قد يكون بالمعنى ولا ريب في جواز اعتماده ومن لك استنباط المفتي فانه يوصل السنة بالمعنى و لا ريب في جواز الاخذ عنه وهذا ما يسمى تقليدا في عصرنا وهو ليس تقليدا بل هو تعلم، فانت تعلمت السنة من المفتي الذي اشتقها و فرعها و استنبطها من القران

و السنة . ومن هنا ففتوى المفتي المنسوبة الى الشرع اذا كان لها شاهد ومصداق من المعارف الثابتة فهي معرفة شرعية وهي ترجع الى السنة بالمعنى وانت حينما تأخذ بقول المفتي في مسألة غير مذكورة بنص اصلي فانت تأخذ بالسنة لكن بالمعنى والتفريع فهو علم وشرع كما انك اذا علمت التفريع بلا اشكال ونسيته الى السنة بالتفريع والمعنى وهو علم وشرع واذا تضيق الوقت عليك ولم يحضرك النص وجب الاستعانة بالغير لمعرفة الفرع. ففتوى المفتي التفريعية نقل للسنة بالتفريع والمعنى ولا تختلف عن نقل السنة الاصل باللفظ. واذا اختلفت السنة التفريعية كان العلم والمعرفة فيما كان له شاهد ومصداق من القران والسنة ولا مجال للاختلاف.

الفهم علم والظاهر علم

الاصل في الكلام هو الفهم الشائع المتعارف المعهود أي التخاطبي ولا ينبغي فهم النص بغير هذه الطريقة، ولأجل البعد المعرفي فان من خطابية النص ودلالته ان يكون له شاهد ليصبح علما، فمتى كان ظاهر الآية او الرواية له شاهد كان علما وهو المحكم والا كان ظنا الا ان يكون النص قطعي فيصبح متشابهها يحمل على المحكم. وهذا الظاهر المحكم هو علم والعلم اعم من القطع واعتبار القطع في العلم لا وجه له. وما حصل احيانا انه لا يراعى البعد التخاطبي المعرفي للنص الشرعي فتحضر الاحتمالات التي تجوز في النص وتتعدد الافهام فيحصل الاختلاف. فالاختلاف ليس بسبب النص ولا الناس بل بسبب الاختصاصيين. حتى انه من الغريب اننا لا نختلف في دلالات نصوص تنقل من حضارات قديمة و حديثة، ميثه و حية غابرة ومعاصرة و نختلف فقط في دلالات الايات والاحاديث وهما الموصوفان باعلى درجات البيان.

التوجيه المعرفي للمعنى الظاهر

هذا الامر الوجداني هو من اهم مسائل الفقه، وهي ان المعنى الظاهري لا يكون علما الا اذا توافق مع المعارف الثابتة، واذا احتاج ذلك التوافق الى تعديل في الدلالة فانه يجب بلا اشكال وهو ليس تصرف وتحكم بل انه عمل وجداني عقلائي. وتوجيه الدلالة يشمل كل ما يراه العرف جائزا من تخصيص وتقبيد. ونحوهما. حكومة المعرفة الثابتة على دلالة النص من اهم المعارف التي يجب الاقرار بها واعتمادها مع انها ظاهرة وجدانا وعرفا لكن التأكيد عليها لان التحيز والتوهم قد يشكك بها فهو احيانا يشكك فيما لا يشك فيه.

النقل والظن من الاختلاف الى الاتفاق

قد يقال انه لا بد لنا من النقل في الوصول الى القران والسنة والنقل يقبل الظن والاختلاف، وانه لا بد لنا من فهم القران والسنة والفهم يقبل الظن والاختلاف. وهذا من غريب الكلام وعجيبه لاننا كلنا يعرف بالوجدان وبالقران وبسيرة العقلاء ان العلم ليس امرا ممتنعا ولو كان ممتنعا لما كلفه العقلاء انفسهم ولا امر به بالقران. والعلم هو سبيل الوحدة ومنع الاختلاف وانما يحدث الاختلاف بسبب الظن، فلو ترك الظن ما حصل اختلاف. وهذه الامور ما اوضحها وما يسرها؛ فالشريعة تريد العلم والعلم يرفع الاختلاف. ان دليل الشريعة كلام فلا بد فيه من فهم وهو كلام صدر في ما مضى فلا بد من نقل ولا سبيل اليه غير ذلك لكن العلم بالنقل والفهم لا يمتنع ولو كان ممتنعا لارتفع التكليف، اذم الخلل في المتلقي ليس في النص ولا في نقله.

و كما ان الخارج له واقع متوافق فان المعارف ايضا لا تقبل الا التوافق، لا يمكن للنفس البشرية والعقل البشري ان يقبل معارف متناقضة مختلفة ولا يمكنه ان يقر بذلك تحت اي تسويغ، بمعنى انه لا يمكن للشريعة ان تجوز اي اختلاف تحت اي عذر. والعلم بالمعرفة علامته توافقها واتصالها وتناسقها وتقاربها أي يصدق بعضها بعضا فلا مجال للغريب من المعرفة. ولأجل وجود الحصانة بالمعارف القطعية الثابتة وهو من نعم اله على الناس وإقامة الحجة عليهم فانه ممكن جدا ويسير جدا ان تحصل حالة اتصال وتناسق وتوافق في المعارف من دون عناء ولا شك، وهو من علامات علميتها، ان من الحقيقي جدا والمفيد جدا اعتبار التوافق والتصديق والتناسق علامة لعلم وتبادل المفهومين في الخارج كقيل برفع الظن ورفع الاختلاف. وحينما يتحقق العلم في النقل والفهم ينقلب الظن والنقل والفهم الى علم أي الى حق وصدق وحقيقة ونور ويتسع النور وتعم البركة المعرفية.

يصبح النقل علما وحقا ومعصما ومعصوما حينما يكون متوافقا متناسقا ومتناسبا يصدق بعضها بعضا موافقا للفطرة والوجدان و عرف العقلاء، وهذا ما يحققه عرض الحديث على القران والسنة ووجدان العقلاء وعرفهم.

علمية التصحيح المتني وظنية التصحيح السندي

الخبر ظن ومع وجود الشاهد المعرفي يصبح علما ويكون الخبر صحيحا وهذه هي الصحة المتنية. وهذا هو المنهج المتني في قبول الخبر واما المنهج السندي فوضع شروطا في الناقل أي ان الاصل في الخبر الشك وهذا خلاف المعرفة الوجدانية، كما انه قبل النقل بتلك الشروط النقلية السندية مع عدم اعتبار وجود شاهد معرفي، وان عدم الشاهد تسبب في انقطاع الاتصال المعرفي ودخول الظن في العلم لان النقل مهما قوي اذا لم يستقل بنفسه يبقى ظنا، والنقل الظني اذا لم يجد شاهدا متنيا لا يحقق العلم. فالاختلافات جوهرية بين التصحيح المتني والتصحيح السندي فالمتني يرى ان الاصل في الخبر انه ظن بالصدور بينما يرى السندي انه شك، والمتني لا يعتبر شروطا خاصة غير الشروط العرفية الوجدانية العقلانية في المخبر بينما السندي يعتبر شروطا خاصة فيه، والمتني لا يصحح الخبر الا بوجود شاهد معرفي له، بينما السندي يصحح الخبر ان حقق شروطه النقلية ولو لم يوجد شاهد، والمتني يعتبر التصحيح تحقيقا للعلم بينما السندي لا يعتبر التصحيح تحقيقا للعلم بل الخبر الصحيح ظن عنده، والمتني يعتبر الخبر الصحيح حق وصدق بينما السندي يعتبر الخبر الصحيح حجة وعذر، المتني يعمل بالخبر الصحيح لأنه صدق وواقع وحق بينما السندي يعمل بالخبر الصحيح لأنه صحيح من دون قصد لصدقه وواقعيته المتني يعتبر المعارف الناتجة عن الخبر الصحيح معارف علمية حقيقية واقعية بينما السندي يعتبر المعارف الناتجة من الخبر الصحيحة معارف ظنية ظاهرية ليس معينا حقيقتها. فلاحظ درجة الظن التي ادخلها المنهج السندي في المعرفة ودرجة العلم التي حققها المنهج المتني بالعرض.

متى يعلم ان الحديث صدق فيعمل به؟

محكم القران ومتفق السنة حجة بنفسيهما وصدق و لا يحتاج اي منهما الى شاهد من خارجهما و هما لا يمكن ان يختلفا. والحديث يورث العلم بالصدق اذا كان له شاهد من محكم القران و متفق السنة سواء كان الحديث صحيحا او ضعيفا بحسب السند. وهذا عليه النقل الشرعي وعرف العقلاء. وهذا هو الحق الذي هو حجة ويعمل به. والحديث مهما اورث الظن بالصدق فانه لا يصح العمل به ما لم يبلغ درجة العلم، فمهما كان السند صحيحا فانه يبقى ظنا ما لم يكن له شاهد من القران او السنة المتفق عليها.

المعارف الصحيحة بالصدق

المعارف المنسوبة الى الشرع منها ما هو صحيح وهي المعارف العلمية من اصلية قطعية او تبعية تصديقية، ومنها ما هو معتل وهو الظني او ما علم كذبه. وهكذا ما ينسب الى الشرع من نقل او فهم، فالمعارف الفرعية المعلومة بالعرض والتصديق والشواهد تكون صحيحة كما هو حال المعارف الاصلية. واما غيرهما فهي معارف معتلة وما يكون ظاهر

البطلان منها فهو سقيم باطل. وبخصوص الأحاديث المنسوبة للأنبياء أو الأوصياء صلوات الله عليهم فإنها ان كانت معارفها معلومة؛ أصلية أو فرعية كانت أحاديث صحيحة والا فهي أحاديث معتلة.

صحة الحديث بصدقه

والمشهور استعمال وصف الصحيح للحديث المتصل بالنقلة الثقات لكن من الواضح ان ثقة النقلة لا يصح معرفة ولا يخرجها من ظنيتها، وانما الحديث الصحيح هو ما يكون حاملا لمعرفة صحيحة وهي المعرفة المعلومة اما قطعا او تصديقا بالشواهد والمصدقات. فالحديث الصحيح هو اما حيث قطعي او حديث مصدق له شواهد ومصدقات من القرآن والسنة. وهذا ما سأعتمده من استعمال فحينما أصف حديثا بأنه صحيح فانا اعني انه معلوم اما قطعا او تصديقا. وحينما يكون عنوان مقال او كتاب لي من الان فصاعدا فيه وصف صحيح او معتل فالمراد هذا وليس المشهور.

وحدة المصدر لا تقبل اختلاف النقل

إذا كان للحديث مصدر واحد لا يختلف وتعدد النقلة، فإما ان يتفق النقلة او ان يختلفوا. وعلى كل الحالين فأما ان يكون للحديث شاهد من المعارف الثابتة اولا، فان كان شاهد عمل به وكان علما ولا بقي ظنا. ولا مجال لتعدد النقل التصديقي لان المعينات والمصححات لا تقبل التعدد وانما التعدد يكون في القطعي وهنا ما يكون ظاهره خلاف المعارف الثابتة وكان قطعيا فهو متشابه يحمل على المحكم.

بين الحديث المنسوب والسنة

يثبت العلم بالحديث بشرطين لا بد ان يتوفرا:

الاول ان يكون الحديث منتهيا الى رسول الله صلى الله عليه واله.

الثاني: ان يكون مضمون الحديث موافقا للقران والسنة المتفق عليها أي للمعارف الثابتة المعلومة منهما.

والحديث يكون حديثا منسوبا الى رسول الله صلى الله عليه واله اذا نسب اليه او الى احد اهل البيت عليهم السلام أي الائمة الاثني عشر وفاطمة الزهراء عليها السلام، للأدلة النصية القطعية الدالة على انهم صادقون لا يتطرق الشك الى حديثهم وانهم لا يتحدثون الا عن رسول الله صلى الله عليه واله.

الحديث المنسوب الى الرسول يعرض على القران والسنة المتفق عليها فان وافقهما وكان له شاهد ومصدق منهما اخذ به وأصبح حديثا حقا وسنة، وان لم يكن له شاهد ومصدق منهما لم يثبت ولا يؤخذ به ولم يكن من السنة.

الحديث المنسوب للنبي صلى الله عليه واله وله شاهد ومصدق من القران والسنة هو سنة وان وصف ناقله بانه غير ثقة، والحديث المنسوب للنبي وليس له شاهد ومصدق من القران والسنة المتفق عليها هو ظن ولا يكون سنة وان وصف ناقله بانه ثقة.

ولقد الفت كتباً كثيرة وبيّنت فيها بياناً لا يترك مجالاً للشك في إثبات هذه الحقيقة وإن كان المشهور معرضاً عنها لأسباب معروفة غير تامة بينت ضعفها كلها.

الحديث بين السند والمتن

حين تلقي نظر إلى الواقع الذي ثبت لدينا من دراسة الحديث فإن الاستقراء يشير إلى أنه لا يصح سند من الأحاديث التي رواها المسلمون إلا عشرة بالمئة، بمعنى أن تسعون بالمئة تخرج عن الحجية. وليس المشكلة في العدد فإن الصحيح قد يصل إلى عشرة آلاف حديث وهذا عدد كبير، لكن المشكلة كيف نطمئن أن هذا هو الحقيقة وهو الحق وهو الصدق وليس غيره، وإذا كانت هناك أداة أخرى تميز ذلك فإنها تكون هي الأولى بالتمييز. كما أنه أين المنطقية من رواية هذا الكم الهائل من الأحاديث غير المعتمدة؟

وقد يبرر ذلك بالاستطاعة وبالاطمئنان، بأننا مكلفون بالعمل بالمستطاع وبما نطمئن إليه وهذه الأحاديث هي ما استطعنا من معرفة حجته وما نطمئن إليه، وفيه أن الاستطاعة مترتبة على المبنى فلو اختلف المبنى اختلفت الاستطاعة والاطمئنان هذا مفترض إذ ليس هناك من مساعد عرفي ولا شرعي على أن صحة السند عامل اطمئنان بل صريح البعض أنه لا يفيد ذلك كما أن عمل أكثر المتقدمين يدل على عدم تحقيق الاطمئنان بذلك والألا لا يكون هناك منطقية و مبرر برواية هذا الكم الهائل من الروايات التي هي خارج العلم وخارج الاطمئنان وخارج الحجية.

لا دليل على تقسيم الحديث الى ضعيف و صحيح سندا

لا دليل على تقسيم الحديث الى صحيح وضعيف سندا و قبول الصحيح و رد الضعيف بل
الدليل على خلافه

قال تعالى

وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ
وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ

اذن اي يصدق المسلمين ويؤمن للمؤمنين اي يصدقهم.

سيفشو عنى أحاديث فما أتاكم من حديثي فاقرءوا كتاب الله واعتبروه فما وافق كتاب الله فأنا
قلته وما لم يوافق كتاب الله فلم أقله (الطبراني عن ابن عمر)

وغيرها كثير بينتها في كتيبي عن منهج العرض تدل على ان ميزان القبول هو موافقة
القران والسنة ووجود شاهد فيهما واما غير ذلك فلا يحقق العلم ولا يكون سببا للقبول. كما
ان ضعف السند ليس سببا عرفيا ولا شرعيا لرد الخبر.

الحديث بين نقد السند و نقد المتن

لا ريب في ضرورة تمييز الاحاديث من حيث الصدق و الكذب لانها نقل و النقل يقبل
الصدق و الكذب.

وقد اشير الى النقد السندي للتمييز ومع انه ليس هناك اسس علمية قوية له فان هناك عدة
مشاكل عملية فيه فهو اولا غير قادر على اخراج الحديث الظني من الظنية الى العلم و ثانيا
هو غير قادر على منع المضامين التي لا تتوافق مع المعروف من الدين و ثالثا انه يؤدي
الى رد الجل الاعظم من الاحاديث.

واما النقد المتني فمع ان الادلة العرفية والعقلانية و الشرعية قائمة عليه، فانه كفوء جدا
بإخراج الحديث من الظن الى العلم و الاطمئنان، و قادر و بكفاءة عالي على منع المعارف
الشاذة لأنه قائم على التوافق و التصديق، و ثالثا انه لا يرد الا نسبة قليلة جدا من الاحاديث

ان هذه الحقيقة تدعو الى وقفة جادة و الى مراجعة حقيقة.

السنة و الحديث بين المرشح الظني و المميز العلمي

ان المنهج الحق والفهم الصحيح لنظام العمل بالأحاديث هو ان الرواية – مهما قويت سندا-
مرشح ظني ابتدائي لان يكون الحديث حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وانه سنة، وان
التصديق والشواهد هي المميز العلمي النهائي الذي يبين ان الحديث هو حديث رسول الله

صلى الله عليه وانه سنة وكلما قويت الشواهد والمصدقات وكثرت قوي ذلك العلم. لذلك فالقطع بالسنة ليس من كثرت الطرق وقوتها فقط بل ومن كثرة الشواهد والمصدقات وقوتها، ولطالما نجد أحاديث مستفيضة النقل وبطرق صحيحة ولا يعمل بها لأنها لا شاهد لها ولا مصدق من القران او السنة فتبقى ظنا ولا يقطع بها.

تحقيق التصديق للعلم احصائيا

قد بينا في مناسبات كثيرة و بشكل مستفيض كيف ان التصديق (المصدقية) - اي ان للحديث المعين شاهد و مصدق من القران و السنة- كيف انها تحقق العلم بكون الحديث سنة و انه من حديث رسول الله صلى الله عليه و اله بحسب الشرع و عرف العقلاء .

وهنا سنتحدث عن كيفية تحقيق التصديق لذلك العلم بحسب فكرة الاستقراء و الاحصاء .

المصدقات و الشواهد هي التي تحدد موقع المعرفة من المحور و القطب النظامي ، فكلما كثرت الشواهد و المصدقات و قويت و باننت و ظهرت و اتضحت كانت تلك المعرفة اقرب الى المحور و القطب ، حتى تصل الى درجة العلم و اليقين بالانتساب للنظام ، و كلما ضعفت تلك الشواهد و المصدقات و قلت كانت تلك المعرفة ابعد عن المحور ، حتى تصل الى عدم الاتصال و الى الظن بالانتساب او العلم بعدم الانتساب مع المخالفة. وهذا وجداني جدا. وهذا ما يمكن ان نسميه " مكانزيم التصال المعرفي" او فيزياء المعرفة.

ان الرواية مهما كانت قوتها هي مجرد ادعاء النسبة و الاتصال لكن الكاشف الحقيقي بل و المحدد الحقيقي للنسبة و الاتصال بالنظام هو مقدار ما يكون لتلك المعرفة من شواهد و مصدقات فنتلون بلون النظام و تصطبغ بصبغته ، فاحيانا معرفة منقولة بطريق ضعيف لكن شواهدا كثيرة و كبيرة وقوية تجعل انتسابها و اتصالها بالنظام معلوما يقينا ، و احيانا

معرفة منقولة بطريق صحيح الا انها ليس لها شواهد و لا مصدقات مما يجعلها مباينة باللون و الصبغة للمعرفة النظامية فلا تحقق العلم بانتسابها و اتصالها بل لو كانت فيها مخالفة معارضة لصبغة النظام فانها ستكون محل ظن بعدم الانتساب او محل علم بعدم الاتصال و الانتساب.

فالرواية مهما كانت قوتها مرشح ظني ابتدائي احتمالي للانتساب والمصدقية هي المميز العلمي والنهائي والجزمي للانتساب.

الموافقة المعرفية

ان الموافقة هي وجود شاهد والمخالفة هي عدم وجود شاهد، وهذا نطقت به روايات نصا، وله جذر معرفي لان الاتصال يحتاج الى رابط ومعرف وهو الشاهد وعدم وجوده يفقد الربط والاتصال ومنها صورة عدم المخالفة. فعدم المخالفة دلاليا وبسبب عدم الشاهد يجعل تلك المعرفة مخالفا معرفيا لما له شاهد لان الصبغة واللون هو الشاهد وعدمه مخالفة، كمن يرتدي قميصا اسود و اخر يرتدي قميصا بلا لون وسط حشد يرتدون قميصا ابيض فان الأسود وعديم اللون مخالف لهم لان الصبغة و المعرف هو الأبيض.

ان الموافقة المعرفية اخص من الموافقة اللغوية فانها تحتج الى شاهد لتحقيق الانتماء بينما الموافقة اللغوية هي مطلق عدم المخالفة. لان الموافقة معرفة علم ولا يتحقق العلم بمطلق عدم المخالفة بل لا بد من شاهد يحقق الاطمئنان. ان عدم تحقيق مطلق عدم المخالفة للاطمئنان واضح فتبقى المعرفة غير المخالفة ظنا.. والسبب في ذلك هو ان غاية العرض الاعتصام و الاتصال و الانتماء وإخراج المعرفة من الظن الى العلم و مطلق عدم المخالفة لا يحقق شيئا من ذلك فلا يخرج المعرفة من الظن الى العلم. فلدينا علم بالاتصال و ظن بالاتصال و علم بعدم الاتصال، والعلم بالاتصال هو الموافقة بشاهد و الظن بالاتصال هو عدم المخالفة و العلم بعدم الاتصال هو المخالفة. فالموافقة معرفيا هي العلم بالاتصال والمخالفة معرفيا هي الظن بالاتصال او العلم بعدم الاتصال. وعدم المخالفة مخالفة لان المعارف الشرعية لها لون و صبغة وشبهة وهو الشاهد وهو لون عدمه مخالف.

مسألة: شروط المعرفة الشرعية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وآل محمد واغفر لنا ولجميع المؤمنين.

كنت قد اشرت في مناسبات عديدة وفي كتب كثيرة أهمها (علامات الحق) الى صفات معينة ينبغي توفرها في المعرفة لكي يصح ان توصف بانها معرفة شرعية، وبعد ان ترسخت هذه المعارف أحببت ان اخرجها في كتاب مستقل لتكون عدة للمؤمن في معرفته وتمييزه بين ما ينسب الى الشريعة بعلم وحق وبين ما ينسب اليها بظن وباطل، وهنا اذكر الأدلة النصية على ذلك من القرآن والسنة مع تكرار لها للترسيخ والتأكيد والمشابهة والتصديق، واما الشروحات وتحرير المفاهيم والمسائل الموجودة في كتب كثيرة تحدثت فيها عن كل صفة من هذه الصفات واهمها كتاب (علامات الحق). وستعرف ان هذه الشروط حق ولا بد ان تتحقق في المعرفة لتكون المعرفة المنسوبة للشرع حقا وصدقا، فاذا اختلف أحدنا حكم على تلك المعرفة المنسوبة الى الشرع انها ظن. والكتاب سيكون على شكل فصول بحسب تلك الشروط وهي:

الفصل الأول: علمية المعرفة الشرعية: العلمية (ان تكون المعرفة علمية بالدليل وحق لا ظن فيه). وتفصيلها كتاب (العلم الشرعي)

الفصل الثاني: تصديقية المعرفة الشرعية. التصديقية (ان المعرفة يصدق بعضها بعضا فلا اختلاف فيها ولا تناقض). وتفصيلها في كتاب (كتاب المعرفة)

الفصل الثالث: عقلانية المعرفة الشرعية. العقلانية (ان المعرفة موافقة للفطرة والحكمة والمنطق). وتفصيلها في كتاب (معرفة المعرفة)

الفصل الرابع: اسلامية المعرفة الشرعية. الإسلامية (ان المعرفة عابرة للطوائف وغير منتمية للمذاهب). وتفصيلها في كتاب (مسلم بلا طائفة)

الفصل الخامس: وجدانية المعرفة الشرعية. الوجدانية (ان المعرفة مقبولة وجدانا ولا يرتاب فيها). وتفصيلها في كتاب (استفتت قلبك).

الفصل السادس: عامية المعارف الشرعية. العامية (ان المعرفة عامة لجميع الناس وفهمها غير مختص بطبقة منهم). وتفصيلها في كتاب (عامية الفقه).

الفصل الأول: علمية المعرفة الشريعة

العلمية (ان تكون المعرفة علمية بالدليل وحق لا ظن فيه). وتفصيلها كتاب (العلم الشرعي)

قال تعالى (إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى)

قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُؤْنَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنثَى) (*) وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا

قال تعالى (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) (*) وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ)

قال تعالى (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ)

قال تعالى (وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)

قال تعالى (قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ) (*) وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ)

قال تعالى (بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيحٍ)

قال تعالى (وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ)

قال تعالى (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ)

قوله تعالى: (فَإِنْ تَنَارَ عَنَّمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ .)

قوله تعالى: (مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُهُ إِلَى اللَّهِ)

قوله تعالى: (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ)

قال تعالى (وَمَا اتَّكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) . تعليق هذا الرد والطاعة لان الرسول مصدر للتشريع وطريق للعلم.

قال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) .

قال تعالى (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ) .

قال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)

قال تعالى (وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا)

قال تعالى (وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا)

قال تعالى (وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ بِيضُلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ)

قال تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)

قال تعالى (ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)

قال تعالى (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ)

قال تعالى (وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاكُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ) (*
أَمْ أَتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ)

قال تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون)

قال تعالى (وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا)

قال تعالى (وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) .

وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) .

قال تعالى (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا) تعليق: هذا مطلق يفسر بما تقدم بان علة الطاعة و التسليم و الرد هو انه مصدر للعلم.

قال تعالى (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَاعَوْا بِهِ وَآلَوْ رُدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ)

قال تعالى (قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ

قال تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ)

قال تعالى (أَقَمَنَ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى)

قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ، ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ) تعليق: والاصطفاء ليكون مصدرا للعلم وتبليغ العلم.

قال تعالى (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً)

قال تعالى (قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا)

قال تعالى (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً)

قال تعالى (وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ). تعليق: هذا كله لاجل فتح باب العلم بطريقة طبيعية عادية واقعية فكانت الخلافة والرسالة والنبوات والامامة.

قال تعالى (وَقَالُوا لَنْ نَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)

قال تعالى (هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)

قال تعالى (أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ يَسْتَمْعُونَ فِيهِ فَلَيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ)

قال تعالى (قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ)

الفصل الثاني: تصديقية المعرفة الشرعية

التصديقية (ان المعرفة يصدق بعضها بعضا فلا اختلاف فيها ولا تناقض). تفصيلها في كتاب (العلم الشرعي)

قال تعالى (وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ).

قال تعالى (قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ).

قال تعالى (وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ).

قال تعالى (وَأْمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ).

قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ)

قال تعالى (فَلَمَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ).

قال تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ).

قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ).

قال تعالى (أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً)

قال تعالى (وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ)

قال تعالى (مَا كَانَ حَدِيثًا يَفْتَرَىٰ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ).

قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ)

قال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)

قال تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ)

قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ)

قال تعالى (وَأْمِنُوا بِمَا أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرٍ بِهِ)

قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ)

قال تعالى (فَلَمَّ مَنَّ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ)

قال تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ)

قال رسول الله صلى الله عليه واله: إذا حدثتكم عني بالحديث فانحلوني أهناه وأسهله وأرشده، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله.

قال رسول الله صلى الله عليه واله - في خطبة بمنى أو مكة -: يا أيها الناس ما جاءكم عني يوافق القرآن فأنا قلته، وما جاءكم عني لا يوافق القرآن فلم أقله.

و عليه الاخبار الخاصة المصرحة بمصدقية الاخبار المصدقة ففي المصدق عن يونس بن عبد الرحمن انه قال: حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة... قال يونس قال على أبي الحسن الرضا عليه السلام ... لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فبیتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به، فإن مع كل قول منا حقيقة وعليه نور، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان. و في مصدقة الحسن بن الجهم، عن العبد الصالح عليه السلام قال: إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا فإن أشبههما فهو حق وإن لم يشبههما فهو باطل. و في مصدقة محمد بن عيسى قال: أقرأني داود بن فرقد الفارسي كتابه إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام وجوابه بخطه، فقال: نسألك عن العلم المنقول إلينا عن آبائك وأجدادك قد اختلفوا علينا فيه كيف العمل به على اختلافه؟ إذا نرد إليك فقد اختلف فيه. فكتب - وقرأته -: ما علمتم أنه قولنا فالزموه وما لم تعلموا فردوه إلينا. و في مصدقة محمد بن أحمد بن محمد بن زياد، وموسى بن محمد بن علي بن موسى قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أسأله عن العلم المنقول إلينا عن آبائك وأجدادك صلوات الله عليهم قد اختلف

علينا فيه فكيف العمل به على اختلافه والرد إليك فيما اختلف فيه ؟ فكتب عليه السلام: ما علمتم أنه قولنا فالزموه وما لم تعلموه فردوه إلينا.

(إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه و اله) و إلا فالذي جاءكم به أولى به .)

المحاسن: عنه عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن عبد الله بن أبي يعفور قال علي و حدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال سألت أبا عبد الله (صلوات الله عليه) عن اختلاف الحديث يرويه من يتقبه و فيهم من لا يثق به فقال إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه و اله) و إلا فالذي جاءكم به أولى به .

(لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة)

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معا، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن : حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله صلوات الله عليه يقول: لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله. وهو صحيح السند.

(إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا)

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معا، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن عن علي أبي الحسن الرضا صلوات الله عليه : قال لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إننا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به. وهو صحيح السند.

(من حدثكم حديثا يضارع القرآن فأنا قلته، ومن حدثكم بحديث لا يضارع القرآن فلم ألقه)

الأحكام لابن حزم : عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب أن رسول الله (صلى الله عليه واله) قال: سيأتي ناس يحدثون عني حديثاً، فمن حدثكم حديثاً يضارع القرآن فأنا قتلته، ومن حدثكم بحديث لا يضارع القرآن فلم أقله، وإنما هو حسوة من النار.) أقول هو من الأحاديث التي شرحت معنى الموافقة و عبر عنها (بالمضارعة) . والمضارع: الذي يضارع الشيء كأنه مثله وشبهه وهذا هو الشاهد.

(أعرضوا عما أشكل عليكم حتى تعرضوه على القرآن فما عرفه القرآن فالزموه وما أنكروه فردوه.)

الكامل و البداية و النهاية. قال امير المؤمنين عليه السلام : الزموا دينكم واهدوا بهديي فإنه هدي نبيكم واتبعوا سنته وأعرضوا عما أشكل عليكم حتى تعرضوه على القرآن فما عرفه القرآن فالزموه وما أنكروه فردوه.

(إذا جاءكم عنا حديث فوجدتم عليه شاهداً أو شاهدين من كتاب الله فخذوا به، وإلا فقفوا عنده)

الكافي: قال الباقر عليه السلام :إذا جاءكم عنا حديث فوجدتم عليه شاهداً أو شاهدين من كتاب الله فخذوا به، وإلا فقفوا عنده، ثم ردوه إلينا، حتى يستبين لكم.

(ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل.)

المحاسن.قال الصادق عليه السلام ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل. تعليق لا يصدقه اي ليس فيه شاهد له، والرواية ذكرت نصاً لفظ (يصدق).

(إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وإلا فالذي جاءكم به أولى به.)

الكافي.قال الصادق عليه السلاموقد سئل عن اختلاف الحديث ، يرويه من نثق به ، ومنهم من لا نثق به ، قال : إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وإلا فالذي جاءكم به أولى به .))

(لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة)

الكشي. قال الصادق عليه السلام لا تقبلوا علينا حديثًا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي..))

(فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبههما فهو باطل)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبههما فهو باطل)) تفسير العياشي. تعليق أشبههما اي له شاهد منهما..

قال رسول الله صلى الله عليه واله (فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي) تعليق سنتي أي القطعي منها.

الابهاج: أبو يعلى الموصلي في مسنده موصولاً من حديث أبي هريرة واللفظ (سَيَأْتِيكُمْ عَنِّي أَحَادِيثٌ مُخْتَلَفَةٌ، فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَا جَاءَكُمْ مُخَالَفًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي).

(فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه و اله))

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معاً، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن : حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله صلوات الله عليه يقول: لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله.

(فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة)

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معا، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن عن علي أبي الحسن الرضا صلوات الله عليه : قال لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إننا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به. وهو صحيح السند. لاحظ لفظة (مصداق) وهو بيان لاصل المصدقية الصابت بالاصول المتقدمة.

(فإذا أتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وسنتي)

الاحتجاج. قال رسول الله صلى الله عليه واله (قد كثرت علي الكذابة وستكثر فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فإذا أتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وسنتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به.)

(فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي)

الهروي في ذم الكلام عنه تذكرة المحتاج. قال رسول الله صلى الله عليه واله ((سَيَأْتِيكُمْ عَنِّي أَحَادِيثٌ مُخْتَلَفَةٌ، فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَا جَاءَكُمْ مُخَالَفًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي.))

(ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا)

الكشي. قال الصادق عليه السلام اتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله، فإننا إذا حدثنا قلنا: قال الله عز وجل، وقال رسول الله صلى الله عليه واله ((

(فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبههما فهو حق، وإن لم يشبههما فهو باطل)) تفسير العياشي. تعليق احاديثنا اي منها السنة.

(فما كان في كتاب الله موجودا حلالا أو حراما فاتبعوا ما وافق الكتاب، وما لم يكن في الكتاب فأعرضوه على سنن رسول الله صلى الله عليه واله)

قال الرضا عليه السلام ما ورد عليكم من خيرين مختلفين اعرضوهما على كتاب الله فما كان في كتاب الله موجودا حلالا أو حراما فاتبعوا ما وافق الكتاب، وما لم يكن في الكتاب فأعرضوه على سنن رسول الله صلى الله عليه واله، فما كان في السنة موجودا منهيًا عنه نهى حرام، أو مأمورا به عن رسول الله صلى الله عليه واله أمر إلزام فاتبعوا مما وافق نهى رسول الله صلى الله عليه واله وأمره ((العيون.

(إذا حدثتم عني بالحديث فانحلوني أهناه وأسهله وأرشده)

قال رسول الله صلى الله عليه واله ((إذا حدثتم عني بالحديث فانحلوني أهناه وأسهله وأرشدته، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله.)) المحاسن .

(ما جاءكم عني من حديث موافق للحق فأنا قلته وما أتاكم عني من حديث لا يوافق الحق فلم أقله)

قال رسول الله صلى الله عليه واله ((ما جاءكم عني من حديث موافق للحق فأنا قلته وما أتاكم عني من حديث لا يوافق الحق فلم أقله، ولن أقول إلا الحق.)) معاني الاخبار.

(إذا أتاكم عني حديث فأعرضوه على كتاب الله وحجة عقولكم فإن وافقهما فأقبلوه وإلا فاضربوا به عرض الجدار قال رسول الله صلى الله عليه واله)

" إذا أتاكم عني حديث فأعرضوه على كتاب الله وحجة عقولكم فإن وافقهما فأقبلوه وإلا فاضربوا به عرض الجدار . " المازندراني في شرحه عن تفسير ابي الفتوح.

(إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُوَافِقُ الْحَقَّ فَخُذُوا بِهِ حَدَّثْتُ بِهِ أَوْ لَمْ أُحَدِّثْ)

قال رسول الله صلى الله عليه واله «إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُوَافِقُ الْحَقَّ فَخُذُوا بِهِ حَدَّثْتُ بِهِ أَوْ لَمْ أُحَدِّثْ». . تعليق: اي انتم في عذر وان لم اكن حدثت به. الاحكام في اصول الاحكام و ذم الكلام عن العقيلي في الضعفاء.

(إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إن أبا الخطاب كذب على أبي عبد الله عليه السلام، لعن الله أبا الخطاب، وكذلك أصحاب أبي الخطاب يدسون هذه الأحاديث إلى يومنا هذا في كتب أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، فلا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جنت به) الكشي.

(فإن مع كل قول منا حقيقة وعليه نور، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان.)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جنت به، فإن مع كل قول منا حقيقة وعليه نور، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان.) الكشي.

(فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبههما فهو باطل)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبههما فهو باطل)) تفسير العياشي.

ففي مصدقة ابن علوان، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: قرأت في كتاب لعلي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه واله قال: إنه سيكذب علي كما كذب علي من كان قبلي فما جاءكم عني من حديث وافق كتاب الله فهو حديثي، وأما ما خالف كتاب الله فليس من حديثي. و في مصدقة علي بن أيوب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: إذا حدثتم عني بالحديث فانحلوني أهنأه وأسهله وأرشدته، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله. و في مصدقة هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله - في خطبة بمنى أو مكة - يا أيها الناس ما جاءكم عني يوافق القرآن فأنا قلته، وما جاءكم عني لا يوافق القرآن فلم أقله. و في مصدقة الهشامين جميعا وغيرهما قال: خطب النبي صلى الله عليه واله بمنى فقال: أيها الناس ما جاءكم عني فوافق كتاب الله فأنا قلته، وما جاءكم يخالف القرآن فلم أقله. و في مصدقة أيوب بن الحر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كل شيء مردود إلى كتاب الله والسنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف. و في مصدقة كليب بن معاوية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل. و في

مصدقة يونس بن عبد الرحمن عن علي أبي الحسن الرضا عليه السلام لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث:: فإن مع كل قول منا حقيقة وعليه نور، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان. و في مصدقة سدير قال: قال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام: لا تصدق علينا إلا بما يوافق كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه واله.

قال رسول الله (ص) : إني قد تركت فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي، وأحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ألا وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض. * و قال (ص) : هذا علي مع القرآن والقرآن مع علي، لا يفترقان حتى يردا علي الحوض. * قال امير المؤمنين (ع) : إن الله عزوجل طهرنا وعصمنا وجعلنا شهداء على خلقه وحجته في أرضه، وجعلنا مع القرآن وجعل القرآن معنا لا يفارقه ولا يفارقنا * و قال (ع) قال: ما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالف كتاب الله فدعوه. * قال ابو عبد الله (ع) : إن الله فرض ولايتنا وأوجب مودتنا، والله ما نقول بأهوائنا ولا نعمل بأرائنا، ولا نقول إلا ما قال ربنا عزوجل. * و قال (ع) قال: إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فاعرضوهما على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فذروه.

وعن أيوب بن الحر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كل شيء مردود إلى كتاب الله والسنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف.

عن كليب بن معاوية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل.

قال يونس : حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله، فإننا إذا حدثنا قلنا: قال الله عز وجل، وقال رسول الله صلى الله عليه واله.

عن سدير قال: قال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام: لا تصدق علينا إلا بما يوافق كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه واله.

عن ابن أبي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام : إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه واله، وإلا فالذي جاءكم به أولى.

يونس عن الرضا عليه السلام قال : لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة.

عن الحسن بن الجهم، عن العبد الصالح عليه السلام قال: إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا فإن أشبههما فهو حق وإن لم يشبههما فهو باطل.

(قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) و قال تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ)، اي فاختراروا ما له شاهد منهما . و في المصدق في النهج قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : قد قال الله سبحانه لقوم أحب إرشادهم: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول. فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة و عليه آيات المصدقية بان الحق يصدق بعضه بعضا وقد تقدم بيان ذلك مفصلا.

الفصل الثالث: عقلانية المعرفة الشرعية

العقلانية (انها موافقة للقطرة والحكمة والمنطق). تفصيلها في كتاب (معرفة المعرفة)

قال تعالى (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَع النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَنَّافِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلٍ وَلِتَبْلُغُوا أَجْلاً مُسَمًّى وَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)

قال تعالى (اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُخَيِّبُ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)

قال تعالى (فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِعُضْبِهَا كَذَلِكَ يُخَيِّبُ اللَّهُ الْمُوتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)

قال تعالى (وَمَنْ نُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ أَفَلَا يَعْقِلُونَ)

قوله تعالى (وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ) (*) وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ)

قال تعالى (أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) .

قال تعالى (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ)

قال تعالى (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ)

قال تعالى (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ)

قال تعالى (وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هُزُورًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَبِجَعْلِ الرَّجْسِ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لِيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ)

وقال تعالى (وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ) تعليق وهنا حسن فطري عقلائي.

وقال تعالى (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ)

و قال تعالى (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا) .

قال تعالى (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَنَى فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَنْبَغُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ)

قال تعالى (مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ .

قال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)

قال تعالى (قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ)

قال تعالى (كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ)

قال تعالى (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ)

قال تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)

قال تعالى (لَأَيَّاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (وَيُريكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) . و قوله تعالى (وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ ، وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) .

قال تعالى (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ)

قال تعالى (إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ)

قال تعالى (أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ) .

قال تعالى (وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُوْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَأَيَّاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَنُكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ)

قال تعالى (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا)

قال تعالى (وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)

قال تعالى (وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ)

قال تعالى (مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ)

قال رسول الله صلى الله عليه واله: إذا حدثتم عني بالحديث فانحلوني أهنأه وأسهله وأرشدته.

الفصل الرابع: اسلامية المعرفة الشرعية

ثالثاً: الإسلامية (ان المعرفة عابرة للطوائف وغير منتمية للمذاهب). وتفصيلها في كتاب (مسلم بلا طائفة).

قال تعالى (هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ)

قال تعالى (إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ)

قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا)

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ

(وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ)

قوله تعالى وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا).

قال تعالى (قُلْ أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نَفَرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (٨٤) وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)

قال صلى الله عليه واله (فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِمَا سَمَّاهُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)
قال صلى الله عليه واله (فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله).
قال صلى الله عليه واله (من استقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما
على المسلم وحسابه على الله .

الفصل الخامس: وجدانية المعرفة الشرعية

رابعا: الوجدانية (ان المعرفة مقبولة وجدانا ولا يرتاب فيها). وتفصيلها في كتاب (استفت قلبك).

قال تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ)

وقال تعالى (وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ)

وقال تعالى (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ)

وقال تعالى (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا). تعليق: الحسن هذا كله ارتكازي عقلائي ووجداني .

قال تعالى (وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا)

قال تعالى (وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا)

وقال صلى الله عليه واله (اسْتَفْتَبْتُ قَلْبِكَ وَاسْتَفْتَبْتُ نَفْسَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الْبِرُّ مَا أطمَأْنَنْتُ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ ».

وقال صلى الله عليه واله (البر حسن الخلق والإثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع الناس عليه)

قال صلى الله عليه واله سلم البر ما سكنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما لم تسكن اليه النفس ولم يطمئن اليه القلب وان افتاك المفتون)

(وسأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم : ما الإثم ؟ قال : « ما حاك في صدرك فدعه »

وقال صلى الله عليه واله (إِذَا سَمِعْتُمْ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ وَتَلِينُ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ فَأَنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ وَإِذَا سَمِعْتُمْ الْحَدِيثَ عَنِّي تُنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ وَتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ فَأَنَا أْبَعْدَكُمْ مِنْهُ)

وقال صلى الله عليه واله (ما ورد عليكم من حديث آل محمد صلوات الله عليهم فلانت له قلوبكم وعرفتتموه فاقبلوه وما اشمأزت قلوبكم وأنكرتموه فردوه إلى الله وإلى الرسول وإلى العالم من آل محمد عليهم السلام.)

وعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وآله وسلم- عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ ».

وعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- قَالَ « ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَعَلَى بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا وَلَا تَتَفَرَّقُوا وَدَاعِي يَدْعُو مِنْ جَوْفِ الصِّرَاطِ، وَالصِّرَاطُ الْإِسْلَامُ وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالدَّاعِي مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ وَاعِظُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ ».

وعن الْحُثَيْنِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِمَا يَجِلُّ لِي وَيُحَرِّمُ عَلَيَّ. قَالَ فَصَعَدَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وآله وسلم- وَصَوَّبَ فِي النَّظَرِ فَقَالَ « الْبِرُّ مَا سَكَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَالْإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ ».

وقال صلى الله عليه واله « الْبِرُّ مَا انْتَرَحَ لَهُ صَدْرُكَ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَإِنْ أَفْطَاكَ عَنْهُ النَّاسُ ». .

الفصل السادس: عامية المعرفة الشرعية

العامية (ان المعرفة عامة لجميع الناس وفهمها غير مختص بطبقة منهم). وتفصيلها في كتاب (عامية الفقه).

قال تعالى: وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ.

قال تعالى: وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ

قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا)

قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)

قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)

قال تعالى: قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَلِمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (١٢٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى (١٢٤) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا

قال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)

قال تعالى وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ .

قال تعالى (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) (*) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ

قال تعالى: قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْتٌ لَّيْسَ لَهُمْ صَوْلَةٌ وَلَا تَرْجَاءُ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَإِلَىٰ جَهَنَّمَ وَيُسَّاتِرُونَ بِهَا بُزُؤَهُمْ بِمَا كَفَرُوا فِيهَا أُولَٰئِكَ لَهُمْ صِوَاةٌ لِّمَن يَهْتَدِي اللَّهُ وَاللَّهُ يَهْتَدِي لِمَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ

قال تعالى: (وَقَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ)

قال تعالى: قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ

قال تعالى: قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيْلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ

قال تعالى: وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ

قال تعالى: قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ.

قال تعالى: قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٦٤) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أَنْزَلْنَا النَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٦٥) هَا أَنْتُمْ هُوَ لَاءَ حَاجَّجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تَحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٦٦)

قال تعالى: كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ نُنَزَّلَ النَّوْرَةَ قُلْ فَاتُوا بِالنَّوْرَةِ فَاتَلَوْهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ

قال تعالى: قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ (٩٨) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ أَمْرٍ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِعَاقِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ

قال تعالى: الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدَ إِلَيْنَا إِلَّا نُوْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بُرْهَانُ النَّارِ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَالْبِذْيِ فَلَمَّ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ

قال تعالى: قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَتَّقُمُونَ مِمَّا إِلَّا أَنْ أَمَّنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ (٥٩) قُلْ هَلْ أَنْبَيْتُكُمْ بِشَرِّ مِنْ ذَلِكَ مُنْجِبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَةَ وَالْحَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ

قال تعالى: قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ

قال تعالى: قُلْ اتَّعْبُدُونَ مَنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

قال تعالى: قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ

قال تعالى: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ

قال تعالى: قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ

قال تعالى: شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ

قال تعالى: نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ (٣) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ

قال تعالى: وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ

قال تعالى: قُلْ أَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى أُنْتِنَا قُلْ إِنَّ هُدًى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَأَمْرًا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ

قال تعالى: ذَلِكَ هُدًى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ

قال تعالى: وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْهُدَى وَأَوْرَثْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ (٥٣) هُدًى وَذِكْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ

قال تعالى: قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادُونَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ

قال تعالى: هَذَا هُدًى وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رَجْزِ أَلِيمٍ

قال تعالى: قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ

قال تعالى: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ

قال تعالى: تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ.

قال تعالى: لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ

قال تعالى: تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُبِينٍ * هُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ

قال تعالى: إِنَّ هُوَ إِلَّا نَذْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ

قال تعالى: فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ

قال تعالى: تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ * إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ

قال تعالى: فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ

قال تعالى: فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ

قال تعالى: وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ

قال تعالى: وَإِنْ تُكَذِّبُوا فَقَدْ كَدَّبَ أُمَمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ

قال تعالى: قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ (*) وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ

قال تعالى: حم (١) وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ (٢) إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ. تعليق فالبلاغ مبین لسان عربي مبين وهو هدى للناس وخطاب الشرع للناس كلهم مسلمهم وكافروهم والحجة قائمة به لله تعالى.

مسألة: حجية المعارف الوضعية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

لا ريب في وجود تمايز في مبادئ علوم الدين وعلوم الطبيعة، وهذا التمايز لا يكون سببا للتعارض بل هو تمايز بحسب طبيعة الموضوع، فعلم الدين أصبح بهذه الصورة الايمانية التسليمية لان موضوعه كذلك والعلوم الطبيعية أصبحت بهذه الصورة الوضعية التجريبية لان موضوعها كذلك. وكلا العلمين من الله تعالى وليس في طريقة أحدهما ولا في طبيعة ادلة أحدهما مخالفة للإرادة الإلهية ولا تدخل للشيطان فيها، وما يريد ان يصوره الفكر الالحادي من التعارض محض وهم. وستعرف ان طريقة حديث العلم الديني عن الموضوعات الخارجية يختلف في جهته وحيثيته عن طريقة حديث العلوم الوضعية لان غايات الحديث مختلفة وسبل الاثبات في الحديث مختلفة وعندما تختلف الحيثية والجهة يكون الاختلاف بخصوص الشيء الواحد جائزا بل وطبيعيا جدا كما انه حديث تكاملي وليس تعارضي. ان الشرع بسماحته ناظر الى جهة البشرية والارضية للإنسان فتحدثت اليه عن موضوعات عالمه الخارجي بطريقة لطيفة مدارية غير صادمة ولا متعالية وجعل الباب مفتوحا لإبداعه ونتاجه وعطائه المعرفي في الموضوعات الخارجية فلم يحدد الدين شيئا من المعرفة الا ما هو مختص بالأحكام الدينية. فلا تحديد ولا تقييد ديني بخصوص اية معرفة ولا بخصوص طرق تحصيلها الا الاحكام الدينية، والتي تنظر الى جهة الحكمة والرحمة بالإنسان بالأخبار عن غيب لا يدركه الانسان وعن حكمة لا يحيط بتفسيرها، واما باقي المعارف والتي تخصص كل شيء يتداخل مع الاحكام الشرعية فان الدين اباحه وسخره فقال تعالى (وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ) وهذا اصل في اباحة كل معرفة وكل طريق لتحصيلها بل والحث عليه بل وايجابها ان توقفت عليه غاية التسخير والانتفاع مع مراعاة مبدئين الأول دنيوي يتمثل بالعدل والإحسان والآخر اخروي يتمثل بالايمان والعمل الصالح.

والعلاقات بين الدين والعلم الوضعي كثيرة ووجهها متعددة وانا هنا ابحت جهة واحدة فقط وهي حجية ما تقرره العلوم الوضعية بخصوص موضوعات الاحكام الشرعية. ورغم تعدد العناوين المستعملة في التعبير عن العلوم الوضعية الا ان أفضل عنوان وأكمله هو تسميتها بالعلوم الوضعية. فان أساس الفلسفة او المعرفة الوضعية إن المعرفة الحقيقية هي المعرفة والبيانات المستمدة من التجربة الحسية، والمعالجات المنطقية والرياضية لمثل هذه البيانات والتي تعتمد على الظواهر الطبيعية الحسية وخصائصها والعلاقات بينهم والتي يمكن التحقق منها من خلال الأبحاث والأدلة التجريبية. ولا ريب ان هذا التعريف تام وان هذه حقيقة بخصوص موضوعاتها وبخصوص الجهات التي يتحقق فيها ذلك الا ان الوجدان يشهد ان هناك أمورا كثيرة مهمة وحيوية ويومية لا يمكن الإحاطة بها ولا تناولها بهذه الطريقة وهذا الوجدان الصريح هو الذي يدفع الانسان الى الايمان واعتماد الخبر الإلهي لبيان التعامل مع تلك الموضوعات وتلك الجهات. ولو دققنا النظر بحسب الوجدان فإننا نرى ان المعارف الايمانية شاملة ومتضمنة ومستخدمة للمعارف الوضعية بل وتعتمد عليها في كثير من التعاملات والمعاملات الدينية بل لا يمكن القول بإمكان استغناء المعارف الايمانية

عن المعارف الوضعية. ان هذا الوجدان الصريح يحتاج الى تأصيل وتبيين من الجهتين الدينية والوضعية وهذا الكتاب يتكفل بالجانب الاول واما الجانب الثاني فيكون محله كتب الفكر وابحائه.

في الحقيقة نحن يمكن ان نعنون البحث بحجية الاحكام الوضعية في موضوعات الاحكام الدينية. الا ان المؤلف عدم تسمية المعارف الوضعية بأحكام والمؤلف تسمية الاحكام الدينية بالأحكام الشرعية. ومن هنا كان عنوان الكتاب (الأصول القرآنية في حجية العلوم الطبيعية في موضوعات الاحكام الشرعية) أي حجية الحقائق المقررة بالعلوم الوضعية في بيان موضوعات الاحكام الشرعية. والاصل القرآني بيناه في منسبات سابقة بانه النص القرآني الذي يتحدث عن الموضوع بشكل محكم. وهنا أيضا سأذكر فروعاً تستفاد من تلك الأصول وهي اما فروع بالتفريع البسيط بالعموم الذي للنص او بالتفريع المركب وهو الناظر الى أصل اخر. وسأختم البحث بمناقشات لأقوال السابقين رحمهم الله تعالى لتبيان أكبر وكشف عن الأفكار أكثر، والله الموفق.

الأصول القرآنية

أصل (أ): وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ [فاطر/ ١٤]

تعليق (ت): وَلَا يُنَبِّئُكَ (مخبر بالأمر) مِثْلُ خَبِيرٍ (به وهو الله تعالى).

فرع (ف): القول في الشيء هو قول الخبير.

ف: كل قول يخالف قول الخبير لا عبرة به.

ف: يجب اعتماد قول الخبير في بيان الموضوع.

ف: كل بيان أو قول لا ينتهي إلى قول أهل الخبرة ليس حجة.

ف: إذا عارض العرف أو ظاهر الشرع أو الأصل قول أهل الخبرة لم يصح العمل بها والعمل بقول الخبير.

ف: إذا تباين قول أهل الخبر قدم الأكثر موافقة للمعارف المعلومة.

ف: إذا علم أن طريقاً خبرياً أقدر على تشخيص الموضوع من آخر جعل الثاني نموذجياً.

ف: الخبر الخبري النموذجي لا يعارض بغيره من أقوال أهل الخبرة.

أ: فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِثْلُكُمْ [المائدة/ ٩٥]

ت أي خبيران بالصيد.

ف: القول في بيان الموضوعات هو قول الخبير.

ف: لا يصح اعتماد العرف والظاهر مع وجود قول أهل الخبرة.

ف: العمل بالعرف وظاهر الشرع في الموضوعات هو رخصة تيسير ورفع حرج مع عدم العلم بقول الخبير.

ف: حجية العرف وظاهر الشرع والأصول العملية مشروط بعدم قول الخبير فإن ثبت قول الخبير بطلت حجيتها وعلميتها.

ف: قول العرف وظاهر الشرع لا يفيد علماً إن خالف قول الخبير.

ا: قَالَ تَبَّأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ [التحریم/۳]

ف: قول الخبير حجة.

ف: الاخبار البياني للخبير مقدم على كل اخبار.

ف:

ا: كِتَابُ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمِ خَبِيرٍ [هود/۱]

ف: التفصيل مم اختصاص الخبير.

ف: كل تفصيل يعارض قول الخبير لا حجية فيه.

ف: لا يجوز لغير الخبير التفصيل.

ف: موضوع الحكم وتفصيله يرجع فيه الى قول الخبير وليس للعرف او ظاهر الشرع.

ف: إذا خالف العرف او الظاهر او الأصل العملي تفصيل الخبير لم يصح الاخذ بها واعتمد قول الخبير.

ف: كل حكم يتعارض مع قول الخبير لا يصح العمل به.

ف: معرفة اهل الخبرة غير معتمدة على العرف ولا الظاهر بل هو علم خاص.

ف: قول اهل الخبر ملزم ويقدم على كل قول.

ف: قول اهل الخبرة لا يعارض بالعرف والظاهر.

ف: إذا أمكن قول الخبر لم يصح العمل بغيره.

ف: الحكم الذي لا يأخذ بقول اهل الخبرة مع وجوده لا يصح ان خالف الحكم المعتمد عليها.

ف: الحكم المعتمد على قول اهل الخبرة يقدم على الحكم الذي لا يعتمد قول اهل الخبرة.

ا: وَكَيْفَ تَصِيرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا [الكهف/۶۸] اي علما.

ف: الخبرة معرفة بالشيء وهي حجة مقدمة على الظاهر الشرعي.

ف: العلم الواقعي الخبروي مقدم على العلم الظاهري.

ف: الحكم يكون وفق قول الخبير وليس وفق الظاهر او العرف.

ف: يجب على غير الخبير تقليد الخبير.

ف: قول خبراء العلوم التطبيقية حجة في تحديد الموضوعات الشرعية.

ا: وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا [الكهف/٩١]

ف: الإحاطة من شأن الخبير.

ف: كل قول بالإحاطة بالشيء خلاف قول الخبير لا عبرة به.

ف: لا يصح ادعاء الإحاطة الا من قبل الخبير.

ف: تعرف الخبرة بالإحاطة وتتناسب معها مقداراً فكلما ازدادت الإحاطة ازدادت الخبرة.

ف: من ليس له احاطة بالشيء عليه قليد الخبير.

ف: الوثوق بالخبير بإحاطته وليس بأمر اخر لا يعتبر فيه التعدد ولا الايمان.

ف: قول الخبير الموثوق بخبرته معتمد الا ان يتبين منه الكذب او يرتاب فيه.

ا: أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ [الملك/١٤]

ف: قول الخبير علم.

ف: إذا لم يكون قول الخبير معلوماً جاز تحقيق العلم بما هو متيسر من عرف او ظاهر شرعي او أصل عملي.

ف: إذا علم قول الخبير لم يكن للعرف او الظاهر او الأصل حجة لعلم ولا يصلح معارضا لقول الخبير.

ف: حجية العرف والظاهر والاصل عند فقدان قول الخبير.

ا: وَإِنَّ كُلًّا لَّمَّا لِيُوقِنَهُمْ رَبُّكَ أَغْمَالَهُمْ إِنَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ [هود/١١١]

ا: فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ [النحل/٤٣]

ت: وهذا من الفرد فيعمم لكل من له خبرة في امر.

ف: يجب على من لا يعلم سؤال اهل الخبرة ان وجب العمل.

ف: السؤال يكون لأهل الخبرة.

ا: وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ [البقرة/٢٣٤]

ا: وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ (*) وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ [إبراهيم/٣٢، ٣٣] ت هذا من المثل أي سخر لكم أشياء كثيرة.

ف: الله سخر للإنسان أشياء كثيرة. فينبغي للإنسان ان ينتفع بالاشياء المسخرة.

ف: ينبغي اعتماد العلوم الوضعية لاجل بلوغ افضل اوجه الانتفاع من الأشياء المسخرة.

ف: من حسن الانتفاع بالمسخر هو العلم بخصائصه بواسطة العلوم الوضعية.

ف: ينبغي اعتماد العلوم الوضعية في التعامل مع الأمور الخارجية.

ف: يجب اعتماد العلوم الوضعية في معرفة الاشياء الخارجية ان توقف على ذلك الحد الأدنى من الانتفاع بها بل ان توقع عليه الوجه الاحسن للانتفاع.

ا: وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (*) وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ (*) وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ جِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ [النحل/١٢-١٤]

ف: تسخير الأشياء للإنسان يعني حسن انتفاعه بها.

ف: اذا توقف حسن الانتفاع مع الأشياء اعتماد حقائق العلوم الوضعية وجب اعتمادها.

ف: اعتماد العلوم الوضعية في التعامل مع الأشياء مقدم على المعارف الظنية والتخمينية.

ف: لا يجوز اعتماد الظن والتخمين والموروث غير المبرهن عليه مع وجود المعارف التحقيقية للعلوم الوضعية.

ا: وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ [الجاثية/١٣]

ف: كل ما في السماوات والأرض مسخر للإنسان فعليه الانتفاع منه في حياته.

ف: عدم انتفاع الانسان بما في السماوات والأرض بالحد الأدنى مخالف للفطرة.

ف: الانتفاع بالحد الأدنى بما في السماوات والأرض واجب كفاي. والعلوم الوضعية مقدمة ووسيلة لذلك فتجب أيضا.

ف: يجب تحصيل المعرفة التحقيقية بالاشياء بالعلوم الوضعية لاجل الانتفاع بها.

ف: تعلم العلم الوضعية بما يبسر الانتفاع بالاشياء واجب كفاي.

ف: يجب اعتماد الحقائق العلمية الوضعية عن الأشياء في التعامل معها.

ا: وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِبُونَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ [الأنفال/٦٠]

ف: لا بد من امتلاك القوة العرفية للامة.

ف: إذا توقف امتلاك القوة على تعلم العلوم الوضعية وجب ذلك.

ف: كل ما يعد متعارفا من اشكال القوة يجب على الامة امتلاكه.

ف: لا يجوز الدخول في معاهدات تمنع امتلاك الامة القوة.

ف: تعلم العلوم الوضعية واجب كفاية لتوقف امتلاك القوة عليه.

ف: يجب البذل المالي النفسي على التعلم الكفاي للعلوم الوضعية.

ف: يجب استقلال الامة في جميع أوجه العلم التي يعد ضعفا التخلف فيها.

ف: يجب عينيا الانفاق في سبيل تقدم الامة علميا.

ف: اذا لم يستطع الانسان ان يساهم في تحصيل العلم فيجب عليه ان يساهم في بذل المال لاهل العلم.

ف: اذا عد التقدم في أي علم من العلوم قوة واستقلال وجب على الكفاية تحصيله.
ف: تحصيل القوة والتقدم العلمي يقدم على غيره من المشاريع المالية.

وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ [إبراهيم/ ١١] ت أي بدلائل خارجية.
ف: يجوز الاعتماد على المعارف الخارجية في اثبات المعارف الدينية.

ا: وَفِي مُوسَى إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَى فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ.

ف: المعارف العلمية الوضعية خير شاهد ومسناد للمعارف الشرعية.
ف: المعارف الشرعية تتوافق مع المعارف الوضعية العلمية.
ف: المعارف العلمية الوضعية سلطان وحجة على الناس.

ا: أَمْ لَهُمْ سُلْمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلَيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ [الطور/ ٣٨]

ف: المعارف العلمية الوضعية حجة بين الخلق.
ف: يجب الاعتماد على الحقائق العلمية الوضعية.
ف: اذا كان موضوع الحكم خارجيا وجب اعتماد الحقائق العلمية الوضعية فيه.

مناقشات

م: وجوب الرجوع إلى أهل الخبرة أصل عام عقلاني.

وفي مختصر الميزان (الحسني): (فاسألوا أهل الذكر...) ارشاد إلى أصل عام عقلاني وهو وجوب رجوع الجاهل إلى أهل الخبرة. انتهى وهذا يشمل العرف والظاهر والأصل كلها ترجع إلى أهل الخبرة.

م: اللازم رجوع الناس إلى أهل الخبرة.

تدوين السنة الشريفة (الجلالي) ليس من المطلوب من عامة الناس أن يتخصّصوا كلهم في أيّ علمٍ من العلوم، وإنما اللازم رجوعهم إلى أهل الخبرة في كلّ علمٍ، وكذلك أمر الإعجاز، فليس اختصاص إدراكه بالبلغاء في كلّ عصر، يؤدّي إلى اختصاص تميّز القرآن عن غيره بهم حتّى يحتاج تميّزه إلى أمر آخر كالكتابة، بل، إذا تميّز القرآن بإدراك البلغاء لإعجازه، كفى لرجوع الآخرين إليهم في ذلك. وهذا الكلام تام في ما نقوله من رجوع العرف والظاهر والأصل إلى أهل الخبرة لكن الكلام المهم أيضا هو تكون العرف عن قول أهل الخبرة. وهو بيان لكيفية تكون العرف قال بعد ذلك في (تدوين السنة الشريفة): إذا ثبت إعجازه (أي

القران) لجميع الناس في كلّ عصر، ولو اعتماداً على اعتراف البلغاء في العصر الأوّل من صدر الإسلام، أولئك الذين تحدّاهم النبيّ فعجزوا عن أن يأتوا بأية من مثل القرآن، مع شدّة اهتمامهم في ذلك، و مسيس حاجتهم إليه، حتّى اضطروا إلى إعلان إعجازه، فأعلنوا ذلك صريحا بيّنا غير خافٍ على أحدٍ، وتناقلت الأنباء والأخبار والصحف كلامهم في الاعتراف بذلك، فإنّ هذا كان - ولا يزال مدى الدهر - كافياً لتميّز القرآن الكريم عن غيره من كلام الأدميين، مهما بلغوا القمّة في البلاغة والفصاحة! منذ البداية، من دون حاجة إلى الانتظار مدّة حتّى يطمأنّ بتميّزه عن غيره؟! ولا الالتجاء إلى كتابته وحده دون غيره؟! انتهى ان قوله (إذا ثبت إعجازه (أي القرآن) لجميع الناس في كلّ عصر، ولو اعتماداً على اعتراف البلغاء في العصر الأوّل من صدر الإسلام) ان هذه الطريقة لتكون العرف هو ما نراه في وجداننا وحياتنا فان كل امر اول ما يظهر يكون خبرويا ثم بكثرة اظهاره الى الناس يصبح ظاهرة ويتبني الناس له يصبح عرفا. ومن هنا يعلم ان العرف حقيقة هو قول خبير منتشر بين الناس وراسخ في وجدانهم. ايضا هذا يبين كيف تنشأ اللغة ومفرداتها والتي هي اكثر نظام عرفي راسخ.

م: بناء العقلاء الرجوع إلى أهل الخبرة

قال في الميزان (الطباطبائي): بناء العقلاء من أفراد الاجتماع على الرجوع إلى أهل الخبرة وحقيقة هذا الاتباع، والتقليد المصطلح والركون إلى الدليل الإجمالي فيما ليس في وسع الإنسان أن ينال دليل تفصيله كما أنه مفطور على الاستقلال بالبحث عن دليله التفصيلي فيما يسعه أن ينال تفصيل علته ودليله، وملاك الأمر كله أن الإنسان لا يركن إلى غير العلم. انتهى. أقول فليس للعرف ولا للقواعد الظاهرية والا اصول العلمية موقع هنا. فلا بد من العلم وهو باهل الخبرة فأما ان يكون منهم او يكون متبعا لهم ولا ثالث في البين. ولطالما كانت هناك حاجة الى قول الخبير في معرفة حقائق عن الموضوع فالامر يخرج عن العرف وعن القواعد الظاهرية وعن الأصول العملية. ولطالما هناك خبراء في موضوع معين فهذا يعني ان على العرف والشرع الرجوع اليهم في معرفة الموضوع وكل ما يختص به. وفي الحقيقة العرف العام ينحل الى اعراف خاصة الا ان كثير من الموضوعات العرفية بيّنة وأيضا أمور متعلق بها واضحة لكن تبقى أمور كثيرة جدا العرف ومن ثم الشرع يحتاج الى الخبير فيها.

م: من الأدلة التي يعول عليها العقلاء هو قول أهل الخبرة.

قال في الأمثل (الشيرازي): أغلب الأدلة التي يعول عليها العقلاء جميعاً في العالم في المسائل اليومية هي دلائل ظنية «من قبيل ظواهر الألفاظ وقول الشاهد، وقول أهل الخبرة، وقول ذي اليد وأمثالها». ت: في كون أي من ذلك ظن لا يصح، بل كلها تفيد العلم وان لم يحقق القطع. وهي توجب العلم عقلانياً القائم على الاطمئنان الموجب لضعف الظن بالطرف الاخر الناتج عن التصديق مع الثابت السابق بالموافقة والشواهد. ان الاطمئنان الناتج عن التصديق هو المقوم العلم، فالعلم عقلانياً هو الاطمئنان التصديقي. والعلم المحقق بالاطمئنان التصديقي هو حق وصدق. وان القول ان (م: من الأدلة التي يعول عليها العقلاء جميعاً في العالم هو قول أهل الخبرة) هو ما اجود ما قيل في هذا الباب واكثره صراحة ودلالة على تقديم قول الخبير على العرف والظاهر والاصل.

م: قول اهل الخبرة من العلم.

قال في الامثل (الشيرازي) (أن كلمة «الظن» لها معنيان مختلفان، فتارةً تطلق هذه الكلمة على الأوهام التي لا أساس لها، وطبقاً لتعبير الآيات أنفة الذكر تعني الخرافات والأوهام وما تهوى الأنفس .. والمراد من هذه الكلمة في الآية هو هذا المعنى ذاته. المعنى الآخر، الظن المعقول وهو ما يخطر في الذهن، ويكون مطابقاً للواقع غالباً، وعليه يكون مبنى العمل في اليوم - مرةً أو أكثر - كشهادة الشهود في المحكمة وقول أهل الخبرة وظواهر الألفاظ وأمثال ذلك، فلو أعرضنا عن مثل هذه الأمور وعولنا على اليقين القطعي لأضطربت الحياة واحتل نظامها. ولا شك أن هذا القسم من الظن غير داخل في هذه الآيات، وهناك شواهد كثيرة في الآيات ذاتها على ذلك .. وفي الحقيقة أن القسم الثاني نوع من العلم العرفي لا الظن، فبناءً على هذا لا يصح الاستدلال بالآية (إنّ الظن لا يغني من الحق شيئاً) وأمثالها على نفي حجية الظن بشكل مطلق. وينبغي الالتفات إلى هذه اللطيفة والمسألة الدقيقة .. وهي أن الظن في اصطلاح الفقهاء والأصوليين معناه «الإعتقاد الراجح»، إلا أنه في اللغة أوسع مفهوماً، فيشمل حتى الوهم والإحتمالات الضعيف. ت: القطع لا يقابل الظن بل يقابل العلم غير القطعي وهو ما يحقق الاطمئنان التصديقي وهو العلم وجدانا وعرفا وخبرة وهو ما اسماه بالعلم العرفي. وليس صحيحاً بل هو علم عند جميع اهل الاحتجاج واولهم اهل الخبرة، فالصحيح ان يسمى (غير القطعي) فهكذا اشكال علمية حجة عند اهل الخبرة وان لم تبلغ القطع الذي يتعذر في أحيان كثيرة. واما باقي كلامه فلا يصح الموافقة عليها مطلقاً اذ لا يصح ادخال الظن في العلم باي معنى او توصيف، والحجة العلم باي درجة كان، واما الظن فليس حجة باي شكل او درجة او توصيف كان. فقوله الظن الراجح لا ينفع. بلا لا بد من العلم وهو امر مفهوم واضح وجدانا وعرفا. وعلى كل حال الحكم بان قول اهل الخبر علم يوجب حجيته ويوجب تقديمه.

م: اهل الذكر هم اهل الخبرة فيجب سؤالهم.

وفي تفسير سورة الحمد (جعفر العاملي): وقع بعض المفسرين في الاشتباه اذ جعلوا مصداق الاية (فاسألوا اهل الذكر) الاوحد هم اهل البيت، في حين ان معنى اللفظ هو : (اهل الخبرة بالدين والكتب والرسالات) وان لهذا المفهوم مصاديق متعددة ، وان صح ان ابرز مصاديق هذا المفهوم هم اهل البيت، ولكن هذا من باب الجري والتطبيق عليهم :لا من باب اختصاصهم به دون غيرهم. ت: اهل الذكر بحسب الاية هم اهل الكتاب، وهو من الفرد لعام اهل الخبرة، و السنة فسرته باهل البيت عليهم السلام وهو فرد لعام اهل الخبرة، وفي الحقيقة اهل ذكر عام وهو اهل الخبرة فيجب سؤالهم.

أنوار الاصول : أنّ قوله تعالى «أهل الذكر» ظاهر في أهل الخبرة، فيدلّ على حجّية قول أهل الخبرة – ثم قال- ظهر أنّ جميع ما أورد على الاستدلال بهذه الآية مدفوعة إلاّ الإشكال الثالث، وهو أنّها واردة في حجّية قول أهل الخبرة، ولهذا استدلّ كثير من العلماء بها في باب الاجتهاد والتقليد بل هي من أهم أدلّة ذلك الباب.

م: على من يريد التبصر في أمر أن يرجع إلى أهله.

قال في الميزان (الطباطبائي): لما كان أهل الشيء وخاصته أعرف بحاله وأبصر بأخباره كان على من يريد التبصر في أمر أن يرجع إلى أهله.

م: رأي اهل الخبرة الطبية حاسم في فصل القضايا القانونية.

النظرية الإجتماعية في القرآن الكريم (الاعرجي): لا ريب ان رأي اهل الخبرة الطبية حاسم في فصل القضايا القانونية امثال تشخيص الاضطراب العقلي بنوعية الادوار والمطبق، وتقدير عجز الفرد عن القيام بالعمل الانتاجي، وتحديد مقدار الجروح او الكسور في الديات. بل لا يستطيع احد انكار اهمية دور الطب الجنائي في الكشف عن اسباب الجريمة ومنشأها.. ت: أقول وهو من الفرد لعام اهل الخير، فقول اهل الخبرة حاسم في بيان ما يخص خبرته.

م: قول من لم يكن من اهل الخبرة لا وزن له امام قول اهل الخبرة.

قال في كتاب (الكليني والكافي (الغفاري): التوثيقات الصادرة بحق أحمد البرقي متواترة، و اسانيدھا صحيحة، والقائلين بها أهل فن وخبرة بالرجال. أما موارد التضعيف والقدح لم تكن من أهل الخبرة، ولا ممن يعتد بقوله، لذا ليس لقولهم وزن ولا أثر. ت: والكلية واضحة في كلامه وهي تامة. وان اشتهر قول غير الخبير وان بلغ حدود الظاهر او الحقيقة العرفية فانه لا يصح لان يعارض قول الخبير. كما انه مع وجود قول الخبير لا مجال لاعتماد غيره من الاقوال التي تشخص الموضوع لا عرفيها ولا ظاهريا ولا عمليها الأصلي.

م: التحديد بالاصطراب والدائرة الهندسية هو من الرجوع إلى أهل الخبرة.

تهذيب الاحكام : أما ما ذكره رحمه الله من اعتبار الزوال بالاصطراب والدائرة الهندسية فالمرجع فيه إلى أهل الخبرة وليس مأخوذاً من جهة الاثر فاما الاعتبار بالعود المنسوب. فقد روى أحمد بن محمد بن عيسى رفعه عن سماعة قال قلت لابي عبدالله السلام: جعلت فداك متى وقت الصلاة؟ فأقبل يلتفت يمينا وشمالا كأنه يطلب شيئا فلما رأيت ذلك تناولت عودا فقلت: هذا تطلب؟ قال: نعم فأخذ العود فنصب بحيال الشمس ثم قال: إن الشمس إذا طلعت كان الفئ طويلا ثم لا يزال ينقص حتى تزول الشمس فإذا زالت زادت فإذا استبنت الزيادة فصل الظهر ثم تمهل قدر ذراع وصل العصر. انتهى أقول اعتماد الشيخ المفيد على الاصطراب والدائرة الهندسية دون الظل، وكذلك اعتماد الامام عليه السلام على العود في تعريف الزوال دون القائمة، كله كاشف ان تلك التحديدات الشرعية كانت علامات للموضوعات وليست هي الموضوعات، فاذا شخصت الموضوعات بعلامات أخرى أيسر كانت معتمدة وحجة خصوصا ان كانت ادق واكثر قطعاً وشرحاً وبيانا فانها تكون من قول اهل الخبرة المقدم.

م: المرجع في الرضاة قول أهل الخبرة.

قال في مرآة العقول: اختلف الأصحاب في حد الرضاع المحرم، لإطلاق الآية واختلاف الروايات. فذهب المفيد و سلار و ابن البراج و ابن حمزة و العلامة في المختلف و الأكثر أن عشر رضعات تحرم، و ذهب الشيخ و المحقق و جماعة إلى خمس عشرة رضعة، و ذهب ابن الجنيدي إلى الاكتفاء برضعة كاملة، و لا خلاف في نشر التحريم بما أنبت اللحم و شد العظم، و قال الأكثر: المرجع في ذلك إلى قول أهل الخبرة، و يشكل بأن الرضعة الواحدة أيضا تنبت العظم و اللحم، و لذا قيل: إن المرجع في ذلك إلى العرف، و هو أيضا غير مضبوط، و الأظهر أن الغرض عدم تحقق التحريم بالرضعات القليلة ردا على العامة القائلين بتحقيق التحريم بسمى الرضاع لظاهر الآية.

تعليق: قوله (ويشكل بان الرضعة الواحدة أيضا تنبت اللحم) أي انه يتعارض مع روايات العدد. أقول: الآية مطلقة وقول الأكثر انه المرجع هو قول اهل الخبرة تام ولا يعارض بالظن. واهل الخبرة الأطباء يعرفون الرضاعة الطبيعية بأنها عملية تغذية المولود بالحليب الذي تنتجه الأم عن طريق المص، وتستمر هذه العملية منذ الولادة وحتى الفطام. فهنا شروط أربعة - بحسب قول اهل الخبرة (الاطباء) للرضاعة (تغذية، حليب الام، المص من الثدي، قبل الفطام). والكل واضح الا التغذية ويقول الطب ان الحد الأدنى منها ٧ مل (أي ملعقة كبيرة) وهو في الغالب يحتاج الى خمس الى سبع دقائق على اقل تقدير. ومن هنا فقول ابن الجنيدي هو القوي فهو المصدق بالقران وقول اهل الخبرة وما خالفه من روايات هي ظن ويكفي في الرضعة سبع دقائق.

م: السمع واليأس منه ورجاء عوده يرد الى اهل الخبرة.

قال في مرآة العقول: قال في الروضة: في السمع الدية إذا ذهب من الأذنين معا مع اليأس من عوده ولو رجا أهل الخبرة عوده ولو بعد مدة انتظار، فإن لم يعد فالدية كاملة، وإن عاد فالأرش لنقصه زمن فواته.

م: المرجع في التقييم اهل الخبرة.

قال في شرائع الاسلام يقوم المبيع صحيحا ومعيبا، وينظر في نسبة النقص من القيمة، فيؤخذ من الثمن بنسبتها فإن اختلف اهل الخبرة في التقييم عمل على الأوسط. انتهى أقول اذا اختلف اهل الخبرة عرضت اقوالهم على ما هو ثابت معلوم من خبرة فيعمل بما له مصدق وشاهد منها.

م: حكم اهل الخبرة بان اليد لا تنحسم يعدل بقطع الشلاء الى الدية

قال في شرائع الاسلام: لا تقطع اليد الصحيحة بالشلاء، ولو بذلها الجاني. ويقطع الشلاء بالصحيحة، إلا أن يحكم أهل الخبرة انها لا تنحسم، فيعدل إلى الدية تفصيا من خطر السراية. تعليق فالشرط هو عدم السراية وتفصيا منه يصار الى حكم اهل الخبرة بانها لا تنحسم فيكون خطر السراية. وفي الواقع اهل الخبرة الأطباء لهم جواب دقيق علمي في السراية او عدمها وفي الانحسام وعدمه.

م: المعتبر في اهل الخبرة هو كونه معتمدا وأفاد قوله الوثوق.

قوانين الاصول: مثل اخبار الطبيب عن إنبات اللحم وشد العظم للرضاع وعن كون الصوم مضر للمريض واخبار أهل الخبرة بالقيمة والارش ونحو ذلك فهي مثل الفتوى فيكفي فيها الواحد ولا وجه للحكم بوجوب الاثنتين كما وقع من بعض الفقهاء وتوضيحه أن الاحكام الشرعية المتعلقة بالموضوعات التي ليس ببيانها وظيفة الشارع مثل أن يقول يجوز الصلاة في الخبز أو إنبات اللحم محرم أو المرض المضر مبيح للافطار ونحو ذلك لا شبهة في أنها إنما تعلقت بما هو في نفس الامر. ثم قال- فالمعتبر في الطبيب وأهل الخبرة والمزكي هو كونه معتمدا بحيث يحصل الظن فليس ذلك من باب الرواية ولا من باب الشهادة – ثم قال- بل قد يكتفي بما يحصل الظن وإن كان أهل الخبرة فاسقا بل وكافرا أيضا بل وظاهر الفقهاء جواز الاعتماد على كلام الاطباء إذا أفاد الوثوق مطلقا.

م: قول اهل الخبرة ليس من الشهادة

فوائد الاصول : ان الرجوع إلى أهل الخبرة والاعتماد على قولهم مما قد استقرت عليه طريقة العقلاء واستمرت عليه السيرة ولم يردع عنها الشارع، ولا يعتبر في الرجوع إلى قولهم شرائط الشهادة: من التعدد والعدالة ، بل ولا الاسلام ، فان اعتبار قولهم ليس من باب الشهادة حتى يحتاج إلى ذلك، لان الشهادة هي الاخبار عن حس ، وقول أهل الخبرة يتضمن أعمال الرأى والحدس فهو باب آخر غير باب الشهادة ، ولكن القدر المتيقن من بناء العقلاء هو ما إذا حصل من قولهم الوثوق لامطلقا ، إذ ليس بناء العقلاء على التعبد بقول أهل الخبرة مع الشك وعدم الوثوق ، بل التعبد إنما هو من وظائف المتسرعة ، وليس بناء العقلاء في شئ من المقامات على التعبد ، فلا بد من حصول الوثوق من قول أهل الخبرة وإن لم يجتمع فيه شرائط الشهادة ، إلا إذا كان في مورد الدعوى والخصومة. انتهى أقول الشهادة مختصة بالخصومة عند القاضي فلا تعدى الى غيرها بل وهي كذلك عرفا. واما غيره من قول اهل الخبرة ونقل الرواية فليست من الشهادة ولا تأثير للحدس او الحس هنا. فحتى لو كان قول اهل الخبرة عن حس فلا تجري عليه احكام الشهادة.

م: علامات اهل الخبرة تحقيقية بينما غيرها تيسيري.

مصباح الأصول : ذهب الشيخ (ره) إلى أن الطهارة والنجاسة من الامور الواقعية، فالطهارة عبارة عن النظافة الواقعية، والنجاسة عبارة عن القذارة الواقعية، وكشف عنها الشارع، كخواص بعض الادوية التي لا يعرفها إلا أهل الخبرة والتجربة، فالطهارة والنجاسة من هذا القبيل، وليستا من الامور المجعولة، كالاحكام التكليفية. ت: مع ان

الطهارة والنجاسة أمور خارجية وليست جعلية وان الشرع كشف عنها الا انه ليس تاما وصفها بالواقعية في قبال البيان الشرعي الذي يعني بذلك انه غير واقعي. والصحيح ان الشرع يبين علامات الموضوع أحيانا تيسيرا، فكلاهما البيان الخبروي والبيان الشرعي كلاهما موضوعي وخارجي وواقعي الا ان احدهما تحقيقي والأخر تيسيري من باب العلامات وليس من باب التعريفات، والقول بان الشرع يتدخل بتخصيص او تقييد للمعارف الخارجية غير تام بلا ممتنع وحينما يتحدث الشرع عن امر موضوعي فانه يصفه لكن يصفه بعلامات منها تحقيقي ومنها تيسيري فاذا تحصل الشرع او العرف او الانسان على معرفة حقيقية ومنها قول الخبير، فالعلامات التيسيرية. وكلاهما التيسيري والتحقيقي قد يكون خارجيا او اعتباريا وقد يكون واقعي او ظاهريا وقد يكون تكوينيا او مناسباتيا اقتراانيا. فهذه المصطلحات والمفاهيم تحتاج الى مراجعة. وعلى كل حال العلامات التحقيقية تقدم على التيسيرية، كما ان التحقيقية عادة ما تكون خارجية وتكوينية وواقعية يعلم استقرار توقعها بينما التيسيرية عادة ما تكون اعتبارية ومناسباتية وظاهرية يعلم عدم استقرار توقعها.

ان العلامات الموضوعية التي تصلنا من الشرع التي لها شواهد ومصداقات مناسبة تكون حجة ما دامت لا تعارض العلامات الموضوعية لاهل الخبرة. وتلك العلامات الموضوعية التيسيرية تكون واقعية ما دام قول الخبير غير معلوم واذا كانت تظهر بشكل وصف خارجي فانها تكون تحقيقية لكن اذا علم قول الخبير فان واقعية وصحتها بشكل مؤكد واما ان خالفها فانها تنقلب الى ظاهرية تيسيرية تقتصر حجيتها على زمن التيسير الذي لا يعلم فيه قول اهل الخبرة.

م: قول الخبير لا يعتبر فيه حياته.

قال في مصباح الأصول: وما قيل - من أن مقتضى السيرة العقلية هو جواز الرجوع الى فتوى المجتهد بعد موته لأنهم لا يفرقون في الرجوع الى اهل الخبرة ونظرهم بين حيهيم وميتهم، ومن ثم ترى أنهم يراجعون كتب الطب ويعملون بما فيها، ولو بعد موت مؤلفيها - مندفع بما ذكرناه سابقا: من أن بناء العقلاء لا اعتبار له ما لم يقع موردا لإمضاء الشارع. وقد عرفت أن مقتضى ظاهر أدلة الامضاء من الآيات والروايات هو اعتبار الحياة في حجية فتوى المجتهد. انتهى الحكم الشرعي لا يتأسس ببناء العقلاء وانما بناء العقلاء شاهد للدليل الموافق له فيعلم ويصبح حجة، واما اذا لم يكن دليل شرعي على الحكم فاي شيء خارج الشرع غير صالح لتأسيس الاحكام، فمورد الأنظمة الإنسانية الخارجة عن الدليل الشرعي هو تصديقها للدليل فيثبت ويصبح حجة أي تخرجه من الظن الى العلم. ومع ان الشرع يجري وفق الحسن العقلاني ولا يخالفه الا ان الحسن العقلاني ليس صالحا لتأسيس

الاحكام بل لا بد من دليل شرعي من قران او سنة بخصوص الموضوع. ان أي شيء في الوجود غير قادر على بيان العلاقة الشرعية بين موضوع ومحمول الا الشارع نفسه من خلال بيانه بقران او سنة ولم تعط هذه الصلاح لغيرهما من معارف انسانية، والشواهد والمصدقات الخارجة عن القران والسنة تشهد وتصدق الدليل والفهم منه لكن لا تصلح لتأسيس علاقة شرعية بين موضوع ومحمول. وهذه الصفة تجعل التشريع السماوي خالدا الى يوم القيامة ولا يمكن الاستعاضة عنه باي معرفة مهما كانت، لان صلاحية التشريع لم تعط لاي معرفة وبأي شكل.

وحيثما يقال ان بناء العقلاء هو هكذا (بعلاقة بين موضوع ومحمول) من اين علم ان هذا هو حكم الشرع وأنها العلاقة الشرعية بينهما. وحيثما يقال ان كثير من الاحكام الشرعية الثابتة كانت وفق بناء العقلاء فهذا قول صحيح وليس الحجة في ثبوتها انها وفق بناء العقلاء بل الحجة ان فيها ادلة وافقت بناء العقلاء. فجاوز الرجوع الى اهل الخبرة امر عقلائي لكن دل عليه في الشرع الدليل الذي وافق الامر العقلائي. وعدم الفرق في قول الخبير بين موته وحياته امر عقلائي، فلا بد من ادلة شرعية على ذلك وهي موجودة بل قطعية بالعمل باقوال النبي صلى الله عليه واله وهو ميت ولم يبطل ذلك شرعه ولا يقال ان هذا بدليل خاص بل هو جار وفق سيرة العقلاء ووجدانهم. فيثبت هنا ان الشرع يجوز الاخذ بقول الخبير وان كان ميتا بل يوجب الاخذ بقوله ان لم يكن غيره او كان أكثر تصديقا من قول الحي.

م: قول الخبير حجة سواء كان وصفا حسيا او اجتهادا حدسيا.

هداية المسترشدين: ان كثيرا مما ذكره اهل اللغة وعلماء العربية مبني على اجتهادهم وقد جرت الطريقة على الرجوع إلى اقوالهم لكونهم من اهل الخبرة وانسداد سبيل العلم إلى المعاني اللغوية غالبا من غير جهتهم فلا مناص من الرجوع إلى كلامهم. انتهى. أقول مع ان اجتهادهم غير كثير بل الغالب نقلهم للمعرفة الا ان اجتهادهم موجود، والدليل اختلافهم وترجيحاتهم. وليس واضحا وجوب عدم الاجتهاد في قول الخبير، بل ان كثيرا من المعارف التحقيقية التي تصبح حقائق خارجية تبدأ بفرضيات ونظريات وليس فقط اجتهادات. ومن هنا النتائج التي يتوصل اليها اهل الخبرة وفق معطياتهم الكافية للاستنتاج هي علم وليس ظنا فيصح الاخذ منهم ولا يقتصر فقط على وصفهم الحسي للمشاهدات.

م: مطابقة الشيء الخارجي لموضوع الحكم يكون بقول اهل الخبرة.

هداية المسترشدين: لو وجد حيوانا وشك في كونه من جنس المأكول أو غيره فهل يحكم بمجرد ذلك بخله أو لا بد من استعمال الحال في اندراجه في احد الاصناف المحللة أو

المحرمة بالرجوع إلى اهل الخبرة والعلامات المنصوصة من الشرع وكذا الحال في غير المأكول والمشروب الدائر بين المباح والمحرّم وجهان. انتهى أقول عرفت ان العلامات التي يبينها الشرع بخصوص موضوع هي تيسيرية وهكذا الاحكام الاصلية عند الشك أيضا تيسيرية وكلاهما لا يجوز اللجوء اليهما الا مع تعذر العلامات التحقيقية او كون العلم بها عسر او حرجي. اما اذا كانت العلامات التحقيقية موجودة وامكن العلم بها بلا عسر او حرج فانه لا موضوع للاحكام و الاوصاف التيسيرية. وهكذا لو اختلف قول اهل الخبرة مع العرف او العلامات الشرعية التيسيرية فان كلاهما سيكون ظاهريا ويكون قول الخبير واقعا ولو ترك قول الخبير لاجل علامات عرفي او شرعية ظاهرية او احريت أصول عملية شكية فان كل ذلك يعني عدم صحة التطبيق.

م: ويترجح في كل عمل أهل الخبرة به والإجادة فيه وفيما وراء ذلك فالأصل المساواة.

التحرير والتنوير : ويترجح في كل عمل أهل الخبرة به والإجادة فيه وفيما وراء ذلك فالأصل المساواة. تعليق وهو ان كان ظاهر الأفضل الا ان الامر يصل للالزام بل الترجح هنا الأصل فيه الزامي فيقدم قول الخبير على العرف والظواهر الشرعية.

م: المعاني الشرعية تحمل على ما عند اهل الخبرة.

تفسير السراج المنير: { لا ترى فيها } أي: الأرض أو مواضع الجبال { عوجاً } أي: انخفاضاً { ولا أمناً } أي: ارتفاعاً بوجه من الوجوه، وعبر هنا في العوج بالكسر، وهو للمعاني، ولم يعبر بالفتح الذي توصف به الأعيان، فإن الأرض أو مواضع الجبال أعيان لا معان نفيًا للاعوجاج على أبلغ وجه بمعنى أنك لو جمعت أهل الخبرة بتسوية الأرض لاتفقوا على الحكم باستوائها، ثم لو جمعت أهل الهندسة فحكموا بمقاييسهم العلمية فيها لحكموا بمثل ذلك. انتهى التفسير ظاهر ان المعاني التي تحتاج الى معرفة خاصة فالعمل بها على الخبرة وليس العرف ولا المعارف الشرعية الظاهرية. والمعاني المتعلقة بمعارف الناس تحمل على اهل الخبرة منهم.

م: البلوغ هو الاحتلام والحيض.

تفسير الثعالبي : و { بَلَّغُوا النِّكَاحَ } : معناه : بَلَّغُوا مَبْلَغَ الرِّجَالِ بِحُلْمٍ أَوْ حَيْضٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وفي المحرر الوجيز: و { بلغوا النكاح } ، معناه : بلغوا مبلغ الرجال بحلم وحيض أو ما يوازيه. انتهى وفي الدراسات العلمية ان العلامة الرئيسية في بلوغ الأنثى هي بدء الإحاضة، وتظهر غالباً في عمر ١٢، وعند الذكور فعلامة البلوغ هي الفذف لأول مرة، وتحصل عادةً في عمر ١٣ سنة. فعلامة البلوغ الاحتلام للذكر والحيض للأنثى ولا اعتبار

للسن الا من حيث الغالبية أي لا يتيقن الحيض الا بعد ١٢. والبلوغ هي حالة جسدية والاحتلام والحيض علامات حقيقية مقومة لها، والتحديدات الشرعية الأخرى هي أمور ظاهرية تيسيرية لا حجية لها مع تحقق التحديد التحقيقي أي العلمي..

الوجيز للواحدى : { يسألونك عن الأهلة } وهي جمع هلال { قل هي مواقيت للناس والحج } أخبر الله عنه أن الحكمة في زيادته ونقصانه زوال الالتباس عن أوقات الناس في حجهم ومجلّ ديوينهم ، وعدّد نسائهم ، وأجور أجرائهم ، ومُدّد حواملمهم.

م: الهلال من منازل القمر تثبت بالعلم الوضعي بتولده قبل الغروب

قال تعالى (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ [البقرة/١٨٩] وقال تعالى (هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ [يونس/٥] وهذا نص ان المعتبر هو المنازل وهو ناظر الى واقعية الامر. ويؤيده قوله تعالى (وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ [النحل/١٦] وقال تعالى (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ [النحل/١٢] فكلها تدل على ان هذه المعارف واقعية علمية متعلقة بتلك الظواهر. قال في الخلاف: حكوا (اي فقهاء العامة) عن قوم شذاذ أنهم قالوا: يثبت بهذين وبالعدد، فإذا أخير ثقة من أهل الحساب والعلم والنجوم بدخول الشهر وجب قبول قولهم. وذهب قوم من أصحابنا إلى القول بالعدد، وذهب شاذ منهم إلى القوق بالجدول. انتهى الجدول اي الحساب. وأكثر الاشكال هو الحصر بالرؤية وان الحساب ظني، وبعد تبين ان الرؤية طريقه وان الحساب الان قطعي يزول الاشكال. فيثبت الهلال بالمعارف التحقيقية في العلمي الوضعي بتولده قبل الغروب ولا يعارض بالمعارف العرفية او الظاهر الشرعي.

مسألة: وجوب الاجتهاد العيني

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

هذا كتاب في بيان وجوب الاجتهاد العيني على كل مكلف. وان كثيرا من المسائل الاتية لها أصول قرآنية صريحة، وشواهد واضحة، وتفرعها من أصول قرآنية هو بطريق نوعي

عقلاني واضح جلي بل ان بعضها دال على وجوب الاجتهاد لانه مقدمة أساسية لما تأمر به تلك الآيات فلا تجد فعلا من تلك الأمور الا والاجتهاد مقدمة له.

وكلمة الاجتهاد تستعمل في معنيين مختلفين، فما كان ببرهان فهو اجتهاد حق وما لم يكن ببرهان فهو اجتهاد باطل. وبهذه العبارة يصبح الخلاف لفظيا عند من التبس عليه الامر فيهما.

والاجتهاد الحق هو الاستدلال على حكم بالبراهين الشرعية. وفي القرآن الكريم، الاجتهاد من التدبر والتفكر والعقل والفقهاء. فمعنى الاجتهاد الحق ومفهومه متضمن في أوامر التفكير والتدبر والفقهاء والعقل الذي جاءت في القرآن. ومن هنا يكون احكام تلك الأوامر هي احكام الاجتهاد بما لها من عموم يشملها. ولا ريب ان الأصل في كل ذلك هو العالم المثل أي النبي او وصي النبي لكن اطلاقات الأوامر ودوامها واسس تشريعها والغرض منها كلها تعمم احكامها بان تكون تلك الأفعال من اجتهاد هي للعالمين بالأحكام ببرهان وطريقة عقلانية واضحة متعارفة وان لم يكونوا من الأنبياء او الأوصياء صلوات الله عليهم.

ومع ان الكلام في الاجتهاد مطول الا ان المسألة الأساسية التي سأناقشها هنا وجوب الاجتهاد العيني على كل مكلف بعد بيان ان الاجتهاد من افراد التفكير، فتكون احكام التفكير احكام الاجتهاد.

الإنسان بخصوص اية معرفة اما ان يكون متفكرا فيها بنفسه او يكون متبعا لغيره. فاذا تفكر توصل بنفسه الى المعرفة من ادلتها وان كان متبعا توصل اليها عن طريق الغير، ولا ريب ان طريقة العقلاء بل وفطرتهم وحياتهم قائمة على الادراك المباشر وتحصيل المعرفة بالاجتهاد الشخصي بحسب المعطيات، وستعرف ان هذا هو الأصل أيضا في الشرع. ومع ان التفكير والاتباع عرفا كثر الاهتمام بها في الشريعة الا ان جميع المعارف ومنها العلوم الوضعية لا تخرج عن هذا البيان، فحتى طالب الفيزياء والرياضيات والطب والفلك ونحوها اما ان يكون متفكرا - مجتهدا- في ذلك العلم يتوصل الى قواعده من خلال ادلته او معطياته او تجاربه او انه يتبع غيره الذي تفكر وحصل. بل هي سنة الحياة في ذلك اما ان يدركه مباشرة وهو الأصل او ان يخبر به. بل لا ينفك العلم الحسي بالشيء من الاجتهاد ولا ينفك العلم الخبري بالشيء من التقليد.

ولتقريب أوضح فالتفكر بالمعنى العام هو العلم بقواعد علم معين عن طريق النظر في الأدلة، وبهذا البيان يتضح جليا ان الاجتهاد يرجع الى ما بينت من معان للتفكر. وهنا اذكر كلمات الخبراء في تلك الأمور لمزيد إيضاح.

تمهيد

التفكر

قال في المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : (ف ك ر) : الْفِكْرُ بِالْكَسْرِ تَرَدُّدُ الْقَلْبِ بِالنَّظَرِ وَالتَّدْبِيرِ لِطَلَبِ الْمَعْنَى وَلِي فِي الْأَمْرِ فِكْرٌ أَيْ نَظَرٌ وَرَوِيَّةٌ وَالْفِكْرُ بِالْفَتْحِ مَصْدَرٌ فَكَّرْتُ فِي الْأَمْرِ مِنْ بَابِ ضَرَبَ وَتَفَكَّرْتُ فِيهِ وَأَفَكَّرْتُ بِالْأَلْفِ وَالْفِكْرَةُ اسْمٌ مِنَ الْإِفْتِكَارِ مِثْلُ الْعِبْرَةِ وَالرَّحْلَةِ مِنَ الْإِعْتِبَارِ وَالْإِرْتِحَالِ وَجَمَعَهَا فِكْرٌ مِثْلُ سِدْرَةٍ وَسِدْرٍ وَيُقَالُ الْفِكْرُ تَرْتِيبُ أُمُورٍ فِي الذَّهْنِ يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَطْلُوبٍ يَكُونُ عِلْمًا أَوْ ظَنًّا .

وفي التعاريف للمناوي : الفكر ترتيب أمور معلومة لتؤدي إلى مجهول ذكره ابن الكمال وقال الأكمل الفكر حركة النفس من المطالب إلى الأوائل والرجوع منها إليها وقال العكبري الفكر جولان خاطر في النفس وقال الراغب الفكر قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم والتفكر جريان تلك القوة بحسب نظر العقل وذلك للإنسان لا للحيوان ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب وقيل الفكر مقلوب عن الفك لكن يستعمل الفكر في المعاني وهي فرك الأمور وبحثها طلبا للوصول إلى حقيقتها.

وعن مجمع البحرين : والتفكر : التأمل ، والفكر بالكسر اسم منه ، وهو لمعنيين: أحدهما القوة المودعة في مقدمة الدماغ . وثانيهما أثرها أعني ترتب أمور في الذهن يتوصل بها إلى مطلوب يكون

علما أو ظنا . وأفكر وتفكر وفكر بمعنى ،يقال فكرت في الأمر - من باب ضرب -

وتفكرت فيه.

التدبير

الفروق اللغوية : الفرق بين التدبير والتفكر: أن التدبير تصرف القلب بالنظر في العواقب والتفكر تصرف القلب بالنظر في الدلائل.

وقال في التعريفات : التدبير عبارة عن النظر في عواقب الأمور، وهو قريب من التفكر، إلا أن التفكر تصرف القلب بالنظر في الدليل، والتدبير تصرفه بالنظر في العواقب.

وفي مختار الصحاح : والتدبير في الأمر النَّظْرُ إلى ما تُتَوَلَّى إليه عَاقِبَتُهُ والتدبيرُ التَّفَكُّرُ فيه.

وعن البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها للمدياني: لاحظ أن كلمة "الذِّكْر" المختارة للتعبير بها عن القرآن في كثير من نصوص الكتاب العزيز تُعْنِي بلوازمها الفكرية عن جملة كلمات أو عبارات تتضمن المعاني التالية "تبليغ القرآن - وجوب تلقيه عن المبلغ - وجوب فهمه وتدبره - وجوب حفظه - وجوب جعله حاضراً في الذاكرة ليُرْجَعَ إلى نصوصه عند كل مناسبة داعية لمعرفة دين الله وأحكامه". كل هذه المعاني فهمناها بالضرورة الذهني، لأنه لا يكون ذكراً دوماً ما لم يكن مسبقاً بالتبليغ والتلقي والفهم والتدبر والحفظ فمن استوفى كل هذه الأمور كان القرآن بالنسبة إليه ذكراً، وإلا كان منزوكاً منسياً. فأعنت كلمة واحدة ذات لوازم ذهنية عن عددٍ من الكلمات أو العبارات، دون أن يُقدَّر في الكلام محاذيف، والوسيلة هنا في هذا الإيجاز الاستغناء بما تُعْطيه اللوازم الفكرية، وحسن انتقاء الكلمات التي تُدَلُّ على اللوازم الفكرية المطلوبة.

التحقيق

وعن كتاب الكليات - لأبي البقاء الكفومي التحقيق يستعمل في المعنى والتهذيب في اللفظ والتحقيق إثبات دليل المسألة مطلقاً أو بدليلها والتدقيق إثبات دليل المسألة على وجه فيه دقة سواء كانت الدقة لإثبات دليل المسألة بدليل آخر أو لغير ذلك مما فيه دقة فهو أخص بالمعنى الأول وقد يفسر بأنه إثبات دليل المسألة بدليل آخر فيكون مبايناً للتحقيق بالمعنى الثاني .

الرأي

وفي معجم المناهي اللفظية ل بكر أبو زيد : من المصطلحات المولدة الفاسدة . رأي الدين : الرأي في أساسه مبني على التدبير والتفكر ومنها قولهم: ((رأي الدين)) ، ((رأي الإسلام)) ، ((رأي الشرع)) ، وهي من الألفاظ الشائعة في أخريات القرن الرابع عشر الهجري وهو إطلاق مرفوض شرعاً ، لأن ((رأي)) إذا تجاوزنا معناها اللغوي : (رأى البصيرية) إلى معناها اللغوية الآخر ((رأى العلميّة)) والرأي يتردد بين الخطأ والصواب ؛ صار

من الواضح منع إطلاقها على ما قضى الله به في كتابه وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - ، فهذا يقال فيه : ((دين الإسلام)) ((إن الدين عند الله الإسلام)) والله سبحانه يقول { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِئَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ } [الأحزاب: من الآية ٣٦] فتشريع الله لعباده يقال فيه : حكم الله ، وأمره ونهيه وقضاؤه ، وهكذا ، وما كان كذلك فلا يقال فيه ((رأي)) والرأي مدرجة الظن والخطأ والصواب . أما إذا كان بحكم صادر عن اجتهاد فلا يقال فيه : ((رأي الدين)) ولكن يقال : ((رأي المجتهد)) أو ((العالم)) ، لأن المختلف فيه بحق يكون الحق فيه في أحد القولين أو الأقوال .

الفقه

وفي العين : الفقه: العلم في الدين. يقال: فقه الرجل يفقه فقهاً فهو فقيه. وقفه يفقه فقهاً إذا فهمه وأفقهه: بيّن له. والتفقه: تعلم الفقه.

وعن الكشاف -: و { يفقهون } مع ذكر إنشاء بني آدم؟ قلت : كان إنشاء الإنس من نفس واحدة وتصريفهم بين أحوال مختلفة ألطف وأدق صنعة وتدبيراً ، فكان ذكر الفقه الذي هو استعمال فطنة وتدقيق نظر مطابقاً له .

وقال في المحرر الوجيز : و { يفقهون } معناه يفهمون.

وعن المخصص : افقه العلم بالشيء وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفصله على سائر أنواع العلم كما غلب النجم على الترياً والعود على المنديل وقد فقه فقاهاة وهو فقيه من قوم فقهاء والأنثى فقيهة، وقال بعضهم، فقه الرجل فقهها وفقهها وفقهه ويقال فقهته كما يقال علمته، سببويه، فقه فقهاً وهو فقيه كعلم علماً وهو عليم وقد أفقتهه وفقتهه علمته وفهمته والتفقه تعلم افقه وفقتهه عنك فهمت ورجل فقه فقيهاً والأنثى فقهة ويقال للشاهد كيف فقاهاتك لما أشهدناك ولا يقال في غير ذلك.

وعن التعريفات : الفقه هو في اللغة: عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه، وفي الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية، وقيل: هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفي الذي يتعلق به الحكم، وهو علم مستنبط بالرأي والاجتهاد، ويحتاج فيه إلى النظر والتأمل، ولهذا لا يجوز أن يسمى الله تعالى فقيهاً، لأنه لا يخفى عليه شيء.

العقل

وعن الكشاف : { لآيات لقوم يعقلون } ينظرون بعيون عقولهم ويعتبرون ، لأنها دلالات على عظيم القدرة وباهر الحكمة

وعن معجم المعاني : عقل الأمر: تدبّره، فهمه وأدركه على حقيقته "ظنّ العاقل خبير من يقين الجاهل- {قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} - {يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ} ".

وقال في الكشف : { أَفَلَا تَعْقِلُونَ } توبيخ عظيم بمعنى : أفلا تفطنون ، لقبح ما أقدمتم عليه حتى يصدكم استقباحه عن ارتكابه ، وكأنكم في ذلك مسلوبو العقول لأن العقول تأباه وتدفعه .

وفي الكشف : { مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ } من بعد ما فهموه وضبطوه بعقولهم ولم تبق لهم شبهة في صحته

الاجتهاد

مختار الصحاح : والاجتهاد والتجَاهُدُ بَدَلُ الوُسْعِ والمَجْهُودِ.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : وَمَدَارِكُ الشَّرْعِ مَوَاضِعُ طَلَبِ الْأَحْكَامِ وَهِيَ حَيْثُ يُسْتَدَلُّ بِالنُّصُوصِ وَالْإِجْتِهَادِ مِنْ مَدَارِكِ الشَّرْعِ وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَ فِي الْوَاحِدِ مَدْرَكٌ يَفْتَحُ الْمِيمَ

التعاريف : والاجتهاد عرفا استفراغ الفقيه وسعه لتحصيل ظن بحكم شرعي. ت اقل بل لتحصيل العلم به.

الفروق اللغوية : والاجتهاد ... مأخوذ من بذل المجهود واستفراغ الوسع في النظر في الحادث ليرده إلى المنصوص على حسب ما يغلب في الظن وإنما يوسع ذلك مع عدم الدلالة والنص.

مجمع البحرين : والاجتهاد : المبالغة في الجهد ، ونقل في الإصطلاح إلى استفراغ الوسع فيما فيه مشقة لتحصل ظن شرعي . و " المجتهد" اسم فاعل منه ، وهو العالم بالأحكام الشرعية المسألية عن أدلتها التفصيلية.

النظر

المعجم الوسيط : (نظر) إلى الشيء نظرا ونظرا أبصره وتأمله بعينه وفيه تدبير وفكر يقال نظر في الكتاب ونظر في الأمر ويقال فلان ينظر ويعتاف يتكهن ولفلان رثى له وأعانه ويقال انظر لي فلانا اطلبه لي وبين الناس حكم وفصل بينهم والشيء أبصره.

أقول مما تقدم يتبين بلا ريب ان الاجتهاد من افراد التفكير والتدبر بلا ريب مطلقا. بل ان تلك الأمور التي شرعها الشرع بل واوجبها من تفكر واتباع ونحوهم أوسع وأعم من الاجتهاد فدخوله فيها مما لا ريب فيه. وتلك الأمور من تفكر واتباع ونحوهما جارية في الشرع بل أصل الإشارة إليها هو بخصوص العلم الشرعي فتكون افرادها مثلها ولها احكامها.

المسائل

مسألة

ان النص الشرعي من قران وسنة موجه الى كل انسان وموجه للكافرين ليس فقط المسلمين. ففهمهم حجة. قال تعالى (أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ *) أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا [محمد/٢٣، ٢٤]. ت: والاجتهاد فقه.

مسألة

ان خطاب النص الشرعي من قران او سنة وفهمه ودلالاته هي معارف عقلانية وجدانية نوعية. قال تعالى (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [البقرة/٢٤٢] وقال تعالى (اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [الحديد/١٧]

مسألة

أن فهم النص الشرعي ينبغي ان يفهم بفهم عامي بسيط. قال تعالى (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/٢])

مسألة

لكل عارف باللغة والمعارف الشرعية الاساسية فهم النص فهما شرعيا معتبرا. قال الله تعالى (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/٢]) وقال تعالى (إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [الزخرف/٣])

مسألة

القرآن مبين لكل من يجيد اللغة وان كان كافرا فضلا عن مسلم عامي. قال الله تعالى (قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ [المائدة/١٥] وقال تعالى (تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُبِينٍ [النمل/١])

مسألة

ان عرض المعارف على القران هو من وظيفة الانسان المكلف. قال تعالى (وَأْمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرٍ بِهِ [البقرة/٤١] وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ تَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا [النساء/٤٧] ت وهو عام لكل مكلف منهم فلا مجال لتخصيصه بالفقهاء منهم وهو من المثال فيعمم على كل من يفهم القران ويعقله.

مسألة

ما يتوصل اليه الانسان بنفسه من فهم للقران بطريقة العقلاء حجة عليه العمل بها العقلاء. قال تعالى (وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا انْتَ بِفُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ [يونس/١٥] وقال تعالى (وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَأَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يُرِيدُ [الحج/١٦] وقال تعالى (سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ [النور/١] وقال تعالى (وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا انْتُوا بِآبَائِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ [الجاثية/٢٥] وهذا نص في حجية الفهم. ت أي بينات لهم وهم كافرون فكيف بمسلمين. أقول وهذا احد أسس الوجوب العيني للاجتهاد.

مسألة

القران ينطلق من خطاب العامي فلا اختصاص فيه بالفقهاء. قال تعالى (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ
الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ [البقرة/٢١٩] وقال تعالى (وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ
[النور/١] وقال تعالى (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [البقرة/٢٤٢] وهو واضح ان
لايات بيينة بنفسها وفق الوجدان اللغوي الذي لا يحتاج الى مقدمات غير ذلك الوجدان.

مسألة

لا يصح اقسام المقدمة البعيدة عن اذهان العرف ولا من حيث تعقيد المفاهيم. قال تعالى (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [البقرة/٢٤٢] وهو واضح ان لايات بيينة بنفسها وفق الوجدان اللغوي الذي لا يحتاج الى مقدمات غير ذلك الوجدان.

مسألة

الاجتهاد واجب عيني على كل مكلف. قال تعالى (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ [البقرة/٢٦٦] وقال تعالى (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ [آل عمران/١٠٣] وقال تعالى (ذَلِكَ وَمَا كَانَ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ [الأنعام/١٥٢] وقال تعالى (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/٢] وقال تعالى (بِعِظَتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ [النحل/٩٠] وقال تعالى (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [النور/٦١] ت والخطاب لكل مكلف، وهو صريح بوجوب الفهم والعقل والتفكر وقيام الحجة بالايات نفسها من دون حاجة واسطة لا من مقدمات استنباط ولا فقيه مستنبط.

مسألة

للاجتهاد في المسائل درجات بحسب وضوح المسألة وعدمه، فلا يعني تعذره في مسألة تعذره في أخرى. قال تعالى (لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذَكَّرَةً وَتَعِيَهَا أذُنٌ وَاعِيَةٌ [الحاقة/١٢] وقال تعالى (وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا [طه/١١٣]

مسألة

من اجتهد في مسألة عمل به وان لم يستطع ان يجتهد باخرى. قال تعالى (وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا [طه/١١٣] وقال تعالى (كِتَابٌ فَصَّلْتُ آيَاتِهِ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [فصلت/٣]

مسألة

يجب على المتمكن من العلم بمسألة بالاجتهاد العمل بعلمه. قال تعالى (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [البقرة/٢٤٢]

مسألة

المعتبر في الاجتهاد تحصيل العلم من الدليل بطريقة عقلانية معتبرة. قال تعالى (كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [البقرة/٢٤٢] قال تعالى (آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (١) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/١، ٢]

مسألة

تعقيد الاجتهاد وتوسيع مقدماته بما يعسره على الناس باطل. قال تعالى (آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (١) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/١، ٢]

مسألة

الاجتهاد عملية عقلانية بسيطة ولا تحتاج الى كثير من المقدمات سوى الطريقة العقلانية في الاستدلال. قال تعالى (آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (١) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/١، ٢] وقال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)

مسألة

ترك الاجتهاد مع التمكن منه محرم. قال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَالُهَا [محمد/٢٤])

مسألة

التهاون في تحصيل الاجتهاد محرم. قال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْقَالُهَا [محمد/٢٤])

مسألة

الاجتهاد واجب عيني في جميع معارف الدين من اعتقادات وشرائع الحلال والحرام. قال تعالى (وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [البقرة/٢٣٠]) وقال تعالى (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [الأنعام/٩٧]) وقال تعالى (قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ [١٠٤]) وكذلك نُصِرَفُ الْآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [الأنعام/١٠٤، ١٠٥]

مسألة

الوجوب العيني للاجتهاد لا يوجب العسر والحرَج غالباً. قال تعالى (كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ
فُرْأَانًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [فصلت/٣] فالكتاب مفصل لكل من يجيد العربية بلا تعقيد. وقال
تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا
[النساء/٨٢] وقال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا [محمد/٢٤]

مسألة

يكفي في الاجتهاد في مسألة معرفة الاية القرآنية المتعلقة بها والسنة الموافقة لها ولا
يتطلب اكثر من ذلك. قال تعالى (قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ [آل عمران/١١٨] وقال
تعالى (اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [الحديد/١٧]

مسألة

التدقيق غير المبرر والاسراف في البحث الاستدلالي باطل مخالف للقران. قال الله تعالى
(تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (١) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/١، ٢]

مسألة

يكفي في الاجتهاد معرفة معنى النص وفهمه فهما صحيحا بطريقة العقلاء. قال تعالى (تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (١) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/١، ٢]

مسألة

يجب الانطلاق في كل مسألة من أصل قرآني مهما كان عاما. قال تعالى (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا [الزمر/٢٣] وقال تعالى (يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [يونس/٥] وقال تعالى (وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ [النحل/٨٩] وقال تعالى (مَا كَانَ حَدِيثًا يَفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ [يوسف/١١١]

مسألة

الآيات القرآنية محكمة بينة كافية في بينها ولا تحتاج الى حديث لبيانها ولا يصار الى بيان الا عند العلم بالتشابه. قال تعالى (وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ [البقرة/٩٩] فالاصل هو البيان والاحكام. وقال تعالى (وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ [النور/١])

مسألة

يجوز الاكتفاء بالمعلوم من الآيات في المسألة. قال تعالى (وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ [النور/١]) فلا يجب الذهاب الى الروايات الا في حالة اجمال الآية.

مسألة

يجب تحصيل المعرفة الدينية من القرآن وعدم القول بالاجمال او التشابه الا بعلم ثابت. قال تعالى (وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ [النور/١])

مسألة

الوجدان العرفي العامي واحد والنص الشرعي واحد ومصدره واحد، ومن هنا فالاختلاف لا يقر لا شرعا ولا عقلا ولا عرفا. قال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا [النساء/٨٢]) وقال تعالى (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ [البقرة/٢١٣])

مسألة

لا بد ان يختلفي الاختلاف من اهم حقل معرفي عند الانسان الا وهو المعرفة الدينية. وسبب الاختلاف في الفهم للنص رغم وحدته تعبيريا ومعرفة بسبب الابتعاد عن الفهم العامي له . قال تعالى (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ [آل عمران/١٩])

مسألة

الإسلام يقوم على علم وفهم عرفي عقلائي عامي واضح للنص الشرعي. قال تعالى (تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (١) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/١، ٢]

مسألة

وحدة الاسس والفهم هذه ستكون مدخلا الى اسلام قائم على القران والسنة من دون تدخل معارف من خارجهما.

مسألة

يجب الاستعانة بالتدبير لتحويل النقل الى علم يعرف به الحق وتتوحد معارفه لا تختلف وتصبح ظنا.

مسألة

ما ينبغي في معارف الشرع هو المنهج التعليمي من القطعي الى المصدق به.

مسألة

كل المقالات الدينية لا بد ان تكون ارتكازية ونابعة من رسوخ الوجدانيات الشرعية.

مسألة

كل قول في الشريعة يجب ان يكون واضحا وجدانا وعقلا وشرعا وعرفا.

مسألة

المصطلحات الدينية يجب دوما ان تشير الى مفاهيم واضحة جدا وجدانا وعرفا ولا يصار اليها الا للضرورة لتوصيل الفكرة.

مسألة

ما صدقه الكتاب هو حق. قال تعالى (وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ [البقرة/٤١]) وقال تعالى (وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ [البقرة/٩١])

مسألة

يجب ان يكون القول بعلم ولا يجوز القول بقول بالظن دون استناد على علم. قال تعالى (إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ [الأنعام/١١٦]) وقال تعالى (إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ

وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ [النجم/٢٣] وقال تعالى (وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ
الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا [النجم/٢٨])

مسألة

يجب ان يكون القول بالحق و بالبراهين الواضحة.

مسألة

يجب ان يكون القول بما انزل الله وان يدعو الى ما انزل الله.

مسألة

يجب ان يكون القول على علم وحجة وبرهان، ولا يكفي ان يدعي انه هدى.

مسألة

لا يجوز القول بالموروث ان خالف الحق ولا يجب الاحتياط للمشهور ان كان خلاف
الدليل.

مسألة

لا يجوز المسارعة في قبول الموروث المشهور ولا يجوز الاطمئنان اليه ان كان خلاف
الهدى، ويجب العمل بالحق وان خالفه.

مسألة

الظن بلا علم كذب وتخرص.

مسألة

ما يصدق الكتاب فهو بإذن الله تعالى وبرضاه.

مسألة

ما يصدق الكتاب هدى ونور.

مسألة

ما علم انه هدى وحق بتصديق الكتاب له وجب القول به.

مسألة

يعتبر فيما ينسب الى الوحي ان يصدق الكتاب.

مسألة

يعتبر فيما يستفاد ويستنبط من الوحي ان يصدق الكتاب .

مسألة

ما يصدق الكتاب يهدي الى الحق والى صراط مستقيم .

مسألة

يعتبر فيما ينسب الى الكتاب ان يكون مصدقا بما قبله من الكتاب.

مسألة

ما يقوله رسول الله يصدق الكتاب دوما ويعتبر فيما ينسب الى الرسول ان يصدق الكتاب.

مسألة

يعتبر في العلم بان القول ينتهي الى الكتاب وانه الحق والهدى العلم بانه مصدق بالكتاب.

مسألة

يعتبر في ما ينسب الى الوحي من الكتاب والسنة ان يصدقه الكتاب، فاذا نسب اليهما
وصدقه الكتاب علم انه منهما.

مسألة

ما يقوله ولي الامر من نبي او وصي يصدقه الكتاب دوما، ويعتبر فيما ينسب الى ولي
الامر ان يصدقه الكتاب.

مسألة

التقليد للرسول ولولي الامر مطلق كالتقليد للكتاب لان قولهم وفعلهم مصدق بالكتاب دوما
وهذا هو معنى العصمة، أي لا يصدر منه قول او فعل الا والكتاب يصدقه.

مسألة

من ينسب شيئا الى الكتاب او الى الرسول او الى اولي الامر مشروط في صدقه بتصديق
الكتاب له وكذا كل قول ينسب الى الحق والهدى فانه يعتبر في صدقه ان يصدقه الكتاب.

مسألة

القول بغير علم ليس بحجة ولا يصح العمل.

مسألة

يكون غير المعصوم أي غير الرسول وغير ولي الامر عالما مهتديا يقول الحق والهدى ان
صدقه الكتاب.

مسألة

يكون غير المعصوم عالما ان كان معه برهان بتصديق الكتاب له .

مسألة

كل من لم يصدقه الكتاب فليس بعالم ولا مهتد ولا يقول الحق ولا الهدى.

مسألة

يعتبر فيما ينسب الى الملة ويصدقه الكتاب ان يكون حنيفا مسلما لا شرك فيه ولا حرج.

مسألة

يجب اتباع هدى من اجتباهم الله وهداهم الى الصراط المستقيم من الأنبياء والاصياء والنسخ يحتاج الى دليل .

مسألة

يجوز للمجتهد العالم تقليد غيره من العلماء ان كان فعله او قوله الحق والهدى.

مسألة

الاجتهاد في جميع المعارف فلا يختص بمعرفة دون أخرى.

مسألة

من وجب عليه العلم بمعرفة ومن لم يتمكن من الاجتهاد وجب عليه التقليد فيها سواء في أصول المعارف او فروغها في ادلتها او احكامها في العقائد او الشرائع، في العرفيات او الوضعيات.

مسألة

يجب اعتماد المعارف العلمية الوضعية في بيان موضوعات الاحكام. قال تعالى (هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [يونس/٥] وقال تعالى (وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ [فاطر/١٤])

شواهد ومصداقات

ان كثيرا من المسائل المتقدمة لها أصول قرآنية صريحة، او شواهد واضحة، وتفرعها من أصول قرآنية هو بطريق نوعي واضح جلي وهنا اذكر شواهد ومصداقات قرآنية لما تقدم بل ان بعضها دال على وجوب الاجتهاد.

وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ [الأنعام/٣٢] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ [المؤمنون/٨٠] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

[القصص/٦٠] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا تَعْقِلُونَ [يوسف/١٠٩] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا [النساء/٨٢] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ (٢٣) أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا [محمد/٢٣، ٢٤] والاجتهاد تدبر. ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ [النحل/٤٤] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

كَذَلِكَ نَقُصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ [يونس/٢٤] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ [الحشر/٢١] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ [يوسف/١١١]

لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهِ [الأعراف/١٧٩] ت فيه دلالة على حرمة عدم التفقه أي الفهم للامور أي التدبر. وفيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه. بل حرمة تركه.

وَطَبَعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ [التوبة/٨٧]

وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ [التوبة/٩٣] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه. بل وحرمة تركه.

فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا [الفتح/١٥] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ [المنافقون/٧] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ [آل عمران/٦٦] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ [الإسراء/٣٦] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد. بل وجوبه.

لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذَكَّرَةً وَتَعْبِيهَا أَذُنٌ وَاعِيَةٌ [الحاقة/١٢] ت فيه دلالة على حسن الاجتهاد.

إشارة:

ان الاجتهاد مقدمة أساسية لما تأمر به هذه الايات فلا تجد فعلا من تلك المامورات الا والاجتهاد مقدمة له. ومع ان التقليد يحقق علما خبريا الا انه مشروط عقليا بعدم القدرة

على العلم الشهودي، والاجتهاد مشاهدة المباشرة للمعرفة في قبال التقليد الذي هو خبر عن المعرفة. الاجتهاد علم عن مشاهدة بينما التقليد علم عن اخبار.

فالتقليد علم اقل درجة من اعلم الاجتهاد بكثير بل لا يقارن به، فبينما العلم الاجتهادي حضوري شهودي فالعلم التقليدي غيبي ولهذا لا يمكن القول بتجويز التقليد اختيارا بل لا يجوز التقليد الا عند تعذر الاجتهاد. ولا يقال ان الاجتهاد حرج وعسر على الأكثر فان هذا لا يتم وانما نتج بفعل الموروث الفقهي والتضخم الروائي والظن الفهمي، والصحيح هو اقتصار المكلف على القران بمحكماته ببيناته وعلى ما يفسر الاجمال القرآني ولا يعتني بغير ذلك فاين العسر والحرج في ذلك. وكل فهم يتوصل اليه المكلف بطريقة عقلانية في فهم النصوص فانه حجة ومعتبر شرعا.

إشارة (١)

قبل انه يجب العلم بالعقائد فلا يجزي التقليد بينما يجب التقليد على غير المجتهد في الشرائع (الحلال والحرام). وقالوا ان الاجتهاد ملكة فلا تتجزأ. وهنا اشكال إذا كان الاجتهاد ملكة لا يتجزأ فكيف يختلف في متعلقه بحيث يكون مجتهدا في العقائد وغير مجتهد في الشرائع. والصحيح ان الاجتهاد الشرعي يتحقق بمقدمات بسيطة فطرية وعقلانية وتلك المقدمات المعقدة والمطولة انما هي للاختصاصيين وليس للمجتهد، فلدينا مجتهد عادي ومجتهد مختص، وعلمهما حجة على نفسيهما لكن من يقلد يكون الاطمئنان بالمجتهد المختص أكثر والفاصل هو موافقة القران للقول فان كان قول المجتهد العادي له شاهد وقول المجتهد المختص ليس له شاهد من القران وجب العمل بقول المجتهد العادي وترك قول المجتهد المختص. والاصل وجوب الاجتهاد في العقائد والشرائع فان تعذر وجب التقليد في العقائد والشرائع، فالتقليد علم كما ان الاجتهاد علم. فلدينا علم اجتهادي وعلم تقليدي.

إشارة (٢)

قيل ان الواجب هو العمل بالشريعة ومقدمته اما الاجتهاد او التقليد او الاحتياط، وفيه ان العلم بالشريعة واجب في العلميات بلا اشكال ومقدمة في الشرعيات. على ان وجوب العلم واجب شرعي نفسي في كل من العقائد والشرائع. كما انه قد تبين بما لا ريب فيه ان الاجتهاد واجب شرعي نفسي وليس غيريا فقط كما ان التقليد واجب شرعي نفسي وليس غيريا فقط. فالاجتهاد واجب شرعي نفسي وواجب عقلي غيري والتقليد واجب شرعي نفسي وواجب عقلي غيري. مع انه قد بينا في محله ان الواجب العقلي الذي يقره الشرع هو واجب شرعي الا انه لا اثم على تركه وانما الاثم على النفسي. فالأصح ان يقال بشيء من التسامح ان الواجب الشرعي نقلي او عقلي وانه نفسي او غيري. والنفسى عليه الثواب والعقاب والغيري لا ثواب ولا عقاب عليه وان كان واجبا، كما ان كل منهما النفسى والغيري يمكن ان يكون نقليا او عقليا الا ان الغالب ان النفسى نقلي والغيري عقلي. هذا وان التقاعس عن الغيري بما فيه خطورة تضييع النفسى فيه نوع اهمال وتضييع وهو مما يستحق العقاب عقلا وشرعا فليتأمل.

اشارة (٣)

قيل ان علم الشريعة اختصاص كالطب فيرجع فيه الى المختص وليس لغير المختص الكلام فيه.

فيه ان العلوم تنقسم بحسب منظومة الاسباب والادلة الى علوم خفية المعطيات كالطب والفيزياء والكيمياء، حيث ان الابحاث تتركز اساسا على ما هو خفي من اسباب لاجل احكام مسائل العلم. والقسم الثاني علوم ظاهرية المعطيات كالدين والاجتماع والتاريخ حيث ان الابحاث تتركز اساسا على ما هو ظاهري لاجل احكام مسائل العلم.

والعلوم الظاهرية تنقسم بحسب حجم القوانين الكلية فيها الى علوم ظاهرية واسعة وعلوم ظاهرية محدودة الكليات كالشريعة. كما انها تنقسم ايضا الى علم عرفية نوعية في ادراكها كالدين وعلوم خاصة فردية في ادراكها.

ومن هنا فعلم الدين وبالخصوص علم الشريعة هو علم ظاهري عرفي محدود في كلياته وادلته، وهذا ما يجعله علما عاميا متيسرا لكل انسان يطلع على نصوص الادلة ويفهما، ولا يحتاج الى اكثر من ذلك وما هو راسخ وجدانا في التعامل من النصوص اللغوية لاجل التوصل الى الاحكام من ادلتها، وهذا هو الاجتهاد الشرعي، فالاجتهاد الشرعي متيسر لكل انسان مجيد للغة التي يفهم بها النص الشرعي.

وهذا يبطل القول بان علم الشريعة علم تخصيص يحتاج الى مختص كما في الطب والفيزياء اذ الاختلاف واضح. كما ان يسر التوصل الى العلم يبطل القول بجواز العمل بالظن مطلقا بل ولا الاعتمادا على تقليد العالم اختيارا، بل لا بد من العلم المباشر بالاحكام من ادلتها مع الاختيار للامر به صريحا في القران، هو اساس الوجوب العيني للاجتهاد ولا

يصار الى التقليد الا اضطرارا، على ان يحرز استناد العالم الى الادلة في بيانه وان كلامه هو شرح للادلة وليس اضافة او فردية في الفهم.

مسألة: الفقه التجريبي

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين وعلى اصحابه اجمعين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

هذه رسالة هي مدخل الى طريقة اجرائية تطبيقية في الاستنباط وفقه الشريعة، الا وهي تجريبية الفقه اي اثبات المعرفة الفقهية بالتجربة. والمصطلح والمفهوم في منتهى الحدثة والغرابة كما هو ظاهر، لكن ببساطة شديدة هنا محاولة الى تحديد الاسس النظرية والاليات العملية للتجريب العملي في الفقه. وليس المقصود التجريب الابتكاري وانما المقصود اثبات المعارف بالتجربة كما يتم اثبات معارف العلوم الاخرى بالبحث والتجربة. بمعنى اخر هو خطوة اكثر موضوعية في تطبيقية الفقه.

الفقه التجريبي العبارة تتكون من كلمتين؛ الفقه والتجريبي. ونعني بالفقه العلم بالمعرفة وفهم ادلتها، نصوصا او ظواهر، وفقه الشريعة هو العلم بها وفهم ادلتها وهو اعم من علم الفقه المصطلح المقتصر على الحلال والحرام. فالفقه هنا نقصد به علم الدين والشريعة بشكل عام بجميع مجالاتها. والتجريبية هي امكان اختبار المعرفة بكل وسيلة مناسبة تحقق مقادرا من تجريد المعرفة عن قائلها وامكان اثباتها بشكل مستقل وبمعيار واضح يمكن تجريبه، ويؤدي الى ذات النتائج رغم اختلاف القائمين به. والتجريبية في فقه الشريعة اساسه اختبار معارفه بعرضها على ما هو ثابت ومعلوم. اي اعتماد التجريب العرضي كمعيار للصدق والعلم بالحق فيها.

ان الشريعة معارف دستورية مقاصدية وبنى وجدانية عميقة تتولد وتتكاثر بشكل متصل غير منفصل يمكن التعبير عن أنظمتها بشكل اتساقى وكمي، ويمكن اختبار معارفها بطرق تجريبية اضافة الى الاستقراء. فكان هذ الكتاب كمحاولة لتقديم تصور اجمال عن تجريبية الفقه والتحول الى علم فقه تجريبي بنائي تطوري كما هو حال باقي العلوم البحتة التطبيقية، وتحقيق علم شرعي مجرد غير خاضع للفردية.

ان العلم الشرعي عبارة عن قوانين وجدانية بتناسبات كمية واضحة اتساقات معرفية بينة. وحينما نمثلك القيم المادية المبدئية المكونة لها حينها يمكن بيان التعابير بشكل قوانين مضبوطة. وان من غاية الكتاب طرح الاحتجاج الشرعي بشكل علم كمي منضبط معتمدا ما هو راسخ وجدانا وعرفا وعقائيا، بما يؤدي الى نتائج واضحة لا تقبل الاحتمال وبشكل كمي ورقمي مما يجعل من الفقه علما بنائيا متطورا وواضحا لا يقبل الفردية.

ولا بد من التأكيد ان الفقه التجريبي العرضي ليس بديلا عن الفقه التسليمي السندي السائد، بل ان الأخير مقدمة للفقه التجريبي. انما التخصيص ومحور المراجعة هو في فكرة

الصدق. فليس كل صدق وحقيقة يقولها الاصولي هي صدق وحقيقة عند التجريبي العرضي. كما انه ليس كل ما ينفي أصول الفقه الاستقلالي صدقه هو ليس حجة وفق الفقه التجريبي.

ان الفقه العرضي التجريبي يهتم جدا بادراك التناسبات العقلانية والوجدانية العكسية والطرديّة بين عناصر ومفاهيم الشريعة، ليمهد الطريق نحو المعادلات الكمية للكيف والمفاهيم المعنوية واختبار ذلك بالتجريب والعرض على الوجدان، فالكتاب مدخل مهم نحو الفقه التجريبي.

لقد كنت في ابحاث الفقه العرضي الاجمالية ادعو الى التخلص من الظن بشكل كامل، وانا هنا في الفقه التجريبي ادعو الى التخلص من اي بيان مفهومي او معنوي غير محدد بمقادير كمية ورقمية، حيث يكون الوجدان والعرف وسلوك العقلاء أساسا ونورا لكل ذلك.

وفكرة الفقه الكمي تقوم على حقيقة انه في كل علم هناك ثلاثة اشكال من البيان؛ الأول المعارف الاستقرائية للقيم التي لا بد من الاستقراء لمعرفتها. والثاني هو المعارف القانونية التي تكون بين المعارف الاستقرائية. والثالث المعارف التعريفية الكيفية بتصوير كمي من حيث بيان الحد الأدنى من الكم الذي يحقق الكيف العرفي. ولحقيقة اعتماد الاستقراء والقوانين والتعاريف في الشرع على ما هو وجداني وعقلاني وعرفي فانه لا بد من تمهيد في بيان الأصول الشرعية للوجدان الشرعي واعتماده في العلوم الشرعية.

ان محور الفقه التجريبي هو الفقه العرضي، اي عرض المعارف على القرآن، وهذا العرض وفق القرآن هو وجداني عرفي عقلائي، فتكون المعارف المتفرعة منه من اساس وقوانين وتطبيقات كلها خاضعة لما هو وجداني وعقلاني. ومن هنا كان ضروريا بيان الاصول الوجداني للمعارف الشرعية. كما ان محورية بل ومقدمية العرض وجوهريته في الفقه التجريبي جعل من فكرة الاتساقية الشرعية اي اتساق المعارف الشرعية مدخلا مهما للتجربة في الفقه، فكان لا بد من بيان اساسها.

فصل: فكرة المعرفة

المعرفة والدليل

ان مشكلة خطيرة ظهرت اثناء تجربة البشر العلمية الا وهي الكسل التعليمي، مما أدى بهم الى المساواة بين الطريق والغاية في المعرفة، فصارت خصائص الدليل تعطى الى المعرفة المستدل عليها، وهذه هي الطريقة المعروفة المشهورة بين الناس الان، فصارت قوة الدليل مساوية لقوة المعرفة، الا ان هذا أدى الى كثير من الفردية بل أدى الى كثير من التوهم والاختلاف وأوضح امثلته هي المعارف الدينية والتي تعتمد النقل أساسا. فانه ورغم مرور مات السنين على ختم النبوات فانه لا زال الخلاف قائما بين الأديان بل وبين الطوائف في الدين والواحد، وهذا امر غير منطقي من الجهة العلمي. فالعلم لا يقبل هكذا درجة من الاختلاف وهكذا استمر، ان وجود الاختلاف واستمراره يضع علامة استفهام على علمية مناهج البحث الشرعي.

فلا بد من المراجعة الجدية لهذا الامر والتأكيد على ان الدليل وقوته العلمية لا يساوي المعرفة بل ان المعرفة غاية ونهاية وموضوع قصد مستقل عن الدليل في الصدق ويتناسب ثبوتها مع أمور أخرى تصديقية شواهدية وهذا هو أساس منهج عرض المعارف على بعضها.

اشارات في فكرة المعرفة

م: عرف الشيء أدركه بالحواس وغيرها. بالاستنباط او الاستقراء.

م: المعرفة هي الخبرات والمهارات المكتسبة من قبل شخص من خلال التجربة أو التعليم؛ الفهم النظري أو العملي لموضوع.

م: المعرفة ما يكتسبه الفرد من خبرات ومهارات، والتي يقوم أساساً على التجربة والتعلم بالدرجة الأولى، المتمثلة بالفهم بشقيّه النظري والعملي لأي فكرة أو موضوع.

م: المعرفة هي سلسلة مترابطة من البيانات والمعلومات الموجهة والمختبرة، والتي خضعت للمعالجة والإثبات والتعميم نتاج تراكمها بغية الحصول على معرفة متخصصة في مجال معين.

م: المعرفة ثمرة المقابلات والاتصال في عدة اتجاهات مختلفة.

م: المعرفة قائمة على حقيقة التمايز بين الراسخ وغيره، وكلاهما علم الا انهما يختلفان في طبيعة العلم بهما وقوته.

م: المعارف الراسخة هي محور المعرفة والعلم بها مستقل عن كل قرينة او مساعد وهي التي تكون محور المعرفة التي يرد اليها غيرها.

م: المعارف المحورية هي التي تعطي الشكل واللون والصبغة والاتجاه والميزة العامة للمعرفة ككل وبها يعرف غيرها.

م: المعارف المحورية مهمة جدا لأنها هي التي تكون المرجع في عملية التوافق والاتساق، فان الاتساق بالأساس يكون معها.

م: المعارف المحورية الراسخة في الشريعة لا بد ان تكون من القرآن والسنة متفق عليها لا يشك فيها أحد ولا يناقش.

م: أصل معارف نظام هو محوره ودستوره الذي فيه مضامين وفقرات، وهذا واضح عرفا ووجدان.

م: المعرفة المحورية هي الأصل وبها يعرف غيرها ثبوتا او دلالة فيكون فرعا سواء كان متشابها او محكما.

م: بالاتساق مع المعرفة المحورية يثبت الظني من الحديث فيصبح علما. وتتميز الدلالة المرادة من بين مرادات متعددة في الاحتمال اللغوي وتتميز الدلالة المرادة المغاير للظاهر في المتشابه التعبيرية.

م: الاتساق بين المعارف اساسي لتعريف المعرفة وهناك الاتساق الاولي الاصلي مع المعارف المحورية والاتساق الثانوي الفرعي مع المعارف الفرعية.

م: المعرفة تتميز في الصدر كعالم متجانس متوافق وهي شيء راسخ يتكون بفعل الادلة في قلب المعتقد والمؤمن.

م: حينما تكتسب المعرفة فإنها تكون بلون واحد فلا تتميز من حيث طريق استقاداتها أي لا تتميز من حيث كونها قرآنية او سنية او انها أصلية او تفرعية او محورية او فرعية وانما تعرف على انها معرفة شرعية فقط.

م: معرفة المعرفة وتعريف المعرفة بالرد والعرض ونحو ذلك وتبين الاتساق والتوافق كلها عمليات وجدانية يقوم بها المؤمن والمعتقد باي مستوى كان بل هي من الضروريات الغريزية التي لا يمكن منع حدوثها.

م: العرض والتمييز والتعريف للمعرفة وظيفه كل عاقل ولا تختص بفئة معينة من الناس كالمفسرين مثلا.

م: المعرفة في مستقرها في الصدر انما تعرف انها معرفة من دون تمييز من جهة الاكتساب الا انها حينما ينظر اليها من الخارج او من حيث ادلتها وثبوتها تتميز الى القرآني والسني والمحوري والفرعي، والأصلي والتفرعي والنصي والاستنباطي وهذا التمييز هو من بحث (معرفة المعرفة او ما يسمى " ميتا المعرفة" ومن هنا يحسن ان يكون هناك علم اسمه "ميتا الشريعة".

م: من اهم المعارف المحورية في الشريعة بعد معرفة الله ورسوله والايمان بالملائكة والكتاب واليوم الاخر هو قيام الشريعة على العدل والاخلاق فإنها تعطي للمعارف الشرعية صفة الوجدانية والواقعية.

م: المعرفة الأصلية هي كل معرفة تثبت وتستقل بنفسها في الثبوت والفرعية ما تعرف بالرد اليها من متشابهات ومحكمات وهناك معنى للأصلي هو النصي ومنه يتفرع الفرع وهو الاستنباطي.

م: المعرفة في حقيقة الامر لا تتعدد ولا تتميز وانما كلها تكون بأوصاف موحدة من حيث اللون.

م: في مستوى المعرفة ؛ الاعتقاد- لا توجد معارف قرآنية او سنية ولا معارف محورية او غير محورية ولا أصلية وتفرعية بل كلها معارف شرعية وانما في الخارج وعن الحديث عنها تصبح متميزة.

م: عند الحديث عن المعرفة في بحث (ميتا المعرفة) تتميز المعارف اما هي نفسها وبما هي حديث عن الاشياء فإنها لا تتميز ومن هنا ينبغي التمييز بين حديث المعرفة عن الاشياء والحديث عن المعرفة.

م: المعارف الشرعية كغيرها من معارف لها وجودات خارجية حقائقية، والقول انها موضوعات اعتبارية لا يعني انها لا تمتلك حقيقية وشيئة ذاتية وخارجية.

م: كما ان هناك حقيقة ذاتا وخارجيا جوهريا فان هناك حقيقة ذاتا وخارجيا اعتباريا.

م: يجب توسيع فكرة الشيء الخارجي ليشمل الاعتباريات كما الجواهر ومنها الاحكام والقوانين والتشريعات الخاصة بالمواضيع الاعتباري.

م: الموضوع الاعتباري الذي تعرض عليه الاحكام هو حقيقة وعين وذات اعتبارية وهو شيء اعتباري. ولا فرق بين الجوهري والاعتباري الا ان الأول يدرك كشيء مفرد بينما الاعتباري يدرك كشيء مركب (جواهر في علاقة).

م: الشئئية متقومة بالحقائقية والذاتية والعينية. نعم الشئئية والذاتية والعينية الاعتبارية تختلف عن الجوهرية والقصد هنا معرفي ولا فرق معرفيا بين الجوهري والاعتباري.

م: ان الشرع لا يقبل الاختلاف بخصوص حكم واحد عن موضوع واحد مع اتحاد الجهة، لان الحكم معرفة والمعرفة لا تتعدد وهذا أصل عقلائي في المعرفة ان المعارف لا تتعدد.

م: من هنا فمهما تعدد الناظرون والمتناولون والحكام الى موضوع وكانت جهة نظرهم واحد وجب الاتفاق.

م: الاختلاف المعرفي ليس صدقا ويجب ان يكون مع الاختلاف وجود مخطئ وهناك دوما مصيب واحد ان وجد.

م: عند الاختلاف اما ان يكون أحدهم مصيبا والباقون خطأ واما ان يكون الجميع خطأ والحقيقة غير معروفة. وتجويز الاختلاف في الشريعة فليس له اساس لا عقلائي ولا وجداني ولا شرعي.

م: الشريعة تسع الجاهل المخطئ في معرفته وتعذره باتباعه الحجة.

م: هناك قواعد عامة تحكم الوجود الاعتقادي للمعرفة في الصدور والعقول، وان صورة تلك المعرفة تفاعلية انصهارية تجريدية غير ملحوظ فيها طرق ايصالها ومصادرها.

م: بخصوص المعرفة الشرعية فإنها خاضعة لهذه الكليات، أي مضمونية وخطابية واعتقادية المعرفة النصية.

م: باعتبار ان القرآن والسنة هما الأصلان الأصليان في الشريعة، فهناك وجود مضموني قرآني وسني، ووجود خطابي توجيهي بفعل علم النص القرآني وعلم النص السني مع تميز، وهناك الوجود الاعتقادي المعرفي في الصدور وهو انصهار لا تمييزي.

م: الوجود الانصهاري للمعرفة الشرعية في الصدور في مستواها الاعتقادي والوجود الخطابي التوجيهي المحصل من خلال التوجيه المعرفي أيضا يبطل الظاهرية والحشوية.

م: الدلالة المقامية طريق الى دلالات محصلة خطابية تنتج الاعتقادات.

العلم العرضي

من المعلوم ان عرض المعارف على بعضها وان كان له أسس منطقية كالاتساقية المعرفية الا انه ظهر بقوة وبشكل جلي ومتكامل في النصوص الشرعية الإسلامية تحت عنوان (عرض الحديث على القرآن). وفي الحقيقة هذا ليس امرا مستحدثا بالشرعية بل هو من تطبيقات وفروع العلم العرضي العام. حيث ان الانسان لا يذعن للمعرفة مهما كان دليلها الثبوتي الا اذا كانت توافقية ومتسقة ومبررة من قبل ما هو ثابت سابقا.

ان عرض المعارف الجديدة على المعارف السابقة هو أساس منهج العرض، وهذا امر يتميز به المنهج العرضي في قبال المنهج الاستقلالي في العلم.

اشارات في فكرة العلم الشرعي

م: العلم يعني إدراك الشيء على حقيقته. والعلم مقدمة المعرفة وليس هو المعرفة.

م: السنة الثابتة بالقطع او بالعلم تثبت الاصول والفروع والعقائد والاعمال فلا تختص بتبيين القرائن وشرحه بل هي مستقلة في بيانها واتصالها بمصدر الشريعة. والقول بخلاف ذلك لا مجال له.

م: العلاقة بين السنة والقرآن من حيث توجيه الدلالة هو كالعلاقة بين أي معرفتين تتداخلان وان السنة توجه دلالة القرآن كما ان القرآن يوجه دلالة السنة.

م: السنة وان كانت لا تعرف بالنسبة لنا الا بالحديث فإنها ليست الحديث بل هي علم وعلم في الصدور وليس في الكتب وانما الحديث دليل عليها فهي مستقلة عنه وليست مداليل الحديث الا مقدمات لها.

م: القرآن هو الآيات والسنة هي الأحاديث وليس من قران الا هو اية وليس من سنة الا وهي حديث الا ان العلاقة بينهما وبين مدلولات الآيات والروايات علاقة معرفية تخاطبية وليس لغوية اتحادية. وهنا السنة تسامحية اعم من السنة النبوية والحكمة الامامية.

م: المعارف والعلوم ليست مداليل كما يتصور الكثيرون، والقرآن والسنة مستقلان عن مداليل الالفاظ وان كانت الالفاظ طريقا اليهما.

م: المعالجة العقلية التفرعية باتصال المعرفة بحيث انه لا يخرج من جوهر المعرفة فيشتق منها ما ينتمي اليها بشكل صادق كإدراك افراد العام ومصاديق الكلي ونحوهما من التفرعات وهذا التعامل هو (التعامل العقلي العلمي) مع الحقائق وهو حجة شرعا.

م: من التعامل العقلي مع الحقيقة هو التعامل اللاتفرعي وهو اقتراح معارف غير مستفادة بالتفرع وهو اما ان يكون بصيغة منطقية وهو الفلسفة او بصيغة غير منطقية تخيلية وهو الادب. وهذا هو (التعامل العقلي اللاعلمي) مع الحقائق، وكلها ليست حجة في الشرع.

م: العلم هو تعامل تفرعي مع الحقيقة. والفلسفة هي تعامل لا تفرعي منطقي مع الحقيقة والادب هو تعامل لا تفرعي تخيلي مع الحقيقة.

م: فلسفة العلم هي تعامل عقلي لا تفرعي منطقي وافتراضي وظني للحقائق، وهو مقدمة للعلم بمعنى من المعاني.

م: ما ينتج الحقيقة هو العلم، أي التعامل التفرعي للعقل مع الحقائق واما التعامل العقلي غير التفرعي كالفلسفة والادب فلا ينتجان حقائق وهما ظنون.

م: فلسفة الشريعة لا يمكن ان تكون بذاتها علما ولا تكون من الشريعة ولا يصح ان تنسب اليها او تكون منها الا بآثبات تفرعها منه. فحينما تطرح معارف فلسفية بخصوص الحقيقة الشرعية فان ما يطرح حينها ليس من الشريعة ولا من حقائقها وكل الاحكام التي تفترضها ليست من الشرع الا انها تصلح لان تكون موضع بحث وتمحيص ولا يجوز نكران ان كثيرا من الحقائق العلمية كان اساسها الفلسفة.

م: من المفيد ان تكون هناك فلسفة للشريعة وتطرح الافكار المنطقية المتناسقة المتوافقة بخصوص الحقائق الشرعية وبحث العمق المعرفي لجوانب كثيرة من الشريعة، فان هذا يؤدي الى امرين تدعيم الحقيقة الشرعية وترسيخها في النفوس وايضا توفير مادة مقدمة قريبة لاجل البحث للإثبات او عدمه.

م: من المهم دوما تمييز المعارف الفلسفية بخصوص الشريعة والتي هي ظنون بخصوص الشريعة من المعارف الشرعية وعلم الشريعة.

م: وجود فلسفة للشريعة وفلسفة شريعة مهم جدا وله فوائد بشرط التمييز بين علم الشريعة وفلسفتها وستكون مباركة.

م: العلم معرفة واقعية يدركها الانسان بعقله، والعقل ليس له قدرة على انتاج مثل هذه المعارف الواقعية، فالعلم هو الواقع.

م: طريقة إدراك الانسان للواقع بطريقتين متميزتين الاولى هي الإدراك المباشر والثاني هي الإدراك غير المباشر.

م: الإدراك غير المباشر هو الخبر ويسمى عادة النقل والصحيح انه الخبر لان النقل هو واسطة لنقل الخبر وليس هو الخبر، فالنقل وسيلة توصيل الخبر والمصدر هو الخبر وهو الدليل عليها والتمييز بين الخبر والنقل في غاية الاهمية في المعرفة البشرية.

م: المصدر الاول والاهم هو الإدراك المباشر وهو المعاينة أي الإدراك الذي يكون بواسطة ادوات الإدراك البشرية المباشرة سواء إدراكا حسيا أو أثريا، وهذا يعني أن إدراك وجود المؤثر بالأثر هو إدراك معائني أصلي وليس فرعي.

م: الإدراك الاثري واقع على الخارج بشكل مباشر من دون فصل وغياب بعض الاطراف عن الحس لا يعني انه إدراك فرعي.

م: هناك تبعية في العقل للعلم هي تبعية محدودة الا انها مهمة فإذا حكم العلم على علمية معرفة فان العقل يستقبلها كعلم ويفرع منها فروعا على انها علوم، وهكذا إذا حكم العلم على لاعلمية معرفة فان العقل يمكنه ان يحلل ويفرع الا انه يحكم على التحليل والفرع انها ليست علما.

م: العلم أخطر من العقل لكن العقل كفوء بإبطال الكذب العلمي مع الوقت لكنه احيانا يحتاج الى وقت قد يستغل العلم ذلك فيستعبد البشر.

م: لاجل حصانة المعارف الشرعية ينبغي الاتق فيما وقعت فيه العلوم الاخرى وينبغي الا تفارقها صفة العقلانية، ومن اهم صفات العقلانية هي الوجدانية وعدم ابعاد الشريعة عن ساحة الوجدان لأنه كلما ابتعدت المعرفة عن ساحة الوجدان قوي صوت العلم وخفت صوت العقل.

م: العقل دوما حق لكن العلم احيانا يكذب ويدعي فلا بد من تمييز العلم الحق من العلم الباطل ومن هنا صح ان نصف بعض الأحاديث انها باطل رغم انها تدعي صفة العلم.

م: لا علم الا في الحق وهذا هو الفرق الكبير بين العلم الحق والعلم المدعى، العلم الحق حق وصدق وغير ذلك فهو علم مدعى.

م: الشريعة علم لكنها ليست اختصاصا. فمعارف الشريعة ومصطلحاتها مما لا يحتاج معها الى معارف خاصة غير ما يعرفه عرف المسلمين ووجدانهم وما يعرفونه وسط مجتمعهم وهذا هو الوجدان الشرعي.

م: المعرفة ان كانت نصا فإنها تستفاد منه بطريقة عادية عرفية من حيث ثبوت النقل والدلالة وليس في الشرع شيء خاص ليعلم به ذلك غير ما عند الناس، وان لم يكن فيها نص فإنها تفرع مما علم من نص عام يشمل المسألة.

م: يعلم ان النقل حجة إذا كان له شاهد مصدق مما نعرفه من القرآن والسنة والشاهد والمصدق هو الموافقة في الغايات والمقاصد وليس المطابقة في الخبر.

م: العلم بالدلالة فيكون بتحصيل الدلالة المباشرة من النص او من مجموع ما نعلمه فيه بالجمع العرفي العادي البسيط كما نتعامل مع أي كلام او نص في حياتنا.

الدليل العرضي

بينما الدليل الذي يقتصر في العلم الاسقلالي على الدليل الاثباتي الطريقي فان الدليل في العلم العرضي يتوسع ليشمل إضافة الى طريق الاثبات الدليل الى العامل العرضي وهو التصديق بالمعرفة المعلومة سابقا ومدى موافقتها. وهذا الفهم للدليل له اسسه وهو طريق الحق والحقيق وطريق رفع التوهم والظن من البحث العلمي.

ان العلم العرضي إضافة الى تقديمه طريقة وجدانية واضحة لأثبات المعارف والعلم بها فانه يمثل منهجا واقعيا وحقيقيا في اثبات المعارف مما يبعد الظن والاختلاف. ان العلم العرضي هو أساس العلم الشرعي الحقيقي وهو الطريق نحو توحيد الطوائف والأديان.

اشارات في فكرة الاستدلال

م: المعرفة شرعية علم والعلم قائم على الاستدلال.

م: الاستدلال اما ان يتجه من الكلي الى الجزئي وهو الاستنباط أي يثبت حكم الجزئي بحكم الكلي او بالعكس بان يثبت حكم الكلي بحكم الجزئي وهو الاستقراء.

م: الاستنباط بنفسه علم اما الاستقراء ففي نفسه ظن الا انه يحقق العلمية ان كان مصدقا وله شواهد معرفية.

م: الدليل الاستقرائي بظنيته لا يمكنه ان يبلغ قوة الدليل الاستنباطي العلمي، وهو دوما كذلك وفق الفقه الاصولي وهذا الحكم ليس كليا في الفقه العرضي.

م: الاستقراء دليل علمي للمعارف الخارجية وهو معتمد في العلوم البحتة وتبني عليه البشرية الكثير من قراراتها المصيرية.

م: الاستقراء يصح ان يكون دليلا في الشريعة لكن بعد إخراجه من الظن الى العلم.

م: المعرفة الاستقرائية في الشريعة في الأساس ظن وهي بنفسها ليست حجة الا انه ليس من الممتنع ان تكون دليلا كما انه ليس من المقبول اركان هذا الدليل المهم جانبا لذلك لا بد من السعي نحو تكامل علمية الاستقراء الفقهي واخراجه من الظن الى العلم.

م: جميع محاولات الفقه الاصولي التي حاولت ان تعطي للاستقراء علمية فشلت وجميع محاولاته التي حاولت ان تعطي الاستقراء حجية فشلت لكن الفقه العرضي اعطى للاستقراء علمية واثبت حجيته.

م: نحن نعم بوجودنا ان الاستقراء علم على وجه من الوجوه، كما ان العلوم التجريبية تعتمد أساسا لحقائقها التي بنت هذا البناء الضخم الذي من غير المعقول التقليل من علميته.

م: الفقه العرضي كفيلا بتحقيق علمية الاستقراء الفقه بعرض نتيجته على القرآن فان وافقه وشاهد له فهو حق وعلم والا فهو ظن وباطل.

علمية الاستقراء

م: أحد اهم إنجازات ومهمات الفقه العرضي هو اخراج المعرفة من الظن الى العلم. والمنهج المتبع في الفقه العرضي بإخراج المعارف الشرعية من الظن الى العلم يجري في الاستقراء.

م: حينما يتحقق عندنا استقراء شرعي يتحقق عندنا ظن شرعي، ويعرضه على القرآن، وتبين شواهد له ومصداقات منه يخرج من الظن الى العلم.

م: وجود شواهد ومصداقات من المعارف القرآنية للنتيجة الاستقرائية كفيلا بتحقيق العلمية له واخراجه من الظن الى العلم.

م: التتبع الاستقرائي حقق جزءا من العلم والتصديق القرآني كمل ذلك وهذا هو الحال في جميع المعارف الشرعية فان الدليل يثبت جزء من العلم وتصديق القرآن له يكمل العلم.

م: اشتراط موافقة الفرضية وتناسقها واتساقها مع ما هو معلوم وثابت من معرفة هو المصحح للاستدلال بالاستقراء ومحقق ومكمل علميته في جميع العلوم.

م: يمكن للاستقراء تأكيد الاستنباط، فإننا نستطيع بالاستقراء ان نتبين صدق الحكم الاستنباطي. بل ان ظاهرية الحكم قد تتبين بالاستقراء حينما يثبت الاستقراء الموافق للقرآن، اذ يكون الاستقراء حينها هو الواقع والاستنباط المخالف له يكون هو الظاهر.

م: العلاقة بين الحقائق العلمية الاستقرائية بخصوص موضوعات معينة وبين البيانات الشرعية الخاصة بتلك الموضوعات، فان البيان الشرعي الموضوعي يكون واقعيًا حتى يثبت استقراء علمي مصدق بالقرآن، فيكون الحكم وفق ذلك الاستقراء لأنه يمثل الواقع.

م: العلاقة بين الاستقراء والاستنباط هو حاكمية الاستقراء على الاستنباط، ومن خلال وحدة المعارف البشرية نستطيع القول ان كل استقراء معرفي وان لم يكن شرعيًا نقليًا حاكم على كل استنباط معرفي وان كان شرعيًا نقليًا.

م: وفق الفقه الاصولي الاستنباط دوماً مقدم على الاستقراء ويمكن للاستنباط العلمي مخالفة الاستقراء العلمي لعدم القول بتوحد المعرفة، بينما في الفقه العرضي الاستقراء دوماً مقدم على الاستنباط، ولا يمكن للاستقراء العلمي مخالفة الاستنباط العلمي لقاعدة توحد المعرفة.

فصل: وجدانية المعرفة الشرعية

ان حقيقة وجدانية المعرفة تعني وبشكل قاطع وصريح بناء المعرفة الشرعية على معارف وجدانية وفطرية وعقلانية، ان ما ندركه منها هو جزء من النظام الكلي العميق والذي سيدرك كليًا حتماً سواء في الدنيا او في الآخرة. وهذه الحقيقة تبين بوضوح ان كل ما يكون معتبراً في المعارف الوجدانية هو معتبر في المعارف الشرعية، ومن اهم تلك المعطيات هو الاثبات التجريبي. فبيان وجدانية المعرفة الشرعية هو في الحقيقة بيان تجريبيتها، والتي صورتها الاوضح عرض المعارف على القرآن.

اذكر هنا اصولاً قرآنية وسنية مصدقة تنص على اعتماد الوجدان في تمييز المعرفة الشرعية، الامر الذي له شاهد ومصدق من القرآن والسنة القطعية والمعارف العقلانية.

في الكثير من الآيات القرآنية التالية يظهر واضحاً الارتكاز على ما لدى الانسان من فطرة ووجدان وعرف، ويكفي في تبين حقيقة ذلك ان الشريعة لم تبين مفاهيم الحسن والقبح ولا الموضوعات التي أمرت بها بل اوكلت معانيها الى ما هو معروف عند الناس مع انها اوامر شرعية وموضوعات لتكاليف شرعية.

قال الله تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا [الروم/30] ت: والاعتماد على الفطرة اعتماد على الوجدان الإنساني. وقال الله تعالى (الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ [الزمر/18] ت: والاعتماد على الحسن العرفي اعتماد على الوجدان الإنساني.

وقال الله تعالى (وَإِذَا فَعَلُوا فَاجِسَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ [الأعراف/28] ت: والاعتماد على المفهوم العرفي

للفاحشة اعتماد على الوجدان الإنساني. وقال الله تعالى (بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ [القيامة/١٤] ت: والاعتماد على التجربة الإنسانية اعتماد على الوجدان الإنساني. وقال الله تعالى (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ [النحل/٩٠] ت: والاعتماد على الفهم العرفي للعدل والاحسان اعتماد على الوجدان الإنساني. وغيرها من الايات كثير تدل على اعتبار الوجدان في المعرفة الشرعية، والوجدان هو في واقعه وحقيقته معرفة تجريبية حيث ان الفهم والادراك والعلم والاطمئنان كلها امور تنتج عن الرد والعرض الفكري العقلاني.

وهنا اورد بعض الأحاديث المحكمة متنا التي نصت على اعتماد الوجدان الانساني والشرعي في تبين الاوامر و التكاليف. فعَنْ وَابِصَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدْعَ شَيْئاً مِنَ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ « يَا وَابِصَةُ أَخْبِرْكَ أَوْ تَسْأَلْنِي ». قُلْتُ لَا بَلْ أَخْبِرْنِي. فَقَالَ « جِئْتُ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ». فَقَالَ نَعَمْ فَجَمَعَ أُنَامِلَهُ فَجَعَلَ يَنْكُثُ بِهِنَّ فِي صَدْرِي وَيَقُولُ « يَا وَابِصَةُ اسْتَفْتِ قَلْبَكَ وَاسْتَفْتِ نَفْسَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ الْبِرُّ مَا أَطْمَأْنَنْتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ ». مسند احمد. وعنه عليه السلام (البر حسن الخلق والاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع الناس عليه) مسند احمد عن النواس. وعن ابي ثعلبة قال (قلت يا رسول الله اخبرني ما يحل لي وما يحرم علي قال فصعد النبي صلى الله عليه وسلم البصر في وصوب فقال النبي صلى الله عليه وسلم البر ما سكنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما لم تسكن اليه النفس ولم يطمئن اليه القلب وان افتاك المفتون) الورع لاحمد عن ابي ثعلبة. وعنه عليه السلام (إِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ وَتَلِينَ لَهُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ قَرِيبٌ فَأَنَا أَوْلَاكُمْ بِهِ وَإِذَا سَمِعْتُمُ الْحَدِيثَ عَنِّي تَنْكُرُهُ قُلُوبُكُمْ وَتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ وَأَبْشَارُكُمْ وَتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ فَأَنَا أْبَعْدُكُمْ مِنْهُ) احمد عن ابي اسيد. وعنهم عليهم السلام (ما ورد عليكم من حديث آل محمد صلوات الله عليهم فلانته له قلوبكم وعرفتموه فاقبلوه وما اشمازت قلوبكم وأنكرتموه فردوه إلى الله وإلى الرسول وإلى العالم من آل محمد عليهم السلام.) البصائر عن جابر الجعفي.

ان وجدانية المعرفة حقيقة ظاهرة، وهذه الوجدانية تعني تجذر اصول المعرفة الانسانية في المعرفة الشرعية، فيكون لها الاعتبار كاصل، ومن اهم تلك المعارف هو التجريبية، ومن هنا كان الفقه التجريبي له كل المشروعية والتأصيل. ان الفقه التجريبي له مبادئ وأسس وقواعد وتطبيقات، وهذا ما سنتناوله في الفصول التالية.

فصل: الاتساقية الشرعية

الموافقة والاتساق

حديث العرض على القران مضمونه ان الحديث المنسوب للشرعية يعرض على القران فان وافقه اخذ به والا لم يؤخذ به. فعامل الموافقة ضروري هنا لاجل قبول الحديث، والموافقة هنا داخلية في فكرة الاتساق في نظرية الاتساق في معرفة الحقيقة، اي اتساق المعارف المدركة كاساس لواقعيتها وصدقها. فلكي نعرف ان الحديث (الفرض) حق (صدق) علينا ان نعرضه على القران (المعارف المعلومة) فان وافقه (اتسق معه) فهو حق (صدق) والا لم يكن حقا (لم يكن صدقا). والموافقة هو وجود شاهد له من المعارف الثابتة. هذا وان المعرفة الشرعية و بدلالات ومعارف ثابتة تشير الى انها معارف متوافقة غير مختلفة لا تختلف مع بعضها ويصدق بعضها بعضا وهذا هو الاصل لحديث العرض.

اركان الاتساقية الشرعية

وهنا امران متطوران في النظرية الاسلامية الاتساقية وهما الاول: اعتبار وجود معارف معروفة مستقلة بنفسها في العلم من دون الحاجة الى عرض او اتساق وهي محور المعرفة و ثانيا ان علامة الاتساق هو وجود نسبة للشرعية وشاهد من المعارف الثابتة. ان هذه الصفات مهمة جدا لتقديم صور قوية للاتساقية. فاركان الاتساقية الشرعية اربع:

اولا: وجود مصدر معلوم للمعرفة محدد.

ثانيا: وجود معارف معلومة مستقلة عن الاتساق.

ثالثا: وجود نسبة للمعرفة المفترضة الى المصدر بطريقة طبيعية واقعية.

رابعا: وجود شاهد من المعارف المعلومة على المعارف المفترضة.

وجميع هذه الامور ينبغي ان تكون بطريقة عرفية طبيعية واقعية وجدانية وبشكل واضح.

واقعية جميع المعارف الشرعية

والحق والحقيقة في الاتساقية الشرعية هو العلم بالصدق لذلك لا يكون للظن اثر في ميزان الحقيقة، ولا تاثير ولا خدش فالحق والصدق هو ما علم صدقه واما غير ذلك وهو (ما علم كذبه او ظن كذبه او ظن صدقه) فلا يدخل في الحقيقة. وهذا ايضا يسد ثغرة في الاتساقية الفلسفية و يقدم اجابة على سؤال مهم بخصوص الظن.

ان الاتساقية الشرعية لا تطرح الموافقة كحل لمشكلة العلم وانما تطرحها كعلامة للعلم ولذلك فالمتسق والموافق هو العلم والصدق أي هو المطابق للواقع ، كما ان المتسق والموافق هو النافع. وبهذا فانها تعطي تعريفا للمطابقة والنفعية من خلال الاتساق. ومن هنا فلا مجال لتقسيم المعرفة الى ظاهريّة وواقعية وانما كل المعرفة واقعية الا انها حين يتبدل العلم فانها تتبدل ليس لاجل انكشاف خطأ الاول وعدم واقعيته وانما هو في الحقيقة تحقق حالة مختلفة من الواقع تختلف عما سبق وهذا يعطي مركزية للعلم في معرفة الحقيقة فالحقيقة في نفسها وواقعها هي ما يعلم ومن هنا ولالجل ان الحقيقة واحدة والواقع واحد فان تبدل العلم لا يعني تبدل الواقع. نعم قد يكون للحقيقة اوجه ودرجات للظهور و التكامل فيختلف الناس ضمن هذا الحد أي بالاختلاف في جهة النظر ودرجة التكامل والظهور الا انهم لا يختلفون اختلاف تباين وتغاير في الواقع، فالزيادة والنقصان الجائزة بين الناس هي من حيث تعدد جهات النظر وتكامل الظهور و ليس من التباين و المغاير في الواقع ان ظهرت كل درجة بشكل مختلف.

ظواهرية الشريعة

ما الامور الشرعية الا كالامور الظاهرية بل هي منها فكما ان الامور الظاهرية الخارجية تختلف في المظهر والشكل والادراك بين جهة واخرى وبين القريب و البعيد وفي درجة الوضوح وعدمه فان المعارف الشرعية هي ايضا اشياء خارجية لها جهات و للنظر اليها وادراكها و ووضوحها درجات بالنسبة للناس. ان الاشياء الشرعية كالأشياء الخارجية بعضها يبلغ من الوضوح والرسوخ بحيث لا يختلف فيه أي احد وبعضها يتباين الناس في ادراكه الحسي فيختلفون الا انه ليس مختلفا ككينونة وهكذا المعارف الشرعية فان الاختلاف فيها لا يسبب اختلافا في حقيقتها و كينونتها وانما الاختلاف في درجة وضوحها، مما يعني ان للعلم درجات، وكل درجة قد تظهر بشكل مختلف عن الأخرى الا ان ذلك لا يعني تعدد الواقع.

الاتساقية الشرعية والاتساقية الادراكية

ان الاتساق والموافقة والتصديق وعدم الاختلاف يكون باصل التشريع بان المصدق والمتسق والموافق هو الحق والصدق والحقيقة وهو النافع والعمل ولوظيفية فهذه مسلمات شرعية ثابتة. ومع ان كل ذلك جاء في الشرع بخصوص معارف الشرع الا انه واضح من انه جاء تطبيقا لمعرفة انسانية عقلية عامة ومن هنا يكون بالامكان تقديم الاتساقية الشرعية كاتساقية معرفية وجميع قواعدها ومبادئها هي تطبيقات للقواعد الاتساقية العامة. فالاتساقية الشرعية هي تطبيق للاتساقية المعرفية العامة. ومن هنا فاننا اطرح الاتساقية الشرعية كنموذج واقعي ظاهري للاتساقية الاسلامية والاتساقية الادراكية في نظرية المعرفة.

درجات المعرفة الشرعية

للمعرفة درجات من حيث الثبوت والعلمية في الشرع والعرف رسوخا واتصالا وحقيقة وفي الشريعة أصول معرفية هي النصوص القرآنية والحديثية وفيها فروع هي الاستنباطات الفقهية. وأصول المعرفة الشرعية منها ما هو قطب يرد اليه غيره وهي محكم القرآن وقطعي السنة وما قارب القطعي من الحديث، ومنها ما هو عمدة وهو ما كان شديد الثبوت والاتصال بالقطب، و من أصول الشريعة ما هو دائر حول الأعمدة وهو الأصول الدائرة وهو علم الا انه متصل بالأعمدة وليس له ثبوت كالأقطاب والأعمدة. وعلامة الثبوت والاتصال والحقيقة والعلمية هي رسوخ المعرفة بكونها قرانا وسنة او اتصالها بما هو راسخ من القرآن والسنة.

هذا كله في المعارف الاصلية الأصولية وهناك المعارف الفرعية او التفرعية وهي استنباطات الفقهاء من الاصول وهي ان كانت متصلة بالأصول فهي علم وحق وهي على درجتين فروع قريبة التي يكون اتصالها بالاصول واضحا لكل احد والأصول البعيدة وهي التي يخفى على البعض اتصالها الا انها متصلة حقيقة والأفضل عدم التطرق للأصول البعيدة الا عند الضرورة التفصيلية.

الاساس المعرفي للاجتهد والتقليد

المعارف الشرعية من أصول (نصوص) وفروع (استنباطات) كلها علم وحق ودين وشرع لاتساقها واتصالها، ولا يصح الطعن في حجيتها وحقيقتها لانها علم ولها برهان ودليل بالشواهد والمصدقات والاتساق. ونسبة الاستنباط الى النص الشرعي هو نسبة الفرع المتصل بالاصل والمنتهي اليه والراجع اليه، ولا ينسب الى قائله، وليس صحيحا ان يوصف بانه رأي لقائله المستنبط. والاختلاف بين المستنبطين هو راجع الى ظاهرة الاختلاف الادراكي والظاهري الذي اشرنا اليه من انه ليس اختلافا في الواقع وانما هو اختلاف في درجة الظهور والتجلي للحقيقة. فالمجتهدون (بحق) يختلفون في استنباطاتهم بل قد يتعارضون ليس لاجل تعدد الواقع ولا لاجل بطلان قول احدهم وانما لاجل الاختلاف في ظهور وادراك الحقيقة الواحدة وان ظهرت باشكال مختلفة او حتى متعارضة. هذا كله في الاستنباط الصحيح الاتساق المصدق المتصل، اما الاجتهاد الاستنباطي غير المتصل اي الذي بلا مصدق ولا اتساق فهو ظن ولا يدخل في المعارف الشرعية ولا يصح العمل به. ففي ما ينسب الى الشريعة من اصول وفروع هناك معارف أخرى ظنية ليس لها اتصال بالاصول وهي ثلاثة أصناف:

الاول: ادعاء اتساقية نص غير متسق بعدم الشاهد والمصدق.

الثاني: ادعاء فهم اتساقى لنص ثابت وهذا الفهم غير متنسق بعدم الشاهد.

الثالث: ادعاء استنباط اتساقى وهو غير اتساقى لعدم الشاهد والمصدق.

من هنا يتبين ان اهم شرط لتمييز الاجتهاد الصحيح من غيره والنص الصحيح من غيره هو اثبات اتساقه بادراك المصدق والشاهد، وهذا واجب كل عامل بمعرفة اي واجب كل مكلف، فلا بد على كل مكلف من تحصيل الحد الادنى من المعرفة الشرعية التي تمكنه من عرض المعارف الجديدة النصية او الاستنباطية عليها وهو متيسر لكل انسان. هذا واجب عيني. ولا يجب على الانسان العمل بمعرفة نصية او استنباطية ليست اتساقية اي ليس لها شاهد ومصدق. وهذه هي الاتساقية الاستنباطية (الاجتهادية).

فصل: فيزياء الشريعة

من خلال ملاحظات كثيرة لي طوال سنوات مضت ادركت وبشكل عميق ان الشريعة ليست مجرد معارف تعبدية متناثرة، بل هي معارف دستورية مقاصدية وبنى عميقة تتولد وتتكاثر بشكل متصل غير منفصل. والقواعد التفسيرية والاصولية والفقهية يمكن تطويرها والتعبير عنها بشكل كمي رياضي مع اختبارات مناسبة وفق الفقه التجريبي. فكانت هذه المحاولة بتقديم قواعد العلم الشرعي بشكل كمي، بصيغ معبرة عنها ومتجهة نحو فيزياء المفاهيم. وفيه شروح وتوجيهات وتعريف محددة وغير محددة وتناسبات وهذا كله مقدمة وتمهيد للمقصد الرئيسي الا وهي التعاريف الكمية والقوانين الرياضية. ان الغرض هو بيان التعاريف الكمية والقوانين التناسبية في المعارف الشرعية وغير ذلك من بيان وشرح هو تمهيد لهذه الغاية.

انا هنا اطرح تساؤلات اكثر مما اطرح افكار، ولكني واثق انه سيأتي اليوم الذي يدرك الباحثون ان العلم الشرعي هو عبارة عن قوانين كمية فيزيائية. انا لا املك الان الصيغ ولا املك المقادير الرقمية الا انني امتلك شعورا عميقا وقناعة تامة بان العلم الشرعي هو علم كمي.

ليس الغرض من هذه السطور هو التجديد الفقهي وطرح فرضيات جديدة في الاحتجاج الفقهي والاصولي وانما هنا غيتان مهمتان:

الاولى غاية استقلالية بتطوير الاحتجاج الاصولي وطرحه بشكل كمي منضبط تؤدي الى نتائج واضحة لا تقبل الاحتمال وبشكل كمي ورقمي مما يجعل من الفقه علما بنائيا متطورا وليس ساكنا كما هو الان.

الثانية غاية وظيفية وذلك بالتعمق في اسس التشريع ومبادئه والتخلص من حالة التناثر والظن والفردية مما يقلل الاختلاف والغرابة والشذوذ ان لم يقض عليها.

فهنا محاولة هي مدخل نحو فقه كمي يهتم جدا بادراك التناسبات العكسية والطرديّة ليمهد الطريق نحو الفرضيات المحددة وبعدها السعي بقوة نحو اكتشاف المعادلات الكمية للكيف والمفاهيم المعنوية واختبار ذلك بالتجريب، فالكتاب من الفقه التجريبي. ولحقيقة قلة الاختبار فيه فانه يكون من الفرضيات وفلسفة العلم، رغم ان اسسه ومبادئه اكثرها وجدانية ومعتمدة على نظرية الصدق العرضي أي ان الحق دليل الصدق وليس العكس كما هو السائد. فمعرفة الحق هو دليل على ان الطريق صادق وليس العكس، فالطرق وسيلة للوصول وليست معيارا له. وربما المشكلة الكبيرة التي يعاني منها الفقه الاصولي هو جعل الحق فرعا للصدق، بينما الواقع عكس ذلك، فان الصدق فرع الحق، فاذا علمنا ان المعرفة حق علمنا ان الطريق صادق، والعكس ليس صحيحا. فلربما علمنا ان الطريق صادق لكن نعلم ايضا ان المعرفة ليست حقا.

ان طرح قواعد الشريعة سواء على مستوى الادلة او الاحكام او على مستوى الادوات المعرفية التي تتعامل معها بشكل معادلات رياضية ووفق بنى تشعبية واستنباطية مترابطة متصلة يمكننا من التجسيد الواقعي لتلك الحقائق، والتحول الى علم فقه بنائي تطوري كما هو حال باقي العلوم البحتة التطبيقية، كما انه يمكن من تحقيق علم شرعي مجرد غير خاضع للفردية نسميه (فيزياء الشريعة).

ان للشريعة مادة هي المضامين وهي كيانات لها الوان واصناف. وتبرز اهمية تصنيف المضامين الشرعية بحسب الالوان والتباينات الكيفية الى ادراك وبحث وتطوير المعادل الكمي لها، حيث ان البيان الكمي للشيء هو اول خطوة نحو جعله عنصرا فيزيائيا. والمعاني والمفاهيم والافكار بما لها من كيف متميز وانظمة علاقات يمكن ان يعكس ذلك بشكل كمي. ان تمييز المضامين لونها وكيفية يمكن من ضبط حالات التداخل والاتصال، وهي من اهم عناصر تحديد الاصول والفروع والاشتقاق والاقتران وهو المدخل الاهم نحو مجال الموافقة والمخالفة. وتصور كيف سيكون الامر عظيما اذا عبر عن ذلك بمقادير كمية مضبوطة. لقد كنت في ابحاث الفقه العرضي ادعو الى التخلص من الظن بشكل كامل، وانا هنا في الفقه الكمي ادعو الى التخلص من اي بيان مفهومي او معنوي غير محدد بمقادير كمية ورقمية. انني احلم برؤية الفقه الرقمي يوما ما.

ان ضبط حالات التداخل والموافقة والمخالفة والاصولية والفروعية من مهمات فيزياء الشريعة الكيفية بل والكمية ايضا وهي المستوى الثاني من ابحاث فيزياء الشريعة بعد المستوى الاول المتمثل بوجود المضامين وخصائصها اي مادة الشريعة وبعده المستوى الثالث وهو قوانين الشريعة. فليدنا ثلاث مستويات من البحث الفيزيائي للشريعة:

الاول: مادة الشريعة وهي المضامين والموضوعات والمحمولات.

الثاني: ظواهر الشريعة كالتداخل والموافقة والمخالفة بين المضامين والاصول والفروع.

الثالث: قوانين الشريعة التي تحكم مادة الشريعة وظواهرها واهما قوانين الثبوت والظهور والحجية والحق.

والكتاب سيكون في اربعة فصل؛ نظرية الحق ونظرية الفقه ونظرية التكامل ونظرية اليقين، وقبلها تمهيد معرفي وبعدها خاتمة في الفقه التجريبي.

المعرفة هي خبرة يكتسبها الانسان عن طريق العلم. فالعلم طريق للمعرفة وليس مساويا لها الا انه أحيانا من التسامح تسمى المعرفة علما.

والمعرفة يتوصل اليها بطريقتين مهمين الأول الادراك المباشر (الحس) والثاني الادراك غير المباشر (النقل). ولا ريب ان العلم الحسي هو الأصل وهو الأقوى الا انه ولاجل ندرة العلم الحسي بالمعارف فان البشرية اعتمدت العلم النقلي والذي ربما يساوي اكثر من تسعين بالمئة منها في غير الواقعيات اليومية.

مادة الشريعة (المضامين)

ان المعارف التي يجب ان تحصل بطريقة مباشرة من دون قانون هي مادة الشريعة، وبخصوص المضامين فانها تحصل بالاستقراء ونسبها المعطيات الاساسية وسنذكرها في محلها في كل موضع يجب فيه تحصيل المعارف المادية للشريعة، وهي مرة تكون بشكل ادلة وهو الغالب واخرى تكون بشكل احكام. فالعلم الشرعي بل والاستنباط لا يتوقف فقط على الادلة وانما على الاحكام، وكما ان الادلة تترتب بين قرآني وسني وحكمي (بكسر الحاء من الحكمة وهو حديث الامام الوصي عليه السلام) فان الاحكام تترتب ايضا بين قرآني وسني وحكمي.

ولحقيقة ان المعنى له اصالة في مادة الشريعة فانه لا بد من الاهتمام كثيرا في خصائص المعنى لاجل المعارف الشرعية الكمية وهو علم الشرع الكمي وهو علم عميق ومتطور جدا ولا يتيسر بسهولة تتحول فيه الشريعة الى عالم رقمي، وعلى كل حال فلا بد من الالتفات الى ان المضمون وهو اصغر وحدة مادية في علم الشريعة يتكون من طرفين موضوع ومحمول وكل منهما مفرد او مركب المعنى، وازافة الى لون المضمون بما هو فان لاطرافه الوانها الخاصة. ومن هنا فالمادة الشرعية لها ثلاث مستويات معنوية لونية، المضمون، الاطراف، المفردات. وكل من هذه المستويات ممكن ان تكون موضوعا للبحث. والطريقة الصحيحة ولجل تفاعل المعاني يجب الابتداء بالالوان المعنوية المفرداتية، والبحث بشكل عميق وتفصيلي في الوان المفردات والتي بحسبها تترتب في مجاميع انتمايية وتقاطعية في حقول متميزة في القرب والبعد مما يعطي تصورا مكانيا لها وهذا هو علم (المكان المعرفي). وهنا تبرز اهمية المناطق المعنوية وهو (طيف المعنى) والذي تترتب فيه المفردات بشكل مجاميع واصناف ومن خلال الخصائص والتاثيرات تتوزع المفردات على مناطق ذلك الطيف وتتخذ كل مفردة مقدارا كميًا هو انعكس للكيف.

وخلافا لما هو سائد من تصور فان وجود المضمون ثلاثي الابعاد وليس احاديا ولا ثنائيا. فمستوى افقي للطبيعة الجوهرية ومستوى عمودي للخصائص المعنوية. في المستوى الافقي تحدد نقاط او موقع الاطراف من خلال خصائصها من حيث حقول الجواهر ودرجات تطورها وتفاعلها، وفي المستوى العمودي حقول المعنى وعلوها وتكاملها. فيكون لكل معنى نظام وجود ثلاثي الابعاد، فلو فرضنا ان معنى محموليا معينا كان في علاقتين جزئيتين مع موضوعين، بينهما تباعد جوهري اي احدهما اكبر من الاخر في مقدار الصفة، وكان بينها بعد معنوي اي اختلاف في معناهما زيادة وقلة، فالبعد المحمولى سينتج مستوى الارتفاع والبعد الموضوعي سينتج مستوى العرض اي الافقي، والشكل الناتج سيكون مجسما ثلاثي الابعاد حتما وهو الواقع. ومثال له في المحمول؛ الطول في شخصين س و ص احدهما اطول من الاخر، فالتباين في الطول يحقق المستوى العمودي والتباين في الذوات يحقق المستوى الافقي، فيكون لدينا مستويان عموديان متقاطعان مع مستوى افقي. ومثال له في الموضوع ادراك الطول و الوزن لشخص واحد، فلطول مستوى عمودي وللوزن مستوى عمودي ونقاط الشخص فيهما بالتباعد بينهما يحقق المستوى الافقي. بل حتى لو قلنا ان هناك تفرد لموضوع واحد بصفة واحدة لا يشترك معه فيها موضوع اخر، فان التباين الاحوالي للموضوع يحقق المستوى الاخر فيكون لدينا مستويان عموديان على افقي واحد. ومن الواضح ان العمودان هو اقل عدد من المستويات العمودية الجزئية. ومن المعلوم ان المسافة بين النقاط له مقدار عددي كمي وهو ناتج عن اختلاف كفي. كما ان الفرد هو مستوى ضمن مجموعة مستويات للعام. فيكون التقاطع بين العامين بشكل مجسمات وليس مستويات. وبالقدر الذي يدرك فيه العقل الوجود المستوياتي للمعاني فانه ايضا يدرك الوجود المجسماتي.

ومن هنا تبرز حقيقة جوهرية هي ان المقادير الكمية للمعنى هي الاصل لتنوعها الكيفي، فالتنوع والاختلاف المعنوي والمفهومي بل والخارجي هو في الواقع بسبب التباين الكمي.

وهذا الامر مهم جدا لفهم الحقيقة الرقمية للغة والمعنى والمفردات. وفيما يخص الشريعة فان ضبط علم اللون المعنوي يمكن من تحصيل معارف واقعية عن الوجود الكمي للمضامين الشرعية.

اشارات في فكرة المضمون الشرعي

م: المضمون لغة المحتوى والفحوى وما يفهم منها.

م: المضمون هو القضية الأساسية التي يشتمل عليها النص.

م: النص الكلامي الشرعي من اية او حديث قد يكون له مضمون واحد – قضية واحدة- او مضامين متعددة، بحسب تعدد الموضوعات.

م: بيان المضمون لا يعني بيان المعنى او المغزى او القصد او المحتوى في النص، بل يعني بالضبط تفكيك النص من اية او رواية الى أصغر وحدة كلامية مستقلة في موضوعها او محمولها من دون إضافة تفسيرية من خارجها.

م: البيان المضموني بيان نصي للقضية التي في النص الشرعي من قران او سنة.

م: تحرير المضمون الشرعي ليس فيه اية إضافة تعبيرية من خارج النص بل هو تعبير نصي توقيفي عن القضية التي في النص.

م: العلم الذي يهتم بمضامين الشريعة هو علم المضامين الشرعية.

م: الغرض من علم المضامين هو تحليل النص الى قضايا موحدة الموضوع والحمول.

م: التحليل المضموني للنص وهذا التحليل نصي حرفي لا يتدخل فيه أي فهم او توجيه دلالية.

م: المضامين هي من مجال التعبير وليس من مجال القصد والفهم، لذلك لا بد من الحفاظ على التعبير كما هو نصا وحرفيا من دون أي تدخل فهمي او توجيهي بحجة بيان القصد.

م: الاحكام والتوجيه والشرح والتفسير هو من مجال الفهم والقصد والاستنباط وليس من مجال التعبير والمضمون.

م: ان علم المضامين الشرعية هو علم يهتم بالتعبير الشرعي في أصغر وحدة تعبيرية له من دون التعرض للقصد ولا الى الاحكام.

م: لمضمون الشرعي يسعى نحو تحرير مجرد للقضية العلمية في النص من دون توثيق للبعد البلاغي لها

م: كل المؤثرات الخطابية التي في النص من الشدة والعمق والتأثير والجمالية والحسن التعبيرية كلها لا توثق في المضمون، انما يوثق معنى بسيط يتكون من موضوع وصفة تخبر عنه.

م: لا بد ان تكون القضية مستقلة في بيانها ولهذا فإذا اشتمل النص (اية او رواية) على أكثر من مضمون وكان فيه ارتكاز تعبيرى (أى بالضمير او بالصفة) فانه لا بد من استبدال الإشارة بالصريح وهو عمدة العملية الإجرائية في علم المضامين.

م: اول خطوة في تحرير المضمون الشرعي من النص هو تحليل النص من اية او رواية (حديث) الى عبارات موحدة في موضوعها وهذه هي (الفقرة القرآنية او الحديثية).

م: الفقرات مستقلة موحدة في موضوعاتها. من ثم تحلل الفرقة الى الجمل.

م: المضامين الشرعية تنقسم الى مضامين قرآنية ومضامين حديثية روت السنة المطهرة عن النبي صلى الله عليه واله والحكمة عن أوصيائه عليهم السلام.

م: المضامين الشرعية وان ظهرت متميزة الى قرآنية وسنية وحكمية الا انها في واقعها وفي التعامل معها هي قرآن سنية وحكمة.

م: في مستوى المرادات يمكن اجراء التقدير والشرح الاحكامي والتبنياني للنصوص بما يبرز الهوية الشرعية للمضامين.

م: عمليات التقدير والتفسير التي يجريها المفسرون ليست رأيا ولا إضافة بل هي ابراز وتحقيق للوجود المعرفي للنصوص.

م: تفسير القرآن وشرح السنة علوم جليلة تبرز الهوية المعرفية للنصوص القرآنية والسنية.

م: استنباطات الفقهاء عادة ما تكون معرفية لذلك لا تحتاج الى شرح، نعم الاستنباط الظاهري والاستنباط الحشوي يبين بطلانه بانه لفظي مقامي قاصر وغير معرفي.

م: لعلم المضامين ثمرات علمية اهمها ضبط القضايا الشرعية بشكل قضايا أساسية بسيطة من موضوع واحد ومحمول واحد.

م: علم المضامين يمكن ان يجرى في كل جانب من علوم الشريعة بل في ك جانب من علوم المعرفة ليس القولية والكلامية فقط بل والخارجية أيضا.

م: علم المضامين مقدمة لعلم العرض ومن مبادئه، فان التناسق والتوافق المعرفي انما يكون للقضايا الأساسية وليس للنصوص الجامعة متعددة المواضيع.

م: مهما كانت طبيعة المعرفة المكتسبة فان العقل يحللها الى قضايا أساسية بسيطة ويحكم عليها لذلك فهو يميز الواحدة الأساسية في الإدراك المركب.

م: علم المضامين يؤكد على ان العنصر الإدراكي المكتسب ومنه النص ينبغي ان يحلل الى القضايا الأساسية البسيطة ويكون الحكم على القضايا المستقلة بموضوعها كل على حدة وان كان النقل الواحد من اية او رواية متعدد المضامين.

م: الرواية قد تكون متعددة المضامين بعضها حق مصدق وبعضها شاذ منكر، فينبغي عدم رفض الرواية كلها بل تفكك وتحلل الى مضامين منفصلة فيقبل ما هو مصدق وله شاهد و يرفض ما هو منكر وشاذ ومخالف للثابت العلوم.

م: الإدراك العقلي هو إدراك مضاميني عرضي، فما توافق وتشابه يقبل ويطمأن له وما اختلف وشذ يتوقف فيه حتى يجد تبريرا وهذه اهم علامات الحقيقة والباطل عند العقل.

م: ان الحقائق الدينية يصدق بعضها بعضا، وان ما وافق ما هو معلوم منها وكان له شاهد ومصدق منها فهو حق وصدق وهذا هو الاتصال المعرفي وما خالف الثابت العلوم فهو باطل وهذا هو الانقطاع المعرفي.

م: علم المضامين يشمل التفريعات الاستنباطية لفقهاء ويشمل الوقائع التاريخية بل ويشمل كل أصناف المعرفة والإدراك ويكون محور الرد هو المعلوم الثابت من المعارف فيرد اليها غيرها فما وافقها وكان له مصدق فهو صدق والا كان ظنا او باطلا.

م: المعرفة التي يرد اليها هي مضامين منصهرة متفاعلة في مستوى الاعتقاد فهي محكمة ثابتة تامة بينة جدا.

م: علم المضامين مقدمة أساسية لمعرفة الحق والحقيقة، فان علامة الحق والحقيقة التوافق والتصديق من الثابت المعلوم، وعلامة الباطل والوهم التنافر والاختلاف والتعارض مع الثابت المعلوم.

م: ان الانسجام أساسي للحكم بواقعية المعرفة وحقيقتها وصدقها، والتناسق والتوافق جوهري في الحق والحقيقة.

طواهر الشريعة (التداخل والاتصال والتفرع)

مضامين الشريعة تظهر في وجودها في اوضاع علاقاتية مختلفة اهمها التداخل، والاتصال، ومن كلا الظاهرتين تتولد مظاهر الموافقة والمخالفة والاصول والفروع.

ان ميكانزما التشريع اي اليته تختص بالية تفرع الاصول وتفرع الفروع منها، وبعد اشارة الى ترتب المعارف الدلييلة من قران تتفرع منه السنة النبوية ومنها تتفرع الحكمة الامامية.

ان للمعارف الشرعية اصول معرفية اهمها الحقائقية والواقعية والوحدوية والاتصالية. واتصال المعارف ومنها المعارف التناسبية (القوانين) ومن خلال رجوع الفرع الى اصل اكبر فان المعارف الشرعية في اصولها العميقة ستنتهي الى اصول كبرى قليلة وبعدها الى اصل واحد هو اصل الاصول. واصل الاصول في المعارف الدينية هو (التوحيد) ومنه تتفرع باقي المعارف والاصول.

ومن خلال المعارف الشرعية الراسخة فان ميكانزما التشريع اي اليته وظاهر تشعب الاحكام يقوم على اصلين عامين:

الاول ان المعارف الشرعية ومنها الاصول لا تتعارض ابدا بل كلها متوافقة ويصدق بعضها بعضا.

الثاني: ان الفرع تابع للاصل في الصفات المعرفية وهو اقرب المعارف اليه وهو منتم اليه في الغاية والغرض.

ومن هنا فاصل الاصول وهو التوحيد يتفرع منه اصول الاخلاص والعبودية ومنها اصول العلم ومنه اصول الربوبية ومنها اصول التدبير ومنها اصول الرحمة ومنها اصول الاصطفاء ومنها اصول الهداية ومنها اصول الولاية ومنها اصول العبادة واصل التعامل.

ولهذه الاصول درجات كالتالي

الاصل الاول (الدرجة الاولى): التوحيد

الاصول الثانية: الالهوية

الاصول الثالثة: الربوبية

الاصول الرابعة: التدبير

الاصول الخامسة: الرحمة

الاصول السادسة: الذكر

الاصول السابعة: الوصايا

ومن هذه الاصول تتفرع وتتمظهر قوانين وقواعد معرفية، ورغم ان هذه الاصول بغاياتها واغراضها وصفاتها وطبيعتها محددة للقوانين التي تتفرع منها، وموجهة لها، فان فائدة اعظم تظهر في هذا التشعب وهو التصديق للمعرفة ومعرفة الصدق والحق من خلال ما هو معلوم. وازضافة الى ما توفره هذه المعرفة من عصمة للمعارف وتمييز للحق والباطل والدليل الصحيح من غيره ومن الدعوى والحقيقة، فان امتلاك العلم بالاصول بشكل دقيق وكامل يمكن من قوة تفرع مستقلة عن الدليل الخاص، وهذا ما يمكن ان نسميه بالتشعب الواقعي الذي يكون متاحا للأنبياء والاصياء في قبال الاستدلال الاجتهادي المتاح للفقهاء والعلماء، نعم بامتلاك معرفة قوية بالاصول وشبه كاملة من قبل الفقيه يمكنه ان يتشعب منها بدرجة عالية من الواقعية المعلومة وهذا درجة من العصمة المعرفية وان كانت بسيطة الا انها تخلص الفقه من العلم الظاهري وهو الغاية القصوى للفقهاء.

الكم والكيف

في حقيقة الامر جميع ظواهر الطبيعة الخارجية والذهنية، العينية والمعنوية كلها يمكن تفسيرها بمقدار كمي، ولذلك لا وجود للضد في الواقع وانما الضدية امر وظيفي تقيمي تميزي وليس امرا واقعيًا، فالكيف في الصفات انما هو انعكاس للكم.

ان كل شكل من اشكال المعارف له وحدة كمية تحدد كيفه، ولو افترضنا ان الكم هو رقم فيمكن القول ان العالم كله بجميع مفاهيمه واشباهه المعنوية والخارجية يمكن تفسيره رقميا وبيانه بشكل ارقام وهذا هو الادراك الرقمي للاشياء.

وما يجب الاشارة اليه هنا هو ان الكيفيات العرفية والعقلانية والضدية كالحق والباطل والخير والشر هي في الواقع وجودات كمية فالمعرفة او الشيء او الفعل او المعنى الذي هو من مجال الخير والشر له مقدار معين من الخيرية، مهما كان شرا او شريرا، الا ان ذلك المقدار الكمي لا يحقق الحد الادنى المطلوب من التمظهر الخير او الكيف الخيري العرفي. بمعنى ان هناك خيرا كميا وهناك خير كيفي هو العرفي العقلاني، وبتصاف الشيء بكم معين من الخير يحقق الخير الكيفي العرفي. ومن هنا فكل شيء في نظام الخير والشر فيه خير كمي الا انه ليس كل شيء فيه خير كمي هو خير عرفيا، فحتى الشر او اشر الشر فيه خير كمي الا ان ذلك الشيء او الصفة كيفا ليست خيرا بل شرا. وهكذا الكلام في الحق والباطل وغيرهما من انظمة التضاد، بل وانظمة الكيف كلها. فحينما نقول ان الحق هو

معرفة مقدار الحق فيها كذا لا يكون دورا لاننا نقصد بالحق الاول الحق الكيفي والثاني الحق الكمي وسائير الى ذلك دوما لكي لا يلتبس الامر على احد.

والامر الاخر هو العدد فان التميز العددي من المفرد والمتعدد من الواحد والاثنين في المعرفة ليس هنا اعداد مجردة، بمعنى ان العدد التمييزي امر غير واقعي، بل ان الكيف ملحوظ فيه، والكيف هو مقدار كمي، بمعنى ان العدد الصحيح (١) لا يوجد بشكل اشياء ومعارف ظاهرية بل هو فقط ممكن في الوجود الكمي واما في الوجود الكيفي فمتعذر، ومن هنا فاحيانا يكون الواحد الكيفي ليس واحدا بل اكبر من واحد او اقل من واحد، واحيانا يكون (١+١) لا يساوي اثنين بل قد يكون اكبر من اثنين او اقل من اثنين، وذلك لان العدد واحد هو كيف والكيف ليس حقيقة ولا واقعا وانما هو صورة للكيف والتي تبلغ من الدقة مقدارا يتعذر معه تحقيق العدد الصحيح. بمعنى اخر ان العدد الصحيح كيفا هو في الواقع تقريب وظيفي والا فانه لا وجود لعدد صحيح بل جميع الاشياء تكون بشكل كسور عشرية حتى لو بدا وظهرت انها عدد صحيح. فحينما نقول حضر ثلاثة رجال ففي الواقع مع التحليل الكمي لمعنى الرجل وخصائصه والتي هي عدة قوانين فانه سينتهي الى انه من الصعب تحقيق الكيف بثلاثة بشكل دقيق لاجل الاختلاف الكمي، نعم على مستوى الكم الاعداد تتميز.

بعد ان بينا ان الكم هو اصل لكل كيف، حينها يكون واضحا ان الزمان والمكان وهما كيفان يرجعان الى كمات خلفية لهما، الا ان الزمن يدرك بالحركة، والحركة تعني ادراكا للمكان، فيكون الاصل هو المكان، لكن هذا ليس واقعا بل الاصل هو كمات خلفية للمكان والزمان، والكيف المدرك هو صورة لها. ويمكن تصوير الامر اننا كما نرى الالوان والاشكال في الحاسوب الا انها ليست حقيقة بل الحقيقة النظام الرقمي الذي خلفها او الوندوز. وهكذا عالم المعاني والمفاهيم بل والافكار فهي عالم صوري يقف خلفه عالم رقمي. ان افكارنا هي نتاج لارقام تقف خلفها اذا تغيرت تلك الارقام تغيرت الافكار وربما هذا يستعمل بشكل غير معلن او غير واضح رقميا في استعمال الافكار وحرب الافكار.

ان كل ما تقدم يمكننا من القول بوجود نوع كمي يحدد ويفسر الكيف في الاشياء بمعنى ان الاشياء باختلافاتها الكيفية في الواقع هي تترتب كميا، فكل كم معين يتمظهر بكيف معين، ولا نقصد بالكيف الصفة المستقرة فقط بل نقصد الحدث والتجدد والوقوع والحصول والتغير والانتقال والفعل. ان هذا الامر في منتهى العمق ويمكن الانسان في حال اكتشافه من امتلاك قدرة على التوقع بالمستقبل والتحكم بالاحداث غير مسبوقه بل ربما يمكن من التحكم بالزمن وبالمكان وبفيزياء الاشياء، بل وفي توقع ما سيحصل مستقبلا وما سيفعل الشخص المعين في الزمن التالي وهذا من ارقى العلوم ولا يقال ان هذا علم بالغيب بل العلم بالغيب لله تعالى الا انه علم مادي كمي رياضي فيزيائي يمكن من العلم بما سيحصل مستقبلا ولا استقلالية فيه.

اشارات في اتصال المعارف الشرعية

م: الشريعة مجموعة من القواعد والقوانين التي تُبين الطريقة التي يجب على الناس اتباعها في عبادتهم لله عزوجل.

م: الشريعة هي منظومة معارف مستقلة لها مظهرها واستقلالها ولونها المعرفي المتميز بخصائص واضحة.

م: الشريعة تستفاد من مواد الشريعة أي ادلتها والتي هي القرآن والسنة، وتعتمد كما هو حال غيرها من معارف على التوافق والتناسق والتشابه والاتصال والاعتصام.

م: تعرف المعرفة من كونها شرعية بعلامات التوافق والتناسق والاتصال فتصبح علما وحقا شرعيا وصدقا واعتصاما.

م: قد يعتقد ان الشريعة هي النص او دلالاته وهذا لا مجال له بل الشريعة معرفة مستقلة في مستوى خارج النص ودلالاته وان كان النص ودلالاته مقدمة وطريق اليها، بل حينما يكون النص غير موافق للشريعة فانه يعالج بطريقة او بأخرى حتى يتوافق وهذا بسبب استقلال الشريعة عن النص.

م: الشريعة هي المعرفة الدينية الإسلامية، ولا ريب في وجود تداخل لغوي عرفي وفي الوعي بين الدين والشريعة الا ان كل منهما وجهان لمعرفة واحدة فحينما ينظر اليها من جهة المعتقد فهي دين وحينما ينظر اليها كمعرفة فهي شريعة.

م: الدين في أصله ما يدين به الانسان والشريعة في أصلها الطريقة، وكلاهما صفة لمعرفة واحدة الا انهما يختلفان من جهة الملاحظة والنظرة لتلك المعرفة.

م: لأننا نتعامل مع الشريعة اساسا هنا من الجهة والنظرة الثانية أي باعتبار المعارف الدينية شريعة وطريقة وكيف نتوصل اليها كان لفظ الشريعة انسب. فالمقصود هنا كل ما يتعلق بدين الانسان.

م: المعرفة الشرعية هي جزء من المعرفة البشرية وليست شيء في قبالها.

م: يمكن فهم الغيب بانه معارف مستقبلية بالمعنى الفلسفي وانه علوم متطورة من جهة القدرة والامكانية، وبعضها يحتاج الى لطف إلهي ليحصل الإدراك به وهذا ما يحصل في الانتقال من الدنيا الى الاخر، فالانتقال من الدنيا الى الاخر هو انتقال إدراكي تطوري وليس خلق نوع مختلف من الإدراك.

م: كما ان جميع الخصائص في الواقع الغيبي ومنه الاخروي يمكن تفسيرها فيزيائيا الا انها فيزياء عالية أي فيزياء مستقبلية يعجز العقل الان عن إدراكها ويحتاج الى لطف إلهي ليتمكن من ذلك.

م: الواقعية والطبيعية والتناسقية والاتساقية والعلمية والفيزيائية أمور مترسخة في الإدراك البشري ومعارفه ومنها الشرعية، وليس هناك ما يدل قطعاً على نسخها أو مسخها أو رفعها من الإدراك البشري ولو في الآخرة بل الدلائل على خلافه.

م: المعرفة في نفسها مجموعة عناصر معرفية مستفادة من معان مكتسبة، وإن المعارف تتكثل بشكل دائري حول المعنى المركزي للحقيقة، وهذا المعنى المركزي هو الجوهر المقوم لوجود المعرفة والذي يتصور بأقل قدر من العناصر المعرفية والذي بانتقائه ينتفي المعنى الكلي أو يتغير، وحول هذا المحور الجوهري توجد دوائر أكبر تتسع بسعة علاقات المعنى حتى تصل إلى درجات كبيرة طرفية واسعة. هذه الدوائر الطرفية تعطي المظهر للمعنى أي للحقيقة المعرفية.

م: الشريعة فيها دائرة جوهريّة هي محور الدين ومقاصه الأساسية الجوهريّة وحول تلك المعارف معارف شرعية تمظهرية يتمظهر بها الدين.

م: المتدينون يتحدون في تلك المقاصد الجوهريّة ويتفاوتون في الدوائر الطرفية إلا أنهم ينبغي ألا يتعكسوا لأن التعاكس هنا مخالف لوحدة النظام، فالمعارف الشرعية كلها متوافقة إلا أنها قد تتلون وتتمايز إلا أن تلوونها وتمايزها لا يكون باختلافات عكسية، إذن فالجائز من التلون الطرفي يجوز أن يكون بالشدّة والضعف وليس بالتعكس. كما أن الاختلاف المقاصدي لا يجوز.

م: الحقيقة الشرعية لا تقبل الاختلاف وتقبل التلون والتكثل لكن من دون اختلاف والاختلاف هو تعاكس في اتجاه المعرفة حيث أن للمعاني اتجاهات معروفة من حيث النفي والثبات والتضاد والتناقض والتعارض ونحو ذلك.

م: الشريعة لها تناسق ومحورية ومقاصدية واتجاه وتميز واضح في أبعادها الإلهية والإنسانية والأخلاقية والمعرفية عموماً.

م: من المعارف الشرعية ما هو محوري في الشرع يرد إليها غيرها، وهي مقاصده. وتلك المعارف المحورية عادة ما تكون واضحة لجميع الناس وبينية بجميع تفاصيلها أي بجميع عناصرها المعرفية الجوهريّة والعرضية الأساسية والعريضة الفرعية.

م: في المعارف الشرعية الشاهد هو تداخل معرفي مع توفيق في الاتجاه فإذا لم يكن تداخل فهذا يعني عدم الشاهد وإذا كان تداخله وباتجاه معاكس أي مع تعارض فهذا شاهد بعدم الانتماء أي مخالفة.

م: القرب المعرفي هو بمعنى من المعاني الاتصال عن طريق جهة من جهات المعنى ويكون هذا قويا وواضحا ثم يضعف الى حد العتبة الاتصالية التي حينها تخفت الصلة وتضعف وتكون ظنا لا علما.

م: كلما كانت المعرفة متصلة مباشرة أي بالدائرة الأصلية للشيء وليس بواسطة حلقة اخرى كانت أكثر وثوقا وأكثر رسوخا وكلما ابتعدت حلقة الاتصال كانت اقل رسوخا ووثقا.

م: أكثر اشكال الاتصال قوة هو الاتصال الاشتقاقي اي الاتصال بحلقة المعنى مباشرة ثم الاتصال الاقتراني اي الارتباط بثالث ثم الاتصال البعيد وهو الاتصال بواسطة أكثر من حلقة وهذا كله هو الاتصال المعرفي والوثوق المعرفي، فالاتصال هو مطلق القرب من دائرة المعنى واوثقه أقربه من الدائرة الجوهرية وقوته أي تعدد جوانبه.

م: للعقل كفاءة عالية في كشف درجة الاتصال والقرب وحجمه لذلك فمن الكفاءة والسرعة الكبير ان يحكم الوجدان على كون المعرفة المعينة قريبة ومتوافقة مع ما يرد اليه ام لا، وهذا هو اساس مبدأ الرد وهو اساس منهج العرض أي عرض المعارف على الثابت منها كعرض الحديث على القرآن والسنة.

م: كل كلام له مدلول معرفي، حينما يستقبله العقل فانه يرده الى ما يعرف من معارف وعلى قدر التوافق والتناسب يطمان له والا يكون في حيز النكارة والشذوذ حتى يجد له تبريرا لتقبله.

م: النكارة والغرابة والشذوذ امور حقيقية في المعرفة ولا بد ان تكون المعارف متوافقة ومتناسقة ومتجانسة وينبغي التقليل من الغلو بالمعارف وفرضية التعبد.

م: بالقدر الذي لا يصح احداث معارف من خارج الدليل الشرعي فانه ايضا لا يصح ان ينتقل الدليل الشرعي من مجال التوافق والتناسق والفطرية والعقلانية الى مجال الغرابة والنكارة والشذوذ بحجة التعبد والتسليم، ان هذا ليس تسليما و لا تعبدا بل هو خلاف التعبد و التسليم لأنه خلاف الاصول و الثوابت بوجوب تناسق و توافق المعارف وان بعضها يصدق بعضها و خلوها من كل اختلاف او غرابة او نكارة معرفية.

م: ان ما تتبته المعارف القطعية هو اصول المعارف واليها يرد غيرها، ومحكم القرآن ومتفق السنة هي اصول المعارف الدينية واليها يرد غيرها من معارف سواء دلالات او نقولات وان ما يقتضيه الأصل التنظيمي والتعاونية لمنظومة المعارف الاسلامية هو التوافق والتناسق وعدم التعارض والاختلاف.

م: جميع المعارف الشرعية في مستوى الاعتقاد لا تتمايز حسب مصادرها بل تكون كلها مجردة عن كل تلك التميزات.

م: التفاعل والانصهار الاعتقادي يشير الى أهمية توافق المعرفة مع الموروث الإنساني الأخلاقي والقيم العقلانية النقية.

م: عرض المعارف الجديدة يكون على المعارف في الصدور وليس على الخطاب القرآني
او الخطاب السنني فضلا عن المضمون القرآني او السنني.

م: العرض على المعارف متيسر لكل مسلم علم العلم الإسلامي الراسخ، بل هو متيسر لكل
من عرف ضروريات الإسلام.

م: لا بد ان يكون عدم النكارة وعدم الشذوذ عاملا مهما بل وحاسما احيانا في الترجيح
الدلالة والنقلي والمعرفي عموما، ولا ينبغي ان تكون دعوى الاحتياط وعدم الاحاطة مبررا
لقبول المعارف التي تتصف بالنكارة والشذوذ والغرابة لان الشرع هو نظام عرفي عقلائي
وجاء وفق هذه الاسس والحدود.

م: الاحتياط والاعتراف بعدم الاحاطة هو عدم تقبل ما فيه نكارة وشذوذ من معارف دينية
ونسبتها للدين. فالاحتياط في الدين والاعتراف بالقصور المعرفي تجاه معارف الدين هو
عدم قبول ما فيه نكارة وشذوذ من نقل او اقوال. والشذوذ والنكارة ليست تجاه المشهور
الديني بل تجاه الوجدان والعقلانية.

م: ان التسليمية من الدين ومن الاحتياط للدين لكنها قد تكون احيانا خلاف الدين وخلاف
الاحتياط ان كانت تؤدي الى قبول متساهل للغريب والشاذ وجدانا وعرفا وما فيه نكارة
عقلانية.

م: كما ان هذا ينطبق على النص المنقول فانه ينطبق على الدلالة مع تعددها، فينبغي في
مجال قبول النقل او الدلالة او الفهم الاهتمام بان تكون المعارف متوافقة متناسقة يصدق
بعضها بعضا خالية من الاختلاف والنكارة والشذوذ الشرعي و الوجداني والعقلاني. وهكذا
بخصوص الفهم وخصوص الاستنباط.

م: لا يوجد أي دليل ولا أي مسوغ لقبول معارف شرعية مخالفة للعقل والوجدان وهذا خطأ
يقع فيه الظاهريون.

م: الأصل المصدق للمعرفة ما يكون مصدقا للدليل الفرعي والمعرفة الفرعية، والأصل
المصدق بالأساس ما يكون علاقته مع الفرع دلاليا، أي يصدقه بشكل مباشر او غير مباشر
وبوجه ما يكون مصدقا تصديقا. هذا هو الظاهر من القرآن.

م: الأصل الشاهد لفرعه هو بالأساس شاهد تصديقي معرفي، وبوجه يكون شاهدا دلاليا.

م: ان العقل مستقل بإدراك الاخلاق كما ان العقل لا يقبل احكاما غير اخلاقية، بل لو قلنا ان
العقل راجع الى أصل اخلاقي لكان صحيحا، وهذا ما نراه في وجداننا الإنساني.

م: ان الحكمة الالهية اخلاقية وهذه النقطة مهمة جدا في الشريعة، لأنها تجعل الاخلاقية
مقوم للمعرفة الشريعة فلا تقر معرفة شرعية الا بصفة أخلاقية.

م: ان تمييز علم القرآن عن نص القرآن، وان ما يكون في الصدور هو معرفة شرعية مجردة عن مصادرها يعني عدم التمييز بين القرآني والسني في كل جزء منها.

م: على هذه المعرفة الثابتة المستقرة في الصدر تعرض المعارف الأخرى وبعد العرض والاثبات تجرد من مصدرها فتصبح معرفة شرعية.

الاصول والفروع المعرفية

من الأمور التي تنتج واقعية المعرفة هو اتصالها المعرفي، أي ان المعرفة تنتج عن أخرى بإنتاج طبيعي واقعي اتصالي من دون قفز او غرابة بل بانسيابية وواقعية وطبيعية اشتقاقية. ولو قلنا ان المعارف هي صورة للوجود الخارجي بمنطقيته لكان صحيحا، وكما ان أشياء الواقع واحداثها متصلة ولا تقبل الانقطاع فان المعارف التي هي انعكاس للخارج ايضا حالها كذلك في الاتصال وعدم الانقطاع، وهذا هو مبدأ (اتصال المعارف). وكما ان للخارج واقع يعرف بمنطقيته الراسخة فان للمعارف واقع يعرف بمنطقيته الراسخة، بل ان عالم السيطرة والتحكم بالمعرفة يقتضي ان تكون المنطقية في واقع المعارف اقوى من واقعية الخارج.

ان صفة وخاصة اتصال الفرع بالأصل اهم بكثير من اي صفة اخرى للمعرفة، والمعارف الاسلامية ليست معارف متناثرة متباعدة بل هي معارف متناسقة متجانسة ومتصل ومتفرعة، وتتبعها بهذا الشكل هو السبيل الى اعتصامها.

دين الاسلام دين اتصال وهذا مصدر عصمته واعتصام اهله، وما يحصل احيانا هو التقليل من شدة الارتباط بأصول المعارف والاتكال على الادلة الظنية مما سبب الاختلاف وهو علامة الاخلال باعتصام المعارف الدينية. والحق لا يتعدد وإذا كان هناك مجال لتبرير تعدد

الفهم لأجل اننا امام تعاليم منقولة باللغة والكتابة، فان الشريعة منعت ذلك بأصول عقلانية واهمها الرد والعرض على المعارف الثابتة فلا يقبل بالشاذ والغريب.

المعرفة الشرعية كاي معرفة قابلة للتفرع بشتى انواعه المقررة عقائيا، ولذلك فالتفرعية متجزرة ومرتسخة في الشريعة وسواء أبرز ذلك واطهر خارجا ام بقي عملا عقليا ذهنيا داخليا فانه حاصل وواقع، وما يفعله المجتهد والمتفرع هو في الواقع الكشف عن تلك المعارف الموجودة لا انه يصنع معرفة. لا بد من تصحيح الفهم للاستنباط والاجتهاد بانه اكتشاف معارف موجودة بفعل المعرفة الشرعية نفسها وليس عملية استحداث وصنع للمعرفة. ليس بمقدور العقل صنع معرفة سواء بالاجتهاد او بغيره وانما هو يكتشف عن المعرفة. وبالطريقة الاجتهادية العلمية الحققة تعرف ان المعرفة المدعاة اكتشافها حق وليس ظنا وادعاء.

الشريعة هي القران والسنة وتثبت بكل معرفة حقة تنسب الى الله تعالى او الى رسوله صلى الله عليه واله او الى وصيه صلى الله عليه واله. وهي الأصل. ومنها يتفرع الفرع في الشريعة هو كل معرفة تتفرع عن الأصول بتفرع عرفي المستنبط.

اشارات في الاصول الشرعية

م: لأجل ان تكون المعرفة ثابتة وراسخة لا بد ان تكون لها أصول بيينة ولها فروع متصلة بالأصول.

م: كل فرع معرفي ليس له أصل فهو مجرد ادعاء وهم وخيال.

م: أصول المعرفة الشرعية هي القرآن والسنة.

م: لأجل البناء لا بد من تمييز اللبنة البنائية التي تبنى بها البناية ثم ايصالها بما تحتها. وهذه القاعدة وهي تمييز اللبنة واتصالها بما قبلها تجري في جميع الأشياء بما فيها المعرفة.

م: في المعرفة النقلية اللبنة هي الدلالة والبعد المعرفي والاتصال هو التصديق الدلالي والتوافق المعرفي.

م: لا بد من اجل بناء الفروع على الأصول من إدراك الدلالة ثم إدراك التصديق وذلك بعرض الفروع على الاصول. ولا ينفع هنا الظن ولا الشك ولا التشابه، بل لا بد من العلم ولا شيء غير العلم.

م: المعروف ان الفقه هو الفهم، وكثيرا ما يستعمل الفقه في الفهم الا ان التأمل والتدبر يشير الى ان الفقه معرفي والفهم دلالي.

م: الفهم مقدمة للفقه. فالفهم هو مرحلة إدراك الدلالة المعرفية والفقه هو مرحلة إدراك التصديق المعرفي.

م: لا فقه من دون إدراك التوافق والتصديق المعرفي.

م: كما ان هناك جوانب دلالية في الأصول الشرعية فهناك جوانب تصديقية فيه، والأول نسميه الفقه اللفظي والثاني الفقه المعرفي.

م: الاقتصار على الفقه اللفظي كما هو الان سائد يؤدي الى اضطراب وخلل ملحوظ وتوهامات فلا بد لأجل بناء معارف شرعية صادقة من إتمام الفقه المعرفي مع الفقه اللفظي، وان الفقه اللفظي داخل في الفقه المعرفي لأجل معرفة صحيحة.

م: الاصول أصول أصلية واصول فرعية. والأصل الأصلي هو القرآن والأصل الفرعي هو السنة، فان السنة تنفرع من القرآن. فالسنة أصل وفرع في نفس الوقت. والسنة هنا اعم من سنيي وحكمة وصي.

م: الفروع قسمان فروع حقيقية وفروع إضافية. فالفرع الإضافي هو السنة بالنسبة الى القرآن، فالسنة أصل الا انها فرع بالنسبة الى القرآن. والفرع الحقيقي هو الاستنباط (التفرع) فهو فرع للقران والسنة.

م: السنة أصل للاستنباط وفرع للقران بينما القرآن أصل للسنة وأصل للاستنباط.

م: المعارف الشرعية ثلاثة اقسام؛ الأصلي وهو القرآن والأصل الفرعي وهو السنة أي سنة النبي وحكمة الامام، والفرعي هو الاستنباط.

م: العلاقة بين الأصول والفروع وفيما بينها قسمان علاقة دلالية انتمائية وعلاقة معرفية تناسقية.

م: العلاقة الدلالية اما ان تكون مباشرة او غير مباشرة.

م: العلاقة المعرفية هي علاقة تناسقية أي ان في الفرع معرفة تتسق وتتناسق مع الأصل.

م: لا يكون الفرع متصفا فقط بعدم المخالفة فان عدم المخالفة نوع من الغرابة بل لا بد في الاتصال المعرفي ان يكون هناك توافق وتناسق واتساق. وعلى هذا المعنى يجب ان يحمل لفظ (ما وافق) ومشتقاته في السنة وكذلك (المصدق) في القرآن.

م: الاتصال المعرفي بوجود شاهد ومصدق مخرج للحديث الظني أي خبر الواحد من الظن الى العلم.

م: الاتصال المعرفي بوجود شاهد ومصدق من المعرفة الأصلية مخرج للاستنباط من الظن الى العلم.

م: يجب في اعتبار خبر الواحد والاستنباط ان يكون له شاهد ومصدق من الأصول.

م: يجب عرض اخبار الاحاد واستنباطات الفقهاء على القرآن والسنة، فما اتصل بهما بوجود شاهد او مصدق منهما فهو علم يصح اعتماده والا كان ظنا.

م: تمايز الأصول والفروع الشرعية الى قراني وسني واستنباطي تمايز ظاهري والواقع انها في وجودها العلمي الاعتقادية غير متميزة.

م: قراءة الأصول والفروع الشرعية من قراني وسني واستنباطي تكون بقراءة تداخلية لاي منها ويلحظ فيها التكاملية.

م: معارف الأصول والفروع الشرعية تداخلية اتحادية في نفسها وفي التعامل معها لكن تمييز الأصول الى قراني وسني جائز لاعتبارات نصية.

م: هناك بجانب القرآن والسنة أصل ثالثا هو الامام عليه السلام.

م: بينما القرآن والسنة نقلين بالنسبة لعصرنا فان كلامه عليه السلام المباشر ليس نقليا الا ان الامام ينقل عن السنة لذلك فكلامه المباشر مشافهة او كتابة هو نقلي غيبي من وجه ومباشر شهودي من وجه.

م: لا ريب في تقدم المباشر الشهودي على الغيبي النقلي. فتتقدم مشافهة الامام على القرآن والسنة.

م: الامام لا يشرع ولا يخالف القرآن والسنة بل الامام يكشف عن العلم الواقعي الذي نحن كنا نعلم ظاهره، كما ان المخالفة ظاهرية تكشف عن ان ظاهر القرآن والسنة مؤول متشابه. وهذا كله في المشافهة مع الامام ولا يكون بالنقل عنه. لأنه سيكون لدينا نقليان.

م: المعرفة الشرعية من جهة الصدور هي اما قطعية، وهذه اما محكمة حجة او متشابهة تحمل على المحكم تأويلا.

م: المعارف الظنية من خبر واحد واستنباطات لا تكون حجة الا ان يكون لها شاهد من المعارف الثابتة فتصبح محكمة وتصبح علما وان لم يكن لها شاهد فهي ظن لا عيرة بهي وهي من المتشابه بالمعنى التسامحي لا الحقيقي.

م: القسم الثالث وهو المعارف العلمية غير القطعية وهي معارف ظنية لها شاهد من القرآن والسنة اخرجه من الظنية الى العلمية فهي علمية تصديقية.

م: تنقسم المعرفة الى قسمين علمية وهي حجة وظنية وهي ليست حجة، والعلمية منها قطعي ومنها تصديقي.

م: للفقه التصديقي أهمية في بناء معارف شرعية متناسقة متنسقة.

م: تقسيم المعرفة الشرعية وادلتها الى قطع وظن وشك ليس تاما بل المعرفة تقسم الى علم وهو حجة وظن وهو ليس بحجة، والعلم ينقسم الى قطع وتصديق.

م: نحن نميز بين النص القرآني والنص السني و نميز ايضا بين الدلالة اللغوية لكل نص لكن حينما نتعلم منهما و تتحول الدلالة معرفة في الصدور فإنها تتداخل كعناصر معرفة وانما تبقى متلونة بالأثر النصي اما كعنصر بناء ونتاج فهي واحدة.

م: المعرفة الشرعية على مستوى الافراد واحدة، والتفرع حينما يحصل حقيقة لا يكون من نص وانما يكون من المعرفة وبهذا فالتفرع هو دوما منتم الى القرآن والسنة ليس بالدلالة بل بالمعرفة.

م: التفرع معرفي دوما وهو من القرآن ومن القرآن دوما.

م: وصف الدليل بالقرآن والسنة وحصر المعرفة بالقرآن والسنة انما هو ناظر الى أصليتهما ومصدرهما واما في مجال المعرفة فهي واحد ليست متميزة والتفرع من ذلك الواحد وليس من المتفرق الظاهري بل من الواحد الحقيقي.

م: من هنا فالتفرع معرفة وهي دوما من القرآن والسنة بواسطة التفرع المعرفة.

م: الشريعة قران وسنة الا انها ليست قرانا وسنة بتمايز وتباين بل هي قران وسنة بتداخل وتشابك وانصهار.

- م: ليس هناك معارف قرآنية ومعارف سننية في مستوى الاعتقاد، بل هي معارف واحدة.
- م: الشريعة معرفة مبنية بعناصر متداخلة على أصغر مستويات بنائها.
- م: الموافقة هي وجود شاهد والمخالفة هي عدم وجود شاهد، وهذا ما نطقت به روايات نصا، وله جذر انساني معرفي.
- م: الاتصال يحتاج الى رابط ومعرف وهو الشاهد وعدم وجوده يفقد الربط والاتصال ومنها صورة عدم المخالفة.
- م: عدم المخالفة دلاليا وبسبب عدم الشاهد يجعل تلك المعرفة مخالفا معرفيا لما له شاهد لان الصبغة واللون هو الشاهد وعدمه مخالفة.
- م: الموافقة المعرفية أخص من الموافقة اللغوية فإنها تحتج الى شاهد لتحقيق الانتماء بينما الموافقة اللغوية هي مطلق عدم المخالفة.
- م: الموافقة معرفيا علم ولا يتحقق العلم بمطلق عدم المخالفة بل لا بد من شاهد يحقق الاطمئنان.
- م: ان عدم تحقيق مطلق عدم المخالفة للاطمئنان واضح فتبقى المعرفة غير المخالفة ظنا ان لم يكن لها شاهد.
- م: ان غاية العرض الاعتصام والاتصال والانتماء وإخراج المعرفة من الظن الى العلم ومطلق عدم المخالفة لا يحقق شيئا من ذلك فلا يخرج المعرفة من الظن الى العلم.
- م: لدينا علم بالاتصال وظن بالاتصال وعلم بعدم الاتصال، والعلم بالاتصال هو الموافقة بشاهد والظن بالاتصال هو عدم المخالفة والعلم بعدم الاتصال هو المخالفة.
- م: الموافقة معرفيا هي العلم بالاتصال والمخالفة معرفيا هي الظن بالاتصال او العلم بعدم الاتصال. وعدم المخالفة مخالفة لان المعارف الشرعية لها لون وصبغة وشبهة وهو الشاهد وهو لون عدمه مخالف.

رياضيات الفقه

ان قانون العلم بمعادلته الواضحة والتي اختبرتها كثيرا وحققت ثبوتا استقرانيا ممتازا و بقانون التداخل المعرفي من جهتي التوسيع والتضييق ومعادلاته الواضحة المختبرة فان ذلك يمهد الطريق نحو علم احتجاجي رياضياتي بعيدا عن الاستدلال التقريبي الذي مهما كان مضبوطا الا انه يفتح مجالا لتدخل الفردية والتوهم والظن. ومع ذلك فان هذا العلم أي الاحتجاج الرياضي يحتاج الى جهود اكبر وعمل أوسع واختبار تجريبي اكثر.

الغاية القصوى من قانون العلم والقوانين التطبيقية له هو تحويل اصول الفقه من قواعد تعريفية تناسبية الى قواعد رقمية رياضية مضبوطة جدا من هذه الجهة، فيتحقق التعريف الرياضي للمفاهيم الاساسية في الاحتجاج الفقهي كالحق والصدق والعلم والظهور، وفي قبالها الباطل والكذب والظن وعدم الظهور .

تجريبية الفقه

من اهم المعارف الشرعية هو الفقه وما عاد مقبولا ادخال الظن فيه فلا بد أولا من ابعاد الفقه عن الظن، كما انه من المهم أيضا اعتماد الاستقراء والتجريب على المعارف الفقهية

وعدم الاكتفاء بالطريقة المعهود في الاستدلال والتي تستمد ثبوتها من تصورات مدرسية ومذهبية وخبرات فردية لها احترامها طبعاً إلا أنها لا تحقق العلمية الكافية التي تدخل الفقه في العلوم البحتة الخالية من الفردية والمدرسية والتذهب.

الاستقراء الشرعي

الاستقراء هو أحد الطرق المستخدمة في مناهج البحث العلمي. وهو دليل علمي للمعارف الخارجية ومعتمد في العلوم البحتة وتبني عليه البشرية الكثير من قراراتها المصيرية. وهذا يمكن من القول ان الاستقراء يصح ان يكون دليلاً في الشريعة لكن بعد إخراجها من الظن الى العلم. ان المعرفة الاستقرائية في الشريعة في الأساس ظن وهي بنفسها ليست حجة إلا انه ليس من الممتنع ان تكون دليلاً كما انه ليس من المقبول اركان هذا الدليل المهم جانباً لذلك لا بد من السعي نحو تكامل علمية الاستقراء الفقهي واخراجه من الظن الى العلم.

نحن نعلم بوجودنا ان الاستقراء علم على وجه من الوجوه، كما ان العلوم التجريبية تعتمد أساساً لحقائقها التي بنت هذا البناء الذي من غير المعقول التقليل من علميته. اذن كيف يصبح الاستقراء الظني علماً؟ كما انه من الواضح أيضاً عجز الفقه الاصولي عن الارتقاء بالاستقراء الى العلم لقصور ادواته عن ذلك، فبقي الاستقراء الفقهي ظناً وليس حجة والادعاء لا ينفع.

لكن الفقه العرضي الذي نعتمده كفاء جداً في تحقيق العلمية في الاستقراء الناقص، اذ ان أحد اهم إنجازات ومهمات الفقه العرضي هو اخراج المعرفة من الظن الى العلم. والمنهج المتبع في الفقه العرضي بإخراج المعارف الشرعية من الظن الى العلم يجري في الاستقراء حينما يتناول موضوعاً شرعياً، وهو ما نسميه الاستقراء الشرعي. فحينما يتحقق عندنا استقراء شرعي يتحقق عندنا ظن شرعي، وبعرضه على القرآن، وتبين شواهد له ومصداقات منه يخرج من الظن الى العلم. اذن وجود شواهد ومصداقات من المعارف القرآنية للنتيجة الاستقرائية كفيلاً بتحقيق العلمية له واخراجه من الظن الى العلم. ولا يقال ان الحكم علم في البعض فيجوز ان يكون البعض الاخر على خلافه فان هذا الظن زال بتصديق القرآن للحكم، فبعد ان لم يثبت حكم معارض في البعض الاخر وثبت كون الحكم المتبنى موافق للقرآن وله شواهد منه كشف ذلك ان هذا الحكم هو الجاري في جميع الجزئيات. فالتتبع حقق جزء من العلم والتصديق القرآني كمل ذلك وهذا هو الحال في جميع المعارف القرآنية فان الدليل يثبت جزء من العلم وتصديق القرآن له يكمل العلم. وفي الواقع هذا ليس مختصاً بالشريعة بل هو جار في جميع العلوم التي اعتمدت الاستقراء كدليل علمي فان اشتراط موافقة الفرضية وتناسقها واتساقها مع ما هو معلوم وثابت من معرفة هو المصحح للاستدلال بالاستقراء ومحقق ومكمل علميته في جميع العلوم.

لقد بذلت الكثير من الجهود للتعرف على الطريقة و المنهج الاصح لاجل البلوغ الى معارف معتصمة لكن الكثير من تلك المناهج وخصوصا المعتمدة الى خصائص الطريق لم تثبت فاعليتها فضلا عن قصور دليلها، الا انه من بين تلك المناهج فان المنهج الذي له شواهد و ادلة و مصدقات هو منهج العرض المتني اي عرض المعارف الفرعية على المعارف الاصلية بما هي مضامين، و الابتداء من نقطة اصلية و التفرع منها باتجاه حقول المعرفة الدينية من دون اضطراب او تعارض او غرابة او شذوذ بل بتواصل و اتصال معرفي و ليس طريقي وهذا لا يتحقق الا بعرض المعرفة الظنية على المعرفة المعلومة فيكون البناء كله معرف بعضه لبعض و مصدق بعضه لبعض.

ان الاتصال المعرفي قرينة عرفية و عقلانية على الانتساب لكن ذهب الكثيرون الى تفسير بالاتصال النقلي اي السندي وهذا مع قصور دليله فانه لا يحقق الغرض اضافة الى امكان الخلل في الفهم، بل الاتصال المعرفي العاصم للمعارف هو الاتصال المضموني اي المتني وهو المدعوم عقلا و شرعا، فالمعرفة التي لها شواهد و مصدقات و تقرها الاصول المعلومة يكون نسبتها للنظام امر طبيعي وان لم يبلغ درجة الاتصال النقلي بينما كل ما هو شاذ و غريب و فيه نكارة فان نسبته للنظام يعد امرا غير طبيعي وان كان بالاتصال معرفي لا يبلغ القطع.

استقرائية الايمان

الطريق الوحيد الصحيح للمعرفة هو العلم، والعلم اخبار، وهو اما استنباط او استقراء ولا ثالث، والأول أيضا يرجع الى الاستقراء، ففي الحقيقة علمنا بالأشياء ومعرفتنا بها مرده الاستقراء، ولا بد لمن ليس لديه استقراء علمي ان يعتمد بمن لديه استقراء علمي.

الانسان يعلم بوجوده انه حادث وليس قديما وانه مركب بطريقة فائقة الدقة وكذا باقي الأشياء حوله فإنها حادثه وفائقة الدقة في صنعها، ومن خلال الاستقراء العلمي فان هذا يعني وجود صانع حكيم وازلي غير حادث غير محتاج الى خلق وصنع هو الله تعالى خلق كل شيء. والانسان يلاحظ بوجوده ان الله تعالى الذي خلقه خلقه معه الراحة والتعب والخير والشر والالم واللذة وهكذا من متناقضات وكذا الاختيار والقهر، وبحسب الاستقراء العلمي فان هذا يكشف عن وجود حالة اختبار للإنسان من قبل صانعه تعالى. ووجدان الانسان الاستقرائي يثبت ان كل اختبار له جزاء وكل طاعة وامتنال له ثواب و عطاء كل إساءة

وعصيان له عقاب وحرمان الا انه لا يرى ذلك حاصل في الدنيا فلا بد وبحسب الاستقراء العلمي ان يكون الحساب في عالم اخر غير الدنيا وهو ما أسمته الشريعة بالآخرة. ان الانسان يرى حالات الانحراف الحاصلة في سلوكه من حيث الظلم ويرى ان معارف توضيحية تخص الحكمة يحتاج فيها الى اخبار من الله تعالى وبحسب الاستقراء العلمي هذا يحتم ارسال الرسل وإنزال الكتب. ان هذا الاثبات الاستقرائي للإيمان وللشريعة وللمعرفة بها هو جزء من صفة عامة في المعرفة البشرية الا وهي الاستقرائية فان الحس والمادة والاستنتاج والفرضيات في الواقع كلها نتاج الاستقراء وانما التوجيه الخبروي هو لبيان المفاهيم بشكل تواضعي وليس لمعرفة الحقيقة وهذا هو المبدأ الاستقرائية للمعرفة. ان ما قدمته يبين وبوضوح إمكانية اثبات المعارف الايمانية الرئيسية استقرائيا وبحسب مناهج العلم الاستقرائي بل والتجريبي وهذا يفتح افاقا واسعة اما معارف الشريعة طبيعة تناولها وطرحها للناس.

فصل: مبادئ الفقه التجريبي

مبدأ الاستقرائية

علم الشريعة معرفة كباقي المعارف الشرعية، وكون دليلها الأساس أي القران والسنة مقدسا لا يعني ان العلم البشري الكائن عنهما مقدسا، هذا من التوهم الفاضح الا انه ساند للأسف نتج من الخلط بين الشريعة وعلم الشريعة.

المعرفة الشرعية معرفة بشرية بحتة، مصدرها سماوي الا انها ليست سماوية، فالشريعة شيء وعلم الشريعة شيء اخر، ان اهم انجاز للفقه العرضي التصديقي هو إزالة هذه الهالة

القدسية التي أعطيت لعلم الشريعة ولفقه الشريعة، وبيان انها معارف بشرية ناقصة الا ما كانت عند النبي او الوصي عليهما السلام فهي معارف الهية فعلا.

من اهم صفات الفقه العرضي هو انه حقق درجة عالية من التجريب والاختبار الفقهي بسبب طبيعة منهجه القائم على التعامل مع الاختلاف بانه فرضيات وليست موروثا علميا بل ولا حقائق بل ولا نظريات، بل جعل الاختلافات مجرد نظريات تختبر وتجرى عليها التجارب الاستقرائية فان ثبتت اخذ بها والا الغيت وتركت بلا اشكال.

المعارف الشرعي ظواهر، ومنها ظواهر طبيعية وان العلم الشرعي علم وصفي، الا ان تلك الظواهر وتلك الاوصاف هي دلائل على التوحيد فالعلم الشرعي في واقعه علم ظاهري الا انها علم غيري بالاساس يدعو ويشير ويدل الى التوحيد، بل ان هذه الغاية هي المترسخة في جميع العلوم وان انتهج اهها منهجا تجريديا عنها بفكر خاطئ، بل ان وجود الانسان ووجود الكون كله انما هو من الدلائل ولغاية الدلالة على الله تعالى وعلى توحيده، فعلى جميع العلوم ان تكون غايتها ذلك وهذا لا يتعارض مطلقا مع ظواهرية وطبيعية العلوم ولا في تجريبيتها، فكما ان العلم متقوم بالتجريب، فان موضوع العلم متقوم بالتوحيد.

ان من اهم اشكال البحث التجريبي هو اثبات الفرضية بالاستقراء وبهذا يتخلص الفقه من سطوة المنطق اللفظي الذي أضر بالفقه كثيرا. كما ان الاقوال بل والموروثات الخاصة بالشريعة كلها تخضع للاختبار والتجريب. ان من اهم الأسس التي يقوم عليها الفقه التجريبي العرضي أمور مهمة ومميزة وهي:

أولاً: ان الفقه علم تجريبي استقرائي وليس تسليمي.

ثانياً: ان الدليل الشرعي واحد هو الاختبار الاستقرائي وان المعطيات الدليلية (الحجج الشرعية) ثلاثة النقل التعبدية، والعقل العملي والعلوم البحثية (التجريبية). وان النقل التعبدية ثبوتاً واثباتاً والعقل العملي والعلوم البحثية اثباتاً تخضع للاختبار والتجريب الشرعي الاستقرائي.

ثالثاً: ان الحقيقة الشرعية واحدة لا تتعدد.

رابعاً: ان الحقيقة الشرعية تتغير.

خامساً: ان اثبات الدليل للفرضية هو اثبات اختباري عرضي تصديقي وليس تسليمياً ولا لفظياً او منطقياً فقط.

سادساً: ان الحجة والحقيقة في العلم فقط، فليس في الظن أي حجة او اية حقيقة.

سابعاً: ان للحقيقة الشرعية علامات تجريبية اختبارية أهمها الاختبار بالاستقراء.

ثامناً: ان الموضوعات الشرعية ظواهر، يجب ان تبحث كظواهر بغاية التوحيد لله تعالى.

تاسعا: ان الموضوعات الشرعية حقائق الا انها تتباين من حيث الخارجية والاعتبارية فيتباين دور الأدلة.

عاشرا: ان علم الشريعة علم بشري وليس علما مقدسا نعم الشريعة مقدسة وهي غير العلم بها.

الحادي عشر: ان العلم الشرعي متقوم بالوصف والتجريب، والتجريب والاختبار الشرعي آتته. والموضوعات الشرعية متقومة بغاية التوحيد. وان جميع العلوم فروع علم التوحيد.

الثاني عشر: ان علم الشريعة ينقسم الى النظري والتطبيقي وان البحث الموضوعي ينقسم الى الفرضية والاختبار (التجريب والاستقراء).

خلاصة المبدأ: عدم قبول الشريعة لمعارف تعارض المعارف الاستقرائية.

مبدأ الفرضية

فقه الشريعة هو العلم بالشريعة، والشريعة هي الدين بشكل عام، وهي عقائد وشرائع (حلال وحرام)، ففقه الشريعة هو المعارف الشرعية التي نعلمها عن الشريعة. وعلم الشريعة غير الشريعة فالشريعة مقدسة الهية وعلم الشريعة بشري وغير مقدس ومتغير. وعلم الشريعة علم بشري يخضع لضوابط العلوم فمعارفه تحصل بالبحث العلمي بمنهج علمي الا ان التعامل مع المعارف الشرعية كحقائق خبرية أدى الى تضيق دائرة البحث في عملية بسيطة جدا وضيقة هي ثبوت دليل واثابته للمعرفة واختزلت فكرة الصدق والكذب العلمي في الشريعة في ذلك الا ان الحقيقة ان الصدق والكذب العلمي في الشريعة أوسع من ذلك بكثير وهو لا ينتج الا عن التجريب والاختبار للمعطيات والبرهان على الفرضيات، فمع ان الفرضية يجب ان تبتذل في سبيلها كل الإمكانيات الممكنة في الاثبات والبرهان فإنها أيضا لا تقر ولا تثبت الا باختبارها وتجريبها مما لا يدع شكاً.

ولا بد لاجل تحقيق غاية العلمية لا بد ان تكون لدينا فرضية او فرضيات نبحثها بشكل تفصيلي من خلال الاختبار بالاستقراء والتجريب وتلك الفرضيات مستوحاة بمناسبة موضوعية وعقلانية من خصائص الموضوع، بعبارة أخرى تكون المسألة الفقهية بحث في خاصية او صفة من صفات الموضوع، وليس قضية حكم بعلاقة بين موضوع ومحمول، فان الطريقة الأخير لا تمتلك رؤية عن ظاهرية الموضوعات الشرعية ووصفية العلم الشرعي.

لا بد للفرضية من ان تنطلق من الثوابت وتنتهي الى الثوابت، هذا هو السبيل المحقق للعلم الخالي من الظن. بمعنى ان الفرضية الشرعية تنطلق من النظرية وتنتهي اليها اذ ان النظرية الشرعية هي المعارف الشرعية الثابتة المستفادة من القران وفروعه العلمية من سنة ونحوها. اما الفرضية فهي المعرفة التي تطرح للبحث ويراد اثباتها.

خلاصة المبدأ: ان المعارف الشرعية الجديدة هي فرضيات تختبر بالعرض على القرآن.

مبدأ البرهانية

لحقيقة ان أصل النظريات الشرعية (المعارف الشرعية) هي فرضيات فلا بد من البرهان على الفريضة الشرعية فلا معرفة الا بالبرهان عليها، وهذا هو مبدأ البرهان الشرعي. يكون البرهان باختبار الفرضية بالتجريب او الاستقراء، وعرضها على المعارف الشرعية الثابتة وبيان مدى توافقها وتناسقها وانسجامها مع المعارف الشرعية الثابتة، واثناء ذلك، سواء قبله او معه او بعده يتم طرح الأدلة. وأيضا الأدلة قبل ان يستدل بها لا بد ان تختبر. حينما يتم البرهان على الفرضية تصبح نظرية شرعية أي معرفة ثابتة. اذن لدينا نوعان من الاختبار للبرهان على الفرضية، اختبار الفرضية بعرضها بنفسها على المعارف الشرعية الثابتة، واختبار الفرضية بعرض دليلها على المعارف الثابتة ومن خلال الاستدلال به عليها.

فلاحظ ان البرهان الفقهي التصديقي العرضي يتكون من ثلاثة أجزاء:

الأول: عرض الفرضية على النظرية الشرعية (المعارف الثابتة) وتبين مدى موافقتها ونوع الموافقة.

الثاني: عرض المعطيات (الأدلة) على النظرية الشرعية وتبين مدى موافقتها لها.

الثالث: الاستدلال بالأدلة المصدقة على الفرضية.

فلا مجال لبحث البرهان على فرضية غير مصدقة بما هو ثابت من الشريعة، كما انه لا مجال للاستدلال بدليل غير مصدق بما هو ثابت من الشريعة. ان هذا الشكل من البرهان هو المحقق فعلا للعلم الشرعي وهو من مميزات الفقه العرضي الذي يمتاز به عن الفقه التقليدي الاصولي.

خلاصة المبدأ: ان المعارف الشرعية معارف برهانية والشريعة لا تقبل معارف غير برهانية.

مبدأ التجريبية

ان علم الفقه يمكن ان يكون بحثيا (تجريبيا مختبريا) بلا اشكال. فالموضوعات التي لها وجود خارجي يمكن ان تبحث تجريبيا واختباريا، واما الموضوعات الاعتبارية او الوصف الاعتباري للموضوعات الخارجية ففي امكان التجريب والاختبار للمعرفة مجال وفق الفقه العرضي التصديقي. ووضح مجال للتجريبية في علم الشريعة هو اختبار الفرضية من خلال عرضها على ما هو ثابت، فعرض المعارف الجديدة على ما هو معلوم، وهو اساس الفقه العرضي هو من اشكال الفقه التجريبي.

ان الفقه التجريبي هو التوافق الحقيقي بين المعارف القرآنية والمعارف الوضعية وانهاء للدعوى التي تقول بنتافرهما. ان الفقه التجريبي يدخل العلم الوضعي في العلم الشرعي الى يوم القيمة. نعم بالفقه التجريبي دخل العلم الوضعي في العلم الشرعي الى يوم القيمة.

المعارف العلمية الثابتة في العلوم الوضعية التجريبية أصول تصديقية شرعية عقلانية عرفية يجب رد غيرها اليها فان كان فيها شاهد ومصدق له اخذ به. فتلك الحقائق ما يصدق بها حقائق شرعية. والفرع العلمي (التجريبي) ما يكون له شاهد من المعارف العلمية الوضعية (التجريبية) او ما يتفرع منها استنباطيا.

ان الشرع لا يخالف الحقائق التجريبية، فان بدا خلاف بينهما فهو ظاهري بان العلم الشرعي يكون ظاهريا والحكم للواقعي العلمي التجريبي فيحمل عليه. وفرق كبير بين الشريعة والعلم بها، فالشريعة محفوظة وعلما بها يتغير ويتأثر بعوامل الاستدلال. ومن هنا فلا اشكال في كون المعارف التجريبية تتغير مما يعني تغير ما يصدق بها، فالعلم بالشريعة مستقل عن الشريعة التي لا تتغير، ويمكن بيان الامر بان العلم بالشريعة جزء من الشريعة، وان تغير العلم بسبب تغير العلم باصوله المصدقة يعني انكشاف والعلم بمواطن من علم الشريعة غير مسبوقة وان ما زال كان مشروطا بالعلم بتلك الاصول، وهذا الفهم يقدم تصورا اضحا عن تعدد الشرائع. وهذا الذي قلناه هو فرضي فعلى فرض حصوله يكون تفسير الامر هكذا.

ان فطرية الشريعة وعقلانية الشريعة ووجدانية الشريعة وعلمية (تجريبية) الشريعة أسس تفتح افاقا للفقه وتتجسد في أصول شرعية بيينة. ان ما قدمته يبين وبوضوح إمكانية اثبات المعارف الايمانية الرئيسية استقرائيا وبحسب مناهج العلم الاستقرائي بل والتجريبي وهذا يفتح افاقا واسعة امام معارف الشريعة وطبيعة تناولها وطرحها للناس. وهناك الكثير من الانجازات على هذا الصعيد وهو دعم الايمان بالحقائق الوضعية. ان دعم الحقيقة الايمان بالحقيقة الوضعية التجريبية هو من الفقه التجريبي.

خلاصة المبدأ: ان المعارف الشرعية معارف تجريبية تختبر بعرضها على القرآن، وان المعارف الوضعية التجريبية دخلت في المعارف الشرعية الى يوم القيمة.

مبدأ الكمية

ان العلم الشرعي عبارة عن قوانين وجدانية بتناسبات كمية واضحة. وحينما نمتلك القيم المادية المبدئية المكونة لها حينها يمكن بيان التعابير بشكل قوانين مضبوطة. ان غاية الكتاب طرح الاحتجاج الاصولي بشكل علم كمي منضبط معتمدا ما هو راسخ وجدانا وعرفا وعقائيا، بما يؤدي الى نتائج واضحة لا تقبل الاحتمال وبشكل كمي ورقمي مما يجعل من الفقه علما بنائيا متطورا وواضحا لا يقبل الفردية.

ولا بد من التأكيد ان الفقه الكمي العرضي ليس بديلا عن الفقه الاستقلالي السندي السائد، بل ان الأخير مقدمة للفقه الكمي. انما التخصيص ومحور المراجعة هو في مفهوم الحجة. فليس كل حجة يقول بها أصول الفقه السندي الاستقلالي هو حجة في الفقه الكمي التصديقي، كما انه ليس كل ما ينفي أصول الفقه الاستقلالي حجيته هو ليس حجة وفق أصول الفقه الكمي.

ان الفقه الكمي يهتم جدا بادراك التناسبات العقلانية والوجدانية العكسية والطرديّة بين عناصر ومفاهيم الشريعة، ليمهد الطريق نحو المعادلات الكمية للكيف والمفاهيم المعنوية واختبار ذلك بالتجريب والعرض على الوجدان، فالكتاب مدخل مهم نحو الفقه التجريبي. وطرح قواعد الشريعة بشكل معادلات رياضية يمكننا من التجسيد الواقعي لتلك الحقائق، والتحول الى علم فقه بنائي تطوري كما هو حال باقي العلوم البحتة التطبيقية، كما انه يمكن من تحقيق علم شرعي مجرد غير خاضع للفردية.

مبدأ التجديدية

التجريبية في الفقه تفرض عنصر التثديد فيه، ولا يعني ذلك انكار الاصاله الدائم، بل يعني ان العلم المنكشف بالاصول التجريبية يؤسس لعلم شرعي معتبر في عالم القرآن والسنة الاوسع. ان التجريبية في الفقه تعطي محورية للقرآن والسنة القطعية باعتبارها المرجع للرد والتعريف والتصحيح التصديقي، لكنها في الوقت نفسه تقلل من سلطة الموروث والمشهور الاجماع.

ان التجديد ضرورة حتمية في الفقه التجريبي بلا ريب لان الاطلاع على النص وفهمه معتمد على قدرات اهل العصر ولا ريب ان اللاحق يرث السابق وما يزيد. ان التجديد ضرورة حتمية لان الاطلاع والفهم متأثر بالقدرات وقدرات الخلق أكبر من قدرات السلف. ومن التجديد القول بالمذهب الخلفي وابطال المذهب السلفي.

ان التجديد تغير في الاستدلال بناء على تغير في المستدل او الدليل او مدلوله او الموضوع. والتغير في المستدل هو بمداركة ومعارفه المؤثرة في فهمه ومدلول الدليل والتغير في الدليل هو صحة ما لم يصح او عدم صحة ما كان يعتبر صحيحا او الاطلاع على ما لم يطلع عليه، وهذا كله جائز. كما ان تدخل الوصي عليه السلام عند الضرورية لاجل المصلحة بإظهار ما ليس اهرا وبإبراز ما غير بارز مما يحتاج الى الالهام والتأييد جائز أيضا بل وحتمي أحيانا.

لحقيقة ان التجريبية واقعية وعلم واقعي وان كان ظرفيا فانه لا يمكن ان يخالف القرآن، وكل مخالفة ظاهرية يتم علاجه وفق المنطق العقلائي الواضح. ان التجريب الفقهي والتجديد هو العمل بما وافق القرآن وان خالف الاجماع والفهم السائد. والتجريب والتجديد ترك ما خالف القرآن وان وافق الاجماع والفهم السائد، وان الشذوذ هو ما خالف القرآن وان ما وافق القرآن ليس شذوذا وان خالف الاجماع).

ان الفقه التجريبي هو التوافق الحقيقي بين المعارف القرآنية والمعارف الوضعية وانهاء للدعوى التي تقول بنتاقرهما. ان الفقه التجريبي يدخل العلم الوضعي في العلم الشرعي الى يوم القيمة. نعم بالفقه التجريبي دخل العلم الوضعي في العلم الشرعي الى يوم القيامة.

ولا ينبغي التقليل من أهمية الانتهاء في التجديد الى القرآن والسنة، ومما لا ريب فيه مطلقا ان القرآن والسنة القطعية تسع التجديد والاجتهاد الى يوم القيامة في كل عصر وفي كل جيل بل وفي كل مجدد ومجتهد. ان القرآن واسع وأوسع مما يظنه الكثيرون وان دين الله واسع أوسع مما يعتقد الكثيرون لكن لا بد من القراءة التي تستمد معرفتها من معارف ثابتة لا ريب فيها لتجنب الظن، وان علم القرآن متجدد أكثر من تجدد الموضوعات وأكثر من تجديد المجددين. ان القرآن اسبق بكثير من كل سابق نحو المعارف المستقبلية بل ان المستقبلية مترسخة في القرآن. ان التجديد هو التوسع في الاجتهاد ضمن دائرة المعرفة القرآنية فلا يخرج عنها والقرآن واسع يسع كل تجديد وكل مجدد.

التجديد لا يعني مخالفة ثوابت القرآن والسنة، كما ان التجديد يقدر الشريعة والقرآن والسنة الا انه لا يقدر علم الناس بها ولا يقدر الضروريات او المسلمات او الاجماع او المشهورات التي لا يشهد القرآن لها. ان من التجديد التمييز بين الشريعة فهي مقدسة وبين العلم بها فهو غير مقدس.

ان التجديد حتمي لتغير أطراف الاستدلال، ولحقيقة ان المعارف الوضعية جزء من الحقائق الشرعية، كما ان تناهي النص وعدم تناهي القضايا يحتم الاجتهاد، الا ان من الاجتهاد ما يكون تجديديا موافق للتجريب الفقهي، ومنه ما يكون محافظا بل ومتخلفا.

خلاصة المبدأ: ان التجديد الفقهي ضرورة حتمية، والجمود على الموروث الذي لا يتوافق مع المعارف التجريبية مخالف لروح الشريعة.

فصل: أسس الفقه التجريبي

ان الفقه التجريبي قائم على مجموعة مبادئ واسس، وتلك الاسس هي الممهد للقوانين والقواعد التي تطبق في عمليات التجريب والاختبار. وهذي الاسس هي مجموعة فرضيات مصدقة بالوجدات وتم اختبارها من قبلي والبرهن عليها استقرائيا في كتابي (ائتلاف الخلاف).

أساس (١)

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان محور الشرعية هو الحق. ولو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الحق في المعرفة يتناسب مع الصدق والحجية.

أساس (٢)

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الصدق يتناسب مع العلم بالمعرفة واتساقها مع الواقع.

أساس (٣)

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان العلم بالمعرفة يتناسب مع ظهورها وثبوتها.

أساس (٤)

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الظهور والثبوت الواقعيين يتناسبان مع تصديق المعرفة بما هو معلوم ومع ما هو ظاهري من صبوتها وظهورها.

أساس (٥)

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان اتساق المعرفة مع الواقع يتناسب مع الموافقة بينها وبين ما هو معلوم ومقدار التداخل بينهما.

أساس (٦)

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان التصديق والموافقة يتناسبان مع اضاءة المعارف المعلومة للمعرفة الجديدة.

أساس (٧)

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان بين المعارف تداخل يتناسب مع مقدار الاشتقاق والاقتران بينها، وان بينها بعد اتجاهي يتناسب مع مقدار التشابه والاختلاف في السلبي والايجاب والتقيد والاطلاق.

مسألة: الفقه الكمي

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولاخواننا المؤمنين.

ان العلم الشرعي عبارة عن قوانين وجدانية متناسبات كمية واضحة. وحينما نمتلك القيم المادية المبدئية المكونة لها حينها يمكن بيان التعابير بشكل قوانين مضبوطة. ان غاية الكتاب طرح الاحتجاج الاصولي بشكل علم كمي منضبط معتمدا ما هو راسخ وجدانا وعرفا وعقلانيا، بما يؤدي الى نتائج واضحة لا تقبل الاحتمال وبشكل كمي ورقمي مما يجعل من الفقه علما بنائيا متطورا وواضحا لا يقبل الفردية.

ولا بد من التأكيد ان الفقه الكمي العرضي ليس بديلا عن الفقه الاستقلالي السندي السائد، بل ان الأخير مقدمة للفقه الكمي. انما التخصيص ومحور المراجعة هو في مفهوم الحجة. فليس كل حجة يقول بها أصول الفقه السندي الاستقلالي هو حجة في الفقه الكمي التصديقي، كما انه ليس كل ما ينفي أصول الفقه الاستقلالي حجيته هو ليس حجة وفق أصول الفقه الكمي.

ان الفقه الكمي يهتم جدا بادراك التناسبات العقلانية والوجدانية العكسية والطرديّة بين عناصر ومفاهيم الشريعة، ليمهد الطريق نحو المعادلات الكمية للكيف والمفاهيم المعنوية واختبار ذلك بالتجريب والعرض على الوجدان، فالكتاب مدخل مهم نحو الفقه التجريبي. وطرح قواعد الشريعة بشكل معادلات رياضية يمكننا من التجسيد الواقعي لتلك الحقائق، والتحول الى علم فقه بنائي تطوري كما هو حال باقي العلوم البحتة التطبيقية، كما انه يمكن من تحقيق علم شرعي مجرد غير خاضع للفردية.

القوانين

قانون التداخل

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان التداخل بين الانظمة يتناسب مع الاشتقاق والوضوح في العلاقة بين اطرافها.

التداخل الجزئي (موضوعي او محمولي) = (الاشتقاقية، النصية)

١- تداخل جزئي موضوعي

٢- تداخل جزئي محمولي

درجات الاشتقاقية

١د : اشتقاق = ٣

٢د : اقتران = ١

٣د : لا اشتقاق ولا اقتران = ٠

درجات النصية

١د : نص = ٣

٢د : ظاهر = ١

٣د : لا نص ولا ظاهر = ٠

التداخل الموضوعي = (٦-٠)

التداخل المحمولي = (٦-٠)

التداخل = التداخل الموضوعي * التداخل المحمولي / ١٠

فالقيم بين (٠,٣٦-٠)

ولا بد ان تكون قيمة التداخل ٠,١ او اكثر لاجراء عملية العرض.

قانون البعد الاتجاهي

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان البعد الاتجاهي هو اعلى قيم الفرق الاتجاهي بين المضمونين.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

الاتجاه المعرفي

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الاتجاه المعرفي هو مجموعة (الايجابسلبية، الشرطية).

قيم الايجابسلبية

ايجابية نصية +٣

ايجابية ظاهرية +١

سلبية نصية -٣

سلبية ظاهرية -١

قيم الشرطية

شرط نصي +٣

شرط ظاهري +١

عدم شرط نصي -٣

عدم شرط ظاهري -١

الاتجاه المعرفي = (الايجابسلبية، الشرطية)

قيم الاتجاه (٣+ ، ٣+) ، (١+ ، ٣+) وهكذا

قانون الاضاءة

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان اضاءة المعرفة بالاصل تتناسب عكسيا مع البعد بينهما

الاضاءة = ٦ - البعد

قانون الموافقة

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الموافقة تتناسب طرديا مع الاضاءة بشكل مضاعف.

الموافقة = الاضاءة ٣٠/٢

قانون التصديق

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان التصديق يتناسب مع الاضاءة بالاصل بشكل مضاعف.

التصديق = (الاضاءة) ٤٠١٢

قانون الاتساق

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الاتساق يتناسب مع الموافقة والتداخل.

الاتساق = الموافقة + التداخل

وللتيسير نفترض التساوي في التداخل وانه متوسط.

الاتساق = الموافقة + ٠,٢٤

قانون الثبوت

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الثبوت يتناسب مع الثبوت الظاهري والتصديق.

$$\text{الثبوت} = \text{الثبوت الظاهري} + \text{التصديق}$$

درجات الثبوت الظاهري

ثبوت درجة أولى: ثابت جدا قطعي ٠,٧ = مثال مشاهدة او مشافهة او نقل قطعي

ثبوت درجة ثانية: ثابت اطمئناني ٠,٥ = مثال نقل علمي لكن لا يبلغ القطع.

ثبوت درجة ثالثة: ثبوت ضعيف ظني ٠,٤ = مثال نقل لا يبلغ العلم.

ثبوت درجة رابعة: غير ثابت ٠ = مثال ما يظن او يعلم كذيه.

التمييز بين الثبوت (الواقعي) الثبوت الظاهري المعروف هو اهم انجازات الفقه العرضي الكمي.

وللتيسير في الخلاف نفترض تساوي الثبوت الظاهري = ٠,٥

$$\text{الثبوت} = ٠,٥ + \text{التصديق}$$

قانون الظهور

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الظهور يتناسب مع الظهور الظاهري والتصديق

$$\text{الظهور} = \text{الظهور الظاهري} + \text{التصديق}$$

الظهور الظاهري

ظاهر جدا نصي ٠,٧

ظاهر اطمئناني ٠,٥٥

ظاهر ضعيف ظني ٠,٤

غير ظاهر ٠

التمييز بين الثبوت (الواقعي) الثبوت الظاهري المعروف هو اهم انجازات الفقه العرضي الكمي.

وللتيسير في الخلاف نفترض تساوي الظهور الظاهري = ٠,٥٥

الظهور = ٠,٥٥ + التصديق

قانون العلم

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان العلم يتناسب مع الثبوت والظهور.

العلم = الثبوت * الظهور

قانون الصدق

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الصدق يتناسب مع العلم والاتساق.

$$\text{الصدق} = \text{الاتساق} * \text{العلم} \quad ٢$$

قانون القبول

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان القبول يتناسب مع الحجية و المقاصدية في المعرفة.

$$\text{القبول} = \text{الحجية} * \text{المقاصدية}$$

درجات المقاصدية

مقاصدية عالية (موافقة للايمانية والعقلانية) = ٢

مقاصدية ضعيفة (اللامنطقية النظامية) = ٠,١

مقاصدية شبه معدومة (مخالفة للايمانية العقلانية) = ٠

درجات الحجية

قطع = ٢

مصدق = ١

ظن = ٠,١

عدم النص = ٠

قانون الحق

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الحق يتناسب مع الصدق والقبول.

$$\text{الحق} = \text{الصدق} * \text{القبول}$$

أمثلة وتطبيقات

مسألة ١: في معنى الطهور

تلخيص

القول ١: الطهور هو المطهر المزيل للحدث والنجاسة.

القول ٢: الطهور والطاهر بمعنى واحد اي ليس بمعنى مطهر.

ادلة القول الاول:

اولا : هذه اللفظة وضعت للمبالغة، والمبالغة لا تكون إلا فيما يتكرر فيه الشئ الذي اشتق الاسم منه. — وإذا كان كونه طاهرا مما لا يتكرر، ولا يتزايد، فينبغي أن يكون كونه طهورا لما يتزايد. والذي يتصور التزايد فيه، أن يكون مع كونه طاهرا مطهرا مزيلا للحدث والنجاسة، وهو الذي نريده.

ثانيا: وجدنا العرب تقول: ماء طهور، وتراب طهور. ولا تقول: ثوب طهور، ولا خل طهور. لأن التطهير غير موجود في شئ من ذلك.

أبحاث الاصل

الأصول المعلومة

أصل عملي (أصل ل) ١:

التسخير يقتضي السعة.

إشارة: أصل عملي أي أصل شرعي عملي (فقهني) في قبال الأصل الشرعي العلمي (الاعتقادي) ونرمز له (أصل م).

أصل ل ٢:

الامتنان يقتضي التمام.

أصل ل ٣:

النعمة تقتضي الكمال.

المضمون المبحوث: الطهور مسخر كامل المنفعة.

الاتجاه (الإيجابسلبية، الشرطية، التوقيفية)

الأصل: الامتنان يقتضي كمال المنفعة. (أصل ل ٢)

المضمون المبحوث: الطهور كامل المنفعة.

اتجاه الأصل: (١-، ١-، ٣+)

اتجاه المضمون: (١-، ١-، ٣+)

البعد الاتجاهي = أعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢) = ٠

الإضاءة = ٦ - البعد = ٦

التصديق = (الإضاءة) ٤٠\٢ = ٠,٩

الموافقة = الإضاءة ٣٠\٢ = ١,٢

الثبوت = ٠,٥ + التصديق = ١,٤

الظهور = ٠,٤٥ + التصديق = ١,٤٥

العلم = الثبوت * الظهور = ٢ فهذا المضمن محقق للعلم.

أصل ل ٤:

الطهور كامل المنفعة.

أبحاث الفرع

الأصل: الطهور كامل المنفعة. (أصل ل ٤)

القول ١: الطهور يعني انه مطهر.

القول ٢: الطهور لا يعني انه مطهر.

الاتجاه (الإيجابسلبية، الشرطية، التوقيتية)

اتجاه الأصل = (+٣، -١، -١)

اتجاه ١ = (+٣، -١، -١)

اتجاه ٢ = (-٣، -١، -١)

الأقوال:

إشارة: سارجع الأقوال الى قولين الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١ - اتجاه المعرفة ٢)

ب ١ = ٠

ب ٢ = ٢

الاضاءة = ٦ - البعد

ض ١ = ٦

ض ٢ = ٤

التصديق = (الاضاءة) ٤٠١٢

$$\text{تص} 1 = 0,9$$

$$\text{تص} 2 = 0,4$$

$$\text{الموافقة} = \text{الاضاءة} 30/2$$

$$\text{م} 1 = 1,2$$

$$\text{م} 2 = 0,5$$

$$\text{الثبوت} = 0,5 + \text{التصديق}$$

$$\text{ث} 1 = 1,4$$

$$\text{ث} 2 = 0,9$$

$$\text{الظهور} = 0,55 + \text{التصديق}$$

$$\text{ظ} 1 = 1,45$$

$$\text{ظ} 2 = 0,95$$

$$\text{العلم} = \text{الثبوت} * \text{الظهور}$$

$$\text{ع} 1 = 2$$

$$\text{ع} 2 = 0,86$$

$$\text{الاتساق} = \text{الموافقة} + 0,24$$

$$\text{ات} 1 = 1,44$$

$$\text{ات} 2 = 0,74$$

$$\text{الصدق} = \text{الاتساق} * \text{العلم} 2$$

$$\text{ص} 1 = 1,45$$

$$\text{ص} 2 = 0,32$$

$$\text{القبول} = \text{الحجية} * \text{المقاصدية}$$

حج ١ = حج ٢ = ١,٠, ٢ = مقا = ٢

ق ١ = ٢

ق ٢ = ٢,٠

الحق = الصدق * القبول

ح ١ = ٢,٩ فهو حق

ح ٢ = ١,٠

أصل ل ٥:

الطهور مطهر.

إشارة: النص الموافق لهذا الاصل مصدق، والنص المخالف له متشابه.

مسألة ٢: الوضوء بماء البحر

تلخيص

ق ١: يجوز الوضوء بماء البحر مع وجود غيره من المياه، ومع عدمه.

ق ٢: التيمم أحب من ماء البحر.

ق ٣: يجوز التوضؤ بماء البحر مع عدم الماء، ولا يجوز مع وجوده.

ادلة القول ١:

١د: قوله تعالى: ” وأنزلنا من السماء ماء طهورا، وماء البحر يتناوله اسم الماء.

٢د: قال تعالى أيضا: ” فلم تجدوا ماء فتيمموا “، فشرط في وجوب التيمم عدم الماء، ومن وجد ماء البحر فهو واجد للماء الذي يتناوله الطاهر.

٣د: على المسألة إجماع الفرقة.

٤د: روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه سئل عن التوضؤ بماء البحر فقال: ” هو الطهور مأؤه، الحل ميته “

٥د: روى عبد الله بن سنان وأبو بكر الحضرمي قالا: سألتنا أبا عبد الله عليه السلام عن ماء البحر، أظهور هو؟ قال: نعم.

أبحاث الاصل

الأصول المعلومة

أصل ل: التسخير يقتضي السعة. (أصل ل ١)

أصل ل: الامتنان يقتضي التمام. (أصل ل ٢)

المضمون المبحوث

ماء البحر تام المنفعة.

الاتجاه (الاجابسلبية، الشرطية، التوقيفية)

الاصل: (٣+، ١-، ١-)

الضمنون: (١-، ١-، ٣+)

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢) = ٠

الإضاءة = ٦- البعد = ٦

التصديق = (الإضاءة) ٤٠\٢ = ٠,٩

الموافقة = الإضاءة ٣٠\٢ = ١,٢

الثبوت = ٠,٥ + التصديق = ١,٤

الظهور = ٠,٤٥ + التصديق = ١,٤٥

العلم = الثبوت * الظهور = ٢ فهذا المضمن محقق للعلم.

أصل ل٦:

ماء البحر كامل المنفعة.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة

ماء البحر كامل المنفعة. (أصل ل٦)

المضمنون المبحوث

القول الاول: ماء البحر طهور.

القول الثاني: ماء البحر ليس طهورا.

القول الثالث: ماء البحر طهور مرجوح.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية، التوقيتية)

اتجاه الاصل = (١-، ٣+)

اتجاه ١ = (١-، ٣+)

اتجاه ٢ = (١-، ٣-)

اتجاه ٣ = (١+، ٣+)

الاقوال:

اشارة: سارجع الاقوال الى قولين الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

$$\text{ب} ١ = ٠$$

$$\text{ب} ٢ = ٢$$

$$\text{الاضاءة} = ٦ - \text{البعد}$$

$$\text{ض} ١ = ٦$$

$$\text{ض} ٢ = ٤$$

$$\text{التصديق} = (\text{الاضاءة}) ٢ \cdot ٤$$

$$\text{نص} ١ = ٠,٩$$

$$\text{نص} ٢ = ٠,٤$$

$$\text{الموافقة} = \text{الاضاءة} ٢ \cdot ٣$$

$$\text{م} ١ = ١,٢$$

$$\text{م} ٢ = ٠,٥$$

$$\text{الثبوت} = ٠,٥ + \text{التصديق}$$

$$\text{ث} ١ = ١,٤$$

$$\text{ث} ٢ = ٠,٩$$

$$\text{الظهور} = ٠,٥٥ + \text{التصديق}$$

$$\text{ظ} ١ = ١,٤٥$$

$$\text{ظ} ٢ = ٠,٩٥$$

$$\text{العلم} = \text{الثبوت} * \text{الظهور}$$

$$\text{ع} ١ = ٢$$

$$\text{ع} ٢ = ٠,٨٦$$

الاتساق = الموافقة + ٠,٢٤

ات ١ = ١,٤٤

ات ٢ = ٠,٧٤

الصدق = الاتساق * العلم\٢

ص ١ = ١,٤٥

ص ٢ = ٠,٣٢

القبول = الحجية * المقاصدية

حج ١ = ١ حج ٢ = ٠,١ مق ٢ = ٢

ق ١ = ٢

ق ٢ = ٠,٢

الحق = الصدق * القبول

ح ١ = ٢,٩ فهو حق

ح ٢ = ٠,١

فالقول الاول (ماء البحر طهور) هو الحق المعتمد.

أصل ل٧:

ماء البحر طهور.

اشارة: النص الموافق لهذا الاصل مصدق، والنص المخالف له متشابه.

مسألة ٣: الوضوء بالثلج

تلخيص

قول ١: من مسح وجهه ويديه بالثلج ولا يتندى وجهه لم يجزه. فإن مسح وجهه بالثلج وتندى به وجهه مثل الدهن فقد أجزأه.

قول ٢: لا يجزيه بلا تفصيل.

قول ٣: يجزيه بلا تفصيل.

دليل ١: إن الله تعالى قال: ” فاعسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق “. فأمر بغسل الوجه واليدين ومن مسح عليهما فلم يغسلهما. ولا يلزمنا مثل ذلك في جواز ذلك إذا تندی وجهه. لأنه إذا تندی وجهه فقد غسل، وإن كان غسلا خفيفا.

دليل ٢: إجماع الفرقة، فإنهم لا يختلفون في جواز ذلك.

دليل ٣: محمد بن مسلم قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يجنب في السفر، لا يجد إلا الثلج؟ قال: يغتسل بالثلج أو ماء البحر.

دليل ٤: روى معاوية بن شريح قال: سألت رجلا أبا عبد الله عليه السلام وأنا عنده فقال: يصيبنا الدمق والثلج، ونريد أن نتوضأ، ولا نجد إلا ماء جامدا فكيف أتوضأ؟ أدلك به جلدي؟ قال نعم.

أبحاث الاصل

الأصول المعلومة

أصل ل ٨:

ما ليس ماء ولا ترابا فليس بمطهر.

المضمون المبحوث:

الثلج ليس طهورا.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية، التوقيتية)

الاصل: (١-، ١-، ٣+)

الضمون: (١-، ١-، ٣+)

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢) = ٠

الإضاءة = ٦- البعد = ٦

التصديق = (الإضاءة) ٤٠١٢ = ٠,٩

الموافقة = الإضاءة ٣٠١٢ = ١,٢

الثبوت = ٠,٥ + التصديق = ١,٤

الظهور = ٠,٤٥ + التصديق = ١,٤٥

العلم = الثبوت * الظهور = ٢ فهذا المضمن محقق للعلم.

أصل ل ٩:

الثلج ليس طهورا.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة

أصل ل: الثلج ليس طهورا. (أصل ل ١٠)

الاقوال

قول ١: الثلج لا يجوز الوضوء به.

ق ٢: الثلج يجوز الوضوء به

ق ٣: الثلج لا يجوز الوضوء به الا اذا سال.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية، التوقيتية)

اتجاه الاصل (-٣، ١-)

اتجاه ١ (-٣، ١-)

اتجاه ٢ (+٣، ١-)

اتجاه ٣ (-٣، ١+)

الاقوال:

اشارة: سارجع الاقوال الى قولين الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

ب ١ = ٠

ب ٢ = ٢

الاضاءة = ٦ - البعد

ض ١ = ٦

ض ٢ = ٤

التصديق = (الاضاءة) ٤٠١٢

تص ١ = ٠,٩

تص ٢ = ٠,٤

الموافقة = الاضاءة ٣٠١٢

م ١ = ١,٢

$$م = 2 = 0,5$$

$$الثبوت = 0,5 + التصديق$$

$$ث 1 = 1,4$$

$$ث 2 = 0,9$$

$$الظهور = 0,55 + التصديق$$

$$ظ 1 = 1,45$$

$$ظ 2 = 0,95$$

$$العلم = الثبوت * الظهور$$

$$ع 1 = 2$$

$$ع 2 = 0,86$$

$$الاتساق = الموافقة + 0,24$$

$$ات 1 = 1,44$$

$$ات 2 = 0,74$$

$$الصدق = الاتساق * العلم 2$$

$$ص 1 = 1,45$$

$$ص 2 = 0,32$$

$$القبول = الحجية * المقاصدية$$

$$حج 1 = 1 حج 2 = 0,1 مق 2 = 2$$

$$ق 1 = 2$$

$$ق 2 = 0,2$$

الحق = الصدق * القبول

ح ١ = ٢,٩ فهو حق

ح ٢ = ٠,١

القول الاول (التلج لا يجوز الضوء به) هو الحق.

أصل ل ١٠:

التلج لا يجوز الضوء به.

اشارة: النص الموافق لهذا الاصل مصدق، والنص المخالف له متشابه.

مسألة: الحشوية المعرفية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

قد بينت في كتابي (الحشوية داء المعرفة) الخل معرفي الذي يتسبب به النهج الحشوي، وبينت فيه أيضا خصائص الحشوية كمنهج متبع في العلم والتعلم وكيف انها تدخل الظن في العلم. وهنا اذكر مقالات الحشوية التي أشار اليها الاعلام رحمهم الله تعالى.

ملاحظة: لا بد من الإشارة في طريقتي في التأليف وهي انني اجمع الاقوال والنصوص التي تتعلق بموضوع معين او مسألة معينة في فصل واحد اوردها كأدلة كما هي طريقة اهل الحديث في جمع أحاديث الأبواب. فعنوان الفصل هو الفكرة والاطروحة والنصوص المذكورة هي الأدلة عليها لذلك قد تتكرر وتتشابه وتتداخل. كما إنني اکتفي بذكر اسم الكتاب لشهرته أحيانا اذكر الصفحة في بداية الكلام وهي على طريقة كتابة الحديث اسم الكتاب القول. والله السدد.

مدخل: المنهج الحشوي

الحشوية لغة واصطلاحا

المعجم الوسيط - (ج ١ / ص ٣٧٠) (الحشوية) نسبة إلى الحشو أو الحشا طائفة تمسكوا بالظواهر وذهبوا إلى التجسيم وغيره.

الحشوية - بفتح الحاء المهملة، وسكون الشين المعجمة - نسبة إلى الحشو: اسم لجماعة خاصة لهم منهجهم وآراؤهم. وقال الجرجاني: الحشو في اللغة: ما يُملأ به الوسادة.

قال الحميري: وسميت الحشوية حشويةً، لأنهم يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أي يدخلونها فيها وليست منها. عن الحميري- أيضاً: إنما سموا بذلك لكثرة قبولهم الأخبار من غير إنكار.

قال في هامش تفسير جوامع الجامع: الحشوية - بسكون الشين وفتحها - وهم: قوم تمسكوا بالظواهر فذهبوا إلى التجسيم وغيره . قال الجرجاني : وسميت الحشوية حشوية لأنهم يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المروية عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وقال : وجميع الحشوية يقولون بالجبر والتشبيه وتوصيفه تعالى بالنفس واليد والسمع والبصر ، وقالوا : إن كل حديث يأتي به الثقة من العلماء فهو حجة أيا كانت الوساطة . وقال الصفدي : إن الغالب في الحنفية معتزلة ، والغالب في الشافعية أشاعرة ، والغالب في المالكية قدرية ، والغالب في الحنابلة حشوية . راجع التعريفات للجرجاني : ص ٣٤١ . انتهى.

ان ما اختصت به الحشوية من : الالتزام بالظواهر ، وإنكار التأويل ، وتعطيل العقل ، والتشبيه والتحديد ، والالتزام بالأخبار بما فيها من الحشو والباطل

من قال بالصفات العقلية، مثل العلم والقدرة، دون الخبرية ونحو ذلك، سمى مثبتة الصفات الخيرية «حشوية»

الأمر - في الحشوية- راجع إلى أحد أمرين ... إما لأنهم يضيفون إلى الرسول ما لم يُعلم أنه قاله، كأخبار الأحاد، ويجعلون مقتضاها العلم. وإما لأنهم يجعلون ما فهموه من اللفظ معلوماً، وليس هو بمعلوم) ت: أقول هنا هو أصل الحشوية وهو ادخال الظن في العلم.

قال في هامش مبادئ الوصول إلى علم الاصول - (ج ٥١ / ص ١) الحشوية: الحشو في اللغة ما يملأ به الوسادة، وفي الاصطلاح: عبارة عن الزائد الذي لا طائل تحته، وسميت الحشوية حشوية، لانهم يحشون الاحاديث التي لا أصل لها، في الاحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أي يدخلونها فيها وليست منها، وجميع الحشوية يقولون:

بالجبر والتشبيه، وأن الله تعالى موصوف عندهم بالنفس واليد والسمع والبصر، وقالوا: كل ثقة من العلماء، يأتي بخبر مسند عن النبي " ص "، فهو رحمة. راجع: التعريفات للجرجاني " الحشو "، الحوز العيني: ص ٣٤، الملل والنحل: ص ١١.

وقال في هامش في تلامذة العلامة المجلسي والمجازون منه - (ج ١١ / ص ٥٤) الحشوية: طائفة من أصحاب الحديث تمسكوا بالظواهر، ألقبوا بهذا اللقب؛ لا حتمالهم كل حشو روي من الأحاديث المختلفة المتناقضة، أو لأنهم قالوا بحشو الكلام. كذا في «معجم الفرق الإسلامية»

التحقيق خلاف الحشوية

أنّ التسمية اصطلاح من المتكلمين على مَنْ خالف المنهج العلميّ البحثيّ النظريّ، وتمسك بالمنهج الظاهريّ التقليديّ للألفاظ والعبارات المتعلقة بالصفات، دون التحقيق والتدقيق والتفكر في المداليل والمؤديّات) ت: أي اعتماد الظن المشتمل على التناقض. وعدم التدقيق هنا والتحقيق هو عدم عرض المعارف بعضها على بعض وعدم الالتفات الى تناقضها واضطرابها واختلافها وهذا هو الظني والذي هو ليس بمعرفة حقة ويدعى انها معرفة حقة وانها دين وهي ليست كذلك.

قال في تفسير الميزان : ان المدار في صدق الاسم اشتمال المصادق على الغاية و الغرض، لا جمود اللفظ على صورة واحدة، فذلك مما لا مطمع فيه البتة، ولكن العادة و الأئس منعانا ذلك، و هذا هو الذي دعا المقلدة من أصحاب الحديث من الحشوية و المجسمة أن يجمدوا على ظواهر الآيات في التفسير و ليس في الحقيقة جمودا على الظواهر بل هو جمود على العادة و الأئس في تشخيص المصاديق.

قال في دفاع عن القرآن الكريم - (ج ١ / ص ٩٨) المحنة لم تقف عند هذا الحدّ ما دام الشيطان الخناس، يوسوس في الصدور من الجنة والناس، فيحرك مجموعة المتحجّرين من أهل الحديث، الحشوية والمقلدة وبدعوى الدفاع عن القرآن، ليجمع شتات ما تفرّق من الأحاديث المشبوهة، والمتشابهة، والتي فيها الإشارات والإثارات، حول القرآن وآياته، وقد تكون بنوايا طيية ! بزعمهم!! لكنهم غافلون عن سوء ما يصنعون، ويحسبون أنّهم يحسنون صنعا، لأنهم بذلك يُعرّضون أقدس نص للتهمة، ويجعلونه عرضة للجدل الباطل. فمن الشيعة ينبري النوري لتأليف (فصل الخطاب) لجمع الروايات المتضمنة لشبهة تحريف كتاب ربّ الأرباب يعني تلك التي يتراءى منها التحريف. وقد كدّس فيه كلّ ما نقل وروي من تلك الأحاديث، من أين ما ورد، وممن ورد، فجمع فيه كلّ منقول مع سنّد وبلا سنّد، من طرق الشيعة أو أهل السنّة، وحتّى مما وجدوا في الكتب ، ولو كانت لمعاصرين مثل (دبستان مذاهب) المؤلّف أخيرا، ... فإنّ العلماء المعاصرين له قد انتقدوا فعله، وهاجموه بشدة، حتّى اضطرّ إلى سحب الكتاب من الأسواق، مع أنه كان يصرّح بأنّ غرضه تبيين أنّ

الأحاديث المجموعة في كتاب (فصل الخطاب) ليست أدلةً مثبتةً لشيء، لعدم حجيتها، ولأنها آحادٌ، وأنها ضعيفةُ الإسناد، وضرورة تأويلها بما يُصان به نصّ القرآن من الشبه.

الحشوية قلةٌ بصيرةٌ ففي الاقتصاد في الاعتقاد - (ج ١ / ص ١) قال في عصابة الحق :
تحققوا أن لا معاندة بين الشرع المنقول والحق المعقول. وعرفوا أن من ظن من الحشوية وجوب الجمود على التقليد، واتباع الظواهر ما أتوا به إلا من ضعف العقول وقلة البصائر. وإن من تغلغل من الفلاسفة وغلاة المعتزلة في تصرف العقل حتى صادموا به قواطع الشرع، ما أتوا به إلا من خبث الضمائر.

وصف الحشوية بالضلال قال في كتاب الكليات - لأبي البقاء الكفومي - (ج ١ / ص ١٢٢٣)

ونحو ذلك وأصل ضلالة الحشوية التمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير بصيرة في العقل حيث قالوا بالتشبيه والتجسيم والجهة عملاً بظواهر النصوص

التحصيل خلاف الحشوية

قال المفيد في حديث.. فأما أن تكون ذواتهم عليهم السلام كانت قبل آدم موجودةً، فذلك باطلٌ بعيدٌ عن الحق، لا يعتقده محصلٌ، ولا يدين به عالمٌ، وإثما قال به طوائفٌ من الغلاة الجهال، والحشوية من الشيعة الذين لا بصَرَ لهم بمعاني الأشياء ولا حقيقة الكلام) ت: لاحظ كيف ان الحشوية هي عمل بالظن المخالف للقطعي بحجة النص. والتحصيل هو في واقعه تمييز التناقض والاختلاف في المعارف بعدم عرضها على بعضها وعدم تمييز التوافق والتناسق و الاتساق فيها.

قال في تفسير الميزان : هذه جهات من الإشكال في تحقق الوجود الذري للإنسان على ما فهموه من الروايات لا طريق إلى حلها بالأبحاث العلمية، و لا حمل الآية عليه معها حتى بناء على عادة القوم في تحميل المعنى على الآية إذا دلت عليه الرواية و إن لم يساعد عليه لفظ الآية لأن الرواية القطعية الصدور كالأية مصونة عن أن تنطق بالمحال، و أما الحشوية و بعض المحدثين ممن يبطل حجة العقل الضرورية قبال الرواية، و يتمسك بالأحاد في المعارف اليقينية فلا بحث لنا معهم. ت: لاحظ كيف ان الاغترار بالرواية - الظنية- ومنع عرضها على الواقع العقلي والاتساق العقلي هو ن خصائص الحشوية.

نهاية الدراية- السيد حسن الصدر - (ج ١ / ص ١٠٦) ثم جاء صاحب الفوائد وسن هذه الطريقة (ف) - تبع الحشوية، وتجاوز حيث زعم أن هذه الاخبار كلها، ما كان في هذه الجوامع وغيرها تفيد العلم، وتبعه على ذلك الشيخ الحر ومن يحذو حذوه، فخالفوا بذلك كافة المسلمين. أما الحشوية فإنهم وإن كانوا يأخذون بكل خبر كان من أخبارهم، لكنهم لا يعرفون دعوى العلم. وأما أصحابنا، فمن لم يأخذ بأخبار الأحاد، كالسيد وأتباعه أمرهم ظاهر، وأما الباقر، فقد عرفت أن المعروف فيهم هو التوسط، وشذ ناس فاقتصرنا على الصحيح.

الناشيء على التقليد من الحشوية ، إذا أحسن بكلمة لا توافق ما نشأ عليه وألفه - وإن كانت أضوا من الشمس في ظهور الصحة وبيان الاستقامة - أنكرها في أول وهلة ، واشمأز منها قبل أن يحسن إدراكها بحاسة سمعه من غير فكر في صحة أو فسادت: وهذا ه سبب عدم التحصيل لانه لا يقبل الا ما عنده فيتبنى المعارف بلا تحصيل بل بتقليد.

وفي شرح أصول الكافي - مولي محمد صالح المازندراني - (ج ٧ / ص ١٨٨) لقد تأول أئمتنا (عليهم السلام) وجه الله وعين الله ويد الله والعرش والحمة لنلا يوجب تجسيم الواجب تنفير العقلاء عن الدين، ولو لم يكن التأويل مجازا لم يبق في العالم عاقل متدين قط وكفر العقلاء يوجب تزلزل العوام كما أن إيمانهم يقوي إيمانهم، فكم قد ضر بالدين من سد باب التأويل كما ضر به من وسع في فتح بابه، ولا فرق بين الحشوية المجسمة وأهل الظاهر والباطنية الملاحدة أهل التأويل في الإضرار بالدين. ت: فلاحظ كيف ان منع التأويل كلية هو ضرار بالدين كمن يتأول النصص بالراي بلا مستند. فكلامها مضر بالدين.

قال في منتهى المطلب - (ج ١ / ص ٨٧) اعلم أن الناس على أقسام ثلاثة بالنسبة إلى العلم. أحدها الذي هو الأصل والمستتبط له، والمظهر لكنوزه، والدال على فوائده وكأنه الخالق لذلك العلم والمبتدع له، وهذا القسم أشرف الأقسام وأعلاها. وثانيها: من كان له مرتبة دون هذه المرتبة، وحظه من العلم أنقص من حظ الأول، وكان سعيه وكده فهم ما يرد عليه من العلوم المنقولة عن الأول، وتحصيل ما أراده الأول، ولهذا القسم أيضا شرف قاصر عن شرف الأول. وثالثها: من قصر عن هاتين المرتبتين ولم يفز بأحد هذين المقامين، وهم الغالب في زماننا، وهم في الحقيقة ينقسمون إلى قسمين: الأول: من تعاطى درجة العلم، وهم المتجاهلون، وغاية سعيهم، الرد على أهل الحق، والتخطئة لهم، وجبر نقصهم بذلك، وهم الحشوية. الثاني: من لم تسم نفسه إلى ذلك، وهم الجاهلون، وهم أشرف من أولى هذه المرتبة، وإلى ذلك أشار مولانا أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه بقوله: " الناس ثلاثة: عالم رباني، ومتعلم على سبيل نجاة، وهمج راع أتباع كل ناعق، يميلون مع كل ريح، لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجأوا إلى ركن وثيق". ت: قوله عليه السلام (لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجأوا إلى ركن وثيق) هو من صفات الحشوية كما لا يخفى.

الحشوية ليسوا اه تحصيل عند مطلقها ففي مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) - (ج ١ / ص ١٥٣)

[حشوية] ، فهذا اللفظ ليس له مسمى معروف لا في الشرع، ولا في اللغة، ولا في العرف العام، ولكن يذكر أن أول من تكلم بهذا اللفظ عمرو بن عبيد . وقال : كان عبد الله بن عمر حشوبا، وأصل ذلك : أن كل طائفة قالت قولا تخالف به الجمهور والعامه ينسب إلى أنه قول الحشوية، أي الذين هم حشو في الناس ليسوا من المتأهلين عندهم، فالمعتزلة تسمى من أنبت

القدر حشويًا، والجهمية يسمون مثبتة الصفات حشوية، والقرامطة - كأتباع الحاكم - يسمون من أوجب الصلاة والزكاة والصيام والحج حشويًا .

وهذا كما أن الرافضة يسمون قول أهل السنة والجماعة قول الجمهور، وكذلك الفلاسفة تسمى ذلك قول الجمهور، فقول الجمهور وقول العامة من جنس واحد .

فإن كان قائل ذلك يعتقد أن الخاصة لا تقوله، وإنما تقوله العامة والجمهور، فأضافه إليهم وسماه حشوية، والطائفة تضاف تارة إلى الرجل الذي هو رأس مقالته، كما يقال : الجهمية، والأباضية، والأزارقة، والكلابية، والأشعرية، والكرامية، / ويقال في أئمة المذاهب : مالكية، وحنفية، وشافعية، وحنبلية، وتارة تضاف إلى قولها وعملها، كما يقال : الروافض، والخوارج، والقدرية، والمعتزلة، ونحو ذلك، ولفظة الحشوية لا ينبغي لا عن هذا ولا عن هذا .

والظاهر جدا ان الحشوية يقصد بها عدم التحصيل وهذا ما أشار اليه ابن أقيم في نونيته:
مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية - (ج ١ / ص ١٨٥)

وقد قال العلامة ابن القيم في " كافيته الشافية " : " فصل في تلقيبهم أهل السنة بالحشوية.

ومن العجائب قولهم لمن اقتدى ... بالوحي من أتر ومن قرآن
حشوية يعنون حشوا في الوجو ... د وفضلة في أمة الإنسان
ويظن جاهلهم بأنهم حشوا ... رب العباد بداخل الأكوان
إذ قولهم فوق العباد وفي السما ... ء الرب ذو الملكوت والسلطان
ظن الحمير بأن في للظرف والرحـ ... من مَحْوِيٍّ بظرف مكان
والله لم يسمع بدا من فرقة ... قالتها في زمن من الأزمان
لا تبهتوا أهل الحديث به فما ... ذا قولهم تَبَّا لذي البهتان
بل قولهم : إن السماوات العلى ... في كف خالق هذه الأكوان
حقا كخردلة ترى في كف ممـ ... سكهها تعالى الله ذو السلطان
مسائل الجاهلية التي خالف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الجاهلية - (ج ١ / ص ١٨٦)

أثرونه المحصور بعد أم السما ... يا قومنا ارتدعوا عن العدوان
 كم ذا مشبهة وكم حشوية ... فاليهت لا يخفى على الرحمن
 تدرّون من سمّث شيوكمم به ... ذا الاسم في الماضي من الأزمان
 سمى به ابن عبيد الله ذا ... ك ابن الخليفة طارد الشيطان
 فورثتم عمراً كما ورثوا لعب ... د الله أنى يستوي الإرثان
 تدرّون من أولى بهذا الاسم وهـ ... و مناسب أحواله بوزان
 من قد حشا الأوراق والأذهان من ... بدع تخالف مقتضى القرآن
 هذا هو الحشوي لا أهل الحديد ... ث أئمة الإسلام والإيمان
 وَرَدُوا عَذَابَ مَنَاهِلِ السِّنَنِ الَّتِي ... ليست زبالة هذه الأذهان
 وَوَرَدْتُمْ أَلْفُوطَ مَجْرَى كُلِّ ذِي أَلٍ ... أوساخ والأقذار والأنتان
 وَكَسَلْتُمْ أَنْ تَصْعَدُوا لِلْوَرْدِ مِنْ ... رأس الشريحة خيبة الكسلان .
 و أيضا من الحشوية بالنابثة قال في المحيط في اللغة - (ج ٢ / ص ٣٧٨) والنايئة: قَوْمٌ مِنْ
 الْحَشَوِيَّةِ لَا رَأْيَ لَهُمْ. وفي

تاج العروس - (ج ١ / ص ١١٨٧)

النَّوَابِثُ طَائِفَةٌ مِنَ الْحَشَوِيَّةِ أَي أَنَّهُمْ أَحْدَثُوا بَدْعًا غَرِيبَةً فِي الْإِسْلَامِ

صحة السند دون صحة المتن حشوية

بما أنّ مذهب الحشوية ، ليس مُبْتَنِيًّا على قواعد وأسس وأصول عقيدية ، وإنّما هو منهج
 للتعامل مع النصوص والأخذ منها ، وهو الالتزام فيها ، على ظاهر اللفظ ، من دون تأويل ،
 كما سيأتي ، فمن التزم بهذا ، سُمِّيَ «حشويًّا» من أي مذهب كان . .. وأصحاب الحديث هذا
 شأنهم، وإن اختلفوا في ما بينهم في الالتزام بقواعد الجرح والتعديل، واعتماد بعضهم على
 ما اعتبروه من الحديث «صحيحاً» حسب ما وضعوه من القواعد والمخترعات المصطلحة
 . وعدم اعتماد بعضهم الآخر على تلك القواعد ، والتزامهم بكلّ ما روي ، ممّن هبّ ودبّ
 (.ت: ان هذا الكلام يؤكد الحقيقة الواضحة صحة السند لا تمنع من دخول الظن في العلم.

أنّ الرامهُزْمُزي خاطب «أهل الحديث» بقوله : ودَعُوا ما به تُعَيَّرُونَ من : تتبّع الطرق ، وتكثير الأسانيد ، وتطلّب شواهد الأخبار ، وما دلّسهُ المجانين وتبَلَّل فيه المغفلون

قال ابن الجوزي : واعلم أنّ «عموم المحدثين» حملوا ظاهر ما تعلّق من صفات البارئ - سبحانه - على مقتضى الحسن ، فشبّهوا ، لأنهم لم يخالطوا الفقهاء فيعرفوا حمل المتشابه على مقتضى المحكم

أصحاب الحديث حكموا بصحّة هذه الأحاديث (التي فيها تشبيه)، وأثبتوها في كتبهم التي سمّوها «الصحيح»! ت: لاحظ كيف ان المنهج السندي يخفق في عصمة المعرفة من الظن. وان عرض المعارف على بعضها واعتبار تناسقها وتوافقها واتساقها وتصديق بعضها البعض في التبني والاعتقاد هو طريق حماية المعرفة من الظن.

العمل بالنقل الظني (خبر الاحاد) حشوية

قال المرتضى «بعض أصحاب الحديث» فقال : إنّ الخلاف في ذلك مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخباراً ضعيفةً ظنّوا صحّتها) ت: أي ضعيفة معرفية وصححها الحشوية سندياً.

وذكرهم الشيخ المفيد بقوله : أخبار الاحاد لا توجب علماً ولا عملاً ، وروايتها عمّن يجوز عليه السهو والغلط ، وأصحاب الحديث ينقلون الغثّ والسمين ، ولا يقتصرون في النقل على المعلوم ، وليسوا بأصحاب نظرٍ وتفكيرٍ ولا فكرٍ في ما يروونه وتمييز ، فأخبارهم مختلطةٌ لا يميّز منها الصحيح من السقيم إلاّ بنظرٍ في الأصول ، واعتمادٍ على النظر الذي يوصل إلى العلم بصحّة المنقول) ت: هذا هو منهج العرض أي عرض الحديث على الأصول أي أصول العلم الثابتة من القران والسنة وعدم الاكتفاء بالسند وصحته فليس صحة السند صحة الحديث بل يمكن ان يكون صحيح السند سقيماً معرفياً.

قال في دفاع عن القران الكريم - (ج ١ / ص ٢١) ومن هنا نعرف مدى ما تورّط فيه الحشوية من أهل الحديث من البُعد عن العلم، وعن الحقّ: لما تظاهروا بأنّ السنّة الشريفة، والحديث الشريف من مصادر التشريع، ولذا كان من الضروري الحفاظ على نصوصها، وبذل قصارى الجهود في سبيل تثبيتها وتسجيلها ونقلها، وأنها قد بلغت الأجيال المتعاقبة سالمةً مصنونةً محفوظةً. وهذه كلمة حقّ، يريدون بها الباطل، حيث يواجهون النصّ القرآني المقدّس، بأخبار آحاد، يُوحون أنّها مقدّمةٌ عليه، ولا بدّ من العمل بها في مقابله!!

قال في الروايش السماوية - (ج ١ / ص ١٧٠) لايجوز الافراط في نقل اخبار الاحاد والانتقاد لكل خبر كما هو مذهب الحشوية اذ في الاخبار موضوعات.

قال في المعتبر - المحقق الحلّي - (ج ١ / ص ١٩) أفرط (الحشوية) في العمل بخبر الواحد حتى انقاد والكل خبر، وما فطنوا ما تحته من التناقض، فان من جملة الاخبار قول النبي

صلى الله عليه وآله: (ستكثر بعدي القالة علي) وقول الصادق عليه السلام: (ان لكل رجل منا رجل يكذب عليه) واقتصر بعض عن هذا الافراط فقال: كل سليم السند يعمل به، وما علم ان الكاذب قد يلصق، والفاسق قد يصدق، ولم يتنبه ان ذلك طعن في علماء الشيعة وقدح في المذهب، إذ لا مصنف الا وهو قد يعمل بخبر المجروح كما يعمل بخبر الواحد المعدل. وأفرط آخرون في طرف رد الخبر حتى أحال استعماله عقلا ونقلا، واقتصر آخرون فلم يروا العقل مانعا، لكن الشرع لم يأذن في العمل به، وكل هذه الأقوال منحرفة عن السنن، والتوسط أصوب، فما قبله الاصحاب أو دلت القرائن على صحته عمل به، وما أعرض الاصحاب عنه أو شذ، يجب اطراحه لوجوه:

أحدها - ان مع خلوه من المزية يكون جواز صدقه مساويا لجواز كذبه فلا يثبت الشرع بما يحتمل الكذب. الثاني - اما أن يفيد، الظن أو لا يفيد وعلى التقديرين لا يعمل به، اما بتقدير عدم الافادة فمتفق عليه، اما بتقدير افادة الظن فمن وجوه: أحدها قوله تعالى: (ولا تقف ما ليس لك به علم). الثاني - قوله تعالى: (وان الظن لا يغني من الحق شيئا). الثالث قوله تعالى: (وان تقولوا على الله ما لا تعلمون). الثالث - انه ان خص دليلا عاما كان عدولا عن متيقن إلى مظنون، وان نقل عن حكم الاصل كان عسرا وضررا وهو منفي بالدليل، ولو قيل: هو مفيد للظن فيعمل به تفصيا من الضرر المظنون، منعنا افادته الظن، لقوله صلى الله عليه وآله: (ستكثر بعدي القالة علي فإذا جاءكم عني حديث، فاعرضوه على كتاب الله العزيز فان وافقه فاعملوا به، والا فردوه) وخبره مصداق فلا خبر من هذا القبيل الا ويحتمل أن يكون من القبيل المكذوب. لا يقال: هذا خبر واحد. لانا نقول: إذا كان الخبر حجة فهذا أحد الاخبار، وان لم يكن حجة فقد بطل الجميع. ولا يقال: الامامية عاملة بالاخبار وعملها حجة. لانا نمنع ذلك، فان أكثرهم يرد الخبر بأنه واحد وبأنه شاذ، فلولا استنادهم مع الاخبار إلى وجه يقتضي العمل بها لكان عملهم اقتراحا، وهذا لا يظن بالفرقة الناجية، واما انه مع عدم الظفر بالطاعن والمخالف لمضمونه يعمل به، فلان مع عدم الوقوف على الطاعن والمخالف له يتيقن انه حق، لاستحالة تمالي الاصحاب على القول الباطل وخفاء الحق بينهم، واما مع القرائن فلانها حجة بانفرادها فتكون دالة على صدق مضمون الحديث

قال في هامش نهاية الدراية- السيد حسن الصدر - (ج ١ / ص ١٠٤) الحشوية اسم يطلق على من تمسكوا بظواهر النصوص، وجمدوا عليها بعد أن اعتقدوا بصحتها من دون تمحيص أو مقارنة لها مع بعضها، وهؤلاء لا تختص بهم العامة بل يوجد من الشيعة من تصدق عليه هذه الصفة ذاتها. ت: أقول والصحيح ان كل ما كان له شاهد او مصدق او اصل من القران والسنة عمل به وكل ما ليس له شاهد ا مصدق او اصل من القران والسنة لم يعمل به. ربما الى هذا يرجع كلامه رحمه الله تعالى فانه ممن يوجب عرض الاخبار على القران.

العمل بالدلالة الظنية (الظاهر المتشابه) حشوية

كلمة «الحشوية» ... عمّت على الذين التزموا بمنهج الحشوية في التعامل مع الأخبار والأحاديث، بحملها على ظواهرها، والمنع من تأويلها) ت: والمقصود التأويل أي حمل المتشابه على المحكم وهذا مذهب اصيل في الدين لكن الحشوية اهملوه. فان المعارف لا تتعارض ولا تتناقض بل يصدق بعضها بعضا. ليس فقط العمل بالمتشابه حشوية لأنه ادخال الظن في العلم بل أيضا العمل بما ليس له شاهد من الأصل الثابتة حشوية أيضا لأنه ادخال للظن في العلم.

انّ أعلام الإمامية ومحققيهم يردّون على هؤلاء جميعاً بقول واحد، وبملاك واحد، وهو أنّ مستندهم في الخلاف هي أخبار ظنيّة، لا يُعارض بمثها النصّ القرآني القطعي الثابت بالتواتر الموجب للعلم.)

أنّ تلك الروايات - مهما بلغت من الصحة - إنّما هي آحاد ظنيّة، فهي لا تقابل قطعيّة القرآن، ولزوم كون آياته معلومةً باليقين.

ورد إطلاق اسم «الحشوية» على من التزم بمنهج العامّة في حجّة الخبر الواحد، ممّن نسب إلى التشييع: فذكره الشيخ المفيد في مواضع من كتبه... وصرّح في تفسير حديث الأشباح بقوله: «الحشوية من الشيعة: الذين لا بصّر لهم بمعاني الأشياء ولا حقيقة الكلام» والمحقّق الحلّي، قال: «أفرط الحشوية في العمل بخبر الواحد، حتّى انقادوا لكلّ خبر» ت: وبهذا يتبين ان حشوية الشيعة كما هو حال حشوية غيرهم هم من يعلمون باخبار الاحاد. وان المائر المهم للحشوية هو العمل باخبار الاحاد أي العمل بالظن.

والحشوية ظاهرة قال الغزالي في مشكاة الأنوار - (ج ١ / ص ١٢)

فإن إبطال الظواهر رأى الباطنية الذين نظروا بالعين العوراء إلى أحد العالمين ولم يعرفوا الموازنة بين العالمين، ولم يفهموا وجهه. كما أن إبطال الأسرار مذهب الحشوية.

فالذي يجرّد الظاهر حشوي، والذي يجرّد الباطن باطني. والذي يجمع بينهما كامل.

الخلاصة: العرضية والمصدقية خلاف الحشوية

ان الحشوية تتميز بالعمل بالظن وتنسب في ادخال الظن في العلم. فالحشوية يعملون بالنقل الظني (اخبار الاحاد) ويعملون الدلالات الظنية (الظاهر المتشابه). ولأجل التحصن من المنهج الحشوي لا بد من اخراج الخبر من الظنية والاحادية والدلالة من الظنية التشابهيّة، وهذا لا يكون الا بالعرض أي عرض المعارف بعضها على بعض والاختذ بما له شاهد ومصديق، فالتصديق (المصدقية) من علامات الحق والحقيقة. فالعرض هو المقابل لحشوية، والعرضية هم المقابل للحشوية. الباحثون الان ينقسمون الى عرضية محققة اهل العلم والحقيقة وحشوية تدعي العلم والحقيقة.

يقول في هامش التوحيد (الصدوق) - (ج ١٢ / ص ٢٥) ان الاعتبار في أمثال هذه الاحاديث بالمتن، ولو كان سندها معتبرا ولم تكن متونها موافقة لما تواتر من مذهب أهل البيت (عليهم السلام) أو مضمونها مخالف لما دل عليه العقل لم تكن حجة الا عند الحشوية من أهل الحديث. انتهى

والحشوية قد تكون حشوية نقلية وهي العمل باخبار الاحاد والتي ليس لها شاهد و الحشوية الدلالية هو العمل بظواهر الاخبار التشابهة المشكلة.

قال في تفسير الميزان: قال بعض: ليس على من يؤمن بالله و رسوله إلا أن يأخذ بظواهر البيانات الدينية، و يقف على ما يتلقاه الفهم العادي من تلك الظواهر من غير أن يأولها أو يتعدها إلى غيرها" و هذا ما يراه الحشوية و المشبهة و عدة من أصحاب الحديث.

خاتمة الحشوية المعرفية وعلاجها

ولقد دخل الظن في علوم الدين من جهة خبر الواحد، فان خبر الواحد ظن لا يمكن للعلم والحقيقة قبوله، الا ان مبان مدرسية جوزت العمل به وهذا هو الخطأ الفادح. وتم تجويز العمل بخبر الواحد من وجهين الأول الوجه التلسمي للاخبار بحجة وسعة الشريعة واعتماد الاخبار في الكتب المشهورة بل كل ما ينسب الى الشريعة وان كانت بلا مصدق ولا شاهد من القران، والثانية من جهة السند المعتبر بان كل ما هو معتبر سندا من صحة او وثاقة فهو حجة في الدين مع ان الكثير منه ظن. نعم انا اقولها بصراحة الكثير من الاخبار الصحيحة السند ظنون لا شاهد لها ولا مصدق من القران ولا تحقق علما ولا حقيقة ولا يمكن العلم بانها حق او صدق ولا الحكم بذلك.

وبينا المنهج التسليمي التوسيعي اشتمل اضافة الى الظن على الاختلاف فان المنهج السندي الاحتجاجي اشتمل إضافة الى الظن على تضييع السنن بحجة ضعف الخبر مع ما في مقدماتها في علم الرجال من اشكالات. ومن اغرب ما يمكن ملاحظته ان المنهج السندي اعتمد على مقدمات من علمي الرجال و الجرح والتعديل ومصطلح الحديث القائمة على تتبع عيوب المسلمين وكشف عوراتهم، والامر من ذلك هو اعتقاد الطعون بالمسلمين اعتمادا على اخبار احاد ظنية نقلها ذلك الرجالي او ذلك الرجالي بما لا يحقق علما ولا يبلغ حقا.

ان المناهج الظنية من الاخباري التسليمي والاصولي السندي و الرجالي الجرحي والمعتمدة خبر الواحد الظني، تشتمل وبما لا يقبل الانكار على معارف ظنية لا تحقق حقا بل أحيانا يعلم انه لا تحقق علما ولا حقا وانما تتبع من باب متابعة الفقهاء واقوالهم ومن نقل عنهم، فكان لدينا ثلاثة مشاكل كبرى هي وود اعتقادات ظنية في الدين وود احكام عملية فقهية ظنية في الشريعة و وود طعون وتلم للمسلمين ظنية، وهذا كله يمكن ان يصنف على انه حشوية على وجه من الوجوه، لانها في حقيقة الامر ادخال الظن في العلم من خلال ادعاء الحجية لما ليس حجة ومظاهرها كثيرة وهذه الاشكال الثلاثة هي من مظاهرها وان اخطر اشكال الحشوية هي قبول الطعن بالرواة من خلال نقولات ظنية و يأتي بعدها في الخطورة

قبول ظنون عقائدية او عملية بحجة صحة السند ومن ثم يأتي قبول الظنون العقائدية و العملية بحجة التسليم وعدم جواز رد الروايات.

ان جميع ما ذكرت واضح جدا لكل متابع وباحث وانما يغض الطرف عنه لاسباب أهمها تقليد المتقدمين وتوجيه العمل بالظن بالتوجيهات التي ترتدي ثياب العلمية، وان وود المعارف الظنية في الدين بسبب تلك المناهج مما لا يحفى على احد بل مما صار سببا لتهمج البعض على الدين. ومع ان كل ما ذكرته واضح وبين للكثيرين ان نه ولاجل تبين مدى معاصرنا لهذه المناهج فانك يمكنك طرحها بالشكل التالي: الاخبارية، السندية، الرجالية وسترى ان مشهور المعاصرين يتبنى واحدا او اكثر مما ذكرت. لذلك يكون من الواضح جدا ان الظنية الحشوية هي المشهور عند المعاصرين. ان كل من يجوز الظن في العلم فه حشوية وكل معرفة تقبل الظن هي معرفة حشوية لأنها تحشو بالعلم بالظن وتخلطه به.

للخروج من الظنية الحشوية لا بد من ترك العمل بالخبر والواحد واشتراط العلم والحق والصدق في المعارف، وقد دلت الدلائل والتي تقبل الشك والريب ان علامة الحق والصدق والعلم في النقل هو التصديق (المصدقية) ولقد بينت ذلك مفصلا في كتب كثيرة ومن وجوه عدة، فكل ما له شاهد ومصدق من القران والسنة القطعية فهو حق وعلم وصدق، وكل ما ليس له شاهد ومصدق منهما فهو ظن وغريب لا يصح اعتماده او قبوله. ولو طبقت هذا المنهج على ما تقدم من أبحاث. فان ذكر المسلم حيا كان او ميتا لا بد ان يخضع لضوابط الشريعة بان لا يذكر بسوء مطلقا وان يحسن الظن به وان يكون الحديث عنه بعلم وثبوت لا يقبل الريب وهذا ما لا يتحقق في كثير من الكلام الرجالي واقوال اهل الجرح والتعديل فيكون من العلمي ترك هذين العلمين راسا. واما خبر الواحد صحيح السند فانه ظن ولا يمكن ان يحقق العلم بنفسه فاذا لم يكن له شاهد ومصدق فلا يصح اعتماده، كما ان الحديث الضعيف السند اذا كانت له شواهد ومصداقات من القران فانه علم وحق وصدق يتعين العمل به، وبهذا يتبين لا علمية المنهج السندي فانه يدخل في العلم ما ليس منه ويخرج منه ما ليس فيه. ومن هنا ولاجل العلمية وتخليص علوم الدين من الظن يجب ترك المنهج السندي. والامر أوضح في الإخبارية التسليمية فان الظن فيها يرجع الى ما ذكرنا من خلل في الجرحية الرجالية والسندية الأصولية مما يوجب ترك نهج الاخبارية. وبهذا يكون التسليم والصحيح في نقد النقل والاخبار والتفاسير بل في كل ما ينسب الى الشريعة هو التصديق (المصدقية). فكل نقل بل كل معرفة تنسب الى الشريعة ان كان لها شاهد ومصدق من القران فهي حق وعلم وصدق وان ضعف سندها، والعرفه ان لم يكن لها شاهد ومصدق من القران فهي ظن لا يصح اعتماده وان صح سندها. اذن فمنهج عرض المعارف بعضها على بعض واعتماد المصدقية كدليل وعلامة على الحق هو المنهج الحق الصحيح في علوم بالدين.

مسائل قرآنية

مسألة: سماوية الرسم القرآني المقدمة

هذه رسالة في سماوية الرسم القرآني وان القرآن كتاب منزل من عند الله تعالى بالصورة الكتابية المعروفة المتواترة. فرسم القرآن تنزيلي وليس عثمانيا كما هو مشهور بل وليس بالأصل سنيا نبويا ولا ارشاديا اماميا وانما هو تنزيلي قرآني. اذ ان التوقيفية ثلاث درجات بحسب الحجة؛ تنزيلية قرآنية وسنية نبوية وارشادية امامية، وتوقيفية الرسم القرآني من اعلاها أي التوقيفية التنزيلية القرآنية. ومن هنا يكون الأنسب وصف الرسم (بالرسم القرآني) اشارة الى قرآنية الرسم، فهي أفضل من عبارة (رسم القرآن).

الأدلة

فصل في ان القرآن كتاب

قال الله سبحانه وتعالى:

(وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ [الأنعام/٩٢])

قال الله سبحانه وتعالى:

(وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا
فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ [البقرة/٨٩])

قال الله سبحانه وتعالى:

(كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ [الأعراف/٢])

قال الله سبحانه وتعالى:

(وَمَنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَذَا كِتَابٌ مُصَدِّقٌ لِسَانًا عَرَبِيًّا [الأحقاف/١٢] القبلية
دالة على وحدة السنخية فتكون الكتابية نفسها ومن المعلوم ان كتاب موسى نزل مكتوبا
فيجري ذلك على القرآن. فهذه الاية كالنص على ان القرآن نزل كتابا مكتوبا.

قال الله سبحانه وتعالى:

(نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ [آل عمران/٣])

قال الله سبحانه وتعالى:

(تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ [يونس/١] فهل يعقل ان يصف الله تعالى ما يكتبه الناس برسم منهم انه الكتاب).

ال الله سبحانه وتعالى:

(تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (١) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [يوسف/١، ٢] وهذا الاية تشير الى ان العربية مقومة للقرآنية فلا قرآن بغير العربية، فالترجمة تكون بيان للقران وليس قرآنا).

ال الله سبحانه وتعالى:

(قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ [الأحقاف/٣٠] وهو كالصريح بالكتابية لان كتاب موسى مكتوب كما هو معلوم).

قال الله سبحانه وتعالى:

(اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا [الزمر/٢٣]

فصل في ان القرآن كتاب الله تعالى

القرآن ليس فقط كتابا منزلا بل ان القرآن يصرح انه كتاب الله وليس فقط كلامه الذي كتبه الملك او النبي او الامام او الصحابي. فكتابتهم صلوات الله عليهم له فرعية وليست اصلية.

قال الله سبحانه وتعالى:

(إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ نَّبُورَ [فاطر/٢٩]

قال الله سبحانه وتعالى:

(وَأَنزَلْنَا مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ كِتَابِ رَبِّكَ [الكهف/٢٧]

فصل في الكتاب المكنون

كيف يجتهد مجتهد ويمكنه القول بعدم التوقيف والله تعالى يقول:

(إِنَّهُ لَفَرَزٌ كَرِيمٌ (٧٧) فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ (٧٨) لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ [الواقعة/٧٧-٧٩]

قال في تفسير الجلالين - (ج ١١ / ص ٥٥)

{ في كتاب { مكتوب { مَكْنُونٍ { مصون وهو المصحف.

وفي تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ٩ / ص ٣٤٠) « في كتاب مكنون » أي مستور من خلقه عند الله و هو اللوح المحفوظ أثبت الله فيه القرآن عن ابن عباس و قيل هو المصحف الذي في أيدينا عن مجاهد.

وفي الدر المنثور - (ج ٩ / ص ٣٩٨)

وأخرج آدم ابن أبي إياس وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في المعرفة عن مجاهد رضي الله عنه في قوله : { إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون } قال : القرآن في كتابه

وفي المحرر الوجيز - (ج ٦ / ص ٢٩١)

واختلف المتأولون في قوله تعالى : { في كتاب مكنون } بعد اتفاقهم على أن المكنون : المصون ، فقال ابن عباس ومجاهد : أراد الكتاب الذي في السماء .

وفي التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٩ / ص ٤٩٧) وقوله " في كتاب مكنون " قيل: هو اللوح المحفوظ أثبت الله تعالى فيه القرآن والمكنون المصون.

فصل في الأدلة السنية

جاء في المستدرک عن زید بن ثابت قال: کنا عند رسول الله صلی الله علیه وآله نؤلف القرآن من الرقاع.

وفي تفسیر القمی: عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن رسول الله صلی الله علیه وآله قال لعلي: يا علي القرآن خلف فراشي في المصحف والحريير والقراطيس فخذوه واجمعوه.

تنمة

قال الحارث المحاسبي: (كتابة القرآن ليست بمُحدثة، فإنه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - كان يأمر بكتابه، ولكنه كان مفرقا في الرقاع والأكتاف والعُسب، فأمر الصديق بنسخه من مكان

إلى مكان مجتمعا ، وكان ذلك بمنزلة الأوراق وجدت في بيت رسول الله - ص - فيها القرآن منتشراً فجمعها جامع وربطها بخيط لا يضيع منها شيء (فهم السنن).

وقال أبو شامة : (وكان غرضهم - أبي بكر وغيره - أن لا يُكتب إلا من عين ما كُتِبَ بين يدي النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ -) (الاتقان).

قال الزركشي : (أما أبي بن كعب ، وعبد الله بن مسعود ، ومعاذ بن جبل ، فبغير شك جمعوا القرآن ، والدلائل عليها متضافرة) (البرهان).

قال الزرقاني : (... وكان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - يدلهم على موضع المكتوب من سورته فيكتبونه ، فيما يسهل عليهم من العُصْبِ واللخاف والرقاع وقطع الأديم وعظام الأكتاف والأضلاع ثم يوضع المكتوب في بيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - وهكذا انقضى العهد النبوي والقرآن مجموع على هذا النمط) (المناهل).

فصل في أقوال العلماء

لقد صرح جمهور العلماء من السلف والخلف على توقيفية رسم القرآن بقولين الاول انه بامر النبي صلى الله عليه واله والثاني انه بإجماع الصحابة رضي الله عنهم. وكلاهما حق والاصل هو ان كتابة القرآن بالرسم المعروف هو من الله تعالى منزل بهذه الصورة لان القرآن كتاب والكتاب لا يكون الا مكتوبا فالقرآن ليس فقط كلام الله بل كتاب الله تعالى. فمن ذهب الى ان رسم القرآن ليس توقيفيا مخطئ بلا ريب.

الشواهد

فصل في الشواهد القرآنية

هنا شواهد قرآنية تشير الى ان الكتاب هو قول مكتوب فلا يطلق على غير المكتوب. والشواهد من المواضيع المهمة للاستدلال حيث انها تدخل في علمية المعرفة كما بينته في كتابي قانون العلم.

قال الله سبحانه وتعالى:

(كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا [الإسراء/٥٨])

قال الله سبحانه وتعالى:

(وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ [النور/٣٣])

قال الله سبحانه وتعالى:

(فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ [البقرة/٧٩])

قال الله سبحانه وتعالى:

(يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ [النساء/١٥٣] اي مكتوبا بخط سماوي يرونه. فالاية ناظرة الى جهتهم وليس الى جهة الكتاب الذي هو مكتوب فعلا.

قال الله سبحانه وتعالى:

(وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ [الأنعام/٧])

قال الله سبحانه وتعالى:

(وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا [الإسراء/١٣])

قال الله تعالى:

وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُفَيْكَ حَتَّىٰ تُنَزَّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ [الإسراء/٩٣] اي مكتوبا. والقران مكتوب الا ان رؤيته مختصة بالبعض الملك والنبى.

وانا اقطع لو ان القران لم ينزل بشكل كتاب مكتوب وكان بصفة كلام منقول شفاها لما وصفه الله تعالى بالكتاب. وهو سبحانه يقول (تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (١) إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ [الزمر/١، ٢] فاستعمل كلمة الكتاب مرتين بين اقل من عشر كلمات فكيف لا يكون كتابا مكتوبا.

بل ان القران دال على القران كتاب مكتوب في السماء كما تقدمت الايات يسمونه (اللوح المحفوظ). قال الله تعالى (كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا [الأحزاب/٦] قال في تفسير الجلالين - (ج ٨ / ص ٣٨)

{ فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين } أي من الإرث بالإيمان والهجرة الذي كان أول الإسلام فنسخ { إلا } لكن { أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً } بوصية فجانز { كان ذلك } أي نسخ الإرث بالإيمان والهجرة بآرث ذوي الأرحام { فى الكتاب مسطوراً } وأريد بالكتاب فى الموضوعين اللوح المحفوظ.

فصل في الشواهد السننية

في مسند أحمد عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي.

الاحتجاج: عن أبي جعفر الثاني عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله : إذا أتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وسنتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به.

إشارة:

ان القرآن مكتوب في عهد رسول الله صلى الله عليه واله، بل تشير الروايات المتقدمة ان رسول الله صلى الله عليه واله كان لديه القرآن كله في رقاع اورثها عليا عليه السلام وهي مثل ما عند اهل البيت والصحابة صلوات الله عليهم اجمعين فانهم كانوا يكتبون القرآن في عهد رسول الله صلى الله عليه واله وصحبه اجمعين.

إشارة:

استعمال لفظة (رسم) أفضل من كلمة (خط) لاجل ان الخطوط تتغاير من شخص لآخر وانما المحفوظ هو الرسم، والرسم جزء من الكتاب والله تعالى امر بحفظه فاستمرار رسمه بالطريقة الخاصة اعجاز وتصديق للقرآن بقوله تعالى (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ [الحجر/٩]). كما ان الرسم مختص بصلب الكتابة فلا يتعدى الى التشكيل.

إشارة:

كنت اردت ان اذكر اقوال المختلفين واستدلالاتهم، الا انه بعد وضوح الامر وشدة ظهور الحق فيه لم يعد هناك داع لذكر تلك الاقوال لا المثبتين للتوقيفية ولا لمنكريها فيكون نفي التوقيفية مجرد ظن لا عبرة به.

إشارة:

القرآن الكريم جمع في زمن رسول الله صلى الله عليه واله من قبله وقبل اهل بيته وكثير من الصحابة وتقدم منها روايات، وهذا هو المصدق الذي له شواهد، واما ما روي من ان القرآن جمع بعد رسول الله فلا شاهد له ولا مصدق بل منكر جدا. وقد امر النبي أصحابه رضوان الله تعالى عليهم بختم القرآن، فلو لم يكن القرآن مجموعا لكان امرا بما لا يطاق وهو ممنوع في الشرع. بل ان الترمذي رحمه الله تعالى روى عن عبد الله بن عمرو قال قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي كَمْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ قَالَ « اَخْتِمُهُ فِي شَهْرٍ ». قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ « اَخْتِمُهُ فِي عِشْرِينَ ». قُلْتُ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ « اَخْتِمُهُ فِي خَمْسَةِ

عَشَرَ «. قُلْتُ إِنِّي أُطَبِّقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ « اخْتِمُهُ فِي عَشْرِ ». قُلْتُ إِنِّي أُطَبِّقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ « اخْتِمُهُ فِي خَمْسِ ».

إشارة:

المصدق الذي له شواهد ان القرآن ليس له الا قراءة واحدة هي الموجودة في هذا المصحف الذي بين أيدينا وهي القراءة التي نزل بها جبرائيل والتي قرأ بها رسول الله صلى الله عليه واله وعلي بن ابي طالب واهل بيته صلوات الله عليهم وأصحاب رسول الله رضي الله عنهم. واما ما روي من تعدد القراءات فظن لا عبرة به وكذلك ما روي من ان خليفة المسلمين عثمان بن عفان رضي الله عنه وحد المصاحف فهي رواية ظنية لا شاهد لها ولا مصدق، فليس لدى الصحابة الا قراءة واحدة ومصحف واحد هو قراءة ومصحف رسول الله صلى الله عليه واله، واما اختلاف مصاحف الصحابة فليس في التنزيل وما قرأ من متن قرآني، بل هو في التفسير والتأويل حيث انهم كانوا يدرجون التفسير والتأويل مع التنزيل ومتن القران في مصاحفهم، وربما سمي الكل (التنزيل والتأويل) قرانا للتغليب. وقد بينت ذلك مفصلا في كتب سابقة أهمها منتهى البيان في نفي تحريف القرآن.

إشارة:

أسطر القرآن ومن خلال سبكه وطريقة فصل الايات وبقرائن ذكرتها في موضع آخر؛ أهمها ان تمام الكلام في الاية اللاحقة، يشير الى ان أصله السماوي مكتوب بشكل عمودي،

وان فواصل الايات هي في الواقع اسطر. أي ان كل آية سطر. وان الفاصل بصري – بالبصر- وليس نطقي بالنطق، وان كان في الغالب الفاصل البصري يصاحبه فاصل نطقي.

إشارة:

عدد الآيات وترقيمها، فيه جهتان؛ الأولى فصل الايات والثانية الترقيم، فاما الفواصل فما موجود في المصحف هو ما عند النبي وجبرائيل عليهما السلام وما في اللوح المحفوظ. واما أرقام الايات فالظاهر انه من تسهيل الكتبة فان اصل الاية انها سطر وليس من رقم. وبهذا لا يكون للخلاف بأرقام الايات وعددها اثر اذ انه ليس واقعا اذ الفواصل واحدة وان (بسم الله الرحمن الرحيم) اية من كل سورة عدا التوبة وعدم وجود رقم لا يضر لان الأصل ليس مرقما بل فقط فواصل وهو بالأصل اسطر وعند كتابته على الورق توضع علامة فصل الايات والترقيم تأخر عن ذلك وهو وضعي للتسهيل ولا بأس به ولذلك حصل فيه خلاف.

مسألة: نفي تحريف القرآن

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

هذا الكتاب معرفي اكثر منه كتابية ولذلك فهو قد تألف فكرا في العقل و اعتقادا في الصدر قبل ان يكون كتابة على الورق، ومر بمراحل تأليفية معرفية اعتقادية قبل ان ادونه، فكان على مراحل؛ الاولى الآيات التي نفت التحريف، ثم الروايات التي دلت على نفي التحريف، ثم المعارف التي بينت ان القرآن معلوم قطعا عند المسلمين وتوارثوه بشكل جمعي لا يقبل التحريف، وأخيرا وبسبب معارف منهج العرض؛ أي عرض المعارف بعضها على بعض

وعرض الحديث على القرآن والسنة واعتبار اتساق المعارف وعدم اختلافها والاتقان الدائم في افعاله تعالى تحقق الدليل العقلي على نفي تحريف القرآن. ومن هنا تبين ان نفي التحريف ممتنع بدلالة القرآن والسنة والوجدان والعقل، فرأيت ان اظهر هذا الكتاب جامعا ومبينا لما سبق، والله الموفق.

فصل: الدليل القرآني على عدم التحريف

قال الله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}

و (الذِّكْر) وهو الموعظة وهو صفة الكتب السماوية ومنها القرآن قال تعالى (وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ). وصيانة القرآن من التحريف هي من مصاديق الحفظ.

وقال تعالى: {وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ *} لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ {

. وَعَزِيزٌ أَي: منيع على كل باطل ولهذا قال: { لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ } والتحريف من مصاديق الباطل.

فصل الدليل السنّي على عدم التحريف

إشارة: الدين قرآن وسنة، والقرآن محمول في الآيات والسنة محمولة في الروايات، لكن القرآن متحد مع الآيات بسبب العلم الثابت بها، لذلك فكل آية هي قرآن. أما السنة فقد افتقرت عن الأحاديث بسبب الظن الممكن في الحديث، فليس كل حديث هو سنة.

والسنة كما بينت في كتب سابقة هي ما يعلم انه حديث رسول الله صلى الله عليه واله؛ سواء بالاستقلال كالنقل القطعي او بالتصديق والشواهد للنقل الظني. وقد بينت في مناسبات عدة ان حديث الوصي هو حديث النبي بالمعرفة الثابتة فعند الانتهاء الى الوصي فنحن بلغنا حديث رسول الله صلى الله عليه واله.

اخرج الصدوق في التوحيد عن علي بن سالم، عن أبيه قال: سألت الصادق عليه السلام فقلت له: يا ابن رسول الله ما تقول في القرآن؟ فقال: هو كلام الله، وقول الله، وكتاب الله، وحي الله، وتنزيله، وهو الكتاب العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد.

واخرج في التوحيد والعيون والامالي عن الريان قال: قلت للرضا عليه السلام: ما تقول في القرآن؟ فقال: كلام الله لا تتجاوزوه، ولا تطلبوا الهدى في غيره فتضلوا.

البحار عن كشف الغمة عن ابن طلحة: عن امير المؤمنين عليه السلام قال: وشرطت على الحكمين بحضوركم أن يحكما بما أنزل الله من فاتحته إلى خاتمته والسنة الجامعة. تعليق: قوله (بما أنزل الله) يقصد هذا المصحف. فالحديث نص في نفي التحريف.

البحار عن العياشي عن عمر بن حنظلة عن ابي عبد الله عليه السلام قال: فلما رأني أتتبع هذا واشباهه من الكتاب قال: حسبك كل شيء في الكتاب من فاتحته إلى خاتمته مثل هذا فهو في الأئمة. تعليق: قوله (كل شيء في الكتاب) يقصد هذا المصحف. فالحديث نص في نفي التحريف.

البحار عن جعفر البحريني مرسلًا عن الصادق عليه السلام في دعاء: ويتوجه بالقرآن قائلاً اللهم إني أتوجه إليك بالقرآن العظيم من فاتحته إلى خاتمته، وفيه اسمك الأكبر. تعليق: قوله (بالقرآن العظيم) يقصد هذا المصحف. فالحديث نص في نفي التحريف.

الخرائج: روي عن جندب بن زهير الازدي عن امير المؤمنين عليه السلام في حرب الخوارج: من يأخذ هذا المصحف فيمشي به إلى هؤلاء القوم فيدعوهم إلى كتاب الله وسنة نبيه وهو مقتول وله الجنة؟ تعليق لاحظ قوله (فيدعوهم الى كتاب الله) وهو المصحف.

الارشاد عن عبيد الله بن سلمة قال امير المؤمنين عليه السلام في الجمل (من يأخذ هذا المصحف يعرضه عليهم ويدعوهم إلى ما فيه فيحيى ما أحياه، ويميت ما أماته؟ ثم قال فقام الفتى فقال: يا أمير المؤمنين أنا آخذه وأعرضه عليهم وأدعوهم إلى ما فيه، قال: فأعرض عنه أمير المؤمنين (عليه السلام) ثم نادى الثانية من يأخذ هذا المصحف فيعرضه عليهم ويدعوهم إلى ما فيه؟ تعليق: وصف (يدعوهم الى ما فيه) هو للمصحف هذا.

في النهج: قال عليه السلام (في التحكيم): إنا لم نحكم الرجال وإنما حكمنا القرآن وهذا القرآن إنما هو خط مسطور بين الدفتين لا ينطق بلسان ولا يد له من ترجمان وإنما ينطق عنه الرجال، ولما دعانا القوم إلى أن نحكم بيننا القرآن لم نكن الفريق المتولي عن كتاب الله تعالى. تعليق: هذا نص ان القران هو المصحف وهو المسطور بين الدفتين.

المجلسي عن مصباح الانوار: كان أبو عبد الله عليه السلام إذا قرأ القرآن قال قبل أن يقرأ حين يأخذ المصحف: اللهم إني أشهد أن هذا كتابك المنزل من عندك على رسولك محمد بن عبد الله، وكلامك الناطق على لسان نبيك. تعليق: اقوله هذا أي المصحف.

الارشاد: عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال: فلما أبيتم إلا الكتاب اشترطت على الحكمين أن يحييا ما أحياه القرآن وأن يميتا ما أماته القرآن فإن حكما بحكم القرآن فليس لنا أن نخالف حكم من حكم بما في الكتاب. تعليق: القران والكتاب يراد بها المصحف الذي بين الناس.

مصباح الشريعة عن الصادق فانظر كيف تقرأ كتاب ربك، ومنشور ولايتك، وكيف تجيب أوامره ونواهيته، وكيف تمتثل حدوده، فانه كتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. تعليق: قوله (تقرأ كتاب ربك) يراد به المصحف، ووصف العزيز ولا يأتيه الباطل كلها لهذا لمصحف.

مجالس الطوسي وابنه: عن أبي محمد الفحام عن محمد بن أحمد الهاشمي المنصوري، عن سهل بن يعقوب بن إسحاق، عن الحسن بن عبد الله بن مطر، عن محمد ابن سليمان

الديلمي، عن أبيه عن الصادق عليه السلام: قال لرجل ثم خذ المصحف فدعه على رأسك وقل: بهذا القرآن وبحق من أرسلته. تعليق: هذا نص ان المصحف هو القرآن.

في تفسير الامام عليه السلام " لا ريب فيه " لا شك فيه لظهوره عندهم كما أخبرهم أنبيأؤهم أن محمدا صلى الله عليه وآله ينزل عليه الكتاب يقرؤه هو وامته على سائر أحوالهم). تعليق: امته تقرأ الكتاب وهم لا يقرؤون الا المصحف.

سليم قال امير المؤمنين عليه السلام لطلحة فأخبرني عما كتب عمر وعثمان، أقرآن كله أم فيه ما ليس بقرآن؟ قال طلحة: بل قرآن كله. قال: إن أخذتم بما فيه نجوتم من النار ودخلتم الجنة. نص ان كل ما كتب عمر وعثمان قرآن والمراد ما كتب على عهدهما.

عبيس بن هشام، عن غير واحد، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قراء القرآن ثلاثة: رجل قرأ القرآن فاتخذه بضاعة، واستدر به الملوك، واستطال به على الناس، ورجل قرأ القرآن فحفظ حروفه، وضيع حدوده، ورجل قرأ القرآن ووضع دواء القرآن على دائه، وأسهر به ليله، وأظمأ به نهاره. تعليق: القران أي هذا المصحف.

امالي الطوسي: أحمد بن محمد بن موسى بن الصلت عن أحمد بن محمد ابن عقدة قال: حدثنا الحسن بن صالح من كتابه في ربيع الاول سنة ثمان وسبعين وأحمد بن يحيى عن محمد بن عمرو، عن عبد الكريم، عن القاسم بن أحمد عن أبي الصلت الهروي. وقال ابن عقدة: وحدثناه القاسم بن الحسن الحسيني عن أبي الصلت عن علي بن عبد الله بن النعجة عن أبي سهيل بن مالك: عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: في حديث عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال (عليه السلام): ليس لاحد فضل في هذا المال هذا كتاب الله بيننا وبينكم ونبينا محمد (صلى الله عليه وآله) وسيرته. تعليق قوله (هذا) أي المصحف.

دعوات الراوندي عن زرارة قال: قال الصادق عليه السلام: تأخذ المصحف في ثلاث ليال من شهر رمضان، فتشره وتضعه بين يديك، وتقول: اللهم إني أسألك بكتابك المنزل وما فيه وفيه اسمك الاكبر، وأسماؤك الحسنی، وما يخاف ويرجى، أن تجعلني من عتقائك من النار، وتدعو بما بدالك من حاجة. هذا نص في ان هذا المصحف هو القرآن وفيه الاسم الأكبر.

الكافي عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال: تأخذ المصحف في الثلث ليال من شهر رمضان فتشره وتضعه بين يديك وتقول: " اللهم إني أسألك بكتابك المنزل وما فيه وفيه اسمك الاكبر وأسماؤك الحسنی وما يخاف ويرجى أن تجعلني من عتقائك من النار " وتدعو بما بدالك من حاجة.

كتاب صفين: أبو إسحاق الشيباني في الكتاب الذي بين امير المؤمنين عليه السلام و بين معاوية : أنا ننزل عند حكم الله وكتابه ولا يجمع بيننا إلا إياه وأن كتاب الله سبحانه بيننا من فاتحته إلى خاتمته نحبي ما أحيا القرآن ونميت ما أمات القرآن. تعليق: هذا كتبه الناس الا انه كان برضاه للأصل ولصريح غيره بمضمونه.

التهذيب: عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن عليه السلام قال: المصحف لا تمسه على غير طهر، ولا جنباً، ولا تمس خيطه ولا تعلقه إن الله يقول " لا يمسه " إلا المطهرون " تعليق: هذا نص ان المصحف هو القرآن.

كشف الغمة: عن الحافظ عبد العزيز، عن داود بن سليمان، عن الرضا، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): النظر إلى المصحف عبادة، والنظر إلى الوالدين عبادة. تعليق: هذه قدسية للمصحف، أي هذا المصحف فكيف يكون محرفاً؟

عدة الداعي: عن إسحاق بن عمار قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك إني أحفظ القرآن عن ظهر قلب، فأقرؤه عن ظهر قلبي أفضل أو أنظر في المصحف؟ قال: فقال لي: لا بل اقرأه وانظر في المصحف، فهو أفضل أما علمت أن النظر في المصحف عبادة. تعليق: هذا نص على ان التقديس للمصحف الذي بين أيدينا فكيف يكون محرفاً؟

عدة الداعي: عن النبي صلى الله عليه وآله قال: ليس شيء أشد على الشيطان من القراءة في المصحف نظراً والمصحف في البيت يطرد الشيطان. تعليق: هذا تقديس لا يمكن ان يكون لكتاب محرف.

المحاسن عن ابن أبي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام: إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه وآله، وإلا فالذي جاءكم به أولى. تعليق: كتاب الله أي المصحف فهو نص ان المصحف هو كتاب الله.

المحاسن عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال: إن على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالف كتاب الله فدعوه. تعليق: كتاب الله أي المصحف.

المحاسن: أبي، عن علي بن النعمان، عن أيوب بن الحر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كل شيء مردود إلى كتاب الله والسنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف. تعليق: والكتاب هو ما في أيدي الناس أي المصحف.

المحاسن: عن كليب بن معاوية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل. تعليق: كتاب الله أي المصحف الذي بأيدي الناس.

المحاسن عن الهشامين جميعا وغيرهما قال: خطب النبي صلى الله عليه واله بمنى فقال: أيها الناس ما جاءكم عني فوافق كتاب الله فأنا قلت، وما جاءكم يخالف القرآن فلم أقله. تعليق: أي ما عندكم أي هذا المصحف.

دعائم الاسلام: روينا عن جعفر بن محمد صلوات الله عليهما أنه قال لابي حنيفة وقد دخل عليه فقال له: يا نعمان ما الذي تعتمد عليه فيما لم تجد فيه نصا في كتاب الله ولا خبرا عن الرسول (صلى الله عليه وآله)؟ قال: أقيسه على ما وجدت من ذلك، قال له: أول من قاس إبليس، فأخطأ. تعليق: قوله (كتاب الله) أي المصحف الذي عند الناس.

عدة الداعي: وقال (امير المؤمنين) عليه السلام: وكتاب الله بين أظهركم ناطق لا يعيا لسانه، وبين لا تهدم أركانه، وعز لا تهزم أعوانه. تعليق: هذا نص ان كتاب الله هو المصحف.

التحف عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال: فأفضل الناس عند الله منزلة وأقربهم من الله وسيلة أطوعهم لامره وأعملهم بطاعته وأتبعهم لسنة رسوله وأحياهم لكتابه ليس لاحد عندنا فضل إلا بطاعة الله وطاعة الرسول. هذا كتاب الله بين أظهرنا وعهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسيرته فينا لا يجهل ذلك إلا جاهل عاند عن الحق منكر. تعليق: بين اظهرنا أي المسلمين وهو نص ان المصحف هو كتاب الله.

الاحتجاج و الارشاد عن ابي جعفر الباقر عليه السلام : أو ما علمتم أن أمير المؤمنين إنما أمر الحكمين أن يحكما بالقرآن ولا يتعدياه واشتراط رد ما خالف القرآن من أحكام الرجال وقال حين قالوا له: " حكمت على نفسك من حكم عليك " فقال: " ما حكمت مخلوقا وإنما حكمت كتاب الله ". تعليق: هذا نص ان المصحف هو كتاب الله.

الاحتجاج الاحتجاج عن السيدة الزهراء عليها السلام انها قالت : وكيف بكم ؟ ! وأنى توفكون؟ وكتاب الله بين أظهركم، أمره ظاهرة، وأحكامه زاهرة، وأعلامه باهرة، وزواجره لائحة، وأوامره واضحة. تعليق فالكتاب هو المصحف الذي بين الناس.

فصل: الدليل الوجداني على عدم التحريف القران

ان الحالة العامة التعبوية والحث العظيم على حفظ القران وتوارثه والتكليف بذلك تكليفا عينيا في الجملة جعل حفظ المسلمين للقران منقطع النظير حتى انهم يعرفون تفاصيله أكثر من أي شيء اخر وهو بدرجة من الوضوح والجلال عندهم أكثر من معرفتهم ووضوح اسمائهم وهذا يعني قطعا ان ما في المصحف لفظا بحروفه وحركاته هو ما صدر عن رسوله الله صلى الله تعالى عليه واله وانه قراءته وانه ما اخذه الاصحاب عنه وليس هناك غيره لا حروفا ولا حركات ولا قراءة. فحرف القران حرف واحد هو الذي في المصحف وقراءة القران قراءة واحدة وهي التي في المصحف وكل نقل او قول خلاف ذلك هو ظن لا عبرة به ولا قيمة له.

ان المعارف الدينية الاسلامية يصدق بعضها بعضا ويشبه بعضها بعضا فلا تناقض فيها ولا اختلاف، وهذا التوافق والاتساق في المعارف ميز بين المعارف المحورية والمعارف التي تعرف بها، والمعارف المحورية الاصل فيها القران، ولذلك فان المعرفة الشرعية تعرف به وهذه هي الصورة التطبيقية لحقيقة لـ"الاتساقية الشرعية" وهي جزء من "الاتساقية الاسلامية" وقد بينتها في كتاب " فقه الفقه" وسأفرد لها رسالة خاصة تتحدث عن الاتساقية الاسلامية. وان حديث العرض أي عرض الحديث الظني على محكم القران هو من صورها التطبيقية، وهذا الامر أي امر العرض حقيقي جوهري وان استشكل فيه البعض ولقد بينت اسسه في كتب كثيرة مما لا يدع وجها للشك. وعرض الحديث على القران يمنع من ان يكون القران محرفا لان العرض هو نوع اعتصام وعصمة فاذا كان المحور محرفا كيف يعرض عليه غيره ويعرف به غيره؟

فصل: الدليل العقلي على عدم التحريف

تحريف القرآن ممتنع عقلا لأنه فعل الله ولأنه محور الشريعة وعاصمها ودليها ولأنه خاتم الرسالات وكل واحد من هذه الامور يستقل بنفسه بان يمنع عقلا من التحريف. ومن يعتقد التحريف فالتحريف في عقله وليس في القرآن.

وبيان مقدماتها ما يلي مختصرا:

اولا: الإحكام وكمال الإتيان في فعله تعالى.

ثانيا: محورية القرآن للشريعة وعاصيمته لها.

ثالثا: خاتمية الشريعة إلى يوم القيامة.

ان القول بتحريف القرآن ينقض هذه الثلاثة وان نقض واحدة منها يعني بطلان الفرض لأنها معارف قطعية ومسلمات بل بديهيات دينية. ومن هنا فلا يصح قبول رواية او قول ظاهره التحريف.

هذا وإنني لا أعلم أحدا أقام دليلا عقليا على نفي تحريف القرآن سابقا بل يعتمدون النقل والملازمات وان المقدمة الاولى مستقلة كما هو ظاهر. وهذا ببركة منهج العرض واعتبار اتساق المعارف وتوافقها وعرض بعضها على بعض. والأخذ بالمتسق وترك المختلف.

من القطعيات ايضا حديث الثقلين وهو التمسك بالكتاب والعتره، فاذا لم يكن الكتاب موجودا عند الناس يكون تكليفا بما لا يطاق وهو ممتنع عقلا فيمتنع التحريف لأنه يعني عدم وجوده عند الناس وقد اشار الكثيرون الى ذلك.

مناقشة: قد يقال ان المقدمة الاولى تنتقض بان التحريف وقع في الكتب السابقة للتوراة والانجيل وهي كلام الله، وفيه انه قياس باطل جدا، فنحن لا نعلم مفهوم التحريف الذي حصل لهم على القطع كما هو يتحدث به الان بمفهوم واضح وهو تبديل اللفظ، وثانيا نحن لا نعلم مكانة ما في ايديهم من حيث نسبته الى الله تعالى فان المسلمون يقولون ان هذا المصحف هو قطعا كلام الله ولا نعلم مثل هذا عندهم، كما ان في القرآن دلالة على ان هناك حالات اخفاء و كتمان و عدم معرفة من العامة بالكتاب وهذا غير حاصل بالنسبة للقران فالمسلمون توارثوا القران وبشكل واسع من اول ايامه. كما ان هناك اشارات الى ان اليهود كانوا حينها في زمنه صلى الله عليه واله يحرفون بيانيا واخبارا ما يعلمون انه الكتاب في زمنهم وهناك علم ومعرفة بالحق وان ما عندهم حينها كان يشتمل على الصحة كقوله تعالى (قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ) وقوله تعالى (الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ) وهذا غير حاصل عند المسلمين فانهم يعلمون ان هذا هو القران ولا يعلمون غيره. كما ان مجيء القران المصحح يدخل في اتقان ما سبق وهذا غير حاصل بالنسبة للقران اذ لا مصحح له

بعده فيكون من الاتقان عدم تحريفه. واطعرض لكثير من الجوانب التي تعرض اليها القرآن بخصوص التوراة والانجيل في كتابي (ميثا التوراة).

مناقشة: قد يقال ان حديث القلين امر ايضا بالتمسك بالعترة والعترة الان غائبة، فلا يمنع الحديث من غياب القرآن. وفيه انه قياس مع الفارق، فان القرآن كلام والعترة شخص والشخص له كلام يحفظ عنه، و كما امر الله تعالى بالرد الى الله والرسول ومن المعلوم اننا في واقعا لا نتصل بالله ولا الرسول وانما لدينا كلام الله تعالى و لدينا كلام رسول الله صلى الله عليه واله. فالقران والسنة هما الوسيلة لمعرفة ما يريد الله تعالى ورسوله، والعترة هي المبينة والفاصلة في ذلك ولقد بينت مفصلا وظيفة الوصي في زمن الغيبة في كتابي "فقه الفقه". فحديث الثقلين يدل قطعاً على عدم خلو أي زمن من القرآن والعترة الا انه لا يدل على امتناع غيبة الوصي لان غيبته لا تمنع من اداء وظيفته، بينما القرآن يتمتع غيبته لان غيبته تعني امتناع وظيفته.

خاتمة: في الروايات المتشابهة

وردت روايات تشابه ظاهرها على البعض فظن ان المراد منها التحريف في التنزيل المجرد وهي لا تعنيه فحصل لديهم خلط وتشابه، واحكامها انها تحمل على المحكم، وهو العلم والحقيقة وكل ما قدمت وغيره كثير لا يجعل مجالاً ولا يعطي فرصة لاتباع تشابه تلك الروايات وانما هي ظن لا يمكن اعتباره عند العقلاء ووجدانهم وفطرتهم.

لقد بينت في كتابي " احكام المحكم" ان التشابه من خصائص العلم أي القرآن والسنة، اما الظن وهو الحديث المنسوب فانه لا يدخل في المتشابه اصلاً بحسب منهج العرض لان من شروط قبول الظني موافقته للعلمي وجود شاهد له من المعلوم، والتشابه هو مخالفة الظاهر للعلم، والظني الذي هكذا حاله ليس فقط بلا شاهد من العلم بل هو معارض له فهو في الدرجة الثانية السفلى من الظن الضعيف الذي يقرب من البطلان. فهذه الروايات التي ظاهرها يخالف العلم الثابت ظنية لا تبلغ العلم وإطلاق التشابه هنا بحسب فلسفة الفكرة العامة كمعرفة. وهنا بعض المسائل:

مسألة: جمع التأويل والتنزيل.

عن سليم عن سلمان قال في امير المؤمنين عليه السلام فلما جمعه كله وكتبه بيده: تنزيله وتأويله – الى ان قال- قال امير المؤمنين عليه السلام : فلم ينزل الله على رسوله آية منه إلا وقد جمعها وليست منه آية إلا وقد أقرأنيتها رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعلمني تأويلها ثم قال لهم علي (عليه السلام): لا تقولوا يوم القيامة إني لم أدعكم إلى نصرتي، ولم أذكركم حقي، ولم أدعكم إلى كتاب الله من فاتحته إلى خاتمته. تعليق: هذا الحديث فيه مضامين صحيحة منها قوله (فلم ينزل الله على رسوله آية منه إلا وقد جمعها وليست منه آية إلا وقد أقرأنيتها رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعلمني تأويلها)، وفي الحديث ما يدل على انه عليه السلام كان يصف التنزيل والتأويل كله بكتاب الله وهو يشير الى ان التأويل علم شارح فهو منه بهذا المعنى. وسيتبين من بعض الروايات ان القدماء – أي اوائل اهل البيت واصحاب النبي صلى الله عليه واله- انذاك كانوا يدرجون التأويل – أي شرح رسول الله للقران- في التنزيل وانه المتعارف حينئذ وعليه جاء لفظ الائمة الباقيين صلوات الله عليهم، لذلك احتج الاوائل على توحيد المصاحف ليس لتعدد التنزيل وانما لانه تجريد القران من التأويل الذي ورثوه عن النبي، فما حصل في الجمع هو تجريد التنزيل من التأويل وليس توحيد القراءات او الحروف كما يتصور البعض. واؤكد مرة اخرى ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه واله كانوا يدرجون التأويل الوحيي المنزل في التنزيل وكانوا يعتبرونه من القران بل ويفصونه انه القران بل ويقدمونه كمعرفة بيانية تعليمية لكونه شرحا، حتى انهم يقصدون المراد احيانا الذي علموه مع عدم ذكر اللفظ التنزيلى فيقول انه كذا بلفظ التأويل الشارح وهذا من البيان الارتكازي على ما هو موجود وبيان ان المراد والمقصود هو هذا وليس ظاهر اللفظ، فهو يكون من المتشابه الذي علم تشابهه بالتأويل والسنة الشارحة والذي لا بد فيه من العلم وليس اخبار احاد ظنية. هذا الفهم وهذا البيان يجب على كل اشكال وشبهة حصلت للبعض. وهذه النقطة هي اهم ما سبب للبعض التشابه والشبهة.

سليم قال امير المؤمنين عليه السلام: إن كل آية أنزلها الله جل وعلا على محمد صلى الله عليه وآله عندي بإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط يدي، وتأويل كل آية أنزلها الله على محمد صلى الله عليه وآله. تعليق: هذا كالنص ان ما هو مكتوب عنده عليه السلام – والذي يسميه احيانا كتاب الله- هو مجموع التنزيل والتأويل وان هذا هو الذي فعلا عند امير المؤمنين صلى الله عليه وآله وليس شيء اخر مختلفا كما يتصور البعض فما في كتاب علي هو القرآن التنزيلي المجرد مع تأويل تنزيلي شارح وكله مكتوب ومدرج بين التنزيل. نعم كان هذا التأويل مدرجا ويسمونه ايضا قرانا بالنظرة المعرفية لانه بيان للقران ومن القران ومراد القران، فالقران في كلامهم احيانا يعني التنزيل المجرد الذي نسميه القران والتاويل الشارح الذي نسميه السنة. فالشبهة جاءت بسبب الالفاظ، فالقران عندنا هو المجرد بينما عند القدماء فيستعمل في معنيين الاول هو المجرد ومرة اخرى يستعمل في مجموع التنزيل المجرد وتاويله المدرج، وحينما يشار الى حصول تغيير او تحريف او تبديل في القران فيريد التأويل لكن البعض فهم انه يريد التنزيل المجرد لاجل تشابه اللفظ لكن هذا من المتشابه الذي لا ينبغي اتباعه ويرد الى المحكم وهو ان المراد هنا هو مجموع التنزيل والتاويل فهم ايضا يسمونه قرانا وان التغيير والتبديل والنقصان والزيادة هو في التاويل أي المنزل الشارحة للقران. ولو اننا تتبعنا كلمات اهل البيت صلوات الله عليهم واصحاب رسول الله صلى الله عليه لوجدنا هذه الحقيقة واضحة وهو انهم يستعملون لفظ القران وكتاب الله والتنزيل بتوسع يشمل التنزيل والتأويل أي كلام النبي وشرحه وبيانه لكلام الله تعالى. وهذه معرفة عالية نحن فقدناها بسبب الظن الذي دخل في السنة، وبسبب التمييز اللاواعي بين معارف القران ومعارف السنة كما انه يبين ان سيرة السلف في التأليف هو انهم دوما يجعلون الايات موضوعا ويدرجون التفسير فكان التفسير هو اول اشكال التأليف الذي ظهر في زمن الاصحاب رضوان الله تعالى عليهم. فإدراج التأويل بين التنزيل هو اول اشكال التأليف الاسلامي.

وعن ابي الصباح عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال: إن الله علم نبيه التنزيل والتأويل، قال: فعلم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عليا، قال: وعلمنا الله. تعليق: هذا الحديث نص في ان ما عند علي صلى الله عليه هو تنزيل وتأويل وانه من الله وحي منزل الا انه ليس قرانا تنزيليا. وسيتبين لك ان هناك حالات لاهل البيت و الاصحاب من القصد المعرفي و اظهار التميز العلمي والضبط الحقائقى للعلم من خلال قصد التأويل كحقيقة للتنزيل.

عن جابر قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : ما ادعى أحد من الناس انه جمع القرآن كله كما انزل الا كذاب ، وما جمعه وحفظه كما نزله الله الا على بن أبي طالب والائمة عليهم السلام. تعليق: هذا متشابه والمراد بالجمع ما بيناه من جمع التنزيل والتأويل كما صرح في غيره وهو يصفه الان كله (قران) وهذه الروايات من اهم الروايات التي سببت التشابه والشبهة عند البعض، والصحيح انه يريد بالقران هنا مجموع التأويل والتنزيل وليس التنزيل المجرد الذي نعرفه نحن ولا نعرف غيره قرانا..

الاحتجاج عن الحسن عليه السلام إن العلم فينا، ونحن أهله، وهو عندنا مجموع كله بحذافيره، وإنه لا يحدث شيء إلى يوم القيامة حتى أرش الخدش إلا وهو عندنا مكتوب باملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط علي عليه السلام بيده. -الى ان قال- ثم قالوا: قد ضاع منه قرآن كثير، بل كذبوا والله بل هو مجموع محفوظ عند أهله. تعليق: قوله الأخير متشابه ويقصد تاويل القرآن وشرحه ووصفه انه قرآن بتعبير معرفي لانه بيان و شرح، فاما التنزيل فهو محفوظ عند كل المسلمين وانما ما حفظه الوصي هو التأويل وحقائق العلم وليس التنزيل المجرد وهذه الرواية ايضا من الروايات التي سببت التشابه عند البعض. وقوله كل شيء يحدث عندنا مكتوب أي بقواعد كلية واحكام كلية فانها كانت لديهم اصول كلية، ويختلفون عنا انهم يعلمون التطبيق وانطباق القانون على القضية بعلم قطعي اما نحن فنعلمها بعلم لغوي تخاطبي، فقصده الامام للحكم يتجه من المعرفة الى النص اما نحن فننتجه من النص الى المعرفة فهذا الفرق .

عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ما أحد من هذه الامة جمع القرآن إلا وصي محمد صلى الله عليه وآله. تعليق: أي جمع التأويل والتنزيل. وقد مر مثله.

مسألة: لفظة "نزلت" في بعض الروايات يراد به التأويل المنزل.

الهيثم بن عروة التميمي قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل (فاغسلوا وجوهكم وايديكم إلى المرافق) فقلت : هكذا ومسحت من ظهر كفى إلى المرفق ؟ فقال : ليس هكذا تنزليها ، انما هي (فاغسلوا وجوهكم وأيديكم من المرافق) ثم امر يده من مرفقه إلى أصابعه . لكن عن زرارة قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : الا تخبرني من أين علمت وقلت : ان المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين ؟ فضحك ثم قال : يا زرارة قال رسول الله صلى الله عليه وآله ونزل به الكتاب من الله لان الله عزوجل يقول فاغسلوا

وجوهكم فعرّفنا ان الوجه كله ينبغي أن يغسل ثم قال : وأيديكم إلى المرافق ثم فصل بين كلامين فقال : وامسحوا برؤوسكم فعرّفنا حين قال برؤوسكم ان المسح ببعض الرأس. و عن زرارة و بكير قالوا : ثم قال: إن الله يقول " يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق " فليس له أن يدع شيئاً من وجهه إلا غسله. أقول لاحظ قوله عليه السلام (نزل به الكتاب) و قوله (ان الله يقول).

وهكذا جل الروايات التي جاءت بلفظ (التنزيل) و بلفظ مخالف لما في المصحف فان ذلك هو بيان الآية بالتأويل المنزل و ليس بالمتن المنزل حيث ان تلك الايات ذكرها ايضا الامام نفسه بلفظ المصحف او لفظ اخر. ولا ادري كيف يمكن التغاضي عن هذه الحقيقة و درجة الوضوح التي تعنيها اختلاف الالفاظ والاشارة الى انها كلها تنزيل وقران وكتاب الله؟ وهل هذا الا يدل عند كل عاقل ومن له وجدان سليم ان المراد شرح وبيان وتأويل وقصد للتعليم وان وصفها بالقرانية والكتابية والتنزيلية من باب التوسع؟ وبهذا يكون الاستعمال الحقيقي ما هو معلوم كتجريد للمتن وهو ما في المصحف. لكن انا ارى ان هناك تحيزا فكريا عند البعض المصريين على استظهار التحريف منها والا كيف يمكنهم الاجابة عن ذلك؟

مسألة: لفظة التحريف ونحوها يحمل على تحريف التأويل

عن الكافي عن ابي جعفر عليه السلام وكل امة قد رفع الله عنهم علم الكتاب حين نبذوه وولاهم عدوهم حين تولوه وكان من نبذهم الكتاب ان اقاموا حروفه وحرفوا حدوده . فهم يروونه ولايرعونهُ _ الى ان قال _ ثم اعرف اشباههم من هذه الامة الذين اقاموا حروف الكتاب وحرفوا حدوده. اقول هذا نص في ان التحريف في المعنى.

تفسير الامام عليه السلام عن الصادق عليه السلام (وحررفوا تأويلاته وغيروا معانيه ووضعوها على خلاف وجوهها) وهذا نص في ان التحريف في التأويل.

و هكذا حال ما جاء بالفاظ التحريف و الزيادة و النقصان فعن أبي جعفر عليه السلام قال: لولا أنه زيد في كتاب الله ونقص منه ما خفي حقنا على ذي حجي. فهذه و امثالها فالمراد بها التحريف و التغيير و التبديل بالتأويل و كذا الفاظ (فمحوها و هكذا نزلت) فالمراد به التأويل المنزل حيث ان القران عندهم عليهم السلام هو مجموعة التنزيل و التأويل.

ملاحظة: بينت سابقا انه حينما يكون ظاهر النص غير مراد والمراد غيره ويعلم ذلك بقرينة لغوية او معرفية فانه يكون متشابهها، ولان هذا يعني عدم وجود شاهد لظاهرة من الثابت المعلوم فانه يبقى الظني ظنا، مما يعني ان المتشابه هو من صفات النقل المعلوم استقلالا فلا يجري في الحديث الظني وانما بينت هنا احوال بعض الاخبار لاجل رفع الاشكال والا فان هذه الاخبار لا تحقق العلم بل هي ظن لا اعتبار به في المعرفة. ولقد بينت في مناسبات عدة ان السنة التي تعلم استقلال هي التي تكون قرينة للقران وهي التي تكون اصلا ومحورا في الشريعة، ومنها ومن القران تعرف باقي المعارف الشرعية، أي الظنيات التي تبلغ العلم بالتصديق والشواهد من القران والسنة، فتصبح تلك المتوافقات والمتسقات سنة، ومن هنا فالسنة من حيث الثبوت سنتان سنة مستقلة تعلم بالاستقلال وسنة غير مستقلة مصدقة بالشواهد.

مسألة: الاسقاط والتبديل في بعض الروايات يحمل على التأويل.

عن علي بن محمد بن الجهم عن الرضا عليه السلام انه قال، قال الله تبارك و تعالى، (وعصى آدم ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى) وقال عزوجل (ان الله اصطفى آدم

ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) . و عن عبدالحميد بن أبي الديلم عن أبي عبدالله عليه السلام قال: يقول الله عزوجل : ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) و عن حنان بن سدير عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال : ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض قال : نحن منهم ونحن بقية تلك العترة . وعن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال : (توعد من شجرة مباركة) فاصل الشجرة المباركة ابراهيم صلى الله عليه وآله وهو قول الله عزوجل : (رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت انه حميد مجيد) وهو قول الله عزوجل : (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين * ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم) و عن ابي عبدالله عليه السلام : قال قال محمد ابن اشعث بن قيس الكندي للحسين عليه السلام : يا حسين بن فاطمة اية حرمة لك من رسول الله ليست لغيرك ؟ فتلا الحسين عليه السلام هذه الآية (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض) الآية قال والله ان محمدا لمن آل ابراهيم والعترة الهادية لمن آل محمد . اقول هذه الرواية نص ان (ال محمد) ليست موجودة في متن التنزيل.

و عن ابي الحسن عليه السلام ان الله تعالى؟ ابان فضل العترة على ساير الناس في محكم كتابه ، فقال له المؤمنون اين ذلك من كتاب الله تعالى ؟ فقال له الرضا عليه السلام في قوله تعالى (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض) وقال عزوجل في موضع آخر : (أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما).

فهذا هو المحكم والذي بين ان (ال محمد) تأويل للتنزيل وليس منه. لكن جاءت روايات تشابهت على البعض فهي من المتشابه كما عن: أيوب قال: سمعني أبو عبد الله عليه السلام وأنا أقرأ: " إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين " فقال لي: وآل محمد، كانت، فمحوها، وتركوا آل إبراهيم وآل عمران. تعليق: أي محو التأويل المدرج.

عن علي بن ابراهيم وقوله : (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين) قال العالم عليه السلام : نزل (وآل ابراهيم وآل عمران وآل محمد على العالمين) فأسقطوا آل محمد من الكتاب . تعليق يقصد بالكتاب أي التأويل المدرج فانه يسمونه قرانا كما بينا ، فلاحظ كيف وصف التأويل بالكتاب.

فعن ابي عمرو الزبيرى عن ابيعبدالله عليه السلام قال : قلت له : ما الحجة في كتاب الله ان آل محمد هم اهل بيته ؟ قال : قول الله تبارك وتعالى : (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران وآل محمد) هكذا نزلت على العالمين * ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم . اقول لاحظ انه وصف انها (نزلت هكذا) ويقصد التأويل المنزل فهذا متشابه ولا يصح اتباعه بل يحمل على المحكم وهو ان التنزيل ليس فيه هذا وانما هذا تأويل، ومن يصر على خلاف ذلك فهو متحيز فكريا.

وهكذا نحوها من الروايات التي جاءت لفظ (اسقطوها) ، (محوها) ، (بدلوها) ، وايضا ما اشار الى انه لو قرئ القرآن كما انزل أي بالتأويل فان التأويل المنزل أي بالسنة، كما في عن داود بن فرقد عن أخبره عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لو قرئ القرآن كما انزل لا لفيئنا فيه مسمين . و عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال : لو ان الناس قرؤوا القرآن كما انزل الله عزوجل ما اختلف اثنان . اقول ان هذه الروايات تدل وبوضوح تداخل السنة في القرآن وتدل على ان المعرفة الشرعية معرفة قرآنية سننية و ليست متميزة واقعا وان التأويل هو في الواقع سنة، وهكذا تأكيد على توجيه السنة لدلالة القرآن دال على ان السنة داخلة في القرآن وان المعرفة الشرعية قرآنية سننية دوما. وان التحريف في التأويل جاء نصا في روايات مثل : التفسير :ابن زياد و ابن سيار عن الحسن العسكري عليه السلام انه قال قال الصادق عليه السلام : وحرؤفوا تأويلاته وغيروا معانيه ، ووضعوها على خلاف وجوها .

اشارة: روايات باطلة لا يصح نسبتها الى الشرع:

روي عن (هشام بن سالم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله اصطفى آدم ونوحا) فقال : (هو آل ابراهيم وآل محمد على العالمين) فوضعوا اسما مكان اسم .) وما عن حمران قال: سمعت ابا جعفر عليه السلام يقرأ هذه الآية " إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل محمد على العالمين " قلت: ليس يقرأ كذا، فقال: ادخل حرف مكان حرف). تعليق: هذه الروايات ينبغي طرحها لأنه معارضة للثابت بشكل تام فهو من الباطل معرفيا ولا يصح نسبة صدره عن اهل البيت صلى الله عليهم فالمتشابهات الممكنة سابقة هو احكامها بحمل التحريف والتغيير والتبديل والمحو على التأويل (التفسير) المنزل.

مسألة: ترتيل القرآن

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

هذه رسالة مختصرة في معنى الترتيل الذي ورد في القرآن الكريم. ولقد ورد لفظ الترتيل في موضعين في القرآن واختلفت اقوال المفسرين في معناه لذلك سأذكر الاقوال ثم سأبين ما هو المصدق والذي له شواهد وبعدها سأذكر فروعاً للبحث، والله الموفق.

خلاصة

المصدق الذي عليه الشواهد التي ستعرفها هو ان ترتيل القرآن من قبل الله سبحانه وتعالى هو تناسقه وحسن تأليفه وجودة ترتيبه وانتظام اجزائه، وامر الله تعالى النبي عليه الصلاة والمؤمنين عليهم الرضوان بترتيل القرآن هو اتباع نظمه وترتيبه وعدم مخالفة ذلك في القراءة. وصرح بالأخير جماعة منهم:

ابن بحر فعن صاحب النكت والعيون قال: {وَرَتَّلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا} فيه ثلاثة أوجه: أحدها: بيّن القرآن تبياناً، قاله ابن عباس وزيد بن أسلم. الثاني: فسّره تفسيراً، قاله ابن جبير. الثالث: أن تقرأه على نظمه وتواليه، لا تغير لفظاً ولا تقدم مؤخراً مأخوذ من ترتيل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها، قاله ابن بحر.

وقال ابن عبد السلام في تفسيره: {وَرَتَّلَ} بينه أو فسره أو اقرأه على نظمه وتواليه من غير تغيير لفظ ولا تقديم ولا تأخير، من ترتل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها.

وقال في أسرار التكرار في القرآن: وفسر بعضهم قوله ورتل القرآن ترتيلاً أي اقرأه على هذا الترتيب من غير تقديم وتأخير، وجاء النكير على من قرأه معكوساً.

وقال في البرهان في علوم القرآن: وفسر بعضهم قوله ورتل القرآن ترتيلاً أي اقرأه على هذا الترتيب من غير تقديم ولا تأخير، وجاء النكير على من قرأه معكوساً.

كلمات المفسرين في معنى الترتيل

الموضع الأول: وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا

قال الله تعالى في كتابه العزيز (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا [الفرقان/٣٢])

حسن التأليف

أقول وهذا هو المصدق وله شواهد سآبئها لاحقآ . وهو في أصل الترتيل الذي عليه القرآن والذي يعني ان متابعته تؤدي الى الحفاظ على هذا الترتيل فيكون خبر بمعنى الامر.

والترتيل يوصف به الكلام إذا كان حسن التأليف بيّن الدلالة

التحرير والتنوير : وقوله : { ورتلناه ترتيلاً } عطف على قوله { كذلك } ، أي أنزلناه منجماً ورتلناه ، والترتيل يوصف به الكلام إذا كان حسن التأليف بيّن الدلالة . واتفقت أقوال أئمة اللغة على أن هذا الترتيل مأخوذ من قولهم : نُغِرَ مرثلاً ورثلاً ، إذا كانت أسنانه مفلجة تشبه نور الأبقوان . ولم يوردوا شاهداً عليه من كلام العرب .

جاءت آياتها مرتبة متناسبة

التحرير والتنوير : والترتيل يجوز أن يكون حالة لنزول القرآن ، أي نزلناه مفرقاً منسقاً في ألفاظه ومعانيه غير مترامك فهو مفرق في الزمان فإذا كُمِلَ إنزال سورة جاءت آياتها مرتبة متناسبة كأنها أنزلت جملة واحدة ، ومفرق في التأليف بأنه مفصل واضح . وفي هذا إشارة إلى أن ذلك من دلائل أنه من عند الله لأن شأن كلام الناس إذا فرّق تأليفه على أزمنة متباعدة أن يعتوره التفكك وعدم تشابه الجمل .

ومفرق في التأليف بأنه مفصل واضح

التحرير والتنوير : والترتيل يجوز أن يكون حالة لنزول القرآن ، أي نزلناه مفرقاً منسقاً في ألفاظه ومعانيه غير مترامك فهو مفرق في الزمان فإذا كُمِلَ إنزال سورة جاءت آياتها مرتبة متناسبة كأنها أنزلت جملة واحدة ، ومفرق في التأليف بأنه مفصل واضح . وفي هذا إشارة إلى أن ذلك من دلائل أنه من عند الله لأن شأن كلام الناس إذا فرّق تأليفه على أزمنة متباعدة أن يعتوره التفكك وعدم تشابه الجمل .

نزلناه مفرقاً منسقاً في ألفاظه ومعانيه غير مترامك

التحرير والتنوير : والترتيل يجوز أن يكون حالة لنزول القرآن ، أي نزلناه مفرقاً منسقاً في ألفاظه ومعانيه غير مترامك فهو مفرق في الزمان فإذا كُمِلَ إنزال سورة جاءت آياتها مرتبة متناسبة كأنها أنزلت جملة واحدة ، ومفرق في التأليف بأنه مفصل واضح . وفي هذا إشارة إلى أن ذلك من دلائل أنه من عند الله لأن شأن كلام الناس إذا فرّق تأليفه على أزمنة متباعدة أن يعتوره التفكك وعدم تشابه الجمل .

إشارة: ان هذا هو القول المختار والمصدق وقيل في معنى الترتيل في هذه الآية معان اخر
الا انها بلا شاهد ولا مصدق.

التبيين

بيّاه تبييناً

النكت والعيون : { وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } فيه خمسة تأويلات : أحدها : ورسناه ترسيلاً ، شيئاً
بعد شيء ، قاله ابن عباس . الثاني : وفرقناه تفريقاً ، قاله إبراهيم . الثالث : وفصلناه
تفصيلاً ، قاله السدي . الرابع : وفسرناه تفسيراً ، قاله ابن زيد . الخامس : وبيّناه تبييناً ، قاله
قتادة .

تفسير ابن أبي حاتم : عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ " وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً " أَي: بَيَّنَّاهُ تَبْيِينًا".

تفسير ابن عبد السلام : { وَرَتَّلْنَاهُ } رسناه شيئاً بعد شيء ، أو فرقناه ، أو فصلناه ، أو
فسرناه ، أو بيناه.

نصوص في علوم القرآن : (ورتلناه ترتيلاً)، اءي بيناه تبيينا ورسناه ترسيلا، بعضه في
اءثر بعض ، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة . وقيل : فصلناه تفصيلا، عن السدي . وقيل :
فرقناه تفريقا، عن النخعي .

نصوص في علوم القرآن: (لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا)، قال قتادة : بيناه تبيينا. وقال ابن
زيد: وفسرناه تفسيراً.

الدر المنثور : عن قتادة { وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة { يقولون :
كما أنزل على موسى ، وعلى عيسى قال الله { كذلك لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً } قال :
بيناه تبييناً.

بحر العلوم للسمرقندي { وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } يعني : بيناه تبييناً . ويقال : شيء رتل ورتيل إذا
كان مبيناً . وقال مجاهد : ورتلناه ترتيلاً ، أي : بعضه على أثر بعض .

التبيين في تثبت وترسل

التبيان في تفسير القرآن - وقوله (ورتلناه ترتيلاً) فالترتيل التبيين في تثبت وترسل .

نصوص في علوم القرآن وقوله : (ورتلناه ترتيلاً) فالترتيل : التبيين في تثبت وترسل .

بينه تبياناً

تفسير نور الثقلين : في مجمع البيان : ورتلناه ترتيلاً وروى عن النبي صلى الله عليه واله
قال : يا ابن عباس اذا قرأت القرآن ترتله ترتيلاً ، قال : وما الترتيل ؟ قال : بينه تبياناً و لا
تنثره نثر الرمل ، ولا تهذه هذ الشعر ففقوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، و لا يكون هم
أحدكم آخر السورة .

بيناه

نصوص في علوم القرآن : قوله : (ورتلناه ترتيلاً) قال ابن عباس : اءي بيناه . وقال
النخعي والحسن البصري : اءي فرقناه ونزلناه في ثلاث وعشرين سنة . قال ابن زيد : (
رتلناه) ، اءي فسرناه ، والترتيل هو بسط القراءة واطهارها بجلاء ، من قولهم : ثغر مرتل ،
اءي مفلج .

بيناه تبييناً في تثبت ومهلة .

الوجيز للواحي : { ورتلناه ترتيلاً } بيناه تبييناً في تثبت ومهلة .

الترسيل

رَسَلْنَاهُ تَرْسِيلاً، يُقُولُ: شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ".

تفسير ابن أبي حاتم: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: " كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ " ، يَا مُحَمَّدُ " وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً " ، يُقُولُ: وَرَسَلْنَاهُ تَرْسِيلاً، يُقُولُ: شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ".

الدر المنثور: عن ابن عباس في قوله { كذلك لنثبت } قال: لنشدد به فؤادك، ونربط على قلبك { ورتلناه ترتيلاً } قال: رسلناه ترسيلاً يقول: شيئاً بعد شيء.

النكت والعيون: { وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } فيه خمسة تأويلات: أحدها: ورسلناه ترسيلاً، شيئاً بعد شيء، قاله ابن عباس. الثاني: وفرقناه تفريقاً، قاله إبراهيم. الثالث: وفصلناه تفصيلاً، قاله السدي. الرابع: وفسرناه تفسيراً، قاله ابن زيد. الخامس: وبيّناه تبييناً، قاله قتادة.

رسلناه ترسيلاً

نصوص في علوم القرآن: (ورتلناه ترتيلاً)، اءي بيناه تبييناً ورسلناه ترسيلاً، بعضه في اءثر بعض، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة. وقيل: فصلناه تفصيلاً، عن السدي. وقيل: فرقناه تفريقاً، عن النخعي.

نصوص في علوم القرآن: (ورتلناه ترتيلاً) يقول: ورسلناه ترسيلاً، يقول: شيئاً بعد شيء. ٤.

نصوص في علوم القرآن: عن ابن عباس في قوله: (كذ لك لنثبت)، قال: لنشدد به فؤادك، ونربط على قلبك. (ورتلناه ترتيلاً)، قال: رسلناه ترسيلاً، يقول: شيئاً بعد شيء.

نرسله ترسلاً آيات، ثم آيات

تفسير مقاتل: وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً { [آية: ٣٢] يعنى نرسله ترسلاً آيات، ثم آيات.

رسلناه ترسيلاً،

الكشف والبيان - للثعلبي - (ج ٩ / ص ٣٧٦) { وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } قال ابن عباس: ورسلناه ترسيلاً،

التفريق

فرقناه تفريقاً

نصوص في علوم القرآن : (ورتلناه ترتيلاً)، اءي بيناه تبيينا ورسلناه ترسيلاً، بعضه في اءثر بعض ، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة . وقيل : فصلناه تفصيلاً، عن السدي . وقيل : فرقناه تفريقاً، عن النخعي .

النكت والعيون : { وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } فيه خمسة تأويلات : أحدها : ورسلناه ترسيلاً ، شيئاً بعد شيء ، قاله ابن عباس . الثاني : وفرقناه تفريقاً ، قاله إبراهيم . الثالث : وفصلناه تفصيلاً ، قاله السدي . الرابع : وفسرناه تفسيراً ، قاله ابن زيد . الخامس : وبيئناه تبييناً ، قاله قتادة .

تفسير ابن عبد السلام : { وَرَتَّلْنَاهُ } رسلناه شيئاً بعد شيء ، أو فرقناه ، أو فصلناه ، أو فسرناه ، أو بيناه .

التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي : ورتلناه ترتيلاً أي فرقناه تفريقاً فإنه نزل بطول عشرين سنة .

فرقناه ونزلنا في ثلاث وعشرين سنة

نصوص في علوم القرآن : قوله : (ورتلناه ترتيلاً) قال ابن عباس : اءي بيناه . وقال النخعي والحسن البصري : اءي فرقناه ونزلناه في ثلاث وعشرين سنة . قال ابن زيد : (رتلناه)، اءي فسرناه ، والترتيل هو بسط القراءة واطهارها بجلاء ، من قولهم : ثغر مرتل ، اءي مفلج .

نَزَلَ مُتَفَرِّقًا .

تفسير ابن أبي حاتم : عَنْ إِبْرَاهِيمَ، فِي قَوْلِهِ: " وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً " ، قَالَ: نَزَلَ مُتَفَرِّقًا .

التفريق ومجيء الكلمة بعد الأخرى بسكوت يسير

تفسير اللباب لابن عادل : الترتيل : التفريق ومجيء الكلمة بعد الأخرى بسكوت يسير دون قطع النفس ، ومنه ثغر رَتِّلٌ ومُرْتَل ، أي : مفلج الأسنان بين أسنانه فرج يسيرة

النزول التدريجي

تفسير الأمثل - مكارم الشيرزي آخر الآية (٣٢) من سورة الفرقان تقول: (كذلك لِنَتَّبِتْ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً) وهي إشارة إلى السبب الثالث، بينما الآية التي نبحثها تشير إلى

السبب الثاني من مجموع الأسباب الأربعة التي أوردناها. ولكن الحصيلة أنّ مجموع هذه العوامل تكشف بشكل حي وواضح أسباب وثمار النزول التدريجي للقرآن.

فرقنا آيه.

المنتخب: ورتلناه . فرقنا آيه.

كَانَ يُنزَلُ الْآيَةَ وَالْآيَاتِينَ وَالْآيَاتِ، كَانَ يُنزَلُ جَوَابًا لَهُمْ إِذَا سَأَلُوا

تفسير ابن أبي حاتم : عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِهِ: " وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا " ، قَالَ: كَانَ يُنزَلُ الْآيَةَ وَالْآيَاتِينَ وَالْآيَاتِ، كَانَ يُنزَلُ جَوَابًا لَهُمْ إِذَا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ، أَنْزَلَ اللَّهُ جَوَابًا لَهُمْ وَرَدًّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا تَكَلَّمُوا بِهِ، وَكَانَ مِنْ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ نَحْوُ مِنْ عَشْرِينَ سَنَةً".

قرأناه عليك شيئاً بعد شيء على تودة وتمهل

التفسير الصافي : ورتلناه ترتيلاً وقرأناه عليك شيئاً بعد شيء على تودة وتمهل في عشرين سنة.

أنزلناه شيئاً بعد شيء للإرشاد في مختلف المناسبات

تبيين القرآن : { ورتلناه ترتيلاً } أي أنزلناه شيئاً بعد شيء للإرشاد في مختلف المناسبات، مثلاً آيات بدر إنما نزلت في تلك الغزوة، وآيات حنين إنما نزلت في تلك الحرب، وآيات الصيام في وقت تشريعه وهكذا.

التردج في تنزيل القرآن وليس المقصود الترتيل بالقراءة

مراجعات قرآنية : وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا)) (٣٢). س ٥٦٤ - كيف يكون الترتيل مثبتاً لفؤاد النبي w؟ ج - ليس المقصود منه الترتيل في القراءة، وإنما التدرج في تنزيل القرآن ووحيه للنبي w، ويسمى ((الترتيل في المعنى)). ومن الواضح أنّ التدرج في تنزيل القرآن يعني مواصلة الارتباط والوحي السماوي، وهو يقوي عزيمة الرسول w أكثر مما لو نزل دفعةً.

علوم القرآن : ان القرآن بتنزيله تدريجاً كان امداداً معنوياً مستمراً للنبي (ص) كما قال الله تعالى (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤادك ورتلناه

ترتيباً) فان الوحي اذا كان يتجدد في كل حادثة كان اقوى للقلب واشد عناية بالمرسل اليه ويستلزم ذلك نزول الملك اليه وتجدد العهد به وتقوية امله في النصر واستهانته بما يستجد ويتعاقب من محن ومشاكل ولهذا نجد ان القرآن ينزل مسلماً للنبي مرة بعد مرة مهوناً عليه الشدائد.

نزل متفرقا.

حدثني يعقوب بن ابراهيم ، قال : ثنا هشيم ، قال : اخبرنا مغيرة ، عن ابراهيم ، في قوله : (ورتلناه ترتيباً) قال : نزل متفرقا.

كان ينزل آية وآيتين وآيات ، جوابا لهم اذا ساءلوا عن شي ء

نصوص في علوم القرآن : عن الحسن ، في قوله : (ورتلناه ترتيباً) قال : كان ينزل آية وآيتين وآيات ، جوابا لهم اذا ساءلوا عن شي ء اعزله الله جوابا لهم ، وردا عن النبي فيما يتكلمون به ، وكان بين اعوله وآخره نحو من عشرين سنة .

اعزل عليه لاربعين ومات النبي (ص) لثنتين اعو لثلاث وستين

نصوص في علوم القرآن : عن ابن جريج ، قوله : (ورتلناه ترتيباً) قال : كان بين ما اعزل القرآن الى آخره اعزل عليه لاربعين ، ومات النبي (ص) لثنتين اعو لثلاث وستين .

ورود الشي ء في اثر الشي ء

نصوص في علوم القرآن والترتيل ايضا انما هو ورود الشي ء في اثر الشي ء ، وصرف ذلك الى العلم به غير صحيح ، لان الظاهر خلافه .

قدره آية بعد آية ، ووقفة عقيب وقفة .

نصوص في علوم القرآن : ومعنى ترتيله اعن قدره آية بعد آية ، ووقفة عقيب وقفة .

نصوص في علوم القرآن : (ورتلناه ترتيباً) ، اعني بيناه تبينا ورسناه ترسيلا ، بعضه في اعثر بعض ، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة . وقيل : فصلناه تفصيلا ، عن السدي . وقيل : فرقناه تقريبا ، عن النخعي .

متفرقا يتمهل على اسماعه ، ويتدرج الى تلقيه .

نصوص في علوم القرآن : ورتلناه ترتيلا) وفسر المفسرون كلهم ذلك بائن قالوا: المعنى انا انزلناه كذلك ، اءي متفرقا يتمهل على اسماعه ، ويتدرج الى تلقيه .

شيئا بعد شي ء علمناكه

نصوص في علوم القرآن : وقوله : (ورتلناه ترتيلا) يقول : وشيئا بعد شي ء علمناكه ، حتى تحفظته .

شيئا بعدشي ء .

نصوص في علوم القرآن : (ورتلناه ترتيلا) يقول : ورسلناه ترسيلا ، يقول : شيئا بعد شي ء .

نصوص في علوم القرآن : عن ابن عباس في قوله : (كذ لك لنتبت)، قال :لنشدد به فؤادك ، ونربط على قلبك . (ورتلناه ترتيلا)، قال : رسلناه ترسيلا ، يقول : شيئا بعدشي ء .

قليلًا قليلًا

نصوص في علوم القرآن : عن ابن عباس ، قال : قالت قریش : ما للقرآن لم ينزل على النبي (ص) جملة واحدة ، قال الله في كتابه : (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذ لك لنتبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا)، قال : قليلًا قليلًا ، كما لا يجيئوك بمثل الا جنناك بما ينقض عليهم ، فاءنزلناه عليك تنزيلا ، قليلًا قليلًا ، كلما جاؤا بشي ء جنناهم بما هو اعحسن منه تفسيرًا .

نزلناه شيئًا بعد شي ء بتمهيل

نصوص في علوم القرآن (ورتلناه ترتيلا) نزلناه شيئًا بعد شي ء بتمهيل في نحو عشرين سنة ، اءو امرنا بترتيله اءي تبينه والتاءني في قراءته .

انزلناه مرتلا ومفرقا تفريقًا مرتبًا

نصوص في علوم القرآن : وانزلناه مرتلا ومفرقا تفريقًا مرتبًا، منزلًا كل قسم منه في الوقت المناسب لانزاله والحالة الداعية اليه اللانقة به .

منزلًا كل قسم منه في الوقت المناسب لانزاله والحالة الداعية اليه اللانقة به .

مفرقا حسب الحوادث

نصوص في علوم القرآن : (ورتلناه ترتيلاً)، اءي قدرناه آية بعد آية بعضه اثر بعض ، اءو بيناه تبييناً، فان انزاله مفرقا حسب الحوادث اءقرب الى الحفظ والفهم

مفرقاً بحسب الوقائع

أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن : { كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } أي كذلك الإنزال مفرقاً بحسب الوقائع أنزلناه لا جملة كما اقترحوا ،

فرقنا إنزاله رعياً للأسباب والحوادث

التحرير والتنوير : { كذلك لثبث به فؤادك ورتلناه ترتيلاً } يجوز أن يراد : فرقنا إنزاله رعياً للأسباب والحوادث.

نزلناه مفرقا ، ورتلناه ترتيلاً بديعا

الوسيط لسيد طنطاوي : وقوله - سبحانه - : { وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } معطوف على الفعل المحذوف . والتذكير في " ترتيلاً " للتخيم والتعظيم . وأصل الترتيل ، عدم التلاصق . يقال ، ثغر مرتل . أي مفلج الأسنان غير متلاصقها . أي : نزلناه مفرقا ، ورتلناه ترتيلاً بديعا ، بأن قرأناه عليك بلسان جبريل شيئا فشيئا ، على تودة وتمهل ، وجعلنا بعضه ينزل في إثر بعض .

قرأناه عليك بلسان جبريل شيئا فشيئا ، على تودة وتمهل ، وجعلنا بعضه ينزل في إثر بعض

الوسيط لسيد طنطاوي : وقوله - سبحانه - : { وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } معطوف على الفعل المحذوف . والتذكير في " ترتيلاً " للتخيم والتعظيم . وأصل الترتيل ، عدم التلاصق . يقال ، ثغر مرتل . أي مفلج الأسنان غير متلاصقها . أي : نزلناه مفرقا ، ورتلناه ترتيلاً بديعا ، بأن قرأناه عليك بلسان جبريل شيئا فشيئا ، على تودة وتمهل ، وجعلنا بعضه ينزل في إثر بعض .

أنزلناه شيئا فشيئا آيات بعد آيات وسورة بعد أخرى

أيسر التفاسير للجزائري : { ورتلناه ترتيلاً } : أي أنزلناه شيئا فشيئا آيات بعد آيات وسورة بعد أخرى ليتيسر فهمه وحفظه .

لا يجيئك بمثل الا جنناك بما ينقض عليهم

نصوص في علوم القرآن : عن ابن عباس ، قال : قالت قريش : ما للقرآن لم ينزل على النبي (ص) جملة واحدة ، قال الله في كتابه : (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً) ، قال : قليلا قليلا ، كما لا يجيئك بمثل الا جنناك بما ينقض عليهم ، فاءنزلناه عليك تنزيلا ، قليلا قليلا ، كلما جاؤوا بشيء جنناهم بما هو اءحسن منه تفسيراً.

نصوص في علوم القرآن : وانزلناه مرتلا ومفرقا تفريفا مرتبا، منزلا كل قسم منه في الوقت المناسب لانزاله والحالة الداعية اليه اللاتقة به .

كلما جاؤوا بشي ء جنناهم بما هو اعحسن منه تفسيراً.

نصوص في علوم القرآن : ن ابن عباس ، قال : قالت قريش : ما للقرآن لم ينزل على النبي (ص) جملة واحدة ، قال الله في كتابه : (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذ لك لنتبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا) ، قال : قليلا قليلا ، كما لا يجيئك بمثل الا جنناك بما ينقض عليهم ، فاءزلناه عليك تنزيلا ، قليلا قليلا ، كلما جاؤوا بشي ء جنناهم بما هو اعحسن منه تفسيراً.

امرنا بترتيله اءي تبينه والتاني في قراءته .

نصوص في علوم القرآن (ورتلناه ترتيلا) نزلناه شيئا بعد شي ء بتمهيل في نحو عشرين سنة ، اءو امرنا بترتيله اءي تبينه والتاني في قراءته .

وقراءناه عليك شيئا بعد شي ء على تودة وتمهل

نصوص في علوم القرآن : (ورتلناه ترتيلا) : وقراءناه عليك شيئا بعد شي ء على تودة وتمهل.

دفعة عقيب دفعة .

نصوص في علوم القرآن : وللترتيل معان ، منها: اء نه قدره آية بعد آية ودفعة عقيب دفعة . ومنها: التاء ني في القراءة . ومعنى (ورتلناه) امرنا بترتيل قراءته

آية بعد آية وشيئاً بعد شيء،

وقال النخعي والحسن : فرّقناه تفريقاً آية بعد آية وشيئاً بعد شيء، وكان بين أوله وآخره نحو ثلاث وعشرين سنة،

التفصيل

فَصَلُّنَاهُ تَفْصِيلاً".

تفسير ابن أبي حاتم : عَنِ السُّدِّيِّ " وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً " ، يُقُولُ: فَصَلَّنَاهُ تَفْصِيلاً".

تفسير ابن عبد السلام : { وَرَتَّلْنَاهُ } رسلناه شيئاً بعد شيء ، أو فرقناه ، أو فصلناه ، أو فسرناه ، أو بيناه.

النكت والعيون : { وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } فيه خمسة تأويلات : أحدها : ورسلناه ترسيلاً ، شيئاً بعد شيء ، قاله ابن عباس . الثاني : وفرقناه تفريقاً ، قاله إبراهيم . الثالث : وفصلناه تفصيلاً ، قاله السدي . الرابع : وفسرناه تفسيراً ، قاله ابن زيد . الخامس : وبينناه تبييناً ، قاله قتادة .

نصوص في علوم القرآن : (ورتلناه ترتيلاً) ، اءي بيناه تبييناً ورسلناه ترسيلاً ، بعضه في اءثر بعض ، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة . وقيل : فصلناه تفصيلاً ، عن السدي . وقيل : فرقناه تفريقاً ، عن النخعي . وروي عن ابن النبي (ص) قال : (يابن عباس اذا قرأت القرآن فرتله ترتيلاً) : قال : وما الترتيل ؟ قال : بينه تبييناً ، ولا تنثره نثر الدقل ، ولا تهذه هذا الشعر ، قفوا عند عجائبه ، وحركوا به القلوب ولا يكونن هم احدكم آخر السورة).

التفسير

فَسَرَّنَاهُ تَفْسِيرًا".

تفسير ابن أبي حاتم : عَنِ أَسْلَمَ، قَوْلُهُ " وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً " ، قَالَ: فَسَرَّنَاهُ تَفْسِيرًا".

تفسير ابن عبد السلام : { وَرَتَّلْنَاهُ } رسلناه شيئاً بعد شيء ، أو فرقناه ، أو فصلناه ، أو فسرناه ، أو بيناه.

نصوص في علوم القرآن : حدثني يونس ، قال : اعبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن يزيد ، في قوله : (ورتلناه ترتيلاً) قال : فسرناه تفسيراً ، وقراء (ورتل القرآن ترتيلاً) .

نصوص في علوم القرآن : (لنثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً) ، قال قتادة : بيناه تبييناً . وقال ابن زيد : وفسرناه تفسيراً .

وقال ابن زيد : وفسرناه تفسيراً ،

النكت والعيون : { وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً } فيه خمسة تأويلات : أحدها : ورسلناه ترسيلاً ، شيئاً بعد شيء ، قاله ابن عباس . الثاني : وفرقناه تفريقاً ، قاله إبراهيم . الثالث : وفصلناه تفصيلاً ، قاله السدي . الرابع : وفسرناه تفسيراً ، قاله ابن زيد . الخامس : وبينناه تبييناً ، قاله قتادة .

فسرناه

نصوص في علوم القرآن : قوله : (ورتلناه ترتيلاً) قال ابن عباس : اءي بيناه . وقال النخعي والحسن البصري : اءي فرقناه ونزلناه في ثلاث وعشرين سنة . قال ابن زيد : (رتلناه) ، اءي فسرناه .

التبيين والتفسير

نصوص في علوم القرآن : عن ابن جريج ، قوله : (ورتلناه ترتيلاً) قال : كان بين ما انزل القرآن الى آخره انزل عليه لاربعين ، ومات النبي (ص) لثنتين اءو لثلاث وستين . وقال آخرون : معنى الترتيل التبيين والتفسير .

الامر بالتأني في القراءة

امرنا بترتيل قراءته

الكشاف : ومعنى ترتيله : أن قدره آية بعد آية ، ووقفه عقيب وقفه ، ويجوز أن يكون المعنى : وأمرنا بترتيل قراءته ، وذلك قوله : { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } [المزملة : ٤] أي اقرأه بترسل وتثبت .

البحر المديد - : { ورتلناه ترتيلاً } أي : كذلك فرقناه ورتلناه ترتيلاً بديعاً عجبياً ، أي : قدرناه آية بعد آية ووقفه عقب وقفه ، وأمرنا بترتيل قراءته ، بقولنا : { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } {

نصوص في علوم القرآن : وللترتيل معان ، منها : اء نه قدره آية بعد آية ودفعة عقيب دفعة . ومنها : التأني في القراءة . ومعنى (ورتلناه) امرنا بترتيل قراءته

قدره آية بعد آية ، ووقفه عقيب وقفه

الكشاف : ومعنى ترتيله : أن قدره آية بعد آية ، ووقفه عقيب وقفه ، ويجوز أن يكون المعنى : وأمرنا بترتيل قراءته ، وذلك قوله : { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } [المزملة : ٤] أي اقرأه بترسل وتثبت .

التدبر

قفوا عند عجائبه

تفسير نور الثقلين : في مجمع البيان : ورتلناه ترتيلاً وروى عن النبي صلى الله عليه واله قال : يا ابن عباس اذا قرأت القرآن ترتله ترتيلاً ، قال : وما الترتيل ؟ قال : بينه تبياناً و لا تنتثره نثر الرمل ، ولا تهذه هذ الشعر فقفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، و لا يكون هم أحدكم آخر السورة.

حركوا به القلوب

تفسير نور الثقلين : في مجمع البيان : ورتلناه ترتيلاً وروى عن النبي صلى الله عليه واله قال : يا ابن عباس اذا قرأت القرآن ترتله ترتيلاً ، قال : وما الترتيل ؟ قال : بينه تبياناً و لا تنتثره نثر الرمل ، ولا تهذه هذ الشعر فقفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، و لا يكون هم أحدكم آخر السورة.

لا يكون هم أحدكم آخر السورة.

تفسير نور الثقلين : في مجمع البيان : ورتلناه ترتيلاً وروى عن النبي صلى الله عليه واله قال : يا ابن عباس اذا قرأت القرآن ترتله ترتيلاً ، قال : وما الترتيل ؟ قال : بينه تبياناً و لا تنتثره نثر الرمل ، ولا تهذه هذ الشعر فقفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، و لا يكون هم أحدكم آخر السورة.

قدرناه آية بعد آية ووقفه عقب ووقفه

البحر المديد - : { ورتلناه ترتيلاً } أي : كذلك فرقناه ورتلناه ترتيلاً بديعاً عجيباً ، أي : قدرناه آية بعد آية ووقفه عقب ووقفه ، وأمرنا بترتيل قراءته ، بقولنا : { وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } [المزمّل : ٤] أو : فصلناه تفصيلاً ، أو : بيّناه تبييناً فيه ترتيل وتثبيت .

نصوص في علوم القرآن : وللترتيل معان ، منها : اء نه قدره آية بعد آية ودفعة عقب دفعة . ومنها : التاء ني في القراءة . ومعنى (ورتلناه) اءمرنا بترتيل قراءته .

الموضع الثاني: وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً

فَمِ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلاً (٢) نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلاً (٣) أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً
[المزمل/٢-٤]

مراعاة الترتيب

وهذا هو المصدق وعليه الشواهد.

اقرأ على هذا الترتيب من غير تقديم وتأخير

أسرار التكرار في القرآن : وفسر بعضهم قوله ورتل القرآن ترتيلاً أي اقرأه على هذا الترتيب من غير تقديم وتأخير وجاء النكير على من قرأه معكوساً. ولو حلف إنسان أن يقرأ القرآن على الترتيب لم يلزمه إلا على هذا الترتيب.

البرهان في علوم القرآن وفسر بعضهم قوله ورتل القرآن ترتيلاً أي اقرأه على هذا الترتيب من غير تقديم ولا تأخير وجاء النكير على من قرأه معكوساً ولو حلف أن يقرأ القرآن على الترتيب لم يلزم إلا على هذا الترتيب.

تقرأ على نظمه وتواليه ، لا تغير لفظاً ولا تقدم مؤخراً

النكت والعيون : { أوزد عليه ورتل القرآن ترتيلاً } فيه ثلاثة أوجه : أحدها : بين القرآن تبييناً ، قاله ابن عباس وزيد بن أسلم . الثاني : فسره تفسيراً ، قاله ابن جبير . الثالث : أن تقرأ على نظمه وتواليه ، لا تغير لفظاً ولا تقدم مؤخراً مأخوذ من ترتيل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها ، قاله ابن بحر .

اقرأه على نظمه وتوالياه من غير تغيير لفظ ولا تقديم ولا تأخير

تفسير ابن عبد السلام : { وَرَتَّلْ } بينه أو فسرهُ أو اقرأه على نظمه وتوالياه من غير تغيير لفظ ولا تقديم ولا تأخير من ترتل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها .

القراءة بالانتظام اللازم،

تفسير الأمثل - مكارم الشيرزي : والتعبير بالترتيل الذي يراد به التنظيم والترتيب الموزون هنا هو القراءة بالتأني والانتظام اللازم، والأداء الصحيح للحروف، وتبيين الحروف، والدقة والتأمل في مفاهيم الآيات، والتفكر في نتائجها.

التنظيم والترتيب الموزون

تفسير الأمثل - مكارم الشيرزي : والتعبير بالترتيل الذي يراد به التنظيم والترتيب الموزون هنا هو القراءة بالتأني والانتظام اللازم، والأداء الصحيح للحروف، وتبيين الحروف، والدقة والتأمل في مفاهيم الآيات، والتفكر في نتائجها.

رَتَّلَ كما كنت ترتل في الدنيا،

تفسير ابن كثير : عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارْق، ورَتَّلَ كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها" .ت: أي بترتيل وفق ترتيل المصحف من دون تغيير أو مخالفة بالتقديم والتأخير .

حسن التناسق

وهذا مصدق وعليه شواهد وهو في اصل الترتيل الذي عليه القران والذي يعني ان متابعتة يؤدي الى الحفاظ على هذا الترتيل فيكون خبر بمعنى الامر كما بينت سابقا.

وكلام رتل بالتحريك أي مرتل

شرح أصول الكافي : الترتيل في القراءة الترسل والتبيين بغير بغي. وكلام رتل بالتحريك أي مرتل، وفي القاموس الرتل محرقة حسن تناسق الشيء، والحسن من الكلام، والطيب من كل شيء، ورتل الكلام ترتيبا أحسن تأليفه، وترتل فيه ترسل.

الرتل محرقة حسن تناسق الشيء

شرح أصول الكافي : الترتيل في القراءة الترسل والتبيين بغير بغي. وكلام رتل بالتحريك أي مرتل، وفي القاموس الرتل محرقة حسن تناسق الشيء، والحسن من الكلام، والطيب من كل شيء، ورتل الكلام ترتيبا أحسن تأليفه، وترتل فيه ترسل.

رتل الكلام ترتيبا أحسن تأليفه

شرح أصول الكافي : الترتيل في القراءة الترسل والتبيين بغير بغي. وكلام رتل بالتحريك أي مرتل، وفي القاموس الرتل محرقة حسن تناسق الشيء، والحسن من الكلام، والطيب من كل شيء، ورتل الكلام ترتيبا أحسن تأليفه، وترتل فيه ترسل.

الرتل الحسن من الكلام، والطيب من كل شيء،

شرح أصول الكافي : الترتيل في القراءة الترسل والتبيين بغير بغي. وكلام رتل بالتحريك أي مرتل، وفي القاموس الرتل محرقة حسن تناسق الشيء، والحسن من الكلام، والطيب من كل شيء، ورتل الكلام ترتيبا أحسن تأليفه، وترتل فيه ترسل.

التنضيد ، والتنسيق ، وحسن النظام

فتح القدير : { وَرَتَّلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } أي : اقرأه على مهل مع تدبر . قال الضحاك : اقرأه حرفاً حرفاً . قال الزجاج : هو أن يبين جميع الحروف ، ويوفي حقها من الإشباع . وأصل الترتيل التنضيد ، والتنسيق ، وحسن النظام. ت: فلاحظ كيف ان الأصل مستقيم وتام الا ان الفروع لا تناسبه .

الرتل اتساق الشيء وانتظامه على استقامة

غريب القرآن للأصفهاني : رتل: الرتل اتساق الشيء وانتظامه على استقامة، يقال رجل رتل الأسنان. والترتيل إرسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة. قال تعالى: (ورتل القرآن ترتيلا - ورتلناه ترتيلا).

بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز : والرتل: اتساق الشيء وانتظامه على استقامة. يقال: رجل رتل الأسنان، وهو حُسن تناسقها وبياضها وكثرة مائها. والرتل والرتيل: الطيب من كل شيء. ورتل الكلام ترتيلا: أحسن تأليفه. وترتل فيه: ترسل.

رتل الكلام ترتيلا: أحسن تأليفه.

بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز : والرتل: اتساق الشيء وانتظامه على استقامة. يقال: رجل رتل الأسنان، وهو حُسن تناسقها وبياضها وكثرة مائها. والرتل والرتيل: الطيب من كل شيء. ورتل الكلام ترتيلا: أحسن تأليفه. وترتل فيه: ترسل.

اتساق الشيء وانتظامه على استقامة،

مفردات ألفاظ القرآن - : - الرتل: اتساق الشيء وانتظامه على استقامة، يقال: رجل رتل الأسنان، والترتيل: إرسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة. قال تعالى: {ورتل القرآن ترتيلا} [المزمل/٤]، {ورتلناه ترتيلا} [الفرقان/٣٢].

منسقا منظما

الوسيط لسيد طنطاوي : والترتيل : جعل الشيء مرتلا ، أى : منسقا منظما ، ومنه قولهم : ثغر مرتل ، أى : منظم الأسنان ، لم يشذ بعضها عن بعض .

الترسل فى القراءة

الترسل والتثبت

نصوص فى علوم القرآن : الترتيل فى القراءة : الترسل والتثبت . وبنحو الذى قلنا فى ذلك ، قال اهل التاءويل .

التبيين فى ترسل وتثبت.

والترتيل : التبيين فى ترسل وتثبت.

ترسل فيه ترسلا.

التبيان في تفسير القرآن : (ورتل القرآن ترتيلا) أمر من الله تعالى له بأن يرتل القرآن والترتيل ترتيب الحروف على حقا في تلاوتها، وتثبت فيها، والحد هو الاسراع فيها وكلاهما حسنان إلا أن الترتيل - ههنا - هو المرغب فيه. وقال مجاهد: معناه ترسل فيه ترسلا. وقال الزجاج: معناه بينه تبيينا أي بين جميع الحروف، وذلك لا يتم بأن يعجل في القراءة.

تفسير البغوي { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } قال ١٧٧/أ ابن عباس: بيّنه بيّناً. وقال الحسن: اقرأه قراءة بيّنة. وقال مجاهد: ترسّل فيه ترسلا. وقال قتادة: تثبت فيه تثبّتاً. بينه تبيينا أي بين جميع الحروف

التبيان في تفسير القرآن : (ورتل القرآن ترتيلا) أمر من الله تعالى له بأن يرتل القرآن والترتيل ترتيب الحروف على حقا في تلاوتها، وتثبت فيها، والحد هو الاسراع فيها وكلاهما حسنان إلا أن الترتيل - ههنا - هو المرغب فيه. وقال مجاهد: معناه ترسل فيه ترسلا. وقال الزجاج: معناه بينه تبيينا أي بين جميع الحروف، وذلك لا يتم بأن يعجل في القراءة.

اقرأه بترسل وتثبت.

الكشاف : ومعنى ترتيله : أن قدره آية بعد آية ، ووقفه عقيب وقفه ، ويجوز أن يكون المعنى : وأمرنا بترتيل قراءته ، وذلك قوله : { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } [المزمّل : ٤] أي اقرأه بترسل وتثبت.

التجويد

تجويد الحروف ومعرفة الوقوف

إحكام الأحكام في تجويد القرآن : وعندما سئل الإمام علي بن أبي طالب عن معنى قوله تعالى: ورتلناه ترتيلاً قال: " هو تجويد الحروف ومعرفة الوقوف"

تتمكث فيه ، وتحسن به صوتك.

وسائل الشيعة : عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله تعالى : (ورتّل القرآن ترتيلاً) قال : هو أن تتمكث فيه ، وتحسن به صوتك.

بسط القراءة واطهارها بجلاء

نصوص في علوم القرآن : قوله : (ورتلناه ترتيلا) قال ابن عباس : اءي بيناه . وقال النخعي والحسن البصري : اءي فرقناه ونزلناه في ثلاث وعشرين سنة . قال ابن زيد : (رتلناه) ، اءي فسرناه ، والترتيل هو بسط القراءة واطهارها بجلاء ، من قولهم : ثغر مرتل ، اءي مفلج .

الترتيل الجودة

شرح أصول الكافي وفي النهاية الترتيل الجودة، وتبيين الحروف بحيث يتمكن السامع عندها، وقال بعض الأصحاب: هو حفظ الوقوف وأداء الحروف أي كمال أدائها.

الأداء الصحيح للحروف،

تفسير الأمثل - مكارم الشيرزي : والتعبير بالترتيل الذي يراد به التنظيم والترتيب الموزون هنا هو القراءة بالتأني والإنتظام اللازم، والأداء الصحيح للحروف، وتبين الحروف، والدقة والتأمل في مفاهيم الآيات، والتفكر في نتائجها.

الترتيل : هو أن تتمكنك فيه ، وتحسن به صوتك ،

تفسير غريب القرآن عن الصادق عليه السلام : الترتيل : هو أن تتمكنك فيه ، وتحسن به صوتك ، وإذا مررت بأية فيها ذكر الجنة فتسأل الله الجنة ، وإذا مررت بأية فيها ذكر النار فتتعوذ بالله من النار .

التأني في القراءة

التأني في القراءة .

نصوص في علوم القرآن : وللترتيل معان ، منها: اء نه قدره آية بعد آية ودفعة عقيب دفعة
. ومنها: التاء ني في القراءة . ومعنى (ورتلناه) امرنا بترتيل قراءته

لا تنتثره نثر الرمل ولا تهذه هذ الشعر

تفسير نور الثقلين : في مجمع البيان : ورتلناه ترتيلا وروى عن النبي صلى الله عليه واله
قال : يا ابن عباس اذا قرأت القرآن ترتله ترتيلا ، قال : وما الترتيل ؟ قال : بينه تبياناً و لا
تنتثره نثر الرمل ، ولا تهذه هذ الشعر ففقوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، و لا يكون هم
أحدكم آخر السورة.

القراءة بالتأني والإنتظام اللازم،

تفسير الأمثل - مكارم الشيرزي : والتعبير بالترتيل الذي يراد به التنظيم والترتيب الموزون
هنا هو القراءة بالتأني والإنتظام اللازم، والأداء الصحيح للحروف، وتبيين الحروف، والدقة
والتأمل في مفاهيم الآيات، والتفكر في نتائجها.

الترتيل ترتيب الحروف على حقها في تلاوتها، وثبتت فيها

التبيان في تفسير القرآن : (ورتل القرآن ترتيلا) أمر من الله تعالى له بأن يرتل القرآن
والترتيل ترتيب الحروف على حقها في تلاوتها، وثبتت فيها، والحدرد هو الاسراع فيها
وكلاهما حسانان إلا أن الترتيل - ههنا - هو المرغب فيه. وقال مجاهد: معناه ترسل فيه
ترسلا. وقال الزجاج: معناه بينه تبيينا أي بين جميع الحروف، وذلك لا يتم بأن يعجل في
القراءة.

تلاوته بتبيين حروفه على تواليها.

تفسير معنى الكلمات : (ورتل القرآن...) ترتيل القرآن: تلاوته بتبيين حروفه على تواليها.
والظاهر أن المراد بترتيل القرآن: ترتيله في الصلاة، أو المراد به الصلاة نفسها.

قراءته على تؤدة بتبيين الحروف واشباع الحركات

فقه القرآن : وترتيل القرآن قراءته على تودة بتبيين الحروف واشباع الحركات حتى يجئ المتلو كالنثر المرتل.

اقرأ بهدوء

تبيين القرآن : { ورتل } اقرأ بهدوء { القرآن ترتيلاً }

عدم الاسراع في القراءة لئلا تتداخل الكلمات فلا تفهم، وعدم الابطاء الى درجة فصم الرابط بين المعاني

معرفة القرآن : ورتل القرآن في صلاتك. والترتيل يعني عدم الاسراع في القراءة لئلا تتداخل الكلمات فلا تفهم، وعدم الابطاء الى درجة فصم الرابط بين المعاني. يقول اقرأ القرآن بتأن وبتوجه إلى المعنى.

اقرأ القرآن بتأن وبتوجه إلى المعنى.

معرفة القرآن : ورتل القرآن في صلاتك. والترتيل يعني عدم الاسراع في القراءة لئلا تتداخل الكلمات فلا تفهم، وعدم الابطاء الى درجة فصم الرابط بين المعاني. يقول اقرأ القرآن بتأن وبتوجه إلى المعنى.

لا تهذه هذ الشعر ، ولا تنثره نثر الرمل

وسائل الشيعة : عن عبد الله بن سليمان قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عز وجل : (ورتل القرآن ترتيلاً) ؟ قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : بينه تبياناً ، ولا تهذه هذ الشعر ، ولا تنثره نثر الرمل ، ولكن (اقرعوا به) قلوبكم القاسية ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة.

لا تنثره نثر الدقل ولا تهذه هذ الشعر

دعائم الإسلام : عن علي أمير المؤمنين ص أنه سئل عن قول الله عز وجل ورَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً قال بينه تبييناً ولا تنثره نثر الدقل ولا تهذه هذ الشعر قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ولا يكونن هم أحدكم آخر السورة.

التأني وتبيين الحروف بحيث يتمكن السامع من عدها

الكافي الكليني : الهامش عن مرآة العقول : قال شيخنا البهائي: الترتيل: التأني وتبيين الحروف بحيث يتمكن السامع من عدها، مأخوذة من قولهم نثر رتل ومرتل إذا كان مفلجاً وبه فسر قوله تعالى: " ورتل القرآن ترتيلاً " .

الكافي الكليني : الهامش عن مرآة العقول : وعن أمير المؤمنين (عليه السلام) انه حفظ الوقوف وبيان الحروف. أى مراعاة الوقف والحسن والاتيان بالحروف على الصفات المعتبرة من الهمس والجهر والاستعلاء والاطباق والغنة وامثالها والترتيل بكل من هذين التفسيرين مستحب ومن حمل الامر في الآية على الوجوب فسر الترتيل باخراج الحروف من مخارجها على وجه يتميز ولا يندمج بعضها في بعض.

لا تنتثروه نثر الرمل ، ولا تهذوه هذا الشّعر

أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن : { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } [الزمل : ٤] نص على أن العبرة بترتيل القرآن ترتيلاً ، وأكد بالمصدر تأكيداً لإرادة هذا المعنى كما قال ابن مسعود : « لا تنتثروه نثر الرمل ، ولا تهذوه هذا الشّعر قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة »

لا تنتثره نثر الدقل ولا تهذه هذا الشعر

الدر المنثور : عن ابن عباس مرفوعاً إذا قرأت القرآن فرتله ترتيلاً وبينه تبييناً ، لا تنتثره نثر الدقل ولا تهذه هذا الشعر ، قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، ولا يكون هم أحدكم آخر السورة .

الدر المنثور عن علي : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قول الله : { ورتل القرآن ترتيلاً } قال : بينه تبييناً ولا تنتثره نثر الدقل ولا تهذه هذا الشعر ، قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة » .

تبيين الحروف بحيث يتمكن السامع عندها

شرح أصول الكافي وفي النهاية الترتيل الجودة، وتبيين الحروف بحيث يتمكن السامع عندها، وقال بعض الأصحاب: هو حفظ الوقوف وأداء الحروف أي كمال أدائها.

التبيين لها كأنه يفصل بين الحرف والحرف

تفسير غريب القرآن الترتيل في القرآن التبيين لها كأنه يفصل بين الحرف والحرف ، ومنه قيل : ثغر مرتل ، ورتل : إذا كان مفلجاً لا يركب بعضه بعضاً .

أقرأه على تُوْدَةٍ وتبيين حروفٍ ترتيلاً بليغاً

البحر المديد : { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ } في أثناء قيامك بالليل ، أي : أقرأه على تُوْدَةٍ وتبيين حروفٍ ترتيلاً بليغاً بحيث يتمكن السامع من عَدِّهَا ، من قولهم : ثغر رَتَّلَ : إذا كان مفلجاً . وترتيلُ القرآن واجب ، فمن لم يرتِّله فهو آثم إذا أحلَّ بشيء من أداء التجويد ، كترك الإشباع أو غيره .

حفظ الوقوف وأداء الحروف أي كمال أدائها

شرح أصول الكافي وفي النهاية الترتيل الجودة، وتبيين الحروف بحيث يتمكن السامع عندها، وقال بعض الأصحاب: هو حفظ الوقوف وأداء الحروف أي كمال أدائها.

ترتيل القرآن حفظ الوقوف ، وبيان الحروف.

تفسير غريب القرآن عن أمير المؤمنين عليه السلام : ترتيل القرآن حفظ الوقوف ، وبيان الحروف.

تثبت فيه تثبتاً.

تفسير البغوي { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } قال ١٧٧/أ ابن عباس: بيّنه بياناً. وقال الحسن: اقرأه قراءة بيّنة. وقال مجاهد: ترسّل فيه ترسلاً. وقال قتادة: تثبت فيه تثبتاً.

قدره آية بعد آية ، ووقفه عقيب وقفه

الكشاف : ومعنى ترتيله : أن قدره آية بعد آية ، ووقفه عقيب وقفه ، ويجوز أن يكون المعنى : وأمرنا بترتيل قراءته ، وذلك قوله : { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً } [المزمّل : ٤] أي اقرأه بترسل وتثبت.

بعضه على إثر بعض في تودة .

الوجيز للواحي : { ورتل القرآن ترتيلاً } أي : بيّنه تبييناً بعضه على إثر بعض في تودة .

الروايات التفسيرية في فتح الباري : الطبري بسند صحيح عن مجاهد في قوله تعالى { وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ } قال: بعضه إثر بعض على تودة.

بعضه على أثر بعض .

الدر المنثور عن مجاهد في قوله : { ورتل القرآن ترتيلاً } قال : بعضه على أثر بعض .

تفسير الطبري عن مجاهد (وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً) قال: بعضه على أثر بعض.

نصوص في علوم القرآن : (ورتلناه ترتيلاً)، اءي بيناه تبييناً ورسلناه ترسيلاً، بعضه في اءثر بعض ، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة . وقيل : فصلناه تفصيلاً، عن السدي . وقيل : فرقناه تقريقاً، عن النخعي .

تبيين الكلام

بيّنه تبياناً

وسائل الشيعة : عن عبد الله بن سليمان قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله عزّ وجلّ : (ورتّل القرآن ترتيلاً) ؟ قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : بيّنه تبياناً ، ولا تهذه هذ الشعر ، ولا تنتثره نثر الرمل ، ولكن (اقرعوا به) قلوبكم القاسية ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة .

تفسير البغوي { ورتّل القرآن ترتيلاً } قال ١٧٧/أ ابن عباس: بيّنه بياناً. وقال الحسن: اقرأه قراءة بيّنة. وقال مجاهد: ترسّل فيه ترسلا. وقال قتادة: تثبت فيه تثبتاً.

دعائم الإسلام : عن علي أمير المؤمنين ص أنه سئل عن قول الله عز وجل ورتّل القرآن ترتيلاً قال بيّنه تبياناً ولا تنتثره نثر الدقل ولا تهذه هذ الشعر قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ولا يكونن هم أحدكم آخر السورة .

الدر المنثور: ابن عباس في قوله : { ورتل القرآن ترتيلاً } قال : بيّنه تبياناً .

بيّنه تبياناً ولا تنتثره نثر الرمل ولا تهذه هذ الشعر

تفسير القمي : (ورتل القرآن ترتيلاً) قال بيّنه تبياناً ولا تنتثره نثر الرمل ولا تهذه هذ الشعر ولكن أفرع به القلوب القاسية .

اقرأه قراءة بيّنة .

الدر المنثور : عن الحسن في قوله : { ورتل القرآن ترتيلاً } قال : اقرأه قراءة بيّنة .

تفسير البغوي { ورتّل القرآن ترتيلاً } قال ١٧٧/أ ابن عباس: بيّنه بياناً. وقال الحسن: اقرأه قراءة بيّنة. وقال مجاهد: ترسّل فيه ترسلا. وقال قتادة: تثبت فيه تثبتاً.

تمهل وفرق بين الحروف لتبين

المحرر الوجيز : وقوله تعالى : { ورتل القرآن } معناه في اللغة تمهل وفرق بين الحروف لتبين . والمقصد أن يجد الفكر فسحة للنظر وفهم المعاني ، وبذلك يرق القلب ويفيض عليه النور والرحمة . قال ابن كيسان : المراد تفهمه تالياً له ومنه الشعر الرتل الذي بيّنه فسح وفتوح . وروي أن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بيّنة مترسلة لو شاء أحد أن يعد الحروف لعدّها .

بيّن القرآن تبياناً

النكت والعيون : { أوزد عليه ورَّيل القرآن تَرْتِيلاً } فيه ثلاثة أوجه : أحدها : بيّن القرآن تبييناً ، قاله ابن عباس وزيد بن أسلم . الثاني : فسّره تفسيراً ، قاله ابن جبير . الثالث : أن تقرأه على نظمه وتواليه ، لا تغير لفظاً ولا تقدم مؤخراً مأخوذ من ترتيل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها ، قاله ابن بحر .

تبيّن الحروف،

تفسير الأمثل - مكارم الشيرزي : والتعبير بالترتيل الذي يراد به التنظيم والترتيب الموزون هنا هو القراءة بالتأني والانتظام اللازم، والأداء الصحيح للحروف، وتبيّن الحروف، والدقة والتأمل في مفاهيم الآيات، والتفكر في نتائجها.

التدبير

قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب

دعائم الإسلام : عن علي أمير المؤمنين ص أنه سئل عن قول الله عز وجل ورَّيل القرآن تَرْتِيلاً قال بينه تبييناً ولا تنتثره نثر الدقل ولا تهذه هذ الشعر قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ولا يكونن هم أحدكم آخر السورة.

الدقة والتأمل في مفاهيم الآيات، والتفكر في نتائجها.

تفسير الأمثل - مكارم الشيرزي : والتعبير بالترتيل الذي يراد به التنظيم والترتيب الموزون هنا هو القراءة بالتأني والانتظام اللازم، والأداء الصحيح للحروف، وتبيّن الحروف، والدقة والتأمل في مفاهيم الآيات، والتفكر في نتائجها.

تدبّر المعاني ، وإجالة الفكر في أسرار القرآن .

البحر المديد : والمقصود من الترتيل : تدبُّر المعاني ، وإجالة الفكر في أسرار القرآن . قال في الإحياء : واعلم أنّ الترتيل أشد تأثيراً في القلب من الهذمة والاستعجال ، والمقصود من القرآن : التفكُّر ، والترتيلُ مُعين عليه .

قف عند وعده ووعيده وتفكّر في امثاله ومواعظه

كيف نقرأ القرآن : (ورتل القرآن ترتيلاً) قف عند وعده ووعيده وتفكّر في امثاله ومواعظه.

الترسل

الترسل والتبيين بغير بغي

شرح أصول الكافي : الترتيل في القراءة الترسل والتبيين بغير بغي. وكلام رتل بالتحريك أي مرتل، وفي القاموس الرتل محرّكة حسن تناسق الشيء، والحسن من الكلام، والطيب من كل شيء، ورتل الكلام ترتيلاً أحسن تأليفه، وترتل فيه ترسل.

ترتل فيه ترسل

شرح أصول الكافي : الترتيل في القراءة الترسل والتبيين بغير بغي. وكلام رتل بالتحريك أي مرتل، وفي القاموس الرتل محرّكة حسن تناسق الشيء، والحسن من الكلام، والطيب من كل شيء، ورتل الكلام ترتيلاً أحسن تأليفه، وترتل فيه ترسل.

ترسل فيه ترسيلاً .

الدر المنثور : عن مجاهد في قوله : { ورتل القرآن ترتيلاً } قال : ترسل فيه ترسيلاً .

التفسير

فسره تفسيراً .

الدر المنثور : عن سعيد بن جبير في قوله : { ورتل القرآن ترتيلاً } قال : فسره تفسيراً .

النكت والعيون : { أوزد عليه ورتل القرآن ترتيلاً } فيه ثلاثة أوجه : أحدها : بين القرآن تبياناً ، قاله ابن عباس وزيد بن أسلم . الثاني : فسره تفسيراً ، قاله ابن جبير . الثالث : أن تقرأه على نظمه وتواليه ، لا تغير لفظاً ولا تقدم مؤخراً مأخوذ من ترتيل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها ، قاله ابن بحر .

نصوص في علوم القرآن : حدثني يونس ، قال : اعبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن يزيد ، في قوله : (ورتلناه ترتيلاً) قال : فسرناه تفسيراً ، وقراء (ورتل القرآن ترتيلاً) . ت: أي وفسره تفسيراً .

الموضع الثالث: الترتيل بمعنى حسن التنسيق والترتيب والامر باتباعه

استخرجت هنا الاقوال التي صرحت ان الترتيل هو حسن التنسيق والترتيب والامر بالترتيل هو القراءة او الكتابة وفق الترتيل المنزل أي اتباع الترتيل الإلهي للقرآن لانه حسن وبلغ ومحكم. فيكون حسن التنسيق والترتيب هو تفسير (رتلناه ترتيلاً) و اتبع الترتيل والترتيب المنزل هو تفسير (ورتل القرآن ترتيلاً).

تقرأه على نظمه وتواليه لا تغير لفظاً ولا تقدم مؤخراً

النكت والعيون : { أوزد عليه ورَّتل القرآن ترتيلاً } فيه ثلاثة أوجه : أحدها : بين القرآن تبياناً ، قاله ابن عباس وزيد بن أسلم . الثاني : فسره تفسيراً ، قاله ابن جبير . الثالث : أن تقرأه على نظمه وتواليه ، لا تغير لفظاً ولا تقدم مؤخراً ، مأخوذ من ترتيل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها ، قاله ابن بحر . تعليق وقول ابن بحر هو المحكم المختار المصدق

اقرأه على نظمه وتواليه من غير تغيير لفظ ولا تقديم ولا تأخير

تفسير ابن عبد السلام : { ورَّتل } بينه أو فسره أو اقرأه على نظمه وتواليه من غير تغيير لفظ ولا تقديم ولا تأخير ، من ترتل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها . تعليق وهو المحكم المختار المصدق.

اقرأه على هذا الترتيب من غير تقديم وتأخير

أسرار التكرار في القرآن : وفسر بعضهم قوله ورتل القرآن ترتيلاً أي اقرأه على هذا الترتيب من غير تقديم وتأخير ، وجاء النكير على من قرأه معكوساً . ولو حلف إنسان أن يقرأ القرآن على الترتيب لم يلزمه إلا على هذا الترتيب. تعليق: أقول وهذا هو المحكم والنص في المختار وهو المصدق وعليه الشواهد.

البرهان في علوم القرآن وفسر بعضهم قوله ورتل القرآن ترتيلاً أي اقرأه على هذا الترتيب من غير تقديم ولا تأخير ، وجاء النكير على من قرأه معكوساً ولو حلف أن يقرأ القرآن على الترتيب لم يلزم إلا على هذا الترتيب. تعليق: أقول وهذا هو المحكم والنص في المختار وهو المصدق وعليه الشواهد.

الرتل محرقة حسن تناسق الشيء

شرح أصول الكافي : كلام رتل بالتحريك أي مرتل، وفي القاموس الرتل محرقة حسن تناسق الشيء، والحسن من الكلام، والطيب من كل شيء، ورتل الكلام ترتيلاً أحسن تأليفه، وترتل فيه ترسل.

رتل الكلام ترتيباً أحسن تأليفه

شرح أصول الكافي : الترتيل في القراءة الترسل والتبيين بغير بغي. وكلام رتل بالتحريك أي مرتل، وفي القاموس الرتل محرّكة حسن تناسق الشيء، والحسن من الكلام، والطيب من كل شيء، ورتل الكلام ترتيباً أحسن تأليفه، وترتل فيه ترسل.

الرتل الحسن من الكلام، والطيب من كل شيء

شرح أصول الكافي : الترتيل في القراءة الترسل والتبيين بغير بغي. وكلام رتل بالتحريك أي مرتل، وفي القاموس الرتل محرّكة حسن تناسق الشيء، والحسن من الكلام، والطيب من كل شيء، ورتل الكلام ترتيباً أحسن تأليفه، وترتل فيه ترسل. ت أقول وهو يدخل في حسن التأليف.

التنضيد ، والتنسيق ، وحسن النظام

فتح القدير : أصل الترتيل التنضيد ، والتنسيق ، وحسن النظام.

الرتل اتساق الشيء وانتظامه على استقامة

غريب القرآن لأصفهاني : رتل: الرتل اتساق الشيء وانتظامه على استقامة، يقال رجل رتل الأسنان.

مفردات ألفاظ القرآن - - - الرتل: اتساق الشيء وانتظامه على استقامة، يقال: رجل رتل الأسنان، والترتيل: إرسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة. قال تعالى: {ورتل القرآن ترتيلاً} [المزمل/٤]، {ورتلناه ترتيلاً} [الفرقان/٣٢].

حسن التناسق

بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز : والرّتل: اتّساق الشيء وانتظامه على استقامة. يقال: رجل رتلّ الأسنان، وهو حُسن تناسقها وبياضها وكثرة مائها. والرّتل والرّتل: الطّيب من كلّ شيء. ورتلّ الكلام ترتيباً: أحسن تأليفه. وترتلّ فيه: ترسل.

والترتيل يوصف به الكلام إذا كان حسن التأليف بين الدلالة

التحرير والتنوير : الترتيل يوصف به الكلام إذا كان حسن التأليف بين الدلالة . وانفتحت أقوال أئمة اللّغة على أن هذا الترتيل مأخوذ من قولهم : تُغر مرتل ورّتل ، إذا كانت أسنانه مفلّجة تشبه نور الأقحوان . ولم يوردوا شاهداً عليه من كلام العرب .

والرَّئِلُ والرَّئِيلُ: الطَّيِّبُ من كلِّ شيءٍ.

بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز : والرَّئِلُ: اتِّساق الشئىء وانتظامه على استقامة. يقال: رجل رَيْلُ الأَسنان، وهو حُسْنُ تناسقها وبياضُها وكثرة مائها. والرَّئِلُ والرَّئِيلُ: الطَّيِّبُ من كلِّ شيءٍ. ورثَلُ الكلام ترتيلاً: أحسن تأليفه. وترثَلُ فيه: ترسَلُ.

رثَلُ الكلام ترتيلاً: أحسن تأليفه.

بصائر ذوى التمييز فى لطائف الكتاب العزيز : والرَّئِلُ: اتِّساق الشئىء وانتظامه على استقامة. يقال: رجل رَيْلُ الأَسنان، وهو حُسْنُ تناسقها وبياضُها وكثرة مائها. والرَّئِلُ والرَّئِيلُ: الطَّيِّبُ من كلِّ شيءٍ. ورثَلُ الكلام ترتيلاً: أحسن تأليفه. وترثَلُ فيه: ترسَلُ.

منسقا منظما

الوسيط لسيد طنطاوي : والترتيل : جعل الشئ مرتلا ، أى : منسقا منظما ، ومنه قولهم : ثغر مرتل ، أى : منظم الأَسنان ، لم يشذ بعضها عن بعض .

التنظيم والترتيب الموزون

تفسير الأمثل - مكارم الشيرازي : والتعبير بالترتيل الذي يراد به التنظيم والترتيب الموزون هنا هو القراءة بالتأني والانتظام اللازم، والأداء الصحيح للحروف، وتبيين الحروف، والدقة والتأمل في مفاهيم الآيات، والتفكر في نتائجها.

القراءة بالانتظام اللازم،

تفسير الأمثل - مكارم الشيرازي : والتعبير بالترتيل الذي يراد به التنظيم والترتيب الموزون هنا هو القراءة بالتأني والانتظام اللازم، والأداء الصحيح للحروف، وتبيين الحروف، والدقة والتأمل في مفاهيم الآيات، والتفكر في نتائجها.

رَيْلٌ كما كنت ترتل في الدنيا،

تفسير ابن كثير : عن عبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارْق، ورَيْلٌ كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها".ت: أي بترتيل وفق ترتيل المصحف من دون تغيير او مخالفة بالتقديم والتأخير.

جاءت آياتها مرتبة متناسبة

التحرير والتنوير : والترتيل يجوز أن يكون حالة لنزول القرآن ، أي نزلناه مفرقاً منسّقاً في ألفاظه ومعانيه غير متراكم فهو مفرّق في الزمان فإذا كُمل إنزال سورة جاءت آياتها مرتبة متناسبة كأنها أنزلت جملة واحدة ، ومفرّق في التأليف بأنه مفصّل واضح . وفي هذا إشارة إلى أن ذلك من دلائل أنه من عند الله لأن شأن كلام الناس إذا فرّق تأليفه على أزمنة متباعدة أن يعتوره التفكك وعدم تشابه الجمل .

ومفرّق في التأليف بأنه مفصّل واضح

التحرير والتنوير : والترتيل يجوز أن يكون حالة لنزول القرآن ، أي نزلناه مفرقاً منسّقاً في ألفاظه ومعانيه غير متراكم فهو مفرّق في الزمان فإذا كُمل إنزال سورة جاءت آياتها مرتبة متناسبة كأنها أنزلت جملة واحدة ، ومفرّق في التأليف بأنه مفصّل واضح . وفي هذا إشارة إلى أن ذلك من دلائل أنه من عند الله لأن شأن كلام الناس إذا فرّق تأليفه على أزمنة متباعدة أن يعتوره التفكك وعدم تشابه الجمل .

نزلناه مفرقاً منسّقاً في ألفاظه ومعانيه غير متراكم

التحرير والتنوير : والترتيل يجوز أن يكون حالة لنزول القرآن ، أي نزلناه مفرقاً منسّقاً في ألفاظه ومعانيه غير متراكم فهو مفرّق في الزمان فإذا كُمل إنزال سورة جاءت آياتها مرتبة متناسبة كأنها أنزلت جملة واحدة ، ومفرّق في التأليف بأنه مفصّل واضح . وفي هذا إشارة إلى أن ذلك من دلائل أنه من عند الله لأن شأن كلام الناس إذا فرّق تأليفه على أزمنة متباعدة أن يعتوره التفكك وعدم تشابه الجمل .

فروع

ان ترتيل القرآن من قبل الله تعالى هو تناسقه وحسن تأليفه وجودة ترتيبه وانتظام اجزائه، وامر الله تعالى النبي عليه الصلاة والمؤمنين بترتيل القرآن فهو اتباع نظمه وترتيبه وعدم مخالفة ذلك في القراءة. وصرح بالأخير جماعة منهم:

قال في النكت والعيون: {وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً} فيه ثلاثة أوجه: أحدها: بين القرآن تبياناً، قاله ابن عباس وزيد بن أسلم. الثاني: فسره تفسيراً، قاله ابن جبير. الثالث: أن تقرأه على نظمه وتواليه، لا تغير لفظاً ولا تقدم مؤخراً مأخوذ من ترتيل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها، قاله ابن بحر.

وقال في تفسير ابن عبد السلام: {وَرَتَّلِ} بينه أو فسره أو اقرأه على نظمه وتواليه من غير تغيير لفظ ولا تقديم ولا تأخير، من ترتل الأسنان إذا استوى نبتها وحسن انتظامها.

وقال في أسرار التكرار في القرآن: وفسر بعضهم قوله ورتل القرآن ترتيلا أي اقرأه على هذا الترتيب من غير تقديم وتأخير، وجاء النكير على من قرأه معكوسا.

وقال في البرهان في علوم القرآن: وفسر بعضهم قوله ورتل القرآن ترتيلا أي اقرأه على هذا الترتيب من غير تقديم ولا تأخير، وجاء النكير على من قرأه معكوسا.

الفروع

١- أصل الترتيل التناسق والانتظام وحسن الترتيب وحسن التأليف، وسترى ان الشواهد والمصدقات تؤيد إرادة هذا المعنى الذي صرح به جماعة من المفسرين وبألفاظ مختلفة تقدمت.

٢- القرآن كتاب مرتل، واجزأؤه من سور وآيات تكون مرتلة تبعا لذلك ويشهد لذلك ان الترتيل نسب للمنزل والمنزل عليه. وهذه الحقيقة تمهد الى باب واضح وواسع يرفع كثيرا من التشابه في لفظة (ترتيل) وتؤيد ان متعلق الترتيل هو التأليف والتنضيد. فالترتيل من خصائص القرآن وميزاته العالية بانه كتاب مرتل أي حسن التأليف والتنضيد وعلى المؤمن في كتابته للقران او قراءته له ان يتبع هذا الترتيل ولا يخالفه.

٣- من خلال المعاني التي ذكرت للترتيل فان المعنى المصدق والذي له شاهد بهذه الحقيقة هو ترتيب السور والآيات ترتيبا حسنا، فالترتيل الترتيب الحسن وهو فعل من الله تعالى فيما قبل التنزيل وامر للنبي بترتيبه بهذا الشكل الموجود بعد التنزيل قراءة او كتابة. أي اقرأه كما رتلنا أي رتبناه ونضدها واكتبه كما رتلناه ولا تخالف ترتيله.

٤- الترتيل حال مستقل للقران بما هو كتاب منضد منسق الأجزاء مرتب، وتفريقه وتدرجه فعل وحال أخرى تتعلق بالتنزيل. فالترتيل ليس حالا للتنزيل فلا يكون بمعنى مفرقا. ومن هنا أيضا يعرف انه لا يتعلق الترتيل بالمناسبات والوقائع وان كان نزول القران مفرقا وحسب الوقائع وجه جمال اخر له.

٥- الترتيل حال للقران ككتاب منضد مؤلف مرتب الأجزاء، واما البطء بالقراءة او التاني فهو حال للقراءة. فالترتيل ليس حالا للقراءة فلا يكون بمعنى متأنيا. ولقد احدث الامر بالترتيل ارباكا لدى البعض ولا ريب انه يشمل القراءة في الصلاة وخارجها الا ان المقصود هو اتباع ترتيل القران أي قراءته بترتيبه ونظمه بلا مخالفة، ولا يتعلق بتجويد الصوت ولا مخارج الحروف فان الأصل في ذلك هو اتباع طريقة العرب من الخطابة والقص، واما ما ينسب الى فنون التجويد فلا دليل عليه بل فيه منع ان خالف طريقة العرب في القراءة.

٦- ان التصورات السابقة من ان الترتيل تفريق التنزيل والتاني بالقراءة أدى الى تولد تصورات فرعية هي التبيين والتفسير والتفصيل، وكلها اثار للترتيل وليست هي المراد

به، كما ان متعلقها هو المعنى وهو غير الكتاب. فالصحيح ان الترتيل ليس التبيين ولا التفسير ولا التقصيل، نعم القرآن مبين مفسر ومحكم ومفصل بترتيبه أي بالترتيب الحسن.

٧- مما تقدم يظهر ان الترتيل هو ترتيب الكتاب ترتيبا حسنا بسبكه ونضده وترتيب سورة وآياته. وقراءته بقصد الترتيل ولتلاوة او التعليم يكون بقراءة آيات متتابعة وبترتيب سورة وليس بالقراءة من هنا ومن هناك بلا انتظام.

٨- الترتيل فعل الله تعالى في المنزل وامر النبي صلى الله عليه واله بخصوص المنزل بعد التنزيل فالنبي رتب القرآن ونضده بحسب الترتيل الإلهي قراءة وكتابة وبالصورة الموجودة في المصحف، فالمصحف مرتل من قبل الله تعالى بسوره وآياته. بمعنى اصطلاحي ان ترتيب السور والآيات توقيفي. كما ان الامر يعني ان النبي اتم ترتيب القرآن كله في حياته وانه علمه أصحابه.

٩- ان القرآن وان كان نزل متفرقا وحسب أسباب النزول بتقديم وتأخير فانه منضد ومرتب عند الله سبحانه وتعالى وفي المصحف من قبل النبي عليه الصلاة بهذا الترتيل الموجود في المصحف، وينبغي للمعلم ان يعلم القرآن مرتلا أي منتظما بحسب ترتيب السور وترتيب الآيات بل لو كان يقصد ختمه او تعليمه كله فعليه ان يبدأ من اوله ويتبع ترتيبه وتنظيمه وترتيبه ولا يصح العكس.

١٠- الامر بالترتيل عام وان كان خطابا للنبي عليه الصلاة، بل ان خبر الترتيل في الآية الأخرى يفيد الامر أيضا كما بينت، فقراءة القرآن يجب ان تكون بالترتيل الموجود في المصحف فلا يصح العكس أي لا يقرأ من الأخر الى الأول ولا من اخر السورة الى أولها ولا من اللاحق الى السابق، ولا يفرق بين الآيات. بل يقرأ متتابعا. فالقصد من الترتيل هو اتباع ترتيب القرآن الموجود في المصحف وهو ترتيب سورة وآياته. ويجب في الصلاة ان يقرأ القرآن مرتلا أي بحسب ترتيبه في المصحف فلو عكس في القراءة اثم وبطلت صلاته. ولا يقرأ ابات متفرقة من سور مختلفة بل يقرأ ابات متتابعة والأفضل بل الاحوط ان يقرأ سورة كاملة.

١١- لا يكون القارئ مرتلا الا اذا اتبع ترتيب المصحف في السور والآيات. ولا ينال ثواب المرتل الا بذلك، فمن قرأ آيات متفرقة غير مرتبة او قرأ من نهاية السورة الى أولها بعكس نضمامها فانه لا يكون مرتلا، بل المصدق عدم جواز ذلك وكذلك حكم الكتابة فلا يجوز كتابة آيات متفرقة بقصد التلاوة ولا كتابة سورة عكس ترتيب آياتها في القرآن، وأيضا من هنا يعلم حكم كتابة القرآن حسب النزول فانه خلاف ترتيب القرآن فلا يجوز. فترتيل القرآن هو كتابته او قراءته وفق نظمه وترتيبه الموجود في المصحف.

١٢- ترتيل القرآن واجب، اي كتابته او قراءته وفق ترتيبه أي نظم سورة وآياته في المصحف فلا يخالف وكذا حكم كتابة بعضه من سور او آيات ويستثنى من ذلك الاستشهاد الدليلي. ولا يستثنى من ذلك الترتيب بحسب النزول. وايضا يستثنى الترتيب الموضوعي ان كان لاجل فقه الموضوع والاحاطة به، وهكذا تفسير القرآن بالقرآن.

١٣- لا يجوز قراءة القرآن او كتابته بنظم وترتيب يخالف المصحف ككتابه بحسب النزول. كما لا يجوز ان تكون القراءة بايات متفرقة غير مرتبة، ولا قراءة السورة بالعكس بل ولا آيات معدودة بعكس ترتيب المصحف. والاحوط عدم مخالفة ترتيب القرآن الذي في المصحف مطلقا الا للضرورة كقفة موضوع واحاطة بالآيات المتعلقة به او استدلال فقهي.

١٤- ترتيب آيات القرآن بحسب أسباب النزول لا يجوز لأنه خلاف ترتيب المصحف أي نظمه وترتيب سوره وآياته.

١٥- ورد الترتيل في موضعين واكثر كلمات المفسرين على تباين المعنى فيهما بشكل غير مقبول والصحيح وحدة المعنى ما امكن خصوصا مع عدم القرينة على التباين وقد احسن صاحب زاد المسير حين قال : قوله تعالى : { وَرَزَّلَ الْقُرْآنَ } قد ذكرنا الترتيل في [الفرقان : ٣٢] . فحكم باتحاد المعنى. فهو صحيح فان الترتيل هو حسن الترتيب والنظم وهو في الموضوعين بهذا المعنى فالله تعالى رتب القرآن ونظمه ترتيبا ونظما بديعا وامر النبي عليه الصلاة بان يتبع ذلك قراءة وكتابة. واجمل منه ما في مفردات ألفاظ القرآن حيث قال الرتل: اتساق الشيء وانتظامه على استقامة، يقال: رجل رتل الأسنان، والترتيل: إرسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة. قال تعالى: {ورتل القرآن ترتيلا} [المزمل/٤]، {ورتلناه ترتيلا} [الفرقان/٣٢]. فانه بعد بيانه المعنى المحكم التام اجراه في الموضوعين بلا اختلاف.

انتهى والحمد لله

مسألة: المحكم والمتشابه

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

هذا تلخيص لكتاب "احكام المحكم" الذي تناولت فيه مسألة المحكم والمتشابه بشكل تعليقات، فرأيت من التيسير والتسهيل للقراءة ان اجرد المسائل لتتضح الفكر أكثر. والله الموفق.

مدخل

هنا اشارات:

الاولى: فكرة الادراك

- ١, ان العقل لا يقبل معرفة غير محكمة أي معرفة غير متقنة بل يستهجن ويستنكر المعرفة غير المتقنة وغير المحكمة ويعتبرها عيبا ونقصا.
٢. ان صانع هذا العالم حكيم فجعل وجود الاشياء محكم والعلم بها محكم لان هذه افعاله وهباته، لكن وبفعل القابلية المحدودة للمتلقي كان هناك مجال لعدم الاحكام الا انه طارئ ومؤقت.
- ٣, الاشياء محكمة في نفسها وادراكاتنا الواقعية لا يمكن الا ان تكون محكمة والعقل لا يقر الا بالمحكم المتقن من معرفة.
٤. للحقيقة ثلاثة اوجه، وجه من جهة الاشياء واجر من جهة المعرفة بها وثالث من جهة اكتساب المعرفة. فواقع الاشياء في نفسها محكم والمعرفة الراسخة عن الاشياء محكمة ايضا لأن العقل لا يقبل الا المحكم ولا يستقر الا على محكم وهذا ما ينتج الواقع والحقيقة واما المعارف الوهمية فإنها طارئة ولها اسباب اهمها اعتماد الظن الا انها تزول ولا تستمر حتى عند الفرد لذلك فمعارف الانسان بالاشياء تكاملي تطوري وحقيقي. اما من الجهة الثالثة وهي جهة اكتساب المعرفة فانه يمكن ان يكون العلم غير محكم بسبب عوامل متعددة اهمها ادخال الظن في العلم.
- ٥, ان الاشياء تحب ان تتجلى وتحب ان تدرك وان يكون ذلك بأكمل صورة وبأبهى صورة الا ان المعرفة قاصرة دوما والعقل قاصر دوما.
٦. للأحكام والاتقان درجات، ودرجات لامتناهية كما ان الاحكام الكامل متعذر على العقل لكن ما يظهر للعقل ويتجلى هو حق ومحكم ومن هنا فكل معرفة حقة هي محكمة وهي في الوقت ذاته متشابهة ولا احكام مطلق الا عند العالم المطلق سبحانه.
- ٧, ان الانسان يميز بقوة بين الحق والباطل وحينما يكون على الحق يعرف انه على الحق وانه ممتلك للحقيقة بوسائل وجدانية ظاهرة وجليّة وليست بالغاز واسرار كما يصور البعض.
٨. ان الحق والحقيقة ظاهر للإنسان الا ان التحيز الفكري و القصور المعرفي واعتماد الظن والميل الى مخالفة الواقع وتبريره كلها تنتج حالة من الارباك لدى البشر والذي كان ينبغي الا يحصل.

الثانية: فكرة الواقع

٩. من الواضح ان واقع الشيء الحقيقي لا يتحصل بالكامل الا للمحيط به علماء، ولذلك ولأجل احكام المعارف فان الواقع الذي نعرفه هو تصور صادق عن الواقع الا انه ليس كاملا.

١٠. الجهل انما هو من صفات علم العقل وهذا التصور الجزئي والادراك النسبي للأشياء، واما العلم الكلي التام المحتاج الى عالم محيط فلا يقبل الجهل، كما انه مطلق وغير محدود.

١١. ان طريق الانسان بما هو عاقل الى المعرفة وسائطي وهذا شكل من القصور والحاجة، فلا علم عقلي الا بوسائل وادوات، فالتفكير وهو عمل العقل وهو يعتمد على امور خارجية حتى الاستنتاج.

١٢. ان معرفة الواقع شيء غريزي وقهري، ليس غريزيا للعاقل بل للشيء وللواقع، وهذا الفهم للغريزة اساسي لفهم فكرة الحقيقة وفكرة الواقع، ان اعطاء صفة الوعي للخارج ليس وهما بل حق وليس لغزا.

١٣. الواقع ليس فقط امورا مادية حسية بل هو اوسع من ذلك بكثير فهو حسي ولا حسي، بل هو معلوم ولا معلوم بل هو معقول ولا معقول.

١٤. العلم وسيلة تعبيرية للعقل عن الواقع، وهذه الوسيلة التعبيرية للعلم بالواقع من قبل العقل قد ينتابها خلل من جهتين؛ الاولى من جهتها هي في نفسها بان تكون غير متقنة او غير صادقة اصلا فتكون ادعاء، والثانية من جهة العقل الجزئي الفردي بسبب قصور المرجعيات العلمية او بسبب التحيز الفكري.

١٥. العقل بطبيعة حاله وبفطرته يولد معارف من كل معرفة يكتسبها ويعتبر تلك المعارف المتولدة من المعرفة الاصلية، فتفريع الفروع من الاصول عملي عقلي فطري ولا يمكن منعه ومن هنا يظهر الخلل في قول من منع من الاستنباط.

١٦. اللغة هي أعظم انجاز للبشرية ومن اللغة ابتكر الانسان نظام الخطاب وهو من اهم اسباب عصمة المعارف واكثرها كفاءة لانه يراعي جميع اوجه الواقع وعناصره الانية والبعيدة والعميقة والظاهرة، فكان نظام التخاطب عملا انسانيا يستحق كل التقدير والاجلال.

١٧. ان التمييز بين اللغة وهو نظام المعاني وبين التخاطب وهو نظام استعمال المعاني هو من اهم مداخل الفهم للنص وفقه الشريعة بالأخص.

١٨. ان للتخاطب عند العقلاء اصولا ظاهرة وجدانية هما ان الاصل في القول والنص الصدق والاتقان وكذلك الاصل في الفهم والمعرفة الصحة لان الاصل في المعرفة الاحكام.

١٩. حينما يظهر التعبير كالنص بظاهر غير محكم فالاصل ان سببه المتلقي، فلا نتهم علم المتكلم ولا نتهم التعبير ولا نتهم المعرفة المشتركة وانما نتهم او لا علم المتلقي.

٢٠. إذا كان مصدر الخطاب حكيما دوما كالخالق تعالى فانه يمتنع عدم الاحكام لا في علمه ولا في تعبيره فيكون سبب التشابه وعدم الاحكام في النص السماوي هو الخلل في علم المتلقي سواء كان بقصور او تحيز.

الثالث: فكرة التشابه

٢١. لاجل اسباب الاختلاف الممكنة بين الناس وخصوصا العلم والجهل المعلوماتي ولجل امكانية ان يتغلب الشيطان على عقل الانسان وان يحرفه عن الطريقة السوية للمعرفة وطلب الخير فانه من الممكن ان يحصل هناك تشابه في فهم التعبير وعمل بهذا التشابه عن عمد او غير عمد، فيحل الجهل العملي.

٢٢. وصف القران بعض الايات بالمتشابهات مع حقيقة انها محكمة في واقعها وانما التشابه جاء بسبب المتلقي الذي يعاني اما من جهل علمي معلوماتي او جهل علمي فكري. فوصف الآية بالمتشابه بلحاظ المتلقي وليس في واقع الامر.

٢٣. ان تشابه القران سببه خلل فهمي لنص محكم بسبب قصور فهمي للقائم بعملية الفهم.

٢٤. ويعد ان بينا ان خطاب الله تعالى لا يقبل الا الاحكام وان التشابه لا يكون مصدره الا المتلقي فان البحث عن المحكم والتشابه ينتقل وبسرعة من النص الى المتلقي وتكون أكثر النظريات التي تحدثت عن تشابه النص في نفسه فاشلة وباطلة قطعاً ولا تسلم الا ما تحدثت عن ان التشابه سببه المتلقي أي الانسان وعقله. فالتشابه ليس في النص وانما في عقولنا.

الرابعة: فكرة الاحكام

٢٥. هذا العالم محكم وان كل ما فيه محكم، وان احكامه دلالة على الصانع المحكم.

٢٦. وان احكام الكون والواقع الذي نعيشه يصدق

٢٧. الحكيم الذي احكم كل شيء لا يمكن ابدان ان يكون كلامه الا محكما ورسالته الا محكمة و كلماته الا محكمة وتعابيره الا محكمة. ومن هنا فما ورد من وصف بعض آيات القرآن انها متشابهة انما هو بلحاظ المتلقي وليس من حيث هي.

٢٨. الايات من حيث هي محكمة في اتم الاحكام وانما التشابه يدخل على المتلقي لقصوره، سواء كان ذلك قصورا فرديا ام جماعيا.

٢٩. هذا المتشابه يحكم بالرد الى المحكم فلا يبقى متشابه حتى عند من تشابه عنده اولا. فالقران وان قال انه يمكن ان يحصل تشابه عند البعض بالنسبة الى آيات هي محكمة في واقعها الا ان هذا التشابه يعلم بالعلم فلا يجوز اتباع المتشابه كما ان هذا التشابه الطارئ عند البعض يزول بالرجوع الى المحكم فلا عذر مطلقا لمن يتبع المتشابه.

٣٠. فعل الله تعالى لا يمكن الا ان يكون محكما ومنه كلامه وآيات كتابه، فكلها من اولها الى اخرها محكمة ولا يمكن مطلقا ان تكون متشابهها، وانما وصف القرآن بعضها بالمتشابه بلحاظ بعض المتلقين الذين يحصل لهم تشابه لقصور فيهم وليس لان الايات متشابه في واقعها.

الموضع الاول: في الاحكام

مسألة: معنى الاحكام والمحكم

٣١. اولا: الاحكام في وجدان اللغة هو الاتقان، وهذا واضح لا لبس فيه لذلك لا داعي لبحث معنى الفعل (احكم) فضلا عن غيره.

٣٢. ثانيا: المحكم بفتح الكاف أي المتقن بفتح القاف وهو واضح وجدانا لا لبس فيه، واحكم يعني اتقن وهو واضح وجدانا وعرفا ومعه لا داعي لبحث غيره من الالفاظ.

٣٣، ثالثا: الفعل (حكم) له معان مختلفة، وليس في أحدها الاتقان. وفي الواقع انما يصار الى تبين جذر المعنى للفظ عند خفائه او التباسه اما عند وضوحه فلا موجب لذلك.

٣٤. رابعا: المحكم او الاحكام متصل اشتقاقيا بالفعل (احكم) وليس له اتصال مباشر بالفعل (حكم)، فالفعل (احكم) متوسط بينهما، ومن غير المفيد بل من المضر اغفال الوسط الاشتقاقي.

٣٥، خامسا: الوسط الاشتقاقي جوهري وحقيقي في فهم المعنى وعبوره يؤدي الى تضيق الفهم.

٣٦. سادسا: الاشتقاقات نظام اجراء الهيئات على الكلمات وليس على المواد فالاحكام مشتق من احكم وملاحظ فيه معنى احكم وليس معنى الفعل حكم فضلا عن مادة (ح ك م).

٣٧. سابعا: التداخل بين المشتقات اما ان يكون متوازيا بان يكون متأخرين عن غيرهما او ان يكون أحدهما متأخر عن الآخر وفي كلا الحالتين يكون حتما عدم ملاحظة معنى أحدهما عند وضع الآخر، ف (الاحكام او الحكمة) متأخران عن الفعل (احكم) لكنهما متوازيان.

٣٨، ثامنا: لدينا في الاشتقاق اشتقاق طولي ترتيبي واشتقاق عرضي متوازي. ولأهمية الوسط الاشتقاقي يكون من المهم تبين أي النوعين هو الاشتقاق.

٣٩. تاسعا: كثيرا ما يبحث (معنى المادة) لكن في الواقع هو شيء انتزاعي ذهني وليس واقعا اذ المعنى هو صفة للكلمات (أي مادة بهيئة) ولا وجود لمعنى لمادة بلا هيئة.

٤٠، عاشرا: الذهاب الى جذور المعنى ومادتها اهمال لخطابية الاشتقاق ومدخلية الوسط المعنوي.

٤١. الحادي عشر: ليس منع الاحتمال شرطا في الاحكام انما شرط احكام الكلام هو عدم اشتباه ظاهره بالمراد.

٤٢. الثاني عشر: مجمل من المحكم ان كان الظاهر مرادا.

مسألة: الكتاب محكم كله

- ٤٣, اولاً: قوله تعالى (احكمت آياته) يعني انه محكم كله.
٤٤. ثانياً: الاحكام للكتاب هو الاتقان تركيباً وبيانياً.
- ٤٥, ثالثاً: الاصول المعرفية التي بينها تثبت ان الكتاب كله في غاية الاحكام.
٤٦. رابعاً: الاحكام بالأساس متعلق بالتعبير وصفة للنص وليس للمعرفة، واما البعد المعرفي فانه ايضا كامل الا انه ليس من مباحث الاحكام بل هو من بحث المعرفة فعدم الفساد وعدم التناقض وعدم الاختلاف كلها صفات لمعارف الكتاب وليس له كنص.
- ٤٧, خامساً: القران كامل معرفياً بموجب حكمة الحكيم وسعة علمه ولإنه خبير والنص المشير الى ذلك توكيدي.
٤٨. سادساً: خاتمة الرسالة بالقران يعني بالضرورة امتناع تطرق الخلل اليه لا من داخله ولا من خارجه، والنص المشير الى ذلك توكيدي.
٤٩. سابعاً: التحريف ممتنع على القران لانه فعل الله ولانه محور الشريعة وعاصمها ودليها ولانه خاتم الرسالات وكل واحد من هذه الامور يستقل بنفسه بان يمنع عقلاً من التحريف. ومن يعتقد التحريف فالتحريف في عقله وليس في القران.

مسألة: فهم المراد بالظاهر

- ٥٠, اولاً: قوله تعالى (منه آيات محكمات)، دال على ان بعضه محكم وبعضه متشابه كما سيصرح، وهذا بلحاظ المتلقي وليس وصفاً واقعياً في النص نفسه كما بينا.
- ٥١, ثانياً: حينما يفهم المتلقي المراد من الظاهر يكون النص محكم بالأصل.
٥٢. ثالثاً: حينما لا يصل المتلقي الى المراد بظاهر النص فانه يكون متشابهاً عنده، والسبب ليس في النص بل في معارف المتلقي.

٥٣. رابعاً: الخل المضموني والمعرفي للمتلقى لا يشترط ان يكون فردياً بل يمكن ان يكون جماعياً، فالحكم بتسابه المتشابه القرآني الجماعي لا يعني انه متشابه فعلاً في نفسه وانما يعني ان الجميع لهم إدراك متشابه للمحكم.

٥٤. خامساً: يعرف المحكم بتوافقه مع المعلوم الثابت ويعرف المتشابه بمخالفته وتعارضه مع المعلوم الثابت، وهذا الاختلاف والتعارض ليس حقيقياً في النص بل هو تفاعلي ناتج بفعل قصور في معرفة المتلقي.

٥٥. سادساً: ا يصح مطلقاً اهمال كون النص له قارئ ومتملق يؤثر على ظهوره ووضوحه، فالقراءة عنصر مهم في تكوين النص. القراءة جزء من النص.

٥٦. سابعاً: مهما كان النص واضحاً فان قصور المتلقي يجعله مبهماً ومهما كان النص محكماً فقصور المتلقي يجعله متشابهاً.

مسألة: الاحكام بالمعرفة الشرعية

٥٧. اولاً: الاصل في العبارة وحدة الدلالة وعند تعدد الدلالة بحسب اللغة فان التخاطب يوحدنا من القرائن الكلامية والمعرفية.

٥٨. ثانياً: الاصول اللغوية للفهم هي المرجعيات اللغوية والاصول المعرفية لفهم هي المرجعيات المعرفية، واذناء عملية التخاطب يحضر الاثنان، فلا فهم ولا تخاطب من دون لغة ومعرفة.

٥٩. ثالثاً: الخطأ الشائع في الخل بابحاث الغرباء عن الفن هو انهم ليسوا محيطين بالمرجعية المعرفية للكلام الخاص به لذلك فانهم يعتمدون على المرجعية اللغوية مع توجيه

شخصي فيحصل الخل، لذلك لا يصح الوثوق باقوال غير المتدينين بخصوص الدين الا بالعلم انهم يعرفون ما يكفي من المعارف الدينية الخاصة بالشريعة.

٦٠، رابعا: الدلالة ذاتية للتعبير، فلا كلام بلا دلالة، فماذا يتحقق الفهم فلا بد من دلالة، والقول باحتياج الدلالة الى معرفة اضافية باطل، انما يحتاج الى معرفة في فهم المراد وليس فهم الدلالة.

٦١. خامسا: التفسير ليس لبيان الدلالة المعنوية لانها حاصلة لكل عارف باللغة انما التفسير ليبين كونها المراد فتصبح محكمة او انها ليست المراد فتكون متشابهة.

٦٢. سادسا: وظيفة التفسير تمييز المحكم من المتشابه بعرض الدلالة اللغوية (الظاهرية) على المعارف الثابتة فيحكم باحكام المتوافق معها وتشابه المخالف لها.

٦٣، سابعا: الظاهر ان وافق المعارف الثابتة فهو المراد وهو المحكم والظاهر ان خالف المعارف الثابتة لا يكون هو المراد فيكون متشابهة.

٦٤. ثامنا: علاجات التخاطب واصول المعرفة تمكن من توجيه دلالة المتشابه فيصبح محكما بعلم وليس بظن.

مسألة: المحكم والعقل

٦٥، اولاً: المحكم حجة وهو مستقل بالدلالة ولا يسلبه الحية شيء اخر الا دليل.

٦٦، ثانياً: المحكم حكم على النص بعد اجراء كل عمليات التوفيق والعرض فالمحكم موافق للعقل والعرف والوجدان.

٦٧. ثالثاً: المعارف البشرية معارف واقعية عقلانية، كما انها وجدانية فطرية، فهذه صفات متجذرة في كل معرفة شرعية وكل نص شرعي لا بد ان يتصف بتلك الصفات.

٦٨، رابعاً: اذا نسب نص الى الشرع فلا يقبل الا ان يكون متصفاً بالعقلانية والوجدانية.

٦٩. خامساً: النص القطعي الذي ثبت بنفسه ان بدا انه غير متوافق مع العقلانية او الوجدانية يكون متشابهاً لان العقلانية والوجدانية شرط في شرعية النص. فيجب حمله على ما يوافقهما لان الاحكام في ذلك.

٧٠. سادساً: العقلانية والوجدانية عامة نوعية لا تخضع للفردية ولا تؤثر فيها الفردية ولا تضعفها بل هي بيينة دوماً. والاعتبار بها وليس بالفردية.

مسألة: المحكم و اللغة

٧١، اولا: يجوز تقييد دلالة النص الظاهر بما هو معروف ومتعارف عند اهل اللغة من اصول وهذا هو التوجيه اللغوي للنص.

٧٢، ثانيا: انما يصح التوجيه اللغوي بما هو متعارف ومعروف ومعهود وليس بالشاذ والنادر وغير المعهود.

٧٣. ثالثا: اعتماد ظاهر النص دون توجيه لغوي ومرجعية لغوية وكذا توجيهه بموجهات غير معتبرة كلاهما خطأ ضار ومخل بالفهم والحقيقة.

٧٤، رابعا: تخاطبية النص تعني ان دلالة النص على المعنى والمراد انما يكون بمراعاة ما في اللغة من تعهدات وما بين المتخاطبين من معهودات.

٧٥. خامسا: تجريد النص من مرجعياته التخاطبية وتحويله الى نص خال من البعد المعرفي امر خطير يؤدي الى معارف مختلفة متعارضة.

٧٦، سادسا: التخاطبية والمعرفية سبيل عصمة المعارف المستفادة من النص.

٧٧، سابعا: تخاطبية النص لا تقبل الا بالتناسق والتوافق وترفض الاختلاف والتعارض.

٧٨. ثامنا: تعدد الاحتمالات اللغوية للنص ترتفع بفعل التخاطب فتتوحد في دلالة واحدة هي المراد.

مسألة: المحكم والعرف

٧٩، اولا: لا قيمة لعرف الناس في فهم الخطاب لان الوجدان اللغوي أكثر تجذرا من العرف واردة العرفي تحتاج الى قرينة.

٨٠. ثانيا: للعقلاء طريقة واضحة في التعامل مع النص وهذه راسخة ومتوارثة وتنقل مع الاجيال كوجدان وهو الوجدان اللغوي وهو معتمد في الفهم.

٨١. ثالثا: للنص العلم محيط معرفي ينقل بواسطة الاجيال مع النص يكون كافيا في فهمه وهذا هو الوجدان العلمي وفي الشرع هو الوجدان الشرعي لذلك لا يمكن ابداء ادخال ما ليس من الشرع فيه لان الوجدان الشرعي يرفضه وهذا هو أصل العرض على الوجدان.

٨٢. رابعا: الوجدان اللغوي ليس امرا فرديا كما يعتقد بل هو صنعة العرف العقلاني، وهو يميز بين العرف العقلاني و عرف العادة و الثقافة، و المخاطب يعلم انه يجب مراعاة عرف العقلاء ووجدانهم الانساني في التخاطب، و لا يعتني بعرفهم الثقافي والتعودي كمستند للفهم.

مسألة: المحكم والمعارف الاختصاصية

٨٣. اولا: المعارف الخاصة (المقدمات) ليست مرجعا للفهم ولا تحكم النص.
٨٤. ثانيا: في العلوم هناك تعارف و عرف وهو مقدمة فهم اشاراته ومهما ما هو خاص ومنها ما هو عام والشرع من النوع الثاني، فهو علم الا انه عامي اصطلاحا ومقدمات.
٨٥. ثالثا: لا يمكن لاي مقدمة تفرض او تدعى ان تحكم على دلالات النص الشرعي لانه نص عامي و ليس فيه اسرارا او الغازا او اباحات دقيقة ومعقدة كما يتصور.
٨٦. رابعا: ان النص الشرعي هو نص في نظام وضمن منظومة معارف متناسقة متجانسة متوافقة، تحقق فكرة العلم.
٨٧. خامسا: ان النص وفائدته ومعناه لا يتغير بتغير المعارف الاختصاصية ولا بتطور في جانب من العلوم الطبيعية، وانما ما يتفاعل و يتأقلم مع تلك التطورات هي تغير عنوان الاشياء بتلك الاكتشافات. لان الاحكام الشرعية انما تتعامل مع المواضيع و المواضيع واحدة لكن مصاديقها تتغير

٨٨. سادسا: الشيء نفسه اذا حقق شرط الحكم فهو موضوع و اذا فقد الشرط لا يصبح موضوعا للحكم. فالحكم الشرعي حكم على موضوع عام يتطلب شروطا اذا تحققت الشروط كان الموضوع، فتجد الشيء نفسه احيانا يكون موضوعا و احيانا لا يكون موضوعا

مسألة : المحكم والقرينة

٨٩. اولا: الاحكام والتشابه وان كان صفة عامة للمعارف الا انه في البحث القراني هو صفة للقول.

٩٠. ثانيا: احكام القول وتشابهه يعرف من خلال قرائن تخاطبية.

٩١. ثالثاً: القرائن التخاطبية واضحة وجلية الا انها احيانا تهمل ومنها القرينة اللغوية أي طريقة اهل اللغة في التعبير ومنها القرينة المعرفية أي ارتكاز الدلالة على المرتكز المعرفية في التعبير.
٩٢. رابعاً: علاقة القرينة بالدلالة الاتصال دوماً، بمعنى انه لا دلالة واقعية من دون القرينة، وما يفهم قبل توجيه القرينة ليس هي الدلالة.
- ٩٣، خامساً: الطهورات والدلالات التي تفهم من دون توجيه القرينة لا قيمة تخاطبية لها وانما الاعتبار كله للمحصلة الدلالية التي توجه بالقرائن.
٩٤. سادساً: الاصل في الظاهر انه المراد، وانما يعرف انه غير مراد أي متشابهها بقرينة تخاطبية لغوية او معرفية.
- ٩٥، سابعاً: للكتاب آيات هن امهات معارفه وهن من المحكمات واليهما يرد غيرها و يعرف بها، فما وافقها كان محكماً وما خالفها كان متشابهها يحمل عليها.
٩٦. سابعاً: ان موافقة امهات المعرفة اصل في شرعية المعرفة ولذلك فالمعارفة الظنية التي لا توافق امهات الكتاب لا تنسب الى الشرع.
٩٧. ثامناً: التشابه لا يكون صفة للظني أي الاخبار الاحاد مثلاً وانما هو للقطعيات من آيات واحاديث قطعية، فهذه هي التي تحتمل التشابه وينبغي ان تحمل على المحكم.

مسألة: الاحكام والتفصيل

٩٨. اولاً: قوله تعالى ("كتاب أحكمت آياته ثم فصلت) أي وضحت، وليس فرقت ، فهي متقنة موضحة فتم هنا ترتيبية وليس زمنية.
- ٩٩، ثانياً: وصف الاحكام للآيات جميعها حقيقي و نفسي و التفصيل هو التوضيح وهو نفسي وحقيقي ودائم.
- ١٠٠، ثالثاً: الإحكام يكون من حيث التعبير و الدلالة و التوضيح من حيث المعرفة و الافادة.

١٠١. رابعا: الاحكم والتشابه في بعض الايات هي انها متشابهة من وجه ومحكمة من وجه، فهي في الواقع محكمة الا انها متشابهة عند بعض المتلقين. وهي متشابهة عند هؤلاء في الدلالة الاولية اللغوية لكن بردها الى المحكم تصبح محكمة.

مسألة: (هن أم الكتاب)

١٠٢. اولا: المعرفة قائمة على حقيقة التمايز بين الراسخة وغيره، وكلاهما علم الا انها يختلفان في طبيعة العلم بهما وقوته.

١٠٣. ثانيا: المعارف الراسخة هي محور المعرفة والعلم بها مستقل عن كل قرينة او مساعد وهي التي تكون محور المعرفة التي يرد اليها غيرها.

١٠٤. ثالثا: المعارف المحور هي التي تعطي الشكل واللون والصيغة والاتجاه و الميزة العامة للمعرفة ككل وبها يعرف غيرها.

١٠٥. رابعا: المعارف المحورية مهمة جدا لانها هي التي تكون المرجع في عملية التوافق والاتساق، فان الاتساق بالاساس يكون معها.

١٠٦. خامسا: المعارف المحورية الراسخة في الشريعة لا بد ان تكون قطعية من القران والسنة متفق عليها لا يشك فيها احد ولا يناقش.

١٠٧. سادسا : قوله تعالى (هن ام الكتاب) والام هي الاصل وهو ناظر الى الكتاب بمعارفه، فهن اصل المعارف، واصل معارف نظام هو محوره ودستوره الذي فيه مضامين وفقرات، وهذا واضح عرفا ووجدان ولا يحتاج الى بيان والمطالبة بتوحيد الصفة والموصوف مطلب لغوي والقران نص خطابي.

١٠٨. سابعا: المعرفة المحورية هي الاصل وبها يعرف غيرها ثبوتا او دلالة فيكون فرع سواء كان متشابهها او محكما.

١٠٩. ثامنا: بالاتساق مع المعرفة المحورية يثبت الظني من الحديث فيصبح علما. وتتميز الدلالة المرادة من بين مرادات متعددة في الاحتمال اللغوي وتتميز الدلالة المرادة المعايير للظاهر في المتشابه التعبيرية.

١١٠. تاسعا: الاتساق بين المعارف اساسي لتعريف المعرفة وهناك الاتساق الاولي الاصلي مع المعارف المحورية والاتساق الثانوي الفرعي مع المعارف الفرعية.

١١١، عاشرًا: المعرفة تتميز في الصدر كعالم متجانس متوافق وهي شيء راسخ يتكون بفعل الادلة في قلب المعتقد والمؤمن.

١١٢. الحادي عشر: حينما تكتسب المعرفة فانها تكون بلون واحد فلا تتميز من حيث طريق استفادتها أي لا تتميز من حيث كونها قرآنية او سنية او انها اصلية او تفرعية او محورية او فرعية وانما تعرف على انها معرفة شرعية.

١١٣. الثاني عشر: معرفة المعرفة وتعريف المعرفة بالرد و العرض ونحو ذلك وتبين الاتساق والتوافق كلها عمليات وجدانية يقوم بها المؤمن والمعتقد باي مستوى كان بل هي من الضروريات الغريزية التي لا يمكن منع حدوثها، فالعرض و التمييز والتعاريف للمعرفة وظيفة كل عاقل ولا تختص بفئة معينة من الناس كالمفسرين مثلا.

١١٤. الثالث عشر: المعرفة في مستقرها في الصدر انما تعرف انها معرفة من دون تمييز من جهة الاكتساب الا انها حينما ينظر اليها من الخارج او من حيث ادلتها وثبوتها تتميز الى القرآني و السني والمحوري و الفرعي، و الاصلي و التفرعي والنصي والاستنباطي وهذا التمييز هو من بحث (معرفة المعرفة او ما يسمى " ميتا المعرفة) ومن هنا يحسن ان يكون هناك علم اسمه "ميتا الشريعة".

١١٥. الرابع عشر: من اهم المعارف المحورية في الشريعة بعد معرفة الله ورسوله والايمان بالملائكة والكتاب واليوم الاخر هو قيام الشريعة على العد والاخلاق فانها تعطي للمعارف الشرعية صفة الوجدانية والواقعية.

١١٦. مناقشة: قال في التبيين في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي : في (هن أم الكتاب) معناه أصل الكتاب الذي يستدل به على المتشابه، وغيره من أمور الدين. ت: كونها أصل الكتاب أي محوره فهو تام الا ان ذكر الكتاب من باب المظهر للمعرفة أي ام معارف الكتاب، أي انها ام المعارف الشرعية ومحورها ، والاصلية هنا المحورية، فان المعرفة الاصلية هي كل معرفة تثبت وتسنقل بنفسها في الثبوت والفرعية ما تعرف بالرد اليها من متشابهات ومحكمات وهناك معنى للأصلي هو النصي ومنه يتفرع الفرع وهو الاستنباطي.

١١٧. مناقشة: قال في التبيين في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي : قيل في توحيد أم الكتاب قولان: أحدهما - أنه قدر تقدير الجواب على وجه الحكاية كأنه قيل: ما أم الكتاب؟

فقبل هن أم الكتاب كما يقال: من نظير زيد؟ فيقال: نحن نظيره. الثاني - أن يكون ذلك مثل قوله: " وجعلنا ابن مريم وأمه آية " بمعنى الجميع آية ولو أريد أن كل واحد منهما آية على التفصيل، لقب آيتين. ت: الأم هي الأصل وهو ناظر الى الكتاب بمعارفه، فهن اصل المعارف، واصل معارف نظام بشكل الدستور الذي فيه مضامين وفقرات، وهذا واضح عرفا ووجدان ولا يحتاج الى بيان والمطالبة بتوحيد الصفة والموصوف مطلب لغوي والقران نص خطابي.

١١٨ . مناقشة: قال في تفسير الأمثل - مكارم الشيرازي : الآيات المحكمات تسمى في القرآن «أمّ الكتاب» أي هي الأصل والمرجع والمفسرة والموضحة للآيات الأخرى. ت: الآية جعلت ام الكتاب صفة لآيات محكمات وهو تنكير والتنكير لا يدل على الكلي بل هو دال على الجزئية، فالمعنى ان من تلك المحكمات ما هو ام الكتاب لان القران فيه تشابه معرفي أي تصديق وتداخل وتضمن وتكرار. و يؤيد ذلك قوله بعد ذلك (المرجع والمفسرة والموضحة) وهو كاشف عن الأصل المعرفي وهي المرجع الذي يرد المتشابه اليه، كما انه ما يعرف به المتشابه، وهذا يعني ان ام الكتاب واصل معارفه معارف راسخة بينة واضحة وهذه لا تكون الا من نصوص و معارف و افهام، فالمراد علم تلك الآيات وليس فقط الفاظها واليهما يرد غيرها من الآيات والمعارف الاخرى غير القرآنية، وبعرض النص من آية او حديث على تلك الاصول (ام الكتاب) يعرف كون النص محكما اذا وافقها ظاهره او متشابهها اذا خالفها ظاهره، فيحمل على محمل يوافقها. وانما قلت ذلك لان الظاهر يقابله ظاهر فلا مزية لاحدهما على الاخر، فلماذا يجب ان يكون هذا هو المحكم وليس ذاك، و ما الترجيح الا لسبب معرفي، فالوضوح في المحكم ليس وضوحا تعبيريا بل وضوحا معرفيا. فالمحكم هو ما كان راسخا او موافقا للراسخ، و المتشابه ما كان ظاهره مخالفا للراسخ من معرفة هي ام الكتاب واصل معارفه فيحمل على وجه وعلى معنى لا يخالفها والا ترك ان كان ظنا.

١١٩ . مناقشة: قال في تفسير الميزان - العلامة الطباطبائي: قد وصف المحكمات بأنها أم الكتاب، والأم بحسب أصل معناه ما يرجع إليه الشيء، وليس إلا أن الآيات المتشابهة ترجع إليها فالبعض من الكتاب وهي المتشابهات ترجع إلى بعض آخر وهي المحكمات ومن هنا يظهر أن الإضافة في قوله أم الكتاب ليست لامية كقولنا: أم الأطفال، بل هي بمعنى من، كقولنا نساء القوم وقدماء الفقهاء ونحو ذلك، فالكتاب يشتمل على آيات هي أم آيات آخر، وفي أفراد كلمة الأم من غير جمع دلالة على كون المحكمات غير مختلفة في أنفسها بل هي متفقة مؤتلفة. ت: ان استعمال الكتاب من استعمال المظهر واردة معارفه، أي من استعمال تظهر المعرفة واردة المعرفة، والمعرفة في حقيقة الامر لا تتعدد ولا تتميز وانما كلها تكون باوصاف موحدة من حيث اللون، ففي مستوى المعرفة لا توجد معارف قرآنية او سنية و لا معارف محورية او غير محورية ولا اصلية وتفرعية بل كلها معارف، وانما في الخارج وعن الحديث عنها تصبح متميزة. بعبارة اخرى عند الحديث عن المعرفة في بحث

(ميتاالمعرفة) تتميز المعارف اما هي نفسها وبما هي حديث عن الاشياء فانها لا تتميز ومن هنا ينبغي التمييز بين حديث المعرفة عن الاشياء والحديث عن المعرفة.

الموضع الثاني: في التشابه

مسألة: في معنى التشابه

١٢٠. اولاً: التشابه من تشابه أي اختلط فهو من صفات الناظر وليس المنظور ووصف المنظور بها من جهة كونه موضوع لنظر الناظر.

١٢١. ثانياً: الايات متشابهة بنظر الناظر، فالتشابه ليس صفة في المتشابهات بل صفة في الناظر اليها.

١٢٢. ثالثاً: المتشابهون هم من يظهرون بشكل متشابه أي مختلط وهو ليس من شبه فان الشبه يكون للجزء فنقول هذا يشبه هذا في كذا ولا نقول هذا يتشابه مع هذا في كذا بل نقول هذا تشابه مع هذا عندي.

١٢٣. رابعاً: التشابه للكل مع الكل والشبه هو للاجزاء اساساً فالتماثل في الاجزاء هو الشبه والذي قد يؤدي الى التشابه.

١٢٤. خامساً: التشابه جوهره الاختلاط، فوصف جميع الايات بالتشابه أي انها مختلطة في المعارف أي ان معارفها متشابهة.

١٢٥. سادساً: عندما توصف بعض الايات بالتشابه في قبيل الاحكام أي انها غير محكمة أي انها مختلطة تعبيرياً.

١٢٦. سابعاً: الاختلاط التعبيري ان التعبير له ظاهر يدل على مراد يشبه المراد الحقيقي، بمعنى ان ظاهر العبارة ليس المراد بل يشبهه فتشابه الدلات أي تختلط.

١٢٧. ثامناً: التشابه بمعنى الاختلاط التعبيري في القران هو بسبب المتلقي ومن صفاته حقيقة وانما توصف الايات به بلحاظ الناظر لان الايات كلها محكمة.

١٢٨. تاسعاً: من يحصل تشابه في الايات أي اختلاط تعبيرى عليه ان يردها الى المحكم فتحكم وهذا هو الاحكام الثانوي.

١٢٩. عاشراً: قوله تعالى (كتاباً متشابهاً) أي كل آياته وهذا هو التشابه المعرفي أي الاختلاط المعرفي أي كلالها تتشابه في معارفها فلا تختلف بل يصدق بعضها بعضاً.

١٣٠. الحادي عشر: قوله تعالى (واخر متشابهات) أي ان بعض آياته متشابهة، وهو التشابه التعبيري أي الاختلاط التعبيري، بان يختلط ظاهر هذه المتشابهات مع المراد، أي يشبه ظاهره المراد لكنه ليس المراد.

١٣١. الثاني عشر: تشابه جميع الآيات هو من حيث المعرفة وهذا هو (التشابه المعرفي) أي يختلط بعضها ببعض أي يصدق بعضها بعضا وتشابه بعض الآيات هو من حيث التعبير وهذا هو (التشابه التعبيري) أي يختلط ظاهر التعبير بالمراد أي يشبه ظاهر التعبير المراد لكنه ليس المراد. فيكون لدينا آيات محكمة من جهة (المضمون) ومتشابهة من جهة (التعبير).

١٣٢. ثالث عشر: آيات القرآن للمتلقى قسمان قسم محكم مضمونيا ومحكم تعبيريا وقسم محكم مضمونيا إلا انه متشابه تعبيريا، وحينما يرد المتلقى هذه الأخيرة تعبيريا إلى المحكم التعبيري تصبح محكمة وهذا هو الأحكام الثانوي والأحكام الأول هو الأحكام الأولي.

١٣٣. الرابع عشر: التشابه كصفة للآيات غير حقيقي وإنما هو صفة للمتلقى كما انه طارئ له فيزول ان ردها إلى المحكم فتحكم جميعها عنده. وبهذا لا يبقى في مستوى المعرفة متشابه.

١٣٤. الخامس عشر: التشابه المضموني هو من مظاهر الاتساق الشرعي وهو مدخل إلى نظرية الاتساق الشرعية والتي سأفرد لها كتابا خاصا ان شاء الله.

مسألة: التشابه صفة للمتلقى حقيقة

١٣٥. اولاً: قوله تعالى (واخر متشابهات) أي عند المتلقي وليس في نفسها.
- ١٣٦، ثانياً: التشابه كوصف لبعض الايات في قبال المحكم هو التشابه التعبيري أي اختلاط الظاهر بالمراد فيبدو ان الظاهر مرادا هو ليس مرادا.
١٣٧. ثالثاً: يعرف المتلقي ان هذا الظاهر ليس مراد بقرائن تخاطبية اما لغوية او مضمونية.
- ١٣٨، رابعاً: معرفة المحكم والمتشابه بالقرائن العرفية المعلومة وليس بالباطن ولا الاسرار ولا الالغاز.
١٣٩. خامساً: معرفة المتشابه من مهمات العلم وهي مهمة كل مسلم ولا ينبغي لمسلم ان يعمل بمتشابه لانه ليس المراد وسبب عمل البعض بالمتشابه هو بسبب قصور علمي او تحيز فكري.

مسألة: علة وجود المتشابه

- ١٤٠، اولاً: سبب وجود المتشابه في القران هو انه لا يوجد متشابه في القران وانما التشابه في عقل المتلقي، فالمتشابه ليس في القران وانما في عقول الناس. فهو وصف للآيات بلحاظ المتلقي.
١٤١. ثانياً: سبب وجود التشابه في عقول بعض الناس هو بسبب القصور و اما ان يكون قصورا علميا او تحيزا فكريا أي هو.
- ١٤٢، ثالثاً: اشارة القران الى المتشابهات تنبيه على هذا النوع من الادراك عند البعض وتحذير لهم من اتباع ما يعتقدون انه المراد وليس هو المراد.
١٤٣. رابعاً: اشارة القران الى المتشابهات لكي يعمل من حصل لديه التشابه على رفعه برده الى المحكم.

١٤٤، خامسا: التشابه نقص تعبيرى ولا يمكن توجيهه تحت أي عذر، وكل ما قيل لا ينفذ، ولم اجد احد تنبه الى ذلك، وانما جمدوا على النص وجعلوا التشابه حقيقيا في الايات وهو ليس كذلك.

١٤٥. سادسا: كان ينبغي الالتفات الى ان النص خطاب الى متلق ووصف بالاحكام و التشابه اذن فالاحكام في نفسه والتشابه في المتلقي كما هو الحال بالنسبة للاشياء فان الشيء في نفسه يختلف عن ادراكه والخلل لا يكون في الشيء انما في ادراكه.

١٤٦. سابعا: ان المسألة هنا بالضبط كمسألة الشيء وادراكه وان الشيء في نفسه وفي الواقع هو بمثابة المحكم وان ادراكه واختلاف ادراكه عن الواقع هو التشابه.

مسألة: الاقوال في المتشابه

١٤٧. اولا: المتشابه المقابل للاحكام هو تعبير يكون ظاهرا غير مراد، ويعلم ذلك بقريظة تخاطبية اما لغوية او مضمونية، واللغوية اما منفصلة او متصلة.

١٤٨، ثانيا: المتشابه نسبي وهو حقيقة من صفات الناس، كما ان المتشابه عند شخص الان قد يصبح محكم عنده بالرد او التتبع او التعلم.

١٤٩، ثالثا: التشابه لا ينبغي ان يستمر عند الشخص وعليه ان يجد حلا له اما بالرد او التعلم ليعلم احكامه.

١٥٠. رابعا: المتشابه لا وجود له في واقع النص ولا في واقع المعرفة وانما هو صفة للفهم وفي مرحلة تناول النص وعلى مستوى الافراد، فالنص الشرعي في نفسه والمعرفة الشرعية في نفسها كمعرفة لا تقبل التشابه. والمصدق انه لا تخلوا الارض من انسان يعلم النص و الشرعية من دون تشابه لانه اخلال بالغرض.

١٥١، خامسا: للتشابه سبب واحد وهو عدم العمل بالقريظة التخاطبية الدالة على الاحكام اما جهلا بها او تجاهلا لها.

١٥٢. مناقشة: قال في التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي : المحكم الناسخ، والمتشابه المنسوخ. ت: هذا لا علاقة له بالمتشابه مطلقا لان المنسوخ استقل بالدلالة على المراد.

١٥٣. مناقشة: قال في التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي : المحكم ما لا يشتبه معناه، والمتشابه ما اشتبهت معانيه. ت: ان كان يراد به التشابه مطلقا ولو بقرينة خارجية فهذا ليس متشابه بل و تعبير خاطئ وقاصر ، و ان اريد به يشابه ابتداء او على من يجهل القرينة فهذا بيان للمتشابه بصفته و ليس بحقيقته، فالكلام المتشابه حينما لا يستقل بنفسه على بيان المراد و يكون ظاهره دالا على غير المراد قد يشتبه على البعض و يظن ان المراد الظاهري هو المراد الواقعي حينما يجهل القرينة او ينكرها. فهذا التعريف وان بدا انه الاقرب لحقيقة المتشابه لكن المتشابه ليس قاصرا في دلالة على ظاهره ومراده الظاهري و انما هو يدل وقد لا يشتبه بظاهره لكن هذه الدلالة لا تكون هي المراد بقرينة خارجية، فالمتشابه لا يعرف من نفسه و انما من سبب خارجي تخاطبي من قرينة لغوية تخفى على المتلقي او قرينة مضمونية تخفى عليه. والتشابه هو بسبب خفاء او اهمال القرينة التخاطبية.

مسألة: المعارف القرآنية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

ان الوجدان وعرف العقلاء بل الراسخ في نظام اللغة لا يسمح بالتعامل مع النصوص باعتبارها وحدات لفظية منفصلة مستقلة في عالمها، كما ان النصوص الدالة على العلم هي حاملة له وليست هي العلم، فالوسائطية والطريقية متأصلة وراسخة في النص منطوقا او مكتوبا. ولأجل هذا الحقائق والتي تترتب عليها أمور كثيرة بخصوص النص والخطاب والعلم والمعرفة الناتجة عنه كان من المهم بيان حقيقة علاقة العلم الذي يحمله النص مع النص نفسه وحقيقة المعرفة التي تحملها النصوص والتي تنسخ في العقول والصدور.

ان مصادر معارف الشريعة وان تميزت في الخارج كقرآن وسنة، الا انها حين الاعتقاد بها وعلمها تتحول الى معارف مجردة عن مصادرها منصهر متفاعلة فيما بينها فلا تميز للقرآني عن السني، بل كل جزء منها يكون شرعيا قرآنسيا. هذا الكتاب خصصته لبيان هذه الحقيقة وما يتعلق بها من حقائق أخرى.

والكلام هنا تحريرات مجردة لمضامين ذكرتها في كتب سابقة. فالكلام هنا مختصر وتلخيص لأبحاث اطول وأعمق في كتب سابقة تعجلا للمنفعة وتقريبا للمعرفة، ارجو لمن يريد الاطلاع أكثر مراجعة تلك الكتب وهي:

- ١، فقه الفقه
- ٢، معرفة المعرفة
- ٣، شروط المعرفة الشرعية
- ٤، تلخيص اصول الفقه
- ٥، تلخيص التهذيب

٦,	جوهرة الاصول
٧,	خلاصة مقدمة الاستنباط
٨,	علامات الحق
٩,	عامية الفقه
١٠,	استفتت قلبك
١١,	خلاصة القواعد الفقهية
١٢,	العلم الشرعي
١٣,	حجية العلوم الوضعية
١٤,	عدة العارض
١٥,	عرض الحديث على القران والسنة
١٦,	مدخل الى متشابه الحديث
١٧,	معرفة الحديث
١٨,	منهج العرض
١٩,	احكام المحكم
٢٠,	منتهى البيان في عرض الحديث على القران

سيكون الكلام بشكل مسائل ملخصة:

مسألة (م): لدينا ثلاثة مستويات من الوجود للمعرفة التي يحملها النص؛ المستوى المضموني وهو الدلالة المقامية والخطابي وهو الدلالة التوجيهية المحصلة والاعتقادي وهو الدلالة التفاعلية التي تنصهر مع باقي المعارف.

م: نوعية وعامة الوجود النصي المضموني والوجود الخطابي التوجيهي ظاهرة. وكذلك حال الوجود الاعتقادي التفاعلي حيث ان معارفه النوعية عامة وليس شخصية فردية، الا ان المعارف فيه تتصهر ولا تتمايز وتتأثر بعوامل كثيرة.

م: هناك قواعد عامة تحكم الوجود الاعتقادي للمعرفة في الصدور والعقول، وان صورة تلك المعرفة تفاعلية انصهارية تجريدية غير ملحوظ فيها طرق ايصالها ومصادرها. وهذا الكتاب الفته لبيان ذلك.

م: بخصوص المعرفة الشرعية فانها خاضعة لهذه الكليات، أي مضمونية وخطابية واعتقادية المعرفة النصية.

م: باعتبار ان القران والسنة هما الاصلان الاصيلان في الشريعة، فهناك وجود مضموني قرآني وسني، ووجود خطابي توجيهي بفعل علم النص القرآني وعلم النص السني مع تميز، وهناك الوجود الاعتقادي المعرفي في الصدور وهو انصهار لا تمييزي، بل تجريدي فهو قرآنسني، وتكون المعرفة هناك معرفة قرآنسنية.

م: الوجود القرآنسني للمعرفة الشرعية في مستواها الاعتقادي والوجود الخطابي التوجيهي المحصل من خلال التوجيه المعرفي أيضا يبطل الظاهرية والحشوية.

م: الدلالة المقامية طريق الى دلالات محصلة خطابية تنتج الاعتقادات.

م: لا يبقى للفظية والحشوية الا الدلالة النصية المضمونية المقامية والتعامل معها باستقلال ودون نظر الى المعارف الشرعية هو من الظاهرية البحتة بل ومن الحشوية الظنية.

م: لا موضوعية للدلالة المقامية المضمونية بل هي طريق ووساطة نحو العلم.

م: اللفظ القرآني واللفظ السني في عباراتها ليست هي النهاية بل هي البداية وليست هي الغاية بل هي الوسيلة وليست هي الحقيقة بل المقدمة وليست هي الواقع بل هي الطريق وليست هي العلم بل هي الأداة.

م: لا يصح التقليل من قيمة النص والدلالة النصية والخطاب المحمول فيه لكن لا يمكن مطلقا القول انها كل شيء وانها مستقلة وانها لا تخضع لعمليات توجيهية دلالية ومعرفية ولا تخضع الى تفاعلات عميقة إنسانية وانصهارات كبرى لإنتاج الاعتقادات النهائية الخالصة المجردة.

م: رغم اننا نميز ادلة الشريعة كقران وسنة متميزين في الخارج الا ان المعرفة المستفادة منهما في الصدر غير متميزة فهي قرآنسنية.

م: أصف معارف الصدور بقرانسنية كمثال وتعبيرا على الكل بالبعض اذ انهما الاصلان فيها مع غيرها من عوامل معرفة فطرية ووجدانية وعقلانية، فحينما نقول قرانسنية نريد شرعية.

م: من الخطأ فعلا تصور ان ادراكنا للشيء هو ناتج ومعلول لما ندركه بحواسنا المباشرة فقط، بل ان هذا الحس وهذا الادراك يخض الى عوامل كثيرة معرفية تتعلق به وبمحيطه وظروفه وبعمق المعرفة لدى المتلقي والتي تنتج التصور الكامل وتتفاعل معه.

م: التصورات تنتج عن معطيات كثيرة بعضها من أنظمة ومعارف أخرى لموضوعات أخرى تحضر الى الذهن، لكن لسرعة هذه العملية وكفاءة العقل في اجرائها فانا لا نشعر بها.

م: التفاعل الادراكي يبين ان الشيء والذات ليس ما ندركه فقط بل هو ما نعرفه.

م: المساوات بين الادراك والمعرفي شيء خاطئ ويؤدي الى نتائج معرفية غير صحيحة.

م: التفاعل الادراكي لا يعني ادخال العامل النفسي والميول الفردية في المعرفة، بل على العكس هذا الكلام ينطلق من التجريد النوعي للمعرفة، والخاضع الى معارف نوعية جماعية مشتركة تحكم المعارف الفردية.

م: لا يصح تصور ان النص عالم قائم بنفسه مستقل بل هو نتاج تفاعل حقيقي وعميق مع نصوص سابقة وربما نصوص لاحقة.

م: الغرض هنا هو تنقيح وتحقيق الكليات الخاصة بالادراك والعلم والمعرفة، وبيان انها تجري على المعارف الشرعية، وانها تحكمها في مستويات مظهرها سواء التمظهر النصي المضموني او الخطابى التوجيهي او التفاعلي الاعتقادي.

م: ان ارهاصات وبدايات الالتفات الى المعارف القرآنسنية كان في ابحاث عرض المعارف على القران.

م: تمييز علم القران عن نص القران، وان ما يكون في الصدور هو معرفة شرعية مجردة عن مصادرها أدى الى العلم بعدم التمييز بين القرآني والسني في كل جزء منها ان وجودها قرانسني.

م: على هذه المعرفة القرآنسنية الثابتة المستقرة في المصدر تعرض المعارف الأخرى وبعد العرض والاثبات تجرد من مصدرها فتصبح معرفة شرعية قرانسنية.

م: الكلام عن علاقة النص بالمعرفة يقع في ثلاث مستويات: فكرة النص والدلالة المقامية. وفكرة المراد والدلالة المحصلة. وفكرة الاعتقاد والدلالة النهائية.

م: للدلالة وللمعنى ثلاث مستويات وليس مستوى واحداً، مستوى المضمون ومستوى الخطاب ومستوى الاعتقاد (العلم والمعرفة) وهو الغاية والباقي طريق ووسيلة.

م: في مستوى المضمون يكون المعنى مقامي وكذلك الدلالة والمعرفة في هذا المستوى.

م: في مستوى الخطاب وبفعل توجيهات معنوية ودلالية وخطابية ومعرفية أخرى يحصل التوجيه الدلالي والمعرفي فتتحقق الدلالة المحصلة والمعرفة المحصلة والمعنى المحصل.

م: في مستوى الاعتقاد ومن خلال تلك المعارف المحصلة تتحقق المعارف التفاعلية النهائية وهي التي تكون متعلق العلم والاعتقاد.

م: الكلام هنا ليس في بيان التعاريف والحقائق وإنما هو كلام وظيفي غايته الخلوص إلى نتائج وقواعد عامة تنفع في عملية تحصيل المعارف الحقّة، فإننا وان تكلمنا بالعمومات والقواعد العامة لتلك الموضوعات إلا ان الجانب الشرعي ملحوظ دائماً وحاضر.

تمهيد في معرفة المعرفة

فكرة النص

م: النص مستمد من الفعل نصص، وهي تعني كل شيء ظاهر وواضح. ونص الشيء رفعه وأظهره.

م: النص في الاصطلاح هو عبارة عن ظاهرة لغوية، يزيد فيها المعنى على اللفظ، في مستوى التركيب، ومستوى الدلالة والخطاب الذي يحتاج إلى متكلم وسماع ورسالة.

م: النص هو مجموعة ملفوظات في عبارة تخضع للتحليل سواء كان منطوقاً أو مكتوباً.

م: في علوم الفقه والتشريع، يعرف النص بأنه جزء من القرآن أو السنة، يروى لاعتبارات مختلفة.

م: أدوات النص القلم في الكتابة، واللسان في التعبير،

م: المعاني الاصلية التي تكون بإفادة النص القرآني أو السني مباشرة هي المعارف الشرعية الاصلية وهو قران وسنة بالمعنى اللفظي (النصي اللفظي) والمعنوي والمعرفي واما ما يتفرع منها بطريقة عقلانية عادية واضحة فهي المعارف الشرعية الفرعية وهي قران وسنة بالمعنى المعرفي والمعنوي (النص الدلالي) وليس بالمعنى اللفظي.

م: النص هو صيغة الكلام المنقولة حرفياً سواء أكانت نطقاً أم كتابةً، وأقرب المصطلحات إلى (النص) عند القدماء هو مصطلح (المتن) ولا يراد به النص في البيان، فالنص يفيد العلم بظاهره فلا فرق بين النص البياني والظاهر البياني.

م: إذا أدركنا ان النص حقيقة هو المعنى، يتبين لنا ان هناك نصا هو معنى اللفظ وهناك نص هو دلالة المعنى او معنى المعنى والاول هو النص اللفظي الاصلي والثاني هو النص الدلالي الفرعي.

م: الالفاظ هي أصغر وحدات النص ومكوناته، وأعني اللفظة المتضمنة ضمن نسقٍ يسمى السياق، وبالترايط مع مجموعة من الكلمات والألفاظ الأخرى.

م: الأفكار من أهم العناصر المعنوية التي تربط بقية العناصر، إذ إنّ الأفكار هي العلاقة والأداء.

م: علاقة المعرفة بالنص ربانها محمولة فيه وان طريق اليها.

م: النص ليس حرا ولا مستقلا في افادة المعرفة بل افادته تحدها عوامل مرجعية كثيرة خارجه.

م: المعرفة المستفادة من النص الشرعي تتحدد بعوامل معرفية شرعية تحضر عند الفهم والاستفادة.

م: تميز النص القرآني عن النصي السني في الخارج ظاهري وليس واقعي، بل فالقرآنية متأصل فيهما فلا يكونان الا بهذا الاعتبار والوجود فكل منهما قرآني وان ظهر وكأنه قران او سنة.

م: قراءة النص القرآني او النص السني من قبل أي قارئ مسلم لا تكون الا بقراءة قرآنية لاي مهما.

فكرة المعرفة

م: عرف الشيء أدركه بالحواس وغيرها. بالتجربة او العقل.

م: المعرفة بأنها إدراك الشيء على ما هو عليه، وهي حصيلة التعلّم على فترة طويلة من الزمن.

م: المعرفة هي الإدراك والوعي وفهم الحقائق عن طريق العقل المجرد أو بطريقة اكتساب المعلومات.

م: المعرفة هي الخبرات والمهارات المكتسبة من قبل شخص من خلال التجربة أو التعليم؛
الفهم النظري أو العملي لموضوع.

م: المعرفة هي معلومات متعلقة بموضوع ما والقادمة عبر الخبرة أو الدراسة التي توجد
بذهن شخص واحد أو يمتلكها الناس بشكل عام. وقيل انها امتلاك تلك المعلومات وهو غير
تام.

م: المعلومات المنظمة والمقيمة التي تمتاز بأنها صحيحة، ومبررة، وبالإمكان تصديقها، أو
الفهم الدقيق لموضوع ما قد يكون مفيداً لغرض استعماله لهدف معين

م: المعرفة هي مجموع ما هو معروف في مجال معين؛ الحقائق والمعلومات، الوعي أو
الخبرة التي اكتسبتها من الواقع أو من القراءة أو المناقشة.

م: المعرفة ما يكتسبه الفرد من خبرات ومهارات، والتي يقوم أساساً على التجربة والتعلم
بالدرجة الأولى، المتمثلة بالفهم بشقيّه النظري والعملي لأي فكرة أو موضوع.

م: المعرفة هي سلسلة مترابطة من البيانات والمعلومات الموجهة والمختبرة، والتي
خضعت للمعالجة والإثبات والتعميم نتاج تراكمها بغية الحصول على معرفة متخصصة في
مجال معين.

م: المعرفة ثمرة المقابلات والاتصال في عدة اتجاهات مختلفة.

م: المعرفة قائمة على حقيقة التمايز بين الراسخة وغيره، وكلاهما علم الا انهما يختلفان في
طبيعة العلم بهما وقوته.

م: المعارف الراسخة هي محور المعرفة والعلم بها مستقل عن كل قرينة او مساعد وهي
التي تكون محور المعرفة التي يرد اليها غيرها.

م: المعارف المحورية هي التي تعطي الشكل واللون والصبغة والاتجاه و الميزة العامة
للمعرفة ككل وبها يعرف غيرها.

م: المعارف المحورية مهمة جدا لانها هي التي تكون المرجع في عملية التوافق والاتساق،
فان الاتساق بالاساس يكون معها.

م: المعارف المحورية الراسخة في الشريعة لا بد ان تكون من القران والسنة متفق عليها لا
يشك فيها احد ولا يناقش.

م: اصل معارف نظام هو محوره ودستوره الذي فيه مضامين وفقرات، وهذا واضح عرفا
ووجدان.

م: المعرفة المحورية هي الاصل وبها يعرف غيرها ثبوتاً او دلالة فيكون فرعاً سواء كان متشابهاً او محكماً.

م: بالاتساق مع المعرفة المحورية يثبت الظني من الحديث فيصبح علماً. وتتميز الدلالة المرادة من بين مراداة متعددة في الاحتمال اللغوي وتتميز الدلالة المرادة المغاير للظاهر في المتشابه التعبيرية.

م: الاتساق بين المعارف اساسي لتعريف المعرفة وهناك الاتساق الاولي الاصلي مع المعارف المحورية والاتساق الثانوي الفرعي مع المعارف الفرعية.

م: المعرفة تتميز في الصدر كعالم متجانس متوافق وهي شيء راسخ يتكون بفعل الادلة في قلب المعتقد والمؤمن.

م: حينما تكتسب المعرفة فانها تكون بلون واحد فلا تتميز من حيث طريق استفادتها أي لا تتميز من حيث كونها قرآنية او سنية او انها اصلية او فرعية او محورية او فرعية وانما تعرف على انها معرفة شرعية قرآنية.

م: معرفة المعرفة وتعريف المعرفة بالرد و العرض ونحو ذلك وتبين الاتساق والتوافق كلها عمليات وجدانية يقوم بها المؤمن والمعتقد باي مستوى كان بل هي من الضروريات الغريزية التي لا يمكن منع حدوثها.

م: العرض و التمييز والتعريف للمعرفة وظيفة كل عاقل ولا تختص بفئة معينة من الناس كالمفسرين مثلاً.

م: المعرفة في مستقرها في الصدر انما تعرف انها معرفة من دون تمييز من جهة الاكتساب الا انها حينما ينظر اليها من الخارج او من حيث ادلتها وثبوتها تتميز الى القرآني و السني والمحوري و الفرعي، و الاصلي و الفرعي والنصي والاستنباطي وهذا التمييز هو من بحث (معرفة المعرفة او ما يسمى " ميثا المعرفة) ومن هنا يحسن ان يكون هناك علم اسمه "ميثا الشريعة".

م: من اهم المعارف المحورية في الشريعة بعد معرفة الله ورسوله والايمان بالملائكة والكتاب واليوم الآخر هو قيام الشريعة على العدل والاخلاق فانها تعطي للمعارف الشرعية صفة الوجدانية والواقعية.

م: المعرفة الاصلية هي كل معرفة تثبت وتستقل بنفسها في الثبوت والفرعية ما تعرف بالرد اليها من متشابهات ومحكمات وهناك معنى للأصلي هو النصي ومنه يتفرع الفرع وهو الاستنباطي.

م: المعرفة في حقيقة الامر لا تتعدد ولا تتميز وانما كلها تكون بأوصاف موحدة من حيث اللون.

م: في مستوى المعرفة • الاعتقاد- لا توجد معارف قرآنية او سنية و لا معارف محورية او غير محورية ولا اصلية وتفرعية بل كلها معارف، قرآنية وانما في الخارج وعن الحديث عنها تصبح متميزة.

م: بعبارة اخرى عند الحديث عن المعرفة في بحث (ميتاالمعرفة) تتميز المعارف اما هي نفسها وبما هي حديث عن الاشياء فانها لا تتميز ومن هنا ينبغي التمييز بين حديث المعرفة عن الاشياء والحديث عن المعرفة.

م: المعارف الشرعية كغيرها من معارف لها وجودات عينية، والقول انها موضوعات اعتبارية لا يعني انها لا تمتلك حقيقية وشيئة ذاتية وعينية.

م: كما ان هناك حقيقة وعين وذات جوهرية فان هناك حقيقة وعين وذات اعتبارية.

م: يجب توسيع فكرة الشيء ليشمل الاعتباريات كما الجوهر ومنها الاحكام والقوانين والتشريعات الخاصة بالمواضيع الاعتبارية.

م: الموضوع الاعتباري الذي تعرض عليه الاحكام هو حقيقة وعين وذات اعتبارية وهو شيء اعتباري.

م: الشئئية متقومة بالحقائقية والذاتية والعينية. نعم الشئئية والذاتية و العينية الاعتبارية تختلف عن الجوهرية والقصد هنا معرفي ولا فرق معرفيا بين الجوهرية والاعتبارية.

م: ان الشرع لا يقبل الاختلاف بخصوص حكم واحد عن موضوع واحد مع اتحاد الجهة، لان الحكم معرفة والمعرفة لا تتعدد وهذا اصل عقلائي في المعرفة ان المعارف لا تتعدد.

م: من هنا فهما تعدد الناظرين والمتناولون والحكام الى موضوع وكانت جهة نظرهم واحد وجب الاتفاق.

م: الاختلاف المعرفي ليس صدقا ويجب ان يكون مع الاختلاف وجود مخطئ وهناك دوما مصيب واحد ان وجد.

م: عند الاختلاف اما ان يكون احدهم مصيبا والباقي خطأ و اما ان يكون الجميع خطأ و الحقيقة غير معروفة. وتجوز الاختلاف في الشريعة فليس له اساس لا عقلائي ولا وجداني ولا شرعي.

م: الشريعة تسع الجاهل المخطئ في معرفته وتعذره باتباعه الحجة.

م: الوجود الانتزاعي هو الجزء الاخطاري من مفهوم الوجود أي المعنى الاشاري الالنفائي وليس المفهومي الحقائق وانزاعه لا يلحظ فيه طبيعة الوجود ولا يتقوم بطبيعة الوجود وهذا لا يختلف بين موجود واخر فهو واحد.

م: الوجود بالمعنى الخاص حقائق مفهومي يتقوم بطبيعة الوجود أي لا يفصل ولا ينفك عن طبيعة الوجود فانزاعه ملحوظ فيه الوجود نفسه.

م: ينقسم الحقائق بانقسام الحقائق ويتكرر بتكررها.

م: يتميز الوجود الحقائق الى وجودين عامين احدهما زماني حدثي هو وجود المخلوقات ووجود ازلي سرمدى لازماني هو وجود الله تعالى.

م: الوجود الحقائق لا يمكن ابداء القول بوحدته من أي جهة.

م: من قال بوحدة الوجود يحمل قوله على المعنى الاشاري الاخطاري و من ارادة الكثرة يحمل على المعنى الحقائق المفهومي.

م: التعريف الحقائق هو بيان للشيء ينتقل من الاعم الى الاخص في البين، أي بالطريقة التحليلية وهذه الطريقة ادت الى ارباك في فكرة المعنى.

م: الصحيح ان التعريف يمكن ان يكون باي شكل ممكن من التصوير لان المعنى هو مجموعة دوائر اتصافية مفردة او مركبة تتكون منها مجموعة من الدوائر الفهمية هذه الدوائر تحقق اشكال من الادراك مختلفة في البعد التصوري للشيء.

م: الادراك ينطلق من عنصر المشاهد وليس من منطقة التحليل لذلك فالمعنى يمكن ان يكون ما يرى او يسمع او ينظر اليه او يصور اي انه ما يتصور من جهة معينة لذلك فالشيء الواحد له معان مختلفة بل وتعريف مختلفة باختلاف الجهة.

م: الشيء قد يعني لمختلفين معان وهذا هو تعريفه الوظيفي لهم فهناك تعريف حقائق كلي وهناك تعريف جهوي وظيفي.

م: المعنى يمكن ان يكون باي من الوصف الوظيفي لكن هناك قسم مهم من المعنى هو المعنى التخاطبي الذي لا يأخذ من التعريف الا جهة النظر اليه والوظيفية بغاية الاخطار .

م: المعارف بناءات تحتاج الى أسس يبنى عليها البناء

م: المعارف الشرعية لا تخرج عن حقيقة ان بناءها لا بد ان يكون على أسس متينة وقوية. ولا بد من الاتصال بين الأسس فيما بينها وبينها وبين المبانى والجدران وبين المبانى فيما بينها.

م: أسس المعرفة الشرعية هي الأصول معرفيا والمبانى والجدران هي الفروع معرفيا.

م: لأجل ان تكون المعرفة ثابتة وراسخة لا بد ان تكون لها أصول بينة ولها فروع متصلة بالأصول.

م: كل فرع معرفي ليس له أصل فهو مجرد ادعاء وهم وخيال.

م: أصول المعرفة الشرعية هي القرآن والسنة.

م: لأجل البناء لا بد من تمييز اللبنة البنائية التي تبنى بها البناية ثم ايصالها بما تحتها. وهذه القاعدة وهي تمييز اللبنة واتصالها بما قبلها تجري في جميع الأشياء بما فيها المعرفة.

م: في المعرفة النقلية اللبنة هي الدلالة والبعد المعرفي والاتصال هو التصديق الدلالي والتوافق المعرفي.

م: لا بد من اجل بناء الفروع على الأصول من إدراك الدلالة ثم إدراك التصديق وذلك يعرض الفروع على الاصول. ولا ينفع هنا الظن ولا الشك ولا التشابه، بل لا بد من العلم ولا شيء غير العلم.

م: المعروف ان الفقه هو الفهم، وكثيرا ما يستعمل الفقه في الفهم الا ان التأمل والتدبر يشير الى ان الفقه معرفي والفهم دلالي.

م: الفهم مقدمة للفقه. فالفهم هو مرحلة إدراك الدلالة المعرفية والفقه هو مرحلة إدراك التصديق المعرفي.

م: لا فقه من دون إدراك التوافق والتصديق المعرفي.

م: كما ان هناك جوانب دلالية في الأصول الشرعية فهناك جوانب تصديقية فيه، والأول نسميه الفقه اللفظي والثاني الفقه المعرفي.

م: الاقتصار على الفقه اللفظي كما هو الان سائد يؤدي الى اضطراب وخلل ملحوظ وتوهامات فلا بد لأجل بناء معارف شرعية صادقة من إتمام الفقه المعرفي مع الفقه اللفظي، وان الفقه اللفظي داخل في الفقه المعرفي لأجل معرفة صحيحة.

م: ان الأصول الشرعية في الإسلام هي القرآن والسنة، والاصل ما يرد اليه غيره.

م: الاصول أصول اصلية واصول فرعية. والأصل الأصلي هو القرآن والاصل الفرعي هو السنة، فان السنة تنفرع من القرآن. فالسنة أصل وفرع في نفس الوقت.

م: الفروع قسمان فروع حقيقية وفروع إضافية. فالفرع الإضافي هو السنة بالنسبة الى القرآن، فالسنة أصل الا انها فرع بالنسبة الى القرآن. والفرع الحقيقي هو الاستنباط (التفرع) فهو فرع للقران والسنة.

م: السنة أصل للاستنباط وفرع للقران بينما القرآن أصل للسنة واصل للاستنباط.

م: المعارف الشرعية ثلاثة اقسام الاصيلي وهو القرآن والأصلفرعي وهو السنة والفرعي هو الاستنباط.

م: العلاقة بين الأصول والفروع وفيما بينها قسمان علاقة دلالية انتمائية وعلاقة معرفية تناسقية.

م: العلاقة الدلالية اما ان تكون مباشرة او غير مباشرة.

م: العلاقة المعرفية فهي علاقة تناسقية أي ان في الفرع معرفة تتسق وتتناسق مع الأصل.

م: لا يكون الفرع متصفا فقط بعدم المخالفة فان عدم المخالفة نوع من الغرابة بل لا بد في الاتصال المعرفي ان يكون هناك توافق وتناسق واتساق. وعلى هذا المعنى يجب ان يحمل لفظ (ما وافق) ومشتقاته في السنة وكذلك (المصدق) في القرآن.

م: الاتصال المعرفي بوجود شاهد ومصدق مخرج للحديث الظني أي خبر الواحد من الظن الى العلم.

م: الاتصال المعرفي بوجود شاهد ومصدق من المعرفة الاصلية مخرج للاستنباط من الظن الى العلم.

م: يجب في اعتبار خبر الواحد والاستنباط ان يكون له شاهد ومصدق من الأصول.

م: يجب عرض اخبار الاحاد واستنباطات الفقهاء على القرآن والسنة، فما اتصل بهما بوجود شاهد او مصدق منهما فهو علم يصح اعتماده والا كان ظنا.

م: تمايز الأصول والفروع الشرعية الى قراني وسني واستنباطي تمايز ظاهري والواقع انها في وجودها قرانسية كلها.

م: قراءة الأصول والفروع الشرعية من قراني وسني واستنباطي تكون بقراءة قرانسي لاي منها ويلحظ فيها القرانسيّة.

م: الأصول والفروع الشرعية قرانسية في نفسها وفي التعامل معها.

م: هناك بجانب القرآن والسنة اصل ثالثا هو الامام عليه السلام.

م: بينما القرآن والسنة نقليان بالنسبة لعصرنا فان كلامه عليه السلام المباشر ليس نقليا الا ان الامام ينقل عن السنة لذلك فكلامه المباشر مشافهة او كتابة هو نقلي غيبي من وجه ومباشر شهودي من وجه.

م: لا ريب في تقدم المباشر الشهودي على الغيبي النقلى. فنتقدم مشافهة الامام على القرآن والسنة.

م: الامام لا يشرع وان الامام لا يخالف القرآن والسنة بل الامام يكشف عن العلم الواقعي الذي نحن كنا نعلم ظاهره، كما ان المخالفة ظاهرية تكشف عن ان ظاهر القرآن والسنة مؤول متشابه. وهذا كله في المشافهة مع الامام ولا يكون بالنقل عنه. لأنه سيكون لدينا نقليان.

م: الامام في نفسه قرانسي وفي التعامل معه قرانسي أيضا.

م: المعرفة الشرعية من جهة الصدور هي اما قطعية، وهذه اما محكمة حجة او متشابهة تحمل على المحكم تأويلا.

م: المعارف الظنية من خبر واحد واستنباطات لا تكون حجة الا ان يكون لها شاهد من المعارف الثابتة فتصبح محكمة وتصيح علما وان لم يكن لها شاهد فهي ظن لا عبارة بهي وهي من المتشابه بالمعنى التسامحي لا الحقيقي.

م: القسم الثالث وهو المعارف العلمية غير القطعية وهي معارف ظنية لها شاهد من القرآن والسنة اخرجه من الظنية الى العلمية فهي علمية تصديقية.

م: تنقسم المعرفة الى قسمين علمية وهي حجة وظنية وهي ليست حجة، والعلمية منها قطعي ومنها تصديقي.

م: للفقه التصديقي أهمية في بناء معارف شرعية متناسقة متسقة.

م: تقسيم المعرفة الشرعية وادلتها الى قطع وظن وشك ليس تاما بل المعرفة تقسم الى علم وهو حجة وظن وهو ليس بحجة، والعلم ينقسم الى قطع وتصديق.

م: نحن نميز بين النص القرآني و النص السني و نميز ايضا بين الدلالة اللغوية لكل نص لكن حينما نتعلم منهما و تتحول الدلالة معرفة في الصدور فانها تتداخل كعناصر معرفة وانما تبقى متلونة بالأثر النصي اما كعناصر بناء ونتاج فهي واحدة.

م: المعرفة القرآنية واحدة، والتفرع حينما يحصل حقيقة لا يكون من نص وانما يكون من المعرفة وبهذا التفرع هو دوما منتم الى القرآن والسنة ليس بالدلالة بل بالمعرفة.

م: التفرع معرفي دوما وهو قرانسي دوما.

م: وصف الدليل بالقران والسنة وحصر المعرفة بالقران والسنة انما هو ناظر الى اصليتها ومصدرهما واما في مجال المعرفة فهي واحد ليست متميزة والتفرع من ذلك الواحد وليس من المتفرق الظاهري بل من الواحد الحقيقي.

م: من هنا فالفرع معرفة وهي قرانسية من القران والسنة بواسطة التفرع المعرفة.

م: الشريعة قران وسنة الا انها ليست قرانا وسنة بتمايز وتباين بل هي قران وسنة بتداخل و تشابك وانصهار. فالمعرفة قرانسية.

م: ليس هناك معارف قرآنية ومعارف سننية في الاعتقاد، بل هي معارف واحدة هي معارف قرانسية.

م: الشريعة معرفة مبنية بعناصر قرانسية متداخلة على اصغر مستويات تكوينها.

م: الموافقة هي وجود شاهد والمخالفة هي عدم وجود شاهد، وهذا ما نطقت به روايات نصا، وله جذر انساني معرفي.

م: الاتصال يحتاج الى رابط ومعرف وهو الشاهد وعدم وجوده يفقد الربط والاتصال ومنها صورة عدم المخالفة.

م: عدم المخالفة دلالية وبسبب عدم الشاهد يجعل تلك المعرفة مخالفا معرفيا لما له شاهد لان الصبغة واللون هو الشاهد وعدمه مخالفة.

م: الموافقة المعرفية أخص من الموافقة اللغوية فانها تحتج الى شاهد لتحقيق الانتماء بينما الموافقة اللغوية هي مطلق عدم المخالفة.

م: الموافقة معرفيا علم ولا يتحقق العلم بمطلق عدم المخالفة بل لا بد من شاهد يحقق الاطمئنان.

م: ان عدم تحقيق مطلق عدم المخالفة للاطمئنان واضح فتبقى المعرفة غير المخالفة ظنا ان لم يكن لها شاهد.

م: ان غاية العرض الاعتصام والاتصال والانتماء وإخراج المعرفة من الظن الى العلم ومطلق عدم المخالفة لا يحقق شيئا من ذلك فلا يخرج المعرفة من الظن الى العلم.

م: لدينا علم بالاتصال وظن بالاتصال وعلم بعدم الاتصال، والعلم بالاتصال هو الموافقة بشاهد والظن بالاتصال هو عدم المخالفة والعلم بعدم الاتصال هو المخالفة.

م: الموافقة معرفيا هي العلم بالاتصال والمخالفة معرفيا هي الظن بالاتصال او العلم بعدم الاتصال. وعدم المخالفة مخالفة لان المعارف الشرعية لها لون وصبغة وشبهة وهو الشاهد وهو لون عدمه مخالف.

الفصل الاول: مستوى المضمون (المعارف المقامية)

فكرة المضمون

م: المضمون لغة المحتوى والفحوى وما يفهم منها.

م: المضمون هو القضية الأساسية التي يشتمل عليها النص.

م: النص الكلامي الشرعي من اية او حديث قد يكون له مضمون واحد – قضية واحدة- او مضامين متعددة، بحسب تعدد الموضوعات.

م: بيان المضمون لا يعني بيان المعنى او المغزى او القصد او المحتوى في النص، بل يعني بالضبط تفكيك النص من اية او رواية الى أصغر وحدة كلامية مستقلة في موضوعها او محمولها من دون إضافة تفسيرية من خارجها.

م: البيان المضموني بيان نصي للقضية التي في النص الشرعي من قران او سنة.

م: تحرير المضمون الشرعي ليس فيه اية إضافة تعبيرية من خارج النص بل هو تعبير نصي توقيفي عن القضية التي في النص.

م: العلم الذي يهتم بمضامين الشريعة هو علم المضامين الشرعية.

م: الغرض من علم المضامين هو تحليل النص الى قضايا موحدة الموضوع والحمول.

م: التحليل المضموني للنص وهذا التحليل نصي حرفي لا يتدخل فيه أي فهم او توجيه دلالية.

م: المضامين هي من مجال التعبير وليس من مجال القصد والفهم، لذلك لا بد من الحفاظ على التعبير كما هو نصا وحرفيا من دون أي تدخل فهمي او توجيهي بحجة بيان القصد.

م: الاحكام والتوجيه والشرح والتفسير هو من مجال الفهم والقصد والاستنباط وليس من مجال التعبير والمضمون.

م: ان علم المضامين الشرعية هو علم يهتم بالتعبير الشرعي في أصغر وحدة تعبيرية له من دون التعرض للقصد ولا الى الاحكام.

م: لمضمون الشرعي يسعى نحو تحرير مجرد للقضية العلمية في النص من دون توثيق للبعد البلاغي لها

م: كل المؤثرات الخطابية التي في النص من الشدة والعمق والتأثير والجمالية والحسن التعبيرية كلها لا توثق في المضمون، انما يوثق معنى بسيط يتكون من موضوع وصفة تخبر عنه.

م: لا بد ان تكون القضية مستقلة في بيانها ولهذا فاذا اشتمل النص (اية او رواية) على أكثر من مضمون وكان فيه ارتكاز تعبيرى (أي بالضمير او بالصفة) فانه لا بد من استبدال الإشارة بالصريح وهو عمدة العملية الإجرائية في علم المضامين.

م: اول خطوة في تحرير المضمون الشرعي من النص هو تحليل النص من اية او رواية (حديث) الى عبارات موحدة في موضوعها وهذه هي (الفقرة القرآنية او الحديثية).

م: الفقرات مستقلة موحدة في موضوعاتها. من ثم تحلل الفرقة الى الجمل.

م: المضامين الشرعية تنقسم الى مضامين قرآنية ومضامين حديثية روت السنة المطهرة عن النبي صلى الله عليه واله وأوصيائه عليهم السلام.

م: المضامين الشرعية وان ظهرت متميزة الى قرآنية وسنية الا انها في واقعها قرآنية وفي التعامل معها هي قرآن سنية.

م: في مستوى المرادفات يمكن اجراء التقدير والشرح الاحكامي و التبييني بما يبرز الهوية القرآنية للمضامين.

م: عمليات التقدير والتفسير التي يجريها المفسرون ليست رايًا ولا إضافة بل هي ابراز وتحقيق للوجود القرآنية للنصوص.

م: تفسير القران وشرح السنة علوم جليلة تبرز الهوية القرآنية للنصوص القرآنية والسنية.

م: استنباطات الفقهاء عادة ما تكون قرآنية لذلك لا تحتاج الى شرح، نعم الاستنباط الظاهري والاستنباط الحشوي يبين بطلانه بانه قاصر وانه ليس قرآني.

م: لعلم المضامين ثمرات علمية اهمها ضبط القضايا الشرعية بشكل قضايا أساسية بسيطة من موضوع واحد ومحمول واحد.

م: علم المضامين يمكن ان يجرى في كل جانب من علوم الشريعة بل في ك جانب من علوم المعرفة ليس القولية والكلامية فقط بل والخارجية أيضا.

م: علم المضامين مقدمة لعلم العرض ومن مبادئه، فان التناسق والتوافق المعرفي انما يكون للقضايا الأساسية وليس للنصوص الجامعة متعددة المواضيع.

م: مهما كانت طبيعة المعرفة المكتسبة فان العقل يحلها الى قضايا أساسية بسيطة ويحكم عليها لذلك فهو يميز الواحدة الأساسية في الادراك المركب.

م: علم المضامين يؤكد على ان العنصر الادراكي المكتسب ومنه النص ينبغي ان يحل الى القضايا الأساسية البسيطة ويكون الحكم على القضايا المستقلة بموضوعها كل على حدة وان كان النقل الواحد من اية او رواية متعدد المضامين.

م: الرواية قد تكون متعددة المضامين بعضها حق مصدق وبعضها شاذ منكر، فينبغي عدم رفض الرواية كلها بل تفكك وتحلل الى مضامين منفصلة فيقبل ما هو مصدق وله شاهد و يرفض ما هو منكر وشاذ ومخالف للثابت للعلوم.

م: الادراك العقلي هو إدراك مضاميني عرضي، فما توافق وتشابه يقبل ويطمأن له وما اختلف وشذ يتوقف فيه حتى يجد تبريرا وهذه اهم علامات الحقيقة والباطل عند العقل.

م: ان الحقائق الدينية يصدق بعضها بعضا، وان ما وافق ما هو معلوم منها وكان له شاهد ومصديق منها فهو حق وصدق وهذا هو الاتصال المعرفي وما خالف الثابت للعلوم فهو باطل وهذا هو الانقطاع المعرفي.

م: علم المضامين يشمل التفريعات الاستنباطية لفقهاء ويشمل الوقائع التاريخية بل ويشمل كل أصناف المعرفة والادراك و يكون محور الرد هو المعلوم الثابت من المعارف فيرد اليها غيرها فما وافقها وكان له مصدق فهو صدق والا كان ظنا او باطلا.

م: المعرفة التي يرد اليها هي مضامين قرآنية منصهرة متفاعلة في مستوى الاعتقاد فهي محكمة ثابتة تامة بيينة جدا.

م: علم المضامين مقدمة أساسية لمعرفة الحق والحقيقة، فان علامة الحق والحقيقة التوافق والتصديق من الثابت المعلوم، وعلامة الباطل والوهم التنافر والاختلاف والتعارض مع الثابت المعلوم.

م: ان الانسجام أساسي للحكم بواقعية المعرفة وحقيقتها وصدقها، والتناسق والتوافق جوهري في الحق والحقيقة.

فكرة المعنى

م: المعنى هو المضمون او الفحوى.

م: المعنى هو التصور الذهني المرتبط بالكلمة.

م: المعنى هو مدلول اللفظ.

م: المعنى المفهومي التفصيلي الحقائقى وهذا هو الذي يلتفت اليه عند التحليل و الشرح و التفصيل.

م: المعنى الالتفاتي الاشاري الاخطاري الذي غرضه فقط احضار المعنى من دون تدقيق او بيان للمفهوم او الحقيق او تفصيل وهو المستعمل في عملية التخاطب وهذا هو المعنى التخاطبي.

م: لكل كلمة معنيان معنى معرفي ومعنى تخاطبي.

م: احيانا يستعمل المعنى التخاطبي الاخطاري للاشارة الى معرفتين مختلفتين جدا كالاشارة الى الزماني واللازماني بنفس المعنى الاخطاري فحينما نقول الله رؤوف و النبي رؤوف، فان المستعمل هنا في التخاطب هو المعنى الاخطاري هو ليس مجازا بل هو حقيقي في كليهما الا انه ليس على التفصيل و البيان و المفهوم والحقيقة. وحينما نسال ما هي رافة الله وما هي رافة النبي ننتقل الى المفهوم المعرفي.

م: المعاني تنتزع من الاشياء والمعنى دوما مستوعب لمصاديقه وان اختلفت صفاتها الشخصية الخاصة وهذا هو عنصر كليته. فالمعنى دوما كلي مستوعب لمصاديقه.

م: المعاني في الذهن مركبة و بشكل دائرة، فهي ليست بسيطة و ليست نقطية و انما هي مركبة من عناصر ذهنية و بشكل دوائر، هذه الدوائر تتداخل فيما بينها ، لكن دوما هناك منطقة من المعنى لا تشترك مع اي معنى فيتفرد بها المعنى وهي خصوصيته ووجدانيته و جوهره الذي يمثل امام الذهن بشكل اجمالي في كل احوال استعمال اللفظ.

م: مهما اختلفت الاحوال و الاستعمالات و التصورات و لحظت الاشتراكات فجوهر المعنى محفوظ وهو لا يحقق كمال المعنى ولا احاطة به و لا يمثل حقيقته و انما يمثل تصورا اجماليا له حضوره في النفس و الذهن والوجدان.

م: المعاني الشرعية التي يركز عليها التعليم الشرعي وموضوعاته تتصف بالبعد الشرعي فتكون هي ودوائرها في نفسها قرآنية وفي التعامل معها كذلك.

م: المعاني التي تستعمل في الشريعة تتصف القرآنية وان كانت الفاظا وكلمات لغوية غير مستحدثة شرعا.

م: لو وصفت ذات غير محاط بها و لا تدرك كذات الله تعالى بالرحمة الواسعة بالناس، فانه يتصور الناس بشكل تام و يتصور السعة ايضا الا ان حقيقة رحمته تعالى و تمام حقيقتها لا يدرك و لا يوصف بل يدرك منها جوهرها العميق في النفس الراسخ و هذا هو الذي يخطر بالبال ويتصور في الذهن.

م: الصفات الإلهية على حقيقتها الا ان تمام معانيها وحقيقتها غير مدركة في حقه تعالى لان الله تعالى لا يحاط به و لا يدرك. وكذلك صفاته لا يحاط بها و لا تدرك معانيها، فالاسم معلوم والجوهر خاطر والاطراف معلومة لكن حقيقة المعنى غير معلوم.

م: المعاني وجدانية لا تتغير الا نادرا وببطء، بل لو قلنا انها لا تتغير الا من حيث كثرة الاستعمال وقلته للألفاظ لكان صحيحا.

م: المعاني فلا يبدو انها تتغير، لان نقل المعنى اللغوي يكون بالتواتر العظيم الذي يحقق قطعية كبيرة تصل الى مساواتها بالعيان والشهود وهذا ما لا يمكن تغييره بسهولة.

م: يوجد حالات تتغير فيها المعاني والمفاهيم الا انها لا تخل بالتخاطب، لان التخاطب ليس مبنيا على المعاني فقط وانما تدخل فيه المعارف.

م: الاصل في النص انه بالمعنى الوجداني المعاصر الا ان يكون هناك علم بانه ليس كذلك أي ان الوجدان تغير. م: في الفهم والتفهيم يصار دوما الى معان واسعة تشمل الكثير من الابعاد المفاهيمية.

م: مهما تغيرت المفاهيم فان المعنى الوجداني يبقى كما هو، وحينما يكون النص عاما و شعبيا وغير اختصاصي كما في النص الشرعي فانه يبقى دوما قريبا للنفوس و حيا و موافقا للوجدان اللغوي.

م: الوجدان الشرعي اللفظي حجة لانه لا يتغير، بل يمكن توسعه ذلك على الوجدان الفقهي ان صدقه القران.

م: الدائرة المعرفية للمعنى تتداخل مع دوائر اخرى بما يحقق اشارة معرفية تمييزية هي الشاهد المعرفي فيشهد للمعارف بموافقة الايجابية التوافقية و يشهد بخلاف المعارف التنافرية، كما ان القرب و البعد ايضا له اثر اشاري تمييزي فتشهد المعرفة للمعارف القريبة و لا تشهد للبعيدة .

م: المعرفة المعنوية للمعنى تشهد للمعارف القريبة التوافقية بشهادة الاتصال و القريبة و التوافق ونسبتها تكون من الصدق والعلم، و لا تشهد بذلك للمعارف البعيدة او المعارف القريبة المخالفة. فهذا معارف منفصلة ونسبتها تكون من الظن او الكذب.

م: المعارف المتداخلة ليست نصية خطابية بل اعتقادية قرآنية، لذلك فالعرض ليس على منطوق اية او تفسير او حديث ثابت و لا على دلالاته الخاصة، بل هو على الاستفادة و المعرفة المعلومة الثابتة

م: العرض على المعارف القرآنية امر متيسر لكل احد عارف بالمعارف الاساسية للدين.

م: العلم حجه فورية فمتى علم المؤمن بدليل علم بدلالته ومعرفته واذا انكشف ان السنة خلافه غير الى ما علم وليس عليه الاعادة ان تعلم العلم بعمل.

م: الطريقة العقلانية المستقيمة في تحصيل المعارف الشرعية من القران والسنة لا بد ان تكون من دون ظن او شك وبعلم واضح اطمئنانا.

م: اعتماد الظن واعتماد مقدمات ظنية في اثبات النقل والفهم يؤدي الى عدم اصابة القران والسنة. والى الاختلاف.

م: لقد امر الله تعالى العباد كلهم دون استثناء بالعمل بالقران والسنة ولا يمكن ان يأمرهم بذلك مع تعذر الوصول بأنفسهم الى معارفهما او صعوبته مطلقا او انهم يحتاجون الى من يفهمهم القران او السنة. او يحتاجون الى توسط فقيه.

م: تحصيل المعارف الشرعية من القران والسنة واجب كل انسان ولا يعذر بالتفريط ان ترك او اعتمد على واسطة الا ان يكون غير متمكن وضاق وقته فيجوز الاعتماد على الغير.

م: المعاني الاصلية التي تكون بإفادة النص القرآني او السني مباشرة هي المعارف الشرعية الاصلية وهو قران وسنة بالمعنى اللفظي (النصي اللفظي) والمعنوي والمعرفي واما ما يتفرع منها بطريقة عقلانية عادية واضحة فهي المعارف الشرعية الفرعية وهي قران وسنة بالمعنى المعرفي والمعنوي (النص الدلالي).

فكرة الفهم

م: التخاطب لا علاقة له بالمفاهيم والحقائق بل العرف والعامه و الناس ليس لديهم اصلا فكرة عن المفاهيم والحقائق هم فقط يعرفون معان وهذه المعاني وظيفية تخاطبية تؤدي الى احضار فوري لصورة الشيء باي وجه كان حتى بوجهه التخاطبي

م: هناك معنى للاشياء هو لاجل التخاطب والتفاهم وليس له علاقة اصلا لا بالمفاهيم ولا بالحقائق.

م: التمييز بين المعنى التخاطبي الاخطاري الاشاري الذي يرتكز عليه الناس في خطاباتهم والمعنى الحقائق المفهومي الذي لا يوجد الا في كتب العلم والتعليم مهم جدا لحل الكثير من المشاكل والاختلافات التي سببها الوحيد هو اعتبار ان التخاطب عملية مفهومية حقائقية وهي ليست كذلك وانما هي عملية تواصلية اخطارية اشارية.

م: في الشرع وفي كل نظام معرفي هناك معرفة نهائية وهناك ادلة على تلك المعرفة، و في الحقيقة الادلة على المعرفة هي ايضا معرفة.

م: كما ان دلالة الدليل على المعرفة النهائية يجب ان يكون محكما للعمل به فانه ايضا لا بد ان تكون التعامل مع الدليل في الدلالة ايضا محكما باتباع طريقة العقلاء العادية النوعية البسيطة الخالية من التعقيد والفردية.

م: كل فردانية في فهم الدليل او التعامل معه وفي دلالاته هو اضعاف لاحكامه.

م: تأتي الاختلافات من جهة عدم احكام طريقة التعامل مع الدليل في الدلالة أي في فردية التعامل.

م: على كل من يتعامل مع الدليل لاجل الدلالة على معرفة ان يتعامل معه بسلوك نوعي عادي عام و ليس بشكل مختص به.

م: المعارف التي تصل الناس جلها ان لم تكن كلها هي كلام، فيه تراكم قد يتفاوت الناس في قواعد دلالاتها، وهذا ما ادى الى اختلاف المفسرين، فالحق ان الواجب انهم لا يختلفون، لكن لاجل التفاوت اختلفوا.

م: يعاني المتأخرون من تباين الفهم لاجل تباينهم في التراكم المعرفي والفرديانية والذي ينبغي ان ينتهي الى مشتركات نوعية.

م: الاختلاف في فهم النص ليس مهما كثيرا اذا لم يؤد الى اختلاف المعارف، بل ان التعبير عن النص ليس ممنوعا ايضا اذا لم يؤد الى اختلاف المعارف.

م: من المهم ان لا تختلف المعارف وان تكون متوافقة و متناسقة.

م: كما ان لكل عالم منطق واحد لا يمكن ان يتعدد ينبغي ان يكون لعلماء الشريعة منطق واحد غير متعدد ولهذا فالتعدد المدرسي و المنهجي و المذهبي و غيرها كلها ليس لها وجه.

م: من المفيد الانتقال من انعزال الفهم وفرديته الى اجتماع الفهم وجماعيته بان يجتمع الناظرون الى النص و يتبادلون الاراء انيا وكلها حتى يخرجون براي واحد في مجالس محلية او بيتية او دولية حتى نصل الى معارف موحدة سببها وحدة الفهم ومبانيه.

م: النص المضبوط في تركيبته أي المحكم يؤدي الى فهم واحد بحسب الوجدان التخاطبي، والاختلاف بحسب الطريقة الوجدانية في الفهم لا يكون الا نادرا بسبب عدم الاحاطة ببعض الاساليب التعبيري و بمجرد الاطلاع على الاساليب فانه يتحصل المعنى التام،.

م: المعنى المقصود بالكلام منها ما هو اساسي ومنه ما هو كماله، و في الغالب الناس كلهم يفهمون من الكلام الواحد معنى اساسيا واحدا وهو رسالة الخطاب وجوهره التعليمي وان اختلفوا في المعنى الكمال الذي يقصد التحسين والتجميل و علو التقنن و الحسن التعبيري.

م: النص يؤدي بحسب الفهم المستقيم أي الوجداني التخاطبي العادي المعروف والمعهود بين الناس الى رسالة تخاطبية واحدي أي معنى اساسيا واحدا وهو جوهر الخطاب ورسالته و جانب الكلام التعليمي و لا يخل بذلك الاختلاف و التفاوت في المعنى الكمال الجمالي الادبي والبلاغي.

م: يعتبر في الفهم المستقيم ان يكون وفق طريقة العقلاء في الفهم التخاطبي ووفق وجدانهم وفرطتهم السليمة من حيث مراعاة اصول اللغة واصول الخطاب.

م: الفهم التخاطبي هو الفهم المستقيم والذي ينظر الى النص بما هو جزء من منظومة معرفية متوافقة متناسقة.

م: الدلالة التخاطبية الظاهرية المخالفة لروح النظام وجوهره واصوله الثابتة تكون متشابهة وترد الى اصوله فيحكم النص، وهذا هو المتشابه ابتداء والمحكم نهاية.

م: الفهم الشرعي فهم قرانسنني وهو معتبر لكل فاهم .

م: الفهم المستقيم الوجداني العرفي التخاطبي هو الذي ينبغي ان يقصد بالتجرد واما الاعتماد على الاساس اللفظية للكلام والنظر اليه ككتلة كلامية من دون النظر الى عالمه التخاطبي فانه يؤدي الى توهم وظن معرفي وهو باطل.

م: الفهم المستقيم المتجرد هو الذي يفهم الكلام تخاطبيا، لا يتحيز فيه فكريا ولا يغرق فيه لفظيا فكلاهما يؤدي الى خطأ.

م: الفهم التخاطبي العادي البسيط هو مقدمة الفقه التصديقي في قبال الفقه اللفظي السائد.

م: الخطاب الشرعي خطاب عامي، أي انه موجه الى العوام و اعتمد طريقة العوام في الفهم، وكثيرا ما يشار الى ذلك بانها طريقة العرف والعلاء، و المقصود وجدان العامة و عرفهم في التخاطب.

م: الخطاب الشرعي بنصوصه القرانية السنية ليس اختصاصيا وانما هو عامي في دلالاته وفي معارفه. ان فهم النص وفقهه أي فقه الشريعة هو فهم عامي يجيده كل عامي ولا يحتاج الى اكثر من الوجدان العرفي العقلاني العامة.

م: القول بان فهم النص الشرعي يحتاج الى معارف ومفاهيم اختصاصية او اصطلاحية كلام لا شاهد عليه بل الشواهد على خلافه.

م: النص الشرعي او الدليل الشرعي عموما جاء بصورة عامية وفهمه و فقهه ايضا بصورة عامية ودلالاته والاحكام المستفادة منه ايضا هي عامية، فالعامية متجزرة متصلة في الشريعة ادلة وفقا واحكاما

م: كل فهم عامي للنص هو فهم صحيح شرعي وحجة كما ان أي فهم اختصاصي اصطلاحي للنص الشرعي ليس فهما صحيحا.

م: النص الشرعي من قران وسنة متوجه الى جميع الناس بمستويات معرفية مختلفة باللغة فكانت الافادة المعنوي التعليمية اصغر من الافادة المعنوية التاثيرية.

م: معنى هذا الكلام ان القصد التعليمي من النص غالبا ما يكتفى فيه باقل مقدار من المعنى المفهوم من الصيغة، بينما القصد التاثيري يقصد اكمل اوجه التعبير بالصيغة الموجودة.

م: بينما تجد الناس يختلفون في حجم الدلالة التأثيرية التعبيرية لصيغة معينة حتى ان احدهما يبينها في سطر فان اخر قد يبينها في صفحات، الا انهم لا يتفاوتون في دلالتها التعليمية وتكون موحدة غالبا ولا يحصل اختلاف الا بالخلط بين القصدين التأثيري و التعليمي.

م: اوامر التدبير و التفكير في نفسها وفي بعدها المعرفي و الارتكازي وفي فهمها العرفي تدل وبما لا يقبل الشك صحة الفهم العامي للشريعة.

م: ان النص الشرعي من قران وسنة -وهو الدليل الشرعي- هو نص عامي فهما وتفهما، انه نص تخاطبي عامي للعوام، وينبغي فهمه بطريقة عامية تخاطبي عادية، وكل فهم عامي للقران والسنة هو فهم صحيح وحجة.

م: كل فهم اصطلاحي اختصاصي للنص الشرعي لا يكون عاميا، والفهم غير العامي ليس حجة.

م: اذا فهم الانسان العامي النص فهما صحيحا وفق طريقة العرف والعامية وفهم الانسان الاختصاصي فهما اصطلاحيا بمفاهيم مركبة دخل فيها الاصطلاح فان فهم العامي ذاك مقدم على فهم العالم، بل ان فهم العامي هو الحجة وفهم العالم حينها ليس حجة.

م: الفهم العامي للنص الشرعي هو الصحيح وهو الحجة والفهم غير العامي الذي يدخل فيه الاصطلاح والتخصص ليس صحيحا وليس حجة.

م: ما حصل في علم الشريعة ان النص العام الوجداني من قران وسنة جعل موضوعا للنص الاصطلاحي الخاص ، وجعل فهم النص العام معتمدا على الخاص، فتحول النص العام الى خاصا، وهذه النتيجة خطيرة.

م: للانسان المتحرر من الاصطلاح الوصول الى معاني النص الشرعي الوجدانية .

م: ان اخراج النص الشرعي من العامية الشعبية الوجدانية الى الخاصة الاختصاصية الاصطلاحية عمل ينبغي تصحيحه، وذلك بترك وتجنب كل ما ليس له معنى وجداني و التعبير دوما عن علوم النص الشرعي بلغة وجدانية غير اصطلاحية.

م: القول ان المعنى يحضر كله لدى السامع في لحظة الفهم ضرب من الخيال وانما يحضر شيء اجمالي سريع خاطف لاستلام الرسالة

م: اهمال تفصيل المعنى اساسي في التخاطب لاجل تحقيق سرعة في الفهم، واثناء التخاطب فالفهم هو فهم اخطاري. ولذلك فان السامع للجمل يفهم السمع والكلام فهما اخطاريا واما الفهم المفهومي التفصيلي فانه يتأخر.

م: الفهم الاخطاري كفيل بتحقيق وظيفية الخطاب حيث انه يحضر صورة مجملة سريعة وظيفية لاجل الفهم وهذا واضح وجدانا.

م: الناس حينما يتخاطبون فانهم يستعملون الفهم الاخطاري الاشاري اللفظي للكلام وهذه كفاءة وقدرة تخاطبية للبشر وهو تطور لفهم الاشارات، فالكلام اشارات بالاصل وليس معان ومفاهيم، ومن هنا فالحقيقة ان المعنى المفهوم هو معنى اشاري اكثر منه مفهومي يدل على الحقيقة وانما يصر الى المفاهيم والحقائق عند التحليل و التدقيق و ليس عند الفهم و التخاطب.

م: المتلقي اللغوي يفهم الكلام على حقيقته وان كان لا يجيد فنون اللغة وعلومها ليس لان تلك الفنون غير مفيدة بل لان عملية الفهم قائمة على صور اللفظ وليس على تفاصيل المعنى،.

م: صورة اللفظ هي المعنى الوظيفي الاجمالي من المعنى. فاي عبارة يتكلم بها المتكلم فان العرف يفهمون منها فهما واحدا لا يختلف وهو الفهم اللفظي المستقيم الذي يستقيم به الكلام، ولذلك فان العرف يفهمون المعنى والرسالة وان كانت العبارة خطأ او كانت غير مشكلة تصريا واعرابا.

م: ان الناس حينما يملكون بصفة غير معقولة بلفظ مشترك يستعمل في معنى معقول ك (علم و سميع و رحيم) فانهم في النظام اللامعقول يفهمون اللفظ دون تدقيق بالمعنى ودون أي تفصيل ولا يأخذون من المعنى الا ما يتوافق مع النظام، فالله عالم بحسب ذاته و سامع بحسب ذاته و الفقيه عالم بحسب ذاته و سامع بحسبه هو. ان الذات وحضورها في الفهم مهم جدا في رد الصفة و الاتصاف النسبي والمتفاوت اليها وهذا وظيفي جدا ولا يحتاج الى تعمق و لا تحليل بل كل تحليل وتعمق مخالف للوجدان.

م: ان البشر بما هو واقعيين وعقلاء يحملون كلامهم على الواقعي والمعقول وهذا هو الاصل في التعبير تفهيمًا وفهما واما المصير الى غير الواقعي وغير المعقول والغيبى غير الشهودي فيحتاج الى قرينة.

م: ظاهر الآيات لا يكون حجة الا ان يكون له شاهد معرفي ومصداق وهذا ما قصدناه بالتفسير المعرفي.

م: ظاهر الآيات والروايات قرآني في وجوده والتعامل معه.

م: كل فهم ظاهري سواء كان لغويا وجدانيا عاما ام اصطلاحيا خاصا مستحدثا في الشرع والوحي فانه لا بد يكون له شاهد ومصداق من المعارف الثابتة المستفادة من القران والسنة للعمل به واعتماد.

م: كل فهم نفهمه ابتداء من الآيات نعرضه على القران والسنة اي المعارف الثابتة المعلومة الراسخة في النفوس من القران والسنة، فان وافقها وكان له شاهد منها اخذ به والا حمل على معنى الثابت وهو المحكم وهذا هو الفهم النهائي لان الفهم الابتدائي ظن، والظن لا

يصح العمل به، وليكون علما لا بد ان يكون له شاهد ومصدق من المعارف الثابتة المتفق عليها من القران والسنة.

م: ان الاخذ بالظاهر من دون مراعاة المعارف فهم ظني، ولا يكون علما وشرعا الا بإحراز موافقته للمعارف الثابتة المعلومة من القران والسنة فيصبح فهما علميا. التمييز بين الفهم الظني والفهم العلمي ضروري جدا في بناء المعرفة. واهماله سبب الفهم الظاهري الحشوي.

م: الفهم المعرفي علم سواء كان نصا ام ظاهرا وسواء كان بالفهم الاولي ام بالفهم النهائي وسواء كان بذات العبارة ام بفعل قرينة داخلية ام خارجيا.

هذا الفهم إذا كان معرفيا اي وافق المعارف الثابتة فهو علم، وكل فهم من هذا النوع إذا لم يكن معرفيا اي خالف المعارف الثابتة فهو ظن.

م: النص المخالف للمعارف الثابتة ظن وان كان بنص قطعي الصدور كان متشابهها يحمل على المعنى المحكم بلا اشكال.

فكرة الفقه

م: الفهم عملية نفسية ترتبط بمفهوم.

م: الفهم هو إدراك المعاني.

م: الفقه الفهم وهو في المعارف بشكل عام العلم، والعلاقة بين العلم والمعرفة ان العلم طريق للمعرفة وصفة لها، بينما المعرفة هي الادراك وهي الموضوع وهي النهاية وأحيانا يستعملان أي العلم والمعرفة بمعنى واحد وهذا غير تام.

م: العلم طريق والمعرفة موضوع الطريق وغايته. ولذلك فالفقه هو العلم بالشرعية واصله من هذه الجهة التفقه.

م: النص الشرعي نص عامي وان فهمه ينبغي ان يكون بالفهم العامي وان كل فهم لا يكون عاميا أي لا يكون وفق طريقة العقلاء وعرفهم هو فهم غير صحيح.

م: العمومية تبين بوضوح عدم الحاجة الى مقدمات خاصة وانما يفقه ويعلم بالوجدان المبني على اصول اللغة والمعارف الاساسية من الدين.

م: تعليم الفقه ولكل ما تقدم هو تعليم اجتماعي ولا يحتاج الى مدارس ومؤسسات ولا الى مباني ومذاهب ولا الى تفرغ، وانما يتعلم الناس الفقه ضمن حياتهم الطبيعية اليومية كما يتعلمون أي شيء واقعي خارجي.

م: لا يقال ان فهم القرآن يحتاج الى تعلم القراءة وعلم باللغة والصحيح ان القرآن لا يحتاج الا الى القراءة ومن ثم مع الايام تنمو الملكة اللغوية بمفردات القرآن وتعاليمه وهذا لا يحتاج الى مدرسة وتفرغ.

م: السنة والنقل الظني حله بالعرض أي عرض الحديث على ما يعلم من الدين فان وافقه عمل به والا لم يعلم به من دون تعقيد ولا مقدمات ولا تفرغ.

م: المؤمن اذا علم بمعرفة من اية او رواية عمل بها من دون تأخير او انتظار شيء فان تبين له بعد ذلك خلاف ذلك من فهم او نقل عدل فهمه او نقله و اعتد بما فعل فلا يعيد.

م: الخطاب الشرعي وجه الى كافة الناس مؤمنهم وكافرهم فهو ليس حكرا على المؤمن فضلا عن العالم.

م: العلم بالمعارف الشرعية يكون بالطريقة العرفية العادية التي ليس فيها أي تخصيص او تقييد خلاف الوجدان والطرة وهذه هي الطريقة المستقيمة لتحصيل المعرفة.

م: كل من يطمئن في نفسه انه متمكن من الوصول الى المعارف الشرعية بطريقة مستقيمة وجدانا وعرفا فان ما يتوصل اليه هو معارف حقة ولا يحتاج الى شهادة شاهد او سماح سامح.

م: من يتمكن من اثبات معرفة شرعية اصلية (نصية) او فرعية (دلالية) بطريقة عقلانية عرفية وجدانية مستقيمة فهو مثبت لها وما قام به اثبات وهو ليس مدع وليس عمله ادعاء، انما المدعي من يتعمد الكذب او ان يثبت بطريقة غير مستقيمة.

م: يعرف الانسان انه على طريقة مستقيمة من التحصيل بانه يتبع الطريقة العقلانية العرفية في تحصيل المعرفة العلمية وليس الظنية من مجموعة معلومات ومعطيات، فاذا وجد في نفسه انه استوفى الشرط العرفي العقلاني والوجداني في تحصيل المعلومات والمعطيات الكافية فانه يكون مثبتا ومحقا وصادقا الا انه ينبغي ان تكون معارفه علما وليس ظنا وبالطريقة المستقيمة وليس العوجاء.

م: اثبات المعرفة وظيفة كل انسان مؤمنا او غير مؤمن؛ عالما كان او غير عالم. وهو مثبت ومحق ان حقق المتطلبات العرفية والوجدانية والعقلانية لتحصيل المعارف العلمية من الادلة. و

م: لا ريب ان الاثبات متفاوت بين الناس كما ان الاثبات في مختلف المسائل ايضا متفاوت بالنسبة للشخص نفسه.

م: من الاعمال المهمة والتي تعمل على ترسيخ الوجدان الشرعي الاصيلي النصي هو كثرة التدبر و التفكير بالقران والسنة ، فان هذا كفيل في تحقيق الوجدان الذي يكون مرجعا للرد المعرفي.

م: التدبر والتفكر قصد حقائق مفهومي الا انه قصد نوعي عرفي عامي وليس اصطلاحيا اختصاصيا، وهو يعتمد على العمومات في جانب منه، وهذا الاعتماد يحقق نوعا من التفرع وهو دوما صادق.

م: التدبر والتفكر لا يعني الذهاب عميقا في تفاصيل المفاهيم بالقدر الذي يتجه نحو ادراك بالعلاقات بين الاشياء وانتظام واتساق الظواهر و التعابير. ومنها ادراك العلاقات الحكيمة ادراكا عاميا عرفيا عقلانيا، وهذا الادراك حقيقي ومعتبر وحجة.

م: التدبر ليس فقط اتعاظ و ايمان بل هو اكتساب معرفي و حقيقي.

م: التدبر هو ادراك معارف نوعية عامية من النص الشرعي واما ادراك معارف اختصاصية او اصطلاحية فهذه ليست معارف شرعية.

م: حينما يدرك العامي معرفة شرعية ظاهرة جدا او عميقة جدا مستندة الى فهم عرفي عقلائي عامي نوعي فان هذا التدبر والتفكر صحيح وحجة، و حينما يدرك الاختصاصي معرفة اختصاصية و اصطلاحية عميقة او سطحية ظاهرة او عميقة فان هذه المعرفة ليست شرعية ولا اعتبار بها في الشرع.

م: المؤمن بارتكازاته المعرفية التي يرد اليها الفهم لا يفهم النص بشكل خاطئ ولا يكذب في فهمه ما دام معتمدا الطريقة العرفية العقلانية العامة للفهم.

م: فهم العامي الذي يقع ضمن ذلك النظام التوافقي المتناسق وضمن طريقة العامة العقلانية في الفهم هو فهم صحيح معتبر حجة في الشرع.

م: يسمى الرجوع الى قول العالم المثبت قصدا للقران والسنة بالتقليد للمثبت وهذا خطأ، لان التقليد هو رجوع الى الشيء نفسه وهذا لا يجوز الا للولي من نبي او وصي، واما غيره فهو وسيلة وطريق للوصول الى علم الولي أي الى القران والسنة.

م: الصحيح تسمية الاخذ بقول الفقيه ب (الاعتماد) كما اننا نعتمد السمع والنظر لقراءة القران والسنة ونعتمد النصوص المنقولة فإننا نعتمد اثبات المثبت للوصول الى القران والسنة.

م: الواجب هو تحصيل المعرفة مباشرة الا اذا تعذر وحضر العمل جاز الاخذ من الغير المتمكن من العلم وان لم يكن فقيها.

م: لا فرق في حصول المعرفة سواء كانت بوسائل ذاتية او غيرية. لكن لو حصل الاثبات فعلا بالقدرة الذاتية امتنع عقليا اعتماد الغيري، والاثبات هنا هو الاثبات الفعلي وليس التمكن منه او القدرة عليه، فلو كان متمكنا وقادرا على الاثبات لكنه لم يثبت فعلا سواء شرع او لافانه يجوز له اعتماد الاثبات الغيري ولا يجب عليه عرفا الاثبات الذاتي.

م: وليس من شرط في الاثبات الذاتي غير الاطلاع على النص في المسألة والامام بقواعد اللغة العربية، واما غير ذلك فلا يشترط حتى لو كان غير عالم الالبها وغير متمكن الا من اثباتها.

م: كل من اطلع على النص وكان قادرا على فهمه فهما صحيحا فهو متمكن بطريقة عقلانية سليمة على اثبات المعرفة منه.

م: لا يشترط غير الفهم الاساسي للكلام في المعرفة لان الفهم العالي من بلاغة وتفنن وجمال ليس مطلوبا للفهم الاساسي.

م: لا يشترط ايضا الاطلاع على جميع النصوص لان النص المصدق والذي له شاهد حجة ولا يحتاج الى غيره ولا يجب البحث عن غيره ولو ثبت غيره بما يعدل المعرفة عدلها واعتد بما سبق ولم يعد ما عمل. ولان المعارف الشرعية محكمة فلا اختلاف فيها ومتشابه فيصدق بعضها بعضا فان الاصل عدم المعارض للنص الواصل.

م: الإنسان المؤمن بالقران والسنة اذا ثبت له نص قراني او سني ، وثبت من السنة بمعنى انه كان للحديث شاهد من القران و السنة، وكان ذلك المؤمن قادرا على فهم الكلام العربي فهما صحيحا ، فان طريقة اثبات مضمونه المعرفي طريقة عقلانية سليمة ولا يحتاج الى شرط اخر ، فيجوز له ان يعتمد ما يحصله منه من معرفة، و اذا حضرت الحاجة وجب عليه ان يثبت معرفة وان يعتقد ويعمل بها.

م: إذا اثبت المؤمن معرفة بطريقة عقلانية مستقيمة ثم وجد مؤمنا اخر قد اثبت ما لا يتوافق معها، حصل الاختلاف، والاختلاف غير جائز في المعارف الشرعية، فان كان بسبب اطلاع احدهما على نص يثبت عند الاخر بالشواهد كان السبب عدم الاطلاع على نص مصدق فيصار اليه ويعدل الذي كان يجهله اعتقاده ومعرفته و يعتد بما سبق، و ان كان بسبب الفهم وهذا نادر فان احدهما قد اعتمد طريقة فيها خلل وهذا يتبين بسهولة وبالحال، ولا عبرة بالتعقيدات العلمية الاختصاصية اللغوية وغير اللغوية التي اقحمت في فهم النص، بل لا يصح اعتماد الظن منها و بعد النص عنا غير مبرر لاختلاف الفهم.

م: العبرة في الدين هو بإصابة القران والسنة، ولا فرق في ذلك بين ذاتي الوسائل وغيريها ولا ماديها ومعنويها.

م: ان الطريقة العقلانية المستقيمة في تحصيل المعارف الشرعية من القرآن والسنة لا بد ان تكون من دون ظن او شك وبعلم وواضح اطمئناني. لكن احيانا يحصل اعتماد للظن واعتماد مقدمات ظنية في اثبات النقل والفهم، مما يؤدي الى عدم اصابة القرآن والسنة.

م: الاجتهاد نوعان اجتهاد عامي وهو وظيفة كل انسان واجتهاد اختصاصي يختص به الباحثون، والأول هو المجزي والكافي. كما ان الاجتهاد التخصصي اذا دخلت فيه الفردية لم يصح اعتماده.

م: المجتهد العامي غالبا ما يعتمد الوجدان الشرعي والوجدان اللفظي وهذه نوعية معتبرة فهو حجة بينما المجتهد الاختصاصي قد لا يستعمل الوجدان ويلجأ الى الفردانية وهي غير معتبرة.

م: القرآن هو أصل الدين واليه يرد كل معرفة دينية. وعلم القرآن هو الراسخ في الصدر. والرد يكون لعلم القرآن وليس لاحاد آياته. وكل من يفهم القرآن يكون قادرا على الرد اليه. فالعرض على المعارف قرآنية.

م: السنة فرع القرآن وتطبيق له وتبيين. والسنة لا تخالف القرآن. والسنة محمولة في الحديث. فان وافق الحديث القرآن فهو سنة وان خالفه فليس سنة. وموافقة الحديث للقرآن بان يكون له في القرآن شاهد.

م: خبر الواحد ليس حجة، ويجب عرضه على القرآن، فان كان له شاهد من القرآن صار حجة وان لم يكن له شاهد منه كان ظنا. ولا فرق في ذلك بين صحيح السند وضعيف. فصحيح السند المخالف للقرآن لا يعمل به وضعيف السند الموافق للقرآن حجة.

م: المعارض هو المكلف ولا يختص بالفقيه. ويكفي في العرض المعارف الأساسية من القرآن ولا يجب تفصيل المعارف. وكل آية او رواية يعلمها الانسان ويفهمها فهي حجة وعليه العمل بها ولا يبحث عن مخصص او معارض محتمل. والعرض يكون على المعارف الراسخة في الصدر من القرآن ومن الدين. والعرض للظني من المعارف. أقول وادلة هذا الموضوع المهم مبين في الكتب المفصلة المتقدمة.

م: لا يختص العرض بخبر الواحد بل يشمل كل معرفة دينية ظنية ومنها اقوال الفقهاء، فلا يصح العمل بقول الفقيه ان لم يكن له شاهد من القرآن كما لا يصح العمل بخبر الواحد ان لم يكن له شاهد من القرآن.

م: على كل مكلف ان يكون عالما مجتهدا سواء في الاعتقادات او الشرائع (الفقه) ويكفي في ذلك معرفة الآيات او الرواية وفهمها بلا بحث عن مخصص او معارض فان علم لمخصص او المعارض عدل علمه وصح ما سبق. والآيات هي ما في المصحف بلا زيادة او نقصان وفهمها يكون بحسب اللغة ولا تحتاج الى تفسير او مبين. والسنة تثبت بالحديث الذي له

شاهد، فعليه عرض كل حديث على القرآن فان وافقه (أي كان له شاهد) عمل به والا لم يعمل به. وهذا الشكل من الاجتهاد سهل يسير ومتحقق لأغلب الناس وليس فيه عسر او حرج فان تعذر جاز له تقليد من يتمكن ولا يشترط في المتمكن ان يكون فقيها بالمصطلح او مجتهدا بالمصطلح او اعلم بل يقلد كل من علم الحكم سواء باجتهاد تصديقي او تقليد.

م: الاستنباط (الاجتهاد) التصديقي، بالعلم بما يفهمه من الايات وبإثبات الروايات بالعرض على القرآن والعمل بما يفهما منه واجب عيني على كل مكلف ولا يجوز له التقليد وهو قادر على الاجتهاد. وما عليه الا جمع الأجزاء والشرائط في كل عمل بشكل بسيط مع ما هو راسخ ومتسالم عليه من جوانب والوجدان الشرعي مساعد في هذا الجانب فلا يجوز التحجج بالعسر والحرج والمقدمات الأصولية المعقدة ليست للمجتهد بل للباحث وفرق بين المجتهد والباحث ويسمى الباحث مجتهدا خطأ. بل المجتهد هو من يعلم الحكم من النص ببذل جهده فان فعل فهو مجتهد واما الباحث فهو الذي يبلغ اعلى درجات العلم بتفاصيل ودقائق العلوم الشرعية وهذه العلوم اختصاصات غير مطلوبة للمجتهد.

م: الاجتهاد في فقه الشريعة ملكة وتحصل بمقدمات عقلانية غير معقدة ولا مطولة، فهي متيسرة لكل مكلف له مقدار معين من الفهم والتمييز والعلم باللغة والتفكير السليم ولا يجب فيه العلم باعلم أصول الفقه ولا غيره من المقدمات التي تبحث، نعم التعمق في تلك العلم مطلوبة لاجل الباحث المتخصص في الفقه وليس للمجتهد العادي. فالمجتهد نوعان مجتهد بسيط عادي ومجتهد متخصص.

م: الاجتهاد ملكة لا تتجزأ ومن يستطيع الاجتهاد في العقائد يستطيع الاجتهاد في الشرائع (الحلال والحرام) ولا وجه لتجويز الانسان اجتهاده في العقائد ومنعه من الاجتهاد في الشرائع مع ان ملكة الاجتهاد واحدة لا تتجزأ بل انما تكون او لا تكون نعم هي تقوى وتضعف لكن لا ريب في أجزاء المسمى كعلم معتبر للشخص نفسه.

م: في الشريعة المدرسة العرضية تعنى بعرض المعارف الشرعية على ما هو ثابت ومعلوم منها، فلا يقبل الا ما كان له شاهد ومصداق مما هو ثابت ومعلوم.

م: العرضية هو عرض المعارف النقلية والقولية على المعارف القرآنية الثابتة المعلومة من محكم القرآن الكريم وقطعي السنة. والاصل لها أصل قرآني هو التصديق (المصدقية) ونفي الاختلاف واصل سني هو عرض الحديث على القرآن.

م: الغرض من منهج العرض العلمي التصديقي في فقه الشريعة هو الوصول الى معارف صادقة حقة متسقة متناسقة في الشريعة، وإنك تجد ملامح هذه المدرسة العلمية (اللاظنية) عند مجموعة من الفقهاء لكن بنسب متفاوتة من حيث النظرية

م: لدينا المدرسة الظنية وهي السندية (الأصولية) والتسليمية (الإخبارية) والمدرسة العلمية (العرضية). وستعرف ان المدرسة العلمية العرضية هي الاقدر على تحصيل معارف شرعية متناسقة متوافقة متنسقة غير مختلفة ولا متباعدة وهذه كلها علامات الحقيقة والصدق وفق البيانات الشرعية الإسلامية وأيضاً وفق تعاريف الفلسفة الحديثة.

م: فقه القرآن مقدمة للفقه القرانسي، وكذلك فقه السنة (فقه الحديث)، والفقيه هو الفقيه القرانسي، ولا واقعية لفقيه قراني او فقيه سني (فقيه محدث).

الفصل الثاني: مستوى الخطاب (المعارف التوجيهية)

فكرة الخطاب

م: الخطاب في اللغة من الفعل الثلاثي خَطَبَ أي تكلم لمجموعة من الناس عن أمرٍ ما.

م: الخطاب مجموعةٌ مُتناسقة من الجمل، أو النصوص والأقوال.

م: نص محكوم بوحدة كلية واضحة يتألف من صيغ تعبيرية متوالية تصدر عن متحدث فرد يبلغ رسالة ما.

م: الخطاب معاني اشارية اخطارية مستفادة من النص.

م: الخطاب ليس كل النص بل ان الناس لا يعرفون من النص الا ذلك المقدار.

م: لا يحضر من النص عند التخاطب الا ما هو اخطاري اشاري لاجل تحقيق معنى تخاطبي توافي.

م: لا علاقة للعرف والناس المتخاطبين لما هو ازيد من الخطاب فلا تدقيق ولا تحليل في التخاطب.

م: تمييز التخاطبية بالخطاب واقصاء التدقيقية فيه مهم جدا للخروج من ازمة الفقه اللفظي.

م: الامور البحثية التدقيقة الدلالية و المفهومية و الحقائقية فليست من مجال الخطاب ولا الفهم.

م: النص وسيلة للخطاب وليست الخطاب، ولذلك كل ما يستفاد من النص خارج نطاق الخطاب فهو تحليلي مفهومي حقائقية ليس معتبرا خطابيا فهو اكثر بعد عن فهم الناس و تخاطبهم وتواصلهم والناس غير معنيين باي من ذلك .

م: النص الشرعي خطاب و معنى انه خطاب انه يتوجه برسالة محددة واضحة فالقول بإمكان التعدد باطل قطعاً.

م: القران ليس موجها الى غيرنا ليكون محتملا عندنا بل هو متوجه الينا لذلك فليس له الا دلالة واحدة هي ما يفهمه كل واحد منا بالفهم العادي البسيط.

م: غرابة بعض الكلمات وبعض التعبيرات يحل بعلمها وتحديد المتعنين منها بواسطة قرينة الخطاب. و تعدد المعنى واحتمالاته يتوحد بقرائن الخطاب.

م: القول بالاحتمالات في النص الشرعي امر لا مجال له. الخطابية تقضي تماما على التعدد في المعنى والاختلاف في الفهم.

م: القول بتعدد المعنى من النص القرآني وجواز اختلاف الفهم وهم كبير استمر طويلا وأن ان يزول.

م: الخطابية القرآنية ليست لفظية بل معرفية، فهي ما فوق مستوى المضمون والمضمون مقدمة لها.

م: الاصل في الكلام هو الفهم الشائع المتعارف المعهود أي التخاطبي ولا ينبغي فهم النص بغير هذه الطريقة.

م: لاجل البعد المعرفي فان من خطابية النص ودلالته ان يكون له شاهد ليصبح علما، فمتى كان ظاهر الآية او الرواية له شاهد كان علما وهو المحكم والا كان ظنا الا ان يكون النص قطعي فيصبح متشابها يحمل على المحكم. م: الظاهر المحكم هو علم والعلم اعم من القطع واعتبار القطع في العلم لا وجه له

م: حينما لا يراعى البعد التخاطبي المعرفي للنص الشرعي تحضر الاحتمالات التي تجوز في النص وتتعدد الافهام فيحصل الاختلاف. فالاختلاف ليس بسبب النص ولا الناس بل بسبب الاختصاصيين.

م: خطابية الكلام هي سبب توحيد معنى الكلام العربي غير المشكل

م: القرينة المعرفية قرينة خطابية تخصص وتفيد وتوجب المجاز ان كان.

م: العوامل المعرفية تحدد المعنى الحاضر في الاحتمال اللغوي، وهذا اهم عمل ووظيفة للتخاطب، حيث ان التخاطب لا يقبل التعدد بل ويمنعه، فمهما تعدد المعنى للفظ بحسب اصل اللغة فان الخطاب يوحد.

م: من المنطقي جدا و الوجداني جدا المنع من ارادة المعنى المعين بحق ذات معينة اذا كانت هناك معارف تدل على امتناعها فيها .

م: اساس الفهم الصحيح للنص هو التمييز بين الفهم اللغوي و الفهم التخاطبي، فالفهم اللغوي يعتمد اصل اللغة والقاموس الا ان الكلام لا يبنى وفق ذلك انما الاصل اللغوي هو مقدمة لبناء الكلام والكلام يبنى على اصول التخاطب و التخاطب يوجه دلالات الكلام فيه عوامل كثيرة جدا واضحة للوجدان و راسخة تستحضر بسرعة كبيرة بحيث لا يحتاج في مثلها الا الى الارتكاز التخاطبي.

م: المعنى مركب ذهني منتزع من مجموعة كبيرة من انظمة العلاقات التي ينتزع منها المعنى، فالمعنى ليس بسيطا ولا وجود لمعنى بسيط، وانما توجد حقائق بسيطة لكن المعنى المعبر عنها دوما مركبا ذهنيا.

فكرة المراد

م: المراد: هدف، غاية، الشيء الذي يُرَادُ، المُبْتَغَى، المرغوبُ فيه.

م: المراد في الكلام هو الغاية من الكلام والهدف منه، اي المعنى المراد ايصاله للمتلقى.

م: التوجيه المعرفي للمعنى الظاهر امر وجداني هو من اهم مسائل الفقه، وهي ان المعنى الظاهري لا يكون علما الا إذا توافق مع المعارف الثابتة، واذا احتاج ذلك التوافق الى تعديل في الدلالة فانه يجب بلا اشكال وهو ليس تصرفا وتحكما بل انه عمل وجداني عقلائي.

م: حكومة المعرفة الثابتة على دلالة النص من اهم المعارف التي يجب الاقرار بها واعتمادها مع انها ظاهرة وجدانا وعرفا لكن التأكيد عليها واجب لان التحيز والتوهم قد يشكك بها فهو احيانا يشكك فيما لا يشك فيه.

م: الدلالة المركبة المحصلة التداخلية (مجموعية) هي الدلالة الناتجة عن مجموعة دلالات نصية متداخلة في الموضوع فيحصل تفسير بتوسيع او تضيق، وهذا هو التوجيه الدلالي.

م: الدلالة المركبة والمحصلة بالطريقة العرفية العقلائية من آيات او روايات متعددة حجة في الشريعة.

م: الأصول الشرعية وكما بينا اما ان تبحث من جهة الدلالة او من جهة التصديق، والأولى هي الأبحاث اللفظية الدلالية الفهمية للمعرفة والثانية هي الأبحاث المعرفية التصديقية الفقهية للمعرفة.

م: ان الفقه اللفظي الدلالي هو مقدمة للفقه العلمي التصديقي وان الفقه العلمي التصديقي هو المحقق للمعرفة الشرعية .

م: العرض يعني عرض المعارف بعضها على بعض أي عرض المعرفة الجديدة على المعرفة السابقة أي عرض ما هو غير ثابت على ما هو ثابت لبيان مدى توافقه وتناسقه معه.

م: عرض المعارف على بعضها اجراء فطري في الادراك البشري الا انه غير محسوس لرسوخه ووجدانيته العميقة.

م: عرض الحديث على القران هو من بيان المثال لمعرفة اعم تشمل عرض كل معرفة مدركة على القران والسنة لأجل الحكم بصدقها وبطلانها او انها حق وباطل.

م: القران محور وركن معارفنا والذي وفقه يتبين الصدق من الكذب والحق من الباطل والمحكم والمتشبه.

م: العلمية ما يقابل الظنية، ولا ريب ان الاتساق من علامات العلم.

م: واقعنا ما كان واقعا الا لأنه متنسق واي خرق لهذا الاتساق يسمى ظاهرة غير طبيعية أي يرتاب فيها.

م: عرض المعارف على القران يخرجها من الظن الى العلم، والمعارف التي هي ظن كخبر الواحد واستنباطات الفقهاء يجب عرضها على القران، فان كان له شاهد أصح علما وصح اعتماده والا كان ظنا لا يصح اعتماده.

م: مفهوم العرض يتوسع الى كل شيء في الحياة فما شهد له القران فهو العلم والحقيقة وان سمي في العرف غيبا او ايمانا، وما لا يشهد له القران فهو ظن وان سمي في العرف علما ويقينا.

م: دخول موافقة القران في تعريف العلم والحقيقة واليقين بل والايان، فلا علم ولا حق ولا صدق ولا ايمان ولا يقين الا بموافقة القران بل لا واقع الا بموافقة القران.

م: العرض يكون على القران والسنة وافراد القران من باب الاصلية والاهتمام.

م: المعارف التي تعرض عليها غيرها هي في نفسها معارف قرانسي وبالنسبة للعارض أيضا قرانسية.

م: العرض يكون على المعارف القرانسية في مستوى الاعتقاد وليس على النص في مستوى الخطاب او المراد.

م: العرض ليس امرا مختصا بالشرعية بل ان اساس الادراك في هذه الحياة هو عرض المعارف بعضها على بعض.

م: لا استقرار عند العقلاء الا لما وافق ما سبق وكل ما يخالف ما سبق يبقى غير مستقر حتى تتوالى المعطيات مؤكدة له فيأخذ بالاستقرار شيئا فشيئا.

م: منهج العرض أداة للإنسان لمعرفة الصدق والحقيقة.

م: ورد في القران نظير العرض ألفاظ الرد وفي السنة ورد صريحا لفظ العرض.

م: العلمي ما يقابل الظني وهو غير معتبر واما العلمي فكله حق وصدق يعمل به، ويشمل القطع والتصديق.

م: المعرفة اما ظن او علم والعلم اما قطع او غير قطع، والأخير يحصل بالاطمئنان العلمي ويتحقق بان تكون للمعرفة شواهد مما هو ثابت ومعلوم.

م: لا تعارض بين العلم (الوضعي) والدين، بل العلم جزء من الدين وكل ما يقره العلم يقره الدين.

م: كل مخالفة بين العلم الوضعي والنص الشرعي فأما ان يحكم بظاهرية النص الشرعي او يأول.

م: ان كان العلم الوضعي مرحليا تغيريا، فان النص الشرع ظاهري واسع يسع هذا التغير وما دام النص كلاما ووحدة لغوية غير مباشر فهو يحمل على الادراك المباشر العلمي، فن بان التغير يحمل على التغير الجديد بلا اشكال.

م: إقرار التغير بكونه علما من خصائص الحقيقة والصدق في الادراك البشري العادي وهو كاشف عن عدم تمام قصد المثالية وان القصور مترسخ في المعرفة البشرية العلمية وهو من علامات التوحيد والعلم ان الكمال لله تعالى.

م: التصديقي أي ان المعارف يصدقها الثابت بان يكون للجديد أصل في المعارف المعلومة الثابتة من القران والسنة يصدقها ويشهد لها.

م: الأصل اما مصدق وهو الشاهد الدلالي او شاهد وهو الشاهد المعرفي للفرع الذي يصدق.

م: التصديق او (المصدقية) هي محور منهج العرض وعليه مداره، والتصديق ورد نسا في القرآن وورد لفظ (مصدق) وورد مثله في السنة.

م: المصدقات والشواهد قد تكون اصولا وقد تكون فروعاً ثابتة بالتصديق، فالمهم فيه ان يكون ثابتاً ثبوتاً علماً وكلها تكون من مستوى الاعتقاد أي كمعارف قرآنية.

م: الأصول القرآنية أي ما يرد اليها غيرها ليست دلالات القرآن لا المباشرة ولا غير المباشرة، وانما الأصول القرآنية للتوافق والرد والمصدقية (التصديق) وما يرد اليها غيرها هي المعارف الثابتة المعلومة من القرآن. أي ما يعلمه الانسان من معارف القرآن الموثقة فيه والتي تتشكل في الصور بشكل معارف ثابتة راسخة.

م: العلاقات التصديقية بين المعارف كثيرة ووجدانية والإجراءات فيها فطرية ارتكازية وعقلانية راسخة الا انها بالأساس تخضع الى منطق التوافق والمخالفة والتقارب والتباعد في الغايات والأداء. وباختصار جميع الجوانب والصفات التي تلحظ في النصوص تلحظ هنا الا ان أهمها هو الجانب المضموني، فينظر الى الحديث عن الموضوع المعين بالكلام الجديد ومدى مطابقته او موافقته او مخالفته للكلام المعلوم عنه من حيث المحمولات والصفات والخصائص.

م: المعارف الثابتة من القرآن أصول تصديقية يجب رد غيرها اليها فان كان فيها شاهد ومصديق له اخذ به والا لم يؤخذ به.

م: الأصول السنوية ليست دلالات النصوص ولا احاد الأحاديث بل هي المعارف الثابتة الراسخة المعلومة من قطعي السنة وهي التي يجب ان يرد اليها غيرها والتي يجب ان نجد منها الشاهد والمصدق للمعارف المكتسبة الجديدة.

م: السنة الحقيقية الواقعية لا تخالف القرآن ولا يمكن ان تخالفه لذلك لا يمكن لسنة قطعية ان تخالف القرآن كما انه لا حاجة لعرض السنة القطعية على القرآن اذ ان العرض هو طريق ووسيلة لبيان التوافق والانسجام وهو متحقق في السنة القطعية. وما العرض والرد لكل معرفة انما هو لتبيين توافقها او انسجامها وليس في العرض نفسه غاية. فما علم انه سنة بلا ريب او شك فلا داعي لعرضه.

م: المعارف الثابتة من السنة أصول تصديقية يجب رد غيرها اليها فان كان فيها شاهد ومصديق له اخذ به والا لم يؤخذ به.

م: انا وان ميزنا في الحديث بين القرآني والسني الا ان حقيقة الامر العرض يكون على المعارف القرآنية غير المتميزة الى أي منهما.

م: المعارف الثابتة من الفطرة أصول تصديقية يجب رد غيرها اليها فان كان فيها شاهد ومصدق له اخذ به والا لم يؤخذ به.

م: المعارف الثابتة من عرف العقلاء النقي أصول تصديقية يجب رد غيرها اليها فان كان فيها شاهد ومصدق له اخذ به والا لم يؤخذ به.

م: المعارف الثابتة من العلوم الوضعية أصول تصديقية يجب رد غيرها اليها فان كان فيها شاهد ومصدق له اخذ به والا لم يؤخذ به.

م: المعارف الثابتة من الوجدان الشرعي والانساني أصول تصديقية يجب رد غيرها اليها فان كان فيها شاهد ومصدق له اخذ به والا لم يؤخذ به.

م: الاتصال المعرفي بين الأدلة الاصلية او الفرعية والمعبر عنه نصيا (بالتصديق في القران والموافقة في السنة) اما ان يكون انتمائيا امتداديا دلاليا او تناسقيا اتساقيا معرفيا. ولا ريب في وجود تداخل بينهما الا ان من المفيد هكذا تمييز.

فكرة المحكم والمتشابه

م: من حيث الدلالة النص الشرعي من قران وسنة محكم كله في نفسه ليس فيه متشابه بما هو في نفسه وانما يحصل التشابه بفعل المتلقي لقصوره.

م: احكام النص يعني موافقة ظاهره للمعارف الثابتة وهذا هو الاحكام الاولي والمحكم هكذا هو المحكم المصطلح، وقد يكون الاحكام بعد توجيه معرفي بسبب مخالفة ظاهره للمعارف الثابتة وهو التشابه المصطلح فيرد ويحمل على معنى محكم وهذا هو الاحكام الثانوي.

م: جميع آيات القران محكمة حتى التي تكون متشابهة في بداية الفهم.

م: ان التعريف المعرفي للمحكم والمتشابه بان المحكم هو ما وافق ظاهره القران والسنة وتعريف المتشابه بان ما كان ظاهره مخالفا لهما هو الحق الحقيق في المقام.

م: وجود التشابه الابتدائي هو نتيجة طبيعية لطبيعة اللغة وحدودها والمتلقي وليس لان النص متشابه فعلا.

م: العالم من نبي او وصي لا تشابه عنده.

م: التشابه لا يختص بالاصول بل بالفروع الاستنباطية.

م: التشابه اما حقيقي او تسامحي. فالحقيقي وهو القطعي صدورا الذي لا يوافق ظاهره المعارف الثابتة، فان هذا يجب تأويله لان ثبوته قطعي. والتسامحي وهو الظني - كخبر

الواحد والاستنباطات- فانه بمخالفته الثابت من الشريعة لا يكون حجة فيترك ولا يجب تأويله الا من باب التبرع.

م: المعارف العلمية التصديقية غير القطعية لا يجري عليها التشابه لأنها نتيجة الاحكام.

م: المعرفة الشرعية اما قطعية وهي دلالية اما محكمة او متشابهة وتحكم معرفيا بالحمل على المحكم المعلوم، او ظنية فان شهدت لها المعارف الثابتة فهي محكمة وهي علم أي معرفة علمية تصديقية وان لم تشهد لها فهي معارف ظنية متشابهة بالمعنى التسامحي لا يعمل بها.

م: القطعي يمكن ان يكون محكما او متشابها والتصديقي كله محكم والظني كله متشابه.

م: تشابه القطعي تشابه حقيقي أي عدم تناسق ظاهري مع الثابت، فلا يعمل به لا بعد الاحكام بالرد الى محكم وحمله عليه، اما تشابه الظني فهو تشابه تسامحي أي انه ليس حجة وليس معتبرا فلا يعمل به.

م: التشابه كله ظاهري، فالتشابه الحقيقي هو من جهة المتلقي وليس من جهة النص فالنص الشرعي كله محكم بينما التشابه التسامحي هو بمعنى عدم الاعتبار والتشابه من جهة الصدور والنسبة.

م: المعرفة من جهة المتلقي اما محكمة من حيث الدلالة او متشابهة، والمحكم الدلالي يحكم معرفيا وذلك بعرضه على المعارف الثابتة وحمله عليها لذلك فالتشابه دلالي فقط وليس معرفيا.

م: النص قران او سنة محكم في نفسه وانما التشابه يأتي بفعل المتلقي لقصوره، ونفيا للعسر والحرج له ان يحمل المتشابه على المحكم.

م: كل اية قرآنية محكمة او حديث سني محكم هو حجة في الشريعة.

قاعدة: كل اية قرآنية او حديث سني متشابه يجب احكامه بحمله الى محكم قراني او سني.

م: المعارف التي لها شاهد ومصداق من المعارف الثابتة المعلومه من القران والسنة هي معارف محكمة وهي حجة في الشرع.

م: المعارف التي ليس لها شاهد او مصداق من المعارف الثابتة المعلومه من القران والسنة هي معارف متشابهة يجب احكامها بحملها على المحكم الشرعي.

الفصل الثالث: مستوى الاعتقاد (المعارف التفاعلية)

فكرة الاعتقاد

م: الاعتقاد هو الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده.

م: العقائد تعنى ما عقد الإنسان عليه قلبه جازماً به من الأفكار والمبادئ؛ فهو عقيدة.

م: والعقيدة هي تلك المفاهيم، والأفكار التي عقد الإنسان عليها قلبه، جازماً بها.

م: الحقيقة الشيبئية التي ينتزع منها معنى ويوضع لها لفظ هي اما ان تدرك على انها شيبئية مفردة او شيبئية مركبة.

م: الشيء المفرد هو ما يدرك على انه ذات واحدة متميزة تقصد في نفسها وان كانت في الخارج مركبة، كأفراد الانواع من جوهر ذهنية او خارجية.

م: الشيء المركب هو ما أدرك فيه أكثر من ذات في علاقة أي جواهر في علاقة سواء كانت جواهر اعتبارية او خارجية او مختلطة منهما من قبل الاحكام. فالأحكام حقائق شيبئية مركبة.

م: ادراك البعد الاخلاقي للوجود مهم وهو وجداني وفطري وان لم يتحدث عنه بشكل صريح وواضح في الكتابات، وهو ان هذا الكون لا يقبل بشكل دائم الا حالة الوجود الاخلاقي بمستوى معين لذلك حينما تختل الاخلاق يكون هناك تدخل لاجل التصحيح والرجوع الى المستوى المقبول وبهذا يمكن تفسير ارسال الرسالات السماوية.

م: يفهم فعل الخير وقوى الخير بانها عوامل لظهور اقوى للعلاقات الاخلاقية وان فعل الشر وقوى الشر بانها عوامل لظهور العلاقات الأخلاقية بالاختبار.

م: الفهم الاخلاقي للشر والخير مهم جدا في المعرفة. ومن هنا يعلم ان كل ما في الوجود محكم وواضح حتى العناصر للأخلاقية والقوى الشريرة، فان وجودها ليس نفسي بل غيري للاختبار.

م: الوجود كله محكم وتشابه وجود الشيطان ينحل الى الاحكام بوضوح حكمة وجوده الاختبارية الامتحانية.

م: العنصر للأخلاقي هو الشر الحقيقي اما ما يصيب الانسان بفعل العقوبة الاخلاقية وبسبب ما يحصل من امور طبيعية فأنها ليست شرا بل هي فرص للعمل الاخلاقي.

م: القرآن يريد المعنى البسيط بالنسبة للناس وانما الامور الاخرى فمعارف اخرى لا علاقة للناس بها.

م: النصوص بعضها مرآة لبعض فينبر بعضها بعضا والانارة في القلب وليس في النص.

م: المعرفة ليست النصوص ولا العلم بالنصوص وانما هي علم مستفاد من النصوص ومعرفة محفوظة بالصدور من النصوص والنصوص مرايا والمعرفة حق وليست ظنا كما يعتقد.

م: المعرفة الشرعية في الصدور مجردة من مصادرها فهي معرفة قرآنية تصف المور والحقائق بتجرد مصدرى.

م: اقولها بصراحة وبوضوح وبعلم ويقين وبعد ألف واربعمئة سنة من عمر الشريعة ان حقيقة القرآن وعلمه هو عند الناس العوام بوجدانهم الشرعي وليس عند المفسرين ولا عند الفقهاء ولا المتكلمين. وعلم الشريعة هو عند الناس العوام وليس عند المفسرين ولا عند الفقهاء ولا عند المتكلمين.

م: كل معرفة فقهية او تفسيرية او كلامية تخالف الوجدان الشرعي عند الناس فهي ظن.

م: الشريعة علم لكنها ليست اختصاصا. فمعارف الشريعة ومصطلحاتها مما لا يحتاج معها الى معارف خاصة غير ما يعرفه عرف المسلمين ووجدانهم وما يعرفونه وسط مجتمعهم وهذا هو الوجدان الشرعي.

م: الشريعة فيها جوهر معرفي هي محور الدين ومعارفه الأساسية، وحول تلك المعرفة المحورية دوائر معرفية تعطي للدين مظهره الخارجي. جميع المعارف الطرفية تكون بحالة موافقة تامة للمعرفة المحورية وتابعة لها اتجاها ومضمونا. بل في الواقع هي مشتقة منها. وهذا هو أساس العرض والرد الشرعي؛ أي عرض المعارف التي تنسب الى الشريعة الى محورها لبيان مدى موافقته وتناسقها معها وردّها اليها عند الابتعاد بالتوجيه الحق.

م: محور الشريعة يؤخذ من المعارف القطعية المحكمة المسلمة المتفق عليها من القران والسنة. ان محور الشريعة لا يساوي النص الشرعي وانما هو علم ومنظومة معارف متناسقة متوافقة لا تقبل التعدد والاختلاف في مستوى محفوظ معصوم خارج النص محله صدور المؤمنين لا يقبل الظن ولا الشبهة. انه المعارف القرآنية.

م: النقل الشرعي نقل عرفي عقلائي فطري يعتمد في ثبوته ودلالته على الوجدان والعرف وطريقة العقلاء في الاثبات نقلا ودلالة، ولذلك اعتمدت القران في اثباته بسبب المسافة بيان المبلغ و المتلقي.

م: لحقيقة ان المعارف الشرعية معارف متميزة وذات صبغة متميزة ولها توصيفات وخصائص فان النسبة اليها لا بد ان تكون بصورة خصائصية و انتمايية وتشابهيية وتمائليية، وهذا هو جوهر اشتقاق المفاهيم الشرعية و تميزه الانسانية بانه ذا صورة وخصائص و تميزات معرفية خاصة تعرف بالتشابه وعدم الاختلاف والتصديق. وهو أساس منهج العرض.

م: نحن نميز بين النص القراني و النص السني و نميز ايضا بين الدلالة اللغوية لكل نص لكن حينما نتعلم منهما وتتحول الدلالة معرفة في الصدور فانها تتدخل كعناصر معرفة واحدة.

م: المعرفة القرآنية السنية واحدة، و التفرع حينما يحصل حقيقة لا يكون من نص وانما يكون من المعرفة و بهذا فالتفرع هو دوما منتم الى القران والسنة ليس بالدلالة بل بالمعرفة فالتفرع معرفي دوما وهو قرآني دوما

م: الشريعة قران وسنة الا انها ليست قرانا وسنة بتمايز وتباين بل هي قرآنية بتداخل و تشابك وانصهار.

م: ليس هناك معارف قرآنية ومعارف سنية ففي الصدور ل هي معارف واحدة هي معارف قرآنية سنية.

م: الشريعة معرفة مبنية بعناصر قرآنية متداخلة على أصغر مستويات تكوينها.

فكرة العلم

م: عِلْمُ الشَّيْءِ عِلْمًا أَيْ عَرَفَهُ

م: العِلْمُ يَعْنِي إِدْرَاكَ الشَّيْءِ عَلَى حَقِيقَتِهِ

م: العِلْمُ مَجْمُوعُ الْأُمُورِ وَالْأَصُولِ الْكُلِّيَّةِ الَّتِي تَجْمَعُهَا جِهَةٌ وَاحِدَةٌ.

م: العِلْمُ اصْطِلَاحًا هُوَ دِرَاسَةٌ بَحْثٌ فِي مَوْضُوعٍ مُحَدَّدٍ مِنَ الظُّوَاهِرِ لِبَيَانِ حَقِيقَتِهَا

م: لَا رَيْبَ أَنَّ حِجِيَّةَ السَّنَةِ هِيَ بِمَسْتَوَى حِجِيَّةِ الْقُرْآنِ، فَالسَّنَةُ الثَّابِتَةُ تَخْصُصُ وَتَقِيدُ وَتَضَيِّقُ وَتُوسِعُ النِّصَّ الدَّلَالَةَ الْقُرْآنِيَّةَ بِأَشْكَالٍ.

م: السَّنَةُ الثَّابِتَةُ بِالْقَطْعِ أَوْ بِالْعِلْمِ تُثَبِّتُ الْأَصُولَ وَالْفُرُوعَ وَالْعُقَايِدَ وَالْأَعْمَالَ فَلَا تَخْصُصُ بِتَبْيِينِ الْقُرْآنِ وَشَرْحِهِ بَلْ هِيَ مُسْتَقَلَّةٌ فِي بَيَانِهَا وَاتِّصَالِهَا بِمَصْدَرِ الشَّرِيعَةِ. وَالْقَوْلُ بِخِلَافِ ذَلِكَ لَا مَجَالَ لَهُ.

م: الْعِلَاقَةُ بَيْنَ السَّنَةِ وَالْقُرْآنِ مِنْ حَيْثُ تَوْجِيهِ الدَّلَالَةُ هُوَ كَالْعِلَاقَةِ بَيْنَ أَيِّ مَعْرِفَتَيْنِ تَتَدَاخَلَانِ وَإِنَّ السَّنَةَ تُوَجِّهُ دَلَالَةَ الْقُرْآنِ كَمَا أَنَّ الْقُرْآنَ يُوَجِّهُ دَلَالَةَ السَّنَةِ.

م: السَّنَةُ لَيْسَ الْحَدِيثُ كَمَا يَعْتَقَدُ بَلْ السَّنَةُ عِلْمٌ، وَلَا يَكُونُ الْحَدِيثُ سَنَةً إِلَّا مِنْ خِلَالِ تَصْدِيقِ الْمَعَارِفِ لَهُ وَوُجُودِ شَاهِدٍ لَهُ فِيهَا.

م: حِينَمَا يَخْرُجُ الْحَدِيثُ مِنَ الظَّنِّ بِالشُّوَاهِدِ وَيَصْبِحُ عِلْمًا وَسَنَةً فَإِنَّ لَهُ جَمِيعَ صِفَاتِ التَّدَاخُلِ الْمَعْرِفِيِّ.

م: حَدَثُ الْخَلْطِ مِنْ جِهَةٍ مَسَاوَاةٍ السَّنَةَ بِالْحَدِيثِ وَكَرَّرَ مَرَارًا أَنَّ السَّنَةَ لَيْسَتْ بِالْحَدِيثِ بَلْ هِيَ عِلْمٌ مَحْمُولٌ فِي الْحَدِيثِ.

م: السَّنَةُ وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْرِفُ بِالنِّسْبَةِ لَنَا إِلَّا بِالْحَدِيثِ فَانْهَآ لَيْسَتْ بِالْحَدِيثِ بَلْ هِيَ عِلْمٌ وَعِلْمٌ فِي الصُّدُورِ وَلَيْسَ فِي الْكُتُبِ وَإِنَّمَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَيْهَا فَهِيَ مُسْتَقَلَّةٌ عَنْهُ وَلَيْسَتْ مَدَالِيلُ الْحَدِيثِ إِلَّا مَقْدَمَاتٌ لَهَا.

م: الْقُرْآنُ هُوَ الْآيَاتُ وَالسَّنَةُ هِيَ الْإِحَادِيثُ وَلَيْسَ مِنْ قُرْآنٍ إِلَّا هُوَ آيَةٌ وَلَيْسَ مِنْ سَنَةٍ إِلَّا وَهِيَ حَدِيثٌ إِلَّا أَنَّ الْعِلَاقَةَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ مَدْلُولَاتِ الْآيَاتِ وَالرُّوَايَاتِ عِلَاقَةٌ مَعْرِفِيَّةٌ تَخَاطَبِيَّةٌ وَلَيْسَ لُغَوِيَّةٌ اتِّحَادِيَّةٌ.

م: الْمَعَارِفُ وَالْعُلُومُ لَيْسَتْ مَدَالِيلُ كَمَا يَتَصَوَّرُ الْكَثِيرُونَ، وَالْقُرْآنُ وَالسَّنَةُ مُسْتَقْلَانِ عَنِ مَدَالِيلِ الْإِلْفَازِ وَإِنْ كَانَتْ الْإِلْفَازُ طَرِيقًا بَيْنَهُمَا.

م: مَدْلُولَاتُ الْإِحَادِيثِ طَرِيقٌ وَمَقْدَمَةٌ إِلَى السَّنَةِ، وَلَيْسَتْ السَّنَةُ الْإِحَادِيثُ إِنَّمَا تَحْمَلُ فِيهَا وَتُوصَلُ بِهَا. فَمَا يَجْرِي عَلَى الْحَدِيثِ لَا يَجْرِي عَلَى السَّنَةِ فَامَّا السَّنَةُ الثَّابِتَةُ بِالْإِحَادِيثِ

القطعية فلا يجري عليها الظن بلا اشكال واما غيرها فانها مستقلة وعلم ولا يدخل العلم بالظن ولا يجري ما يجري على الظن بالعلم.

م: التصور باتحاد السنة بالحديث هو من الغلو بالحديث واننا نعرف جميعا خطورة ذلك، وكما ان هناك من يجري ما في الحديث من صفات غير كمالية على السنة فان هناك من يجري الصفات الكمالية للسنة على الحديث وهم غلاة الحديث.

م: الحديث نقل قولي ينتهي الى الولي من نبي او وصي ومستقره نصوص الكتب ، والسنة معرفة شرعية محمولة في الحديث وغيره. ومسقرها صدور المسلمين.

م: السنة علم والحديث ظن.

م: ليس كل السنة حديثا و ليس كل الحديث سنة.

م: السنة في قلب المسلم والحديث في كتابه.

م: السنة معرفة و الحديث نص.

السنة هي الدين والحديث ليس هو الدين.

ام: لسنة هي الحجة والدليل والحديث مقدمة اليها.

م: السنة لا تفارق القران والحديث يفارقه.

م: المعالجة العقلية التفرعية باتصال المعرفة بحيث انه لا يخرج من جوهر المعرفة فيشتق منها ما ينتمي اليها بشكل صادق كادراك افراد العام ومصاديق الكلي ونحوهما من التفرعات وهذا التعامل هو (التعامل العقلي العلمي) مع الحقائق وهو حجة شرعا.

م: من التعامل العقلي مع الحقيقة هو التعامل اللاتفرعي وهو اقتراح معارف غير مستفادة بالتفرع وهو اما ان يكون بصيغة منطقية وهو الفلسفة او بصيغة غير منطقية تخيلية وهو الادب. وهذا هو (التعامل العقلي اللاعلمي) مع الحقائق، وكلها ليست حجة في الشرع.

م: العلم هو تعامل تفرعي مع الحقيقة. والفلسفة هي تعامل لا تفرعي منطقي مع الحقيقة والادب هو تعامل لا تفرعي تخيلي مع الحقيقة.

م: فلسفة العلم هي تعامل عقلي لا تفرعي منطقي وافتراضي وظني للحقائق، وهو مقدمة للعلم بمعنى من المعاني.

م: ما ينتج الحقيقة هو العلم، أي التعامل التفرعي للعقل مع الحقائق واما التعامل العقلي غير التفرعي كالفلسفة و الادب فلا ينتجان حقائق وهما ظنون.

م: فلسفة الشريعة لا يمكن ان تكون بذاتها علما ولا تكون من الشريعة ولا يصح ان تنسب اليها او تكون منها الا باثبات تفرعها منه. فحينما تطرح معارف فلسفية بخصوص الحقيقة الشرعية فان ما يطرح حينها ليس من الشريعة و لا من حقائقها وكل الاحكام التي تفترضها ليست من الشرع الا انها تصلح لان تكون موضع بحث و تمحيص ولا يجوز نكران ان كثيرا من الحقائق العلمية كان اساسها الفلسفة.

م: من المفيد ان تكون هناك فلسفة للشريعة وتطرح الافكار المنطقية المتناسقة المتوافقة بخصوص الحقائق الشرعية و بحث العمق المعرفي لجوانب كثيرة من الشريعة، فان هذا يؤدي الى امرين تدعيم الحقيقة الشرعية وترسيخها في النفوس و ايضا توفير مادة مقدمة قريبة لاجل البحث للاثبات او عدمه.

م: من المهم دوما تمييز المعارف الفلسفية بخصوص الشريعة والتي هي ظنون بخصوص الشريعة من المعارف الشرعية و علم الشريعة.

م: وجود فلسفة للشريعة و فلاسفة شريعة مهم جدا وله فوائد بشرط التمييز بين علم الشريعة وفلسفتها وستكون مباركة.

م: العلم معرفة واقعية يدركها الانسان بعقله، والعقل ليس له قدرة على انتاج مثل هذه المعارف الواقعية، فالعلم هو الواقع.

م: طريقة ادراك الانسان للواقع بطريقتين متميزتين الاولى هي الادراك المباشر و الثاني هي الادراك غير المباشر.

م: الادراك غير المباشر هو الخبر ويسمى عادة النقل والصحيح انه الخبر لان النقل هو واسطة لنقل الخبر وليس هو الخبر، فالنقل وسيلة توصيل الخبر والمصدر هو الخبر وهو الدليل عليها و التمييز بين الخبر و النقل في غاية الاهمية في المعرفة البشرية.

م: المصدر الاول والاهم هو الادراك المباشر وهو المعاينة أي الادراك الذي يكون بواسطة ادوات الادراك البشرية المباشرة سواء ادراكا حسيا او اثريا، وهذا يعني ان ادراك وجود المؤثر بالاثر هو ادراك معائني اصلي و ليس فرعي.

م: الادراك الاثري واقع على الخارج بشكل مباشر من دون فصل و غياب بعض الاطراف عن الحس لا يعني انه ادراك فرعي.

م: هناك تبعية في العقل للعلم هي تبعية محدودة الا انها مهمة فاذا حكم العلم على علمية معرفة فان العقل يستقبلها كعلم ويفرع منها فروعاً على انها علوم، وهكذا إذا حكم العلم على لاعلمية معرفة فان العقل يمكنه ان يحلل و يفرع الا انه يحكم على التحليل و الفرع انها ليست علما.

م: العلم اخطر من العقل لكن العقل كفوء بابطال الكذب العلمي مع الوقت لكنه احيانا يحتاج الى وقت قد يستغل العلم ذلك فيستعبد البشر.

م: لاجل حصانة المعارف الشرعية ينبغي الاتق في ما وقعت فيه العلوم الاخرى و ينبغي الاتفارقها صفة العقلانية، و من اهم صفات العقلانية هي الوجدانية وعدم ابعاد الشريعة عن ساحة الوجدان لانه كلما ابتعدت المعرفة عن ساحة الوجدان قوي صوت العلم وخفت صوت العقل.

م: العقل دوما حق لكن العلم احيانا يكذب ويدعي فلا بد من تمييز العلم الحق من العلم الباطل ومن هنا صح ان نصف بعض الاحاديث انها باطل رغم انها تدعي صفة العلم.

م: لا علم الا في الحق وهذا هو الفرق الكبير بين العلم الحق والعلم المدعي، العلم الحق حق وصدق وغير ذلك فهو علم مدعي.

م: الشريعة علم لكنها ليست اختصاصا. فمعارف الشريعة ومصطلحاتها مما لا يحتاج معها الى معارف خاصة غير ما يعرفه عرف المسلمين ووجدانهم وما يعرفونه وسط مجتمعهم وهذا هو الوجدان الشرعي.

م: المعرفة ان كانت نصا فانها تستفاد منه بطريقة عادية عرفية من حيث ثبوت النقل والدلالة وليس في الشرع شيء خاص ليعلم به ذلك غير ما عند الناس، وان لم يكن فيها نص فانها تفرع مما علم من نص عام يشمل المسألة.

م: يعلم ان النقل حجة اذا كان له شاهد مصدق مما نعرفه من القران والسنة و الشاهد والمصدق هو الموافقة في الغايات و المقاصد وليس المطابقة في الخبر.

م: العلم بالدلالة فيكون بتحصيل الدلالة المباشرة من النص او من مجموع ما نعلمه فيه بالجمع العرفي العادي البسيط كما نتعامل مع أي كلام او نص في حياتنا.

فكرة الشريعة

م: الشريعة هي الأمور التي شرَّعها الله سبحانه وتعالى للعباد.

م: الشريعة مجموعة من القواعد والقوانين التي تُبين الطريقة التي يجب على النَّاس اتباعها في عبادتهم لله عزوجل.

م: الشريعة هي منظومة معارف مستقلة لها مظهرها واستقلالها ولونها المعرفي المتميز بخصائص واضحة .

م: الشريعة تستفاد من مواد الشريعة أي ادلتها والتي هي القرآن والسنة، وتعتمد كما هو حال غيرها من معارف على التوافق والتناسق والتشابه والاتصال والاعتصام.

م: تعرف المعرفة من كونها شرعية بعلامات التوافق والتناسق والاتصال فتصبح علما وحقا شرعيا وصدقا واعتصاما.

م: قد يعتقد ان الشريعة هي النص او دلالاته وهذا لا مجال له بل الشريعة معرفة مستقلة في مستوى خارج النص ودلالاته وان كان النص ودلالاته مقدمة وطريق اليها، بل حينما يكون النص غير موافق للشريعة فانه يعالج بطريقة او بأخرى حتى يتوافق وهذا بسبب استقلال الشريعة عن النص. الشريعة دوما قرانسية.

م: الشريعة هي المعرفة الدينية الإسلامية، ولا ريب في وجود تداخل لغوي عرفي وفي الوعي بين الدين والشريعة الا ان كل منهما وجهان لمعرفة واحدة فحينما ينظر اليها من جهة المعتقد فهي دين وحينما ينظر اليها كمعرفة فهي شريعة.

م: الدين في أصله ما يدين به الانسان والشريعة في أصلها الطريقة، وكلاهما صفة لمعرفة واحدة الا انها يختلفان من جهة الملاحظة والنظرة لتلك المعرفة.

م: لأننا نتعامل مع الشريعة اساسا هنا من الجهة والنظرة الثانية أي باعتبار المعارف الدينية شريعة وطريقة وكيف نتوصل اليها كان لفظ الشريعة انسب. فالمقصود هنا كل ما يتعلق بدين الانسان.

م: المعرفة الشرعية هي جزء من المعرفة البشرية وليست شيء في قبالها.

م: يمكن فهم الغيب بانه معارف مستقبلية بالمعنى الفلسفي وانه علوم متطورة من جهة القدرة والامكانية، وبعضها يحتاج الى لطف إلهي ليحصل الإدراك به وهذا ما يحصل في الانتقال من الدنيا الى الآخر، فالانتقال من الدنيا الى الآخر هو انتقال ادراكي تطوري وليس خلق نوع مختلف من الإدراك.

م: كما ان جميع الخصائص في الواقع الغيبي ومنه الاخروي يمكن تفسيرها فيزيائيا الا انها فيزياء عالية أي فيزياء مستقبلية يعجز العقل الان عن ادراكها ويحتاج الى لطف إلهي ليتمكن من ذلك.

م: الواقعية والطبيعية والتناسقية والاتساقية والعلمية والفيزيائية أمور مترسخة في الإدراك البشري ومعارفه ومنها الشرعية، وليس هناك ما يدل قطعا على نسخها او مسخها او رفعها من الإدراك البشري ولو في الآخرة بل الدلائل على خلافه.

م: المعرفة في نفسها مجموعة عناصر معرفية مستفادة من معان مكتسبة، وان المعارف تتكتل بشكل دائري حول المعنى المركزي للحقيقة، وهذا المعنى المركزي هو الجوهر المقوم لوجود المعرفة والذي يتصور بأقل قدر من العناصر المعرفية والذي بانتفائه ينتفي

المعنى الكلي او يتغير، وحول هذا المحور الجوهرية توجد دوائر أكبر تتسع بسعة علاقات المعنى حتى تصل الى درجات كبيرة طرفية واسعة. هذه الدوائر الطرفية تعطي المظهر للمعنى أي للحقيقة المعرفية.

م: الشريعة فيها دائرة جوهرية هي محور الدين ومعارفه الاساسية الجوهرية وحول تلك المعارف معارف شرعية تمظهرية يتمظهر بها الدين.

م: المتدينون يتحدثون في تلك المعارف الجوهرية ويتفاوتون في الدوائر الطرفية الا انهم ينبغي الا يتعكسوا لان التعاكس هنا مخالف لوحدة النظام، فالمعارف الشرعية كلها متوافقة الا انها قد تتلون وتتمايز الا ان تلونها وتمايزها لا يكون باختلافات عكسية، اذن فالجانز من التلون الطرفي يجوز ان يكون بالشدة والضعف وليس بالتعكس.

م: الحقيقة الشرعية لا تقبل الاختلاف وتقبل التلون والتكتل لكن من دون اختلاف والاختلاف هو تعاكس في اتجاه المعرفة حيث ان للمعاني اتجاهات معروفة من حيث النفي والثبات والتضاد والتناقض والتعارض ونحو ذلك.

م: الشريعة لها تناسق و محورية ومقاصدية و اتجاه و تميز واضح في ابعادها الانسانية و الاخلاقية والمعرفية عموما.

م: من المعارف الشرعية ما هو محوري في الشرع يرد اليها غيرها، وتلك المعارف المحورية عادة ما تكون واضحة لجميع الناس وببينة بجميع تفاصيلها أي بجميع عناصرها المعرفية الجوهرية والعرضية الاساسية والعريضة الفرعية.

م: في المعارف الشرعية الشاهد هو تداخل معرفي مع توفيق في الاتجاه فاذا لم يكن تداخل فهذا يعني عدم الشاهد واذا كان تداخل وبتجاه معاكس أي مع تعارض فهذا شاهد بعدم الانتماء.

م: القرب المعرفي هو بمعنى من المعاني الاتصال عن طريق جهة من جهات المعنى ويكون هذا قويا وواضحا الى حد العتبة الاتصالية التي حينها تخفت الصلة وتضعف وتكون ظنا لا علما.

م: كلما كانت المعرفة متصلة مباشرة أي بالدائرة الاصلية للشيء وليس بواسطة حلقة اخرى كانت اكثر وثوقا واكثر رسوخا وكلما ابتعدت حلقة الاتصال كانت اقل رسوخا و وثقا.

م: اكثر اشكال الاتصال قوة هو الاتصال الاشتقاقي اي الاتصال بحلقة المعنى مباشرة ثم الاتصال الاقتراني اي الارتباط بثالث ثم الاتصال البعيد وهو الاتصال بواسطة اكثر من

حلقة وهذا كله هو الاتصال المعرفي والوثوق المعرفي، فالإتصال هو مطلق القرب من دائرة المعنى و اوثقه اقربه من الدائرة الجوهرية وقوته أي تعدد جوانبه.

م: للعقل كفاءة عالية في كشف درجة الإتصال والقرب وحجمه لذلك فمن الكفاءة والسرعة الكبير ان يحكم الوجدان على كون المعرفة المعينة قريبة ومتوافقة مع ما يرد اليه ام لا، وهذا هو اساس مبدأ الرد وهو اساس منهج العرض أي عرض المعارف على الثابت منها كعرض الحديث على القرآن والسنة.

م: كل كلام له مدلول معرفي ، حينما يستقبله العقل فانه يرده الى ما يعرف من معارف و على قدر التوافق و التناسب يطمان له و الا يكون في حيز النكارة و الشذوذ حتى يجد له تبريرا لتقبله.

م: النكارة و الغرابة و الشذوذ امور حقيقية في المعرفة ولا بد ان تكون المعارف متوافقة و متناسقة و متجانسة وينبغي التقليل من الغلو بالمعارف وفرضية التعبد.

م: بالقدر الذي لا يصح احداث معارف من خارج الدليل الشرعي فانه ايضا لا يصح ان ينتقل الدليل الشرعي من مجال التوافق و التناسق و الفطرية والعقلانية الى مجال الغرابة و النكارة و الشذوذ بحجة التعبد و التسليم ، ان هذا ليس تسليما و لا تعبد بل هو خلاف التعبد و التسليم لانه خلاف الاصول و الثوابت بوجوب تناسق و توافق المعارف وان بعضها يصدق بعضها و خلوها من كل اختلاف او غرابة او نكارة معرفية.

م: ان ما تثبته المعارف القطعية هو اصول المعارف و اليها يرد غيرها ، و محكم القرآن و متفق السنة هي اصول المعارف الدينية و اليها يرد غيرها من معارف سواء دلالات او نقولات وان ما يقتضيه الاصل التنظيمي و التعاونية لمنظومة المعارف الاسلامية هو التوافق و التناسق و عدم التعارض و الاختلاف.

م: جميع المعارف الشرعية في مستوى الاعتقاد لا تتمايز حسب مصادرها بل تكون كلها مجردة عن كل تلك التميزات فهي في الواقع قرآنية.

ف: المعنى من قولنا قرآنية أي انها منصهرة متداخلة لا تميز لمصادرها في مستوى الاعتقاد وان كانت هناك جوانب كثيرة معرفية وإنسانية تتفاعل معها.

م: التفاعل والانصهار الاعتقادي يشير الى أهمية توافق المعرفة مع الموروث الإنساني الأخلاقي و القيم العقلانية النقية.

م: عرض المعارف الجديدة يكون على تلك المعارف الاعتقادية القرآنية وليس على الخطاب القرآني او الخطاب السني فضلا عن المضمون القرآني او السني.

م: العرض على الاعتقادات القرآنية متيسر لكل مسلم علم هذا العلم الصوري الإسلامي، بل هو متيسر لكل من عرف ضروريات الإسلام.

م: لا بد ان يكون عدم النكارة و عدم الشذوذ عاملا مهما بل وحاسما احيانا في الترجيح الدلالة و النقلى و المعرفى عموما ، و لا ينبغي ان تكون دعوى الاحتياط وعدم الاحاطة ميرا لقبول المعارف التي تتصف بالنكارة و الشذوذ و الغرابة لان الشرع هو نظام عرفى عقلائي و جاء و فق هذه الاسس و الحدود.

م: الاحتياط و الاعتراف بعدم الاحاطة هو عدم تقبل ما فيه نكارة و شذوذ من معارف دينية و نسبتها للدين. فالاحتياط في الدين و الاعتراف بالقصور المعرفى تجاه معارف الدين هو عدم قبول ما فيه نكارة و شذوذ من نقل او اقوال.

م: ان التسليمية من الدين ومن الاحتياط للدين لكنها قد تكون احيانا خلاف الدين و خلاف الاحتياط ان كانت تؤدي الى قبول متساهل للغريب و الشاذ و ما فيه نكارة من معارف.

م: كما ان هذا ينطبق على النص المنقول فانه ينطبق على الدلالة مع تعددها، فينبغي في مجال قبول النقل او الدلالة او الفهم الاهتمام بان تكون المعارف متوافقة متناسقة يصدق بعضها بعضا خالية من الاختلاف و النكارة و الشذوذ. وهكذا بخصوص الفهم وخصوص الاستنباط.

م: الأصل المصدق للمعرفة ما يكون مصدقا للدليل الفرعى والمعرفة الفرعية، والأصل المصدق بالأساس ما يكون علاقته مع الفرع دلاليا، أي يصدقه بشكل مباشر او غير مباشر وبوجه ما يكون مصدقا تصديقا. هذا هو الظاهر من القران.

م: الأصل الشاهد لفرعه هو بالأساس شاهد تصديقي معرفى، وبوجه يكون شاهدا دلاليا.

م: ان العقل مستقل بادراك الاخلاق كما ان العقل لا يقبل احكاما غير اخلاقية، بل لو قلنا ان العقل راجع الى أصل اخلاقى لكان صحيحا، وهذا ما نراه فى وجداننا الإنسانى.

م: ان الحكمة الالهية اخلاقية وهذه النقطة مهمة جدا فى الشريعة، لأنها تجعل الاخلاقية مقوم للمعرفة الشريعة فلا تفر معرفة شرعية الا بصفة أخلاقية.

مسألة: تفسير (وَدَا النُّونَ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صلّ على محمد وال محمد. رب اغفر لي ولجميع المؤمنين.

هذه رسالة مختصرة في تشخيص ما هو حق وصدق من تفسير قوله تعالى (وَإِذَا التُّونُ إِذْ دَهَبَ مُغَاضِبًا) من بين التفسيرات المأثورة. وقد ألفت الكتاب حسب منهج عرض المعارف بعضها على بعض، والاخذ بما هو متوافق متنسق وترك ما هو متعارض ومختلف، وهذا من الفهم المعرفي لدلالات المصدقية القرآنية واوامر عرض الحديث على القرآن والسنة، وقد بينت اسس ذلك وادلته في كتابي (مدخل الى منهج العرض) وكتابي (فقه الفقه). والخلاصة ان حديث العرض أي عرض الحديث على القرآن والسنة والاخذ بما وافقهما وترك ما خالفهما يعني البحث عن شاهد ومصدق فيما هو معلوم وثابت من معارف لما هو منسوب من حديث، فالحديث الذي له شاهد في هذه المعارف المعلومة الثابتة المستفادة من القرآن والسنة أخذ به وهو العلم وهو الحق والصدق والا لم يؤخذ به وكان ظنا. وأن حديث العرض ليس تأسيسا لهذا المنهج بل هو مصداق وتطبيق لقواعد قرآنية فيه، بقواعد عدم الاختلاف بان المعارف الشرعية لا تختلف، وقواعد التصديق (المصدقية) بان المعارف الشرعية يصدق بعضها بعضا، بل ان هذه القواعد كلها من مصاديق وتطبيقات معرفة عقلانية راسخة هي ان علامة الصدق عند العقل والعقلاء هي الاتساق والتوافق، فاذا نسب الى المعرفة شيء، وكانت هناك معارف معلومة منها فان العقل لا يقبل من تلك المنسوبات الا ما كان متوافقا ومتسقا مع ما هو معلوم منها ولا بد من ان يكون للمعرفة الجديدة اتصال معرفي بالمعرفة السابقة الثابتة وهذا هو اعتصام المعرفة وعلامة الحق والصدق في المعارف. فليس كل ما هو ممكن عقلا جائز معرفيا، وهذا هو الجواز والامكان المعرفي في قبيل الجواز والامكان العقلي. ومن هنا فعرض المعارف بعضها على بعض والاخذ بما له شاهد ومصدق من الثابت المعلوم يخرج المعارف من الظن الى العلم ويعين الحق والصدق وليس فقط الحجة والمعذر، وهو الكفيل بالاتصال المعرفي بعصمة المعرفة. وبهذا تنتقل المعارف الشرعية والعلم الشرعي من الحجة والمعذرية والظاهرية الى العلم والحق والصدق والواقعية، ولقد جاء في القرآن (إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) وجاء في السنة (لا قول ولا عمل ولا نية إلا بإصابة السنة). ان منهج العرض هو السبيل الى عصمة المعرفة واصابة الواقع.

الخلاصة

قال في المحكم والمحيط الأعظم: غاضبت الرجل: أغضبته واغضبني، وفي التنزيل: (وإذا النون إذ ذهب مغاضبا)، قيل مغاضبا لربه. وقيل: مغاضبا لقومه. انتهى، اقول اما مغاضبته لربه فممتنع معرفيا واما مغاضبته لقومه فممتنع نصيا لان البعثة الى قومه كانت بعد المغاضبة. وهناك أثر ثالث لم يذكره وهو مغاضبته لنبي في زمنه، والمذكور انه اشعياء كبير الانبياء في زمنه وهو المتوافق والمتسق مع الثابت من معرفة، ويصدق ذلك قوله تعالى (فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ) فانه علامة تكميل. وجاء في هذا حديثان:

الحديث الاول: حديث عمرو بن قيس اخرجه ابن ابي حاتم.

تفسير ابن أبي حاتم: عَنْ عمرو بن قيس، قَالَ: "كانت تكون أنبياء جميعاً يكون عَلَيْهِمْ وَاجِدٌ، فكان يوحى إِلَى ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُرْسِلَ فلان إِلَى بني فلان، فقال الله: (إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا) قَالَ: مغاضباً لذلك النَّبِيِّ". تعليق: حديث صحيح له شاهد.

الحديث الثاني: حديث ابن عباس اخرجہ الثعلبي

الكشف والبيان للثعلبي عن العوفي وغيره عن ابن عباس قال : أوحى الله تعالى إلى شيعا النبي أن سر إلى حزقيا الملك وقل له حتى يوجه نبياً قوياً أميناً، فقال له الملك : فمن ترى ؟ فقال : يونس، فإنه قوي أمين، فدعا الملك يونس وأمره أن يخرج، فقال يونس : هل أمرك الله بإخراجي؟ قال: لا، قال: فهل سماني لك؟ قال: لا، قال: فما هنا غيري أنبياء أقوياء أمناء، فالحوا عليه فخرج مغاضباً للنبي وللملك ولقومه. تعليق: حديث صحيح له شاهد من المعارف الثابتة.

فالتفسير هو : (وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا) لنبي في زمانه اسمه شعيا.

تمهيد

قال الله تعالى (وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ) (*) فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْعَمِّ وَكَذَلِكَ نُنَجِّي الْمُؤْمِنِينَ (*) [الأنبياء/ ٨٧، ٨٨]

إشارة: النون هو الحوت وذنو النون هو نبي الله يونس عليه السلام بالاتفاق. قال في تهذيب اللغة: قول الله تعالى: (وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا) هو: يونس عليه السلام، سماه الله " ذا النون " لأنه حبسه في جوف الحوت الذي التقمه. والنون: الحوت. انتهى.

و(مغاضبا) اسم فاعل من غاضب، ومصدره مغاضبة، قال في المعجم الوسيط: (غاضب) فلان فلانا أغضب كل منهما الآخر وفلانا هجره وتباعد عنه. انتهى. وفي المحكم والمحيط الأعظم: وغاضبت الرجل: أغضبتُه، واغضبني، وفي التنزيل: (وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ

مُغَاضِبًا)، قيل مُغَاضِبًا لِرَبِّهِ. وقيل: مُغَاضِبًا لِقَوْمِهِ. والأول اصح، لأن العُقُوبَةَ لم تحل به إلا لمُغَاضِبَتِهِ رَبِّهِ. وفي المغرب في ترتيب المعرب: وَقَدْ (رَاعَمَهُ) إِذَا فَارَقَهُ عَلَى رَغْمِهِ (وَمَنْهُ) إِذَا خَرَجَ مُرَاعِمًا أَيُّ مُغَاضِبًا. وقال في لسان العرب: وَغَاضَبْتُ الرَّجُلَ أَغْضَبْتُهُ وَأَغْضَبْتَنِي وَغَاضَبَهُ رَاعَمَهُ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا. قيل مُغَاضِبًا لِرَبِّهِ وَقِيلَ مُغَاضِبًا لِقَوْمِهِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ لِأَنَّ الْعُقُوبَةَ لَمْ تَحُلَّ بِهِ إِلَّا لِمُغَاضِبَتِهِ رَبِّهِ وَقِيلَ ذَهَبَ مُرَاعِمًا لِقَوْمِهِ. انتهى.

فالمغاضبة المفاعلة أي من جهتين، وهذا يشير الى انه يوجد طرف اخر تغاضب مع النبي يونس، وهناك تلميح ان كفة الرجحان للطرف الاخر.

قال تعالى (فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ (٤٨) لَوْلَا أَنْ تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ لَنُبِذَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ (٤٩) فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ (٥٠) [القلم/٤٨-٥١])

قال الله تعالى (وَإِنْ يُؤْنَسَ لِمَنِ الْمُرْسَلِينَ (١٣٩) إِذْ أَتَى إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ (١٤٠) فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ (١٤١) فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ (١٤٢) فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْتَجِيبِينَ (١٤٣) لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ (١٤٤) فَتَبَدَّنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ (١٤٥) وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ (١٤٦) وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ (١٤٧) فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ (١٤٨) [الصافات/١٣٩-١٤٩])

وقال تعالى في كتابه العزيز: فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ غِذَابَ الْجَزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ (٩٨) [يونس/٩٨]

ان قوله تعالى (فَتَبَدَّنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ (١٤٥) وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ (١٤٦) وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ) يشير الى ان البعثة الى قومه كانت بعد المغاضبة وحادثة الحوت لا قبلها. بل ان قوله تعالى (فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ) يشير الى اجباؤه واصطفاه - أي نبوته وكماله في الغالب بهذا اللفظ- كانت بعد حادثة الحوت، وهذا ما يقوي ان المغاضبة كانت للعالم في زمانه قبل اجتبائه وتكامله.

وفق هذه الاسس سيكون البحث وسيكون عرض ما وصلنا من معارف سواء شرعية نصية بالحديث المنسوب للنبي صلى الله عليه واله او اوصيائه عليهم السلام او قولية للعلماء والمفسرين. فالكتاب سيقع في ثلاث فصول كل فصل يتناول أحد الواجه المنقولة في المسألة وهي كالتالي:

الفصل الاول: أنه خرج مغاضبا لقومه.

الفصل الثاني: أنه خرج مغاضبا لربه

الفصل الثالث: أنه خرج مغاضبا لحجة زمانه.

وسيكون كلامي بشكل تعليقات معرفية تبين مدى اتصال واتساق المعرفة من عدمه.

الفصل الاول: أنه خرج مغاضبا لقومه.

أشارة:

القول أنّ قوله تعالى (وذا النون إذ ذهب مغاضبا) انه خرج مغاضبا لقومه معرفة لا شاهد عليها بل ان الشاهد خلافها فان حادثة الحوت كانت قبل ان يبعث الى قومه. فهذه المعرفة معتلة جميع النقولات في هذا المضمون ظن معتل ليس له شاهد لا يؤخذ به.

قال في التبيان في تفسير القرآن: ثم قال لنبيه محمد صلى الله عليه وآله واذكر (ذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه) والنون الحوت، وصاحبها يونس بن متى، غضب على قومه - في قول ابن عباس والضحاك - فذهب مغاضبا لهم. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تفسير مجمع البيان: « مغاضبا » لقومه عن ابن عباس و الضحاك. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

روى العياشي عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام كتب امير المؤمنين عليه السلام قال : حدثني رسول الله صلى الله عليه واله ان جبرئيل عليه السلام حدثه ان يونس ابن متى بعثه الله إلى قومه – الى ان قال- فلما رأى يونس ان قومه لا يجيبونه ولا يؤمنون ضجر وعرف من نفسه قلة الصبر فشكى ذلك إلى ربه- الى ان قال- فقال يونس : يارب انما غضبت عليهم فيك ، وانما دعوت عليهم حين غضبوك ، فوعزت لك لا انعطف عليهم برأفة ابدأ – الى ان قال- قال يونس لتتوخا : ياتتوخا كذبني الوحي وكذبت وعدي لقومي لا وعزة ربي لا يرون لي وجهها ابدأ بعد ما كذبني الوحي ، فانطلق يونس هاربا على وجهه مغاضبا لربه ناحية بحر ايلة مستنكرا فرارا من أن يراه احد من قومه فيقول له : يا كذاب ، فلذلك قال الله : " وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه " الآية وخرج مغاضبا قبل ان يؤذن له – الى ان قال- رجع تنوخا إلى القرية ، فلقى روبيل فقال له ياتتوخا : اي الرأيين كان اصوب واحق ؟ ارأيي او رأيك ؟ فقال له تنوخا : بل رأيك كان اصوب ولقد كنت اشرت برأي العلماء والحكماء ، وقال له تنوخا : اما اني لم ازل ارى اني افضل منك لزهدني وفضل عبادتي حتى استبان فضلك لفضل علمك ، وما اعطاك الله ربك من الحكمة مع التقوى افضل من الزهد والعبادة بلا علم ، فاصطحبا فلم يزالا مقيمين مع قومهما ومضى يونس على وجهه مغاضبا لربه - الى ان قال- قال ابو عبيدة : قلت لابي جعفر عليه السلام كم كان غاب يونس عن قومه حتى رجع اليهم بالنبوة والرسالة فأمنوا به وصدقوه ؟ قال : اربعة اسابيع سبعا منها في ذهابه إلى البحر ، وسبعا في بطن الحوت ، وسبعا تحت الشجرة بالعراء وسبعا منها في رجوعه إلى قومه فقلت له : وما هذه الاسابيع شهورا وايام او ساعات فقال : يابا عبيدة ان العذاب اتاهم يوم الاربعاء في النصف من شوال ، وصرف عنهم من يومهم ذلك ، فانطلق يونس مغاضبا فمضى يوم الخميس سبعة ايام في مسيره إلى البحر ، وسبعة ايام في بطن الحوت ، وسبعة ايام تحت الشجرة بالعراء وسبعة ايام في رجوعه إلى قومه ، فكان ذهابه ورجوعه ثمانية وعشرين يوما ، ثم أتاهم فأمنوا به وصدقوه واتبعوه فلذلك قال : فلولا كانت قرية أمّنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا ومتعناهم . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. اقول ان الاختلاف بينه وبين روبيل ربما يعود في اصوله الى الاختلاف مع النبي الحجة في زمنه، فان بعض الروايات يكون لها اصل صحيح الا انها وبفعل عوامل كثيرة تخرج مع بعض التغيير وبما يتناسب مع الاتجاهات الفكرية لذلك الراوي او زمنه الا ان هذا ظن وعلى كل الحال الرواية معتلة لا يعمل بها.

قال في التبيان: وقيل إنما عوتب على ذلك، لانه خرج مغاضبا لهم قبل أن يؤذن له، فقال قوم: كانت خطيئة، من جهة تأويله أنه يجوز له ذلك. وقد قلنا: انه كان مندوبا إلى المقام فلم يكن ذلك محظورا، وانما كان ترك الاولى. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. واما كون المتروك واجبا او مندوبا فالمؤاخذة لا تدل عليه، وانما المؤاخذة

تكون حسب المعرفة وهذا من الثوابت، وامر عصمة المجتبيين والمصطفين قد ضخم واخذ اكثر من حجمه والصحيح ان يقال ان الله لا يوصف وفعله لا يوصف واختياره واصطفاؤه لا يوصف، ولا بد من توجيه المعرفة وفق الثوابت والاصول وهي تتجه ان الكمال لله تعالى وان الاحاطة لله تعالى وان الامر كله لله تعالى، وان العصمة التي تكون للبشر انما هي في معنى المستوى المعرفي والعملي الكلي العلوي للذات المنتخبة وليس في جزئيات عارفه واعماله فان هذا يصطدم مع الثابت من النص، فعلى كل الاحوال التي كانت عليها المغاضبة وهي عمل ومعرفة جزئية فان المستوى المعرفي والعملي للنبي لا يمكن ان يخرج عن حدود العصمة. ان هذا التمييز بين مستوى المعرفة والعمل الكلي للذات عن مستوى المعرفة والعمل الجزئي له من اهم مداخل الفهم لمفهوم العصمة ليس في الانبياء والاصياء بل حتى للمؤمنين الذين ايضا وردت فيهم اشارت من العصمة والاعتصام.

قال في تفسير مجمع البيان: «مغاضبا» لقومه عن ابن عباس و الضحاك أي مراغما لهم من حيث أنه دعاهم إلى الإيمان مدة طويلة فلم يؤمنوا حتى أوعدهم الله بالعذاب فخرج من بينهم مغاضبا لهم قبل أن يؤذن له. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. اقول ان قيد (قبل ان يؤذن له) قيد معرفي وليس نصيا، وقد ألجأهم اليه ان مغاضبته للقوم الظالمين ليست مما يستوجب اللوم لكن اللوم ثابت، فكان لا بد من حالة تستوجب اللوم فقالوا انه خرج قبل الاذن وهو مما لا دليل لفظي عليه وانما تقتضيه اتساقية المعارف وهو تام مع ثبوت الاصل الا ان الاصل وهو مغاضبة قومه معتل ظني. ان التمييز بين ما يقتضيه النص وما تقتضيه المعرفة يبين وجه الكثير من الشروط والقيود والتخصيصات التي قالها العلماء بخصوص نصوص ليست ظاهرة في تلك القيود والتخصيصات، وطبعا تلك العملية صحيحة جدا وتامة وتدل على فقه وعلم ومعرفة الا انه ينبغي ان يكون الاصل الذي لأجله وجه النصوص ثابتا وحقيقيا وليس متوهما ومدعى ظنيا كما هنا. وهنا تبرز اهمية رسوخ الاصول المعرفية واهمية الارتكاز على الاصول المعرفية الراسخة الثابتة. ان التوجيه المعرفي للنص امر معرفي حق، والدلالة المعرفية للنص تقدم دوما على الدلالة اللفظية. ان توجيه النص بالدلالة المعرفية التي قد تغاير الدلالة اللفظية هي من اهم اركان فقاهاة الفقيه.

اخرج في تفسير نور الثقلين عن الصدوق عن علي بن محمد الجهم قال : حضرت مجلس المأمون و عنده الرضا عليه السلام فقال له المأمون : يا ابن رسول الله أليس من قولك ان الانبياء معصومون ؟ قال : بلى ، قال فما معنى قول الله عزوجل : " وذا النون اذ ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه " فقال الرضا عليه السلام ، ذاك يونس بن متى عليه السلام

، ذهب مغاضبا لقومه فظن بمعنى استيقن " ان لن نقدر عليه " اي لن نضيق عليه رزقه ، ومنه قول الله عزوجل : " واما اذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه " اي ضيق عليه وقتر . تعليق قوله (مغاضبا لقومه) معرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها .

اخرج القمي عن ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام في قوله : و " ذا النون اذ ذهب مغاضبا " يقول : من اعمال قومه " فظن ان لن نقدر عليه " يقول : ظن أن لن يعاقب بما صنع . تعليق قوله (من اعمال قومه) هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها .

قال في تفسير جوامع الجامع : كان قد بعث إلى نينوى من أرض الموصل ، فكذبوه ، فذهب عنهم مغاضبا ، فلما فقدوه خافوا نزول العذاب ، فلبسوا المسوح وعجوا وبكوا ، فصرف الله * (عنهم) . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها .

قال في التفسير الصافي : وذا النون وصاحب الحوت يونس بن متي إذ ذهب مغاضبا لقومه لما برم لطول دعوتهم وشدة شكيمتهم وتمادي إصرارهم مهاجرا عنهم قبل أن يؤمر به: تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها .

قال في التفسير الصافي: القمي عن الباقر عليه السلام في قوله وذا النون إذ ذهب مغاضبا يقول من أعمال قومه. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها .

قال في تفسير الميزان : و قوله: "و ذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه" أي و اذكر ذا النون إذ ذهب مغاضبا أي لقومه حيث لم يؤمنوا به فظن أن لن نقدر عليه أي لن نضيق عليه من قدر عليه رزقه أي ضاق كما قيل. تعليق قوله (أي لقومه) هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها .

و:غاضبُ الرجل: أغضبته، واغضبني، وفي التنزيل: (و ذا النون إذ ذهب مُغاضبا)، قيل مُغاضبا لربه. وقيل: مُغاضبا لقومه. والأول اصح، لأن العقوبة لم تحل به إلا لمغاضبته ربه. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها .

قال في تهذيب اللغة : وقال أبو الهيثم: وروى أنه ذهب مغاضبا لقومه، وروى أنه ذهب مغاضبا لربه. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها .

قال في لسان العرب : و غاضِبُ الرجلُ أَغْضَبْتُهُ وَأَغْضَبْتَنِي وَغَاضَبَهُ راعمه وفي التنزيل العزيز وذا النون إذ ذهب مغاضبا . قيل مغاضبا لربه وقيل مغاضبا لقومه قال ابن سيده والأول أصح لأن العقوبة لم تحل به إلا لمغاضبته ربه وقيل ذهب مراغما لقومه. تعليق: هذه المعرفة في تفسير (مغاضبا) ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها .

قال في تفسير غريب القرآن : (ذا النون) لقب يونس بن متى عليه السلام قال تعالى : * (وذا النون إذ ذهب مغاضبا) * ومن قصته انه ضجر على قومه لطول ما ذكرهم فلم يذكرها وأقاموا على كفرهم فراغمهم وظن أن ذلك سائق حيث لم يفعله إلا غيظا لله ، وإنفة لدينه ، وبغضا للكفر وأهله ، وكان الأولى به أن يصابرهم لينظر الاذن من الله تعالى في مهاجرتهم فابتلي ببطن الحوت . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والمعرفة في جميع التعليقات اقصد بها تفسير (مغاضبا) خاصة وان اردت غيرها صرحت بذلك، فلا تجري على جميع مضامين الكلام في جميع فقرات الكتاب انما هي بخصوص تفسير كلمة (مغاضبا).

اخرج في تفسير القمي : في رواية ابي الجارود عن ابي جعفر عليه السلام في قوله (وذا النون إذ ذهب مغاضبا) يقول من أعمال قومه (فظن ان لن نقدر عليه) يقول ظن ان لن يعاقب بما صنع. تعليق: قوله (اعمال قومه) هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تبيين القرآن: { وذا النون } صاحب الحوت وهو يونس - { إذ ذهب مغاضبا } غضبان على قومه، فهجرهم قبل أن يأذن له الله في هجرهم { فظن أن لن نقدر عليه } أن لن نضيق عليه بحبسه في بطن الحوت. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

اخرج في البحار : ن: في خبر ابن الجهم أنه سأل المأمون الرضا عليه السلام عن قول الله عزوجل: " وذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه " فقال الرضا عليه السلام: ذلك يونس بن متى عليه السلام ذهب مغاضبا لقومه " فظن " بمعنى استيقن " أن لن نقدر عليه " أي لن نضيق عليه رزقه. تعليق: قوله (مغاضبا لقومه) هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في البحار: قال السيد قدس الله روحه: كان غضبه عليه السلام على قومه لمقامهم على تكذيبه وإصرارهم على الكفر وبأسه من إقلاعهم وتوبيتهم فخرج من بينهم خوفا من أن ينزل العذاب بهم وهو مقيم بينهم. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

اخرج في البحار: معاني الاخبار : معنى يونس أنه كان مستأنسا لربه، مغاضبا لقومه، وصار مؤنسا لقومه بعد رجوعه إليهم. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في البحر المديد : يقول الحقّ جلّ جلاله : { و { اذكر { ذا النُّون { أي : صاحب الحوت ، وهو يونس عليه السلام ، { إذ ذهب مغاضبًا { أي : مراغمًا لقومه ، فأرًا عنهم ، وغضب من طول دعوته إياهم ، وشدة شكيمتهم ، وتمادي إصرارهم ، فخرج مهاجرًا عنهم ، قبل أن يُؤمر ، وقيل : وعدهم بالعذاب فلم يأتهم لميعادهم؛ لأجل توبتهم ، ولم يشعر بها ، فظن أنه كذبهم ، فغضب من ذلك ، فهو من باب المغالبة؛ للمبالغة؛ أو لأنه غضب لما رأى منهم من الإصرار ، وغضبوا لمفارقته إياهم ، وكان من حقه عليه السلام أن يصبر وينتظر الإذن الخاص من الله تعالى ، فلما استعجل ابتلي ببطن الحوت . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تفسير الميزان : يمكن أن يكون قوله: "إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه" واردا مورد التمثيل أي كان ذهابه هذا و مفارقة قومه ذهاب من كان مغاضبا لمولاه و هو يظن أن مولاه لن يقدر عليه و هو يفوته بالابتعاد منه فلا يقوى على سياسته. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. اقول هذا قول ضعيف جدا مخالف للظاهر بل النص بل المعرفة.

قال في البحر المديد : قال وهب بن منبه رضي الله عنه : إنَّ يونس كان عبداً صالحاً ضَيِّق الخلق ، فلما حمل أثقال النبوة تفسخ منها تفسخُ الرِّبع تحت الحمل الثَّقل ، ففدَّها وخرج هارباً عنها ، ولذلك أخرج الله من أولي العزم ، قال لنبيه صلى الله عليه وسلم : { فاصبر كَمَا صَبَرَ أُلوأُ العزم من الرسل { [الأحقاف : ٣٥] ، وقال : { وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الحوت { [القلم : ٤٨] ، أي : لا تلق أمرى كما ألقاه . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. بل ان فيه نكارة شديدة.

قال في البحر المديد: أما قول الحسن : مغاضبًا لربه ، فلا يليق بمقام الأنبياء - عليهم السلام - إلا أن يحمل على أن خروجه بلا إذن كأنه مغاضب . والله تعالى أعلم . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. اقول ستعرف تصريح الحسن البصري

بانه اراد ظاهر اللفظ وجميع التأويلات ظن. وهو قول منكر جدا و استغرب كيف يصدر عنه.

قال في التحرير والتنوير : وأما يونس فهو ابن متى ، واسمه في العبرانية (يونان بن أمثاي) ، وهو من سبط (زبولون) . ويجوز في نونه في العربية الضمّ والفتح والكسر . ولد في بلدة (غاث ايفر) من فلسطين ، أرسله الله إلى أهل (نينوى) من بلاد آشور . وكان أهلها يومئذ خليطاً من الآشوريين واليهود الذين في أسر الآشوريين ، ولما دعاهم إلى الإيمان فأبوا توعدّهم بعذاب فتأخّر العذاب فخرج مغاضباً وذهب إلى (يافا) . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في التحرير والتنوير : و (ذو النون) وصف ، أي صاحب الحوت . لقب به يونس بن متى عليه السلام . وتقدمت ترجمته في سورة الأنعام وتقدمت قصته مع قومه في سورة يونس . وذهاب مغاضباً قيل خروجه غضبان من قومه أهل (نينوى) إذ أبوا أن يؤمنوا بما أرسل إليهم به وهم غاصبون من دعوته ، فالمغاضبة مفاعلة . وهذا مقتضى المروي عن ابن عباس . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في التسهيل لعلوم التنزيل: وذا النون هو يونس عليه السلام والنون هو الحوت نسب إليه لأنه التقمه إذ ذهب مغاضباً أي مغاضباً لقومه إذ كان يدعوهم إلى الله فيكفرون حتى أدركه ضجر منهم فخرج عنهم ولذلك قال الله ولا تكن كصاحب الحوت. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في الدر المنثور : أخرج ابن جرير والبيهقي في الأسماء والصفات ، عن ابن عباس في قوله : { وذا النون إذ ذهب مغاضباً } يقول : غضب على قومه { فظن أن لن نقدر عليه } يقول : أن لن نقضي عليه عقوبة ولا بلاء فيما صنع بقومه في غضبه عليهم وفراره . قال : وعقوبته أخذ النون إياه . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في الدر المنثور : أخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، عن الضحاك في قوله : { وذا النون إذ ذهب مغاضباً } قال : مغاضباً لقومه . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في الكشاف : أن يونس عليه السلام بعث إلى نينوى من أرض الموصل فكذبوه ، فذهب عنهم مغاضباً ، فلما فقدوه خافوا نزول العذاب . فلبسوا المسوح ، وعجوا أربعين ليلة . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في الكشف والبيان - للثعلبي : قالوا : وكان يونس (عليه السلام) وعدهم العذاب فخرج ينتظر العذاب وهلاك قومه فلم يرَ شيئاً ، وكان من كذب ولم تكن له بينة قتل ، فقال يونس لما كشف عنهم العذاب : كيف أرجع إلى قومي وقد كذبتهم؟ فانطلق عاتباً على ربه ، مغاضباً لقومه فأتى البحر (فإذ سفينة قد شحنت) فركب السفينة (لوحده) بغير أجر ، . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. اقول (عاتبا على ربه) يرجع الى القول الثاني فانه ينتهي بحسب ظروف النص والخاطب الى المغاضبة.

قال في النكت والعيون : { إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا } فيه ثلاثة أقاويل : أحدها : يعني مراغماً للملك وكان اسمه حزقيا ولم يكن به بأس ، حكاه النقاش . الثاني : مغاضباً لقومه ، قاله الحسن . الثالث : مغاضباً لربه ، قاله الشعبي ، ومغاضبته ليست مراغمة ، لأن مراغمة الله كفر لا تجوز على الأنبياء ، وإنما هي خروجه بغير إذن ، فكانت هي معصيته . تعليق: الثاني معرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. واما الاول فستعرف انه يرجع الى مغاضبة نبي في زمانه.

قال في الوسيط لسيد طنطاوي : وقوله : { إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا } أى : غضبان على قومه ، فالمفاعلة ليست على بابها فلا مشاركة كعاقبت وسافرت ، ويحتمل أن تكون على بابها من المشاركة ، أى غاضب قومه وغاضبوه حين لم يؤمنوا فى أول الأمر " . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والترديد لا وجه له.

أخرج في تفسير ابن أبي حاتم عن الضحَّاك في قَوْلِهِ: " وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا } ، قَالَ: مغاضباً لقومه". تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والترديد لا وجه له.

قال في تفسير ابن عبد السلام : { النُّونِ } الحوت { مُغَاضِبًا } مراغماً للملك حزقيا ولم يكن به بأس ، أو لقومه ، أو لربه من غير مراغمة لأنها كفر ، بل مغاضبته خروجه بغير إذنه . وذهب لأن خلقه كان ضيقاً فلما أثقلته أعباء النبوة ضاق بهم فلم يصبر ، أو كان من عادة قومه قتيل الكاذب فلما أخبرهم بنزول العذاب ثم رفعه الله تعالى عنهم قال : لا أرجع إليهم كاذباً وخاف القتل فخرج هارباً. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والترديد لا وجه له. اقول كل هذه المعارف معتلة بل بعضها منكر، واما مغاضبته لحزقيا فستعرف انها ترجع الى مغاضبته لنبي في زمانه.

قال في تفسير ابن كثير : وذلك أن يونس بن مَتَّى، عليه السلام، بعثه الله إلى أهل قرية "نينوى" ، وهي قرية من أرض الموصل، فدعاهم إلى الله، فأبوا عليه وتمادوا على كفرهم، فخرج من بين أظهرهم مغاضبا لهم، ووعدهم بالعذاب بعد ثلاث. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والترديد لا وجه له.

قال في تفسير ابن كثير : { وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْخُوْتِ } يعني: ذا النون، وهو يونس بن متى، عليه السلام، حين ذهب مُغَاضِبًا على قومه. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والترديد لا وجه له.

قال في تفسير أبي السعود : { وَذَا النونِ } أي واذكر صاحب الحوت وهو يونس عليه السلام { إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا } أي مراغماً لقومه لما برم من طول دعوته إياهم وشدة شكيمتهم وتمادي إصرارهم مهاجراً عنهم قبل أن يؤمر ، وقيل : وعهدهم بالعذاب فلم يأتيهم لميعادهم بتوبتهم ولم يعرف الحال فظن أنه كذبهم فغضب من ذلك ، وهو من بناء المغالبة للمبالغة أو لأنه أغضبهم بالمهاجرة لخوفهم لحوق العذاب عندما قرىء مُغَضِبًا. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. كل هذه المعارف معتلة بل بعضها منكر.

قال في تفسير البحر المحيط : وانتصب { مغاضباً } على الحال . فقيل : معناه غضبان وهو من المفاعلة التي لا تقتضي اشتراكاً ، نحو : عاقبت اللص وسافرت . وقيل { مغاضباً } لقومه أغضبهم بمفارقتهم وتخوفهم حلول العذاب ، وأغضبوه حين دعاهم إلى الله مدة فلم يجيبوه فأوعدهم بالعذاب ، ثم خرج من بينهم على عادة الأنبياء عند نزول العذاب قبل أن يأذن الله له في الخروج . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تفسير الثعالبي وقوله : { مغاضباً } قيل : إنَّهُ غاضب قومه حين طال عليه أمرهم . وَتَعَنُّهُمْ ، فذهب فاراً بنفسه ، وقد كان الله تعالى أمره بملازمتهم والصبر على دعائهم ، فكان ذلك دُنْبَهُ ، أي : في خروجه عن قومه بغير إذن ربه . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال الثعالبي: قال عِيَاض : والصحيح في قوله تعالى : { إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا } أَنَّهُ مُغَاضِبٌ لقومه؛ لكفرهم ، وهو قول ابن عباس ، والضَّحَّاك وغيرهما . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تفسير السعدي : { إِذْ أَبَقَ } أي: من ربه مغاضباً له، ظاناً أنه لا يقدر عليه، ويحبسه في بطن الحوت، ولم يذكر الله ما غاضب عليه، ولا ذنبه الذي ارتكبه، لعدم فائدتنا بذكره، وإنما فائدتنا بما دُكِّرنا عنه أنه أذنب، وعاقبه الله مع كونه من الرسل الكرام، وأنه نجاه بعد ذلك، وأزال عنه الملام، وقبض له ما هو سبب صلاحه. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. وبعضه منكر.

قال في تفسير الطبري : حدثني محمد بن سعد ، قال: ثني أبي ، قال: ثني عمي ، قال: ثني أبي عن أبيه ، عن ابن عباس ، قوله (وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا) يقول: غضب على قومه. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال الطبري: خُذت عن الحسين ، قال: سمعت أبا معاذ يقول : ثنا عبيد ، قال: سمعت الضحاك يقول في قوله (إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا) أما غضبه فكان على قومه. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تفسير القشيري : ويقال مغاضباً على قومه لما امتنعوا عن الإيمان وخرج من بينهم . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في زاد المسير : { إذ ذهب مغاضباً } قال ابن قتيبة : المُغاضِبَةُ : مُفَاعَلَةٌ ، وأكثر المفاعلة من اثنين ، كالمناظرة والمجادلة والمخاصمة ، وربما تكون من واحد ، كقولك : سافرت ، وشارفت الأمر ، وهي هاهنا من هذا الباب . وقرأ أبو المتوكل ، وأبو الجوزاء ، وعاصم الجحدري ، وابن السميع : «مُغْضِباً» باسكان الغين وفتح الضاد من غير ألف . واختلفوا في مغاضبته لمن كانت؟ على قولين . أحدهما : أنه غضب على قومه ، قاله ابن عباس ، والضحاك . وفي سبب غضبه عليهم ثلاثة أقوال . أحدها : أن الله تعالى أوحى إلى نبي يقال له : شعيا : أن انت فلاناً الملك ، فقل له : بيعت نبياً أميناً إلى بني إسرائيل ، وكان قد غزا بني إسرائيل ملك ، وسبا منهم الكثير ، فأراد النبي والملك أن يبعثا يونس إلى ذلك الملك ليكلّمه حتى يرسلهم ، فقال يونس لشعيا : هل أمرك الله باخراحي؟ قال : لا ، قال : فهل سماني لك؟ قال : لا ، قال : فهاهنا غيري من الأنبياء ، فألحوا عليه ، فخرج مغاضباً للنبي والملك ولقومه ، هذا مروى عن ابن عباس؛ وقد زدناه شرحاً في [يونس : ٩٨] .
تعليقك هذا يعود الى القول الثالث، فان من قال ان مغاضب لقومه يقصد من كذبوه.

ثم قال والثاني : أنه عانى من قومه أمراً صعباً من الأذى والتكذيب ، فخرج عنهم قبل أن يؤمنوا ضجراً ، وما ظنّ أن هذا الفعل يوجب عليه ما جرى من العقوبة ، ذكره ابن الأنباري . وقد روي عن وهب بن منبه ، قال : لما حُملت عليه أثقال النبوة ، ضاق بها ذراعاً ولم يصبر ، فقتلها من يده وخرج هارباً . والثالث : أنه لما أوعدهم العذاب ، فتابوا ورُفِع عنهم ، قيل له : ارجع إليهم ، فقال : كيف أرجع فيجدوني كاذباً؟ فانصرف مغاضباً لقومه ، عاتباً على ربه . وقد ذكرنا هذا في [يونس : ٩٨] . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والقول الثالث يرجع الى القول الثاني بانه مغاضب لربه

الفصل الثاني: أنه خرج مغاضباً لربه

قال في المحكم والمحيط الأعظم : وغازبْتُ الرجل: أغضبْتُه، واغضبني، وفي التنزيل: (و ذا النون إذ ذهب مُغاضبا)، قيل مُغاضبا لرَّبه. وقيل: مُغاضبا لقومه. والأول اصح، لأنَّ العُقوبة لم تحل به إلا لمُغاضبته ربه. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. فان مغاضبته لربه ممتعة معرفيا على مقام المؤمن التقي فكيف بالنبي.

قال في تهذيب اللغة: وقال أبو الهيثم: وروى أنه ذهب مغاضبا لقومه، وروى أنه ذهب مغاضبا لربه. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في التبيان: فأما ما روي عن الشعبي وسعيد بن جبير من انه خرج مغاضبا لربه فلا يجوز ذلك على نبي من الانبياء. تعليق: هذا تام.

مجمع البيان: و من قال أنه خرج مغاضبا لربه و أنه ظن أن لن يقدر الله على أخذه بمعنى أنه يعجز عنه فقد أساء الثناء على الأنبياء فإن مغاضبة الله كفر أو كبيرة عظيمة و تجوز العجز على الله سبحانه كذلك فكيف يجوز ذلك على نبي من أنبياء الله تعالى. تعليقك هذا تام اجمالا.

قال في تفسير القمي : قال لنبيه صلى الله عليه وآله (فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت) يعني يونس (ع) لما دعا على قومه ثم ذهب مغاضبا لله. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في التبيان: وكذلك لا يجوز أن يغضب لما عفى الله عنهم إذ آمنوا، لان هذا اعتراض على الله بما لايجوز في حكمته. تعليق: هذا تام.

اخرج العياشي عن الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال : ان يونس لما آذاه قومه دعا الله عليهم فأصبحوا أول يوم ، ووجوههم صفر ، وأصبحوا اليوم الثاني ووجوههم سود ، قال وكان الله واعدهم ان يأتيهم العذاب حتى نالوه برماحهم ، ففرقوا بين النساء وأولادهن والبقير وأولادها ، ولبسوا المسوح والصوف ووضعوا الحبال في أعناقهم ، و الرماد على رؤسهم ،

وضجوا ضجة واحدة إلى ربهم ، وقالوا : آمنا بالله يونس ، قال : فصرف الله عنهم العذاب إلى جبال آمد قال : وأصبح يونس وهو يظن انهم هلكوا ، فوجدهم في عافية فغضب فرج كما قال الله : " مغاضبا " . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. اقول والاطلاق يشمل الاثنين قومه وربه.

اخرج العياشي عن معمر قال : قال أبو الحسن الرضا عليه السلام : ان يونس لما أمره الله بما أمره فأعلم قومه فأظلم العذاب ففرقوا بينهم وبين أولادهم وبين البهايم وأولادها ، ثم عجوا إلى الله وضجوا ، فكف الله العذاب عنهم ، فذهب يونس مغاضبا فالتقمه الحوت ، فطاف به سبعة في البحر فقلت له : كم بقى في بطن الحوت ؟ قال : ثلاثة أيام ثم لفظه الحوت وقد ذهب جلده وشعره. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والاطلاق يشمل الاثنين ربه وقومه.

قال في تفسير نور الثقلين : عن علي بن ابراهيم عن جميل قال قال لي ابو عبدالله عليه السلام : ما رد الله عزوجل العذاب الا عن قوم يونس وكان يونس عليه السلام يدعوهم إلى الاسلام فيأبوا ذلك ، فهم ان يدعوا عليهم وكان فيهم رجلان : عابد وعالم . وكان اسم احدهما مليخا والآخر اسمه روبييل ، وكان العابد يشير على يونس بالدعاء عليهم وكان العالم ينهاه ، ويقول : لا تدعو عليهم فان الله يستجيب لك ولا يحب هلاك عباده ، فقبل قول العابد ولم يقبل قول العالم ، فدعى عليهم فأوحى الله اليه : يأتيهم العذاب في سنة كذا وكذا في شهر كذا وكذا في يوم كذا وكذا ، فلما قرب الوقت خرج يونس من بينهم مع العابد وبقى العالم فيهم ، فلما كان ذلك اليوم نزل العذاب فقال العالم لهم : يا قوم افزعوا إلى الله عزوجل فلعله يرحمكم فيرد العذاب عنكم ، فقالوا : كيف نصنع ؟ قال اجتمعوا واخرجوا إلى المفازة وفرقوا بين النساء والاولاد وبين الابل واولادها ، وبين البقر واولادها وبين الغنم واولادها ثم ابكوا وادعوا ، فذهبوا وفعلوا ذلك وضجوا وبكوا ، فرحمهم الله وصرف عنهم العذاب وفرق العذاب على الجبال وقد كان نزل وقرب منهم ، فاقبل يونس لينظر كيف اهلكهم الله فرأى الزارعون يزرعون في ارضهم ، قال لهم ما فعل قوم يونس ؟ فقالوا له ولم يعرفوه : ان يونس دعا عليهم فاستجاب الله عزوجل له ونزل العذاب عليهم فاجتمعوا وبكوا ودعوا فرحمهم الله وصرف ذلك عنهم وفرق العذاب على الجبال ، فهم اذن يطلبون يونس ليؤمنوا به فغضب يونس ومر على وجهه مغاضبا لله كما حكى الله تعالى. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في التفسير الأصفى : (ولا تكن كصاحب الحوت) يعني يونس بن متى، لما دعا على قومه ثم ذهب مغاضبا لله (إذ نادى) في بطن الحوت (وهو مكظوم) قال: (أي: مغموم). تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تفسير الميزان : و أما كونه (عليه السلام) مغاضبا لربه حقيقة و ظنه أن الله لا يقدر عليه جدا فمما يجلب ساحة الأنبياء الكرام عن ذلك قطعا و هم معصومون بعصمة الله. تعليق هذا تام.

قال في لسان العرب : و غاضِبْتُ الرجلَ أَعْضَبْتُهُ وَأَعْضَبَنِي وَغَاضَبَهُ رَاغَمَهُ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ وَذَا التُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا. قِيلَ مُغَاضِبًا لِرَبِّهِ وَقِيلَ مُغَاضِبًا لِقَوْمِهِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ لِأَنَّ الْعُقُوبَةَ لَمْ تَحَلَّ بِهِ إِلَّا لِمُغَاضِبَتِهِ رَبَّهُ وَقِيلَ ذَهَبَ مُرَاغِمًا لِقَوْمِهِ. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في البحار: قال السيد قدس الله روحه: أما من ظن أن يونس عليه السلام خرج مغاضبا لربه من حيث لم ينزل بقومه العذاب فقد خرج في الافتراء على الانبياء بسوء الظن بهم عن الحد، وليس يجوز أن يغاضب ربه إلا من كان معاديا وجاهلا بأن الحكمة في سائر أفعاله، وهذا لا يليق بأتباع الانبياء من المؤمنين فضلا عن عصمه الله ورفع درجته، وأقبح من ذلك ظن الجهال أنه ظن أن ربه لا يقدر عليه من جهة القدرة التي يصح بها الفعل، ويكاد يخرج عندنا من ظن بالانبياء مثل ذلك عن باب التمييز والتكليف، ولكن كان غضبه عليه السلام على قومه لمقامهم على تكذيبه وإصرارهم على الكفر ويأسه من إقلاعهم وتوبتهم فخرج من بينهم خوفا من أن ينزل العذاب بهم وهو مقيم بينهم، فأما قوله: " فظن أن لن نقدر عليه " فمعناه أنا لا نصيق عليه المسلك، ونشدد عليه المحنة والتكليف، لان ذلك مما يجوز أن يظنه النبي. تعليق: هذا تام.

قال في بحار الأنوار: وقوله: (مغاضبا لربه) أي على قومه لربه تعالى. أي كان غضبه لله تعالى لا للهوى، أو خائفا عن تكذيب قومه لما تخلف عنه من وعد ربه. تعليق: هذا توجيه لمتشابهه وقد بينت في مناسبات كثيرة ان التشابه فرع الثبوت لا قبله، ولان الثبوت مشروط بالموافقة والتشابه مشروط بالمخالفة فثبوت المتشابه مختص بالقطعيات النقلية فلا يقع في الظنيات لأنها لا تثبت اصلا. فالظني المخالف بظاهره للثابت لا يثبت اصلا فلا يدخل في المتشابه، واما توجيه الدلالة في نفسها معرفيا من دون ثبوت فلا وجه له انما يوجه النص لفظيا قبل الثبوت والخلط بينهما ليس صحيحا.

قال في البحار في خبر الثمالي: فصرف الله عنهم العذاب إلى جبال آمد، قال: وأصبح يونس وهو يظن أنهم هلكوا فوجدهم في عافية فغضب وخرج - كما قال الله - مغاضبا حتى ركب سفينة فيها رجالان، فاضطربت السفينة فقال الملاح: يا قوم في سفينتي لمطلوب. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. الاطلاق يشمل مغاضبته لربه.

قال في بحار الأنوار : في خبر معمر عجا إلى الله وضجوا، فكف الله العذاب عنهم، فذهب يونس عليه السلام مغاضبا فالتقمه الحوت فطاف به سبعة أبحر. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والاطلاق يشمل مغاضبته لربه.

قال في أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن : اعلم أن قول من قال { مُغَاضِباً } أي مغاضباً لربه كما روي عن ابن مسعود ، وبه قال الحسن والشعبي وسعيد بن جبير ، واختاره الطبري والقتيبي ، واستحسنه المهدي يجب حمله على معنى القول الأول . أي مغاضباً من أجل ربه . قال القرطبي بعد أن ذكر هذا القول عن ذكرنا : وقال النحاس : وربما أنكر هذا من لا يعرف اللغة ، وهو قول صحيح ، والمعنى : مغاضباً من أجل ربه كما تقول : غضبت لك أي من أجلك ، والمؤمن يغضب الله عز وجل إذا عصى انتهى منه . والمعنى على ما ذكر : مغاضباً قومه من أجل ربه ، أي ، من أجل كفرهم به ، وعصيانهم له . وغير هذا لا يصح في الآية . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والتوجيه غير تام فهناك اقوال نصية و روايات نصية في ان المغاضبة كانت لربه على الحقيقة وليس لاجل ربه كما يبين ولهذا فمن فهم ذلك لم يكن غير عارف بالعربية وهذا طعن بالعلماء لا يصح.

قال في التسهيل لعلوم التنزيل : ولا يصح قول من قال مغاضبا لربه. تعليق: هذا النفي تام.

قال في الدر المنثور : أخرج أحمد في الزهد وعبد بن حميد وابن المنذر ، عن الحسن رضي الله عنه في قوله : { إذ ذهب مغاضباً } قال : انطلق أبقا { فظن أن لن نقدر عليه } فكان له سلف من عمل صالح فلم يدعه الله ، فبه أدركه . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

الكشف والبيان - للثعلبي : وقال الآخرون : بل ذهب عن قومه مغاضباً لربه إذ كشف عنهم العذاب بعدما وعدهموه، وذلك أنه كره أن يكون بين قوم قد جربوا عليه الخلف فيما وعدهم، واستحيا منهم،

ولم يعلم السبب الذي به دفع عنهم العذاب والهلاك، فخرج مغاضباً وقال : والله لا أرجع إليهم كذاباً أبداً، وإني وعدتهم العذاب في يوم فلم يأت. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في الكشف والبيان - للثعلبي : وفي بعض الأخبار : إن قومه كان من عادتهم أن يقتلوا من جربوا عليه الكذب، فلما لم يأتهم العذاب للميعاد الذي وعدهم خشي أن يقتلوه، فغضب وقال : كيف أرجع إلى قومي وقد أخلفتهم الوعد؟ ولم يعلم سبب صرف العذاب عنهم، وكيفية القصة، وذلك أنه كان خرج من بين أظهرهم، وقد ذكرت القصة بالشرح في سورة يونس. قال القتيبي : المغاضبة مفاعلة، وأكثر المفاعلة من اثنين كالمناظرة والمخاصمة والمجادلة وربما تكون من واحد كقولك : سافرت وعاقبت الرجل وطارقت النعل وشاركت الأمر ونحوها، وهي ها هنا من هذا الباب،

فمعنى قوله : مغاضباً أي غضبان أنفأ، والعرب تسمي الغضب أنفأ، والأنف غضباً لقرب أحدهما من الآخر، وكان يونس وعد قومه أن يأتهم العذاب لأجل، فلما فات الأجل ولم يعذبوا غضب وأنف أن يعود إليهم فيكذبوه، فمضى كالنناد الأبق إلى السفينة، وكان من طول ما عاين وقاسى من بلاء قومه يشتهي أن ينزل الله بهم بأسه. وقال الحسن : إنما غاضب ربه من أجل أنه أمر بالمصير إلى قومه لينذرهم بأسه ويدعوهم إليه، فسأل ربه أن يُنظره ليتأهب للشخوص إليهم، فقيل له : إن الأمر أسرع من ذلك ولم يُنظر حتى سأل أن ينظر إلى أن يأخذ نعلًا يلبسها، فقيل له نحو القول الأول.

وكان رجلاً في خلقه ضيق، فقال : أعجلني ربي أن آخذ نعلًا؟ فذهب مغاضباً. وقال وهب بن منبه اليماني : إن يونس بن متى كان عبداً صالحاً، وكان في خلقه ضيق، فلما حملت عليه أثقال النبوة تفسخ تحتها تفسخ الربع تحت الحمل الثقيل، ففدقها من يده وخرج هارباً منها، فلذلك أخرجها الله سبحانه من أولي العزم. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. أقول بعض هذه الدعاوى باهت جداً لا وجه له، وبعضها منكر جداً ولا ادري كيف يثبت في الكتب.

قال في الكشف والبيان - للثعلبي : وروى عوف عن الحسن أنه قال : معناه : فظنَّ أنّه يعجز ربّه فلا يقدر عليه. قال : وبلغني أن يونس لما أذنب انطلق مغاضباً لربّه واستزله الشيطان حتّى ظنَّ أن لن يقدر عليه. قال : وكان له سلف وعبادة فأبى الله أن يدعه للشيطان فقدفه في بطن الحوت. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. وهذا منكر جدا.

قال في تفسير ابن عبد السلام : { النُّون } الحوت { مُغَاضِباً } مراغماً للملك حزقيا ولم يكن به بأس ، أو لقومه ، أو لربه من غير مراغمة لأنها كفر ، بل مغاضبته خروجه بغير إذنه . وذهب لأن خلقه كان ضيقاً فلما أثقلته أعباء النبوة ضاق بهم فلم يصبر ، أو كان من عادة قومه قتل الكاذب فلما أخبرهم بنزول العذاب ثم رفعه الله تعالى عنهم قال : لا أرجع إليهم كاذباً وخاف القتل فخرج هارباً. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. واما مغاضبة حزقيل فهي تعود الى القول الثالث.

قال في تفسير الألوسي : وقيل مغاضباً لربه عز وجل ، وحكى في هذه المغاضبة كيفيات؛ وتعقب ذلك في البحر بأنه يجب إطراح هذا القول . هذا تام.

قال الألوسي: وكون المراد مغاضباً لربه عز وجل مقتضى زعم اليهود فإنهم زعموا أن الله تعالى أمره أن يذهب إلى نينوى وينذر أهلها فهرب إلى ترسيس من ذلك وانحدر إلى يافا ونزل في السفينة فعظمت الأمواج وأشرفت السفينة على الغرق فاقترع أهلها فوقعت القرعة عليه فرمى بنفسه إلى البحر فالتقمه الحوت ثم ألقاه وذهب إلى نينوى فكان ما كان ، ولا يخفى أن مثل هذا الهرب مما يجلب عنه الأنبياء عليهم السلام واليهود قوم بهت .تعليق: هذا تام.

قال في تفسير البحر المحيط : وقول من قال { مغاضباً } لربه وحكى في المغاضبة لربه كيفيات يجب أطراحه إذ لا يناسب شيء منها منصب النبوة ، وينبغي أن يتأول لمن قال ذلك من العلماء كالحسن والشعبي وابن جبير وغيرهم من التابعين ، وابن مسعود من الصحابة بأن يكون معنى قولهم { مغاضباً } لربه أي لأجل ربه ودينه ، واللام لام العلة لا اللام الموصلة للمفعول به . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. أقول عرفت ان منها ما هو نص لا يقبل التأويل. واما اصل تأويل اقوال العلماء فهو جيد لكن اذا كان كلامه نصا لا يقبل التأويل كما في بعض القائلين هنا.او كان هناك علم ان اصوله توافق الظاهر فانه لا مجال للتأويل.

قال في تفسير البغوي : وقال عروة بن الزبير وسعيد بن جبير وجماعة: ذهب عن قومه مغاضبا لربه إذ كشف عن قومه العذاب بعدما أوعدهم، وكره أن يكون بين قوم قد جربوا

عليه الخلف فيما أوعدهم، واستحيا منهم، ولم يعلم السبب الذي به رفع العذاب، وكان غضبه أنفة من ظهور خلف وعده، وأنه يسمى كذابا لا كراهية لحكم الله تعالى . وفي بعض الأخبار أنه كان من عادة قومه أن يقتلوا من جربوا عليه الكذب فخشي أن يقتلوه لما لم يأتهم العذاب للميعاد، فغضب، والمغاضبة هاهنا كالمفاعلة التي تكون من واحد، كالمسافرة والمعاقبة، فمعنى قوله مغاضبا أي غضبان. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال البغوي : وقال الحسن: إنما غضب ربه عز وجل من أجل أنه أمره بالمسير إلى قومه لينذرهم بأسه ويدعوهم إليه، فسأل ربه أن ينظره ليتأهب للشخوص إليهم، فقيل له إن الأمر أسرع من ذلك حتى سأل أن ينظر إلا أن يأخذ نعلا يلبسها فلم ينظر وكان في خلقه ضيق [فذهب مغاضبا] . وعن ابن عباس، قال: أتى جبريل يونس فقال: انطلق إلى أهل نينوى فأنذرهم، قال: ألتمس دابة قال: الأمر أعجل من ذلك، فغضب فانطلق إلى السفينة. وقال وهب بن منبه: إن يونس بن متى كان عبدا صالحا وكان في خلقه ضيق، فلما حمل عليه أثقال النبوة تفسخ تحتها تفسخ الربيع تحت الحمل الثقيل فقذفها من يده، وخرج هاربا منها، فلذلك أخرج الله من أولي العزم من الرسل وقال لنبينه [محمد صلى الله عليه وسلم] (٦) { فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل } (الأحقاف: ٣٥) ، وقال: { ولا تكن كصاحب الحوت } (٧) (القلم: ٤٨) . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. بل منه ما هو منكر بل شديد النكارة.

قال في تفسير الثعالبي : قال عِيَاض : والصحيح في قوله تعالى : { إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا } أَنَّهُ مُغَاضِبٌ لِقَوْمِهِ؛ كَفَرَهُمْ ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالضَّحَّاكِ وَغَيْرِهِمَا ، لَا لِرَبِّهِ؛ إِذْ مُغَاضِبَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى مَعَادَةٌ لَهُ ، وَمَعَادَةُ اللَّهِ كَفَرٌ لَا يَلِيقُ بِالْمُؤْمِنِينَ ، فَكَيْفَ بِالْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ -؟! تعليق: النفي تام.

قال الثعالبي: فرأى يونس عليه السلام خشية تكذيب قومه بما أوعدهم به من العذاب . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

تفسير الثوري : سفيان عن اسمعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبيرة في قوله مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه قال ذهب مغاضبا لربه . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

تفسير الخازن : قيل ذهب عن قومه مغاضبا لربه لما كشف عنه العذاب بعد ما أوعدهم وكره أن يكون بين أظهر قوم جربوا عليه الخلف فيما أوعدهم ، واستحيا منهم ولم يعلم السبب الذي رفع العذاب عنهم به فكان غضبه أنفة من ظهور خلف وعده وأنه يسمى كذاباً لا كراهية لحكم الله . وفي بعض الأخبار أنه كان من عادة قومه أنهم يقتلون من جربوا عليه

الكذب فخشي أن يقتلوه ما لم يأتهم العذاب للمعياد فذهب مغاضباً . قال ابن عباس : أتى جبريل يونس فقال انطلق إلى أهل نينوى فأنذرهم فقال : ألتمس دابة قال : الأمر أعجل من ذلك فغضب وانطلق إلى السفينة . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تفسير الطبري : حدثني الحارث قال ، حدثنا عبد العزيز قال ، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن سعيد بن جبير قال: لما أرسل يونس إلى قومه يدعوهم إلى الإسلام وترك ما هم عليه. قال: فدعاهم فأبوا، فقبل له: أخبرهم أن العذاب مصيحبهم، فقالوا: إنا لم نجرب عليه كذباً ، فانظروا، فإن بات فيكم فليس بشيء ، وإن لم يبت فاعلموا أن العذاب مصيحبكم. فلما كان في جوف الليل أخذ عُلَّائَةً فتزود منها شيئاً ، ثم خرج، فلما أصبحوا تغشاهم العذاب ، كما يتغشى الإنسان الثوب في القبر، ففرقوا بين الإنسان وولده ، وبين البهيمة وولدها، ثم عَجُّوا إلى الله فقالوا: آمنا بما جاء به يونس وصدقنا! فكشف الله عنهم العذاب، فخرج يونس ينظر العذاب فلم ير شيئاً ، قال: جَزَبُوا عَلَيَّ كَذِبًا! فذهب مغاضباً لربه حتى أتى البحر. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

وعن تفسير الطبري : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال ، حدثنا ابن مسعود في بيت المال ، قال: إن يونس عليه السلام كان قد وعد قومه العذاب ، وأخبرهم أنه يأتيهم إلى ثلاثة أيام، ففرقوا بين كل والدة وولدها، ثم خرجوا فجأروا إلى الله واستغفروه . فكف الله عنهم العذاب، وغدا يونس ينظر العذاب فلم ير شيئاً ، وكان من كذب ولم تكن له بَيِّنَةٌ قُتِلَ، فانطلق مغاضباً. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والاطلاق ظاهر في الشمول لمغاضبته لربه بل هو ظاهر فيه من السياق.

قال في تفسير الطبري : حميد ، قال : ثنا سلمة ، عن ابن إسحاق ، عن يزيد بن زياد ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال: بعثه الله ، يعني يونس إلى أهل قريته ، فردوا عليه ما جاءهم به وامتنعوا منه، فلما فعلوا ذلك أوحى الله إليه: إني مرسل عليهم العذاب في يوم كذا وكذا ، فاخرج من بين أظهرهم، فأعلم قومه الذي وعده الله من عذابه إياهم ، فقالوا: ارمقوه ، فإن خرج من بين أظهركم فهو والله كائن ما وعدكم، فلما كانت الليلة التي وُعدوا بالعذاب في صباحها أدلج ورآه القوم ، فخرجوا من القرية إلى براز

من أرضهم ، وفرّقوا بين كل دابة وولدها ، ثم عجوا إلى الله ، فاستقالوه ، فأقالهم ، وتنتظر
يونس الخبر عن القرية وأهلها ، حتى مر به مار ، فقال: ما فعل أهل القرية؟ فقال: فعلوا أن
نبيهم خرج من بين أظهرهم ، عرفوا أنه صدقهم ما وعدهم من العذاب ، فخرجوا من
قريتهم إلى براز من الأرض ، ثم فرقوا بين كل ذات ولد وولدها ، وعجّوا إلى الله وتابوا
إليه ، فقبل منهم ، وأخر عنهم العذاب ، قال: فقال يونس عند ذلك وغضب: والله لا أرجع
إليهم كذّابا أبدا ، وعدتهم العذاب في يوم ثم رُدّ عنهم ، ومضى على وجهه مغاضبا. تعليق:
هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. الاطلاق عام يشمل لمغاضبته لربه.

قال الطبري حدثنا ابن بشار ، قال : ثنا محمد بن جعفر ، قال : ثنا عوف ، عن سعيد بن أبي
الحسن ، قال: بلغني أن يونس لما أصاب الذنب ، انطلق مغاضبا لربه ، واستتر له الشيطان.
تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. هذا منكر جدا.

قال الطبري حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن
مجالد بن سعيد ، عن الشعبي ، في قوله (إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا) قال: مغاضبا لربه. تعليق: هذه
المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال الطبري حدثنا الحارث ، قال : ثنا عبد العزيز ، قال : ثنا سفيان ، عن إسماعيل بن عبد
الملك ، عن سعيد بن جبير ، فذكر نحو حديث ابن حميد ، عن سلمة ، وزاد فيه: قال: فخرج
يونس ينظر العذاب ، فلم ير شيئا ، قال: جرّبوا عليّ كذبا، فذهب مغاضبا لربه حتى أتى
البحر. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال الطبري حدثنا ابن حميد ، قال : ثنا سلمة ، قال : ثنا محمد بن إسحاق ، عن ربيعة بن
أبي عبد الرحمن ، عن وهب بن منبه اليماني ، قال: سمعته يقول: إن يونس بن متى كان
عبدا صالحا ، وكان في خلقه ضيق ، فلما حملت عليه أنقال النبوّة ، ولها أثقال لا يحملها إلا
قليل ، تفسخ تحتها تفسخ الربع تحت الحمل ، فقذفها بين يديه ، وخرج هاربا منها ، يقول الله
لنبيه صلى الله عليه وسلم) فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل فاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا
تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ) : أي لا تلق أمري كما ألقاه. هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد
فلا يؤخذ بها.

قال في زاد المسير : واختلفوا في مغاضبته لمن كانت؟ على قولين . أحدهما : أنه غضب
على قومه ، قاله ابن عباس ، والضحاك – ثم قال- والثاني : أنه خرج مغاضبا لربه ، قاله
الحسن ، وسعيد بن جبير ، والشعبي ، وعروة . هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا
يؤخذ بها.

قال في زاد المسير: وقال أبو بكر النقاش : المعنى : مغاضباً من أجل ربّه ، وإنما غضب لأجل تمرّدهم وعصيانهم . وقال ابن قتيبة : كان مَغِيظاً عليهم لطول ما عاناه من تكذيبهم ، مشتهداً أن ينزل العذاب بهم ، فعاقبه الله على كراهيته العفو عن قومه. هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في فتح القدير : { إذ ذَهَبَ مغاضباً } أي اذكر ذا النون وقت ذهابه مغاضباً ، أي مراغماً . قال الحسن والشعبي وسعيد بن جببر : ذهب مغاضباً لربه ، واختاره ابن جرير والقتبي والمهدوي . وحكى عن ابن مسعود : قال النحاس : وربما أنكّر هذا من لا يعرف اللغة ، وهو قول صحيح . والمعنى : مغاضباً من أجل ربه ، كما تقول غضبت لك ، أي من أجلك . وقال الضحاك : ذهب مغاضباً لقومه ، وحكي عن ابن عباس . وقالت فرقة منهم الأخفش : إنما خرج مغاضباً للملك الذي كان في وقته واسمه حزقيا وقيل : لم يغاضب ربه ولا قومه ولا الملك ، ولكنه مأخوذ من غضب إذا أنف ، وذلك أنه لما وعد قومه بالعذاب وخرج عنهم تابوا وكشف الله عنهم العذاب فلما رجع وعلم أنهم لم يهلكوا أنف من ذلك فخرج عنهم . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في فتح القدير : وقالت فرقة منهم الأخفش : إنما خرج مغاضباً للملك الذي كان في وقته واسمه حزقيا وقيل : لم يغاضب ربه ولا قومه ولا الملك ، ولكنه مأخوذ من غضب إذا أنف ، وذلك أنه لما وعد قومه بالعذاب وخرج عنهم تابوا وكشف الله عنهم العذاب فلما رجع وعلم أنهم لم يهلكوا أنف من ذلك فخرج عنهم تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها..

التحريير والتنوير وقيل : إنه أوحى إليه أن العذاب نازل بهم بعد مدة فلما أشرفت المدّة على الانقضاء آمنوا فخرج غضباناً من عدم تحقق ما أنذرهم به ، فالمغاضبة حينئذ للمبالغة في الغضب لأنه غَضِبَ غريب . وهذا مقتضى المروي عن ابن مسعود والحسن والشعبي وسعيد بن جببر ، وروي عن ابن عباس أيضاً واختاره ابن جرير . والوجه أن يكون { مغاضباً } حالاً مراداً بها التشبيه ، أي خرج كالمغاضب . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في الدر المنثور : وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن يونس دعا قومه فلما أبوا أن يجيبوه وعدهم العذاب فقال : إنه يأتيكم

يوم كذا وكذا . ثم خرج عنهم - وكانت الأنبياء عليهم السلام إذا وعدت قومها العذاب خرجت - فلما أظلم العذاب خرجوا ففرقوا بين المرأة وولدها ، وبين السخلة وأولادها ، وخرجوا يعجبون إلى الله علم الله منهم الصدق قتاب عليهم وصرف عنهم العذاب ، وقد يونس في الطريق يسأل عن الخبر ، فمر به رجل فقال : ما فعل قوم يونس؟ فحدثه بما صنعوا فقال : لا أرجع إلى قوم قد كذبتم . وانطلق مغاضباً يعني مراغماً . . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في الدر المنثور : أخرج عبد الرزاق وأحمد في الزهد وعبد بن حميد وابن المنذر عن طاوس في قوله { وإن يونس لمن المرسلين إذ أبق إلى الفلك المشحون } قال : قيل ليونس عليه السلام إن قومك يأتيهم العذاب يوم كذا وكذا . فلما كان يومئذ ، خرج يونس عليه السلام ، ففقدته قومه ، فخرجوا بالصغير ، والكبير ، والدواب ، وكل شيء . ثم عزلوا الوالدة عن ولدها ، والشاة عن ولدها ، والناقة والبقرة عن ولدها ، فسمعت لهم عجباً ، فأتاهم العذاب حتى نظروا إليه ، ثم صرف عنهم . فلما لم يصبهم العذاب ، ذهب يونس عليه السلام مغاضباً ، فركب في البحر . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في الدر المنثور : أخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة رضي الله عنه قال : لما ذهب مغاضباً ، فكان في بطن الحوت قال من بطن الحوت : إلهي من البيوت أخرجتني ، ومن رؤوس الجبال أنزلتني ، وفي البلاد سيرتني ، وفي البحر قذفتني ، وفي بطن الحوت سجننتي ، فما تعرف مني عملاً صالحاً تروح به عني . قالت الملائكة عليهم السلام : ربنا صوت معروف من مكان غربة! فقال لهم الرب : ذاك عبدي يونس قال الله { فلو لا أنه كان من المسيحين للبت في بطنه إلى يوم يبعثون } وكان في بطن الحوت أربعين يوماً ، فنبذه الله { بالعراء وهو سقيم } وأنبت { عليه شجرة من يقطين } قال : اليقطين الدباء ، فاستظل بظلها ، وأكل من قرعها ، وشرب من أصلها ما شاء الله . ثم إن الله تعالى أبيضها ، وذهب ما كان فيها ، فحزن يونس عليه السلام ، فأوحى الله إليه : حزنت على شجرة أنبتتها ثم أبيضتها ، ولم تحزن على قومك حين جاءهم العذاب ، فصرف عنهم ، ثم ذهبت مغاضباً . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

المحرر الوجيز : وقال الحسن بن أبي الحسن وغيره إنما ذهب { مغاضباً } ربه واستغفره إبليس. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. بل منكر.

قال في المحرر الوجيز : وروي أنه كان من دينهم قتل الكذاب فغضب حينئذ على ربه وخرج على وجهه حتى دخل في سفينة في البحر ع وفي هذا القول من الضعف ما لا يخفاء به مما لا يتصف به نبي. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في أيسر التفاسير للجزائري: { إذ ذهب مغاضباً } : أي لربه تعالى حيث لم يرجع إلى قومه لما بلغه أن الله رفع عنهم العذاب . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تفسير أبي السعود : وقيل : وعدهم بالعذاب فلم يأتهم لميعادهم بتوبتهم ولم بعرف الحال فظن أنه كذبهم فغضب من ذلك ، وهو من بناء المغالبة للمبالغة أو لأنه أغضبهم بالمهاجرة لخوفهم لحوق العذاب عندما قرئ مُغضَباً. تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال الثعالبي: قال عياض : والصحيح في قوله تعالى : { إذ ذهب مغاضباً } أَنَّهُ مُغَاضِبٌ لقومه؛ لكفرهم ، وهو قول ابن عباس ، والضَّحَّاك وغيرهما ، لا لربه؛ إذ مغاضبة الله تعالى معادة له ، ومعادة الله كفر لا يليق بالمؤمنين ، فكيف بالأنبياء - عليهم السلام -؟! وقرار يونس عليه السلام خشيةً تكذيب قومه بما وعدهم به من العذاب . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال في تفسير السراج المنير : وقال الحسن: إنما غاضب ربه من أجل أنه أمره بالمسير إلى قوم لينذرهم بأسه ويدعوهم إليه، فسأل ربه أن ينظره ليذهب، فقبل له: إن الأمر أسرع من ذلك حتى سأله أن ينظره إلى أن يأخذ نعلًا يلبسها، فلم ينظره، وكان في خلقه ضيق، فذهب مغاضباً، وعن ابن عباس قال: أتى جبريل يونس فقال: انطلق إلى أهل نينوى فأنذرهم، قال التمس دابة قال: الأمر أعجل من ذلك، فغضب فانطلق إلى السفينة . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

تفسير اللباب لابن عادل : قوله : « مُغَاضِباً » حال من فاعل « ذَهَبَ » والمفاعلة هنا تحتمل أن تكون على بابها من المشاركة ، أي : غاضب قومه وغاضبوه حين لم يؤمنوا في أول الأمر ، وفي بعض التفاسير : مغاضباً لربه فإن صح ذلك عن يعتبر قوله ، فينبغي أن تكون اللام للتعليل لا التعدية للمفعول ، أي : لأجل ربه ولدينه . ويحتمل أن يكون بمعنى غضبان ، فلا مشاركة كعاقبت وسافرت . والعامّة على « مُغَاضِباً » اسم فاعل. تعليق: قوله اللام اي في (لربه). تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

الفصل الثالث: أنه خرج مغاضبا لنبي

قال في البحر المديد : قال ابن عباس : قال جبريلُ ليونس عليه السلام : انطلق إلى أهل نينوى فأنذرهم أن العذاب قد حضرهم ، قال : ألتمس دابة ، قال : الأمر أعجل من ذلك ، فانطلق إلى السفينة فركبها ، فاحتبست السفينة فساهموا فسهم ، فجاءه الحوت يبصبص بذنبه ، فنودي الحوت : إنا لم نجعل يونس لك رزقاً ، إنما جعلناه لك جرراً ، فالتقمه ، ومَرَّ به على الأبله ، ثم على دجلة ، ثم مَرَّ به حتى ألقاه بنينوى . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها.

قال الطبرسي رحمه الله عن أمير المؤمنين حديث طويل يقول فيه عليه السلام مجيباً لبعض الزنادقة وقد قال : وأجده قد شهر هفوات أنبياءه بحبسه يونس في بطن الحوت ، حيث ذهب

مغاضبا مذنبا : وأما هفوات الانبياء عليهم السلام وما بينه الله في كتابه ، فان ذلك من أدل الدلائل على حكمة الله عزوجل الباهرة ، وقدرته القاهرة ، وعزته الظاهرة ، لانه علم ان يرايين الانبياء عليهم السلام تكبر في صدور أممهم ، وان يتخذ بعضهم لها كالذى كان من النصرارى في ابن مريم ، فذكرها دلالة على تخلفهم عن الكمال الذى انفرد به عزوجل . تعليق: قوله (مذنبا) فيه مخالفة للامر وهو مصدق لوجود الحجة معه. وهو يمكن ان يحمل على ما قلنا. وهذه معرفة لها شاهد ولأجل القطعيات فانها تحمل على ما لا يتعارض مع العصمة الكلية العليا لعلمه وعمله كما بينت.

قال في التحرير والتنوير: قد روي عن ابن عباس أن (حزقيال) ملك إسرائيل كان في زمنه خمسة أنبياء منهم يونس ، فاختره الملك ليذهب إلى أهل (نينوى) لدعوتهم فأبى وقال : ههنا أنبياء غيري وخرج مغاضباً للملك . وهذا بعيد من القرآن في آيات أخرى ومن كتب بني إسرائيل . تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. لكن عرفت ان الاخبار احيانا يكون لها اصل الا انها تغير بسبب ظروف وعوامل كثيرة، وهذه الرواية تشير الى اصل المعرفة وهو وجود نبي اعلم من يونس امر يونس بامر. واما قوله انه بعيد فليس تاما بل هو المصدق والذي له شاهد.

الحديث الاول: حديث عمرو بن قيس

تفسير ابن أبي حاتم : عَنْ عمرو بن قيس، قَالَ: "كأنت تكون أنبياء جميعاً يكون عَلَيْهِمْ وَاجِدٌ، فكان يوحى إِلَى ذَلِكَ ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أُرْسِلَ فلان إِلَى بني فلان، فقال الله: (إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا) قَالَ: مغاضباً لذلك النَّبِيِّ. تعليق: حديث صحيح له شاهد.

قال في الكشف والبيان - للعلبي : {وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُمْ مِنَ الصَّالِحِينَ وَذَا النُّونِ} واذكر صاحب النون وهو يونس بن متى {إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا} اختلفوا في معنى الآية ووجهها فقال الضحاک : ذهب مغاضباً لقومه، وهي رواية العوفي وغيره عن ابن عباس

قال : كان يونس وقومه يسكنون فلسطين، فغزاهم ملك فسبي منهم تسعة أسباط ونصف سبط وبقي سبطان ونصف، فأوحى الله تعالى إلى شعياً النبي أن سر إلى حزقيا الملك وقل له حتى يوجه نبياً قوياً أميناً فأني ألقى في قلوب أولئك حتى يرسلوا معه بني إسرائيل، فقال له الملك : فمن ترى؟ وكان في مملكته خمسة من الأنبياء، فقال : يونس، فإنه قوي أمين،

فدعا الملك يونس وأمره أن يخرج،

فقال يونس : هل أمرك الله بإخراحي؟

قال : لا،

قال : فهل سماني لك؟

قال : لا،

قال : فيها هنا غيري أنبياء أقوياء أمناء،

فألحوا عليه فخرج مغاضباً للنبي وللملك ولقومه،

فأتى بحر الروم فإذا سفينة مشحونة فركبها فلما تلججت السفينة تكفأت حتى كادوا أن يغرقوا فقال الملاحون،

ها هنا رجل عاص أو عبد أبى،

ومن رسمنا أن نقترع في مثل هذا فمن وقعت عليه القرعة ألقيناه في البحر. ولئن يغرق واحد خير من أن تغرق السفينة بما فيها،

فاقترعوا ثلاث مرّات فوقعت القرعة في كلّها على يونس.

فقام يونس فقال : أنا الرجل العاصي والعبد الأبى،

وألقى نفسه في الماء فجاء حوت فابتلعه،

ثمّ جاء حوت آخر أكبر منه فابتلع هذا الحوت،

وأوحى الله إلى الحوت : لا تؤذ منه شعرة فأني جعلت بطنك سجنه،

ولم أجعله طعاماً لك.

فلم يأت. تعليق: الرواية فيها مضامين لها شاهد ومصداق من المعارف الثابتة. والمضامين المصدق الصحيحة ما يلي:

الحديث الثاني: حديث ابن عباس

الكشف والبيان للثعلبي عن العوفي وغيره عن ابن عباس قال : أوحى الله تعالى إلى شعيا النبي أن سر إلى حزقيا الملك وقل له حتى يوجّه نبياً قوياً أميناً، فقال له الملك : فمن ترى ؟ فقال : يونس، فإنه قوي أمين، فدعا الملك يونس وأمره أن يخرج، فقال يونس : هل أمرك الله بإخراحي؟ قال: لا، قال: فهل سماني لك؟ قال: لا، قال : فها هنا غيري أنبياء أقوياء أمناء، فالحوا عليه فخرج مغاضباً للنبي وللملك ولقومه. تعليق: حديث صحيح له شاهد من المعارف الثابتة. ومن الواضح ان المغاضبة ترجع الى مغاضبته للنبي فيوافق ما تقدم من حديث عمرو.

إشارة: لقد بينت في مناسبات كثيرة في كتب سابقة ان العرض والتقييم والنقد المتني يكون للمضامين وليس للرواية كلها، وانما كل مضمون يستقل بالحكم من حيث الصحة والاعتلال، فاذا تعددت المضامين يؤخذ بالصحيح ويترك المعتل، ولو كانت الرواية قصة اخذت الاحاديث التي لها شاهد ويترك غيرها وبينت وجه ذلك تفصيلا في كتب العرض.

قال في بحر العلوم للسمرقندي: وقال بعضهم : إنما غضب على الملك؛ وذلك أن ملكاً من الملوك ، يقال له ابن تغلب ، غزا بني إسرائيل ونزل أيام عافيتهم ، أوحى الله إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل ، يسمّى شعيا أن انت حزقيا الملك ، ومره ليبعث نبياً قوياً أميناً . وكان في ملكه خمسة من الأنبياء ، فجاء شعيا إلى حزقيا وأخبره بذلك ، فدعا الملك يونس بن متى ، وأمره بأن يخرج ، فأبى أن يخرج وقال : إن في بني إسرائيل أنبياء أقوياء غيري ، فعزم عليه الملك ، فخرج وهو كاره ، فغضب على الملك .

فوجد قوماً قد شحنوا سفينتهم ، فقال لهم : أتحملونني معكم؟ فعرفوه فحملوه . فلما شحنت السفينة بهم وأسرعت في البحر ، انكفأت وغرقت بهم ، فقال ملاحوها : يا هؤلاء ، إن فيكم رجلاً عاصياً ، وإن السفينة لا تفعل هذا من غير ريح ، إلا وفيكم رجل عاصٍ ، فاقترعوا فخرج بينهم يونس عليه السلام فقال التجار : نحن أولى بالمعصية من نبي الله . ثم أعادوا الثانية والثالثة ، فخرج سهم يونس ، فقال : يا هؤلاء ، أنا والله العاصي . قال : فتلف في كسائه وقام على رأس السفينة ، فرمى بنفسه فابتلغته السمكة. تعليق في الرواية مضامين معتلة وبعض المضامين الصحيحة والظاهر انه حديث ابن عباس المتقدم.

تفسير ابن عبد السلام : { التُّون } الحوت { مُغَاضِباً } مراغماً للملك حزقيا ولم يكن به بأس ، أو لقومه ، أو لربه من غير مراغمة لانها كفر ، بل مغاضبته خروجه بغير إذنه .
تعليق: هذه المعرفة ظنية معتلة ليس لها شاهد فلا يؤخذ بها. والملك عرفت انه يرجع الى النبي الحجة.

تفسير الألو سي : وقيل : غضبان على الملك حزقيل ، فقد روى عن ابن عباس أنه قال : كان يونس وقومه يسكنون فلسطين فغزاهم ملك وسبى منهم تسعة أسباط ونصفاً فأوحى الله تعالى إلى شعيا النبي أن اذهب إلى حزقيل الملك وقل له بوجه خمسة من الأنبياء لقتال هذا الملك فقال : أوجه يونس ابن متى فإنه قومي أمين فدعاه الملك وأمره أن يخرج فقال يونس : هل أمرك الله تعالى بإخراحي؟ قال : لا قال : هل سماني لك ، قال : لا فقال يونس : فهنا أنبياء غيري فألحوا عليه فخرج مغاضباً فأتى بحر الروم فوجد قوماً هبئوا سفينة فركب معهم.
تعليق: فيه مضامين صحيحة وقد تقدم

قال في الدر المنثور: وأخرج ابن أبي حاتم عن عمرو بن قيس قال: كانت تكون أنبياء جميعاً يكون عليهم واحد، فكان يوحى إلى ذلك النبي عليه السلام: أرسل فلان إلى بني فلان، فقال الله: { إذ ذهب مغاضباً } قال: مغاضباً لذلك النبي. هذه معرفة صحيحة لها شاهد ومصداق تفيد العلم والعمل. وتقدم واعدته للتأكيد بنقل المتأخرين.

قال في تفسير البحر المحيط : وقيل { مغاضباً } للملك حزقيا حين عينه لغزو ملك كان قد عاب في بني إسرائيل فقال له يونس : الله أمرك بإخراحي؟ قال : لا ، قال فهل سماني لك؟ قال : لا ، قال فهنا غيري من الأنبياء ، فألح عليه فخرج { مغاضباً } للملك . تعليق: الحديث معتل و يرجع الى ما بينا من حديث ابن عباس.

قال في تفسير البغوي : { وَذَا التُّون } أي: اذكر صاحب الحوت وهو يونس بن متى، { إذ ذَهَبَ مُغَاضِباً } اختلفوا في معناه فقال الضحاك: مغاضباً لقومه، وهو رواية العوفي وغيره عن ابن عباس، قال: كان يونس وقومه يسكنون فلسطين .. كما مر. تعليق: فهو حديث ابن عباس .

تفسير الخازن : { وذا النون } أي واذكر صاحب الحوت أضيف إلى الحوت لايتلعه إياه وهو يونس بن متى { إذ ذهب مغاضباً } قال ابن عباس في رواية عنه : كان يونس وقومه يسكنون فلسطين فغزاهم ملك فسبى منها تسعة أسباط ونصفاً وبقي منهم سبطان ونصف ، فأوحى الله إلى شعيا النبي أن سر إلى حزقيل الملك وقل له بوجه نبياً قوياً فإني ألقى في قلوب أولئك حتى يرسلوا مع بني إسرائيل فقال له الملك : فمن ترى ، وكان في مملكته

خمسة من الأنبياء . قال : يونس إنه قوي أمين فدعا الملك يونس : وأمره أن يخرج فقال يونس هل الله أمرك بإخراجي؟ قال لا . قال فهل سماني الله لك؟ قال لا . قال ها هنا غيري أنبياء أقوياء ، فألحوا عليه فخرج مغاضباً للنبي وللملك وقومه وأتى بحر الروم فركب . تعليق وهو حديث ابن عباس المتقدم .

تفسير الرازي : المسألة الثانية : اختلفوا في أن وقوعه عليه السلام في بطن السمكة كان قبل اشتغاله بأداء رسالة الله تعالى أو بعده . أما القول الأول : فقال ابن عباس رضي الله عنه : كان يونس عليه السلام وقومه يسكنون فلسطين ، فغزاهم ملك وسبى منهم تسعة أسباط ونصفاً ، وبقي سبطان ونصف . فأوحى الله تعالى إلى شعيب النبي عليه السلام أن اذهب إلى حزقيل الملك وقل له حتى يوجه نبياً قوياً أميناً فأني ألقى في قلوب أولئك أن يرسلوا معه بني إسرائيل . فقال له الملك : فمن ترى وكان في مملكته خمسة من الأنبياء ، فقال يونس بن متى : فإنه قوي أمين فدعا الملك بيونس وأمره أن يخرج فقال يونس : هل أمرك الله بإخراجي؟ قال : لا ، قال فهل سماني لك؟ قال : لا قال فهنا أنبياء غيري ، فألحوا عليه فخرج مغاضباً للملك ولقومه فأتى بحر الروم فوجد قوماً هياؤاً سفينة فركب معهم فلما تلججت السفينة تكفأت بهم وكادوا أن يغرقوا ، فقال الملاحون : ههنا رجل عاص أو عبد أبق لأن السفينة لا تفعل هذا من غير ريح إلا وفيها رجل عاص ، ومن رسمنا أنا إذا ابتلينا بمثل هذا البلاء أن نقترع فمن وقعت عليه القرعة ألقيناه في البحر ، ولأن يغرق [و] أحد خير من أن تغرق السفينة ، فاقترعوا ثلاث مرات فوقعت القرعة فيها كلها على يونس عليه السلام ، فقال : أنا الرجل العاصي والعبد الأبق ، وألقى نفسه في البحر فجاء حوت فابتلعه ، فأوحى الله تعالى إلى الحوت لا تؤذ منه شعرة . فأني جعلت بطنك سجناً له ولم أجعله طعاماً لك ، ثم لما نجاه الله تعالى من بطن الحوت نبذه بالعراء كالفرخ المنتوف ليس عليه شعر ولا جلد ، فأنبت الله تعالى عليه شجرة من يقطين يستظل بها ويأكل من ثمرها حتى اشتد ، فلما يبست الشجرة حزن عليها يونس عليه السلام فقبل له : أتحنن على شجرة ولم تحزن على مائة ألف أو يزيدون ، حيث لم تذهب إليهم ولم تطلب راحتهم . ثم أوحى الله إليه وأمره أن يذهب إليهم فتوجه يونس عليه السلام نحوهم حتى دخل أرضهم وهم منه غير بعيد فأتاهم يونس عليه السلام ، وقال لملكهم إن الله تعالى أرسلني إليك لترسل معي بني إسرائيل ، فقالوا : ما نعرف ما نقول ، ولو علمنا أنك صادق لفعلنا ، ولقد أتيناكم في دياركم وسبيناكم فلو كان كما تقول لمنعنا الله عنكم ، فطاف ثلاثة أيام يدعوهم إلى ذلك فأبوا عليه فأوحى الله تعالى إليه : قل لهم إن لم تؤمنوا جاءكم العذاب فأبلغهم فأبوا ، فخرج من عندهم فلما فقدوه ندموا على فعلهم فانطلقوا يطلبونه فلم يقدروا عليه ، ثم ذكروا أمرهم وأمر يونس للعلماء

الذين كانوا في دينهم ، فقالوا انظروا واطلبوه في المدينة فإن كان فيها فليس مما ذكر من نزول العذاب شيء ، وإن كان قد خرج فهو كما قال : فطلبوه فقبل لهم إنه خرج العشي فلما آيسوا أغلقوا باب مدينتهم فلم يدخلها بقرهم ولا غنمهم وعزلوا الوالدة عن ولدها وكذا الصبيان والأمهات ، ثم قاموا ينتظرون الصبح . فلما انشق الصبح رأوا العذاب ينزل من السماء فشقوا جيوبهم ووضعت الحوامل ما في بطونها ، وصاح الصبيان وثغت الأغنام والبقر ، ورفع الله تعالى عنهم العذاب ، فبعثوا إلى يونس عليه السلام فأمنوا به ، وبعثوا معه بني إسرائيل . فعلى هذا القول كانت رسالة يونس عليه السلام بعد ما نبذ الحوت ، ودليل هذا القول قوله تعالى في سورة الصافات : تعليق: حديث ابن عباس تقدم و في هذا الكلام مضامين معتلة.

تفسير الرازي : وفي هذا القول رواية أخرى وهي أن جبريل عليه السلام قال ليونس عليه السلام : انطلق إلى أهل نينوى وأنذرهم أن العذاب قد حضرهم ، فقال يونس عليه السلام : التمس دابة فقال الأمر أعجل من ذلك فغضب وانطلق إلى السفينة ، وبقي الحكاية كما مرت إلى أن التقمه الحوت فانطلق إلى أن وصل إلى نينوى فألقاه هناك . تعليق: حديث معتل.

تفسير الرازي : ليس في الآية من غاضبه ، لكننا نقطع على أنه لا يجوز على نبي الله أن يغاضب ربه؛ لأن ذلك صفة من يجهل كون الله مالكا للأمر والنهي والجاهل بالله لا يكون مؤمناً فضلاً عن أن يكون نبياً ، وأما ما روي أنه خرج مغاضباً لأمر يرجع إلى الاستعداد ، وتناول النفل فمما يرتفع حال الأنبياء عليهم السلام عنه ، لأن الله تعالى إذا أمرهم بشيء فلا يجوز أن يخالفوه لقوله تعالى : { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ } [الأحزاب : ٣٦] وقوله : { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ } [النساء : ٦٥] إلى قوله : { ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ } [النساء : ٦٥] فإذا كان في الاستعداد مخالفة لم يجز أن يقع ذلك منهم ، وإذا ثبت أنه لا يجوز صرف هذه المغاضبة إلى الله تعالى ، وجب أن يكون المراد أنه خرج مغاضباً لغير الله ، والغالب أنه إنما يغاضب من يعصيه فيما يأمره به فيحتمل قومه أو الملك أو هما جميعاً ، ومعنى مغاضبته لقومه أنه أغضبهم بمفارقته لخوفهم حلول العذاب عليهم عندها ، وقرأ أبو شرف مغضباً . تعليق: معرفة ليس لها شاهد فهي معتلة.

تفسير القشيري : { مُغَاضِباً } : على مَلِكٍ وقته حيث اختاره للنبوّة ، وسأله : لِمَ اخترتني؟ فقال : لقد أوحى الله إلى نبيّ : أن قُلْ لفلان المَلِكِ حتى يختار واحداً لِيُرْسَلَ إلى نينوى بالرسالة . فَتَقُلْ على ذي النون لما اختاره المَلِكُ ، لأن علم أن النبوّة مقرونةٌ بالبلاء ، فكان غضبه عليه لذلك . تعليق: هذه معرفة معتلة ليس لها شاهد.

تفسير القشيري : ويقال مغاضباً على نفسه أي شديد المخالفة لهواه ، وشديداً على أعداء الدين من مُخَالِفيه . تعليق: هذا ضعيف جدا. تعليق: هذه معرفة معتلة ظنية ليس لها شاهد لا يؤخذ بها.

فتح القدير : وقالت فرقة منهم الأخفش : إنما خرج مغاضباً للملك الذي كان في وقته واسمه حزقيا . تعليق: هذا تام.

تفسير الخازن : { وذا النون } أي واذكر صاحب الحوت أضيف إلى الحوت لابتلاعه إياه وهو يونس بن متى { إذ ذهب مغاضباً } قال ابن عباس في رواية عنه : كان يونس وقومه يسكنون فلسطين فغزاهم ملك فسبى منها تسعة أسباط ونصفاً وبقي منهم سبطان ونصف ، فأوحى الله إلى شعيا النبي أن سر إلى حزقيل الملك وقل له يوجه نبياً قوياً فأني ألقى في قلوب أولئك حتى يرسلوا معه بني إسرائيل فقال له الملك : فمن ترى ، وكان في مملكته خمسة من الأنبياء . قال : يونس إنه قوي أمين فدعا الملك يونس : وأمره أن يخرج فقال يونس هل الله أمرك بإخراجي؟ قال لا . قال فهل سماني الله لك؟ قال لا . قال ها هنا غيري أنبياء أقوياء ، فألحوا عليه فخرج مغاضباً للنبي وللملك وقومه وأتى بحر الروم فركب وقيل ذهب عن قومه مغاضباً لربه لما كشف عنه العذاب بعد ما أوعدهم وكره أن يكون بين أظهر قوم جربوا عليه الخلف فيما أوعدهم ، واستحيا منهم ولم يعلم السبب الذي رفع العذاب عنهم به فكان غضبه أنفقة من ظهور خلف وعده وأنه يسمى كذاباً لا كراهية لحكم الله . وفي بعض الأخبار أنه كان من عادة قومه أنهم يقتلون من جربوا عليه الكذب فخشي أن يقتلوه ما لم يأتهم العذاب للميعاد فذهب مغاضباً . قال ابن عباس : أتى جبريل يونس فقال انطلق إلى أهل نينوى فأنذروهم فقال : ألتمس دابة قال : الأمر أعجل من ذلك فغضب وانطلق إلى السفينة . تعليق: هذه معرفة معتلة ظنية ليس لها شاهد لا يؤخذ بها. واما حديث ابن عباس فقد تقدم.

فرع

فرع: ان يونس خالف ولي الامر وابق، فكان ملاما، وهذا لا يتعارض من الاصطفاء والاجتباء. فالاجتهاد الخاطئ جائز على الانبياء. فلا يجوز مخالفة امر ولي الامر ولو من نبي وهو مثال فيشمل الوصي والفقيه وغيرهما. اصله: ق: وَ(اذكر) ذَا النُّونِ اِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا (لولي الامر) فَظَنَّ (تيقن) اَنْ لَنْ نَقْدِرَ (نضيق) عَلَيْهِ (لرحمتنا). ق: وَإِنَّ يُونُسَ لَمَنْ الْمُرْسَلِينَ. اِذْ اَبَقَ (هرب عاصيا) اِلَى الْفُلْكِ (السفينة) الْمَشْحُونِ (المملوءة). فَسَاهَمَ (اقترع) فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ (المغلوبين بالقرعة فرموه في البحر). فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ (ملام). فَلَوْلَا اَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسْتَجِيبِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ (مينا) اِلَى يَوْمٍ يُعَذَّبُونَ. فَتَبَدَّدْنَا بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ. وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ. وَأَرْسَلْنَاهُ اِلَى مِثَّةِ اَلْفٍ اَوْ (بل) يَزِيدُونَ (على ذلك). فَأَمَّنُوا فَمَرَّعْتَهُمْ اِلَى حِينٍ. ت وهو مثال فيجري في كل نبي او وصي او فقيه او غيرهم.

مسألة: تفسير (بَيْنَ يَدَيْ)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

وردت عبارة (بين يدي) في القرآن الكريم في مواضع عدة وبمعان فيها اختلاف غرضي بل ومعنوي، وهنا رسالة علمتها لتبين الأصل والحقيقة في هذه العبارة ومن ثم الأغراض والاستعمالات المجازية.

وكمدخل و تمهيد فان هذه العبارة (بين يدي) استعملت في القران كمقابل لكلمة (خلف)، وخلف اخص من وراء فان (خلف) مختصة بالمكان بحسب الأصل والحقيقة، ولذا قال في العين ان هذه العبارة تعني (أمام)، وتحمل على الأمامية المكانية، ومن هنا فاذا استعملت أي منهما اقصدا (بين يدي) و (خلف) في غرض او تعبير غير مكاني سواء زمني او معنوي فانه يكون من المجاز او التوسع وليس بحسب الأصل وهو راجع الى المعنى المكاني، أي انها عبارات ترتيب للأشياء.

بمعنى آخر ان هذه الالفاظ (أمام، وبين يدي، وخلف) الأصل فيها الترتيب فان كان المرتبات مكانيات كان الاستعمال أصليا حقيقيا وان كان المرتبات زمانيات او معنويات كان الاستعمال مجازيا او توسعيا.

سأقدم البحث بأقوال اللغويين واختمه بأحاديث اتماما للبحث والله المسدد.

الاقوال

العين : يقولون: بين يدي لكل شيء أمامك، قال الله: " من بين أيديهم ومن خلفهم ".
وكقولهم: يثور الريح بين يدي المطر، ويهيج السباب بين يدي القتال، وقال الله تعالى: " بين يدي عذاب شديد.
والمنفر من الرجال: الذي يسعى بين يدي الرجل يُعينه ويخدمه، ويقال: إنه ليأفر بين يديه، وقد اتخذ منفرأ، قال: لم يُنجهم منك التجاء المنفر .

أسرار البلاغة : قوله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ " الحجرات: ١ " ، المعنى على أنهم أمروا باتِّباع الأمر، فلما كان المتقدِّم بين يدي الرَّجُل خارجاً عن صفة المتابع له، ضَرَبَ جملة هذا الكلام مثلاً للاتِّباع في الأمر، فصار النَّهْي عن التَّقَدُّم متعلِّقاً باليد نهياً عن تَرْكِ الاتِّباع، فهذا مما لا يخفي على ذي عقل أنه لا تكون فيه اليد بانفرادها عبارة عن شيء.

أساس البلاغة : فلان يتقدّم بين يدي أبيه إذا عجل في الأمر والنهي دونه.

العين: تَرى الإوزين في أكناف دارتها ... فَوَضَىَ وبين يَدَيْهَا النَّبِيَّ منشورٌ
ومعنى البيت أنه رأى حَصَاداً أَلْقَى سُنْبَلَةَ بين يَدَيْ تلك الإوزِ فَفَلَعَتْ حَبّاً من سَنَابِلِهِ فَأَكَلَتْ الحَبَّ وافتَحَصَتْ النَّبِيَّ.

فقه اللغة : عن الأصمعي وأبي زيد وغيرهما إذا مر السهم ونفذ، فهو صادر- الى ان قافل- فإذا أصاب الهدف وانفضخ عوده فهو مرتدع فإذا وقع بين يدي الرامي فهو حابض فإذا

التوى في الرمي، فهو معصل فإذا قصر عن الهدف، فهو قاصر فإذا خرج من الهدف، فهو دابر فإذا دخل من الرمية بين الجلد واللحم ولم يحز فيها، فهو شاطف فإذا خرج من الرمية ثم انحط فذهب، فهو مارق.

البديع لابن المعتز : دخل أبو سعيد المخزومي على اسحق بن ابراهيم المصعبي فأنشده قصيدة وكان حسن الإنشاد ثم دخل بعده الطائي فأنشده وكان رديء الإنشاد فقال المصعبي للطائي لو رأيت المخزومي وقد أنشدنا أنفاً فقال الطائي أيها الأمير نشيد المخزومي يطرق بين يدي نشيدي. وحدثني أبو عبد الله قال قال الحسن بن سهل خريز الماء لحن العمارة ولأعرابي في البرق من الطويل.

الصاح في اللغة : والسِمَاطَانِ من النخل والناس: الجانبان. يقال: مشى بين يدي السِمَاطَيْنِ.

الصاح في اللغة : الأصمعي: السَهْوَةُ كالصَّفَةِ تكون بين يدي البيوت.

الصاح في اللغة : والمَبْصُص: الحبل الذي يمدُّ بين يدي الخيل في الحَلْبَةِ.

الصاح في اللغة : وقال الأموي: المُقْلِسُ: الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قِيمَ المِصْرَ.

القاموس المحيط : والمِيرَكَةُ، كَمِجَنَّةٍ: تَكُونُ بين يَدَي الكُورِ، يَضَعُ الرَاكِبُ عليها رِجْلَهُ إذا أُغْيَا.

الإيضاح في علوم البلاغة ك ما سرت إلا وطيف منك يصحني ... سرى أمامي وتأويباً على أثري

يقول: لكثرة ما ناجيت نفسي بك انتفتحت في خيالي فأعدك بين يدي مغلطاً للبصر بعلة الظلام إذا لم يدركك ليلاً أمامي، وأعدك خلفي إذا لم يتيسر لي تغليطه حين لا يدركك بين يدي نهراً.

اقول: عرفت ان (بين يدي) هي بمعنى (أمام) وتستعمل احياناً لأغراض اخرى غير مكانية. واما (أمام) فقد قال في المعني:

أمام : : ظَرَفَ مَكَانٍ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ شَيْئاً قُدَّامَ شَيْءٍ.

١. -وَقَفَّ أَمَامَ الْبَابِ -: : قُدَّامَهُ، وَجْهًا لَوْجِهِ. تعليق: هذه مكانية واضحة.
٢. -سِرَّ إِلَى الْأَمَامِ وَلَا تَحَفَّ -: : تَوَجَّهَ صَوْبَكَ وَلَا تَتَرَدَّدْ، وَقَالَ لِإِفْتِحَامِ الْمَخَاطِرِ. تعليق: الغرض هنا مسئل من المكانية.
٣. -أَخَاطُوا بِالصَّفِّ مِنَ الْأَمَامِ إِلَى الْوَرَاءِ -: : مِنَ الْمُقَدِّمَةِ إِلَى الْخَلْفِ. تعليق: هذه مكانية واضحة.
٤. -وَقَفَّ الْمُتَّهَمُ أَمَامَ الْقَاضِي -: : مَثَلُ قُدَّامَهُ، وَجْهًا لَوْجِهِ. تعليق: هذه مكانية واضحة.
٥. -النَّاسُ سَوَاسِيَةٌ أَمَامَ الْقَائِنِ -: : فِي نَظَرِ الْقَائِنِ، فِي حُكْمِ الْقَائِنِ. تعليق: هذا الغرض المعنوي مسئل من المكانية.
٦. -أَمَامَكَ -: : إِنْتَبِهْ، إِحْذَرْ. تعليق: هذا المعنى المعنوي مسئل من المكانية.
٧. -أَمَامَكَ -: : إِسْمٌ فِعْلٌ أَمْرٌ بِمَعْنَى تَقَدَّمَ، وَتَنَصَّرَفَ الْكَافُ مَعَهُ بِحَسَبِ الْمَخَاطِبِ: أَمَامَكُمْ، أَمَامَهَا، أَمَامَهُمْ. تعليق: الغرض والمعنى مسئل من المكانية.
٨. -وَقَفَّ أَمَامَ رَغَبَاتِهِ -: : مُعَارِضًا، مُوَاجِهًا، مُقَاوِمًا. تعليق: المعنى المعنوي مسئل من المكانية.

وسترى ان جميع الاغراض التي استعملت فيها تلك العبارة تنتهي الى علاقة مكانية بوجه او اخر اما بأصل معنوي او اشتقاق وان كان الموضوع او الحدث النهائي ليس مكانيا الا انه جاء من خلالها وعبرها بصفة مكانية على نحو ما. والاشتقاق المعنوي منه مفهومي ومنه استعماله وكله جائز، و يختلف عن الاشتقاق اللفظي انه يحافظ على اللفظ الا انه يغير في المعنى لكنه دوما يكون باتصال و لحاظ و مناسبة للمعنى الاصلي، فهنا مثلا المعنى الاصلي هو ترتيب في المكان لكن المشتقات المعنوية للعبارة نفسها قد يكون ترتيب للزمانيات او ترتيب للمعنويات الا ان الترتيب المكاني ملحوظ و مراعى بشكل ما.

نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

البقرة: (وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرْضِيهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (٩٦) قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (٩٧) مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ (٩٨) وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ (٩٩) أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٠٠) وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٠١)))

تعليق: (مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) أي مصدقا لما هو امامه حضورا ومعاصرة مما سبق نزوله.

يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ

البقرة: اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (٢٥٥) لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٥٦)

تعليق: يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ أي امامهم ادراكا وعلما وما خلفهم من علم.

نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

ال عمران: (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (٢) نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ (٣) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ (٤))

تعليق: (مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) أي مصدقا لما هو امامه حضورا ومعاصرة مما سبق نزوله من كتب.

مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ

آل عمران/٤٧-٥١] قَالَتْ رَبِّ انِّي يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (٤٧) وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ (٤٨) وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٤٩) وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَلِأَجْلِ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حَرَّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ (٥٠) إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ (٥١)

تعليق: (مُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدَيَّ) أي مصدقا لما هو امامي إدراكا وعلمًا مما سبق نزوله من كتب وهو التوراة.

وَقَفَيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ

المائدة : إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنَ وَلَا تَسْتَرْوُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٤٤) وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤٥) وَقَفَيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ((٤٦))

تعليق: (مُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدَيْهِ) أي مصدقا لما هو امامه إدراكا وعلمًا ومعاصرة مما نزل سابقا وهو التوراة.

وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ

المائدة : إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا
وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ
وَاحْشَوْنَ وَلَا تَسْتَرُوا بِآيَاتِي تَمَنَّا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٤٤)
وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ
بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الظَّالِمُونَ (٤٥) وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَنْبَأَهُ
الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ((٤٦))

تعليق: (مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) أي مصدقا لما هو امامه حضورا ومعاصرة مما نزل سابقا
وهو التوراة.

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ

المائدة: (٤٦) وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْفَاسِقُونَ (٤٧) وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ
فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً
وَمِنْهَا جَا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ
مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٤٨)

تعليق: (مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) أي مصدقا لما هو امامه حضورا ومعاصرة.

وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ

الانعام: وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَأِطِينَ تُبَدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ (٩١) وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (٩٢)

تعليق: أي مصدق الذي هو امام ادراكه حاضرا ومعاصرا مما نزل سابقا. فهو مصدق لما امامه مما علم به وبلغه.

لَا تَبَيِّنُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمَنْ خَلْفَهُمْ

الأعراف/١٢-١٨] قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ (١٢) قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ (١٣) قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُونَ (١٤) قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ (١٥) قَالَ فِيمَا أَعُوذُ بِتِي لِأَقْدَنْ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ (١٦) ثُمَّ لَا تَبَيِّنُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمَنْ خَلْفَهُمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ (١٧) قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْذُومًا مَذْحُورًا لَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ (١٨)

تعليق: لَا تَبَيِّنُهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمَنْ خَلْفَهُمْ، أي من امامهم ومن خلفهم من الجهات أي جهات أعمالهم.

وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ

الأعراف/٥٥-٥٧] ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (٥٥) وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ (٥٦) وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَفْلَتْ سَحَابًا نَقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٥٧)

تعليق: بين يدي رحمة أي امامها تتقدمها زمانا.

وَلَكِنْ تَصَدِّقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ

يونس: قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (٣٥) وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ (٣٦) وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٣٧) أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٣٨)

تعليق: لَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ أَي تَصْدِيقَ مَا هُوَ إمامه معاصرا وحاضرا من كتاب قد نزل سابقا.

مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ

الرعد: حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَنْ نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ (١١٠) لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (١١١)

تعليق: لَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ أَي تَصْدِيقَ مَا هُوَ إمامه معاصرا وحاضرا من كتاب قد نزل سابقا.

لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ

الرعد/٩-١١ [٩) سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسَرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ (١٠) لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ (١١)

تعليق: لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ أَي مِنْ إمامه من جهات ومن خلفه من الجهات أي جهات الوجود والعمل.

يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا

طه/١٠٥-١١١ [وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا (١٠٥) فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا (١٠٦) لَا تَبْقَىٰ فِيهَا جَبَلٌ وَلَا أُمْتًا (١٠٧) يَوْمَئِذٍ يَنْبَعُونَ الدَّاعِيَ لَا عِوَجَ لَهُ وَخَشَعَتِ

الْأَصْوَاتِ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا (١٠٨) يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ
وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا (١٠٩) يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا (١١٠) وَعَنْتِ
الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا (١١١)

تعليق: يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ أَي ما هو امامهم وخلفهم من علم او عمل.

يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى

الأنبياء/٢٥-٢٩] وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ
(٢٥) وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ بَلَدًا مَكْرُمُونَ (٢٦) لَا يَسْئِفُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ
بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ (٢٧) يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ
حَسَنَاتِهِ مُشْفِقُونَ (٢٨) وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكِ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي
الظَّالِمِينَ (٢٩)

تعليق: يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ أَي ما هو امامهم وخلفهم من علم او عمل.

يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ

الحج/٧٥-٧٧] اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ (٧٥) يَعْلَمُ مَا
بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (٧٦)

تعليق: يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ أَي ما هو امامهم وخلفهم من علم او عمل.

وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ

الفرقان/٤٥-٥٠] أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ
دَلِيلًا (٤٥) ثُمَّ قَبَّضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا (٤٦) وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا
وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا (٤٧) وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ
مَاءً طَهُورًا (٤٨) لِنُحْيِيَ بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا وَنُسَوِّيَهُ مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَامًا وَأَنَاسِيَّ كَثِيرًا (٤٩)

تعليق: بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ أَي امامها زمانا.

وَمَنْ يُرْسِلِ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ

النمل/٦٠-٦٣] أَمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ
ذَاتِ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا أَيْلَهُ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ (٦٠) أَمْ مَنْ جَعَلَ
الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خَلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِي وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا أَيْلَهُ مَعَ
اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (٦١) أَمْ مَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ
خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَيْلَهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَتَكَبَّرُونَ (٦٢) أَمْ مَنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ
يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ أَيْلَهُ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٦٣)

تعلیق: بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ أي امامها زمانا.

أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

سبا/٩، ١٠] أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنْ نَشَأْ نُخَسِفْ بِهِمْ
الْأَرْضَ أَوْ نُسْفِطْ عَلَيْهِمْ كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ إِنْ فِي ذَلِكَ لَآيَةٌ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ (٩)

تعلیق: مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أي ما امامهم وعلومه وراوه منهما و
ما خلفهم وخفي عنهم ولم يروه.

وَمِنَ الْجِبِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ

سبا/١٢، ١٣] وَلِسَلِيمَانَ الرِّيحُ غَدُوها شَهْرٌ وَرَوَاحُها شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِبِّ
مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَنْ يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ (١٢) يَعْمَلُونَ

لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَتَمَائِيلٍ وَجَفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا
وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ (١٣)

تعليق: وَمِنَ الْجِنَّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ أَي امامه علما ورأيا وطاعة له.

قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ.

سبأ/٣١] وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ نَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ
مَوْفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضِعُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا
لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ (٣١).

تعليق: قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ. أَي امامه معاصرا
وحضورا مما نزل سابقا، أَي مما هو معه معاصرة وقد سبقه نزولا.

إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ

سبأ/٤٦-٤٨] قُلْ إِنَّمَا أَعْطُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَى خِزْفٍ ثُمَّ تَذَكَّرُونَ مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ
جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ (٤٦) قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ
إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (٤٧) قُلْ إِنْ رَّبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَافَةَ الْغُيُوبِ (٤٨)

تعليق: إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ أَي امام عذاب شديد فهو يتقدمه زمانا.

الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

فاطر: وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ (٣١) ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ (٣٢)

تعليق: الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ أَيِ امَامِهِ مَعَاصِرَهُ وَحَضْرَاهُ، أَيِ مَعَهُ مَعَاصِرًا مِمَّا نَزَلَ سَابِقًا.

وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا

يس/٢-١١] وَالْفُرَّانَ الْحَكِيمِ (٢) إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ (٣) عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٤) نَنْزِيلِ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ (٥) لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤَهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ (٦) لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٧) إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ (٨) وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَعْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ (٩) وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٠) إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ الْعَلِيمَ فَبَسَّرْنَاهُ بِمَعْفَرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ (١١)

تعليق: وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا أَيِ مِنْ امَامِهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ مِنْ جِهَاتِ الْاِبْصَارِ وَالْعِلْمِ.

وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ

يس/٤١-٥٠] وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِكِ الْمُسْحُونَ (٤١) وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ (٤٢) وَإِنْ نَشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنقذُونَ (٤٣) إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ (٤٤) وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٤٥) وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ (٤٦) وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَقُونَ أَنَّهُ قَائِلٌ بِالذِّنِّ كَفَرُوا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (٤٧) وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٤٨) مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ (٤٩) فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ (٥٠)

تعليق: وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ أَيِ مَا هُوَ امَامِكُمْ عِلْمًا مِنْ عِقَابِ وَعَذَابِ وَمَا خَلْفَكُمْ وَخَفِي عَنْكُمْ مِنْ عَذَابِ وَعِقَابِ.

جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ

فصلت/١٣، ١٤] فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ (١٣) إِذْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ (١٤)

تعليق: جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أي من امامهم مصاحبة ومشافهة فكانوا منهم، ومن خلفهم أي عن بعد بلغهم امرهم سماعا وكانوا في غيرهم. فإمامهم هنا مصاحبة وخلفهم أي من غير مصاحبة لكنه بلغهم امرهم سماعا.

فَرَيْنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ

[فصلت/٢٤، ٢٥] فَإِنْ يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ (٢٤) وَقَيِّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَرَيْنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ (٢٥)

تعليق: وَقَيِّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَرَيْنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ. فَرَيْنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ أي امامهم من اعمالهم اي اعمال من عاشرهم وصاحبهم من قومهم وخلفهم من اعمال غيرهم البعيدين التي بلغتهم. فامامهم اي علموها بالمصاحبة عن قرب وحضور و خلفهم اي علموها بالسماع عن بعد وغياب.

لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ

فصلت/٤١-٤٤: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ (٤١) لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ (٤٢) مَا يَقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ إِنَّ رَبَّكَ لَدُوٌّ مَغْفُورٌ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ (٤٣) وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ (٤٤)

تعليق: لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ أَي من امامه من جهات المعرفة ومن خلفهم من جهات المعرفة بكونه كتاب له الفاظ ومعاني، فهو محفوظ من هذه الجهات. فأمامه وخلفه بما هو معرفة منقولة بالفاظ ومعان فالكل محفوظ.

وَقَدْ خَلَّتِ النَّذْرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ

الأحقاف/ ٢١-٢٣] وَاذْكُرْ أَخَا عَادٍ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَابِ وَقَدْ خَلَّتِ النَّذْرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ (٢١) قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَأْفِكَنَا عَنِ آلِهَتِنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٢٢) قَالَ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَأُبَلِّغُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ (٢٣) (

تعليق: وَقَدْ خَلَّتِ النَّذْرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ أَي امامه ممن عاصر ومشافه، وخلفه أي ممن لم يعاصر وبلغه سماعا امرهم.

إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ

الأحقاف/ ٢٩-٣١] وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ (٢٩) قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ (٣٠) يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ (٣١)

تعليق: إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ أَي مصدقا لما هو امامه معاصرة وحضورا فهو معه موجود وان كان سابقا عليه بالنزول.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ

الحجرات/١-٤] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (٢) إِنَّ الَّذِينَ يَعْصُونَ أَسْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (٣) إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (٤)

تعلیق: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أي امامه وبحضرتہ فلا تتقدموا بقول او فعل امامه وبحضرتہ.

يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ

[الحديد/١٢] يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٢)

تعلیق: يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ أي امامهم.

فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ

المجادلة/١٢-١٤] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٢) أَلَسْتُمْ أَنْ تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٣)

تعليق: فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً أَي امامها من حيث العمل والتقدم زما.

أَسْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ

المجادلة/١٢-١٤] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَاجَبْتُمْ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٢) أَسْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٣)

تعليق: أَسْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ أَي امامها من حيث الاعمال فنتقدمها زمانا.

إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ

الصف/٦] وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ (٦)

تعليق: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ أَي لما هو امامي معرفة ومعاصرة وحضورا مما سبقني نزول أي التوراة.

يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَنْتُمْ لَنَا نُورَنَا

التحریم/٨] يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ

يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَيَأْتِمَانِيهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَنْتُمْ لَنَا نُورٌ نَا وَغَيْرَ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
(٨)

تعليق: يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَيَأْتِمَانِيهِمْ أي امامهم.

فَإِنَّهُ يَسْأَلُكَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ رَصَدًا

الجن/٢٥-٢٨] قُلْ إِنْ أَدْرِي أَقْرَبُ مَا تُوْعَدُونَ أَمْ يَجْعَلُ لَهُ رَبِّي أَمَدًا (٢٥) عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا (٢٦) إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْأَلُكَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ رَصَدًا (٢٧) لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا
(٢٨)

تعليق: فَإِنَّهُ يَسْأَلُكَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ رَصَدًا أي امامه وخلفه من حيث المعرفة والعلم بما هو ناقل علم ومعرفة فتحفظ معارفه وعلمه.

أحاديث

• قب: فأقبل أبو ذر يستند حتى وقف بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وآله) وبه طعنة جافة، فاعتمد على عصاه وقال: صدق الله ورسوله، اخذ السرح، وقتل ابن أخي، وقمت بين يديك على عصاي.

• تفسير القمي في خبر بدر: ثم نظر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب وكان له سبعون سنة فقال له: قم يا عبيدة، فقام بين يديه بالسيف، ثم نظر إلى حمزة ابن عبد المطلب فقال له: قم يا عم، ثم نظر إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال له: قم يا علي، وكان أصغرهم سنا، فقاموا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله بسيفهم.

• الحسن البصري قال: إن علينا عليه السلام لما قتل عمرو بن عبد ود حمل رأسه فألقاه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله.

• الخرائج: جعل سلمان في الطبق تمرا آخر وحمله فوضعه بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: رأيتك لم تأكل من تمر الصدقة، وهذه هدية، فمد يده (صلى الله عليه وآله) وأكل،

• زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): يا بلال هلم سيفي ودرعي وبلغتي ورسولها ولجامها ومنطقتي التي أشدها على درعي، فجاء بلال بهذه الأشياء فوقف باليغلة بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: يا علي قم فاقبض، قال: ففقت، فقبضت ذلك، فقال: انطلق به إلى منزلك، فانطلقت، ثم جئت ففقت بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وآله) قائما.

• نافع مولى عائشة قال: فبينما رسول الله عند عائشة إذ جاء فدق الباب فخرجت إليه فإذا جارية معها إناء مغطى فرجعت إلى عائشة فأخبرتها فقالت: أدخلها فدخلت فوضعت بين يدي عائشة فوضعت عائشة بين يدي رسول الله (صلى الله عليه وآله) فمد يده يأكل.

• مجاهد عن أبي عمرو وأبي سعيد الخدري قالوا: كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وآله إذ دخل سلمان الفارسي وأبو ذر الغفاري والمقداد بن الأسود وعمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان وأبو الهيثم بن التيهان وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين وأبو الطفيل عامر

بن وائلة فجتوا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله والحزن ظاهر في وجوههم فقالوا: فدينك بالأبواء والامهات يا رسول الله، إنا نسمع من قوم في أخيك وابن عمك ما يحزننا، وإنا نستأذنك في الرد عليهم، فقال صلى الله عليه وآله وما عساهم يقولون في أخي وابن عمي علي بن أبي طالب؟

• حذيفة بن اليمان قال: كنت والله جالسا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وقد نزل بنا غدير خم وقد غص المجلس بالمهاجرين والانصار، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله على قدميه وقال: أيها الناس إن الله أمرني بأمر فقال: " يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ثم نادى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وأقامه عن يمينه ثم قال: أيها الناس أستم تعلمون أنني أولى بكم منكم بأنفسكم؟ قالوا: اللهم بلى، قال: أيها الناس من كنت مولاه فهذا علي مولاه، فقال رجل من عرض المسجد: يا رسول الله ما تأويل هذا؟ فقال: من كنت نبيه فهذا علي أميره.

• أنس بن مالك قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: يا أنس ادع لي عليا، فعدوت فقلت له: أجب رسول الله صلى الله عليه وآله فجعل علي عليه السلام يمشي ويهرول على أطراف أنامله حتى مثل بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله، فجدبه رسول الله وأجلسه إلى جنبه، فرأيتهما يتحدثان ويضحكان، ورأيت وجه علي قد استنار.

• الحسين بن ابى العلاء الخفاف عن ابى عبد الله عليه السلام في خبر احد: قال فدعا النبي صلى الله عليه وآله أبا دجاجة فقال: يا أبا دجاجة انصرف وانت في حل من بيعتك، فاما على فهو انا وانا هو ، فتحول وجلس بين يدي النبي صلى الله عليه وآله وبكى ورفع رأسه إلى السماء وقال: لا والله لاجعلت نفسى في حل من بيعتى انى بايعتك فالى من انصرف يا رسول الله؟ إلى زوجة تموت، او ولد يموت، او دار تخرب او مال يفتى واجل قد اقترب؟ فرق له النبي صلى الله عليه وآله فلم يزل يقاتل حتى اثخنه الجراحة .

• زرارة قال قال أبو جعفر عليه السلام تابع بين الوضوء كما قال الله عز وجل ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح الرأس والرجلين ، ولا تقد من شيئا بين يدي شئ تخالف ما أمرت به، فان غسلت الذراع قبل الوجه فابدأ بالوجه واعد على الذراع ، فان مسحت الرجل قبل الرأس فامسح على الرأس ثم أعد على الرجل ابدأ بما بدأ الله به .

• الخصال عن امير المؤمنين عليه السلام قال: لا يقوم احدكم في الصلوة متكاسلا ولا ناعسا ، ولا ينكرن في نفسه فانه بين يدي الله عز وجل ، وانما للعبد من صلوته ما اقبل عليه منها . تعليق: بين يديه أي امامه حضورا.

• الخصال عن امير المؤمنين عليه السلام فان الله أنزل على رسوله: " يا ايها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجويكم صدقة " فكان لى دينار فبعته بعشرة دراهم فكنت اذا ناجيت رسول الله أتصدق قبل ذلك بدرهم ، فوالله ما فعل هذا احد من أصحابه قبلى ولا بعدى. تعليق: هذا كالنص ان بين يدي هي امامه متقدما زمانا.

- بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ لِحَاجَةٍ فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْ فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا فَإِذَا نَحْنُ بَيْنَ أُيُدَيْنَا بِرَجُلٍ يُصَلِّي.
- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُرَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَسَنُ يَوْمَ الْأَضْحَى فَقَرَّبَ إِلَيْنَا خَزِيرَةَ فَقُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ لَوْ قَرَّبْتَ إِلَيْنَا مِنْ هَذَا الْبَطِّي يَعْنِي الْوَزَّ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَكْثَرَ الْخَبَرَ فَقَالَ يَا ابْنَ زُرَيْرٍ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ مَالِ اللَّهِ إِلَّا قَصْعَتَانِ قَصْعَةٌ يَأْكُلُهَا هُوَ وَأَهْلُهُ وَقَصْعَةٌ يَضَعُهَا بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ.
- ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ رُكِزَتْ الْعَنْزَةُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَافَاتٍ فَصَلَّى إِلَيْهَا وَالْحِمَارُ يَمُرُّ مِنْ وَرَاءِ الْعَنْزَةِ.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ وَقَفْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بَيْنَ يَدَيْ الْجَمْرَةِ فَلَمَّا وَقَفَتْ بَيْنَ يَدَيْهَا قَالَ هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَوْقِفُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَوْمَ رَمَاهَا قَالَ ثُمَّ رَمَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ رَمَى بِهَا ثُمَّ انْصَرَفَ.
- ابْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْ النَّاسِ فَحَنَّتْهَا.
- سَعْدُ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ قَالَ قَدَّمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمْرًا فَجَعَلُوا يَفْرُتُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَفْرُتُوا.
- ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ جَدِيًا سَقَطَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَلَمْ يَقْطَعْ صَلَاتَهُ.

مسألة: تفسير (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

هذه رسالة مختصرة في تفسير قوله تعالى (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا) في قوله تعالى (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (*) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (*) قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ [البقرة/ ۳۱-۳۳]. فانه رغم الاجمال الا انه يمكن بيان اكبر وفق ما هو مصدق من معارف لغوية ونقلية. والمرتكز في كلامي هنا هو المعرفة التي لها شاهد من القران ومن الفهم العقلاني العادي للنص من دون اعتماد على الظني من المعرفة. والبحث يقع في ثلاث جهات:

الجهة الأولى: في الأسماء التي علمها الله تعالى لأدم عليه السلام.

الجهة الثانية: في المعروض على الملائكة وانبيائهم آدم بأسمائهم.

الجهة الثالثة: في الكيفية التي تم فيها التعليم.

الجهة الأولى: في الأسماء التي علمها الله تعالى لأدم عليه السلام.

قيل في ماهية الأسماء اقوال:

القول الأول: جميع الأسماء جميع اللغات

قال في التبيين في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ١ / ص ١٣٦) وظاهر العموم يقتضى أنه علمه الاسماء وبه قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة وأكثر المتأخرين: كالبخعي والجبائي وابن الاخشيد والرماني. أقول وهذا مشكل جدا ان كان العلم فعليا لان ذلك يعني ان ادم يعلم كل شيء ما كان وما يكون وما حضر وما غاب. قال في أحكام القرآن لابن العربي - (ج ٨ / ص ٩٠) لِكُلِّ أُمَّةٍ حُرُوفٌ مُصَوَّرَةٌ بِالْقَلَمِ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لِمَا فِي نَفْسِهِمْ مِنَ الْكَلِمِ ، عَلَى حَسَبِ مَرَاتِبِ لُغَاتِهِمْ ، مِنْ عِبْرَانِيٍّ ، وَيُونَانِيٍّ ، وَفَارِسِيٍّ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ اللُّغَاتِ أَوْ عَرَبِيٍّ ؛ وَهُوَ أَشْرَفُهَا ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مِمَّا عَلَّمَ اللَّهُ لِأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَسْبَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ : { وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا } ؛ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ إِلَّا وَعَلَّمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ آدَمَ اسْمَهُ بِكُلِّ لُغَةٍ .

وفي التبيين في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ١ / ص ١٣٦) ظاهر الآية وعمومها يدل على انه علمه جميع اللغات. وبه قال الجبائي والرماني فأخذ عنه ولده اللغات فلما تفرقوا، تكلم كل قوم منهم بلسان ألفوه واعتادوه وتناول الزمان على ما خالف ذلك فنسوه ويجوز أن يكونوا عالمين بجميع تلك اللغات إلى زمن نوح فلما أهلك جميع الخلائق إلا نوحا ومن معه، كانوا هم العارفين بتلك اللغات فلما كثروا وتفرقوا اختار كل قوم منهم لغة تكلموا بها، وتركوا ما سواها، وانقرض ونسوه. تعليق هذا إضافة الى الاشكال الأول فانه مخالف للمعهود من طريقة الوضع والتسمية بانها اختراع وابتداع.

القول الثاني انها أسماء ذريته والملائكة

في التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ١ / ص ١٣٦) وقال الطبري بما يحكي عن الربيع وابن زيد: انهما قالوا: علمه الله أسماء ذريته واسماء الملائكة وقال هو الاختيار دون قول ابن عباس وقال: إن قولهم: " عرضهم " إنما يكون لمن يعقل في الاظهر من كلام العرب وهذا غلط لما بيناه من التغليب.

وفي تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ١ / ص ١٤٣) وقيل أنه علمه أسماء الملائكة و أسماء ذريته عن الربيع.

تعليق: أقول وفيه ان هذا تخصيص بلا دليل.

القول الثالث انها القاب الأشياء ومعانيها وخواصها

تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ١ / ص ١٤٣) وقيل أنه علمه ألقاب الأشياء و معانيها و خواصها و هو أن الفرس يصلح لما ذا و الحمار يصلح لما ذا و هذا أبلغ لأن معاني الأشياء و خواصها لا تتغير بتغير الأزمنة و الأوقات و ألقاب الأشياء تتغير على طول الأزمنة .

تعليق: أقول وهذا فيه ما في القول الأول من انه يعني علم كل شيء كما انه خلاف الظاهر الذي هو العموم.

قال في تفسير الأمتل - مكارم الشيرزي - (ج ١ / ص ١٥٩) علم الأسماء إذن لم يكن يشبه «علم المفردات»، بل كان يرتبط بفلسفة الأسماء وأسرارها وكيفياتها وخواصها. والله سبحانه منح آدم هذا العلم ليستطيع أن يستثمر المواهب المادية والمعنوية في الكون على طريق تكامله. أقول وهو قريب مما تقدم.

القول الرابع: انها أسماء حججه كلهم

قال في تفسير الميزان - العلامة الطباطبائي - (ج ١ / ص ٦٧) في المعاني، عن الصادق (عليه السلام): إن الله عز وجل علم آدم أسماء حججه كلها ثم عرضهم وهم أرواح على الملائكة فقال: أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين. أقول الخبر لا شاهد له فهو ظن والأرواح شاذ بلا شاهد. وظاهر الآية هو عرض المسميات لا صورها إلا ان الخبر يؤيد ان العرض كان لمجموعة خاصة محددة. وهو لا يصلح معارضا لما رواه العياشي عن الصادق عليه السلام انها أسماء الجبال والبحار والأودية والنبات والحيوان واختاره القمي. أي اسم كل شيء.

وفي تفسير الامام العسكري - ٢١٧: ثم قال: (وعلم آدم الاسماء كلها) أسماء أنبياء الله، وأسماء محمد صلى الله عليه وآله وعلي وفاطمة والحسن والحسين، والطيبين من آلهم وأسماء خيار شيعتهم وعتاة أعدائهم (ثم عرضهم - عرض محمدا وعلياً والأئمة - على الملائكة) أي عرض أشباحهم وهم أنوار في الاظلة. (فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين). تعليق: أقول الخبر لا شاهد له فهو ظن والأنوار والاظلة شاذ بلا شاهد كما انه يعني عرض اشباح واطلة شيعتهم وعتاة أعدائهم وهو شاذ. وظاهر الآية هو عرض المسميات لا صورها إلا ان الخبر يؤيد ان العرض كان لمجموعة خاصة محددة.

وجاء في تفسير فرات الكوفي - (ج ٥ / ص ٥) عن عبدالرحمان بن يزيد: عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن الله تبارك وتعالى كان ولاشئ فخلق خمسة من نور جلاله، و [جعل] لكل واحد منهم إسما من أسمائه المنزلة، فهو الحميد وسمى [النبي.ب] محمدا صلى الله عليه وآله وسلم، وهو الأعلى وسمى أمير المؤمنين عليا، وله الاسماء الحسنی فاشتق منها حسنا وحسبنا، وهو فاطر فاشتق لفاطمة من أسمائه إسما، فلما خلقهم جعلهم في الميثاق

فأنهم عن يمين العرش. وخلق الملائكة من نور فلما أن نظروا إليهم عظموا أمرهم وشأنهم ولقنوا التسبيح فذلك قوله: (وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون) [١٦٥ و ١٦٦ / الصافات] فلما خلق الله تعالى آدم صلوات الله وسلامه عليه نظر إليهم عن يمين العرش فقال: يا رب من هؤلاء؟ قال: يا آدم هؤلاء صفوتي وخاصتي خلقتهم من نور جلالي وشققت لهم إسما من أسمائي، قال: يا رب فبحقك عليهم علمني أسماءهم، قال: يا آدم فهم عندك أمانة، سر من سري، لا يطلع عليه غيرك إلا بإذني، قال: نعم يا رب، قال: يا آدم أعطني على ذلك العهد، فأخذ عليه العهد ثم علمه أسماءهم ثم عرضهم على الملائكة ولم يكن علمهم بأسمائهم (فقال: أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين، قالوا: سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، قال: يا آدم انبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم) علمت الملائكة أنه مستودع وأنه مفضل بالعلم، وأمروا بالسجود إذ كانت سجدهم لأدم تفضيلا له وعبادة لله إذ كان ذلك بحق له، وأبى إبليس الفاسق عن أمر ربه فقال: (ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك؟ قال: أنا خير منه) قال: فقد فضلتك عليك حيث أمرت بالفضل للخمسة الذين لم أجعل لك عليهم سلطانا ولا من شيعتهم فذلك إستثناء اللعين [إلا عبادك منهم المخلصين]. تعليق: أقول الخبر يحدد الأسماء بالخمسة وهو اخص من غيره، والحديث كله بلا شاهد ولا مصدق. ومخالف لما له شاهد ومصدق.

قال في تفسير الميزان - العلامة الطباطبائي - (ج ١ / ص ٨٣) قد عرفت ما حقيقة هذه الأسماء، و أنها موجودات عالية مغيبية في غيب السماوات والأرض، و وسائط فيوضاته تعالى لما دونها، لا يتم كمال لمستكمل إلا ببركاتها و قد ورد في بعض الأخبار أنه رأى أشباح أهل البيت و أنوارهم حين علم الأسماء، و ورد أنه رآها حين أخرج الله ذريته من ظهره، و ورد أيضا أنه رآها و هو في الجنة فراجع و الله الهادي. أقول وهذه كلها أخبار لا شاهد لها في ظن وهي خلاف المصدق الذي له شاهد. كما ان تلك الوسائطية والفيضية بلا شاهد.

القول الخامس: انها موجودات عالية محفوظة عند الله تعالى، محجوبة بحجب الغيب

في تفسير الميزان - العلامة الطباطبائي - (ج ١ / ص ٦٥) و قوله تعالى: و علم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم، مشعر بأن هذه الأسماء أو أن مسمياتها كانوا موجودات أحياء عقلاء، محجوبين تحت حجاب الغيب - ثم قال- فقد ظهر مما مر أن العلم بأسماء هؤلاء المسميات يجب أن يكون بحيث يكشف عن حقائقهم و أعيان وجوداتهم، دون مجرد ما يتكفله الوضع اللغوي من إعطاء المفهوم فهؤلاء المسميات المعلومة حقائق خارجية، و موجودات عينيه و هي مع ذلك مستورة تحت ستر الغيب غيب السماوات و الأرض، و العلم بها على ما هي عليها كان أولا ميسورا ممكنا لموجود أرضي لا ملك سماوي و ثانيا دخيلا في الخلافة الإلهية. - ثم قال- فتحصل أن هؤلاء الذين عرضهم الله تعالى على الملائكة موجودات عالية محفوظة عند الله تعالى، محجوبة بحجب الغيب، أنزل الله سبحانه كل اسم في العالم بخبرها و بركتها و اشتق كل ما في السماوات و الأرض من نورها و بهائها، و أنهم على كثرتهم و تعددهم لا يتعدون تعدد الأفراد، و لا يتفاوتون تفاوت الأشخاص، و إنما يدور الأمر هناك مدار المراتب و الدرجات و نزول الاسم من عند هؤلاء إنما هو بهذا القسم من النزول. أقول كل ما قاله لا شاهد له الا قوله (انها موجودات خارجية عينية) فانه له شواهد. كما ان القول بهكذا موجودات من اصله لا شاهد له.

أقول وستعرف انه يرجع الى القول الرابع حيث قال في موضع اخر (تفسير الميزان - العلامة الطباطبائي - (ج ١ / ص ٨٣) قد عرفت ما حقيقة هذه الأسماء، و أنها موجودات عالية مغيبة في غيب السماوات و الأرض، و وسائط فيوضاته تعالى لما دونها، لا يتم كمال لمستكمل إلا ببركاتها و قد ورد في بعض الأخبار أنه رأى أشباح أهل البيت و أنوارهم حين علم الأسماء، و ورد أنه رآها حين أخرج الله ذريته من ظهره، و ورد أيضا أنه رآها و هو في الجنة فراجع و الله الهادي. أقول وقد عرفت انها اخبار ظنية لا شاهد لها وخلاف المصدق الذي له شاهد.

القول المختار : علمه الأسماء كلها بالقوة وليس فعليا

ظاهر الآية انه علمه كل الأسماء، لكنه مشكل بانه سيكون يعلم كل شيء وهو خلاف طبيعة البشر، فلا بد من حمل التعليم على ملكة الوضع، فيكون ادم تعلم وضع اسم لكل مسمى، فالمعنى علمه الأسماء كلها بالقوة وليس بالفعل. واما العرض والانباء فالمصدق انه لنموذج منها والمصدق ان تلك النموذج كانت أشياء موجودة مخلوقة.

أولاً: الدليل على ان التعليم لكل الأسماء

ظاهر الاية انه علمه الأسماء كلها وهذا الظاهر بلا معارض فيتعين.

وفي الدر المنثور - (ج ١ / ص ٧٣) عن ابن عباس في قوله { وعلم آدم الأسماء كلها } قال : علمه اسم كل شيء . وفيه أيضا (ج ١ / ص ٧٣) عن سعيد بن جبير في قوله { وعلم آدم الأسماء كلها } قال : علمه اسم كل شيء .

١- ان الاية نص في انه علمه كل الأسماء قال في التحرير والتنوير - (ج ١ / ص ٢١٧) و { كُلُّهَا } تأكيد لمعنى الاستغراق لئلا يتوهم منه العهد فلم تزد كلمة كل العموم شمولاً ولكنها دفعت عنه الاحتمال . (وكُل) اسم دال على الشمول والإحاطة . وقال في أحكام القرآن للجصاص - (ج ١ / ص ٦٧) وقوله تَعَالَى : { وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ } يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ عَلَّمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا لِآدَمَ ، أَعْنَى الْأَجْنَاسِ بِمَعَانِيهَا لِغُمُومِ اللَّفْظِ فِي ذِكْرِ الْأَسْمَاءِ .

٢- تفسير العياشى - (ج ١ / ص ٣٤) عن أبى العباس عن ابى عبدالله عليه السلام سألته عن قول الله " وعلم آدم الأسماء كلها " ماذا علمه ؟ قال : الارضين والجبال والشعاب والاوادية ، ثم نظر إلى بساط تحته فقال : وهذا البساط مما علمه . أقول الخبر ظاهر في انه تعلم كل الأسماء وليس ظاهرا انه علمه ذلك فعليا فيحمل على انه علمه أياها بالقوة بانشاء ملكة الوضع فيه.

٣- أقول في تفسير العياشى - (ج ١ / ص ٣٤) عن الفضل بن عباس عن أبى عبدالله عليه السلام قال : سألته عن قول الله : " وعلم آدم الاسماء كلها " ما هي ؟ قال : أسماء الاودية والنبات والشجر والجبال من الأرض . وهو الموافق لرواية القمي قال تفسير القمي - (ج ١ / ص ٤٦) (وعلم آدم الاسماء كلها) قال اسماء الجبال والبحار والاوادية والنبات والحيوان ثم قال الله عزوجل للملائكة (أنبيؤنى باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين). أقول وهذا يحمل على الأول بإرادة كل الأسماء لانه المصدق وعرفت انه ينبغي ان يحمل على القوة وليس الفعل وانه العلم بالوضع والتسمية وليس تلقين الأسماء بعد الوضع وعلمها فعليا.

٤- تفسير العياشي - (ج ١ / ص ٣٤) عن داود بن سرحان العطار العطار قال : كنت عند أبي عبدالله عليه السلام ، فدعا بالخوان فتغدينا ثم جاؤا بالطشت والدست سوية فقلت : جعلت فداك قوله : " وعلم آدم الاسماء كلها " الطشت والدست سوية منه ؟ فقال : والفجاج والاوذية وأهوى بيده كذا وكذا . أقول هذا يحمل على ما تقدم من انه كل الأسماء لكن بالقوة وليس بالفعل.

ثانياً: ان العلم ليس فعليا بل بالقوة بإنشاء ملكة الوضع فيه

عرفت الاشكال في ان التعليم للاسماء فعليا رغم كونه الظاهر فلا بد من حمله على عدم الفعلية لانه المصدق من فعل البشر. فالمصدق ان المراد هو التعليم بالقوة بخلق ملكة الوضع فيه و يشهد لذلك قوله تعالى (خَلَقَ الْإِنْسَانَ) (* عَلَّمَهُ الْبَيَانَ [الرحمن/٣، ٤] وقوله تعالى { الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (*) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ [العلق/٤، ٥]}. بل يمكن القول ان هذه الايات تفسير للاجمال في كيفية التعلم في قوله تعالى (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا)

قال في الوجيز للواحي - (ج ١ / ص ١٠) { وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا } أي : خلق في قلبه علماً بالأسماء على سبيل الابتداء. أقول وهو بمعنى انه خلق فيه ملكة الوضع. وقال الراغب في مفردات ألفاظ القرآن - - (ج ٢ / ص ١١٥) وفي وقوله: {وعلم آدم الأسماء كلها} [البقرة/٣١]، فتعليمه الأسماء: هو أن جعل له قوة بها نطق ووضع أسماء الأشياء وذلك بإلقائه في روعه. أقول وهو نص في انه علمه الوضع.

١- التحرير والتنوير - (ج ١ / ص ٢١٧) وتعليم الله تعالى آدم الأسماء إما بطريقة التلقين بعرض المسمى عليه فإذا أراه لقن اسمه بصوت مخلوق يسمعه فيعلم أن ذلك اللفظ دال على تلك الذات بعلم ضروري ، أو يكون التعليم بإلقاء علم ضروري في نفس آدم بحيث يخطر في ذهنه اسم شيء عند ما يعرض عليه فيضع له اسماً بأن ألهمه وضع الأسماء للأشياء ليتمكن أن يفيدها غيره وذلك بأن خلق قوة النطق فيه وجعله قادراً على وضع اللغة كما قال تعالى : { خَلَقَ الْإِنْسَانَ علمه البيان } [الرحمن : ٢ ، ٣] وجميع ذلك تعليم إذ التعليم مصدر علمه إذا جعله ذا علم مثل أدبه فلا ينحصر في التلقين وإن تبادل فيه عرفاً . أقول وهذا استدلال متين وهو يؤكد ان المصدق والصحيح هو المعنى الثاني أي علمه الوضع.

أقول لقد قال الله تعالى (علمه البيان) والبيان أساسه وضع الأسماء للمسميات. والقول انه علم الأسماء كلها فعلا يعني انه علم كل شيء وهذا بلا مصدق فيحمل على انه علمها أيها

بالقوة. أي علمه وضع الأسماء وانشاء فيه ملكة الوضع. قال في التحرير والتنوير - (ج ١ / ص ٢١٨) والناس متفقون على أن القدرة عليها إلهام من الله وذلك تعليم منه سواء لقن آدم لغة واحدة أو جميع لغات البشر وأسماء كل شيء أو ألهمه ذلك أو خلق له القوة الناطقة. أقول خلق له القوة الناطقة هو كالنص في ان الله تعالى خلق في ادم وذريته ملكة الوضع وان العلم بالاسماء كان بالقوة وليس فعليا.

٢- ظاهر الاية هو تعليم الأسماء بعد الوضع فعليا لكنه مشكل بان ادم سيعلم كل شيء كما ان ادم انبا الملائكة فعلموها فهو يسير فلا اختصاص لادم به، ولا يكون مبينا لفضله ليكون خليفة، فما له شاهد ومصدق انه استعمال تسامحي لتعليم الوضع بان ادم له ملكة وضع الأسماء للأشياء وهذا ما ورثه منه بنوه فان لهم القدرة على وضع الأسماء للمسميات واشتقاق المعاني والاسماء بكفاءة وقدرة عالية وهذا ما يمكن ان يكون فضيلة . قال في تفسير الميزان - العلامة الطباطبائي - (ج ١ / ص ٦٥) أن العلم بأسمائهم كان غير نحو العلم الذي عندنا بأسماء الأشياء، وإلا كانت الملائكة بإنشاء آدم إياهم بها عالمين و صائرين مثل آدم مساوين معه، و لم يكن في ذلك إكرام لأدم و لا كرامة حيث علمه الله سبحانه أسماء و لم يعلمهم، و لو علمهم إياها كانوا مثل آدم أو أشرف منه، و لم يكن في ذلك ما يقنعهم أو يبطل حجتهم، و أي حجة تتم في أن يعلم الله تعالى رجلا علم اللغة ثم يباهي به و يتم الحجة على ملائكة مكرمين لا يسبقونه بالقول و هم بأمره يعملون بأن هذا خليفتي و قابل لكرامتي دونكم؟

٣- التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ١ / ص ١٣٦) والخبر الذي يروي أن الناس امسوا ولغتهم واحدة ثم اصبحوا وقد تغيرت سنتهم وكان لا يعرف كل فريق منهم إلا كلام من كان على لغتهم - خبر ضعيف وأيضا فلا يجوز أن ينسى العاقل ما كان في امسه من جلائل الامور مع سلامة عقله : أقول اذا حمل قولهم (امسوا ولغتهم واحدة ثم اصبحوا وقد تغيرت سنتهم) على التسامح بإرادة الماضي باصبحوا و المستقبل بامسوا أي انهم كانوا على لغة واحدة ثم مع الزمن تعددت لغاتهم يكون الخبر قريبا وله شواهد. وهذا ظاهر بان ادم لم يتعلم كل الأسماء فعلا. وان اللغات هي مخترعات بملكة بشرية من معرفة التسمية والاشتقاق.

٤- تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ١ / ص ١٤٣) و قال بعضهم أنه تعالى لم يعلمه اللغة العربية فإن أول من تكلم بالعربية إسماعيل (عليه السلام) . أقول بل ان كل اللغات الأخرى كانت بتكلم متكلمين واضعين او شعوب. فكان ادم عليه السلام صاحب لغة واحدة يتكلم بها مع من عاصره وهو ظاهر بانه لم يعلم كل الأسماء فعليا وان اللغات هي بملكة بشرية من معرفة التسمية والاشتقاق.

الجهة الثانية: في المعروض على الملائكة وانباهم آدم بأسمائهم.

من الواضح ان الظاهر اللفظي في (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ) ان العرض للاسماء لانه يرجع اليها، والتقدير خلاف الأصل، وقيل ان العرض للمسميات بتقدير محذوف، لكن الذي يوافق عمل العرض وجدانا ان العرض كان للاسماء الا انه بواسطة المسميات أي الغرض هو ادراك الأسماء التي للمسميات سواء كانت أسماء اعلام ام صفات لان المطلوب كان بيان الأسماء فقال (أنبئوني باسماء هؤلاء)، فهؤلاء هي مسميات وهي التي احضرت لكن ليس ضرورة ان العرض لها وانما العرض لاسمائها. وتلك الأسماء يمكن ان تشمل ما لا يعقل قال في أحكام القرآن للجصاص - (ج ١ / ص ٦٧) فَإِنْ قِيلَ : لَمَّا قَالَ { عَرَضَهُمْ } دَلَّ عَلَى أَنَّهُ أَسْمَاءٌ مِنْ يَعْقُلُ ؛ لِأَنَّ " هُمْ " إِنَّمَا يُطْلَقُ فِيمَا يَعْقُلُ دُونَ مَا لَا يَعْقُلُ . قِيلَ لَهُ : لَمَّا أَرَادَ مَا يَعْقُلُ وَمَا لَا يَعْقُلُ جَاَزَ تَغْلِيْبُ اسْمِ مَا يَعْقُلُ ، كَقَوْلِهِ

تَعَالَى : { خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ } لَمَّا دَخَلَ فِي الْجُمْلَةِ مَنْ يَعْمَلُ أَجْرَى الْجَمِيعِ مَجْرَى وَاحِدًا .

إشارة: قد عرفت ان التعليم كان بالقوة وليس بالفعل لذلك ليس لكل الأسماء تشخص خارجي وانما هناك وجود خارجي لما كان موجودا دون ما لم يكن بعد فلا يبقى ظهور بان العرض كان لكل الأشياء وانما قيل بان العرض كان لكل الشيء بناء على القول بفعلية العلم وقد عرفت انه لا مصدق له، فما له شاهد ان العرض كان لمجموعة جزئية مما خلق ووجد حينها خارجا كما ان عرض كل المسميات ما كان وما لم يكن بعد ليس له شاهد حتى على القول بانها صورها، كما ان امره بانبائه باسمائهم وانبائه لهم باسمائهم يقوي كونه حدث مقتصر على مجموعة معينة جزئية من المسميات. فالعرض لمجموعة جزئية ممكنة بحسب طبيعة المخلوق من ادم والملائكة. واما ماهية تلك المعروضات ليس فيه علم ثابت والروايات التي فيه ظنية.

الجهة الثالثة: في الكيفية التي تم فيها التعليم.

من الواضح ان قولنا ان التعليم لم يكن لكل الأسماء بشكل فعلي وانما بالقوة بجعل ملكة وضع الأسماء هو المصدق جدا بسلوك البشر وهو ما ورثوه عن ابيهم. وهذه الكيفية يصح ان تكون تعليما كما انها يصح ان تكون تعليما لكل الأسماء وان كان بالتدرج ومع الزمن وفي المستقبل لانه ممتلك القوة على العلم.

قال في تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ١ / ص ١٤٣) اختلف في كيفية تعليم الله تعالى آدم الأسماء فقيل علمه بأن أودع قلبه معرفة الأسماء وفتق لسانه بها فكان يتكلم بتلك الأسماء كلها و كان ذلك معجزة له لكونه ناقصا للعادة و قيل علمه إياها بأن اضطره إلى العلم بها و قيل علمه لغة الملائكة ثم علمه بتلك اللغة سائر اللغات و قيل إنما علمه أسماء الأشخاص بأن أحضر تلك الأشياء و علمه أسماءها في كل لغة و أنه لأي شيء يصلح و أي نفع فيه و أي ضرر. أقول كلها تعني علمه الأسماء بعد الوضع الا الأول فانه يشعر انه علمه الوضع فهو قريب موافق لما اخترته.

اما ما في بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ١١ / ص ٩٨) " وعلم آدم الأسماء كلها " إما بخلق علم ضروري بها فيه، أو إلقاء في روحه. (فكلاهما يعني علمه الأسماء الموضوعة. وعرفت ما فيه.

وهكذا ما في البحر المديد - (ج ١ / ص ٣٤) ألقى في رُوعه ما تحتاج إليه ذريته من اللغات والحروف ، وخواص الأشياء ومنافعها. (فان ظاهره انه القاها فيه بعد الوضع وهو مشكل كما عرفت. فالصحيح ان يقال انه القى في روعه ما يحتاج لاجل ابتداع اللغات واختراع الاسماء.

الخلاصة

فيكون المعنى ان الله تعالى علم آدم الأسماء كلها بالقوة وليس فعليا وذلك بخلق ملكة الوضع والتسمية فيه. ثم عرض بعض تلك الأسماء بعرض مسمياتها بقصد عرض الأسماء وان آدم انبا الملائكة بأسماء تلك المسميات.

فيكون المعنى (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا - بالقوة بخلق ملكة وضع الأسماء والتسمية- ثُمَّ عَرَضَهُمْ - أي عرض بعض الأسماء بعرض مسمياتها - عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ - المسميات- إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ *) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ *) قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ - تلك المجموعة الخاصة الجزئية- فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ [البقرة/ ٣١-٣٣].

مسألة: تفسير (وَأُولِي الْأَمْرِ)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وآله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

قال امير المؤمنين عليه السلام في جمع من المهاجرين والانصار أتعلمون حيث نزلت (يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) وحيث نزلت (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راعون) وحيث نزلت : (ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة) قال الناس : يا رسول الله هذه خاصة في بعض المؤمنين أم عامة لجميعهم ؟

فأمر الله عزوجل نبيه صلى الله عليه وآله أن يعلمهم ولاة امرهم وان يفسر لهم من الولاية ما فسر لهم من صلواتهم وزكواتهم وصومهم وحجهم : فنصبتى للناس بغدير خم، قالوا : اللهم نعم قد سمعنا ذلك كله وشهدنا كما قلت سواء. (كمال الدين للصدوق)

هذا مختصر في الصحيح الثابت المصدق بالقران والسنة الوارد عنهم عليهم السلام عنهم في تفسير قوله تعالى (واولى الامر) وأنها لهم خاصة وليست لغيرهم روى ذلك اصحاب الحديث بأكثر من خمسين طريقا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وتسعة من الاوصياء عليهم السلام. فالحديث مستفيض بل متواتر معنى والحمد لله.

عن ولي الامر رسول الله صلى الله عليه وآله

١. كمال الدين عن جابر بن عبد الله الانصارى قال : لما انزل الله عزوجل على نبيه محمد صلى الله عليه وآله (يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) قلت يا رسول الله عرفنا الله ورسوله فمن اولوا الامر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك ؟ فقال عليه السلام هم خلفائى يا جابر وائمة المسلمين من بعدى ، اولهم على بن ابى طالب ثم الحسن ، ثم الحسين ، ثم على بن الحسين ثم محمد بن على المعروف في التوراة بالباقر وستدركه يا جابر فاذا لقيته فاقرأه منى السلام ، ثم الصادق جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ، ثم على بن موسى ، ثم محمد بن على ، ثم على بن محمد ، ثم الحسن بن على ، ثم سمى وكنى حجة الله في ارضه وبقيته في عباده ابن الحسن بن على ، ذاك الذى يفتح الله تعالى ذكره على يديه مشارق الارض ومغاربها ، ذاك الذى يغيب عن شيعته واوليائه غيبة لا يثبت فيها على القول بامامته الا من امتحن الله قلبه للايمان ، قال جابر فقلت له يا رسول

الله فهل ينتفع الشيعة به في غيبته فقال عليه السلام اى والذى بعثنى بالنبوة انهم ينتفعون به ويستضيئون بنور ولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وان تجلاها السحاب.

٢. كمال الدين وتمام النعمة باسناده إلى سليم بن قيس الهلالي قال : سمعت عليا عليه السلام يقول ، قال لى رسول الله صلى الله عليه وآله ، قد اخبرنى ربي جل جلاله انه قد استجاب لى فيك وفي شركائك الذين يكونون من بعدك ، فقلت ، يا رسول الله ومن شركائى من بعدى ؟ قال ، الذين قرنهم الله عزوجل بنفسه وبى فقال ، (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) الاية فقلت ، يا رسول الله ومن هم ؟ قال : الاوصياء من آلى يردون على الحوض كلهم هادين مهديين ، لا يضرهم من خذلهم ، هم مع القرآن والقرآن معهم لا يفارقهم ، ولا يفارقونه ، بهم تنصر امتى، قلت : يا رسول الله سمهم لى ، قال : ابنى هذا - ووضع يده على راس الحسن - ثم ابنى هذا - ووضع يده على راس الحسين - ثم ابن له يقال له على سيولد في حيوتك فاقراً منى السلام ، ثم تكلمه اثنا عشر اماما ، فقلت : يا رسول الله صلى الله عليه وآله سمهم لى رجلا رجلا ، فقال : فيهم والله يا اخا بنى هلال مهدى امة محمد ، الذى يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما، والله انى لاعرف من ببايعه بين الركن والمقام ، وأعرف اسماء آبائهم وقبايلهم.

٣. كمال الدين سليم بن قيس الهلالي عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال في كلام له في جمع من المهاجرين والانصار في المسجد ايام خلافة عثمان فأنشدكم الله عزوجل اتعلمون حيث نزلت (يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) وحيث نزلت (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنواالذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راعون) وحيث نزلت : (ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة) قال الناس : يا رسول الله هذه خاصة في بعض المؤمنين أم عامة لجميعهم ؟ فأمرالله عزوجل نبيه صلى الله عليه وآله أن يعلمهم ولاة امرهم وان يفسر لهم من الولاية ما فسر لهم من صلوتهم وزكوتهم وصومهم وحجهم : فنصبنى للناس بغدير خم، قالوا : اللهم نعم قد سمعنا ذلك كله وشهدنا كما قلت سواء.

عن ولي الامر أمير المؤمنين عليه السلام

٤. الاحتجاج للطبرسى باسناده قال على عليه السلام في خطبة له : ان الله ذا الجلال والاکرام لما خلق الخلق ، واختار خيرة من خلقه ، واصطفى صفوة من عباده ، وارسل رسولا منهم ، وانزل عليه كتابه ، وشرع له دينه وفرض فرائضه ، فكانت الجملة قول الله جل ذكره حيث امر فقال : (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) فهو لنا اهل البيت خاصة دون غيرنا.

٥. معانى الاخبار عن سليم بن قيس الهلالي عن امير المؤمنين عليه السلام قال : قلت ما أدنى ما يكون به الرجل ضالا ؟ فقال : أن لا يعرف من امر الله بطاعته وفرض ولايته وجعله حجة في أرضه وشاهده على خلقه قلت : فمن هم يا أمير المؤمنين قال الذين قرنهم الله بنفسه ونبيه فقال : (يا أيها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم).

٦. الاحتجاج للطبرسي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال وقد جعل الله للعلم أهلا وفرض على العباد طاعتهم بقوله : (اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) ويقوله : (ولوردوه إلى الله وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم).

٧. الاحتجاج: ذكر امير المؤمنين عليه السلام الحجج قال السائل : من هؤلاء الحجج ؟ قال : هم الرسول الله ومن حل محله من اصفياء الله وهم ولاة الامر الذين قال الله فيهم : (اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) وقال فيهم : (ولوردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم).

٨. العيون: عن سليم بن قيس قال: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول: إنما الطاعة لله عزوجل ولرسوله ولولاة الامر، وإنما أمر بطاعة اولي الامر لانهم معصومون طهرون لا يأمرن بمعصيته.

٩. كشف اليقين: جابر، عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال: قال ابن عباس: قال أمير المؤمنين عليه السلام! والذي فلق الحبة وبرأ النسمة وغدا بروح أبي القاسم صلى الله عليه وآله إلى الجنة لقد قرنت برسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول عز وجل: [إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا]، ولقد طال - يا بن عباس - فكري وهمي وتجرعي غصة بعد غصة لاصرار قوم على معاصي الله وحاجتهم إلي في حكم الحلال والحرام حتى إذا أتاهم من امر الدنيا أظهروا الغنى عني، كأن لم يسمعوا الله عزوجل يقول: [ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم]. ولقد علموا أنهم احتاجوا إلي ولقد غنيت عنهم .

١٠. كتاب الغارات لابراهيم بن محمد الثقفي [قال: روي أن عليا عليه السلام كتب إلى معاوية: ألم تعلم يا معاوية أن الانمة منا ليست منكم وقد أخبركم الله أن أولى الأمر [هم] المستنبطو للعلم وأخبركم أن الامر الذي تختلفون فيه يرد إلى الله وإلى الرسول وإلى أولى الأمر المستنبطي العلم.

١١. معاني الاخبار: أبان، عن سليم بن قيس الهلالي قال امير المؤمنين عليه السلام: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: قد أخبرني الله عزوجل أنه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون بعدك. قلت، يارسول الله ومن شركائي ؟ قال: الذين قرنهم الله بنفسه وبني فقال: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم " . قلت: يا

نبي الله ومن هم ؟ قال: الاوصياء كلهم هاد مهتد، لا يضرهم خذلان من خذلهم، هم مع القرآن والقرآن معهم. قلت: يارسول الله سمهم لي، فسامهم رجلا رجلا.

١٢. الخصال عن سليم بن قيس قال: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول: إنما الطاعة لله ولرسوله ولولاة الامر، وإنما أمر الله عزوجل بطاعة الرسول لانه معصوم مطهر لا يأمر بمعصية الله، وإنما أمر بطاعة اولي الامر لانهم معصومون مطهرون لا يأمرن بمعصيته.

عن ولي الامر الحسن عليه السلام

١٣. جاء، ما: المفيد، هشام ابن حسان قال: سمعت أبا محمد الحسن بن علي (عليهما السلام) يخطب الناس بعد البيعة له بالامر فقال: نحن حزب الله الغالبون، وعترة رسوله الاقربون، وأهل بيته الطيبون، الطاهرون، وأحد الثقلين الذين خلفهما رسول الله (صلى الله عليه وآله) في أمته والتالي كتاب الله، فيه تفصيل كل شئ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه فالمعول علينا في تفسيره لا نتظنى تأويله بل نتيقن حقائقه، فأطيعونا فان طاعتنا مفروضة إذ كانت بطاعة الله عزوجل ورسوله مقرونة، قال الله عزوجل: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول) (ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) .

١٤. معاني الاخبار: عن سليم بن قيس الهلالي قال لقيت الحسن عليه السلام فقلت له ان امير المؤمنين عليه السلام قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه واله: قد أخبرني الله عزوجل أنه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون بعدك. قلت، يارسول الله ومن شركائي ؟ قال: الذين قرنهم الله بنفسه وبني فقال: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولي الامر منكم " . قلت: يا نبي الله ومن هم ؟ قال: الاوصياء كلهم هاد مهتد، لا يضرهم خذلان من خذلهم، هم مع القرآن والقرآن معهم. قلت: يارسول الله سمهم لي،

فسماهم رجلا رجلا . فقال الحسن عليه السلام صدقت وقد حفظنا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله .

قال سليم: ثم لقيت الحسن والحسين صلوات الله عليهما فحدثتهما بهذا الحديث فقالا: صدقت وقد حفظنا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله .

عن ولي الامر الحسين بن علي عليه السلام

١٥ . الاحتجاج عن الحسين بن علي عليه السلام قال : أطيعونا فان طاعتنا مفروضة اذ كانت بطاعة الله ورسوله مقرونة ، قال الله عزوجل : (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول) وقال : (ولوردوه إلى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا) .

١٦ . معاني الاخبار: عن سليم بن قيس الهلالي قال لقيت الحسين عليه السلام فحدثته ان امير المؤمنين عليه السلام حدثني: قال لي رسول الله صلى الله عليه واله: قد أخبرني الله عزوجل أنه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون بعدك. قلت، يا رسول الله ومن شركائي؟ قال: الذين قرنهم الله بنفسه وبني فقال: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا

الرسول واولي الامر منكم " . قلت: يا نبي الله ومن هم ؟ قال: الاوصياء كلهم هاد مهتد، لا يضرهم خذلان من خذلهم، هم مع القرآن والقرآن معهم. قلت: يارسول الله سمهم لي، فسماهم رجلا رجلا. فقال الحسين عليه السلام صدقت وقد حفظنا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله .

عن ولي الامر علي بن الحسين عليه السلام

١٧ . معاني الاخبار: عن سليم بن قيس الهلالي قال لقيت علي بن الحسين عليه السلام فحدثته ان امير المؤمنين عليه السلام حدثني: قال لي رسول الله صلى الله عليه واله: قد أخبرني الله عزوجل أنه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون بعدك. قلت، يارسول الله ومن شركائي ؟ قال: الذين قرنهم الله بنفسه وبي فقال: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولي الامر منكم " . قلت: يا نبي الله ومن هم ؟ قال: الاوصياء كلهم هاد مهتد، لا يضرهم خذلان من خذلهم، هم مع القرآن والقرآن معهم. قلت: يارسول الله سمهم لي، فسماهم رجلا رجلا. فقال علي بن الحسين عليه السلام: قد أقرأني أمير المؤمنين من رسول الله صلى الله عليه وآله وهو مريض وأنا صبي.

١٨ . معاني الاخبار: عن ابان قال لقيت علي بن الحسين عليه السلام فحدثته ان سليم حدثني ان امير المؤمنين عليه السلام حدثني: قال لي رسول الله صلى الله عليه واله: قد أخبرني الله عزوجل أنه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون بعدك. قلت، يارسول الله ومن شركائي ؟ قال: الذين قرنهم الله بنفسه وبي فقال: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولي الامر منكم " . قلت: يا نبي الله ومن هم ؟ قال: الاوصياء كلهم هاد مهتد، لا يضرهم خذلان من خذلهم، هم مع القرآن والقرآن معهم. قلت: يارسول الله سمهم لي، فسماهم رجلا رجلا. فقال علي بن الحسين عليه السلام: صدق سليم.

١٩. ج: عن أبي خالد الكابلي، قال: قال سيدي علي بن الحسين زين العابدين عليهما السلام: إن أولي الأمر الذين جعلهم الله أئمة للناس وأوجب عليهم طاعتهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ثم الحسن ثم الحسين ابنا علي بن أبي طالب، ثم انتهى الأمر إلينا، ثم سكت، فقلت له: يا سيدي روي لنا عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: لا تخلو الأرض من حجة الله على عباده فمن الحجة والامام بعدك؟ فقال: ابني محمد واسمه في التوراة باقر، يقر العلم بقرا، هو الحجة والامام بعدي، ومن بعد محمد ابنه جعفر واسمه عند أهل السماء الصادق، ثم قال تمت الغيبة بولي الله الثاني عشر من أوصياء رسول الله والأئمة بعده، يابا خالد إن أهل زمان غيبته و القائلين بإمامته والمنتظرين لظهوره عليه السلام أفضل من أهل كل زمان لان الله تعالى ذكره أعطاهم من العقول والافهام والمعرفة ما صارت به الغيبة عنهم بمنزلة المشاهدة.

عن ولي الأمر الباقر عليه السلام

٢٠. تفسير العياشي عن عبدالله بن عجلان عن ابى جعفر عليه السلام في قوله: (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) قال هي في على عليه السلام وفي الأئمة جعلهم الله مواضع الانبياء غير أنهم لا يخلون شيئا ولا يحترمونه .

٢١. علل الشرايع باسناده إلى جابر بن يزيد الجعفي قال: قال ابو جعفر محمد بن على الباقر عليهما السلام قال النبي صلى الله عليه وآله اذا ذهبت اهل بيتي أتى اهل الارض ما يكرهون ، يعنى بأهل بيته الأئمة الذين قرن الله عزوجل طاعتهم بطاعته فقال: (يا ايها الذين آمنوا أطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) وهم المعصومون المطهرون الذين لا يذنبون ولا يعصون وهم المؤيدون الموقفون المسددون ، لا يفارقهم روح المقدس ولا يفارقونه ، ولا يفارقون القرآن ولا يفارقهم صلوات الله عليهم اجمعين .

٢٢. كمال الدين باسناده إلى الرضا عن جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن على عليهم السلام قال: في قول الله عزوجل: (يا ايها الذين آمنوا أطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) قال: الأئمة من ولد على وفاطمة إلى أن يقوم الساعة .

٢٣. الكافي عن بريد ابن معاوية العجلي قال: تلا ابو جعفر عليه السلام (أطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) فان خفتم تنازعا في الامر فارجعوه إلى الله والى الرسول واولى الامر منكم ، ثم قال: كيف يأمر بطاعتهم ويرخص في منازعتهم؟ انما قال ذلك للمأمورين الذين قبل لهم: (اطيعوا الله واطيعوا الرسول). تعليق أي معناها ذلك.

٢٤ . تفسير العياشي عن بريد بن معاوية عن ابي جعفر عليه السلام قال عليه السلام :
ثم قال الله تعالى: (يا ايها الذين آمنوا) فجمع المؤمنين إلى يوم القيامة (اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولى الامر منكم) ايانا عنى خاصة .

٢٥ . المحاسن عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عزوجل " اذا
تولوا الله ورسوله صلى الله عليه واله واولى الامر منا أهل البيت قبل الله أعمالهم .

٢٦ . الكافي وباسناده إلى ابي جعفر عليه السلام قال : في قول الله عزوجل في كتابه "
وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من
قبلهم " يقول : استخلفكم لعلمي وديني وعبادتي بعد نبيكم كما استخلف وصاة آدم من بعده ،
فقد مكن ولاة الامر بعد محمد بالعلم ونحن هم ، فاسألونا فان صدقناكم فاقروا .

٢٧ ، مجمع البيان : " ولو رده إلى الرسول وإلى اولى الامر منهم " قال أبو جعفر
عليه السلام: هم الائمة المعصومون "

٢٨ . العياشي عن حكيم قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك أخبرني من
اولي الامر الذين أمر الله بطاعتهم ؟ فقال لي: اولئك علي بن ابي طالب والحسن والحسين
وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر: أنا، عليهم السلام فاحمدوا الله الذي عرفكم أنتمكم
وقادتكم حين جددهم الناس.

٢٩ . العياشي: عن محمد بن مسلم قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إن تنازعتم في شئ
فارجعوه إلى الله وإلى الرسول وإلى اولى الامر منكم.

٣٠ ، العياشي : في رواية عامر بن سعيد الجهني عن جابر عنه عليه السلام: وأولي
الامر من آل محمد.

٣١ . العياشي: عن عبد الله بن عجلان عن ابي جعفر عليه السلام في قوله: " ولو رده
إلى الرسول وإلى اولى الامر منهم " قال هم الائمة.

٣٢ . فرات: جعفر بن محمد الفزاري معنعنا عن ابي جعفر عليه السلام عن قول الله
تعالى: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولى الامر منكم " قال: فاولي الامر في هذه الآية
هم آل محمد صلى الله عليه وآله.

٣٣ . معاني الاخبار: عن سليم بن قيس الهلالي قال لقيت محمد بن علي بن الحسين
عليه السلام فحدثته ان امير المؤمنين عليه السلام حدثني: قال لي رسول الله صلى الله عليه
واله: قد أخبرني الله عزوجل أنه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون بعدك. قلت،
يارسول الله ومن شركائي ؟ قال: الذين قرنهم الله بنفسه وبي فقال: " يا أيها الذين آمنوا
أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولي الامر منكم " . قلت: يا نبي الله ومن هم ؟ قال:
الاصياء كلهم هاد مهتد، لا يضرهم خذلان من خذلهم، هم مع القرآن والقرآن معهم. قلت:

يارسول الله سمهم لي، فسامهم رجلا رجلا. فقال محمد عليه السلام: قد أقرأني جدي الحسين من رسول الله صلى اله عليه وآله وهو مريض.

٣٤. معاني الاخبار: عن ابان قال لقيت محمد بن علي بن الحسين عليه السلام فحدثته ان سليم حدثني ان امير المؤمنين عليه السلام حدثه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه واله: قد أخبرني الله عزوجل أنه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون بعدك. قلت، يارسول الله ومن شركائي؟ قال: الذين قرنهم الله بنفسه وبي فقال: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم " . قلت: يا نبي الله ومن هم؟ قال: الاوصياء كلهم هاد مهتد، لا يضرهم خذلان من خذلهم، هم مع القرآن والقرآن معهم. قلت: يارسول الله سمهم لي، فسامهم رجلا رجلا. فقال ابو جعفر محمد بن علي عليهما السلام: صدق سليم..

عن ولي الامر الصادق عليه السلام

٣٥. كتاب كمال الدين وتمام النعمة عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله عزوجل : (يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) قال : الائمة من ولد على وفاطمة عليهما السلام.

٣٦. تفسير العياشي عن عمران الحلبي قال : سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول انكم اخذتم هذا الامر من جذوه يعنى من أصله عن قول الله : (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولى الامر منكم) ومن قول رسول الله : ما ان تمسكتم به لن تضلوا ، لامن قول فلان ولامن قول فلان .

٣٧. الكافي عن الحسين بن ابي العلا قال ، ذكرت لابي عبدالله عليه السلام قولنا في الاوصياء ان طاعتهم مفترضة ؟ فقال ، نعم هم الذين قال الله عزوجل ، (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) وهم الذين قال الله عزوجل ، (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا).

٣٨. الكافي عن الحسين بن ابي العلا قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام : الاوصياء طاعتهم مفترضة قال : نعم ، هم الذين قال الله : (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) وهم الذين قال الله تعالى ، (انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راعون).

٣٩. الكافي عن ابي بصير قال : سألت ابا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل : (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) فقال نزلت في على ابن ابي طالب والحسن والحسين عليهم السلام.

٤٠. الكافي عن ابي بصير قال : قال ابو عبدالله عليه السلام نزلت (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) نزلت في على والحسن والحسين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله في على من كنت مولاه فعلى مولاه وقال صلى الله عليه وآله : اوصيكم بكتاب الله عزوجل وأهل بيتي ، فاني سألت الله عزوجل ان لايفرق بينهما حتى يوردهما على الحوض فأعطاني ذلك ، وقال : لاتعلموهم فانهم أعلم منكم ، وقال : انهم لن يخرجوكم من باب هدى ولن يدخلوكم في باب ضلالة فلو سكت رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يبين من أهل بيته لادعاها آل فلان وفلان.

٤١. الكافي عن عيسى بن السري ابي اليسع قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام هل في الولاية شئ دون شئ فضل يعرف لمن اخذبه ؟ قال : نعم قال الله عزوجل (يا ايها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولى الامر منكم) وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ، من مات لايعرف امامه مات ميتة جاهلية ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وكان عليا عليه السلام وقال الاخرون كان معاوية ثم كان الحسن ثم كان الحسين وقال الاخرون يزيد بن معاوية ولاسواء ولاسواء.

٤٢ . الكافي عن عيسى بن السرى قال : قلت لابي عبدالله عليه السلام ، حدثني عما بنيت عليه دعائم الاسلام اذا انا اخذت بها زكى عملى ولم يضرني جهل ما جهلت بعده فقال شهادة أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله والاقرار بما جاء به من عندالله ، وحق في الاموال من الزكوة ، والولاية التي امرالله بها ولاية آل محمد فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ، من مات ولا يعرف امامه مات ميتة جاهلية ، قال الله عزوجل ، (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) فكان على عليه السلام ثم صار من بعده الحسن عليه السلام ثم من بعده الحسين عليه السلام . ثم من بعده على بن الحسين عليه السلام . ثم من بعده محمد بن على عليه السلام ثم هكذا يكون الامر ، ان الارض لاتصلح الا بالامام ومن مات لايعرف امامه مات ميتة جاهلية.

٤٣ . اسحاق بن عمار عن ابيعبد الله (ع) قال : استعملوا الرأى والقياس في دين الله ، وتركوا الآثار ودانوا الله بالبدع ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه واله : كل بدعة ضلالة فلو انهم اذا سئلوا عن شئ من دين الله فلم يكن عندهم منه أثر عن رسول الله ردوه إلى الله و الرسول ، واولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم من آل محمد عليهم السلام.

٤٤ . الكافي محمد بن عبدالرحمان بن أبى ليلى عن أبيه عن ابيعبد الله عليه السلام انه قال : وصل الله طاعة ولى أمره بطاعة رسوله ، وطاعة رسوله بطاعته ، فمن ترك طاعة ولاة الامر لم يطع الله ولا رسوله.

٤٥ . اليقين: عن ابن أبي يعفور قال: قال ابو عبد الله عليه : إن الله عزوجل هو الأمر بطاعته وطاعة رسوله وطاعة اولي الامر الذين هم أوصياء رسوله، يابن أبي يعفور فنحن حجج الله في عبادته، وشهادته على خلقه، وامناؤه في أرضه، وخزانه على علمه، والداعون إلى سبيله، والعاملون بذلك، فمن أطاعنا أطاع الله، ومن عصانا فقد عصى الله.

٤٦ . المناق: سئل الحسن بن صالح بن حي جعفر الصادق عليه السلام عن اولي الامر فقال: الائمة من أهل بيت رسول الله.

٤٧ . فرات: عبيد بن كثير معننا أنه سأل جعفر بن محمد عن قول الله تعالى " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم " قال: اولي الفقه والعلم، قلنا: أخاص أم عام ؟ قال: بل خاص لنا.

٤٨ . فرات: عن أبي مريم قال: سألت جعفر بن محمد عليه السلام عن قول الله تعالى: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم " كانت طاعة علي مفترضة ؟ قال: كانت طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله خاصة مفترضة لقول الله تعالى: " من يطع الرسول فقد أطاع الله " وكانت طاعة علي بن أبي طالب عليه السلام طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله.

عن ولي الامر الرضا عليه السلام

٤٩. مجلس الرضا عليه السلام مع المأمون : فقال المأمون : هل فضل الله العترة على سائر الناس ؟ فقال ابو الحسن عليه السلام ان الله تعالى ؟ ابان فضل العترة على سائر الناس في محكم كتابه ، في قوله تعالى (ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض) وقال عزوجل في موضع آخر : (أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب و الحكمة وآتيناهم ملكا عظيما) ثم رد المخاطبة في اثر هذا إلى سائر المؤمنين فقال عزوجل : (يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) يعنى الذين قرنهم بالكتاب والحكمة ، وحسدوا عليهما فقوله عزوجل : (ام يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما) يعنى الطاعة للمصطفين الظاهرين ، فالملك ههنا هو الطاعة .

٥٠. مجلس الرضا عليه السلام مع المأمون قال: في شأن ذوى القربى : فما رضيه لنفسه ولرسوله رضيه لهم ، وكذلك الفئ مارضيه منه لنفسه ولنبيه رضيه لذى القربى كما أجزاهم في الغنيمة ، بدأ بنفسه جل جلاله ثم برسوله ثم بهم ، وقرن سهمهم بسهم الله وسهم رسوله وكذلك في الطاعة قال الله تعالى : (يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) فبدأ بنفسه ثم برسوله ثم بأهليته .

٥١. تفسير العياشى عن ابان انه دخل على بن الحسن الرضا عليه السلام فسألته عن قول الله (يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) فقال ذلك على بن ابى طالب ثم سكت ، قال فلما طال سكوته قلت ثم من ؟ قال ثم الحسن ثم سكت فلما طال سكوته ، قلت : ثم من قال : الحسين ، قلت : ثم من ؟ قال : على بن الحسين وسكت فلم يزل يسكت عند كل واحد حتى اعيد المسألة فيقول ، حتى سماهم إلى آخرهم صلى الله عليهم .

٥٢. ن، ع: في علل الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام فان قال: فلم جعل اولي الامر، وأمر بطاعتهم ؟ قيل: أنه لو لم يجعل لهم إماما قيما أمينا حافظا مستودعا لدرست الملة، وذهب الدين وغيرت السنة والاحكام، ولزاد فيه المبتدعون، ونقص منه الملحدون،

وشبهوا ذلك على المسلمين، لانا قد وجدنا الخلق منقوصين محتاجين غير كاملين مع اختلافهم واختلاف أهوائهم، وتشتت أحنائهم، فلو لم يجعل لهم قيما حافظا لما جاء به الرسول فسدوا على نحو ما بينا، وغيرت الشرائع والسنن والاحكام والايمان، وكان في ذلك فساد الخلق أجمعين.

٥٣. العياشي: عن عمرو بن سعيد قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن قوله: " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم " قال: قال: علي بن أبي طالب والاصياء من بعده.

٥٤. العياشي : عن عبد الله بن جندب قال: كتب إلي أبو الحسن الرضا عليه السلام: كان الفرض عليهم، و الواجب لهم من ذلك الوقوف عند التحير ورد ما جهلوه من ذلك إلى عالمه ومستنبطه لان الله يقول في محكم كتابه " ولو ردوه إلى الرسول وإلى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم " يعني آل محمد عليهم السلام، وهم الذين يستنبطون من القرآن ويعرفون الحلال والحرام، وهم الحجة لله على خلقه.

عن ولي الامر الحسن الزكي عليه السلام

٥٥. التحف: من كتاب ابي محمد الحسن الزكي عليه السلام إلى إسحاق بن إسماعيل النيسابوري: وإياكم أن تفرطوا في جنب الله فتكونوا من الخاسرين. فبعدا وسحقا لمن رغب عن طاعة الله ولم يقبل مواعظ أوليائه. فقد أمركم الله بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولي الامر.

٥٦. فلاح السائل: عن أحمد بن عبد الله بن خانبه عن مولانا أبي محمد الحسن بن علي بن محمد صاحب العسكر في الدعاء بعد الفراغ من الصلاة يقول: اللهم صل على محمد وآل محمد، اولي الامر الذين أمرت بطاعتهم وذوي القربى الذين أمرت بمودتهم، وأهل الذكر الذين أمرت بمسألتهم، وأهل البيت الذين أذهب عنهم الرجس و طهرتهم تطهيرا.

عن ولي الامر المهدي عليه السلام

٥٧. ك: عن محمد بن إبراهيم بن مهزيار أنه فخرج إليه: قل للمهزيار قد فهمنا ما حكيتك عن موالينا بناحيتكم، فقل لهم أما سمعتم الله عزوجل يقول: " يا أيها الذين آمنوا

أطيعوا الله وأطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم " أولم تروا أن الله عزوجل جعل لهم معاقل يأوون إليها وأعلاما يهتدون بها من لدن آدم إلى أن ظهر الماضي صلوات الله عليه كلما غاب علم بدا علم، وإذا أفل نجم طلع نجم.

خاتمة في احتجاج الفضل بن شاذان رضي الله عنه

قال السيد رضي الله عنه: ومن حكايات الشيخ (المفيد) أدام الله عزه قال: سئل أبو محمد الفضل بن شاذان النيشابوري رحمه الله فقيل له: ما الدليل على إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ؟ فقال: الدليل على ذلك من كتاب الله عزوجل، ومن سنة نبيه (صلى الله عليه وآله)، ومن إجماعه المسلمين. فأما كتاب الله تبارك وتعالى فقولته عزوجل: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) فدعانا سبحانه إلى طاعة أولي الأمر كما دعانا إلى طاعة نفسه وطاعة رسوله، فاحتجنا إلى معرفة أولي الأمر كما وجبت علينا معرفة الله تعالى، ومعرفة الرسول عليه وآله السلام، فنظرنا في أقوال الأئمة فوجدناهم قد اختلفوا في أولي الأمر، وأجمعوا في الآية على ما يوجب كونها في علي بن أبي طالب (عليه السلام)، فقال بعضهم: أولي الأمر هم امراء السرايا، وقال بعضهم: هم العلماء، وقال بعضهم: هم القوام على الناس، والامرون بالمعروف، والناهون عن المنكر، وقال بعضهم: هم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والأئمة من ذريته عليهم السلام، فسألنا الفرقة الأولى فقلنا لهم: أليس علي بن أبي طالب (عليه السلام) من امراء السرايا ؟ فقالوا: بلى، فقلنا للثانية: ألم يكن (عليه السلام) من العلماء ؟ قالوا: بلى، فقلنا للثالثة: أليس علي (عليه السلام) قد كان من القوام على الناس بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ فقالوا: بلى، فصار أمير المؤمنين (عليه السلام) معينا بالآية باتفاق الأئمة واجتماعها، وتيقنا ذلك بإقرار المخالف لنا في الإمامة والموافق عليها، فوجب أن يكون إماما بهذه الآية لوجود الاتفاق على أنه معني بها، ولم يجب العدول إلى غيره والاعتراف بإمامته لوجود الاختلاف في ذلك وعدم الاتفاق وما يقوم مقامه من البرهان. وأما السنة فإننا وجدنا النبي (صلى الله عليه وآله) استقضى عليا (عليه السلام) على اليمن، وأمره على الجيوش، وولاه الاموال، وأمره بأدائها إلى بني جذيمة الذين قتلهم خالد بن الوليد ظلما، واختاره لاداء رسالات الله سبحانه والإبلاغ عنه في سورة براءة، واستخلفه عند غيبته على من خلف، ولم نجد النبي (صلى الله عليه وآله) سن هذه السنن في أحد غيره، ولا اجتمعت هذه السنن في أحد بعد النبي (صلى الله عليه وآله) كما اجتمعت في علي (عليه السلام)، وسنة رسول الله (صلى الله

عليه وآله) بعد موته واجبة كوجوبها في حياته، وإنما يحتاج الامة إلى الامام بهذه الخصال التي ذكرناها، فإذا وجدناها في رجل قد سنها الرسول الله (صلى الله عليه وآله) فيه كان أولى بالامامة ممن لم يسن النبي فيه شيئاً من ذلك. وأما الاجماع فإن إمامته ثبتت من جهته من وجوه: منها أنهم قد أجمعوا جميعاً أن علياً (عليه السلام) قد كان إماماً ولو يوماً واحداً، ولم يختلف في ذلك أصناف أهل الامامة ثم اختلفوا فقالت طائفة: كان إماماً في وقت كذا وكذا، وقالت طائفة: بل كان إماماً بعد النبي (صلى الله عليه وآله) في جميع أوقاته، ولم يجمع الامة على غيره أنه كان إماماً في الحقيقة طرفة عين، والاجماع أحق أن يتبع من الاختلاف. ومنها أنهم أجمعوا جميعاً على أن علياً (عليه السلام) كان يصلح للامامة، وأن الامامة تصلح لبني هاشم، واختلفوا في غيره، وقالت طائفة: لم يكن تصلح لغير علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ولا تصلح لغير بني هاشم، والاجماع حق لا شبهة فيه، والاختلاف لا حجة فيه. ومنها أنهم أجمعوا على أن علياً (عليه السلام) كان بعد النبي (صلى الله عليه وآله) ظاهر العدالة واجبة له الولاية، ثم اختلفوا فقال قوم: كان مع ذلك معصوماً من الكبائر والضلال، وقال آخرون: لم يك معصوماً ولكن كان عدلاً براً تقياً على الظاهر، لا يشوب ظاهره الشوائب، فحصل الاجماع على عدالته (عليه السلام)، واختلفوا في نفي العصمة عنه (عليه السلام).

خاتمة في احتجاج ابن شهر آشوب

قب: الامة على قولين في معنى " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله و أطيعوا الرسول واولي الامر منكم " أحدهما أنها في أئمتنا، والثاني أنها في امراء السرايا، وإذا بطل أحد الامرين ثبت الآخر، وإلا خرج الحق عن الامة والذي يدل على أنها في أئمتنا عليهم السلام أن ظاهرها يقتضي عمون طاعة اولي الامر، من حيث عطف الله تعالى الامر بطاعتهم على الامر بطاعته وطاعة رسوله، ومن حيث أطلق الامر بطاعتهم ولم يخص شيئاً من شئ لأنه سبحانه لو أراد خاصاً لبينه، وفي فقد البيان منه تعالى دليل على إرادة الكل، وإذا ثبت ذلك ثبتت إمامتهم، لأنه لا أحد تجب طاعته على ذلك الوجه بعد النبي إلا الامام، وإذا اقتضت وجوب طاعة اولي الامر على العموم لم يكن بد من عصمتهم، وإلا أدى أن يكون تعالى قد أمر بالقيح، لان من ليس بمعصوم لا يؤمن منه وقوع القبيح، فإذا وقع كان الاقتداء به قبيحاً، وإذا ثبتت دلالة الآية على العصمة وعموم الطاعة بطل توجيهها إلى امراء السرايا، لارتفاع عصمتهم، واختصاص طاعتهم وقال بعضهم: هم علماء الامة العامة، وهم مختلفون وفي طاعة بعضهم عصيان بعض، وإذا أطاع المؤمن بعضهم عصى الآخر، والله تعالى لا يأمر بذلك، ثم إن الله تعالى وصف اولي الامر بصفة تدل على العلم والامرة جميعاً، قوله تعالى: " وإذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به ولو رده إلى الرسول وإلى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم " فرد الامن أو الخوف للامراء، والاستنباط للعلماء، ولا يجتمعان إلا لامير عالم.

مسألة: تفسير (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

لا ريب ان القرآن الكريم يتحدث عن الغيب والايمان به مهم واساسي في الدين لكن القرآن ايضا يهتم بالواقعية في البيان والمنطقية في الطرح فلا يصر الى الغيبيات الا بقرائن واضحة مع عدم كفاية الواقع الظاهري في تفسير الظاهرة او الامر. وان المعارف المسبقة والمسلمات من كون (الانزال) في القرآن يحمل اساسا على السماء ومكانيتها، اقول ان ذلك ادى الى نوع من التوجيه في فهم بعض العبارات التي تدعو المنطقية والواقعية الى كون الانزال ليس كذلك. وهذا ما دفعني الى بحث واسع في تفسير قوله تعالى (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ) اذ ان ارضية الحديد من الواضحات، فكان لا بد من بيان يتوافق مع ما هو معلوم. فكان هذا البحث والخلاصة فيه ان الاصل في الانزال في القرآن ليس المكاني بل المقامي والادراكي، فيكون انزال الماديات التي يعلم تكونها في الارض ومن الارض ان انزالها يعني خلقها بامر ينزل من المقام العالي الى محل تكونها الارضي. ومع ان اساس البحث هو في انزال الحديد الا انه في الواقع يؤسس الى الاصل الذي يفهم به لفظة (الانزال) وما يجب حمله عليه مع عدم القرينة، وستعرف ان الاصل ليس الانزال المكاني بل هو الانزال المقامي والذي يحتاج الى قرينة لكونه مكانيا، وبهذا يكون للسماء معنى اعم من المكان وان عالم غيبي روحاني ايضا. وهذا يحتاج الى بحث اخر اوسع والله الموفق.

الخلاصة

سترى ان هناك ما يقرب من عشرين تفسيراً لقوله تعالى (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ) وبعضه متداخل، وتنقسم الى كون الحديد هنا المعدن او انه السلاح، وعلى الاخير (السلاح) فالانزال هو الالهام. واما على القول انه المعدن فإما ان الانزال حقيقي من السماء وهو غيبي برواية او انه ليس كذلك، وعلى الاخير اما انه يراد به الخلق والانشاء والايجاد، وما يقرب منه من الاخراج والايصال والاظهار او يراد به النعمة والعطاء والتهيئة، وستعرف ان المصدق ان الانزال هو الخلق بأمر ينزل من المقام العالي الى محل التكوين الارضي. وهو مروى عن امير المؤمنين عليه السلام وعن الحسن البصري وهو المصدق المختار. قال الله تعالى (وَإِنْ

مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ. تعليق فان هذا لا يكون الا للخلق لعمومه فان المعاني المقاربة من (اظهر واخرج واوجد وانشأ واوصل وحدث) فكلها اخص من الخلق وهو اعم. والمصدق لكون ذلك انزالا لان الامر يتنزل قال الله تعالى (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. وقال تعالى (يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ) وقال الله تعالى (يُنزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ).

وان هذا يدعو الى البحث في ان الاصل في الانزال في القرآن ليس الانزال المكاني بل هو الانزال المقامي والذي يحتاج الى قرينة لكونه مكانيا، وبهذا يكون للسماء معنى اعم من المكان وانها عالم غيبي روحاني ايضا.

قال الله تعالى لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ (٢٥) [الحديد/٢٥]

في قوله تعالى (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ) اقوال:

الاول: اظهرنا

النكت والعيون :

{ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ قَوْلَانِ :

أحدهما : أن الله أنزله مع آدم . روى عكرمة عن ابن عباس قال : ثلاث أشياء نزلت مع آدم : الحجر الأسود ، كان أشد بياضاً من الثلج ، وعصا موسى وكانت من آس الجنة ، طولها عشرة أذرع مثل طول موسى ، والحديد ، أنزل معه ثلاثة أشياء : السندان والكلبتان والميعة وهي المطرقة .

الثاني : أنه من الأرض غير منزل من السماء ، فيكون معنى قوله :

{ وَأَنْزَلْنَا } محمولاً على أحد وجهين :

أحدهما : أي أظهرناه .

الثاني : لأن أصله من الماء المنزل من السماء فينعد في الأرض جوهره حتى يصير بالسبك حديداً .

شرح أصول الكافي - مولي محمد صالح المازندراني - الهامش

ورد في القرآن ان كل شئ نزل من السماء اي العالم الروحاني إلى هذا العالم كما قال " وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد " وقال: " انزلنا لكم من الانعام ثمانية أزواج " ت اقول فيه معنى الظهور.

الثاني: ايجاد

تفسير الأمثل - مكارم الشيرزي

النزول مكاني ومقامي

كما بيّنا سابقاً أن النَّزول لا يرمز إلى الحالة المكانية دوماً (أي النَّزول من مكان عالٍ إلى أسفل)، بل يرمز إلى النَّزول المقامي في بعض الموارد، فمثلاً.. في حال وصول نعمة من شخص ذي شأنٍ إلى من هم أقل منه شأنًا، فإنّه يعبر عنها بالنَّزول.

وقد استعملت هذه الكلمة في القرآن الكريم في مورد النعم الإلهية، سواء كانت نازلة من السماء إلى الأرض كالمطر، أو ما يتوالد على الأرض كالحيوانات، وهذا ما نلاحظه في الآية السادسة من سورة الزمر (وأنزلنا لكم من الأنعام ثمانية أزواج)، وكذلك في الآية الخامسة والعشرين من سورة الحديد، بشأن الحديد، (وأنزلنا الحديد) ... الخ.

خلاصة القول:

إنَّ (نزول) و (إنزال) هنا بمعنى وجود و إيجاد وخلق ، وما استعمال هذا اللفظ إلا لأنها نعم الله عزَّ وجلَّ التي وهبها لعباده.

الثالث: أخرجنا

تفسير الجلالين

وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ { أَخْرَجْنَاهُ مِنَ الْمَعَادِنِ } فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ { يِقَاتِلُ بِهِ } وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ { عِلْمَ مَشَاهِدَةٍ مَعْطُوفٍ عَلَى لِيَقُومَ النَّاسُ } مَنْ يَنْصُرُهُ { بِأَنْ يَنْصُرَ دِينَهُ بِالْأَلْتِ الْحَرْبِ مِنَ الْحَدِيدِ وَغَيْرِهِ } وَرُسُلُهُ بِالْغَيْبِ { حَالِ مَنْ هَاءَ «يَنْصُرُهُ» أَي غَائِبًا عَنْهُمْ فِي الدُّنْيَا

شرح أصول الكافي - مولي محمد صالح المازندراني - الهامش

ورد في القرآن ان كل شئ نزل من السماء اي العالم الروحاني إلى هذا العالم كما قال " وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد " وقال: " انزلنا لكم من الانعام ثمانية أزواج " تعليق فيه معنى الايصال.

الرابع: خلقناه

وهو عن امير المؤمنين عليه السلام وعن الحسن وهو المصدق المختار قال الله تعالى (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدْرِ مَعْلُومٍ. تعليق فان هذا لا يكون الا للخلق لعمومه فان المعاني المقاربة من (اظهر واخرج واوجد وانشأ واوصل واحداث) فكلها اخص من الخلق وهو اعم. والمصدق لكون ذلك انزالا لان الامر ينتزل قال الله تعالى (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. وقال تعالى (يُذَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ) وقال الله تعالى (يُنزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ).

تفسير نور الثقلين :

في كتاب الاحتجاج للطبرسي (ره) عن أمير المؤمنين عليه السلام واما قوله :

" وجاء ربك والملك صفا صفا " وقوله : " هل ينظرون الا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي

ربك أو يأتي بعض آيات ربك " فذلك كله حق وليست له جنة جل ذكره كجنة خلقه وانه رب كل شئ ورب شئ من كتاب الله عزوجل يكون تأويله على غير تنزيله ، ولا يشبه تأويل كلام البشر ولا فعل البشر ، وسأنبئك بمثال لذلك تكفي انشاء الله وهو حكاية الله عزوجل عن ابراهيم عليه السلام حيث قال : " اني ذاهب إلى ربي "

فذهابه إلى ربه توجيهه إلى عبادته واجتهاده ، الا ترى ان تأويله غير تنزيله ؟ وقال : " انزل لكم من الانعام ثمانية أزواج " وقال : " وانزلنا الحديد فيه بأس شديد " فانزاله ذلك خلقه .

الكشاف

{ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ } قيل : نزل آدم من الجنة ومعه خمسة أشياء من حديد : السندان ، والكليتان ، والميعة والمطرقة ، والإبرة . وروى : ومعه المرّ والمسحاة . وعن النبي صلى الله عليه وسلم :

« أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ أَرْبَعَ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ : أَنْزَلَ الْحَدِيدَ ، وَالنَّارَ ، وَالْمَاءَ ، وَالْمَلْحَ » وعن الحسن { وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ } : خلقناه ، كقوله تعالى : { وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ } [الزمر : ٦٠] وذلك أَنَّ أوامره تنزل من السماء وقضاياه وأحكامه { فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ } وهو القتال به { وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ } في مصالحهم ومعاشيهم وصنائعهم ، فما من صناعة إلا

والحديد آلة فيها؛ أو ما يعمل بالحديد { وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ } باستعمال السيوف والرماح وسائر السلاح في مجاهدة أعداء الدين { بالغيب } غائباً عنهم.

تفسير الألوسي

{ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ } قال الحسن : أي خلقناه كقوله تعالى : { وَأَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجَ } [الزمر : ٦] وهو تفسير بلازم الشيء فإن كل مخلوق منزل باعتبار ثبوته في اللوح وتقديره موجوداً حيث ما ثبت فيه .

وقال قطرب : هيأناه لكم وأنعمنا به عليكم من نزل الضيف { فِيهِ بَأْسٌ } أي عذاب { شَدِيدٍ } لأن آلات الحرب تتخذ منه ، وهذا إشارة إلى احتياج الكتاب والميزان إلى القائم بالسيف ليحصل القيام بالقسط فإن الظلم من شيم النفوس ، وقوله تعالى : { وَمَنَافِعَ لِلنَّاسِ } أي في معاشهم ومصالحهم إذ ما من صنعة إلا والحديد أو ما يعمل به آلتها للإيماء إلى أن القيام بالقسط كما يحتاج إلى الوازع وهو القائم بالسيف يحتاج إلى ما به قوام التعايش ، ومن يقوم بذلك أيضاً ليتم التمدن المحتاج إليه النوع ، وليتم القيام بالقسط ، كيف وهو شامل أيضاً لما يخص المرء وحده ، والجملة الظرفية في موضع الحال ، وقوله سبحانه :

{ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ } عطف على محذوف يدل عليه السياق أو الحال لأنها متضمنة للتعليل أي لينفهم وليعلم الله علماً يتعلق به الجزاء من ينصره ورسله باستعمال آلات الحرب من الحديد في مجاهدة أعدائه والحذف للإشعار بأن الثاني هو المطلوب لذاته وأن الأول مقدمة له ، وجوز تعلقه بمحذوف مؤخر والواو اعتراضية أي وليعلم الخ أنزله أو مقدم والواو عاطفة والجملة معطوفة على ما قبلها وقد حذف المعطوف وأقيم متعلقه مقامه ، وقوله تعالى : { بالغيب } حال من فاعل ينصر ، أو من مفعوله أي غائباً منهم أو غائبين منه ، وقوله عز وجل : { إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ } اعتراض تذييلي جيء به تحقيقاً للحق وتنبهياً على أن تكليفهم الجهاد وتعريضهم للقتال ليس لحاجته سبحانه في إعلاء كلمته وإظهار دينه إلى نصرته بل إنما هو لينتفعوا به ويصلوا بامتثال الأمر فيه إلى الثواب وإلا فهو جل وعلا غني بقدرته وعزته عنهم في كل ما يريد .

هذا وذهب الزمخشري إلى أن المراد بالرسول رسل الملائكة عليهم السلام أي أرسلناهم إلى الأنبياء عليهم السلام ، وفسر البيئات كما فسرنا بناءً على الملائكة ترسل بالمعجزات كإرسالها بالحجج لتخبر بأنها معجزات وإلا فكان الظاهر الاقتصار على الحجج وإنزال الكتاب أي الوحي مع أولئك الرسل ظاهر ، وإنزال الميزان بمعنى الآلة عنده على حقيقته ، قال : روي أن جبريل عليه السلام نزل بالميزان فدفعه إلى نوح عليه السلام ، وقال : مُرِّ قومك يزنون به ، وفسره كثير بالعدل ، وعن ابن عباس في إنزال الحديد نزل مع آدم عليه السلام الميعة والسندان والكلبتان ، وروى أنه نزل ومعه المرّ والمسحاة ، وقيل : نزل ومعه خمسة أشياء من الحديد السندان والكلبتان والإبرة والمطرقة والميعة ، وفسرت بالمسن ، وتجيء بمعنى المطرقة أو العظيمة منها ، وقيل : ما تحدّ به الرحي ، وفي حديث

ابن عباس نزل آدم عليه السلام من الجنة بالباسنة وهي آلات الصناعات ، وقيل : سكة الحرث وليس بعربي محض والله تعالى أعلم

أيسر التفاسير لأسعد حومد

- وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا اللَّهُ تَعَالَى الرُّسُلَ بِالْمُعْجِزَاتِ وَالْحُجَجِ الدَّالَّةِ عَلَى إِرْسَالِ الرُّسُلِ مِنَ اللَّهِ إِلَى أَقْوَامِهِمْ ، وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْكُتُبَ وَالشَّرَائِعَ ، فِيهَا الْهَدَايَةُ لِلنَّاسِ ، وَفِيهَا صَلَاحٌ أُمُورِهِمْ ، وَأَمْرُهُمْ بِأَنْ يَتَعَاطَلُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ ، وَبِأَلَّا يَظْلِمَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَحَدًا . وَلَمَّا كَانَ لَا بُدَّ لِإِقَامَةِ الْعَدْلِ مِنْ سُلْطَةٍ وَقُوَّةٍ وَسِلَاحٍ ، لِذَلِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْحَدِيدَ تُصْنَعُ مِنْهُ السُّيُوفُ وَالرِّمَاحُ وَالرُّوْعُ وَغَدْدُ الْحُرُوبِ ، الَّتِي تَرْدَعُ مَنْ يَتَجَاوَزُ الْخُدُودَ ، وَيَأْبَى إِقَامَةَ الْعَدْلِ ، بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ . كَمَا جَعَلَ اللَّهُ فِي الْحَدِيدِ مَنَافِعَ لِلنَّاسِ ، يَنْتَفِعُونَ بِهِ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ ، وَمَعَايِشِهِمْ ، كَأَدْوَاتِ الْعَمَلِ وَالْحَرْبِ . . . وَالسَّلَاحِ وَالسُّنَنِ . . . وَإِنَّمَا فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِي اسْتِعْمَالَ السَّلَاحِ فِي نَصْرِ دِينِ اللَّهِ ، وَمَنْ يَتَّبِعِي اسْتِعْمَالَهُ فِي الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ ، وَاللَّهُ قَوِيٌّ عَزِيزٌ يُنَصِّرُ مَنْ نَصَرَهُ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ مِنْهُ إِلَى الْخَلْقِ ، وَإِنَّمَا شَرَعَ الْجِهَادَ لِيَبْلُغُوا بَعْضَكُمْ بَعْضًا .

الميزان - العدل وأمر به - أو هو الميزان المستعمل في الوزن .

أنزلنا الحديد - خلقناه أو هيأناه للناس .

بأس شديد - قوة شديدة .

التحرير والتنوير

وإنزال الحديد : مستعار لخلق معدنه كقوله : { وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج } [الزمر : ٦] ، أي خلق لأجلكم وذلك بإلهام البشر استعماله في السلاح من سيوف ودروع ورماح ونبال وخوذ ودرق ومجان . ويجوز أن يراد بالحديد خصوص السلاح المتخذ منه من سيوف وأسنة ونبال ، فيكون إنزاله مستعاراً لمجرد إلهام صنعه ، فعلى الوجه الأول يكون ضمير { فيه بأس شديد } عائداً إلى الحديد باعتبار إعداده للباس فكان البأس مظروف فيه .

والباس : الضر . والمراد بأس القتل والجرح بالآلات الحديد من سيوف ورماح ونبال ، وبأس جراءة الناس على إيصال الضر بالغير بواسطة الواقيات المتخذة من الحديد .

والمنافع : منافع الغالب بالحديد من غنائم وأسرى وفتح بلاد .

ويتعلق قوله : { للناس } بكل من { بأس } و { منافع } على طريقة التنازع ، أي فيه بأس لناس ومنافع الآخرين فإن مصائب قوم عند قوم فوائد .

والمقصود من هذا لفت بصائر السامعين إلى الاعتبار بحكمة الله تعالى من خلق الحديد وإلهام صنعه ، والتنبيه على أن ما فيه من نفع وبأس إنما أريد به أن يوضع بأسه حيث يستحق ويوضع نفعه حيث يليق به لا لتجعل منافعه لمن لا يستحقها مثل قطاع الطريق والثوار على أهل العدل ، ولتجهيز الجيوش لحماية الأوطان من أهل العدوان ، وللدخار في البيوت لدفع الضاريات والعاديات على الحرم والأموال .

تفسير الثعالبي

وقوله تعالى : { وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ } عَزَّ سُبْحَانَهُ عَنْ خَلْقِهِ الْحَدِيدَ بِالْإِنْزَالِ؛ كما قال : { وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ } [الزمر : ٦] الآية ، قال جمهورٌ من المفسرين : الحديد هنا أراد به جَسَّهُ من المعادن وغيرها ، وقال خُذَّاقٌ من المفسرين : أراد به السلاح ، ويترتب معنى الآية بأنَّ الله أخبر أنَّه أرسل رُسُلًا ، وأنزل كتبًا ، وعدلاً مشروعاً ، وسلاحاً يُحَارِبُ به مَنْ عاند ، ولم يقبل هدى الله؛ إذ لم يبق له عذر ، وفي الآية على هذا التأويل حَصُّ على القتال في سبيل الله وتر غيبٌ فيه .

التفسير الأصفى

(وأنزلنا الحديد) * قال: (إنزاله ذلك خلقه له)

تفسير الأمثل - مكارم الشيرزي

نزول اللباس!

نلاحظ في آيات متعددة من القرآن الكريم أنَّ الله سبحانه يقول في صعيد توفير اللباس للبشر: «وأنزلنا» وهو بمعنى الإرسال من مكان عال إلى الأسفل، إذ يقول: (قد أنزلنا عليكم لباساً) في حين أنَّ اللباس كما هو المعلوم أمَّا أنَّه يُتَّخَذُ من الصوف، أو يتَّخذ من مواد نباتية وما شاكل ذلك من أشياء الأرض.

كما أننا نقرأ في الآية من سورة الزمر (وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج) وفي سورة الحديد الآية (٣٥) (وأنزلنا الحديد). فماذا يعني هذا؟

يصرّ كثير من المفسرين على تفسير مثل هذه الآيات بالتزول المكاني أي من فوق إلى تحت، مثلاً يقولون: إنَّ ماء المطر ينزل من السماء إلى الأرض فتروى منه النباتات والحيوانات، من هنا تكون مواد اللباس قد نزلت - بهذا المعنى - من السماء إلى الأرض.

وفي مجال الحديد أيضاً يقولون: إنَّ الأحجار والصخور السماوية العظيمة التي تحتوي على عناصر الحديد قد انجذبت إلى الأرض.

ولكن النزول ربّما استعمل بمعنى النزول المقامي، وقد استعملت هذه اللفظة في المحاورات اليومية بهذا الشكل كثيراً، فيقال مثلاً: أصدر الحاكم أمره إلى أمرائه ومعاونيه، أو يقال: رفعت شكواي إلى القاضي، لهذا لا داعي إلى الإصرار على تفسير هذه الآيات بالنزول المكاني.

فحيث أنّ النعم الإلهية قد صدرت من المقام الربوبي الرفيع إلى البشر، لهذا عبّر عن هذا المفهوم بهذا اللفظ، وهو تعبير يدركه الإنسان بدون إشكال أو صعوبة.

ويُشبه هذا الموضوع ما نلاحظه في ألفاظ الإشارة القريبة والبعيدة أيضاً، فقد يكون شيء ما ذا بال أو موضوع مهمّ في تناول أيدينا، ولكنّه - لما كان من حيث الشأن - يتمتّع بمقام مهمّ رفيع، فإنّنا نشير إليه باسم الإشارة البعيد، فنقول في محاوراتنا مثلاً: تلك الشخصية، ونحن نقصد رجلاً حاضراً قريباً، وقد جاء في القرآن الكريم: (ذلك الكتاب لا ريب منه). والمقصود من الكتاب المشار إليه بالإشارة البعيدة القرآن الحاضر، ولكن تعظيماً له أستعيب في الإشارة إليه عن أداة الإشارة القريبة بأداة الإشارة البعيدة. تعليق: اقول وهو بمعنى خلقنا.

تعليق: اقول ولا يمتنع ان يكون معنى الانزال كله مقامي وان علو الزمان علو مقامي وليس مكانيا اصلا، ويكون علوها الظاهري نسبي وانما السماء بعيدة وليست عالية فان من يكون على القمر يرى من الارض عاليا والعكس صحيح.

تفسير الأمتل - مكارم الشيرزي

- النزول مكاني ومقامي

كما بيّنا سابقاً أن النزول لا يرمز إلى الحالة المكانية دوماً (أي النزول من مكان عالٍ إلى أسفل)، بل يرمز إلى النزول المقامي في بعض الموارد، فمثلاً.. في حال وصول نعمة من شخص ذي شأن إلى من هم أقل منه شأنًا، فإنّه يعبر عنها بالنزول.

وقد استعملت هذه الكلمة في القرآن الكريم في مورد النعم الإلهية، سواء كانت نازلة من السماء إلى الأرض كالمطر، أو ما يتوالد على الأرض كالحيوانات، وهذا ما نلاحظه في الآية السادسة من سورة الزمر (وأنزلنا لكم من الأنعام ثمانية أزواج)، وكذلك في الآية الخامسة والعشرين من سورة الحديد، بشأن الحديد، (وأنزلنا الحديد) ... الخ.

خلاصة القول:

إنّ (نزل) و (إنزال) هنا بمعنى وجود و إيجاد وخلق، وما استعمل هذا اللفظ إلّا لأنها نعم الله عزّ وجلّ التي وهبها لعباده.

القاموس الوجيز لمعاني كلمات القرآن الكريم ١- القول (سأنزل مثل ما أنزل الله) (تنزيل الكتاب) ٢- خلقنا (وأنزلنا الحديد) ٣- أنزال المطر من السماء (وأنزلنا من السماء) ٤- البيان (ونزلناه تنزيلاً) ٥- الأهباط (انزلي منزلاً مباركاً) ٦- الثواب (خير نزالاً) (نزالاً من غفور) ٧- الأرسال (ربنا لأنزل ملائكته) (لأنزل ملائكة) ٨- البسط (ولكن ينزل بقدر) ٩- التعليم (نزل به الروح) (كتاب أنزلناه).

الخامس: هيأناه للناس

عن قطرب

تفسير الألويسي

{ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ } قال الحسن : أي خلقناه كقوله تعالى : { وَأَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنَ الْإِنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ } [الزمر : ٦] وهو تفسير بلازم الشيء فإن كل مخلوق منزل باعتبار ثبوته في اللوح وتقديره موجوداً حيث ما ثبت فيه .

وقال قطرب : هبناه لكم وأنعمنا به عليكم من نزل الضيف { فيه بأسٌ } أي عذاب { شديد } لأن آلات الحرب تتخذ منه ، وهذا إشارة إلى احتياج الكتاب والميزان إلى القائم بالسيف ليحصل القيام بالقسط فإن الظلم من شيم النفوس ، وقوله تعالى : { ومنافع للناس } أي في معاشهم ومصالحهم إذ ما من صنعة إلا والحديد أو ما يعمل به آلتها للإيماء إلى أن القيام بالقسط كما يحتاج إلى الوازع وهو القائم بالسيف يحتاج إلى ما به قوام التعايش ، ومن يقوم بذلك أيضاً ليمتد التمدن المحتاج إليه النوع ، وليتم القيام بالقسط ، كيف وهو شامل أيضاً لما يخص المرء وحده ، والجملة الظرفية في موضع الحال ، وقوله سبحانه :

{ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ } عطف على محذوف يدل عليه السياق أو الحال لأنها متضمنة للتعليل أي لينفهم وليعلم الله علماً يتعلق به الجزاء من ينصره ورسله باستعمال آلات الحرب من الحديد في مجاهدة أعدائه والحذف للإشعار بأن الثاني هو المطلوب لذاته وأن الأول مقدمة له ، وجوز تعلقه بمحذوف مؤخر والواو اعتراضية أي وليعلم الخ أنزله أو مقدم والواو عاطفة والجملة معطوفة على ما قبلها وقد حذف المعطوف وأقيم متعلقه مقامه ، وقوله تعالى : { بالغيب } حال من فاعل ينصر ، أو من مفعوله أي غائباً منهم أو غائبين منه ، وقوله عز وجل : { إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ } اعتراض تذييلي جاء به تحقيقاً للحق وتنبهياً على أن تكليفهم الجهاد وتعريضهم للقتال ليس لحاجته سبحانه في إعلاء كلمته وإظهار دينه إلى نصرته بل إنما هو لينتفعوا به ويصلوا بامتثال الأمر فيه إلى الثواب وإلا فهو جل وعلا غني بقدرته وعزته عنهم في كل ما يريد .

هذا وذهب الزمخشري إلى أن المراد بالرسل رسل الملائكة عليهم السلام أي أرسلناهم إلى الأنبياء عليهم السلام ، وفسر البيهات كما فسرنا بناءً على الملائكة ترسل بالمعجزات كإرسالها بالحجج لتخبر بأنها معجزات وإلا فكان الظاهر الاقتصار على الحجج وإنزال الكتاب أي الوحي مع أولئك الرسل ظاهر ، وإنزال الميزان بمعنى الآلة عنده على حقيقته ، قال : روي أن جبريل عليه السلام نزل بالميزان فدفعه إلى نوح عليه السلام ، وقال : مُر قومك يزنون به ، وفسره كثير بالعدل ، وعن ابن عباس في إنزال الحديد نزل مع آدم عليه السلام الميعة والسندان والكلبتان ، وروى أنه نزل ومعه المرّ والمسحاة ، وقيل : نزل ومعه خمسة أشياء من الحديد السندان والكلبتان والإبرة والمطرقة والميعة ، وفسرت بالمسن ، وتجيء بمعنى المطرقة أو العظيمة منها ، وقيل : ما تحدّ به الرحي ، وفي حديث ابن عباس نزل آدم عليه السلام من الجنة بالباسنة وهي آلات الصناعات ، وقيل : سكة الحرث وليس بعربي محض والله تعالى أعلم

أيسر التفاسير لأسعد حومد

- وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا اللَّهُ تَعَالَى الرُّسُلَ بِالْمُعْجَزَاتِ وَالْحُجَجِ الدَّالَّةِ عَلَى إِسْئَالِ الرُّسُلِ مِنَ اللَّهِ إِلَى أَقْوَامِهِمْ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكُتُبَ وَالشَّرَائِعَ ، فِيهَا الْهَدَايَةُ لِلنَّاسِ ، وَفِيهَا صَلَاحٌ أُمُورِهِمْ ،

وَأَمْرُهُمْ بِأَنْ يَتَّعَمَلُوا فِيَمَا بَيَّنَّهُمْ بِالْعَدْلِ ، وَبِأَلَّا يَظْلِمَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَحَدًا . وَلَمَّا كَانَ لَا بُدَّ لِإِقَامَةِ الْعَدْلِ مِنْ سُلْطَةٍ وَقُوَّةٍ وَسِلَاحٍ ، لِذَلِكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْحَدِيدَ تُصْنَعُ مِنْهُ السُّيُوفُ وَالرِّمَاحُ وَالرُّوْعُ وَغَدَدُ الْحُرُوبِ ، الَّتِي تَرْدَعُ مَنْ يَتَجَاوَزُ الْحُدُودَ ، وَيَأْبَى إِقَامَةَ الْعَدْلِ ، بَعْدَ قِيَامِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ . كَمَا جَعَلَ اللَّهُ فِي الْحَدِيدِ مَنَافِعَ لِلنَّاسِ ، يَنْتَفِعُونَ بِهِ فِي أُمُورِ دُنْيَاهُمْ ، وَمَعَاشِهِمْ ، كَأَنْوَاعِ الْعَمَلِ وَالْحَرْبِ . . . وَالسَّلَاحِ وَالسُّنَنِ . . . وَإِنَّمَا فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ مَنْ يَنْوِي اسْتِعْمَالَ السَّلَاحِ فِي نَصْرِ دِينِ اللَّهِ ، وَمَنْ يَنْوِي اسْتِعْمَالَهُ فِي الْإِفْسَادِ فِي الْأَرْضِ ، وَاللَّهُ قَوِيٌّ عَزِيزٌ يَنْصُرُ مَنْ نَصَرَهُ مِنْ غَيْرِ احْتِيَاجٍ مِنْهُ إِلَى الْخَلْقِ ، وَإِنَّمَا شَرَعَ الْجِهَادَ لِيَبْلُغُوا بَعْضَكُمْ بَعْضًا .

المِيزَانَ - الْعَدْلَ وَأَمْرَ بِهِ - أَوْ هُوَ الْمِيزَانُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي الْوِزْنِ
أَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ - خَلَقْنَاهُ أَوْ هَيَّأْنَاهُ لِلنَّاسِ .

بِأَسِّ شَدِيدٍ - قُوَّةٌ شَدِيدَةٌ .

بحار الأنوار - العلامة المجلسي

وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس. تفسير: " وأنزلنا الحديد " قيل أي أنشأناه وأحدثناه، وقيل أي هيأناه من النزل وهو ما يتهيأ للضعيف، وعن ابن عباس أنه

انزل مع آدم من الحديد.

السادس: انعمنا به عليكم

عن قطرب

تفسير الألوسي

{ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ } قال الحسن : أي خلقناه كقوله تعالى : { وَأَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ } [الزمر : ٦] وهو تفسير بلازم الشيء فإن كل مخلوق منزل باعتبار ثبوته في اللوح وتقديره موجوداً حيث ما ثبت فيه .

وقال قطرب : هيأناه لكم وأنعمنا به عليكم من نزل الضيف { فِيهِ بِأَسِّ } أي عذاب { شَدِيدٍ } لأن آلات الحرب تتخذ منه ، وهذا إشارة إلى احتياج الكتاب والميزان إلى القائم بالسيف ليحصل القيام بالقسط فإن الظلم من شيم النفوس ، وقوله تعالى : { وَمَنَافِعَ لِلنَّاسِ } أي في معاشهم ومصالحهم إذ ما من صنعة إلا والحديد أو ما يعمل به آلتها للإيماء إلى أن القيام بالقسط كما يحتاج إلى الوازع وهو القائم بالسيف يحتاج إلى ما به قوام التعايش ، ومن يقوم بذلك أيضاً ليتم التمدن المحتاج إليه النوع ، وليتم القيام بالقسط ، كيف وهو شامل أيضاً لما يخص المرء وحده ، والجملة الظرفية في موضع الحال ، وقوله سبحانه :

{ وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ } عطف على محذوف يدل عليه السياق أو الحال لأنها متضمنة للتعليل أي لينفهم وليعلم الله علماً يتعلّق به الجزاء من ينصره ورسله باستعمال آلات الحرب من الحديد في مجاهدة أعدائه والحذف للإشعار بأن الثاني هو المطلوب لذاته وأن الأول مقدمة له ، وجوز تعلقه بمحذوف مؤخر والواو اعتراضية أي وليعلم الخ أنزله أو مقدم والواو عاطفة والجملة معطوفة على ما قبلها وقد حذف المعطوف وأقيم متعلقه مقامه ، وقوله تعالى : { بالغيب } حال من فاعل ينصر ، أو من مفعوله أي غائباً منهم أو غائبين منه ، وقوله عز وجل : { إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ } اعتراض تذييلي جاء به تحقيقاً للحق وتنبهياً على أن تكليفهم الجهاد وتعريضهم للقتال ليس لحاجته سبحانه في إعلاء كلمته وإظهار دينه إلى نصرته بل إنما هو لينتفعوا به ويصلوا بامتثال الأمر فيه إلى الثواب وإلا فهو جل وعلا غني بقدرته وعزته عنهم في كل ما يريد .

هذا وذهب الزمخشري إلى أن المراد بالرسول رسل الملائكة عليهم السلام أي أرسلناهم إلى الأنبياء عليهم السلام ، وفسر البيهقي كما فسرنا بناءً على الملائكة ترسل بالمعجزات كإرسالها بالحجج لتخبر بأنها معجزات وإلا فكان الظاهر الاقتصار على الحجج وإنزال الكتاب أي الوحي مع أولئك الرسل ظاهر ، وإنزال الميزان بمعنى الآلة عنده على حقيقته ، قال : روي أن جبريل عليه السلام نزل بالميزان فدفعه إلى نوح عليه السلام ، وقال : مُرْ قَوْمَكَ يَزْنُوا بِهِ ، وفسره كثير بالعدل ، وعن ابن عباس في إنزال الحديد نزل مع آدم عليه السلام الميعة والسندان والكلبتان ، وروى أنه نزل ومعه المرّ والمسحاة ، وقيل : نزل ومعه خمسة أشياء من الحديد السندان والكلبتان والإبرة والمطرقة والميعة ، وفسرت بالمسن ، وتجيء بمعنى المطرقة أو العظيمة منها ، وقيل : ما تحدّ به الرحي ، وفي حديث ابن عباس نزل آدم عليه السلام من الجنة بالباسنة وهي آلات الصناعات ، وقيل : سكة الحرث وليس بعربي محض والله تعالى أعلم.

تفسير الأمثال - مكارم الشيرازي

النزول مكاني ومقامي

كما بيّنا سابقاً أن النزول لا يرمز إلى الحالة المكانية دوماً (أي النزول من مكان عال إلى أسفل)، بل يرمز إلى النزول المقامي في بعض الموارد، فمثلاً.. في حال وصول نعمة من شخص ذي شأن إلى من هم أقل منه شأنًا، فإنّه يعبر عنها بالنزول.

وقد استعملت هذه الكلمة في القرآن الكريم في مورد النعم الإلهية، سواء كانت نازلة من السماء إلى الأرض كالمطر، أو ما يتوالد على الأرض كالحوانات، وهذا ما نلاحظه في الآية السادسة من سورة الزمر (وأنزلنا لكم من الأنعام ثمانية أزواج)، وكذلك في الآية الخامسة والعشرين من سورة الحديد، بشأن الحديد، (وأنزلنا الحديد) ... الخ.

خلاصة القول:

إِنَّ (نزول) و (إنزال) هنا بمعنى وجود و إيجاد وخلق ، وما استعمال هذا اللفظ إلا لأنها نعم الله عزَّ وجلَّ التي وهبها لعباده.

السابع: انه انزله مع آدم

النكت والعيون

{ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ { فِيهِ قَوْلَانِ :

أحدهما : أن الله أنزله مع آدم . روى عكرمة عن ابن عباس قال : ثلاث أشياء نزلت مع آدم : الحجر الأسود ، كان أشد بياضاً من الثلج ، وعصا موسى وكانت من أس الجنة ، طولها عشرة أذرع مثل طول موسى ، والحديد ، أنزل معه ثلاثة أشياء : السندان والكلبتان والميعة وهي المطرقة .

الثاني : أنه من الأرض غير منزل من السماء ، فيكون معنى قوله :

{ وَأَنْزَلْنَا { مَحْمُولاً عَلَى أَحَدٍ وَجْهَيْنِ :

أحدهما : أي أظهرناه .

الثاني : لأن أصله من الماء المنزل من السماء فينعد في الأرض جوهره حتى يصير بالسبك حديداً .

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي

(وانزلنا الحديد فيه بأس شديد) إخبار من الله تعالى انه الذي انزل الحديد.

وروي ان الله تعالى أنزل مع آدم العلاء - يعني السندان والمطرقة والكيتين - من السماء، وهذا صحيح ولا بد منه، لان الواحد منا لا يمكنه أن يفعل آلات من حديد وغيرها إلا بآلات قبلها، وينتهي إلى آلات يتولى الله صنعها تعالى الله علوا كبيرا.

زاد المسير

قوله تعالى : { وأنزلنا الحديد } فيه قولان .

أحدهما : أن الله تعالى أنزل مع آدم السندان ، والكيتين ، والمطرقة ، قاله ابن عباس .

والثاني : أن معنى «أنزلنا» : أنشأنا وخلقنا ، كقوله تعالى : { وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج } [الزمر : ٦] .

الكشاف

{ وأنزلنا الحديد } قيل : نزل آدم من الجنة ومعه خمسة أشياء من حديد : السندان ، والكبتان ، والميعة والمطرقة ، والإبرة . وروى : ومعه المرّ والمسحاة . وعن النبي صلى الله عليه وسلم :

« أن الله تعالى أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض : أنزل الحديد ، والنار ، والماء ، والملح » وعن الحسن { وأنزلنا الحديد } : خلقناه ، كقوله تعالى : { وأنزل لكم من الأنعام } [الزمر : ٦٠] ذلك أن أوامره تنزل من السماء وقضايه وأحكامه { فيه بأس شديد } وهو القتال به { ومنافع للناس } في مصالحهم ومعايشهم وصنائعهم ، فما من صناعة إلا والحديد آلة فيها؛ أو ما يعمل بالحديد { وليعلم الله من ينصره ورأسه } باستعمال السيوف والرماح وسائر السلاح في مجاهدة أعداء الدين { بالغيب } غائبا عنهم.

تفسير الألويسي

{ وأنزلنا الحديد } قال الحسن : أي خلقناه كقوله تعالى : { وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج } [الزمر : ٦] وهو تفسير بلازم الشيء فإن كل مخلوق منزل باعتبار ثبوته في اللوح وتقديره موجوداً حيث ما ثبت فيه .

وقال قطرب : هيأناه لكم وأنعمنا به عليكم من نزل الضيف { فيه بأس } أي عذاب { شديد } لأن آلات الحرب تتخذ منه ، وهذا إشارة إلى احتياج الكتاب والميزان إلى القائم بالسيف ليحصل القيام بالقسط فإن الظلم من شيم النفوس ، وقوله تعالى : { ومنافع للناس } أي في

معاشيهم ومصالحهم إذ ما من صنعة إلا والحديد أو ما يعمل به آلتها للإيماء إلى أن القيام بالقسط كما يحتاج إلى الوازع وهو القائم بالسيف يحتاج إلى ما به قوام التعايش ، ومن يقوم بذلك أيضاً ليتم التمدن المحتاج إليه النوع ، وليتم القيام بالقسط ، كيف وهو شامل أيضاً لما يخص المرء وحده ، والجملة الظرفية في موضع الحال ، وقوله سبحانه :

{ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ } عطف على محذوف يدل عليه السياق أو الحال لأنها متضمنة للتعليل أي لينفعهم وليعلم الله علماً يتعلق به الجزء من ينصره ورسله باستعمال آلات الحرب من الحديد في مجاهدة أعدائه والحذف للإشعار بأن الثاني هو المطلوب لذاته وأن الأول مقدمة له ، وجوز تعلقه بمحذوف مؤخر والواو اعتراضية أي وليعلم الخ أنزله أو مقدم والواو عاطفة والجملة معطوفة على ما قبلها وقد حذف المعطوف وأقيم متعلقه مقامه ، وقوله تعالى : { بالغيب } حال من فاعل ينصر ، أو من مفعوله أي غائباً منهم أو غائبين منه ، وقوله عز وجل : { إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ } اعتراض تذييلي جاء به تحقيقاً للحق وتنبهياً على أن تكليفهم الجهاد وتعريضهم للقتال ليس لحاجته سبحانه في إعلاء كلمته وإظهار دينه إلى نصرته بل إنما هو لينتفعوا به ويصلوا بامتثال الأمر فيه إلى الثواب وإلا فهو جل وعلا غني بقدرته وعزته عنهم في كل ما يريد .

هذا وذهب الزمخشري إلى أن المراد بالرسول رسل الملائكة عليهم السلام أي أرسلناهم إلى الأنبياء عليهم السلام ، وفسر البيهات كما فسرنا بناءً على الملائكة ترسل بالمعجزات كإرسالها بالحجج لتخبر بأنها معجزات وإلا فكان الظاهر الاقتصار على الحجج وإنزال الكتاب أي الوحي مع أولئك الرسل ظاهر ، وإنزال الميزان بمعنى الآلة عنده على حقيقته ، قال : روي أن جبريل عليه السلام نزل بالميزان فدفعه إلى نوح عليه السلام ، وقال : مُر قومك يزنوا به ، وفسره كثير بالعدل ، وعن ابن عباس في إنزال الحديد نزل مع آدم عليه السلام الميعة والسندان والكلبتان ، وروى أنه نزل ومعه المرّ والمسحاة ، وقيل : نزل ومعه خمسة أشياء من الحديد السندان والكلبتان والإبرة والمطرقة والميعة ، وفسرت بالمسن ، وتجيء بمعنى المطرقة أو العظيمة منها ، وقيل : ما تحدّ به الرحي ، وفي حديث ابن عباس نزل آدم عليه السلام من الجنة بالباسنة وهي آلات الصناعات ، وقيل : سكة الحرث وليس بعربي محض والله تعالى أعلم.

تفسير القرآن الكريم

حول كلمة " إنزال " قال في " القاموس " : النزول : الحلول وفي " الأقرب " : نزل من علو إلى سفلى ، نزولاً : انحدراً . أنزل الشيء إنزالاً ومنزلاً : جعله نازلاً كنزله ، يقال : أنزل الله الغيث ، وأنزل الكتاب والضيف : أحله وأقام نزله ، والله الكلام : أوحى به . انتهى . وفي " تاج العروس " : وهو في الأصل انحطاط من علو . انتهى . وقال الراغب : النزول في الأصل هو انحطاط من علو ، يقال : نزل عن دابته ونزل في مكان كذا : حط رحله فيه (٤) . انتهى . - ثم قال تفسير القرآن الكريم فالنزول ليس - بحسب اللغة - إلا الهبوط المادي والحلول

الجسماني، وفيه اشرب معنى العلو، أي الحلول من الأعلى إلى الأسفل، والآية المستدل بها تدل على ذلك، لأن النزول بالساحة ربما يكون في مورد اعتبار العلو، كما لا يخفى. ودعوى: أن اللغة إما ساكنة عن اعتبار العلو، أو متعرضة لمطلق العلو من غير كونه علوا حسيا، غير ممنوعة، لأن الميزان هو المتفاهم العرفي من اللغة، مع الرجوع إلى عهد الوضع والاستعمال، العاري عن جميع الامور المعنوية والخصوصيات الاخر، والاستعمالات القرآنية وغيرها الحادثة، كلها مبنيات على نوع توسعات وكنائيات واستعارات ذوقية صحيحة ولطيفة جدا، فلا ينبغي الخلط بين اللغة والوضع وبين العقليات والروحانيات. ومما يشهد على اعتبار العلو الحسي أنه استعير للعلو الروحاني * (نزل به الروح الامين على قلبك) * . ثم إن ما ورد في " الأقرب " : من أن الإنزال بمعنى الوحي والإيحاء ، فهو كلام شعري لا حقيقة لغوية، لأنه انتقل إلى هذا المعنى من الاستعمالات الشرعية في الكتاب والسنة، غافلا عن ممنوعية الخلط بين الشرع والعرف. وما في كتب التفسير: من أن الإنزال هو الإبلاغ والإيصال، كلام ساقط، لأن النزول يتعدى بالباء والإبلاغ والإيصال يتعديان بـ " إلى " ، وقد تقرر في محله لزوم اتحاد جهة التعدية إذا كانت الألفاظ مترادفة، فلا تخلط. إن قلت: قد ورد الإنزال بمعنى الإيصال في قوله تعالى: * (وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد) * ، وفي قوله تعالى: * (وأنزل لكم من الانعام ثمانية أزواج) * . قلت: أولا: ربما كان ذلك استعارة أيضا، لأن كل شئ عند الله تعالى خزائنه، فيكون جميع الماديات نازلة من الغيب العالي بالذات. وثانيا: ربما كان في الآية الاولى إشعار إلى ما قيل في التاريخ: بأن الحديد جاء من الجنة التي كان أبونا آدم فيها وهبط منها ، وتلك الجنة كانت في المرتفعات. وأما الآية الثانية فيحتمل كونها بمعنى أنه تعالى أنزل من الآباء والامهات، ومن الأنعام الأزواج الثمانية، فأبقى نسولها، ويحتمل فيها ما احتملناه في الاولى أيضا.

تفسير القرآن الكريم

إن قلت: قد ورد الإنزال بمعنى الإيصال في قوله تعالى: * (وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد) * ، وفي قوله تعالى: * (وأنزل لكم من الانعام ثمانية أزواج) * قلت: أولا: ربما كان ذلك استعارة أيضا، لأن كل شئ عند الله تعالى خزائنه، فيكون جميع الماديات نازلة من الغيب العالي بالذات. وثانيا: ربما كان في الآية الاولى إشعار إلى ما قيل في التاريخ: بأن الحديد جاء من الجنة التي كان أبونا آدم فيها وهبط منها، وتلك الجنة كانت في المرتفعات. وأما الآية الثانية فيحتمل كونها بمعنى أنه تعالى أنزل من الآباء والامهات، ومن الأنعام الأزواج الثمانية، فأبقى نسولها، ويحتمل فيها ما احتملناه في الاولى أيضا.

تفسير القرآن الكريم

اشتهر بين جماعة: توهم اختلاف هيئة الإنزال والتنزيل بحسب المعنى في مادة النزول، فقالوا: التنزيل تدريجي، والإنزال دفعي، هكذا عن أكثر الحواشي الكشافية والبيضاوية (٣).

انتهى. وهذا وكل ما كان من هذا القبيل من الأقاويل ناشئ من الخلط بين المعاني اللغوية والاصطلاحية، وما هو المعنى اللغوي هنا واحد، لأن الوضع في الهيآت نوعي إلا ما شذ. وأما ما هو المعنى الاصطلاحى فلا يبعد دعوى: أن التنزيل في الكتاب الإلهي يكون في مورد يشير إلى إنزاله متفرقا منجما، والإنزال أعم. هكذا عن الراغب و " القاموس " وغيرهما فقوله تعالى: * (لولا نزلت سورة) * وقوله تعالى: * (فإذا أنزلت سورة محكمة) * فإنما ذكر في الاول " نزل " وفي الثاني " انزل "، تنبيها على أن المنافقين يقترحون أن ينزل شيئا فشيئا من الحث على القتال ليتولوه، وإذا امرؤا بذلك دفعة واحدة تحاشوا عنه فلم يفعلوه، فهم يقترحون الكثير ولا يفون إلا بالقليل. هذا، ولكن الوثوق بالفرق المزبور يحتاج إلى التدبر التام والتفحص الكامل، حتى يتبين الاصطلاح الخاص من الكتاب الإلهي. وأما أن هيئة باب التفعيل قد يجئ للتكثير، فهو كلام متين لا دليل على بطلانه، فيكون بين التنزيل والإنزال إمكان الفرق من هذه الجهة، ومجرد الإمكان لا يكفي. كما أن هيئة باب الإفعال قد تجئ للمبالغة، وهي في حد التكثير، فمثال الأول: قطعت الحبل، أي جعلته قطعاً كثيرة، ومثال الثاني: أشغلته، أي بالغت في شغله.

بحار الأنوار - العلامة المجلسي

وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس. تفسير: " وأنزلنا الحديد " قيل أي

أنشأناه وأحدثناه، وقيل أي هيأنا من النزل وهو ما يتهيأ للضيف، وعن ابن عباس أنه

انزل مع آدم من الحديد.

الثامن: أنشأنا

زاد المسير -

قوله تعالى : { وأنزلنا الحديد } فيه قولان .

أحدهما : أن الله تعالى أنزل مع آدم السندان ، والكلبتين ، والمطرقة ، قاله ابن عباس .

والثاني : أن معنى «أنزلنا» : أنشأنا وخلقنا ، كقوله تعالى : { وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج } [الزمر : ٦] .

بحار الأنوار - العلامة المجلسي

وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس . تفسير: " وأنزلنا الحديد " قيل أي أنشأناه وأحدثناه، وقيل أي هيأنا من النزل وهو ما يتهيأ للضعيف، وعن ابن عباس أنه

انزل مع آدم من الحديد

التاسع: الهام صنعه

التحرير والتنوير

وإنزال الحديد : مستعار لخلق معدنه كقوله : { وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج } [الزمر : ٦] ، أي خلق لأجلكم وذلك بإلهام البشر استعماله في السلاح من سيوف ودروع ورماح ونبال وخوذ ودَرَاقَ وَمَجَانَّ . ويجوز أن يراد بالحديد خصوص السلاح المتخذ منه من سيوف وأسنة ونبال ، فيكون إنزاله مستعاراً لمجرد إلهام صنعه ، فعلى الوجه الأول يكون ضمير { فيه بأس شديد } عائداً إلى الحديد باعتبار إعداده للباس فكان البأس مظروف فيه .

والباس : الضر . والمراد بأس القتل والجرح بآلات الحديد من سيوف ورماح ونبال ، وبأسُ جُرأة الناس على إيصال الضر بالغير بواسطة الواقيات المتخذة من الحديد .

والمنافع : منافع الغالب بالحديد من غنائم وأسرى وفتح بلاد .

ويتعلق قوله : { للناس } بكل من { بأس } و { منافع } على طريقة التنازع ، أي فيه بأس لِنَاسٍ ومنافع لآخرين فإن مصائب قوم عند قوم فوائد .

والمقصود من هذا لفت بصائر السامعين إلى الاعتبار بحكمة الله تعالى من خلق الحديد وإلهام صنعه ، والتنبيه على أن ما فيه من نفع وبأس إنما أريد به أن يوضع بأسه حيث يستحق ويوضع نفعه حيث يليق به لا لتجعل منافعه لمن لا يستحقها مثل قطاع الطريق والثوار على أهل العدل ، ولتجهيز الجيوش لحماية الأوطان من أهل العدوان ، وللدخار في البيوت لدفع الضاريات والعاديات على الحرم والأموال .

تفسير الثعالبي

وقوله تعالى : { وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ } عِبَّرَ سبحانه عن خلقه الحديد بالإنزال؛ كما قال : { وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ } [الزمر : ٦] الآية ، قال جمهور من المفسرين : الحديد هنا أراد به جنسه من المعادن وغيرها ، وقال خُذَّاقٌ من المفسرين : أراد به السلاح ، ويترتب معنى الآية بأن الله أخبر أنه أرسل رُسلًا ، وأنزل كتبًا ، وعدلاً مشروعاً ، وسلاحاً يُحَارَبُ به مَنْ عاند ، ولم يقبل هدى الله؛ إذ لم يبق له عذر ، وفي الآية على هذا التأويل حِصٌّ على القتال في سبيل الله وترغيب فيه . تعليق اقول انزال السلاح اي الهام صنعه.

التفسير الصافي

وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد فان آلات الحروب متخذة منه. في التوحيد عن أمير المؤمنين (عليه السلام) يعني السلاح. وفي الاحتجاج عنه انزاله ذلك خلقه له ومنافع للناس إذ ما من صنعة إلا والحديد آلتها. تعليق بمعنى الهام الانسان.

العاشر: انه من الماء المنزل

النكت والعيون

{ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ } فيه قولان :

أحدهما : أن الله أنزله مع آدم . روى عكرمة عن ابن عباس قال : ثلاث أشياء نزلت مع آدم : الحجر الأسود ، كان أشد بياضاً من الثلج ، وعصا موسى وكانت من أس الجنة ، طولها عشرة أذرع مثل طول موسى ، والحديد ، أنزل معه ثلاثة أشياء : السندان والكلبتان والميعة وهي المطرقة .

الثاني : أنه من الأرض غير منزل من السماء ، فيكون معنى قوله :

{ وَأَنْزَلْنَا } محمولاً على أحد وجهين :

أحدهما : أي أظهرناه .

الثاني : لأن أصله من الماء المنزل من السماء فينعد في الأرض جوهره حتى يصير بالسبك حديداً .

الحادي عشر: الايصال

تفسير القرآن الكريم

إن قلت: قد ورد الإنزال بمعنى الإيصال في قوله تعالى: * (وأنزّلنا الحديد فيه بأس شديد) * ، وفي قوله تعالى: * (وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج) * . قلت: أولاً: ربما كان ذلك استعارة أيضاً، لأن كل شيء عند الله تعالى خزائنه، فيكون جميع الماديات نازلة من الغيب العالي بالذات. وثانياً: ربما كان في الآية الأولى إشعار إلى ما قيل في التاريخ: بأن الحديد جاء من الجنة التي كان أبونا آدم فيها وهبط منها ، وتلك الجنة كانت في المرتفعات. وأما الآية الثانية فيحتمل كونها بمعنى أنه تعالى أنزل من الآباء والامهات، ومن الأنعام الأزواج الثمانية، فأبقى نسولها، ويحتمل فيها ما احتملناه في الأولى أيضاً.

شرح أصول الكافي - مولي محمد صالح المازندراني - الهامش

ورد في القرآن ان كل شئ نزل من السماء اي العالم الروحاني إلى هذا العالم كما قال " وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد " وقال: " انزلنا لكم من الانعام ثمانية أزواج " تعليق فيه معنى الايصال.

الثاني عشر: تقديره

تبيين القرآن

{ وأنزلنا الحديد } لدفع شر المعتدي الذي يخالف النظام والميزان، وإنزاله تقديره من السماء أو خلقه.

الثالث عشر: انه عطاءه تعالى

نصوص في علوم القرآن

قوله تعالى : (نزل عليك الكتاب بالحق ..) آل عمران / ٣ اي اوحى اليك هذا القرآن المكتوب بالتدريج متصفا بالحق ملتبسا به ، وانما عبر عن الوحي بالتنزيل وبالانزال ، كما في آيات اخرى ، للاشعار بعلو مرتبة الموحى على الموحى اليه . ويصح التعبير بالانزال عن كل عطاء منه تعالى كما قال : (وانزلنا الحديد). واماالتدريج فقد استفيد من صيغة التنزيل ، وكذلك كان ، فقد نزل القرآن نجوما متفرقة بحسب الاحوال والوقائع .

الرابع عشر: انه ذو الفقار

مستدرك سفينة البحار

مناقب ابن شهر آشوب: عن ابن عباس في قوله تعالى: (وانزلنا الحديد)قال: أنزل الله آدم من الجنة معه ذو الفقار، خلق من ورق آس الجنة. ثم قال: (فيه بأس شديد) فكان به يحارب آدم أعداءه من الجن والشياطين إلى أن قال: وقد روى كافة أصحابنا أن المراد بهذه الآية ذو الفقار، أنزل من السماء على النبي (صلى الله عليه وآله) فأعطاه علياً.

وسئل الرضا (عليه السلام) من أين هو؟ فقال: هبط به جبرئيل من السماء، وكان حليته من فضة، وهو عندي.

سنن النبي الاكرم (ص)

- المناقب لابن شهر آشوب : وقد روى كافة اصحابنا، ان المراد بهذه الاية يعني قوله تعالى : (وانزلنا الحديد) (الاية) ذو الفقار انزل من السما على النبي (ص)،فأعطاه عليا (ع).

وسئل الرضا (ع) من اين هو؟ فقال : هبط به جبرئيل من السماء، وكان حليته من فضة ،وهو عندي .

بصائر الدرجات : عن عبادين سليمان ، عن سعدبن سعد، عن يحيى ، عن ابي الحسن الرضا (ع)، قال : قال : اتي ابي بسلاح رسول الله (ص) (الى ان قال :) فسألته عن ذي الفقار، سيف رسول الله (ص)، فقال : نزل به جبرئيل من السماء، وكانت حليته فضة ،وهو عندي .

الخامس عشر: تكوين برفعة

بحار الأنوار - العلامة المجلسي

الشهاب: قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

تداووا، فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء. وقال صلى الله عليه وآله: ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء. الضوء: لفظ الانزال هنا يفيد رفعة الفاعل، لا الانزال من فوق إلى أسفل كما قال تعالى " وأنزلنا الحديد " أي كان تكوين ذلك وخلقه وإيجاده برفعة وقوة.

السادس عشر: خلق برفعة

بحار الأنوار - العلامة المجلسي

الشهاب: قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

تداووا، فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء. وقال صلى الله عليه وآله: ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء. الضوء: لفظ الانزال هنا يفيد رفعة الفاعل، لا الانزال من فوق إلى أسفل كما قال تعالى " وأنزلنا الحديد " أي كان تكوين ذلك وخلقه وإيجاده برفعة وقوة.

السابع عشر: إيجاده برفعة

بحار الأنوار - العلامة المجلسي

الشهاب: قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

تداووا، فإن الذي أنزل الداء أنزل الدواء. وقال صلى الله عليه وآله: ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء. الضوء: لفظ الانزال هنا يفيد رفعة الفاعل، لا الانزال من فوق إلى أسفل كما قال تعالى " وأنزلنا الحديد " أي كان تكوين ذلك وخلقه وإيجاده برفعة وقوة.

الثامن عشر: احدثناه

بحار الأنوار - العلامة المجلسي

وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس. تفسير: " وأنزلنا الحديد " قيل أي أنشأناه وأحدثناه، وقيل أي هيانا من النزل وهو ما يتهيأ للضيف، وعن ابن عباس أنه انزل مع آدم من الحديد.

التاسع عشر: الصدور عن العلة

شرح أصول الكافي - مولي محمد صالح المازندراني -الهامش

فالنزول تعبير عن الصدور عن العلة فإن العلة أشرف وأعلى من المعلول ويصح التعبير عن صدور المعلول عنها بالنزول مثل قوله تعالى * (وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد) * وقوله تعالى * (وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم) * والا فالحق أن الله تعالى جعل مخلوقه في السير إلى الكمال وأن يكون كل يوم أفضل وأكمل من اليوم السابق فكيف يرجع المجرد المحض إلى المادة بل المادة تتحرك بالحركة الجوهرية إلى التجرد فيصير الجماد نباتا وحيوانا وإنسانا مجردا روحانيا يزيد به موجودات العالم العقل، بالجملة فالنزول من العالم الروحاني عبارة عن صدوره عنه بعد استعداد المادة بالحركة الجوهرية لأن تصير حاملة لنفس قدسية.

العشرون: هدى الله الناس ان يصنعوا من الحديد سلاحا

العقائد الاسلامية

المقصود من لباس هنا: الحرب (وانزلنا الحديد فيه باس شديد ومنافع للناس) اي هدى الله الناس ان يصنعوا من الحديد سلاحا للقتال الشديد دفاعا عن الحق ، ولم يزل البشر ولا يزالون يصنعون من الحديد سلاح القتال ، و- ايضا - جعل في الحديد منافع اخرى للناس .

مسألة: معرفة الحديث

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

هنا مجموعة مسائل تتعلق بمعرفة الحديث، والاسس المعرفية لتبيّن احوال الاحاديث وتقييمها. والله الموفق.

وهنا تمهيد في اصول معرفة الحق.

تمهيد

الموضع الاول: اصول تحصيل المعرفة

من المعلوم لكل احد ان في الشريعة الاسلامي اصولا كبرى لا يمكن، وما يهمنا هنا في مجل النقل و تحصيل المعرفة الاصول التالية:

الاصل الاول : الرد الى القران و السنة والعرض عليهما.

قال تعالى: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ. توضيح (ت) قال في الوجيز { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ } اختلفتم وتجادلتم وقال كل فريق : القول قولي : فَرُدُّوا الأمر في ذلك إلى كتاب الله وسنة رسوله. وقال السعدي ثم أمر برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى الله وإلى رسوله، أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية. وقال الطوسي: فمعنى الرد إلى الله هو إلى كتابه والرد إلى رسوله هو الرد إلى سنته. و هو قول مجاهد، وقتادة، وميمون بن مهران، والسدي: والرد إلى الائمة يجري مجرى الرد إلى الله والرسول، ولذلك قال في آية أخرى " ولو ردوه إلى الرسول

وإلى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم " ولانه إذا كان قولهم حجة من حيث كانوا معصومين حافظين للشرع جروا مجرى الرسول في هذا الباب. انتهى اقول وهو مقتضى الامر بطاعتهم و السنة الامرة بالتمسك بهم حتى عند من لا يقول بعصمتهم. هذا وقد جاء في الحديث المصدق في النهج قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : الرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة.

وقال تعالى : مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ . ت: قال السعدي { وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ } من أصول دينكم وفروعه، مما لم تتفقوا عليه { فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ } يرد إلى كتابه، وإلى سنة رسوله، فما حكما به فهو الحق، وما خالف ذلك فيباطل. وقال ابن عجيبة المختار العموم ، أي : وما اختلفتم فيه أيها الناس من أمور الدين ، سواء رجع ذلك الاختلاف إلى الأصول أو الفروع ، فحُكْم ذلك إلى الله ، وقد قال في آية أخرى : { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } . وقال الطوسي وقوله (وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) معناه ان الذي تختلفون فيه من أمر دينكم وديناكم وتتنازعون فيه (فحكمه إلى الله) يعني أنه الذي يفصل بين المحق فيه وبين المبطل، لانه العالم بحقيقة ذلك.

وقال تعالى : وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ. ت: قال الماوردي { وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ } وفيهم ثلاثة أقاويل : أحدها : أنهم الأمراء ، وهذا قول ابن زيد ، والسدي . والثاني : هم أمراء السرايا . والثالث : هم أهل العلم والفقه ، وهذا قول الحسن ، وقتادة ، وابن جريج ، وابن نجيب ، والزجاج . قال الطوسي (ولو ردوه إلى الرسول) بمعنى لو ردوه إلى سنته " وإلى أولي الامر منهم " . قال أبو جعفر (صلوات الله عليه): هم الائمة المعصومون. وقال ابن زيد، والسدي، وأبو علي: هم امراء السرايا، والولادة، وكانوا يسمعون باخبار السرايا ولا يتحققونه فيشيوعونه ولا يسألون أولي الامر. وقال الحسن، وقتادة، وابن جريج، وابن أبي نجيب، والزجاج: هم أهل العلم، والفقه الملازمين للنبي صلى الله عليه وآله، لانهم لو سألوهم عن حقيقة ما أرجفوا به، لعلموا به. قال الجبائي: هذا لا يجوز، لان أولي الامر من لهم الامر على الناس بولاية. والاول أقوى، لانه تعالى بين أنهم متى ردوه إلى أولي العلم علموه. والرد إلى من ليس بمعصوم، لا يوجب العلم لجواز الخطأ عليه بلا خلاف سواء كانوا امراء السرايا، أو العلماء. انتهى اقول المصدق ان الرد ترتيبى اي الى الرسول حال وفاته و بعده الى اولي الامر وهو الذي يقوم مقام الرسول المفترضة طاعتهم وان الرد الى ولي الامر طريقي فلا بد ان يكون على علم بالله و الرسول مما يؤهله ان يكون هاديا.

وقال تعالى وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا. ت: قال ابو السعود { و اعتصموا بحبل الله } أي بدين الإسلام أو بكتابه لقوله عليه الصلاة والسلام : « القرآن حبل الله المتين ».

وقال الطوسي و " واعتصموا " امتنعوا بحبل الله واستمسكوا به - الى ان - قال في معنى قوله: " بحبل الله " قولان قال أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله أنه كتاب الله. وبه قال ابن مسعود. وقتادة والسدي. وقال ابن زيد " حبل الله " دين الله أي دين الاسلام. وقوله: " جميعا " منصوب على الحال. والمعنى اعتصموا بحبل الله مجتمعين على الاعتصام به. انتهى، فالاعتصام هو التمسك اي عمليا هو الرجوع و الرد.

اقول؛ وهذا الايات هي الاساس النقلي في منهج العرض - اي عرض الحديث على القران و السنة - مع الاساس العقلاني و الفطري للقرآنية و للتمييز و الرد و الفرز. ولا يقال انها في مورد الاختلاف ، حيث انها و لاجل مجيئها موافقة لسلوك عقلائي عام انما كانت من باب المثال و المصادق و التطبيق. و هذا الذي يشهد له اصل نقلي اخر هو ايضا يقع ضمن اطار السلوك العقلائي في احراز و قصد توافق المعارف و تناسبها و تناسقها و هو الاصل الثاني التالي اي ان الحق يصدق بعضه بعضا.

الاصل الثاني : ان الحق يصدق بعضه بعضا ولا يختلف.

قال تعالى: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ . ت: قال في الجلالين { بِمَا وَرَاءَهُ } سواه أو بعده من القرآن { وَهُوَ الْحَقُّ } حال { مُصَدِّقًا } حال ثانية مؤكدة . وقال ابو السعود { مُصَدِّقًا } حال مؤكدة لمضمون الجملة صاحبها إما ضميرُ الحق وعاملها ما فيه من معنى الفعل قاله أبو البقاء ، وإما ضميرٌ دل عليه الكلام وعاملها فعلٌ مضمَّرٌ ، أي أُحِقُّهُ مُصَدِّقًا. وعن ابن عجيبة وهم { يَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ } أي : بما سواه ، وهو القرآن ، حال كونه { مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ } . وقال الطوسي قوله: " هو الحق مصدقا " يعني القرآن مصدقا لما معهم - ونصب على الحال - ويسميه الكوفيون على القطع. انتهى وقوله على الطقع يفصله الطبرسي حيث قال : قوله « مصدقا » نصب على الحال و هذه حال مؤكدة قال الزجاج زعم سيبويه و الخليل و جميع النحويين الموثوق بعلمهم أن قولك هو زيد قائما خطأ لأن قولك هو زيد كناية عن اسم متقدم فليس في الحال فائدة لأن الحال يوجب هاهنا أنه إذا كان قائما فهو زيد و إذا ترك القيام فليس بزيد فهذا خطأ فأما قولك هو زيد معروفا و هو الحق مصدقا ففي الحال هنا فائدة كأنك قلت أثبتته له معروفا و كأنه بمنزلة قولك هو زيد حقا فمعروف حال لأنه إنما يكون زيدا بأنه يعرف بزيد و كذلك القرآن هو الحق إذا كان مصدقا لكتب الرسل (عليهم السلام). انتهى، اقول قوله (إذا كان) اي حيث كان. ان ظاهر الآية بان المصدقة من ملازمات الحق وعلاماته، و كلام الاعلام المتقدم يوجب الجزم بذلك اظهرها قول ابو السعود (احقه مصدقا) و قول الطبرسي (القرآن هو الحق إذا كان مصدقا لكتب الرسل).

وقال تعالى: نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت وهو كسابقه.

قال تعالى: أَمْنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ. ت: قال السعدي { مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ } أي: موافقا له لا مخالفا ولا مناقضا، فإذا كان موافقا لما معكم من الكتب، غير مخالف لها؛ فلا مانع لكم من الإيمان به، لأنه جاء بما جاءت به المرسلون، فأنتم أولى من آمن به وصدق به، لكونكم أهل الكتب والعلم. وقال السمرقندي { وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ } ، أي صدقوا بهذا القرآن الذي أنزلت على محمد صلى الله عليه وسلم مصدقا أي موافقا لما معكم. قال الطبرسي « آمنوا » أي صدقوا « بما نزلنا » يعني بما نزلناه على محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) من القرآن و غيره من أحكام الدين « مصدقا لما معكم » من التوراة و الإنجيل اللذين تضمنتا صفة نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) و صحة ما جاء به. قال الطوسي: " آمنوا " معناه صدقوا، لانا قد بينا ان الايمان هو التصديق " بما انزلت " يعني بما انزلت على محمد " صلى الله عليه و اله " من القرآن. وقوله: " مصدقا " يعني ان القرآن مصدق لما مع اليهود من بني اسرائيل من التوراة وامرهم بالتصديق بالقرآن، واخبرهم ان فيه تصديقهم بالتوراة، لان الذي في القرآن من الامر بالاقرار بنبوته محمد " ص "، وتصديقه نظير الذي في التوراة والانجيل وموافق لا تقدم من الاخبار به، فهو مصدق ذلك الخبر وقال قوم: معناه انه مصدق بالتوراة والانجيل الذي فيه الدلالة على انه حق والاول الوجه، لان على ذلك الوجه حجة عليهم، دون هذا الوجه. انتهى اقول المصدق ان الاحتجاج بالمصدقية اي كون السابق مصدقا للتالي والقول الاول هو مدلول الظاهر وكلاهما يثبت حجية المصدقية. و لاحظ كيف امر الله تعالى بالايمان لاجل انه مصدق، فوضع المصدقية بدلا من الحق المصرح به في آيات اخرى. وان ما يؤمر بالايمان به هو الحق، فجعل الموجب للايمان المصدقية و قد جعل موجبها الحق في آيات اخر.

قال تعالى: الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت: وهو يشعر ايضا بالملازمة بين الحق و المصدقية و يجري فيه الكلام السابق.

قال تعالى: أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا. ت: قال السعدي (ومن فوائد التدبر لكتاب الله: أنه بذلك يصل العبد إلى درجة اليقين والعلم بأنه كلام الله، لأنه يراه يصدق بعضه بعضا، ويوافق بعضه بعضا. فترى الحكم والقصة والإخبارات تعاد في القرآن في عدة مواضع، كلها متوافقة متصادقة، لا ينقض بعضها بعضا، فبذلك يعلم كمال القرآن وأنه من عند من أحاط علمه بجميع الأمور، فذلك قال تعالى: { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } أي: فلما كان من عند الله لم يكن فيه اختلاف أصلا. وقال ابن عجيبة يقول الحق جل جلاله : أفلا يتدبر هؤلاء المنافقون { القرآن } ، وينظرون ما فيه من البلاغة والبيان ، ويتبصرون في معاني علومه وأسراره ، ويطلعون على عجائب قصصه وأخباره ، وتوافق آياته وأحكامه ، حتى يتحققوا أنه ليس من طوق البشر ، وإنما هو من عند الله الواحد القهار ، { ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا } بين أحكامه وآياته ، من تفاوت اللفظ وتناقض المعنى ، وكون بعضه فصيحًا ، وبعضه ركيكًا ، وبعضه تصعب معارضته وبعضه تسهل ، وبعضه توافق أخباره المستقبلية للواقع ، وبعضه لا يوافق ، وبعضه يوافق العقل ، وبعضه لا يوافق ، على ما دل عليه الاستقراء من أن كلام

البشر ، إذا طال ، قطعاً يوجد فيه شيء من الخلل والتناقض. قال الطوسي " نزل على قلبك " يا محمد " مصدقا لما بين يديه " يعني القرآن، ويعني مصدقا لما سلف من كتب الله امامه التي انزلها على رسله، وتصديقا لها: موافقة لمعانيها. انتهى اقول المصدق ان السابق يكون مصدقا و مصدقا للتالي فقولته مصدقا لما قبله اي موافقا وبهذه الموافقة يكوت السابق مصدقا للموافق . قال الطبرسي اياه ما ينزل على قلبك و قوله « مصدقا لما بين يديه » معناه موافقا لما بين يديه من الكتب و مصدقا له بأنه حق و بأنه من عند الله لا مكذبا لها . وقال في موضع اخر « مصدقا لما بين يديه » أي لما قبله من كتاب و رسول عن مجاهد و قتادة و الربيع و جمع المفسرين و إنما قيل لما بين يديه لما قبله لأنه ظاهر له كظهور الذي بين يديه و قيل في معنى مصدقا هاهنا قولان (أحدهما) أن معناه مصدقا لما بين يديه و ذلك لموافقته لما تقدم الخبر به و فيه دلالة على صحة نبوته (صلى الله عليه وآله وسلم) من حيث لا يكون ذلك كذلك إلا و هو من عند الله علام الغيوب (و الثاني) أن معناه أن يخبر بصدق الأنبياء و بما أتوا به من الكتب. و لا يكون مصدقا للبعض و مكذبا للبعض. انتهى اقول و الوجه الاول و لاحظ قوله (و فيه دلالة على صحة نبوته (صلى الله عليه وآله وسلم) من حيث لا يكون ذلك كذلك إلا و هو من عند الله علام الغيوب) فانه بين ان الموافقة دالة على الصحة، و استدلاله مستند على الفهم العقلاني بان ما هو كذلك لا يكون الا من عالم الغيب لاجل الموافقة. و ذكر القران من المثال للحق الشامل للقران و السنة اي للمعارف الدينية. وان من اهم معجزات المعارف الشرعية - مع عددها الكبير جدا الذي هو بالالف من القضايا- انها غير متعارضة و لا متناقضة فكان هذا كاشفا ان التوافق و التناسق اوليا فيها وذاتيا. وهذا في المعارف المعلومة فينبغي ان لا يخل بذلك بمعارف ظنية بل ينبغي ايضا ان تكون بلا تناقض و لا اختلاف و متوافقة و متناشقة مع المعلم من الشرع.

قال تعالى (فَيَبَيِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ) و قال تعالى (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا) قال في الوجيز يشبهه بعضه بعضاً من غير اختلاف ولا تناقض. و في الآية ارشاد الى عقلانية حسن المصدقية.

اقول ان هذه الايات تدل على ان المصدقية مما يساعد على الاطمئنان و معرفة الحق و تمييز الحسن من القول ان لم نقل بانها توجب ذلك، و ان عدم المصدقية مما يبعث على عدم الاطمئنان ان لم يمنعه. وان هذا الاصل بمعية الاصل السابق و الاصل العقلاني بل الفطري من العرض و الرد في التمييز و الفرز يحقق نظاما معرفيا معلوما و ثابتا ، هو مصدق و شاهد لحديث العرض. بل ان هذه الاصول بنفسها كافية في اثبات مشروعية العرض و حجبه ولو من دون الحديث. وهل حديث العرض في حقيقة الامر الا من فروع تطبيقات تلك الاصول و مصدق لها، فليس تأسيسا لمعرفة مستقلة و هو ظاهر لكل متتبع.

الاصل الثالث صدق المؤمن و تصديقه

قال تعالى : هُوَ أَذُنٌ قُلُّ أَذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ . ت: قال ابو السعود { وَيَقُولُونَ هُوَ أَذُنٌ } أي سمع كل ما قيل من غير أن يندبّر فيه ويميّز بين ما يليق بالقبول لمساعدة أمارات الصدق له وبين ما لا يليق به . . . { وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ } أي يصدقهم لما علم فيهم من الخلوص ، واللام مزيدة للترفة بين الإيمان المشهور وبين الإيمان بمعنى التسليم والتصديق كما في قوله تعالى : { أَنْتُمْ لَكُمْ } الخ وقوله تعالى : { فَمَا آمَنَ لِمُوسَى } . قال الطبرسي : قال أبو زيد رجل إذا كان يصدق بكل ما يسمع . وقال ايضا « و يقولون هو أذن » معناه أنه يستمع إلى ما يقال له و يصغي إليه و يقبله . قال الطوسي وقوله " ويؤمن للمؤمنين " قال ابن عباس: معناه ويصدق المؤمنين . انتهى اقول ان اذن اي يصدق كل ما يقولون له ظاهر في المبالغة في تصديقهم وهو السنة .

قال تعالى: وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ . ت: الذي جاء بالصدق هو المؤمن . قال ابو السعود الموصول عبارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه . واستشهد بقراءة (والذين جاءوا) . اقول القراءة هذه عندي هي التأويل لان الثابت ان لفظ القرآن واحد لا يتعدد وهو الذي عليه المصحف و غيره من قراءات هي تأويل الا انه لشدة قصد المراد الواقعي و البيان المعرفي لا المعنوي الظاهري ولا المركب اللفظي عندهم فانهم يعمدون الى التعبير بالتأويل بدل المتن . وهذا ما اوهم بتعدد الالفاظ واختلاف في كلمات او حروف . فمعنى قولنا: وفي قراءة ابن مسعود ((والذين جاءوا) يحمل على انه اراد ان يقول ان (وَالَّذِي جَاءَ) يراد به ((والذين جاءوا) فذكره لشدة قصد المراد و لان الخطاب غايته المعرفة و ليس اللفظ . قال الطوسي وقوله (والذي جاء بالصدق وصدق به) قال قتادة وابن زيد: المؤمنون جاؤا بالصدق الذي هو القرآن وصدقوا به . ثم قال قال الزجاج: الذي - ههنا والذين بمعنى واحد يراد به الجمع . وقال: لانه غير مؤقت .

قال تعالى: لَيْسَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ، وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا . ت: فقابل الصادق مقابلة الكافر . بل قال ابو السعود انهم الانبياء... أو المصدقين لهم عن تصديقهم فإن مصدق الصادق صادق وتصديقه صدق . وقال الطبرسي و قيل ليسأل الصادقين في توحيد الله و عدله و الشرائع عن صدقهم أي عما كانوا يقولونه فيه تعالى .

قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ . : ت و (الصادقين) هنا المؤمنون حقا ، قال ابو السعود أي كونوا مع المهاجرين والأنصار . و قال الطوسي والصادق هو القائل بالحق العامل به، لانها صفة مدح لاتطلق الا على من يستحق المدح على صدقه . فأما من فسق بارتكاب الكبائر فلا يطلق عليه اسم صادق .

قال تعالى: **إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا**. ت: و الفاسق في القران هو بخلاف المهتدي قال تعالى **(وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ)** و قال تعالى **(لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)** و قال تعالى **(سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ)** و قال تعالى **(وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)**. قال الطوسي (إذا جاء كم فاسق) وهو الخارج من طاعة الله إلى معصيته). ثم قال وفي الآية دلالة على أن خبر الواحد لا يوجب العلم ولا العمل، لان المعنى إن جاء كم فاسق بالخبر الذي لا تأمنون أن يكون كذبا فتوقفوا فيه، وهذا التعليل موجود في خبر العدل، لان العدل على الظاهر يجوز أن يكون كاذبا في خبره. فالامان غير حاصل في العمل بخبره. و قال الطبرسي و قد استدل بعضهم بالآية على وجوب العمل بخبر الواحد إذا كان عدلا من حيث أن الله سبحانه أوجب التوقف في خبر الفاسق فدل على أن خبر العدل لا يجب التوقف فيه و هذا لا يصح لأن دليل الخطاب لا يعول عليه عندنا و عند أكثر المحققين. انتهى اقول هذا متين مع ان الفاسق لا يقابله العدل بل يقابله المؤمن وان كان يذنب ، و العدل يقابله العاصي ما دام غير خارج عن الطاعة و الهداية. كما ان خبر الواحد لا يقسم عند السنديين الى خبر عدل و خبر غير عدل بل يقسم الى خبر راو صحيح و خبر راو غير صحيح وهو اخص من العدل كما يعلم فيه شروط كثيرة غير العدالة. والعدل هو المسلم حسن الظاهر، و اين هذا من شروط الراوي الصحيح الكثيرة المتكثرة؟

قال تعالى: **وَيَشِيرَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ**. ت: و قدّم الصدق لصدقهم. قال ابو السعود : وللتنبية على أن مدار نيل ما نالوه من المراتب العلية هو صدقهم . قال الطوسي وقوله " أن لهم قدم صدق عند ربهم " معناه ان لهم سابقة إخلاص الطاعة كإخلاص الصدق من شائب الكذب. انتهى اقول المصدق الموافق للسياق ان ثوابهم لسابقة صدقهم وهو الاخلاص.

لاحظ ايها الاخ العزيز كيف ان السنة تصديق المسلمين و كيف جعل القران صفة الصدق و الصادقين ملازمة للمؤمنين و علامة لهم و عنوانا. وهذا الاصل يؤسس الى جواز الاخذ من المسلم ان لم يعلم منه كفر او فسق و هو التمرد المنطوي على خبث. ولا يثبت مثل هذه العظائم اقصد الكفر و الفسق الا بالعلم فلا ينفع الظن؛ ومنه روايات الاحاد والاجتهادات بل لا بد من اخبار توجب العلم. وهذا الاصل مما يشهد لاطلاقات حديث العرض الذي لم يميز بين المسلمين و هو المصدق باصول الاخوة و الولاية و حسن الظن.

اقول هذه الاصول اي الرد الى القران و السنة و تصديق الحق بعضه بعضها وكون المصدقية علامة الحق و اصالة صدق المسلم و تصديقه كلها بنفسها تدل على شرعية العرض اي عرض الاحاديث الظنية (الاحاد) المنسوبة الى الشرع على محكم القران و الثابت من السنة و الاخذ بما وافقها و رد ما خالفها. ولما كان حديث العرض مصدقا لها ومصدقا بها فكان حقا والحمد لله.

ان العرض بالرد الى الثابت و التمسك بما وافقه هو من المصاديق الواضحة لامثال امر الله تعالى بعدم الاختلاف و الفرقة قال تعالى (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا) اي فاجتمعوا على الحق وهو حبل الله كما قال تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) فليس الغاية هي الاجتماع ولو على باطل بل الغاية هي الاجتماع على الحق و التمسك به. والعرض يحقق الاتصال المعرفي برد كل معرفة الى ما هو ثابت مما هو فوقها او قبلها معرفيا. و من الظاهر ان عرض ما هو مختلف فيه على محكم القران و السنة والاخذ بما وافقهما و ترك ما خالفهما رفعا للفرقة و دافعا لها ولو انه اتبع لقل الاختلاف بل لزال. فالعرض هو من امثال الاعتصام بحبل الله وهو من اسباب الجماعة و عدم الفرقة. و الله موفق.

الموضع الثاني: علامات المعرفة الحققة.

العلامة الاولى ان تكون المعرفة حقا و علما و ليس ظنا.

قال تعالى (وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) . و قال تعالى (وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) . و قال تعالى (وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ فَيُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ). و قال تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) فلا يصح اعتماد الظن ومنه النقل الظني الذي ليس له شاهد من المعارف الثابتة يوجب الاطمئنان له، و صحة السند لا تنفع في اخراجه من الظن كما بيناه.

العلامة الثانية: ان تنتهي المعرفة الى الله و الرسول

قال تعالى (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) . و قال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) . و قال تعالى (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ). و قال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ). فاطاعة رسول الله صلى الله عليه و اله اي الانتهاء اليه ووجوبها عليها الضرورة الدينية .

وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) . وقال تعالى (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا) وهو مطلق يفسر بما تقدم. و قال تعالى (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ

مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) فطاعة ولي الامر واجبة وهي الانتهاء الى قوله. و لولي الامر صفات توجبها حكمة التشريع و احاطته لقطع التردد و التعلل و الاختلاف منها ان يكون مؤمنا عدلا لقوله تعالى (قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَبَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) ، وان يكون عالما بالله و رسوله قال تعالى (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) ، وهو العالم بالكتاب قال تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ) ، وان يكون هاديا قال تعالى (أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى) و الهادي يتصف بما تقدم من الايمان و التقوى و العلم. وان يكون ولي الامر الاقرب للنبي صلى الله عليه و اله قال تعالى (وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ) ، وقال تعالى (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ، ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ) والاية الاخير تثبت مبدأ الاصطفاء اي التعيين من الله وهو المصدق بالاحاطة و العلم و النصوص القرآنية في الاختيار و الامر و الجعل قال تعالى (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ) و قال تعالى (قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ) و قال تعالى (رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ . مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ .) وايضا يصدق كونه هو الجاعل الائمة و الخلفاء في القران قال تعالى (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً) و قال تعالى (قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا) و قال تعالى (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) و هو مشبه لقوله تعالى في الرسل (وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ) .

ان تلك الصفات التي ذكرناها و المصدق بالفطرة قد جمعتها السنة القطعية لاهل البيت صلوات الله عليهم الذين قرن ذكرهم صلى الله عليه و اله بذكره، وخصتهم بها النصوص الموجبة للعلم باتني عشر خليفة ، الثابت حقا والمصدق مطلقا انهم بجعل من الله و اختيار منه، وعلى ذلك دلالة العقل حيث انه لا بد لهذا العلم الاجمالي بالولي المفترض الطاعة من ان يحل الى علم تفصيلي و الا عطل. و لدينا معرفة عليها من الشواهد ما يوجب الاطمئنان و اكثر فوجب اعتمادها و اعتقادها ، و اما القول ان الامر يدور بين التعيين و اللا تعيين و الاصل عدمه فهو نفي لذلك العلم الاجمالي المتحقق وقول بلا شاهد و لا مصدق بل خلاف القران الفارض طاعة ولي الامر والدال على سنن الجعل و الاختيار الالهي في الامام و الخليفة.

العلامة الثالثة: ان تكون المعرفة موافقة لما هو معلوم من محكم القران و قطعي السنة وانها مصدقة بها.

(قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) و قال تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) ، اي فاختراروا ما له شاهد منهما . و في المصدق في النهج قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : قد قال الله سبحانه لقوم أحب إرشادهم: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله

والرسول. فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير
المفرقة و عليه آيات المصدقية بان الحق يصدق بعضه بعضا وقد تقدم بيان ذلك مفصلا.

العلامة الرابعة ان تكون مأثورة منقولة عن مصدر العلم .

قال تعالى (إِنشَوْنِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) . وقال تعالى (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ) . وقال تعالى (وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ . أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ ؟) . وقال تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) . فصح التعبد بالنقل المنتهي الى مصدر العلم.

العلامة الخامسة ان تكون المعرفة موافقة للعقل و فطرة الانسان

قال تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ)
وقال تعالى (وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ) وقال تعالى (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ)
وقال تعالى (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا) . والحسن هذا كله ارتكازي عقلائي ووجداني و
ليس تشريعي او تعبديا للدور وان كان الحسن الشرعي موافقا للحسن العقلائي. كما ان
القران اعلى شأن العقل و اعماله؛ قال تعالى (لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ) . وقال تعالى (قَدْ بَيَّنَّا
لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) . وقال تعالى (وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) . وقوله تعالى (وَإِنَّكُمْ
لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ ، وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) . فخاطب الله العقول بل حصر الاهداء الى
الحق باهل العقول، فاستعمال العقل لأجل الاهداء و تبين الحقائق و الايمان و الاعتقاد
السليم من جوهر الشريعة فقال تعالى (وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) و قال تعالى (كِتَابٌ
أُنزِلْنَا إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ) و قال تعالى (إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو
الْأَلْبَابِ) . بل ان الكفر والنفاق هو من علامات عدم العقل؛ قال تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا
يَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) و قال تعالى (إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ
النُّبْكُمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (أَفَأَنْتُمْ تُسْمِعُ الصَّمَّمَ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ) . وقال تعالى
(وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ) و العقل هنا هو التعقل و التدبر و التمييز الفطري

الهادي الى النور و حقائق الايمان و ليس الابحاث العقلية الدقيقة التي لا يتعلها العرف و لا يعرفها الانسان العادي. هذا و ان العقل لا يهدي الا الى الايمان فكلما ازدادت قوة التمييز و الادراك ازداد الادراك بحقائق الايمان و ازدادت المعرفة الا ان الهوى و الثقافات و الميول و الاحكام الموروثة قد تؤدي الى تشويش و ارباك و اخلال في جانب الايمان فتزى الانسان على درجة عالية من الذكاء و التمييز و التحليل بل و العبقرية الا انه لا يتهدي الى الايمان. ومن هذا حاله هو بحكم من لا عقل له لان العقل الحقيقي هو الهادي الى الخير، و من اهم سبل الخير الايمان و التقوى، فمن لا ايمان له ولا تقوى هو ناقص عقل مهما بلغ من ذكاء او عبقرية. وهذا الحكم ليس بشواهد نقلية شرعية فقط بل هو باس عقلائية لان تمام العقل متقوم بمعرفة الخير و عمله و الايمان و التقوى من اهم اشكال الخير بل لا خير حقيقة من دونها و الكلام عن دليل الحكم الاخير له مكان اخر ليس هذا محله.

العلامة السادسة: ان تكون المعرفة مصدقة بعضها لبعض فلا اختلاف فيها.

قال تعالى (وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ). و قال تعالى (قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يُهَدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ). و قال تعالى (وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ). و قال تعالى (وَأْمِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ). و قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أُنزِلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَنَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ). و قال تعالى (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ). و قال تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) . و قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ). و قال تعالى (أَقْمِنَ كَانَ عَلَى بَيْتَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً) . و قال تعالى (وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ) و قال تعالى (أَقْلًا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) . و قال تعالى (مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ).

اقول اصالة المصدقية و اصالة عدم الاختلاف الذي له جذر عقلائي من اهم الاسس لمنهج العرض حيث انها تتضمنه ولاهمية هذا الاصل فاني ساتكلم هنا على محوريته في الشرع و عند العقلاء. قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أُنزِلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَنَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) ان هذه الآية مفصلة و محكمة بخصوص دواعي الايمان بالدعوة و شروط صدقها وكونها حقا.. وهي ظاهرة في ان المضمون و المعرفة المصدقة لما قبلها و لما هو خارجها من معارف حقة امر معتبر في الايمان بالدعوة.

ان محورية القيمة المتينة للخبر مما يصدقه بل واقره سلوك العقلاء في تعاملاتهم البياتية و الشرع جرى على ذلك، و لحقيقة كونه نظاما له دستور و روح و مقاصد و رحى و قطب

تدور حوله باقي اجزائه و انظمته كان الرد والتناسق و التوافق اوليا و اساسيا فيه. فكل ما يخالف تلك الروح و المقاصد لا يقر. ولا يتحقق اطمئنان او استقرار انتسابي و اذعان تصديقي الا بان تكون المعارف متناسقة متوافقة يشهد بعضها لبعض وهذا مطلب عقلائي ارتكازي.

لا بد من التأكد و التذكير دوما ان الشرع نظام معرفي واضح المعالم والحمد لله وهي حصانة له، وفيه معارف ثابتة قطعية لا يصح مخالفتها لانه من نقض الغرض و من الاخلال بالنظام. فالاخبار الظنية مهما كانت صحة سندها خاضعة لعملية الرد و العرض و الى وجوب تبين مدى الموافقة و التناسب و مدى الاقتراب من جوهر الشريعة او مدى ابتعادها و شذوذها. وهل يعرف غرابة و شذوذ ما ينسب للشرع بظنون نقلية من تفسيرات لايات او تاويلات او روايات احاد الا من خلال الرد و العرض، بل ان سيرة المتشرعة حمل ظواهر الاحاديث المشكلة على ما يوافق الثابت بل ان ظواهر الايات المتشابهة يحمل على محكمها، وهذا كله من تطبيقات العرض و الرد.

فالتقييم المتني متجذر و عميق في الشرع كما هو حال اي نظام معرفي دستوري اختصاصي يحتكم الى عموما وقواعد ثابتة ظاهرة هي روح النظام و جوهره لا يقبل الا ما توافق معها و يرد ما خالفها، وعلى ذلك المعارف الشرعية الثابتة بل الارتكاز الشرعي المصدق بسيرة العقلاء بل و فطرتهم. فمن الجلي جدا ان ما يخالف ما هو قطعي من الشرع يكون مشكلا بل احيانا يحكم بانه منكر و احيانا يحكم انه كذب. و لقد رد او كذب السلف و الاعلام و من لا يشك في ورعه و تقواه معارف كانت بهذه الصفة ليس الا انهم طبقوا الرد و العرض.

لقد بين القران و بوضوح بان الحقية و العلمية و الباطلية و الظنية هي صفة للمتن بذاته بغض النظر عن ناقله ، قال تعالى (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ). فلاحظ كيف جعل الله تعالى الصدق و الواقعية مصدر المعرفة و ان غيره من الظن لا ينفع وان قال به الاكثرون. ولا ريب ان الاكثرية مصدر اطمئنان عند بعض اهل القرائن وبعض اهل السند.

ولاحظ معي هذا الاعتبار لقد قال تعالى: (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا) . ان الامر هنا وجه الى كافرين كما هو معلوم وطلب منهم اخرج علم، فالعلم لا يتعارض مع كون ناقله كافرا، وهذا ظاهر ان المركزية للمتن وليس للناقل اذ النقلة كفره فضلا عن كونهم فسفة. و في المقابل قال تعالى (وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) ، فالالية صريحة ان علمية الانسان لا تحصنه من الباطل و لا تمنعه فان الملبسين هنا وصفهم بالعلم اي انهم عالموا و المعروف انهم علماء قومهم، و العلم بالاخلاق و التحريف كشف عن عدم امانتهم و ليس العكس. فالمركزية هنا ايضا للمتن فالخلل بالمتن من تلبيس و كتمان مع درايتهم و ضبطهم و علمهم الا انه كشف عن عدم امانتهم و عدم صدقهم. اجل من خلال بطلان المتن الذي نقلوه علم عدم امانتهم و ليس العكس.

وانظر الى هذا الاعتبار ايضا: قال تعالى (وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ)، ولا ريب ان علمهم بكون الدعوى حق هو لاجل ما فيها اي لاجل متنتها و ليس لمعرفتهم او اعتقادهم ان النبي امين لا يكذب فهم ليسوا من اهل مكة الذين علموا ذلك. وهذا العلم انما كان لاجل عرضهم و ردهم ما في الدعوى اي المتنن الى ما عندهم. و على هذا ايضا قوله تعالى و قال تعالى (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) فان درجة اليقين هذه انما تحققت بالرد والعرض ومطابقة ما في دعوى الرسول صلى الله عليه و اله لما عندهم وليس لايمانهم او وثوقهم به.

في ضوء ما تقدم تتضح مركزية المتن في تبين كون المعرفة حقا بل وفي كون المصدقية الاساس الواجب الذي يتخلفه يتخلف العلم بكونها حقا. ومن هذا يتفرع ويتضح مركزية الصفات المتنتية كميز اساسي للاحاديث الظنية – اي التي لا يعلم كونها صدقا او كذبا- من كونها ما يطمأن له و مما لا يطمأن له. و من المعلوم هذا التمييز الاطمئنان هو الاساس لجميع المسالك التمييزية للحديث الظني بجميع مشاربها حتى المنهج السندي. ووفق المنهج المتنتي ومنهج العرض فالحديث الظني الذي له شاهد و مصدق من القران و السنة يكون داخلا في خانة الاطمئنان بغض النظر عن قوة طريق روايته او ضعفه. و الحديث الظني الذي ليس له شاهد او مصدق من القران و السنة يدخل في خانة عدم الاطمئنان بغض النظر عن ضعف طريقه او قوته. و من ثم جاء حديث العرض ليكون نصا في الباب كمصدق و تطبيق لكل تلك المعارف وفرع لها.

الموضع الثالث: فكرة العرض واطرافه

في الحقيقة عملية العرض هي عملية عقلانية بسيطة و تجري وفق التمييز و المدركات و الاستعدادات البشرية لدى كل انسان، بل ان العرض من المرتكزات الفطرية في كل نفس الا انه كاداة ضابطة لتمييز المعارف و منها تمييز الحديث - اي ما يصح ان يتعبد به مما لا يصح التعبد به - يحتاج الى تكدير وشرح ليس الا. و لاجل ان هذا المنهج مهجور الان تقريبا و غير مؤكد عليه فانا هنا اشرح اطراف و جوانب هذه العملية لا اكثر . وهنا مواضع للكلام:

اولا: المعروض و المعروض عليه

المعروض في عملية العرض هو كل ما ينسب الى الشريعة من امر ليست مقطوع بها ولا اطمئنان متحقق بحقها؛ وهذا اوسع من النقل و اهمه طبعا الحديث الشريف و تفسير الايات. فالعرض مختص بالظني من النقل ولا فرق بين صحيح السند و ضعيفه. ومن المهم التأكيد ان العرض ليس لحديث معلوم ناهض بنفسه للعلمية وثابت و محقق للاطمئنان فان مثل هذا لا يحتاج الى عرض لان العرض هو لتحقيق الاطمئنان وهو متحقق. ولان عدم التناقض و الاختلاف هو من شؤون المعارف الشرعية خاصة فان العرض مختص بما يروى عن النبي صلى الله عليه و اله و ما ينسب الى شرعه. و لاجل اطلاقات احاديث العرض و

سهولة الشرعية و معذرية الجهل فان للعامل العمل بما يثبت موافقته للقران و السنة حتى يتبين له وجود مخصص او مقيد. و اما بخصوص المعارض المحتمل لما ثبت موافقته فهو اثنان لا ثالث لهما اما انه مخالف للقران و السنة وهذا لا يعمل به وان انفراد، و اما انه موافق ايضا لهما فهنا المورد للتخيير. من هنا فما يجهله المكلف لسبب من الاسباب هو اما مخالف للقران لا يقبل او انه موافق له وهذا اما معارض فيتخير بينه و بين ما عنده، او ان فيه تخصيص او تقيد وهذا يكون المكلف معذورا بجهله، ومن هنا فان ما عرفه المكلف بالعرض و ثبت عنده يعمل به على كل حال. هذا وان الحث الكبير و الايجاب المؤكد للشرعية على التعلم تجعل من هذه الفروض قليلة مع ضرورة الالتفات الى اهمية اعداد جوامع حديثية مختصرة كافية شافية مقتصرة على المتون من دون تطويل بالاسنايد او الشروح، لاجل تيسير الرجوع اليها، فان تيسير اطلاع الناس على الحديث مهم جدا و وهناك خطوات مباركة من هذا النوع تحقق الكفاية للمطلع و المتعلم و لقد وفقني الله تعالى الى جمع ثمانية الاف حديث بالمتون فقط من امهات الكتاب و امهات المسائل هو كاف شاف للمتعلمي كتابي (السنة القائمة) ، و اسال الله التوفيق ان اجمع جميع متون الاحاديث التي راوها المسلمون في كتاب واحد من دون اسنايد او شروح او تكرار.

و اما المعروف عليه فهو المعارف الثابتة المعلومة المتفق عليها من القران و السنة التي لا يختلف عليها اثنان، و ما يكون عنها و يتصل بها ن معارف. لذلك فالعرض ليس على منطوق اية او تفسير او حديث ثابت و لا على دلالاته الخاصة، بل هو على الاستفادة و المعرفة المعلومة الثابتة المتفق عليها من آيات او روايات ثابتة. و بينا ان هذا كله يجري وفق طريقة العقلاء في جميع الاستفادات و الافادات و التحليلات و التوصلات من دون اي تخصيص . لذلك فهي طريقة نوعية بشرية عقلانية و احكامها متشابهة لدى كل ملتفت على المتطلبات الاساسية للعرض، بمعنى انه اذا جرى عارض معين عرضا وفق هذه الطريقة فان احكامها ستكون متطابقة مع غيره من ابناء جنسه، وهذا اضافة الى انه يؤدي الى بيان عناصر الوحدة فانه بتوافق المعارف و تناسقها فانه يؤدي الى عدم الاختلاف لا في المعارف ذاتها ولا عند اصحابها فقط بل عند المشتركين معه في المعرفة. كما انها شكل من الاعتصام الواضح بالعلم و الحق. ان لعرض الحديث على القران و السنة و الاخذ بما وافقهما و ترك ما خالفهما و فهم وجوب الاتصال بين المعارف يحقق فوائد كثيرة اهمها: انه يمثل امتثالا لاوامر الرد الى الله و الرسول و لاوامر الاعتصام بحبل الله تعالى، وانه من السبل القوية نحو الجماعة و عدم الفرقة و انه يمثل سبيلا طبيعيا فطريا للوصول الى الحقائق الشرعية و معرفة الحق بعلم و يقين و انه يتجاوز الحواجز الفئوية لعدم اهتمامه بالمذاهب المدرسية و لا بالسند و احوال الرواة.

ان العرض على المعارف المعروفة امر متيسر لكل احد عارف بالمعارف الاساسية للدين. فان الاسس التي قام عليها الاسلام ضروري لكل مسلم كالتوحيد ونحوه وان معرفة هذا القدر ممكن للعرض مع ان غالبية المسلمين ان لم يكن جلهم على معرفة بقدر اكبر من المعارف الثابتة المستفادة من القران و السنة.

ثانيا : العارض

العرض يكون وفق الطريقة العقلانية البسيطة بمدراك العقل الواضحة الصريحة والعملية الحياتي التي ندير به شؤون حياتنا من دون اصطلاح و لا تخصيص. ولخصوص عرض النصوص اي الكيانات اللغوية فان العرض يكون بالبحث عن شواهد لها في ما يرد اليه النص. و كما انه لا يصح بالفطرة و بسيرة العقلاء التسليم و الاقرار الا بما وفق النظام و تناسق معه فانه لا يصح التسليم لحديث ظني الا بعد الاطمئنان له و احراز موافقته للمعارف الثابتة و لو ارتكازا فلا يشترط الالتفات و ابراز عملية العرض بل يكفي فيها الارتكاز وخصوصا في الواضح موافقته.

ومن هنا يتبين ان العارض هو كل من عرف من الدين اصوله و ثوابته و ادرك النص المعروف بمعناه اللغوي المعروف عند اهل اللغة، فلا يختص بالعلماء و الفقهاء فضلا عن المجتهدين بل هو وظيفة كل مكلف و جائر على كل من التفقت و ادرك جوانب العرض. و لاجل ان عملية العرض هي عقلانية ارتكازية و المعروض عليه هي ثوابت الشرعية المعروفة و المتفق عليها المعروفة و المعروض هو الاحاديث المنقولة فان الاستطاعة متحققة في كل مكلف و لا عسر و لا حرج فيها. و حتما ان سعة الاطلاع تقوي القدرة على العرض و تسرعه و تزيد من الثقة بالنفس و اليقين بالموافقة و المخالفة، الا ان العرض ممكن و متيسر بالحد الادنى من المعارف. وان اوامر التعلم تحث على الاطلاع على الاحاديث الظنية و عرضها لتمييز ما لعلمي الموجب للاطمئنان من غيره.

الموضع الرابع : الشواهد و المصدقات

من الواضح ومن خلال ما تقدم من نصوص ان الشاهد و المصدق الذي يصدق النقل الظني بالمعرفة الثابتة هو الشاهد العقلاني العرفي المعتمد على المرتكزات الادراكية العرفية. فهو كل شاهد يراه العرف و العقلاء و تميزه الفطرة بالبداهة من دون تكلف او تعمق او تعقيد. ولان العملية مهجورة في عصرنا و العرض هو لاقوال منقولة على منظومة معارف مستفادة من النقل بالنسبة لنا كان من المفيد شرح الشاهد الذي يجعل الحديث الظني مصدقا و يدخله خانة العلم. طبعا ان اوامر العرض و بيان الشواهد انما هو مصداق لمنهج عقلائي اطمئناني هو الاطمئنان بالقرائن، و لاجل ان الكثير من القرائن التي توضع للاطمئنان بالنقل تتعرض للخلل او للتعقيد او للتخصيص المانعة من تحصيل الاطمئنان من قبل المكلف العادي فان الشاهد المعرفي هي المتيسر لدوما كل مكلف و مميز.

ان الشاهد المصحح للحديث هو كل معرفة ثابتة تصدق العلاقة و القضية في المعروض، فليس بالضرورة ان يكون الشاهد بشكل العام او المطلق للمعروض، بل يكفي اي قدر من المشاكلة و المشابهة، بحيث انه اذا اريد تمييز الاشياء رد اليها باي واسطة تجوز الرد. فالشاهد هو شكل علاقة واسع و شكل اشتراك واسع، و كل ما يصح ان يكون مشتركا و علاقة بين معرفتين فهو شاهد.

ان وظيفة الشاهد هو اخراج المعرفة من الظن الى العلم اي من مطلق الجواز الى الجواز الاطمئنانى . فالمعرفة الجائزة في الحديث لا تصحح ولا تقبل الا ان يكون لها شاهد يحقق الاطمئنان لجوازاها، بمعنى انه ليس كل جائز هو مقبول بل لا بد ان يكون هناك شاهد يبعث على الاطمئنان لها. و الشاهد هو كل ما يبعث على الاطمئنان من القرائن المعرفية. و لا بد في الشاهد ان يكون واضحا و بسيطا و متيسرا لكل ملتفت و هذا هو شرط نوعية الشاهد، فلا عبرة بالشاهد المعقد و غير المتيسر للعرف مهما كانت مبادئه و تبريراته و حججه، بل لا بد في الشاهد ان يكون واضحا و مقبولا لكل احد، فلو ان كل ملتفت التفت اليه لآقر به. ومن هنا يمكن بيان الشاهد العقلاني في العرض بانه يتصف بثلاث صفات الاول ان يكون معرفيا مستفادا من المعارف الثابتة من القران و السنة و الثاني ان يكون اطمئنانيا اي انه يبعث على الاطمئنان بالمشهود له باي شكل من التصديق و التطمين و ثالثا ان يكون نوعيا اي انه واضح و متيسر و مقبول لكل من يلتفت اليه. و اخيرا اؤكد ان العرض كله عملية عقلانية بل و فطرية ارتكازية من رد شيء الى شيء و تبين درجة التناسب و الوئام و التشابه بينهما.

مما تقدم يعلم ان الموافقة و المخالفة هي على مستوى الواضح من المعرفة اي بين افادات و دلالات نوعية متفق عليها من دون تأويل او اجتهاد او ميل او تكلف. وان الموافقة تكون بكل شكل من اشكال العلاقة و التداخل الدلالي و المعرفي الذي يشهد للآخر و يصدقه عرفا و يحقق اطمئنان.

ان الموافقة عامة لاي معرفة مهما كانت درجة علميتها سواء كانت علمية او ظنية في المعروض او المعروض عليه. و اما المخالفة فالامر مختلف فان معنى المخالفة للمعرفة المعلومة في العلميات (المعلوم) تختلف عنها في الظنيات (المظنون). اذ ان للعلم ان يحكم على العلم و ليس للظن ذلك و هذا هو الفرق، فالمخالفة في العلمي تعني خصوص التعارض المستقر الذي لا يقبل التأويل و ليس منه انظمة الحكومة اي التخصيص و التقييد و النسخ، و ان و المخالفة التعارضية ممنوعة في الشريعة بين العلميات. و اما المخالفة للعلمي من قبل الظني فهي كل مخالفة للظاهر باي شكل حتى التخصيص و التقييد . هذه النقطة ربما سببت ارباكا عند البعض في معنى المخالفة، و ربما حتى في معنى الموافقة. و لاجل مزيد بيان نؤكد ان الموافقة تجري في جميع اشكال المعرفة من ظنيات او علميات سواء كان المعروض عليه علما – كالكتاب و السنة- او ظنا – كخبير الواحد- و سواء كان المعروض علما او ظنا، و تتحقق الموافقة بكل ما يصح ان يكون شاهدا و مصدقا عرفيا عقلانيا. و اما المخالفة للعلمي اي اذا كان المعروض عليه علميا – كالكتاب و السنة- فانها تعني التعارض التام اذا كان المعروض علما، و كذا الحال اذا كان المعروض عليه ظنا و المعروض علما

لاجل حكومة العلم على العلم و العلم على الظن. و اما اذا كان المعروض عليه علما – كالكتاب و السنة- و المعروض ظنا- كخبر الاحاد- فان المخالفة تعني كل اشكال مخالفة الظاهر حتى التخصيص و التقييد وهذا القسم الاخير هو الذي نجره على الاحاديث الظنية اي اخبار الاحاد.

والنسخ من الحكومة الجائزة بالشرع لثبوته بنسخ العلم للعلم فلا يتخلف من صنف لآخر. كما ان حكومة العلمي على العلمي لا يعني اختلافا بل يعني ان المحكوم عليه في الاصل – ان لم يكن نسخا- مراد منه ما تؤدي اليه الحكومة، مثلا اذا جاءت معرفة علمية – كتاب او سنة- مطلقة او عامة و جاءت معرفة علمية اخرى – كتاب او سنة- مقيدة او مخصصة فان ذلك يعني ان المراد الاصيلي في المطلق و العام هو المقيد و الخاص و لاجل هذه الحقيقة فان ابطال الرأي و القياس في الشريعة ليس ثابتا شرعا بل مطلبا عقليا ايضا.

وهن ايضا يحسن الاشارة الى ان ظاهر الاية المحكمة و السنة الثابتة هو علم ، فاذا جاء علم اخر – من كتاب او سنة – فخصص او قيد و بين ان المعنى الظاهري ليس مرادا فهذا لا يعني ان دلالتها الظاهرية ظن، و لا يحولها ذلك الى ظن، بل هي علم و تبقى علما الا ان العلم الحاكم من مخصص او مقيد او ناسخ يكشف عن ان هذا الظاهر المعلوم ليس مرادا. فظاهر الالفاظ ليس ظنا كما يشاع بل هو علم لانه مصدق بارادات و فواعد التخاطب و الافهام و التفهيم، واما التأويل و الاحتمال هو الظن. الظاهر محقق لقدر من الاطمئنان يفوق كثيرا من الاطمئنانات التي تعامل كالعلم، فهو علم و العلم عند العقلاء ليس فقط القطع بل هو مطلق الاطمئنان الذي يبني عليه و هذا من الواضحات و لا علاقة للدقيقت العقلية في هذا الشأن العرفي العقلاني. ان اقحام الابحاث الدقية و الفلسفية في نظام التخاطب و الفهم و التفهيم اضر كثيرا في حقيقته و في مصداقية نتائجه و حرفه عن فطريته و عقلائيته. ان الحكومة الدلالية جائزة كما ان الحكومة الدلالية جائزة، فكما ان دليل معلوم يحكم على دليل معلوم فان دلالة ظاهرية معلومة تحكم على دلالة ظاهرية معلومة، و لا تكون بذلك الدلالة المحكومة عليها ظن و لا تصبح ظنا و لا يكشف ذلك على انها ظن.

ولا بد من التذكير ان السنة لا تخالف القران ، بمعنى ان السنة المعلومة لا تعارض القران تعارضا مستمرا بل المنتبغ يعلم ان لها دوما شاهدا من القران، و الاحاديث الثابتة بنفسها – اي العلمية- من دون الحاجة الى عرض هي دوما لها شاهد من القران و من السنة القطعية، فالمصدقية و الشواهدية اولية و اساسية بل و ذاتية للمعارف الشرعية بكل اشكالها و مستوياتها، كيف و القران نفسه يصدق بعضه بعض بالنص. ولو اننا عملنا تسلسلا اتصاليا معرفا و تفرعا لتبيننا ان المعارف الشرعية من قرآنية و سنية متصلة بقوة بالشواهد من دون انفصال، وهذا ما نسميه الاتصال المعرفي، و الشاهد و المصدق في العرض هو من الاتصال المعرفي. و درجة الشهادة هذه تتباين الا انه دوما هناك شاهد ولو كان فيه بعد او واسطة او مركبا او كان بالارتكاز بل ان الكثير من الشواهد هي ارتكازية لثبوتها و قوتها و ظهورها و يجري احرازها بعملية رد سريعة قد لا تدرك كعمل عقلي اذ ليس بالضرورة اننا ندرك عملية الرد و العرض بل يكفي اننا حققنا ادراك الشاهد. و يمكننا القول ان المعارف الشرعية و وفق اعتبار الشواهد و الاتصال المعرفي فانها كالشجرة التي لها جذع

و اغصان و اوراق فكلها متواصل و مترابطة، و الرابطة لها هو الشواهد و هي الحقيقة و النور الدال على ان تلك المعرفة حق. وكلما كان الاصل اكبر كان اقرب الى المركز و كلما كان الاصل اصغر كان ابعد و كان اقرب الى اطرافها الا انها كلها متصلة و اصل الاصول كلها هو التوحيد. و كلما كان الشاهد اوضح و اقوى كان الاتصال اقوى، فلدينا اتصال معرفي في قبال الاتصال السندي، وهذا الاتصال المعرفي في الشرع له درجات في القوة و الوضوح و له منازل في القرب و البعد عن الاصل الكبرى و الاصول المركزي. ان هذا الفهم يفتح بابا كبير على علم في الشرع يمكن ان نسميه علم (الاتصال المعرفي)، ترتب في المعارف بحب اصليتها و فرعيتها فالاصل الاكبر – اي التوحيد – اولا ثم الاصول الاكبر فالاكبر حتى نصل الى الفروع و فروع الفروع في الاطراف في شجرة الاتصال المعرفي في الشرع.

الموضع الخامس: اقسام الحديث

لقد اكدت الشريعة و وفق سيرة العقلاء انه لا ينبغي العمل بالظن، و ان العرض وظيفته اخراج الرواية من الظن الى العلم. لذلك فكل فائدة العرض هو معرفة الحديث المفيد للعلم مما لا يفيد و الاول هو ما وافق القران و الثاني هو ما خالفه. ولا ريب ان العلم و الاطمئنان محتاج الى الشواهد و العقلاء لا يطمنون لمطلق عدم المخالفة بل الاطمئنان يحصل بالشواهد و قد جاءت اخبار شارحة بان العمل بما له شاهد و ما هو واضح و ما هو بين و ما يعلم و ما عليه حقيقة و نور لا غيره ، فتبين ان الحديث عند عرضه على القران و السنة فهو اما له شاهد منهما و عليه حقيقة و نور فيطمأن اليه و يقبل و يعتمد او انه ليس كذلك فلا يطمأن له فلا يقبل و لا يعتمد. ومع ان هذه المعرفة يصدقها الوجدان و الفطرة الا ان جميع تلك المفاهيم و الاحكام جاءت بها النصوص الشرعية الموجبة للعلم و الاطمئنان و المصدقة بالقران و السنة. و النوع الاول اي الذي له شاهد هو المصدق وهو المتصل معرفيا وله اصل وهو المحكم وهو السنة و يفيد العلم و العمل و يتعين العمل به، و اما غيره فهو الظن وهو غير مصدق وهو المنقطع معرفيا وليس له اصل فلا يفيد العلم و العمل.

لقد بينا فيما سبق ان العرض اخراج للحديث من الظن الى العلم و الحديث الاحادي ظن سواء كان صحيح السند او ضعيفه ، و ادلة العرض اثبتت الاطلاق اي ان كل ما وافق القران بشواهد له يعمل به و كل ما خالف القران لا يعلم به . ومنها هنا فالحديث صحيح السند قد يكون موافقا للقران و السنة او مخالفا ، و كذلك الخبر الضعيف سندا قد يكون موافقا او مخالفا، و الخبر الموافق يتعين العمل به مطلقا وان كان ضعيف السند و المخالف لا يعمل به مطلقا وان كان صحيح السند . و عرفت ان الموافقة هي وجود شواهد و مصدق و اتصال معرفي وان يكون عليه حقيقة و نور ليخرج من الظن الى العلم و يكون في النفس نحوه اطمئنان ليكون علما و المخالفة هي عدم الشاهد فلا اصل له و هو منقطع و هو ظن وليس عليه حقيقة او نور. و قد شرحنا ذلك سابقا.

و المطلب العقلائي هو صحة النقل اي العلم بصحة الحديث و ليس صحة السند و صحة السند اعم منه كما هو ظاهر. كما ان الحديث الصحيح في الاصطلاح هو ليس الحديث

المعلوم الصحة، فالحديث الصحيح اصطلاحا لا يكون حديثا صحيحا حقيقة الا بشرط خروجه من الظن الى العلم و الخروج من الانقطاع المعرفي الى الاتصال المعرفي و ذلك بالمصدقية و الشاهد، و الحديث الصحيح حقا لا يكون حديثا معصوما الا بالعلم بعصمة النقل. هذا و ان الحديث الصحيح حقا اعم من الحديث الصحيح اصطلاحا فمنه الحديث المعصوم اي الذي ينقله المعصوم من دون سند، و كذلك الحديث الضعيف المعلوم اي المصدق. فالعلاقة بين الحديث الصحيح حقا (المصدق) و الحديث الصحيح اصطلاحا عموم من وجه، و لاجل ذلك فانا اشرت الى الحديث الصحيح حقا بالحديث المصدق ، و لحديث الصحيح اصطلاحا بالحديث الصحيح سندا. وكما ان هناك حديث صحيح سندا فهناك حديث صحيح معرفيا وهو الموافق المصدق و كما ان هناك حديث ضعيف سندا فهنا حديث ضعيف معرفيا وهو المخالف المصدق. وكما ان هناك اتصال سندي فان هناك اتصال معرفي وهو وجود الشاهد والمصدق والاصل وكما ان هناك انقطاع سندي هناك انقطاع معرفي وهو عدم الشاهد وعدم المصدق وعدم الاصل له في المعارف المعلومة الثابتة.

الموضع السادس: محورية المتن

ان اصول قرآنية وسنية كثيرة تبلغ التواتر معنى تدل على محورية المتن في تقييم النصوص، وان الاعتبار كله للمتن. وهنا مجموعة اشارات في هذا الاتجاه:

اشارة ١

قال تعالى (فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ). و بلغنا عنه صل الله عليه واله ما جاءكم عني يوافق القرآن فانا قلته، وما جاءكم عني لا يوافق القرآن فلم أقله. عنهم صلوات الله عليهم انهم قالوا: لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإنا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة وقالوا عليهم السلام إن على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالف كتاب الله فدعوه. و عنهم عليهم السلام: عليكم بالدرابيات لا بالروايات. وقالوا عليهم السلام العلماء تحزنهم الدراية، والجهال تحزنهم الرواية.

اشارة ٢

لقد جاء في الخبر المصدق (لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة.) فالرد يكون الى محكم كتاب الله تعالى الذي لا ريب فيه و الى الواضح من السنة الذي لا يشك فيها و الى الثابت من أقوال أهل البيت عليهم السلام فلا تكليف بأكثر من ذلك و الامر اوضح فيما هو حرجي المنفي بالثابت من الشرع قال تعالى (لَا تَكْلِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) و قال تعالى (وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) . كما

ان العبرة في العلم الحاصل هو الانسان النوعي العرفي فلا يثبت بالادعاء ان لم يفد علما كما أنه لا يضر به انكار منكر ان فاد العلم عند الانسان النوعي العرفي . و العلم بالسنة علما جازما لا يداخله شك لا يشترط التواتر او الضرورة او الاتفاق وهذا واضح لكل انسان.

اشارة ٣

قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) ان هذه الآية مفصلة و محكمة بخصوص الايمان بالدعوة و شروط و دواعي تصديقها ، و تبين شرط التصديق بالنقل . وهي ظاهر في ان المضمون و المعرفة المصدقة لما قبلها و لما هو خارجها من معارف حقة هو المعتبر في الايمان بالدعوة . كما انها تدل على النهي بالنتشيث بالنقل الخاص و رفض النقل الخارجي بحجة الاكتفاء بالأول. و من خلال اطراف الدعوة و النقل و عدم تعرض الآية لشخصية الناقل تشير الى عدم الاعتبار بحال الناقل و انما الاعتبار بالمضمون و الدعوة ذاتها.

اشارة ٤

ان محورية القيمة المتنية للخبر ليس فقط مما يفرضه العقل بان الشرع ايضا فهو نظام له دستور و روح و مقاصد و رحى و قطب تدور حوله باقي اجزائه و انظمته، و ان كل ما يخالف تلك الروح و المقاصد لا يؤخذ به . فالشرع نظام واضح المعالم فيه معارف ثابتة قطعية لا يصح مخالفتها ، و الاخبار الظنية مهما كانت درجة الاطمئنان بصدورها فانها خاضعة فيه للتقييم المتني كما هو حال اي نظام معرفي اختصاصي يحتكم الى عموامات وقواعد ثابتة ظاهرة هي دستور النظام و عموده وعلى ذلك ظاهر الاخبار المستفيضة بل المعارف الشرعية الثابتة . و من الجلي جدا ان في الشريعة معارف ثابتة لا يصح قبول ما يخالفها، و يكون المخالف لها مشكلا ضعيفا و غير المخالف قويا بل ان القرآن و السنة قد جاءت بذلك بشكل لا يقبل الشك .

ان محورية المصدقية في قبول الدعوة و تبين احقيتها ظاهر في الكتاب العزيز قال تعالى (وَأْمِنُوا بِمَا أَنْزَلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرٍ بِهِ) فهنا جعلت الدعوة للايمان بسبب ان الدعوة مصدقة و موافقة لما عند المدعويين . و كذلك قوله تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) و قوله تعالى (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيْلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) و قوله تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) و قال تعالى (وَأَنَا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَىٰ أَمْنَا بِهِ) هذه الآية تشير الى ان مصدر الايمان كون المسموع هدى بشكل مطلق من دون نظر الى حالة الناقل . و ان قوله تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) يشير الى ان المذهبية باطلة اذ نهى القران و ذم التعذر بالتنسب بالخاص و امر بالايمان بالهدى . و قوله تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) يشعر بل هو ظاهر بان المصدقية شرط في الكتاب و الحق فيه . بل ان ظاهر القران كون المصدقية هي الداعي و المعتبر لتصديق القائل بدعوة قال تعالى (وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْ مِنَ التَّوْرَةِ) . بل ان النهي قد ورد صريحا في عدم جواز رد الدعوة المصدقة بما عند المدعو قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا) . كما ان الله تعالى قد وصف الدعوات التي ليس لها مصدق و التي تكون عن الهوى بالظن الذي لا يصح اتباعه قال تعالى (إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ

سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى) لاحظ كيف ان القرآن بين كون فقدان السلطان من الله انه مما تهوى الانفس و اسقط تلك المعرفة عن الاعتبار بذلك ، و من الظاهر ان ذلك بغض النظر عن القائل . و يشعر بذلك نفي العلم عن المعرفة الظنية التي لا تتسم بالمصدقية قوله تعالى (إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُؤْنَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةً الْأُنثَى *) وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) فان العلم المفقود هنا و ان كان هو الاخبار بطريق علمي الا ان من ضمنه كما عرفت ان يكون مصدقا بدليل الاشارة الى ان ذلك ظن ، و لو انه كان مصدقا لخرج عن هذه الدائرة . اذن المصدقية في الدعوة و الداعي اليها هي المعتبر الحق و الداعي للايمان بها ، و ان رد الدعوة المصدقة بما عند المدعو منهي عنه و مذموم قرآنيا .

اشارة هـ

و يؤيد كل ما تقدم ان الله تعالى جعل الصدق و الحق شرط في المعرفة العلمية و وجه الايمان بالدعوة و اتباعها ، و ان الواجب اتباع الصدق و الحق بعلماته الذاتية بغض النظر عن طريق نقله و وصوله قال تعالى (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ *) وَإِنْ تُطِيعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ) فلاحظ كيف جعل الله تعالى الصدق و الواقعية مصدر المعرفة و صفة العلم و ان غيره هو الظن قال تعالى (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ) ان الامر هنا وجه الى الكافرين كما هو ظاهر و مثله قوله تعالى (وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْفُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) فان المركزية هنا لكون المعرفة حقة بغض النظر عن نقالها . و قال تعالى (قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلْ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ *) وَمَا يَتَّبِعْ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ) و الآية ظاهرة في جعل الحق و المضمون الموافق له المصدر و الداعي الاساسي لقبول الدعوة لا غير . ان هذا التعريف العلمي للظن بانه ما خالف الصدق و ان العلم ما كان صدقا يبطل دعوى ان قوة السند تقلل من ظنية الخبر و ان الاختلاف بينها في درجة الظنية . و آيات الحق دالة على كون مصدر الايمان هو ما في المتن و المضمون من معرفة مطلقا من دون الاشارة الى القائل في هذا المقام قال تعالى (بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيجٍ) و قال تعالى (أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ) و قال تعالى (سَطَرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ) و قوله تعالى (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ) و قال تعالى (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) بل تجد تأكيدا على اعتبار المضمون و الدعوة مثل قوله تعالى (الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ) . و على ذلك جاءت الاخبار المستفيضة المصدقة بذلك و الموافقة لذلك . فعن أيوب بن الحر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كل شيء مردود إلى كتاب الله والسنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف. وعن أيوب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال

رسول الله صلى الله عليه واله: إذا حدثتم عني بالحديث فأنحلوني أهناه وأسهله وأرشدته، فإن وافق كتاب الله فأنا قلت، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله. و عن ابن أبي يعفور، قال علي: وحدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اختلاف برويه من يثق به ، فقال: إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه واله، وإلا فالذي جاءكم به أولى . وعن علي أبي الحسن الرضا عليه السلام انه قال لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به، فإن مع كل قول منا حقيقة وعليه نور، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان.

إشارة ٦

من هنا يصح القول ان القرآن الكريم ظاهر في ان الاعتبار بخصائص المضمون المنقول بالمصدقية و المطابقة للحق بعلامات ذاتية ، فيصح نسبة النقل الى النبي صلى الله عليه و اله بتحقيق صفات المصدقية و الموافقة للقران و السنة الثابتة ، و لا وجه للتصرف بالنقل و لا ادخال امور اخرى لا شاهد عليها . فكل ما ينسب الى النبي صلى الله عليه و اله وكان مصدقا بالقران و السنة و عليه شاهد منهما يكون معتبرا و يجب التسليم به و لا يصح رده او التصرف فيه و كل ما تقدم من آيات دالة على ذلك و الروايات مستفيضة في ذلك بينا بعضها .

فروع

بعد ما تقدم من بيان صار الان واضحا القواعد التي تؤسس لمعرفة صادقة وحقّة بخصوص الأحاديث وتقييمها. و يقع الكلام في عدة مسائل:

مسألة:

الحديث الصحيح هو الحديث الذي له شاهد من محكم القرآن وقطعي السنة، ولقد بينت أصول ذلك في كتب سابقة متعددة بآيات وروايات ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه واله واهل بيته وان اهل البيت عليهم السلام وغيرهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وأصحاب الأئمة قد طبقوا ذلك في معرفة الأحاديث وتمييز الصحيح من غيره منها.

ومن التطبيقات المهمة للحديث ما رواه الطبرسي في الاحتجاج عن أبي الحسن العسكري عليه السلام انه قال: أصح خبر ما عرف تحقيقه من الكتاب، ثم قال لما وجدنا شواهد هذا الحديث نصابا في كتاب الله، ثم قال فعلمنا أن الكتاب شهد بتصديق هذه الاخبار وتحقيق هذه الشواهد فيلزم الأمة الاقرار بها إذا كانت هذه الاخبار وافقت القرآن ووافق القرآن هذه الاخبار.

و النقل الذي يعتمد و الذي منه يؤخذ الحديث المحكم المفيد للعلم هو نقل المسلمين جميعهم في جميع كتبهم من دون تصنيف او تقسيم او تفريق نقلي مذهبي ، فإنّ مذهب النقل لا دليل عليها من قران او سنة ، فعلى المسلم المؤمن ان يأخذ بكل ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه و اله و أهل بيته عليهم السلام في أي كتاب ثبت له ذلك النقل .

مسألة

كل ما له شاهد من محكم القرآن وقطعي السنة يخرج من الظن الى العلم فكلها صدق وحق ان شاء الله، وجميع ما لم يشهد له شاهد ومصداق فهو ظن وان الظن لا يغني عن الحق شيئا.

مسألة

كما ان في القرآن محكم ومتشابه ومخصص ومقيد وكل يراد به البعض وبعض يراد به الكل فان مثل ذلك موجود في السنة، وجميع المعالجات اللغوية والتفسيرية التي تحتاج في القرآن هي تحتاج هنا. فمثل تلك الحالات تبين وتفسر وما يكون نهائيا من مضمون هو يعرض ولا يضر ذلك بمصداقيتها.

مسألة

العرض يصدق المضامين، ومن هنا فاذا كانت الرواية أكثر من مضمون كان بعضها مصدق والآخر غير مصدق اخذنا المصدق دون الآخر وان الوهم والخطأ أو الكذب في بعض الرواية جائز بل هو الغالب في مثل ذلك، فيكون أصل الرواية حق لكن في الزيادة الظن.

مسألة

الأصل في المؤمن الصدق والعلم بصدق الحديث هو بالشواهد وعلامة ظنيته عدمها. فرواية المؤمن عن النبي والوصي ترشحه لأن يكون علماً، والشواهد تدخلة العلم وعدمها تدخلة الظن.

مسألة

عند تعدد المصدق والاتحاد صدور والاختلاف لفظاً فإن المتعين هو الأكثر مصدقية وشواهدية، فتعدد الرواية مع تغير في اللفظ من قبل النبي أو الوصي جائز وواقع ومصدق لكن تعددها مع تغير اللفظ من الراوي غير مصدق عندها نعمد إلى اختيار ما هو أكثر مصدقية من الألفاظ.

مسألة:

إن موضوع العرض هو الحديث الظني (ما يسمى بخبر الأحاد) وليس الخبر العلمي - الثابت- الذي هو سنة ولا يحتاج إلى عرض، فإذا كان للخبر الظني شواهد ومصداقات من

القران والسنة صار علما وحقا وسنة. والعرض يكون على محكم القران ومتفق السنة، وهو وظيفة كل مؤمن وليس العرض على نصوص القران والسنة وانما على علمها الذي في الصدور منها والمتحقق بمستويات متفاوت بين المؤمنين لكن الحد الادنى عند كل أحد محقق لشرط العرض وبكفاءة مقبولة والتبيان في الكفاءة وليس في وجودها، لكن ينبغي دوما ان تكون الشواهد والمصدقات واضحة بينة جلية يقبلها كل من سمع بها لان الله الحجة البالغة.

مسألة

ما يكون من الضروري بيانه فهو تعليقات تبين جوانب ضرورية واما التفاسير والتأويلات والتوجيهات فانها ليس ضرورية وربما تشوش النص.

مسألة

المضمون منه ما يكون اصلي مطابق أي بنفس المعنى واطراف الأصل ومنه ما يكون
تفريعي استنباطي تطبيقي وكلها تعود الى الأصل وهو النص المنقول، فالاستنباط مضمون
شرعي أيضا.

مسألة

ان منهج العرض يشمل كل معرفة تنسب الى الدين بما ذلك اقوال العلماء وعلى ذلك دلالي
عامة وخاصة الا ان التدرج التطبيقي هو أولا الاقتصار على ما ينسب الى الانبياء
والاوصياء صلوات الله عليهم واما اقوال غيرهم وما يروى عن غيرهم فانه يكون في
أبحاث مستقلة.

مسألة

اعتماد المضامين لا الروايات أساسي في عرض المعارف، فإذا كانت الرواية تحتوي على أكثر من مضمون احدها له شاهد والأخر ليس له شاهد أخرج فقط ما له شاهد وترك ما ليس له شاهد، فإذا أخرجت بعض الرواية وترك بعضها فهذا سببه.

مسألة:

من الحديث ما هو محكم ومنه المتشابه الذي يحتاج الى توجيه او تأويل، والتشابه فرع الثبوت والمرحلة الأولى اخراج المحكم من معارف ثم بعد تبيينها واستقرارها يبين ما هو متشابه بتأويله مع ان في المحكم كفاية.

مسألة

مفهوم الصحة والضعف يفيد تمييز العلم والظن حسب منهج العرض المتني وليس بحسب السند. فالصحيح ما كان له شاهد من محكم القران وقطعي السنة، فهو علم وحق وصدق يفيد العلم والعمل. والضعيف هو ما ليس له شاهد من محكم القران وقطعي السنة فهو ظن لا يفيد العلم والعمل.

مسألة

الحجة في الدين هما محكم القران والسنة الثابتة، ومحكم القران هو اية محكمة بنفسها او اية محكمة بغيرها و السنة الثابتة حديث ثابت بنفسه او حديث ثابت بغيره. و الاحكام و الثبوت و العلم بكل ذلك امور عرفية و ليس في الشرع استحداث مفهومي فيها فيعتمد القرائن العرفية في تحقق العلم بكل ذلك. ومن القرائن العرفية والعقلانية و التي اكدها الشرع نصا هو توافق المعارف و عدم اختلافها وان يكون فيها مصدق وشاهد اي ان الثابت المعلوم يشهد و يصدق غيره وهذا هو اساس عرض المعارف بعضها على بعض و عرض الحديث على محكم القرائن و قطعي السنة، فالاية المختلف في معناها يعرض المختلف على المحكم المتفق عليه فيؤخذ بما وافق المحكم و الحديث المختلف في ثبوته او في معناه يعرض المختلف على محكم القران و قطعي السنة و ما ثبت بهما فيؤخذ بما له شاهد ومصدق من الثابت المتفق عليه و يترك غيره.

مسألة

العمل بالمحكم ومن المعارف القرآنية ما هو محكم بنفسه متفق على معناه و منها ما هو محكم برده الى المحكم، و المعارف السننية منها ما هو ثابت بنفسه متفق على معناه و منها ما هو ثابت بالرد الى الثابت المتفق عليه ويحكم معناه بالرد الى المحكم من معارف قرآنية و سننية. وهكذا هو حال كل معرفة تنسب الى الشرع بل كل معرفة فالاحكام والتشابه أمور عرفية عقلانية والعمل بالمحكم امر عرفي عقلائي.

مسألة

المعارف الشرعية سواء كانت نصوصا او معاني لها ثلاث حالات: الاولى ان يكون لها شاهد من المعارف القرانية و السنية الثابتة المعلومة فتكون حقا و صدقا و حجة، الثانية ان تكون مخالفة للثابت من معارف وهذا يكون باطلا و كذبا و لا يصح نسبته الى الشريعة سواء كان لفظا او معنى. والثالثة انه لا يكون لها شاهد و مصدق من المعارف القرانية او السنية الثابتة الا انها لا تخالفها فتكون ظنا و لا تكون حجة، فلا يصح العمل به الا انها لا تكذب و لا توصف بالبطلان.

مسألة:

المعارف المنسوبة للدين ثلاثة حق له شاهد من الثابت المعلوم و باطل مخالف للثابت المعلوم و ظن ليس له شاهد من الثابت المعلوم الا انه لا يخالفه.

مسألة:

الحجة من الحديث هي الأحاديث المصدقة بمحكم القران و قطعي السنة ولها شواهد واضحة منهما. وقد اشرت في كثر من المناسبات ان العرض للمضامين وليس للرواية كتنكلة واحدة، كما ان العرض يكون على العلم الثابت من معارف القران و السنة وليس على الفاظهما.

مسألة

قد يقال انه لا بد لنا من النقل في الوصول الى القران والسنة و النقل يقبل الظن والاختلاف، و انه لا بد لنا من فهم القران و السنة والفهم يقبل الظن والاختلاف. وهذا من غريب الكلام وعجيبه. فكلنا يعرف بالوجدان و بالقران و بسيرة العقلاء ان العلم ليس امرا ممتعا ولو كان ممتعا لما كلفه العقلاء انفسهم ولا امر به بالقران. ولجل اننا بعيديون عن زمن النص لا بد من نقل لكن لا يعني هذا تجويز الاختلاف والظن كما انه لا بد من فهم للنص لانه كلام ولا يعني هذا جواز الظن والاختلاف في الفهم.

مسألة

لا بد في الدين و المعارف ان تكون علما ، و علمية المعارف هي ان تكون بقوة القطع والمشاهدة من حيث توافقها وتناسقها و تناسبها. و كما ان الخارج له واقع متوافق فان المعارف ايضا لا تقبل الا التوافق، لا يمكن للنفس البشرية و العقل البشري ان يقبل معارف متناقضة مختلفة ولا يمكنه ان يقر ذلك تحت اي تسويغ، بمعنى انه لا يمكن للشريعة ان تجوز اي اختلاف تحت اي عذر. ومن هنا فلا بد اولا من الاتفاق على وجوب ان تكون المعارف متفقة وان تكون معصومة، و اتفاق المعرفة و عصمتها كفيل باخراج المعرفة من النقل الى العلم وتصبح شهودا وحقيقة و صدقا و ليس نقلا وان وصلت بالنقل. فتحول المعارف من مجال النقل - والغيب- الى مجال العلم والشهود هو شرط المعرفة ايمانها و عملها.

مسألة

يصبح النقل علما وحقا ومعتصما ومعصوما حينما يكون متوافقا متناسقا ومتناسبا يصدق بعضها بعضا موافقا للفطرة والوجدان و عرف العقلاء، وهذا ما يحققه عرض الحديث على القران والسنة ووجدان العقلاء وعرفهم.

مسألة

النقل الشرعي نقل عرفي عقلاني فطري يعتمد في ثبوته ودلالته على الوجدان والعرف وطريقة العقلاء في الاثبات نقلا ودلالة، ولذلك اعتمدت القرائن في اثباته بسبب المسافة بيان المبلغ و المتلقي. ولحقيقة ان المعارف الشرعية معارف متميزة وذات صبغة متميزة ولها توصيفات وخصائص فان النسبة اليها لا بد ان تكون بصورة خصائصية و انتمايية وتشابهيية وتمائليية، وهذا هو جوهر الاصطلاح بالشرعية و تميزه الانسانية بانه ذا صورة وخصائص و تميزات معرفية خاصة تعرف بالتشابه وعدم الاختلاف والتصديق. والنقل الاصل فيه الظن ، عرفا و عقلا، وليس الشك كما يعتقد، وهناك اضافة اخرى وهي تقديم السلامة والصدق في خبر المسلم لاجل الانتمايية والولائيية، وهذا الاصل يعطي خبره درجة ظنية اكبر ولا يحقق علميية كما يتصور البعض وجعل ان الاصل الصحة، بل الاصل هو تصديق المسلم في نقله أي عدم الشك فيه و اعطائه درجة ظن اقوى لان اصالة صحة خبر المسلم وقبوله سواء مطلق او مع عدم المانع بلا شاهد او مصدق، ومن هنا فمع هذه الظنية فان وجود شاهد من المعارف الثابتة يثبت علمية خبر المسلم وهكذا خبر غيره مع الشاهد الواضح فيكون الخبر صحيحا وهذه هي الصحة المتنيية. وهذا هو المنهج المتني في قبول

الخبر واما المنهج السندي فوضع شروطا في الناقل كما انه قبل النقل بتلك الشروط النقلية السندية مع عدم اعتبار وجود شاهد معرفي، وان عدم الشاهد تسبب في انقطاع الاتصال المعرفي ودخول الظن في العلم لان النقل مهما قوي اذا لم يستقل بنفسه يبقى ظنا، والنقل الظني اذا لم يجد شاهدا متنيا لا يحقق العلم.

مسألة

من المعلوم ان محكم القران نهى عن العمل بالظن وان الظن لا يغني من الحق شيئا. و الحديث اذا لم يعلم انه صدق يبقى ظنا فلا يفيد علما و لا عملا و كل ما يقال خلاف ذلك لا يثبت امام الحق و الصدق و العلم. و الحديث اما ان يورث العلم بالصدق او الكذب او يورث الظن بالصدق او الكذب.

و اما اورث العلم بالصدق وجوب تصديقه و العلم به و ما اورث العلم بالكذب وجب تكذبه و لم يجز العمل به، اما ما يورث الظن بالصدق او الكذب فلا يجوز العمل به وان كان صحيحا بحسب الاصطلاح في مصطلح الحديث و لا يجوز تكذيبه وان كان ضعيفا اصطلاحا.

مسألة

الحديث يورث العلم بالصدق اذا كان له شاهد واضح من محكم القرآن و متفق السنة سواء كان الحديث صحيحا او ضعيفا بحسب الاصطلاح السندي. وهذا عليه النقل الشرعي و عرف العقلاء. وهذا هو الحق الذي هو حجة و يعمل به.

و الحديث مهما اورث الظن بالصدق فانه لا يصح العمل به ما لم يبلغ درجة العلم ، فهمها كان السند صحيحا فانه يبقى ظنا ما لم يكن له شاهد من القرآن او السنة المتفق عليها.

والحديث الذي يوصف بالوضع او الكذب لا يحكم بكونه مكذوبا او موضوعا الا اذا توفرت قرائن للعلم بذلك ومنها و اهمها مخالفته للقران و السنة. بل كل حديث لا يعلم مخالفته للقران و السنة لا يحكم بكذبه ما لم يعلم قطعا ذلك و ان وصفه البعض بالكذب و الوضع.

مسألة

العرض هو عرض معرفة على معرفة، و المعرفة هي كل عبارة مستقلة في معناه ولذلك فالنص يمكن ان تكون اكثر من كتلة معرفية واحد هذه القطعة المعرفية هي المضمون، ومن الواضح انه بالامكان ان يوجد اكثر من مضمون في نص واحد بل هذا هو الواقع عادة ، كما ان هذه المضامين يمكن ان تختلف في قربها او بعدها عن المعارف الثابتة التي يرد

اليها غيرها. ومن هنا يكون من الجائز جدا والمنطقي جدا تفكيك النص الى مجموعة مضامين و عرض كل مضمون مستقلا على المعارف الثابتة والاخذ بما وفق القران والسنة و رد ما خالفهما.

مسألة

كما انه من الجائز ان يكون النص كله موضوع على قائله ومكذوب عليه فانه يمكن ان يكون بعض مضامينه موضوعا مكذوبا مع صحة الاصل أي صحة اصل النص. وكما انه يمكن ان يكون الخلل في مجموعة الرواية فانه ايضا يمكن ان يكون في زيادة او نقصان لفظ ، بل هو الغالب، وكما يمكن ان يكون التغيير المتعمد او غير المتعمد لجميع المضامين فانه ايضا يمكن ان يكون في بعضها، هذا كله يعطي اساسا عرفيا لتفكيك النص و تمييز مضامينها و عرض كل مضمون مستقلا على المعارف الثابتة.

مسألة

قد بينت سابقا ان النص الواحد يمكن ان يتكون من اكثر من مضمون وانه يصح عرض كل مضمون منها على المعارف الثابتة فيؤخذ بما له شاهد منها و يترك ما ليس له شاهد. و هذا بالضبط ينطبق على الرواية وان كانت العادة بسبب الاتجاه السندي الى التعامل مع الرواية ككل واحد فاما ان تقبل او ترفض وهذا واضح الخطأ على جميع الوجوه لانه يحتمل ان يكون اصل الرواية صحيح وان التحريف حصل بل هذا هو الغالب و قد جاءت نصوص كثيرة تشير الى ان تحريف الروايات حصل في جزء باضافة كلمة او نقص اخرى وان كان الكذب ايضا موجود. ومن هنا يكون من الواضح صحة تفكيك الرواية الى مضامينها و عرض كل مضمون على حدة مستقلا واخذ بما له شاهد من القران والسنة وترك ما ليس له شاهد منها. ان هذا التفكيك للرواية له اسسه العقلانية والعرفية كما ان ظاهر ادلة العرض شموله ومن الواضح امكان دخول الخلل على جزء من الرواية وان كان أصلها صحيحا بل ان هذا يكثر والاختلافات في الالفاظ للحديث الواحد شاهد، وبحث الزيادة الروائية واقع في علم الحديث.

مسألة

من الواضح الوجه في نقل المحدثين للاحاديث بألفاظ الروايات كما ان من الواضح في التفكيك الذي اجراه الفقهاء على أبواب الشريعة، فان الرواية مادة العلم ومصدره الا ان العلم هو المضمون، ولذلك يكون من المفيد جدا استخراج المضامين ليس فقط للروايات بل أيضا للآيات وهذا هو انتقال العلم من النصوص الى المضامين.

مسألة: عرض الحديث على القرآن

مقدمة تعريفية

بسم الله الرحمن الرحيم. و الحمد لله رب العالمين. و صلى الله على خير خلقه محمد و اله الطاهرين. و غفر الله لنا و لجميع المسلمين.

هذه رسالة في حديث العرض؛ اي عرض الحديث على القرآن و السنة، وهي في الاصل مقدمة لكتابي " المصدق المنتقى " .

اصول تحصيل المعرفة الحقة وعلاماتها

وهنا موضعان للكلام:

الموضع الاول: اصول تحصيل المعرفة

من المعلوم لكل احد ان في الشريعة الاسلامي اصولا كبرى لا يمكن، وما يهمننا هنا في مجل النقل و تحصيل المعرفة الاصول التالية:

الاصل الاول : الرد الى القرآن و السنة والعرض عليهما.

قال تعالى: فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ. توضيح (ت) قال في الوجيز { فإن تنازعتم { اختلفتم وتجادلتم وقال كل فريق : القولُ قولي : فَرُدُّوا الأمر في ذلك إلى كتاب الله وسنة رسوله. و قال السعدي ثم أمر برد كل ما تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه إلى الله وإلى رسوله، أي: إلى كتاب الله وسنة رسوله؛ فإن فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافية. وقال الطوسي: فمعنى الرد إلى الله هو إلى كتابه والرد إلى رسوله هو

الرد إلى سنته. و هو قول مجاهد، وقتادة، وميمون بن مهران، والسدي: والرد إلى الائمة يجري مجرى الرد إلى الله والرسول، ولذلك قال في آية أخرى " ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم " ولانه إذا كان قولهم حجة من حيث كانوا معصومين حافظين للشرع جروا مجرى الرسول في هذا الباب. انتهى اقول وهو مقتضى الامر بطاعتهم و السنة الامرة بالتمسك بهم حتى عند من لا يقول بعصمتهم. هذا وقد جاء في الحديث المصدق في النهج قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : الرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة.

وقال تعالى : مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ . ت: قال السعدي { وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ } من أصول دينكم وفروعه، مما لم تتفقوا عليه { فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ } يرد إلى كتابه، وإلى سنة رسوله، فما حكما به فهو الحق، وما خالف ذلك فباطل. وقال ابن عجيبة المختار العموم ، أي : وما اختلفتم فيه أيها الناس من أمور الدين ، سواء رجع ذلك الاختلاف إلى الأصول أو الفروع ، فحكم ذلك إلى الله ، وقد قال في آية أخرى : { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ } . وقال الطوسي وقوله (وما اختلفتم فيه من شئ فحكمه إلى الله) معناه ان الذي تختلفون فيه من أمر دينكم ودنياكم وتتنازعون فيه (فحكمه إلى الله) يعني أنه الذي يفصل بين المحق فيه وبين المبطل، لانه العالم بحقيقة ذلك.

وقال تعالى : وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ. ت: قال الماوردي { وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ } وفيهم ثلاثة أقاويل : أحدها : أنهم الأمراء ، وهذا قول ابن زيد ، والسدي . والثاني : هم أمراء السرايا . والثالث : هم أهل العلم والفقهاء ، وهذا قول الحسن ، وقتادة ، وابن جريج ، وابن نجيب ، والزجاج . قال الطوسي (ولو ردوه إلى الرسول) بمعنى لو ردوه إلى سنته " وإلى أولي الامر منهم " . قال أبو جعفر (صلوات الله عليه): هم الائمة المعصومون. وقال ابن زيد، والسدي، وأبو علي: هم امراء السرايا، والولادة، وكانوا يسمعون باخبار السرايا ولا يتحققونه فيشيعون ولا يسألون أولي الامر. وقال الحسن، وقتادة، وابن جريج، وابن أبي نجيب، والزجاج: هم أهل العلم، والفقهاء الملازمين للنبي صلى الله عليه وآله، لانهم لو سألوهم عن حقيقة ما أرجفوا به، لعلموا به. قال الجبائي: هذا لا يجوز، لان أولي الامر من لهم الامر على الناس بولاية. والاول أقوى، لانه تعالى بين أنهم متى ردوه إلى أولي العلم علموه. والرد إلى من ليس بمعصوم، لا يوجب العلم لجواز الخطأ عليه بلا خلاف سواء كانوا امراء السرايا، أو العلماء. انتهى اقول المصدق ان الرد ترتيبى اي الى الرسول حال وفاته و بعده الى اولي الامر وهو الذي يقوم مقام الرسول المفترضة طاعتهم وان الرد الى ولي الامر طريقي فلا بد ان يكون على علم بالله و الرسول مما يؤهله ان يكون هاديا.

وقال تعالى وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا. ت: قال ابو السعود { واعتصموا بحبل الله } أي بدين الإسلام أو بكتابه لقوله عليه الصلاة والسلام : « القرآن حبل الله المتين ». وقال الطوسي و " واعتصموا " امتنعوا بحبل الله واستمسكوا به - الى ان - قال في معنى قوله: " بحبل الله " قولان قال أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله أنه كتاب الله. وبه قال ابن مسعود. وقتادة والسدي. وقال ابن زيد " حبل الله " دين الله أي دين الاسلام. وقوله: " جميعا " منصوب على الحال. والمعنى اعتصموا بحبل الله مجتمعين على الاعتصام به. انتهى، فالاعتصام هو التمسك اي عمليا هو الرجوع و الرد.

اقول؛ وهذا الايات هي الاساس النقلي في منهج العرض - اي عرض الحديث على القران و السنة - مع الاساس العقلاني و الفطري للقرانية و للتمييز و الرد و الفرز. ولا يقال انها في مورد الاختلاف ، حيث انها و لاجل مجيئها موافقة لسلوك عقلائي عام انما كانت من باب المثال و المصادق و التطبيق. و هذا الذي يشهد له اصل نقلي اخر هو ايضا يقع ضمن اطار السلوك العقلائي في احراز و قصد توافق المعارف و تناسبها و تناسقها و هو الاصل الثاني التالي اي ان الحق يصدق بعضه بعضا.

الاصل الثاني : ان الحق يصدق بعضه بعضا ولا يختلف.

قال تعالى: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ . ت: قال في الجلالين { بِمَا وَرَاءَهُ } سواه أو بعده من القرآن { وَهُوَ الْحَقُّ } حال { مُصَدِّقًا } حال ثانية مؤكدة . وقال ابو السعود { مُصَدِّقًا } حالٌ مؤكدة لمضمون الجملة صاحبها إما ضميرُ الحق وعاملها ما فيه من معنى الفعل قاله أبو البقاء ، وإما ضميرٌ دل عليه الكلام وعاملها فعلٌ مضمَّرٌ ، أي أُحِقَّهُ مُصَدِّقًا. وعن ابن عجيبة وهم { يَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ } أي : بما سواه ، وهو القرآن ، حال كونه { مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ } . وقال الطوسي قوله: " هو الحق مصدقا " يعني القرآن مصدقا لما معهم - ونصب على الحال - ويسميه الكوفيون على القطع. انتهى وقوله على الطقع يفصله الطبرسي حيث قال : قوله « مصدقا » نصب على الحال و هذه حال مؤكدة قال الزجاج زعم سيبويه و الخليل و جميع النحويين الموثوق بعلمهم أن قولك هو زيد قائما خطأ لأن قولك هو زيد كناية عن اسم متقدم فليس في الحال فائدة لأن الحال يوجب هاهنا أنه إذا كان قائما فهو زيد و إذا ترك القيام فليس بزيد فهذا خطأ فأما قولك هو زيد معروفا و هو الحق مصدقا ففي الحال هنا فائدة كأنك قلت أثبتته له معروفا و كأنه بمنزلة قولك هو زيد حقا فمعروف حال لأنه إنما يكون زيدا بأنه يعرف بزيد و كذلك القرآن هو الحق إذا كان مصدقا لكتب الرسل (عليهم السلام). انتهى، اقول قوله (إذا كان) اي حيث كان. ان ظاهر الآية بان المصدقة من ملازمات الحق وعلاماته، و كلام الاعلام المتقدم يوجب الجزم بذلك اظهرها قول ابو السعود (احقه مصدقا) و قول الطبرسي (القرآن هو الحق إذا كان مصدقا لكتب الرسل).

وقال تعالى: نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت وهو كسابقه.

قال تعالى: أَمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ. ت: قال السعدي { مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ } أي: موافقا له لا مخالفا ولا مناقضا، فإذا كان موافقا لما معكم من الكتب، غير مخالف لها؛ فلا مانع لكم من الإيمان به، لأنه جاء بما جاءت به المرسلون، فأنتم أولى من أمن به وصدق به، لكونكم أهل الكتب والعلم. وقال السمرقندي { وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ } ، أي صدقوا بهذا القرآن الذي أنزلت على محمد صلى الله عليه وسلم مصدقا أي موافقا لما معكم. قال الطبرسي « أمنوا » أي صدقوا « بما نزلنا » يعني بما نزلناه على محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) من القرآن و غيره من أحكام الدين « مصدقا لما معكم » من التوراة و الإنجيل اللذين تضمنتا صفة نبينا (صلى الله عليه وآله وسلم) و صحة ما جاء به. قال الطوسي: " أمنوا " معناه صدقوا، لانا قد بينا ان الايمان هو التصديق " بما انزلت " يعني بما انزلت على محمد " صلى الله عليه و اله " من القرآن. وقوله: " مصدقا " يعني ان القرآن مصدق لما مع اليهود من بني اسرائيل من التوراة و امرهم بالتصديق بالقرآن، و اخبرهم ان فيه تصديقهم بالتوراة، لان الذي في القرآن من الامر بالاقرار بنبوة محمد " ص "، و تصديقه نظير الذي في التوراة و الانجيل و موافق لا تقدم من الاخبار به، فهو مصداق ذلك الخبر و قال قوم: معناه انه مصدق بالتوراة و الانجيل الذي فيه الدلالة على انه حق و الاول الوجه، لان على ذلك الوجه حجة عليهم، دون هذا الوجه. انتهى اقول المصدق ان الاحتجاج بالمصدقية اي كون السابق مصدقا للتالي و القول الاول هو مدلول الظاهر و كلاهما يثبت حجية المصدقية. و لاحظ كيف امر الله تعالى بالايمان لاجل انه مصدق، فوضع المصدقية بدلا من الحق المصرح به في آيات اخرى. وان ما يؤمر بالايمان به هو الحق، فجعل الموجب للايمان المصدقية و قد جعل موجبا الحق في آيات اخر.

قال تعالى: الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ. ت: وهو يشعر ايضا بالملازمة بين الحق و المصدقية و يجري فيه الكلام السابق.

قال تعالى: أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا. ت: قال السعدي (ومن فوائد التدبر لكتاب الله: أنه بذلك يصل العبد إلى درجة اليقين والعلم بأنه كلام الله، لأنه يراه يصدق بعضه بعضا، و يوافق بعضه بعضا. فترى الحكم و القصة و الاخبارات تعاد في القرآن في عدة مواضع، كلها متوافقة متصادقة، لا ينقض بعضها بعضا، فبذلك يعلم كمال القرآن وأنه من عند من أحاط علمه بجميع الأمور، فلذلك قال تعالى: { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } أي: فلما كان من عند الله لم يكن فيه اختلاف أصلا. وقال ابن عجيبة يقول الحق جل جلاله: أفلا يتدبر هؤلاء المنافقون { القرآن } ، و ينظرون ما فيه من البلاغة و البيان ، و يتبصرون في معاني علومه و أسرارها ، و يطلعون على عجائب قصصه و أخباره ، و تتوافق آياته و أحكامه ، حتى يتحققوا أنه ليس من طوق البشر ، وإنما هو من عند الله الواحد القهار ، { ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا } بين أحكامه و آياته ، من تفاوت اللفظ و تناقض المعنى ، و كون بعضه فصيحًا ، و بعضه ركيكًا،

وبعضه تصعب معارضته وبعضه تسهل ، وبعضه توافق أخباره المستقبلية للواقع ، وبعضه لا يوافق ، وبعضه يوافق العقل ، وبعضه لا يوافق ، وعلى ما دل عليه الاستقراء من أن كلام البشر ، إذا طال ، قطعاً يوجد فيه شيء من الخلل والتناقض. قال الطوسي " نزل على قلبك " يا محمد " مصدقا لما بين يديه " يعني القرآن، ويعني مصدقا لما سلف من كتب الله امامه التي انزلها على رسله، وتصديقا لها: موافقة لمعانيها. انتهى اقول المصدق ان السابق يكون مصدقا و مصدقا للتالي فقول له مصدقا لما قبله اي موافقا وبهذه الموافقة يكوت السابق مصدقا للموافق . قال الطبرسي إياه ما ينزل على قلبك و قوله « مصدقا لما بين يديه » معناه موافقا لما بين يديه من الكتب و مصدقا له بأنه حق و بأنه من عند الله لا مكذبا لها . وقال في موضع اخر « مصدقا لما بين يديه » أي لما قبله من كتاب و رسول عن مجاهد و قتادة و الربيع و جمع المفسرين و إنما قيل لما بين يديه لما قبله لأنه ظاهر له كظهور الذي بين يديه و قيل في معنى مصدقا هاهنا قولان (أحدهما) أن معناه مصدقا لما بين يديه و ذلك لموافقته لما تقدم الخبر به و فيه دلالة على صحة نبوته (صلى الله عليه وآله وسلم) من حيث لا يكون ذلك كذلك إلا و هو من عند الله علام الغيوب (و الثاني) أن معناه أن يخبر بصدق الأنبياء و بما أتوا به من الكتب. و لا يكون مصدقا للبعض و مكذبا للبعض. انتهى اقول و الوجه الاول و لاحظ قوله (و فيه دلالة على صحة نبوته (صلى الله عليه وآله وسلم) من حيث لا يكون ذلك كذلك إلا و هو من عند الله علام الغيوب) فانه بين ان الموافقة دالة على الصحة، و استدلاله مستند على الفهم العقلائي بان ما هو كذلك لا يكون الا من عالم الغيب لاجل الموافقة. و ذكر القران من المثال للحق الشامل للقران و السنة اي للمعارف الدينية. وان من اهم معجزات المعارف الشرعية - مع عددها الكبير جدا الذي هو بالالف من القضايا- انها غير متعارضة و لا متناقضة فكان هذا كاشفا ان التوافق و التناسق اوليا فيها وذاتيا. وهذا في المعارف المعلومة فينبغي ان لا يخل بذلك بمعارف ظنية بل ينبغي ايضا ان تكون بلا تناقض و لا اختلاف و متوافقة و متناشقة مع المعلم من الشرع.

اقول ان هذه الايات تدل على ان المصدقية مما يساعد على الاطمئنان و معرفة الحق وتمييزه ان لم نقل بانها توجب ذلك، و ان عدم المصدقية مما يبعث على عدم الاطمئنان ان لم يمنع. وان هذا الاصل بمعنية الاصل السابق و الاصل العقلائي بل الفطري من العرض و الرد في التمييز و الفرز يحقق نظاما معرفيا معلوما و ثابتا ، هو مصدق و شاهد لحديث العرض. بل ان هذه الاصول بنفسها كافية في اثبات العرض ولو من دون الحديث. وهل حديث العرض في حقيقة الامر الا من فروع تطبيقات تلك الاصول ومصدق لها و ليس تأسيسا لمعرفة مستقلة و هو ظاهر لكل متتبع.

الاصل الثالث صدق المؤمن و تصديقه

قال تعالى: { هُوَ أَذُنٌ قُلٌّ أَذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ. ت: قال ابو السعود { وَيَقُولُونَ هُوَ أَذُنٌ } أي سمع كل ما قيل من غير أن يتدبر فيه ويميز بين ما يليق بالقبول لمساعدة أمارات الصدق له وبين ما لا يليق به . . . { وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ } أي يصدقهم لما علم فيهم من الخلوص ، واللام مزيدة للتفرقة بين الإيمان المشهور وبين الإيمان بمعنى التسليم والتصديق كما في قوله تعالى: { أَنْتُمْ لَكُمْ } الخ وقوله تعالى: { فَمَا آمَنَ لِمُوسَى } . قال الطبرسي: قال أبو زيد رجل أذن إذا كان يصدق بكل ما يسمع. وقال ايضا « و يقولون هو أذن » معناه أنه يستمع إلى ما يقال له و يصغي إليه و يقبله. قال الطوسي وقوله " ويؤمن للمؤمنين " قال ابن عباس: معناه ويصدق المؤمنين. انتهى اقول ان اذن اي يصدق كل ما يقولون له ظاهر في المبالغة في تصديقهم وهو السنة.

قال تعالى: وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ. ت: الذي جاء بالصدق هو المؤمن. قال ابو السعود الموصول عبارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعه. واستشهد بقراءة (والذين جاءوا). اقول القراءة هذه عندي هي التأويل لان الثابت ان لفظ القرآن واحد لا يتعدد وهو الذي عليه المصحف وغيره من قراءات هي تأويل الا انه لشدة قصد المراد الواقعي و البيان المعرفي لا المعنوي الظاهري ولا المركب اللفظي عندهم فانهم يعمدون الى التعبير بالتأويل بدل المتن . وهذا ما اوهم بتعدد الالفاظ واختلاف في كلمات او حروف. فمعنى قولنا: وفي قراءة ابن مسعود ((والذين جاءوا) يحمل على انه اراد ان يقول ان (وَالَّذِي جَاءَ) يراد به ((والذين جاءوا) فذكره لشدة قصد المراد و لان الخطاب غايته المعرفة وليس اللفظ. قال الطوسي وقوله (والذي جاء بالصدق وصدق به) قال قتادة وابن زيد: المؤمنون جاؤا بالصدق الذي هو القرآن وصدقوا به. ثم قال قال الزجاج: الذي - ههنا والذين بمعنى واحد يراد به الجمع. وقال: لانه غير مؤقت.

قال تعالى: لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ، وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا . ت: فقابل الصادق مقابلة الكافر. بل قال ابو السعود انهم الانبياء... أو المصدقين لهم عن تصديقهم فإن مصدق الصادق صادق وتصديقه صدق. وقال الطبرسي وقيل ليسأل الصادقين في توحيد الله و عدله و الشرائع عن صدقهم أي عما كانوا يقولونه فيه تعالى .

قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ . ت و (الصادقين) هنا المؤمنون حقا ، قال ابو السعود أي كونوا مع المهاجرين والأنصار. و قال الطوسي والصادق هو القائل بالحق العامل به، لانها صفة مدح لاتطلق الا على من يستحق المدح على صدقه. فأما من فسق بارتكاب الكبائر فلا يطلق عليه اسم صادق.

قال تعالى: **إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا**. ت: و الفاسق في القران هو بخلاف المهتدي قال تعالى **(وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ)** و قال تعالى **(لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)** و قال تعالى **(سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ)** و قال تعالى **(وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ)**. قال الطوسي (إذا جاء كم فاسق) وهو الخارج من طاعة الله إلى معصيته). ثم قال وفي الآية دلالة على أن خبر الواحد لا يوجب العلم ولا العمل، لان المعنى إن جاء كم فاسق بالخبر الذي لا تأمنون أن يكون كذبا فتوقفوا فيه، وهذا التعليل موجود في خبر العدل، لان العدل على الظاهر يجوز أن يكون كاذبا في خبره. فالامان غير حاصل في العمل بخبره. و قال الطبرسي و قد استدل بعضهم بالآية على وجوب العمل بخبر الواحد إذا كان عدلا من حيث أن الله سبحانه أوجب التوقف في خبر الفاسق فدل على أن خبر العدل لا يجب التوقف فيه و هذا لا يصح لأن دليل الخطاب لا يعول عليه عندنا و عند أكثر المحققين. انتهى اقول هذا متين مع ان الفاسق لا يقابله العدل بل يقابله المؤمن وان كان يذنب ، و العدل يقابله العاصي ما دام غير خارج عن الطاعة و الهداية. كما ان خبر الواحد لا يقسم عند السنديين الى خبر عدل و خبر غير عدل بل يقسم الى خبر راو صحيح و خبر راو غير صحيح وهو اخص من العدل كما يعلم فيه شروط كثيرة غير العدالة. والعدل هو المسلم حسن الظاهر، واین هذا من شروط الراوي الصحيح الكثيرة المتكثرة؟

قال تعالى: **وَيَشِيرَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ**. ت: و قدّم الصدق لصدقهم. قال ابو السعود : وللتنبية على أن مدار نيل ما نالوه من المراتب العلية هو صدقهم . قال الطوسي وقوله " أن لهم قدم صدق عند ربهم " معناه ان لهم سابقة إخلاص الطاعة كإخلاص الصدق من شائب الكذب. انتهى اقول المصدق الموافق للسياق ان ثوابهم لسابقة صدقهم وهو الاخلاص.

لاحظ ايها الاخ العزيز كيف ان السنة تصديق المسلمين و كيف جعل القران صفة الصدق و الصادقين ملازمة للمؤمنين و علامة لهم و عنوانا. وهذا الاصل يؤسس الى جواز الاخذ من المسلم ان لم يعلم منه كفر او فسق وهو التمرد المنطوي على خبث. ولا يثبت مثل هذه العظائم اقصد الكفر و الفسق الا بالعلم فلا ينفع الظن؛ ومنه روايات الاحاد والاجتهادات بل لا بد من اخبار توجب العلم. وهذا الاصل مما يشهد لاطلاقات حديث العرض الذي لم يميز بين المسلمين وهو المصدق باصول الاخوة و الولاية و حسن الظن.

اقول هذه الاصول اي الرد الى القران و السنة و تصديق الحق بعضه بعضها وكون المصدقية علامة الحق و اصالة صدق المسلم و تصديقه كلها بنفسها تدل على شرعية العرض اي عرض الاحاديث الظنية (الاحاد) المنسوبة الى الشرع على محكم القران و الثابت من السنة و الاخذ بما وافقها و رد ما خالفها. ولما كان حديث العرض مصدقا لها ومصدقا بها فكان حقا والحمد لله.

ان العرض بالرد الى الثابت و التمسك بما وافقه هو من المصاديق الواضحة لامتثال امر الله تعالى بعدم الاختلاف و الفرقة قال تعالى (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا) اي فاجتمعوا على الحق وهو حبل الله كما قال تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) فليس الغاية هي الاجتماع ولو على باطل بل الغاية هي الاجتماع على الحق و التمسك به. والعرض يحقق الاتصال المعرفي برد كل معرفة الى ما هو ثابت مما هو فوقها او قبلها معرفيا. و من الظاهر ان عرض ما هو مختلف فيه على محكم القران و السنة والاخذ بما وافقهما و ترك ما خالفهما رفعا للفرقة و دافعا لها ولو انه اتبع لقل الاختلاف بل لزال. فالعرض هو من امتثال الاعتصام بحبل الله وهو من اسباب الجماعة و عدم الفرقة. و الله موفق.

الموضع الثاني: علامات المعرفة الحققة.

العلامة الاولى ان تكون المعرفة حقا و علما و ليس ظنا.

قال تعالى (وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) . و قال تعالى (وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) . و قال تعالى (وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ). و قال تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) فلا يصح اعتماد الظن ومنه النقل الظني الذي ليس له شاهد من المعارف الثابتة يوجب الاطمئنان له، و صحة السند لا تنفع في اخراجه من الظن كما بيناه.

العلامة الثانية: ان تنتهي المعرفة الى الله و الرسول

قال تعالى (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) . و قال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) . و قال تعالى (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ). و قال تعالى (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ). فاطاعة رسول الله صلى الله عليه و اله اي الانتهاء اليه ووجوبها عليها الضرورة الدينية .

وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) . وقال تعالى (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا) وهو مطلق يفسر بما تقدم. و قال تعالى (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ

مِنْهُمْ لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) فطاعة ولي الامر واجبة وهي الانتهاء الى قوله. و لولي الامر صفات توجبها حكمة التشريع و احاطته لقطع التردد و التعلل و الاختلاف منها ان يكون مؤمنا عدلا لقوله تعالى (قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَبَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) ، وان يكون عالما بالله و رسوله قال تعالى (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) ، وهو العالم بالكتاب قال تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ) ، وان يكون هاديا قال تعالى (أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى) و الهادي يتصف بما تقدم من الايمان و التقوى و العلم. وان يكون ولي الامر الاقرب للنبي صلى الله عليه و اله قال تعالى (وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ) ، وقال تعالى (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ، ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ) والاية الاخير تثبت مبدأ الاصطفاء اي التعيين من الله وهو المصدق بالاحاطة و العلم و النصوص القرآنية في الاختيار و الامر و الجعل قال تعالى (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ) و قال تعالى (قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ) و قال تعالى (رَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ. مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ.) وايضا يصدق كونه هو الجاعل الائمة و الخلفاء في القران قال تعالى (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً) و قال تعالى (قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا) و قال تعالى (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) و هو مشبه لقوله تعالى في الرسل (وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ).

ان تلك الصفات التي ذكرناها و المصدق بالفطرة قد جمعتها السنة القطعية لاهل البيت صلوات الله عليهم الذين قرن ذكرهم صلى الله عليه و اله بذكره، وخصتهم بها النصوص الموجبة للعلم باتني عشر خليفة ، الثابت حقا والمصدق مطلقا انهم بجعل من الله و اختيار منه، وعلى ذلك دلالة العقل حيث انه لا بد لهذا العلم الاجمالي بالولي المفترض الطاعة من ان يحل الى علم تفصيلي و الا عطل. و لدينا معرفة عليها من الشواهد ما يوجب الاطمئنان و اكثر فوجب اعتمادها و اعتقادها ، و اما القول ان الامر يدور بين التعيين و اللاتعيين والاصل عدمه فهو نفي لذلك العلم الاجمالي المتحقق وقول بلا شاهد و لا مصدق بل خلاف القران الفارض طاعة ولي الامر والادال على سنن الجعل و الاختيار الالهي في الامام و الخليفة.

العلامة الثالثة: ان تكون المعرفة موافقة لما هو معلوم من محكم القران و قطعي السنة وانها مصدقة بها.

(قال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) و قال تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) ، اي فاختراروا ما له شاهد منهما . و في المصدق في النهج قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه : قد قال الله سبحانه لقوم أحب إرشادهم: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله

والرسول. فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير
المفرقة و عليه آيات المصدقية بان الحق يصدق بعضه بعضا وقد تقدم بيان ذلك مفصلا.

العلامة الرابعة ان تكون مأثورة منقولة عن مصدر العلم .

قال تعالى (إِنشَوْنِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) . وقال تعالى (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ) . وقال تعالى (وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ . أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ ؟) . وقال تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) . فصح التعبد بالنقل المنتهي الى مصدر العلم.

العلامة الخامسة ان تكون المعرفة موافقة للعقل و فطرة الانسان

قال تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ)
وقال تعالى (وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ) وقال تعالى (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ)
وقال تعالى (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا) . والحسن هذا كله ارتكازي عقلائي ووجداني و
ليس تشريعي او تعبديا للدور وان كان الحسن الشرعي موافقا للحسن العقلائي. كما ان
القران اعلى شأن العقل و اعماله؛ قال تعالى (لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ) . وقال تعالى (قَدْ بَيَّنَّا
لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) . وقال تعالى (وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) . وقوله تعالى (وَإِنَّكُمْ
لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ ، وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) . فخاطب الله العقول بل حصر الاهداء الى
الحق باهل العقول، فاستعمال العقل لأجل الاهداء و تبين الحقائق و الايمان و الاعتقاد
السليم من جوهر الشريعة فقال تعالى (وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) و قال تعالى (كِتَابٌ
أُنزِلْنَا إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ) و قال تعالى (إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو
الْأَلْبَابِ) . بل ان الكفر والنفاق هو من علامات عدم العقل؛ قال تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا
يَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) و قال تعالى (إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ
النُّبْكُمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (أَفَأَنْتُمْ تُسْمِعُ الصَّمَّمَ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ) . وقال تعالى
(وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ) و العقل هنا هو التعقل و التدبر و التمييز الفطري

الهادي الى النور و حقائق الايمان و ليس الابحاث العقلية الدقيقة التي لا يتعلها العرف و لا يعرفها الانسان العادي. هذا و ان العقل لا يهدي الا الى الايمان فكلما ازدادت قوة التمييز و الادراك ازداد الادراك بحقائق الايمان و ازدادت المعرفة الا ان الهوى و الثقافات و الميول و الاحكام الموروثة قد تؤدي الى تشويش و ارباك و اخلال في جانب الايمان فتري الانسان على درجة عالية من الذكاء و التمييز و التحليل بل و العبقرية الا انه لا يتهدي الى الايمان. ومن هذا حاله هو بحكم من لا عقل له لان العقل الحقيقي هو الهادي الى الخير، و من اهم سبل الخير الايمان و التقوى، فمن لا ايمان له ولا تقوى هو ناقص عقل مهما بلغ من ذكاء او عبقرية. وهذا الحكم ليس بشواهد نقلية شرعية فقط بل هو باس عقلائية لان تمام العقل متقوم بمعرفة الخير و عمله و الايمان و التقوى من اهم اشكال الخير بل لا خير حقيقة من دونها و الكلام عن دليل الحكم الاخير له مكان اخر ليس هذا محله.

العلامة السادسة: ان تكون المعرفة مصدقة بعضها لبعض فلا اختلاف فيها.

قال تعالى (وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ). و قال تعالى (قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يُهَدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ). و قال تعالى (وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْ مِنَ التَّوْرَةِ). و قال تعالى (وَأْمِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ). و قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أُنزِلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَنَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ). و قال تعالى (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ). و قال تعالى (نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) . و قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ). و قال تعالى (أَقْمِنَ كَانَ عَلَى بَيْتَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً) . و قال تعالى (وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ) و قال تعالى (أَقْلًا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) . و قال تعالى (مَا كَانَ حَدِيثًا يَفْتَرِي وَلَكِنْ تَصْدِيقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ).

اقول اصالة المصدقية و اصالة عدم الاختلاف الذي له جذر عقلائي من اهم الاسس لمنهج العرض حيث انها تتضمنه ولاهمية هذا الاصل فاني ساتكلم هنا على محوريته في الشرع و عند العقلاء. قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أُنزِلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَنَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) ان هذه الآية مفصلة و محكمة بخصوص دواعي الايمان بالدعوة و شروط صدقها وكونها حقا.. وهي ظاهرة في ان المضمون و المعرفة المصدقة لما قبلها و لما هو خارجها من معارف حقة امر معتبر في الايمان بالدعوة.

ان محورية القيمة المتينة للخبر مما يصدق به واقره سلوك العقلاء في تعاملاتهم البياتية و الشرع جرى على ذلك، و لحقيقة كونه نظاما له دستور و روح و مقاصد و رحي و قطب

تدور حوله باقي اجزائه و انظمته كان الرد والتناسق و التوافق اوليا و اساسيا فيه. فكل ما يخالف تلك الروح و المقاصد لا يقر. ولا يتحقق اطمئنان او استقرار انتسابي و اذعان تصديقي الا بان تكون المعارف متناسقة متوافقة يشهد بعضها لبعض وهذا مطلب عقلائي ارتكازي.

لا بد من التأكد و التذكير دوما ان الشرع نظام معرفي واضح المعالم والحمد لله وهي حصانة له، وفيه معارف ثابتة قطعية لا يصح مخالفتها لانه من نقض الغرض و من الاخلال بالنظام. فالاخبار الظنية مهما كانت صحة سندها خاضعة لعملية الرد و العرض و الى وجوب تبين مدى الموافقة و التناسب و مدى الاقتراب من جوهر الشريعة او مدى ابتعادها و شذوذها. وهل يعرف غرابة و شذوذ ما ينسب للشرع بظنون نقلية من تفسيرات لايات او تاويلات او روايات احاد الا من خلال الرد و العرض، بل ان سيرة المتشرعة حمل ظواهر الاحاديث المشكلة على ما يوافق الثابت بل ان ظواهر الايات المتشابهة يحمل على محكمها، وهذا كله من تطبيقات العرض و الرد.

فالتقييم المتني متجذر و عميق في الشرع كما هو حال اي نظام معرفي دستوري اختصاصي يحتكم الى عموما وقواعد ثابتة ظاهرة هي روح النظام و جوهره لا يقبل الا ما توافق معها و يرد ما خالفها، وعلى ذلك المعارف الشرعية الثابتة بل الارتكاز الشرعي المصدق بسيرة العقلاء بل و فطرتهم. فمن الجلي جدا ان ما يخالف ما هو قطعي من الشرع يكون مشكلا بل احيانا يحكم بانه منكر و احيانا يحكم انه كذب. و لقد رد او كذب السلف و الاعلام و من لا يشك في ورعه و تقواه معارف كانت بهذه الصفة ليس الا انهم طبقوا الرد و العرض.

لقد بين القران و بوضوح بان الحقية و العلمية و الباطلية و الظنية هي صفة للمتن بذاته بغض النظر عن ناقله ، قال تعالى (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ). فلاحظ كيف جعل الله تعالى الصدق و الواقعية مصدر المعرفة و ان غيره من الظن لا ينفذ وان قال به الاكثرون. ولا ريب ان الاكثرية مصدر اطمئنان عند بعض اهل القرائن وبعض اهل السند.

ولاحظ معي هذا الاعتبار لقد قال تعالى: (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا) . ان الامر هنا وجه الى كافرين كما هو معلوم وطلب منهم اخرج علم، فالعلم لا يتعارض مع كون ناقله كافرا، وهذا ظاهر ان المركزية للمتن وليس للناقل اذ النقلة كفره فضلا عن كونهم فسقة. و في المقابل قال تعالى (وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) ، فالالية صريحة ان علمية الانسان لا تحصنه من الباطل و لا تمنعه فان الملبسين هنا وصفهم بالعلم اي انهم عالموا و المعروف انهم علماء قومهم، و العلم بالاخلاق و التحريف كشف عن عدم امانتهم و ليس العكس. فالمركزية هنا ايضا للمتن فالخلل بالمتن من تلبيس و كتمان مع درايتهم و ضبطهم و علمهم الا انه كشف عن عدم امانتهم و عدم صدقهم. اجل من خلال بطلان المتن الذي نقلوه علم عدم امانتهم و ليس العكس.

وانظر الى هذا الاعتبار ايضا: قال تعالى (وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ)، ولا ريب ان علمهم بكون الدعوى حق هو لاجل ما فيها اي لاجل متنتها و ليس لمعرفةهم او اعتقادهم ان النبي امين لا يكذب فهم ليسوا من اهل مكة الذين علموا ذلك. وهذا العلم انما كان لاجل عرضهم و ردهم ما في الدعوى اي المتنن الى ما عندهم. و على هذا ايضا قوله تعالى و قال تعالى (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) فان درجة اليقين هذه انما تحققت بالرد والعرض ومطابقة ما في دعوى الرسول صلى الله عليه و اله لما عندهم وليس لايمانهم او وثوقهم به.

في ضوء ما تقدم تتضح مركزية المتن في تبين كون المعرفة حقا بل وفي كون المصدقية الاساس الواجب الذي يتخلفه يتخلف العلم بكونها حقا. ومن هذا يتفرع ويتضح مركزية الصفات المتنتية كميز اساسي للاحاديث الظنية – اي التي لا يعلم كونها صدقا او كذبا- من كونها ما يطمأن له و مما لا يطمأن له. و من المعلوم هذا التمييز الاطمئنان هو الاساس لجميع المسالك التمييزية للحديث الظني بجميع مشاربها حتى المنهج السندي. ووفق المنهج المتنتي ومنهج العرض فالحديث الظني الذي له شاهد و مصدق من القران و السنة يكون داخلا في خانة الاطمئنان بغض النظر عن قوة طريق روايته او ضعفه. و الحديث الظني الذي ليس له شاهد او مصدق من القران و السنة يدخل في خانة عدم الاطمئنان بغض النظر عن ضعف طريقه او قوته. و من ثم جاء حديث العرض ليكون نصا في الباب كمصدق و تطبيق لكل تلك المعارف وفرع لها.

حديث العرض

لقد عرفت ان الاصول القرآنية المتقدمة و التي يقر لها كل متأمل بل كل ملفت كافية بذاتها في شرعية العرض و ثبوت اعتماده كميز للحدِيث المعقول من غيره. وما حديث العرض - و الذي ورد بلفظ واحد تقريبا في جمع طرقه الكثيرة - الا مصداق و تطبيق لما دلت عليه تلك الاصول القرآنية. و اضافة الى مصدقته و الشواهد عليه، فان وحدة لفظه بالجملة - حيث ان الاختلافات لفظية و ليست معنوية - و كثرة طرقه مع صحة بعضها عند اهل الاسناد و عمل بعض الاعلام به و الحكم بصحته من قبل بعض و نفي الخلاف عنه من بعضهم، كلها توجب الاطمئنان له و وجوب اعتماده في تحصيل المعرفة و تبينها لاتصافه بالاوصاف التي قدمناها في علامات المعرفة الحقّة. و اتماما للبحث الحقّت الاحاديث هنا بمناقشات للاقوال المعترضة. فهنا موضعان للكلام:

الموضع الاول: الاحاديث

عدة الاصول؛ الطوسي: عنهم عليهم السلام: إذا جاءكم عنا حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافق كتاب الله فخذوه وان خالفه فردوه أو فاضربوا به عرض الحائط.

قال رحمه الله تعالى: قد ورد عنهم عليهم السلام ما لا خلاف فيه من قولهم: (إذا جاءكم عنا حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافق كتاب الله فخذوه وان خالفه فردوه أو فاضربوا به عرض الحائط) على حسب اختلاف الالفاظ فيه وذلك صريح بالمنع من العمل بما يخالف القرآن. انتهى اقول انه قد نفى الخلاف في الخبر و حكم بثوته بل و قطعته و عمل به في كتاب اصول الفقه الذي لا يعمل الا بما يصح و يفيد العلم.

التهذيب؛ الطوسي عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الائمة عليهم السلام انهم قالوا إذا جاءكم منا حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالفه فاطرحوه أو ردوه علينا.

قال رحمه الله تعالى في خبرين ردهما : فهذان الخبران قد وردا شاذين مخالفين لظاهر كتاب الله، وكل حديث ورد هذا المورد فانه لا يجوز العمل عليه، لانه روي عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الائمة عليهم السلام انهم قالوا إذا جاءكم منا حديث فاعرضوه على كتاب الله فماوافق كتاب الله فخذوه وما خالفه فاطرحوه أو ردوه علينا، وهذان الخبران مخالفان على ماترى لظاهر كتاب الله والاخبار المسندة ايضا المفصلة، وما هذا حكمه لا يجوز العمل به. انتهى اقول هنا هو يطبقه كقاعدة اصولية دالا على مفروغية ثبوتها و صحته عنده بل و علمه به ونقله عنه صاحب الوسائل ولم يناقشه دالا على رضاه به.

الاستبصار؛ الطوسي عنهم (عليهم السلام) ما أتاكم عنا فاعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالفه فاطرحوه.

قال رحمه الله تعالى في خبرين: فهذان الخبران شاذان مخالفان لظاهر كتاب الله تعالى قال الله تعالى: (وأمهات نساكنم) ولم يشترط الدخول بالبنات كما اشترط في الام الدخول لتحریم الربیبة فینبغی أن تكون الآية على إطلاقها ولا يلتفت إلى ما يخالفه ويضاده لما روي عنهم (عليهم السلام) ما أتاكم عنا فاعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالفه فاطرحوه. انتهى اقول فهذا تطبيق لهما دال على ثبوتهما عنده.

التبيان؛ الطوسي عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ((إذا جاءكم عني حديث، فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط)).

ذكرها رحمه الله تعالى في مقدمة الكتاب محتجا بها ، قال وروى عنه صلوات الله عليه انه قال: (إذا جاءكم عني حديث، فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط) وروي مثل ذلك عن أئمتنا عليهم السلام.

مجمع البيان؛ الطبرسي قال قال النبي صلى الله عليه واله: إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط .

قال رحمه الله تعالى قال النبي صلى الله عليه واله: إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط. فبين أن الكتاب حجة ومعروض عليه . انتهى فلاحظ جزمه في النسبة و تأسيس قاعدة منه.

معارج الاصول؛ الحلي قال قال رسول الله صلى الله عليه واله: " إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فان وافق فاقبلوه، والا فردوه ."

قال رحمه الله تعالى : المسألة الثانية: يجب عرض الخبر على الكتاب، لقوله صلوات الله عليه: " إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فان وافق فاقبلوه، والا فردوه ". انتهى أقول لاحظ كيف افتى بوجوب عرض الكتاب على الخبر. و هذا الكتاب في اصول الفقه فلا يذكر فيه الا ما يفيد العلم اي ان الحديث ثابت عند المحقق مما يوجب اعلى الدرجات العلم حتى انه اسس قاعدة و واجوب مضمونه.

تفسير الرازي: عنه عليه الصلاة والسلام : « إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافقه فاقبلوه وإلا فردوه ».

قال رحمه الله تعالى: أن من الأحاديث المشهورة قوله عليه الصلاة والسلام : « إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافقه فاقبلوه وإلا فردوه » فهذا الخبر يقتضي أن لا يقبل خبر الواحد إلا عند موافقة الكتاب، فإذا كان خبر العمة والخالة مخالفا لظاهر الكتاب وجب رده. و قال في موضع اخر (والثاني : أنه روي في الخبر أنه عليه الصلاة والسلام قال : « إذا روي حديث عني فاعرضوه على كتاب الله تعالى فإن وافقه فاقبلوه وإن خالفه فردوه » دلّ هذا الخبر على أن كل خبر ورد على مخالفة كتاب الله تعالى فهو مردود ، فهذا الخبر لما ورد على مخالفة عموم الكتاب وجب أن يكون مردوداً .) انتهى فهو قال بشهرته و حكم بمقتضاه و دعى الى وجوب رد المخالف . وقال ايضا: روي عن النبي صلى الله عليه واله أنه قال : « إذا روي عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فلا إن وافقه فاقبلوه وإلا ذروه » ولا شك أن الحديث أقوى من القياس ، فإذا كان الحديث الذي لا يوافق الكتاب مردوداً فالقياس أولى به. وكلامه هنا مشعر بتسليم القاعدة المستفادة من الحديث.

تفسير اللباب؛ ابن عادل قال عليه الصلاة والسلام : « إذا رُوِيَ عَنِّي حديثٌ فأعرضوه على كتاب الله تعالى، فإن وافق ، فأقبلوه ، وإلا فَرُدُّوهُ » .

قال رحمه الله تعالى في خبر ، قال أهل الظاهر هذا تَخْصِيبٌ لِعُمُومِ الْقُرْآنِ بِخَيْرِ الْوَاحِدِ ، وهو لا يَجُوزُ ؛ لأنَّ الْقُرْآنَ مَقْطُوعٌ بِهِ وَالْحَبْرَ مَظْنُونٌ ، وقال عليه الصلاة والسلام : « إذا رُوِيَ عَنِّي حديثٌ فأعرضوه على كتاب الله- [تعالى] ، فإن وافق ، فأقبلوه ، وإلا فَرُدُّوهُ » وهذا مُخَالَفٌ لِعُمُومِ الْكِتَابِ .

احكام القران؛ الجصاص عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ قَالَ { مَا جَاءَكُمْ مِنِّي فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ عَنِّي وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَلَيْسَ عَنِّي } .

قال رحمه الله تعالى في كلام له: وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِ أَصْحَابِنَا فِي أَنَّ قَوْلَ مَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ فِي أَخْبَارِ الْأَحَادِ غَيْرُ مَقْبُولٍ ؛ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ قَالَ : { مَا جَاءَكُمْ مِنِّي فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ عَنِّي وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَلَيْسَ عَنِّي } . فَهَذَا عِنْدَنَا فِيمَا كَانَ وَرُودُهُ مِنْ طَرِيقِ الْأَحَادِ . انتهى فهو هنا يطبقه. اقول هنا ورد بلفظ (عني) و في موضع (مني) وهو كإضافة الى دلالته على القبول فانه ايضا يثبت الصدور وهذا لا يكون الا بما يعلم، فالحديث بالفاظه السابقة يثبت العلم لما بينا هنا و لان القبول و العمل هو فرع الصدور و النسبة فالحديث المصدق ليس فقط يصح العمل به بل و يصح نسبته الى النبي صلى الله عليه و اله و القول انه معلوم.

احكام القران: روي عن النبي صلى الله عليه و اله ما أتاكم عني فأعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فهو مني وما خالفه فليس مني.

قال رحمه الله تعالى : إذا كان خبر الشاهد واليمين محتملا لما وصفنا وجب حمله عليه وأن لا يزال به حكم ثابت من جهة نص القرآن لما روي عن النبي صلى الله عليه واله: ما أتاكم عني فأعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فهو مني وما خالفه فليس مني.

الابانة الكبرى: - حدثنا أبو الحسن أحمد بن زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجي البصري ، قال : حدثنا أبي ، قال : حدثنا محمد بن الحارث المخزومي ، قال : حدثنا يحيى بن جعدة المخزومي ، عن عمر بن حفص ، عن عثمان بن عبد الرحمن يعني الوقاصي ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله : « يا عمر ، لعل أحدكم منكئ على أريكته ثم يكذبني ، ما جاءكم عني فأعرضوه على كتاب الله ، فإن وافقه ، فأنا قلته ، وإن لم يوافقكم فلم أقله » .

قال رحمه الله تعالى بعد ان ذكر الحديث: قال ابن الساجي : قال أبي رحمه الله : هذا حديث موضوع عن النبي صلى الله عليه واله . قال : وبلغني عن علي بن المديني ، أنه قال : ليس

لهذا الحديث أصل ، والزنادقة وضعت هذا الحديث قال الشيخ : « وصدق ابن الساجي ، وابن المديني رحمهما الله ، لأن هذا الحديث كتاب الله يخالفه ، ويكذب قائله وواضعه. انتهى أقول المهم هنا هو انه ذكر الحديث و اسنده و مناقشته ستاتي، و قوله (ليس لهذا الحديث أصل) اي ليس له طريق يصح لان الحديث مروى مسندا عن بعض الصحابة و هنا عن ابن عمر. و هم انما حكموا بالمخالفة و الوضع لانهم رأوا انه تقييد لاطلاق القران و انه تعطيل للسنة و عرض للسنة على القران لكن الحديث ليس في ذلك ، بل الحديث في عرض الحديث الظني على القران، اما الحديث الثابت فلا يحتاج الى عرض فهو سنة . هذا و ان الخبير يعلم ان حكمهم هنا بالوضع وفي احاديث اخرى، ليس لعدم الاسناد و ليس الاساس عدم طريق صحيح بل لان المتن مخالف للقران وهذا عرض ايضا، فحتى من نفوا الحديث انما نفوه بالعرض.

الرسالة ؛ الشافعي عن النبي صلى الله عليه و اله قال " ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فأنا قلته وما خالفه فلم أقله " .

قال رحمه الله تعالى: قال أفتجد حجة على من روى أن النبي قال " ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فأنا قلته وما خالفه فلم أقله " . فقلت له ما ورى هذا من يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير. فيقال لنا قد ثبت حديث من روى هذا في شيء .(قلت) وهذا أيضا رواية منقطعة عن رجل مجهول ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء. انتهى أقول هذا المصدر من اقرب المصادر لزمن النص وهو يثبتته و قد اخرج البيهقي سنده بين طريق الشافعي اليه . واعتراض الشافعي هنا سندي و قد عرفت و ستعرف اكثر انه لا ملازمة بين ضعف السند و ضعف الحديث، و انما ضعف الحديث ببقية في خاتمة الظن فاذا كانت هناك قرائن عقلانية تدخل في العلم صار علما و بينت اصول قرانية ان المصدقية و الشواهد كفيلا بذلك وهذا ما عليه سيرة العقلاء بل الفطرة. و للشافعي ايضا اعتراض متني سنذكره في المناقشة.

المعرفة للبيهقي: أخبرنا به أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو في كتاب السير قالوا : أخبرنا أبو العباس قال أخبرنا الربيع ، قال أخبرنا الشافعي قال : قال أبو يوسف : حدثنا خالد بن أبي كريمة ، عن أبي جعفر ، عن رسول الله صلى الله عليه واله أنه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى صلوات الله عليه ، فصعد النبي صلى الله عليه واله المنبر فخطب الناس فقال : « إن الحديث سيفشو عني فما أتاكم عني يوافق القرآن فهو عني وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني ».

قال رحمه الله تعالى: قال الشافعي – في كلام له مع بعضهم عن حديث العرض- فقلت له : ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغير ولا كبير ، فيقال لنا : قد ثبت حديث من روى هذا في شيء ، قال : وهذه أيضا رواية منقطعة عن رجل مجهول ، ونحن لا نقبل مثل هذه

الرواية في شيء. قال البيهقي وكأنه أراد ما أخبرنا به أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وذكر الحديث. ثم قال هذه الرواية منقطعة كما قال الشافعي في كتاب الرسالة ، وكأنه أراد بالمجهول حديث خالد بن أبي كريمة ، ولم يعرف من حاله ما يثبت به خبره . انتهى أقول المهم هنا هو اثبات السند، و ما ذكره من الاشكال السندي ستاتي مناقشته.

اصول السرخسي:.. قال قال صلوات الله عليه: تكثر الاحاديث لكم بعدي فإذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافقه فاقبلوه واعلموا أنه مني، وما خالفه فردوه واعلموا أنني منه برئ.

قال رحمه الله تعالى في قوله صلوات الله عليه: كل شرط ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل وكتاب الله أحق. فعرّفنا أن المراد ما يكون مخالفاً لكتاب الله تعالى، وذلك تنصيص على أن كل حديث هو مخالف لكتاب الله تعالى فهو مردود. وقال صلوات الله عليه: تكثر الاحاديث لكم بعدي فإذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافقه فاقبلوه واعلموا أنه مني، وما خالفه فردوه واعلموا أنني منه برئ. اقول لاحظ ان السرخسي في كتاب اصول الفقه يقول قال صلوات الله عليه بما ظاهره الجزم بالصدور. كما ان هذا الحديث يصبت القبول و العلم بالنسبة. كما ان المصنف استفاد العرض من حديث الشرط وكونه نصاً فيه.

اصول السرخسي: وقال صلوات الله عليه: إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فاقبلوه، وما خالف كتاب الله فردوه.

قال السرخسي: فعرّفنا أن نسخ الكتاب لا يجوز بالسنة، وقال صلوات الله عليه: إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فاقبلوه، وما خالف كتاب الله فردوه. ومع هذا البيان من رسول الله (صلى الله عليه و اله) كيف يجوز نسخ الكتاب بالسنة ؟! أقول المهم هنا ذكره الحديث في كتاب اصولي و تأسيس قاعدة عليه دالا على جزمه به و معلوميته عنده و ان كانت القاعدة التي استفادها لا يدل الحديث عليه فالحديث في ما (يروى) و ليس في السنة ، فان السنة هي ما يعلم وهي هي المشافهة او ما يروى مع الثبوت و العلم بالمصدقية ونحوها، اي السنة حديث ثابت معلوم و العلم هنا مطلق الاطمئنان، اما ما يروى فهو ظن فمنه ما يثبت و يعلم اي يصبح علماً و منه ما لا يثبت ويبقى ظناً، فالاول – اي العلمي- يحكم على القران لانه علم و العلم يحكم على العلم و اما الثاني – الظني- فلا يحكم على القران. من هنا فالسنة تنسخ القران و ما لا يسنخ القران هو خبر الاحاد الظني و خبر الاحاد هو ما يروى ولا شاهد له.

كشف الاسرار؛ عبد العزيز البخاري عنه صلوات الله عليه { إِذَا رُويَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَأَعْرَضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا وَافَقَ فَاقْبَلُوهُ ، وَمَا خَالَفَ فَرُدُّوهُ } .

قال رحمه الله تعالى: أَنَّ الْحَدِيثَ الْعَرَبِيَّ يَجِبُ قَبُولُهُ إِنْ كَانَ مُوَافِقًا بِالْكِتَابِ لِقَوْلِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ { إِذَا رُويَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَأَعْرَضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا وَافَقَ فَاقْبَلُوهُ ، وَمَا خَالَفَ فَرُدُّوهُ } وَمَعَ أَنَّهُ لَا فَائِدَةَ فِي قَبُولِهِ إِلَّا تَأْكِيدُ دَلِيلِ الْكِتَابِ بِهِ فَكَذَا التَّغْلِيلُ عَلَى مُوَافَقَةِ الْكِتَابِ يَجُوزُ لِهَذِهِ الْفَائِدَةِ. اقول لاحظ كيف جزم المصنف بالحديث و اوجب العمل بالحديث الغريب سندا الموافق للكتاب و ان هذا قاعدة اصولية و التي لا تستفاد الا من العلم كما هو معلوم.

التوضيح على التنقيح ، عبید الله البخاري: عنه صلوات الله عليه قال { يَكْثُرُ لَكُمْ الْأَحَادِيثُ مِنْ بَعْدِي فَإِذَا رُويَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَأَعْرَضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَاقْبَلُوهُ ، وَمَا خَالَفَ فَرُدُّوهُ } .

قال رحمه الله تعالى: فَصَارَ الْإِنْقِطَاعُ الْبَاطِنُ عَلَى قِسْمَيْنِ الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ مُنْقَطِعًا بِسَبَبِ كَوْنِهِ مُعَارِضًا . وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ الْإِنْقِطَاعُ بِنُقْصَانِ فِي النَّاقِلِ ، وَالْأَوَّلُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُعَارِضًا لِلْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ الْمَشْهُورَةِ أَوْ يَكُونُهُ شَادًّا فِي الْبُلُوغِ الْعَامِّ أَوْ بِإِعْرَاضِ الصَّحَابَةِ عَنْهُ فَإِنَّهُ مُعَارِضٌ لِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ . فَلَمَّا ذَكَرَ الْوُجُوهَ الْأَرْبَعَةَ شَرَعَ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ الْإِنْقِطَاعِ الْبَاطِنِ ، وَهَذَا الْقِسْمَانِ ، وَإِنْ كَانَا مُتَّصِلَيْنِ ظَاهِرًا لِوُجُودِ الْإِسْنَادِ لَكِنَّهُمَا مُنْقَطِعَانِ بَاطِنًا وَحَقِيقَةً . أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَلِقَوْلِهِ : عَلَيْهِ السَّلَامُ = يَكْثُرُ لَكُمْ الْأَحَادِيثُ مِنْ بَعْدِي فَإِذَا رُويَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَأَعْرَضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَاقْبَلُوهُ ، وَمَا خَالَفَ فَرُدُّوهُ = قَدْ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّ كُلَّ حَدِيثٍ يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحَدِيثِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَإِنَّمَا هُوَ مُفْتَرَى ، وَكَذَلِكَ كُلُّ حَدِيثٍ يُعَارِضُ دَلِيلًا أَقْوَى مِنْهُ فَإِنَّهُ مُنْقَطِعٌ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ لِأَنَّ الْأَدْلَةَ الشَّرْعِيَّةَ لَا يَنَاقِضُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَإِنَّمَا التَّنَاقُضُ مِنَ الْجَهْلِ الْمُخْصِ . انتهى. اقول ان ما هاهنا اصرح ما قيل و اوضح صور التطبيق لحديث العرض. بل صرح ان المخالفة للكتاب تعني الكذب و المخالفة للثابت تعني الانقطاع وهذا و ان كان لاجل مركزية السند في الازهان، الا انه يعني الاعتبار و الحجية لاجل ما هو معروف عند اهل السند و لاجل ان النقل عرفا لا يكون الا بواسطة فانه لا بد من الاتصال عرفا، فبين المصنف ان المخالفة دالة على عدم الاتصال و عدم الاعتبار، بل حكم ان مخالفة الكتاب كذب، و استفاد جوهر ذلك و اساسه من ان الادلة لا تتناقض و هو تام و دلت عليه الاصول القرآنية التي ذكرناها. فمخالفة العلم اي الكتاب و السنة الثابتة تعني بقاء الخبر في مجال الظن و الظن لا يصح العمل به. ان (الاتصال) الذي اشار اليه المصنف لا يعني صحة الحديث اصطلاحا لانه مفروض هنا كما ان صحة الحديث اصطلاحا لا يوجب العلم بصحة الحديث حقيقة، بل ما اراده هو العلم بصحة الحديث حقا و الذي يعنيه حديث

صحيح اصطلاحا غير مخالف للقران . هذا وان الحديث الصحيح حقا على التحقيق اعم من ذلك فيشمل ارسال المعصوم ويشمل الحديث الضعيف . و يكفي في العلم الاطمئنان باحراز الموافقة واعلى درجات الحديث الصحيح حقا (المصدق) الحديث المعصوم.

اصول الشاشي: قال صلوات الله عليه (تكثر لكم الأحاديث بعدي فإذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق فاقبلوه وما خالف فردوه) .

قال رحمه الله تعالى: في بحث شرط العمل بخبر الواحد : قلنا شرط العمل بخبر الواحد أن لا يكون مخالفا للكتاب والسنة المشهورة وأن لا يكون مخالفا للظاهر قال صلوات الله عليه (تكثر لكم الأحاديث بعدي فإذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق فاقبلوه وما خالف فردوه) وتحقيق ذلك فيما روي عن علي بن أبي طالب أنه قال كانت الرواة على ثلاثة أقسام ١ - مؤمن مخلص صحب رسول الله صلى الله عليه و سلم وعرف معنى كلامه ٢ - وأعرابي جاء من قبيلة فسمع بعض ما سمع ولم يعرف حقيقة كلام رسول الله صلى الله عليه و سلم فرجع إلى قبيلته فروى بغير لفظ رسول الله صلى الله عليه و سلم فتغير المعنى وهو يظن أن المعنى لا يتفاوت ٣ - ومنافق لم يعرف نفاقه فروى ما لم يسمع وافتري فسمع منه أناس فظنوه مؤمنا مخلصا فرووا ذلك واشتهر بين الناس . فلهذا المعنى وجب عرض الخبر على الكتاب والسنة المشهورة . ونظير العرض على الكتاب في حديث مس الذكر فيما يروى عنه من مس ذكره فليتوضأ . فعرضناه على الكتاب فخرج مخالفا لقوله تعالى فيه رجال يحبون أن يتطهروا فإنهم كانوا يستنجون بالأحجار ثم يغسلون بالماء ولو كان مس الذكر حدثا لكان هذا تنجيسا لا تطهيرا على الإطلاق وكذلك قوله صلوات الله عليه أيما امرأة نكحت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل باطل باطل خرج مخالفا لقوله تعالى فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن . اقول ان هذا الكلام اعتبره تلخيصا لبحثنا من حيث التأصيل والاعتماد والتعليل والتطبيق.

الابهاج: أبو يعلى الموصلي في مسنده موصولا من حديث أبي هريرة واللفظ (إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ عني أَحَادِيثٌ مُخْتَلَفَةٌ، فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَا جَاءَكُمْ مُخَالَفًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي).

قال رحمه الله تعالى في الإبهاج في كلام: أحدها ما روي أنه صلى الله عليه و سلم قال إذا روى عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافقه فاقبلوه وإن خالفه فردوه. وهذا الحديث مخصوص بالكتاب فلا يدل على السنة المتواترة كما هي طريقة المصنف وقد رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده موصولا من حديث أبي هريرة واللفظ أنه إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ عني أَحَادِيثٌ مُخْتَلَفَةٌ، فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَا جَاءَكُمْ مُخَالَفًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي) وفي سنده مقال. انتهى اقول اهمية هذا اللفظ انه ذكر السنة وهذا رد لكل من قال ان حديث العرض شامل للسنة، بل حديث العرض موضوعه الرواية الظنية و

ليس السنة و لا الحديث الثابت الذي هو سنة واقول بوضوح انه فهم خاطئ و لا ينبغي التوقف عنده بعد هذا البيان. فالمعروض تارة الكتاب و اخرى السنة اسي الثابت من علمهما و معارفهما. واما رده بضعف السند فقد عرفت ما قال بعض الاعلام و عملهم و اعتمادهم.

الانصاف؛ لابطيوسي: عنه صلى الله عليه و اله (ان الأحاديث سنكثرت بعدي كما كثرت عن الأنبياء قبلي فما جاءكم عني فأعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافق كتاب الله فهو عني قلته أو لم لم أقله).

قال رحمه الله تعالى قد نبه رسول الله صلى الله عليه و سلم على نحو هذا الذي ذكرناه بقوله ان الأحاديث سنكثرت بعدي كما كثرت عن الأنبياء قبلي فما جاءكم عني فأعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافق كتاب الله فهو عني قلته أو لم لم أقله . اقول لاحظ جزم المصنف بالحديث و جعله حجة له.

الدار قطني- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ مُغَلِّسٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه واله- « إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي رُؤَاةٌ يَرَوْنَ عَنِّي الْحَدِيثَ فَأَعْرِضُوا حَدِيثَهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ فَمَا وَافَقَ الْقُرْآنَ فَخُذُوا بِهِ وَمَا لَمْ يُوَافِقِ الْقُرْآنَ فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ ». هَذَا وَهَمْ. وَالصَّوَابُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُرْسَلًا عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه واله-. و في جمع الجوامع: سنكون عني رواة يروون الحديث فاعرضوه على القرآن فإن وافق القرآن فخذوها وإلا فدعوها (ابن عساكر عن علي) أخرجه ابن عساكر .

الطبراني: حدثنا علي بن سعيد الرازي ثنا الزبير بن محمد بن الزبير الرهاوي ثنا قتادة بن الفضيل عن أبي حاضر عن الوضين عن سالم ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر : عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : - سئلت اليهود عن موسى فأكثرُوا فيه وزادوا ونقصوا حتى كفروا وسئلت النصارى عن عيسى فأكثرُوا فيه وزادوا ونقصوا حتى كفروا وإنه سيفشوا عني أحاديث فما أتاكم من حديثي فاقروا كتباً الله واعتبروه فما وافق كتاب الله فأنا قلته وما لم يوافق كتاب الله فلم أقله). اقول مع ان الحديث صرح بلفظ (فاقرأوا كتباً الله واعتبروه) فانه كناية عن تحصيل الشاهد فيكون من الاحاديث الشارحة و يكفي في العرض و تحصيل الموافقة و الشاهد مطلقها حتى الارتكاز و لا يشترط تحصيل منطوق فضلا عن القراءة.

الطبراني: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ألا إن رعى الاسلام دائرة) قال : فكيف نصنع يا رسول الله ؟ قال : (أعرضوا حديثي على الكتاب فما وافقه فهو مني وأنا قلته) . اقول قوله صلوات الله عليه فهو مني دال بلا ريب ان المراد هو الحديث المروي المنقول و ليس المسموع و لا السنة الثابتة.

الْهَرَوِيُّ فِي ذِمِّ الْكَلَامِ مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: « إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ عَنِي أَحَادِيثٌ مُخْتَلَفَةٌ، فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَا جَاءَكُمْ مُخَالَفًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

الأحكام لابن حزم : حدثنا المهلب بن أبي صفرة، حدثنا ابن مناس، ثنا محمد بن مسرور القيرواني، ثنا يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، أخبرني شمر بن نمير، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب أن رسول الله (ص) قال: سيأتي ناس يحدثون عني حديثًا، فمن حدثكم حديثًا يضارع القرآن فأنا قلته، ومن حدثكم بحديث لا يضارع القرآن فلم أقله، وإنما هو حسوة من النار. قال أبو محمد: الحسين بن عبد الله ساقط منهم بالزندقة، وبه إلى ابن وهب. اقول و فائدة هذا الحديث انه ذكر في كتاب لاصول الفقه الذي لا يحتج فيها بالظن فهو ثابت عند المصنف. كما انه من الاحاديث التي شرحت معنى الموافقة و عبر عنها (بالمضارعة) . والمضارع: الذي يضارع الشيء كأنه مثله وشبهه وهذا هو الشاهد. ولقد قال في بداية الفصل : فصل قال علي: وقد ذكر قوم لا يتقون الله عز وجل أحاديث في بعضها إبطال شرائع الاسلام، وفي بعضها نسبة الكذب إلى رسول الله (ص) وإباحة الكذب عليه، وهو ما حدثنا المهلب بن أبي صفرة الحديث. و سيأتي في المناقشات ما في هذا الكلام.

الأحكام لابن حزم : أخبرني المهلب بالسند الاول إلى ابن وهب، حدثني سليمان بن بلال، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن لا يتهم، عن الحسن أن رسول الله (ص) قال: وإني لا أدري لعلكم أن تقولوا عني بعدي ما لم أقل، ما حدثتم عني مما يوافق القرآن فصدقوا به، وما حدثتم عني مما لا يوافق القرآن فلا تصدقوا به وما لرسول الله (ص) حتى يقول ما لا يوافق القرآن، وبالقرآن هداة الله. قال أبو محمد: وهذا مرسل وفيه: عمرو بن أبي عمرو - وهو ضعيف، وفيه أيضا مجهول. اقول هذا نص في انه في العرض للرواية و ليس السنة. واهمية الحديث هنا انه مذكور في كتاب اصول الفقه الذي لا تبني مساؤله الا على العلم.

الاحكام في اصول الاحكام. : قال رسول الله صلى الله عليه واله «إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُؤَافِقُ الْحَقَّ فَحَدِّثُوا بِهِ حَتَّى تَمُوتُوا أَوْ لَمْ أَحَدِّثْ. اقول هذا من احاديث التي تشرح المعروض عليه فلفظة (الحق) تبين ان المعروض عليه هو الحق و الصدق و قد بينا ان الحق في الشرع هو المحكم الثابت المعلوم المتفق عليه من القران و السنة و ليس ما يختلف فيه.

الاحكام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (إذا روي عني حديث ، فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافقه فاقبلوه ، وما خالفه فردوه) الاحكام و المحصول بلفظ (فإن وافقه فاقبلوه وإن خالفه فردوه). و هذان كتاب اصول فقه فلا يذكر فيهما الا ما يفيد العلم.

الافصاح، المفيد: عنه عليه صلى الله عليه وآله في الاخبار حتى بلغه ذلك ، فقال " : كثرت الكذابة علي فما أتاكم عني من حديث فاعرضوه على القرآن.

قال رحمه الله تعالى: ثم لم يزالوا يكذبون عليه صلى الله عليه وآله في الاخبار حتى بلغه ذلك ، فقال " : كثرت الكذابة علي فما أتاكم عني من حديث فاعرضوه على القرآن. و عن الامالي : قال الباقر صلوات الله عليه : انظروا أمرنا وما جاءكم عنا، فإن وجدتموه للقرآن موافقا فخذوا به، وإن لم تجدوه موافقا فردوه، وإن اشتبه الأمر عليكم فقفوا عنده، وردوه إلينا حتى نشرح لكم من ذلك ما شرح لنا.)) و فائدة هذا الحديث ان المفيد من المدرسة القرآنية فلا يعمل الا بما يفيد العلم ولا يعمل بالاخبار الظنية واخبار الاحاد التي ليس لها قرائن عنده توجب الاطمئنان.

قال محمد طاهر في الاربعين: مع أن خبر الواحد إذا لم يكن مشهورا وعارضه القرآن كان مردودا، لقوله صلوات الله عليه: إذا ورد عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافقه فاقبلوه والا فردوه.

الاصول الاصلية: وقال النبي (صلى الله عليه و آله): إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافقه فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط، فبين ان الكتاب حجة ومعروض. وفائدة هذا الكتاب انه في اصول الفقه فيذكر فيه ما يفيد العلم مما يدل على الثبوت. و استدلل فيه ايضا فقال لا ينبغي ان يرتاب أحد في جواز تفسير القرآن لغير المعصومين عليهم السلام في الجملة والا لما صح قولهم في أخبار كثيرة: إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، كما يأتي ذكرها. اقول وهذا نص في تصحيح هذه الاخبار اذ انه احتج بصحتها بل و التسليم بذلك على بطلان قول المانعين. و قد ذكره في مقدمة تفسيره محتجا به حيث قال (وقال النبي (صلى الله عليه وآله): إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافق كتاب الله فاقبلوه وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط . وكيف يمكن العرض ولا يفهم به شيء).

المحاسن: عنه عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن عبد الله بن أبي يعفور قال علي و حدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال سألت أبا عبد الله (صلوات الله عليه) عن اختلاف الحديث يرويه من يثق به و فيهم من لا يثق به فقال إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه و

اله) و إلا فالذي جاءكم به أولى به . و الحديث صحيح سندا. وفائدة هذا الحديث انه مفسر للعرض بذكر الشاهد و ذكر السنة.

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معا، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن : حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله صلوات الله عليه يقول: لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله. وهو صحيح السند.

المحاسن: عنه عن أبيه عن علي بن النعمان عن أيوب بن الحر قال سمعت أبا عبد الله ع يقول كل شيء مردود إلى كتاب الله و السنة و كل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف . وهو صحيح السند.

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معا، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن عن علي أبي الحسن الرضا صلوات الله عليه : قال لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به. وهو صحيح السند.

البلخي في قبول الاخبار بسنده سعيد بن جبير قال قال رسول الله صلى الله عليه واله : ما كان من حديث يوافق الحق فهو مني وما خالف الحق فليس مني.

البلخي في قبول الاخبار بسنده عن الربيع بن خيثم من هذا الحديث حدثنا له ضوء كضوء النهار وان منه ما عليه ظلمة كظلمة الليل.

تفسير بن كثير عن ابي البخترى عن علي عليه السلام ، قال: إذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا، فظنوا به الذي هو أهدى، والذي هو أهنأ، والذي هو أتقى.

عن أبي عبد الرحمن، عن علي عليه السلام قال: إذا حدثتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا، فظنوا به الذي هو أهداه وأهنأه وأتقاه .

الموضع الثاني: مناقشات

مناقشة (١) قال الشافعي يحدث عن رجل: قال: فهذا عندي كما وصفت أفتجد حجة على من روى أن النبي قال: " ما جاءكم عني فأعرضوه على كتاب الله فما وافقه فأنا قلته وما خالفه فلم أقله " فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغر ولا كبر فيقال لنا: قد ثبت حديث من روى هذا في شيء. وهذه أيضاً رواية منقطة عن رجل مجهول ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء. قال البيهقي في معرفة السنن: وكأنه أراد ما أخبرنا به أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو في كتاب السير قالوا: أخبرنا أبو العباس قال أخبرنا الربيع، قال أخبرنا الشافعي قال: قال أبو يوسف: حدثنا خالد بن أبي كريمة، عن أبي جعفر، عن رسول الله صلى الله عليه واله أنه دعا اليهود فسألهم فحدثوه حتى كذبوا على عيسى صلوات الله عليه، فصعد النبي صلى الله عليه واله المنبر فخطب الناس فقال: « إن الحديث سيفشو عني فما أتاكم عني يوافق القرآن فهو عني وما أتاكم عني يخالف القرآن

فليس عني « . اقول قد بينا مرارا ان ضعف السند بحسب الاصطلاح لا يلزم منه العلم بعدم الصدور، بل اقصى ما يفيد ان الخبر يبقى في مجال الظن و لا فرق في كون الحديث الاحاد صحيحا او ضعيفا من حيث الظنية و انما الصحيح الظن فيه اقوى لكنه يبقى ظنا، فكلاهما اي الصحيح والضعيف يحتاج الى ما يخرجه من الظن الى العلم . و المصدقية و الموافقة تضفي العلمية المطلوبة لاجل الاعتماد، و لا يعني العلم هنا هو القطع بل مطلق الاطمئنان. هذا و ان صاحب تذكرة المحتاج قال في خَالِد بن أَبِي كَرِيمَةَ : إِنْ كَانَ هُوَ الرَّأْيِي عَنْ عِكْرَمَةَ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ فَقَدْ عَرَفَ، رَوَى عَنْهُ شُعْبَةَ وَوَكَيْعَ وَجَمَاعَةَ، وَوَقَّعَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفَ الْحَدِيثِ. انتهى اقول وان ابا جعفر هو الباقر صلوات الله عليه وهو عالم عارف صدوق عند الكل حتى عند من لم يقل بامامته فلا يرسل من دون علم كما ان المعروف من طريقته انه يروي عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه و اله، كما ان بعض الاعلام حكم بعد الخلاف و بعضهم بالشهرة و بعضهم طبقه و قعد من القواعد دالا على اعتماده و العمل به. هذا وان حديث العرض يعني العمل بالمصدق و ليس بخبر الاحاد فضلا عن تخصيص القران بالاحاد ، و اما الثابت من السنة و الحديث الثابت فضلا عن المشافهة فالعمل بها متعين كما ان المخالفة ليس ما يراه العقلاء من توفيقات جائزة من تخصيص و تقييد و انما المخالفة ما لا يجوز العرف الجمع بينهما . و لا ريب ان السنة بل و القران احيانا يكشف عن ان المراد خاص و ليس عام و مطلق و ليس مقيد في اية، لكن ما يكشف ذلك و يبينه يجب ان يكون علما، و يكفي كل ما يحقق الاطمئنان و ليس خبر الاحاد منه ومن هنا يتبين ما في قول الشافعي : ليس يخالف الحديث القرآن ولكن حديث رسول الله صلى الله عليه و اله يبين معنى ما أراد خاصا و عاما وناسخا ومنسوخا ، ثم يلزم الناس ما سن بفرض الله ، فمن قبل عن رسول الله صلى الله عليه و اله فعن الله قبل. اقول ان هذا القول ينطوي على معنى خطير وهو ابطال ظاهر القران بظواهر اخبار الاحاد، و ترك العلم لاجل الظن، و لا يقال ان ظاهر القران ظن وان ما في الاحاد الحاكم علم، فانه من زخرف القول، اذ ان العقلاء و اهل اللغة يبحثون توفيق الدلات و تحصيل الدلات المحصلة بعد ثبوت النصوص، اي و تحقق كونها علما، فلا يجيزون التوفيق الدلالي بين نص معلوم و نص مظنون، بل هذا خلاف الفطرة . ولو كان الشافعي يقصد بلفظ (الحديث) هنا السنة او الحديث الثابت او المصدق لكان الامر سهلا و لو كان بالامكان حمل كلامه عليه لكان الامر سهل ايضا لكن المعلوم ان الشافعي هنا يقصد حديث الاحاد. قال في الموافقات : فإذا تقرر هذا فقد فرضوا في - كتاب الأخبار مسألة مختلفا فيها ترجع إلى الوفاق في هذا المعنى فقالوا خبر الواحد إذا كملت شروط صحته هل يجب عرضه على الكتاب أم لا فقال الشافعي لا يجب لأنه لا تتكامل شروطه إلا وهو غير مخالف للكتاب وعند عيسى بن أبان يجب محتجا بحديث في هذا المعنى وهو قوله إذا روى لكم حديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق فاقبلوه وإلا فردوه. فهذا الخلاف كما ترى راجع إلى الوفاق، وسيأتي تقرير ذلك في دليل السنة إن شاء الله تعالى وللمسألة أصل في السلف الصالح فقد ردت عائشة رضي الله تعالى عنها حديث إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه بهذا الأصل نفسه لقوله تعالى ألا تزر وازرة وزر أخرى وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وردت حديث رؤية النبي صلى الله عليه و سلم لربه ليلة

الإسراء لقوله تعالى لا تدركه. انتهى اقول قد عرفت ما فيه بان الشافعي لا يعني ان خبر الاحاد من شروطه الا يخالف القرآن بل يعني ان الحديث يكشف عن مراد الآية وان المراد الخاص او المقيد و ليس العام او المطلق.

و لقد استدل الشافعي بحديث هو في السنة و في العلم حيث قال : قال فهل عن النبي رواية بما قلتم ؟ فقلت له نعم أخبرنا سفيان قال أخبرني سالم أبو النضر أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع يحدث عن أبيه أن النبي قال لألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله تبعاناه . قال الشافعي فقد ضيق رسول الله على الناس أن يردوا أمره بفرض الله عليهم اتباع أمره. انتهى اقول الحديث في رد السنة، و الحديث فيمن يقول لا نعمل الا بالقران، وهذا بعيد كل البعد عن المنع من اعتماد خبر الاحاد من دون عرض و تصديق. و ان القران و السنة في هذا الحديث و غيره تقول ان العلم يعمل به وانه لا يتناقض و انما يكشف بعضه عن مراد بعض، و ان الظن لا يعمل به مهما كان طريقه و ظهور دلالاته. هذا ما يقوله القران و السنة و ليس يقول اعملوا بخبر الاحاد الظني لان طريقه صحيح ، و لا تحكيم الظن على العلم بحجة ان دلالاته اظهر و اقوى.

هذا وان هذا الحديث مسند و بطرق قال في تذكرة المحتاج : الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعَشْرُونَ : حَدِيثٌ : «إِذَا رُويَ عني حَدِيثٌ فاعرضوه عَلَى كتاب الله ، فَإِنْ وَافقَ فاقبلوه، وَإِنْ خَالَفَ فَرُدُّوهُ» .

هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ طَرَق :

أحدها: من رَوَايَةِ عَلِيٍّ كرم الله وجهه، رَوَاهُ الدَّارِقُطَنِيُّ من رَوَايَةِ جِبَارَةَ بنِ الْمُغَلَسِ - وَهُوَ ضَعِيفٌ - عَن أَبِي بكر بن عَيَّاش ، عَن عاصِمِ بنِ أَبِي النُّجُودِ ، عَن زُرِّ ، عَن عَلِيٍّ رَفَعَهُ : «إِنَّهَا سَيَكُونُ بَعْدِي رُوَاةٌ يروون عني الْحَدِيثَ، فاعرضوا حَدِيثَهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ، فَمَا وَافقَ الْقُرْآنَ فَخُذُوا بِهِ، وَمَا لم يُوافقِ الْقُرْآنَ فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ» . ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَهُمْ، وَالصَّوَابُ عَن عاصِمِ عَن زَيْدِ بنِ عَلِيٍّ مُرْسِلا عَن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ .

الثَّانِي : من حَدِيثِ ابْنِ عمر، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي أكبر معاجمه من حَدِيثِ الوُضَيْنِ بنِ عَطَاءٍ، عَن سَالم، عَن أَبِيهِ مَرْفُوعاً: «مَا أَتَاكُمْ من حَدِيثِي فاقرأوا كتاب الله واعتبروه، فَمَا وَافقَ كتاب الله فَأَنَا قَلْتُهُ ، وَمَا لم يُوافقِ كتاب الله فَلَمْ أَقُلْهُ» . الوُضَيْنِ قَالَ أَحْمَدُ: مَا بِهِ من بَأْسٍ. وَلَيْنَهُ غَيْرُهُ .

الطَّرِيقُ الثَّلَاثُ : من حَدِيثِ ثُوْبَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ ، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ أَيْضاً من حَدِيثِ يَزِيدِ بنِ رِبِيعَةَ، عَن أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَن ثُوْبَانَ مَرْفُوعاً: «إِنْ رَحَى الْإِسْلَامَ دَائِرَةً» قَالُوا: كَيْفَ نَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اعرضوا حَدِيثِي عَلَى الْكِتَابِ، فَمَا وَافقَهُ فَهُوَ مِنِّي، وَأَنَا قَلْتُهُ» . يَزِيدُ هَذَا قَالَ الْبُخَارِيُّ: أَحَادِيثُهُ مَنَاقِيرٌ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ : مَثْرُوكٌ .

الطَّرِيقِ الرَّابِعِ : من حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَحِمَهُ اللهُ ، رَوَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي ذِمِّ الْكَلَامِ مِنْ حَدِيثِ صَالِحِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا : « إِنَّهُ سَبَّأْتِكُمْ عَنِي أَحَادِيثَ مُخْتَلَفَةً ، فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي ، وَمَا جَاءَكُمْ مُخَالَفًا لِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » . وَصَالِحٌ هَذَا هُوَ الطَّلْحِيُّ الْوَاهِي . قَالَ النَّسَائِيُّ : مَثْرُوكٌ .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَعْرِفَةِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ رَفَعَهُ : « مَا جَاءَكُمْ عَنِي فَأَعْرَضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللهِ فَمَا وَافَقَهُ فَأَنَا قَلْتُهُ ، وَمَا خَالَفَهُ فَلَمْ أَقُلْهُ » . قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي رِسَالَتِهِ : هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ رَجُلٌ مَجْهُولٌ ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ ، وَلَمْ يَرَوْهُ أَحَدٌ يَثْبُتُ حَدِيثَهُ . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَكَأَنَّهُ أَرَادَ بِالْمَجْهُولِ خَالِدَ بْنَ أَبِي كَرِيمَةَ ، فَلَمْ يَعْرِفْ مِنْ ذَلِكَ مَا يَثْبُتُ بِهِ خَبْرَهُ . قُلْتُ : إِنْ كَانَ هُوَ الرَّوَّادِيُّ عَنْ عِكْرَمَةَ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ فَقَدْ عَرَفَ ، رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَوَكَيْعٌ وَجَمَاعَةٌ ، وَتَقَبَّهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ . وَقَالَ النَّسَائِيُّ : لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ . وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ . وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ . قَالَ الْبَيْهَقِيُّ : وَرُوِيَ مِنْ أَوْجِهٍ أُخْرَى كُلِّهَا ضَعِيفَةً قَدْ بَيَّنَّتْهَا فِي الْمُدْخَلِ . قُلْتُ : أَخْرَجَهُ فِي الْمُدْخَلِ مِنْ حَدِيثِ الْأَصْبَغِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ بِلَاغًا يَبْخُوهُ . ثُمَّ قَالَ : رِوَايَةٌ مُنْقَطِعَةٌ عَنْ رَجُلٍ مَجْهُولٍ . ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ الدَّارِ قُطَيْبِيِّ ، ثُمَّ مِنْ وَجْهِ أُخْرَى ضَعِيفٍ . وَقَالَ : هَذَا إِسْنَادٌ لَا يَحْتَجُّ بِهِ . وَقَالَ فِي كِتَابِ الْمُدْخَلِ إِلَى دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ : الْحَدِيثُ الَّذِي رُوِيَ فِي عَرْضِ الْحَدِيثِ عَلَى الْقُرْآنِ بَاطِلٌ لَا يَصِحُّ . قَالَ : وَهُوَ يَنْعَكِسُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْبُطْلَانِ ، فَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ دَلَالَةٌ عَلَى عَرْضِ الْحَدِيثِ عَلَى الْقُرْآنِ . [قُلْتُ : فَهَذَا الْحَدِيثُ لَهُ طَرِيقٌ كَمَا تَرَى . وَمِنْ الْأَعْجَابِ قَوْلُ بَعْضِ شَرَّاحِ هَذَا الْكِتَابِ : إِنَّهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ] مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ : تَفَرَّدَ بِهِ صَالِحُ الطَّلْحِيِّ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ لَا يَحْتَجُّ بِهِ ، قَالَهُ الدَّارِ قُطَيْبِيُّ .

مناقشة (٢) قيل : قد عارض حديث العرضِ قومٌ فقالوا : وعرضنا هذا الحديث الموضوع على كتاب الله فخالفه لأننا وجدنا في كتاب الله : { وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا } ، ووجدنا فيه : { قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله } ، ووجدنا فيه : { من يطع الرسول فقد أطاع الله } . أقول قال في فتح الباري : قيل لـ يحيى بن معين : ما تقول في الحديث الذي يروى عن النبي صلى الله عليه واله : (ما حدثتكم من حديث فاعرضوه على القرآن ، فما وافق القرآن فخذوه ، وما عارضه فردوه) ؟ فقال ابن معين فوراً : لقد عرضناه على القرآن فوجدناه كذباً ، فقيل : كيف ؟ قال : لأن الله عز وجل يقول : { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا } . وهذا الحديث كذباً قطعاً وليس هو ما احاديث العرض بل هو محرف بلفظ (حدثتكم) وليس في احاديث العرض هذا اللفظ . فمن نقل التكرهين بالعرض و اجراه على الفاظ الحديث الاخرى فهو متوهم . فالموضوع هو لفظ (حدثتكم) ، اما من نقل هذا العبارة و حكم الوضع الى الفاظ الحديث الاخرى مثل (جاءكم ، اتاكم ، رويتكم) فانه توهم و عدم ضبط و منهم البيهقي في المدخل قال (وما ورد من طريق ثوبان بعرض الأحاديث على القرآن فقال يحيى بن معين إنه موضوع وضعته الزنادقة) بينما

حديث ثوبان اخرج الطبراني بلفظ («اعرضوا حديثي على الكتاب، فما وافقه فهو مني، وأنا قلته») وفيه قرينة داخلية تدل على انه الرواية وليس السمع منه بقوله (فهو مني و انا قلته) فهذا مختص بما يروى كما في الفاظ جاءكم و اتاكم و رويتم ونحوها و ليس (حدثكم) الذي حكم ابن معين بوضعه. و الايات المذكورة هي في السنة الثابتة من مشافهة او حديث ثابت و اما احاديث العرض فهي في المرويات الظنية. فالعرض هو للنقل الظني عن النبي و ليس ما ثبت عنه فضلا عما سمع منه مشافهة ، كيف و من اوامر العرض تامر بالعرض على السنة وانه اذا وافقه فانه منه صلى الله عليه و اله. قال في أصول السرخسي : وما روي من قوله صلوات الله عليه: فاعرضوه على كتاب الله تعالى. فقد قيل هذا الحديث لا يكاد يصح، لان هذا الحديث بعينه مخالف لكتاب الله تعالى، فإن في الكتاب فرضية اتباعه مطلقا، وفي هذا الحديث فرضية اتباعه مقيدا بأن لا يكون مخالفا لما يتلى في الكتاب ظاهرا. ثم ولئن ثبت فالمراد أخبار الأحاد لا المسموع منه بعينه أو الثابت عنه بالنقل المتواتر، وفي اللفظ ما دل عليه وهو قوله صلوات الله عليه: إذا روي لكم عني حديث ولم يقل إذا سمعتم مني، وبه نقول إن بخبر الواحد لا يثبت نسخ الكتاب، لانه لا يثبت كونه مسموعا من رسول الله (ص) قطعا ولهذا لا يثبت به علم اليقين. انتهى اقول و ليس في الايات المذكورة معارضة للعرض للمنقول الظني ولا في السنة الثابتة . هذا وان العرض يصدقه وجوب العلم بالسنة لانه طريق اليه و يصدق وجوب توافق المعارف الدينية و الرد الى الله و الرسول و الاعتصام بحبل الله تعالى وعدم الاختلاف. و اما الحكم بانه موضوع فلا شاهد له و مجرد اجتهاد لاجل ما بينوا من الطعن و كثير من الاعلام شهدوا بصحته او بشهرته و بعضهم طبقه و قعد منه القاعدة التي عمل به. و قد نقل عن الغزالي قوله في عرض ام المؤمنين عائشة الحديث على الكتاب: ("وعندى أن ذلك المسلك الذي سلكته أم المؤمنين أساس لمحاكمة الصحاح إلى نصوص الكتاب الكريم").

مناقشة (٣): قال في الابانة الكبرى بعد ان ذكر الحديث: قال ابن الساجي : قال أبي رحمه الله : هذا حديث موضوع عن النبي صلى الله عليه واله . قال : وبلغني عن علي بن المديني ، أنه قال : ليس لهذا الحديث أصل ، والزنادقة وضعت هذا الحديث قال الشيخ : « وصدق ابن الساجي ، وابن المديني رحمهما الله ، لأن هذا الحديث كتاب الله يخالفه ، ويكذب قائله وواضعه. انتهى اقول قوله (ليس لهذا الحديث أصل) اي ليس له طريق يصح لان الحديث مروى مسندا عن بعض الصحابة . و هم انما حكموا بالمخالفة و الوضع لانهم رأوا انه تقييد لاطلاق القران و انه تعطيل للسنة و عرض للسنة على القران لكن الحديث ليس في ذلك ، بل الحديث في عرض الحديث الظني على القران، اما الحديث الثابت فلا يحتاج الى عرض فهو سنة . هذا و ان الخبير يعلم ان حكمهم هنا بالوضع وفي احاديث اخرى، ليس لعدم الاسناد و ليس الاساس عدم طريق صحيح بل لان المتن مخالف للقران وهذا عرض ايضا،

فحتى من نفوا الحديث انما نفوه بالعرض. فالتوهم الذي ادخل الشبهة عليهم انهم اعتقدوا ان الحديث يأمر بعرض السنة على القران وهذا ليس صحيحا مطلقا بل الحديث يأمر بعرض الحديث الظني – اي الاحاد- على القران وان صح السند، ولا يمكن مطلقا القول ان صحة السند تعني ثبوت السنة و الصدور اذ لا ملازمة بينهما لا عقلا و لا شرعا و لا عرفا فالصادق قد يكذب و قد يتوهم و قد يسهو و الكاذب قد يصدق و غير الضابط قد لا يضبط وغير الضابط قد لا يضبط. ولا يقال ان اصالة عدم الكذب و عدم الشهو تنفي تلك الاحتمالات لان هذه الاصول تجري مع عدم المخالفة اما مع المخالفة لا تجري، و ستعرف ايضا ان ما توهموا من دلالة السنة على العمل بخبر الاحاد له تاثير هنا، اذ ان العمل به يعني انه يحكم على القران ، وهذا غريب اذ يحكم الظن على العلم، و الصحيح ان ما يحكم على العلم هو العلم اي ما يحكم على القران هو السنة لانها علم و ليس حديث الاحاد، و موافقة الاحاد للقران ت تدخله في السنة.

مناقشة (٤) الأحكام لابن حزم : فصل قال علي: وقد ذكر قوم لا يتقون الله عز وجل أحاديث في بعضها إبطال شرائع الاسلام، وفي بعضها نسبة الكذب إلى رسول الله (ص) وإباحة الكذب عليه، وهو ما حدثنا المهلب بن أبي صفرة، حدثنا ابن مناس، ثنا محمد بن مسرور القيرواني، ثنا يونس بن عبد الاعلى، عن ابن وهب، أخبرني شمر بن نمير، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب أن رسول الله (ص) قال: سيأتي ناس يحدثون عني حديثا، فمن حدثكم حديثا يضارع القرآن فأنا قلتة، ومن حدثكم حديثا لا يضارع القرآن فلم أقله، وإنما هو حسوة من النار.

قال أبو محمد: الحسين بن عبد الله ساقط منهم بالزندقة، وبه إلى ابن وهب،

ثم قال وأخبرني المهلب بالسند الاول إلى ابن وهب، حدثني سليمان بن بلال، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن لا يتهم، عن الحسن أن رسول الله (ص) قال: وإني لا أدري لعلمكم أن تقولوا عني بعدي ما لم أقل، ما حدثتم عني مما يوافق القرآن فصدقوا به، وما حدثتم عني مما لا يوافق القرآن فلا تصدقوا به وما لرسول الله (ص) حتى يقول ما لا يوافق القرآن، وبالقرآن هداه الله. قال أبو محمد: وهذا مرسل وفيه: عمرو بن أبي عمرو - وهو ضعيف، وفيه أيضا مجهول.

ثم قال قال علي: فأجدى الطائفتين أبطلت الشرائع الى ان قال ونقول للاولى: أول ما نعرض على القرآن الحديث الذي ذكرتموه، فلما عرضناه وجدنا القرآن يخالفه الى ان قال ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافرا بإجماع الامة الى ان قال وإنما ذهب إلى هذا بعض غالبية الرافضة . اقول اكثر ما استغربه قوله انه ذكر الحديث قوم لا يتقون الله مع ان الحديث عمل به و طبقه و صححه كثير من الاعلام الذين مر ذكرهم فلا ادري هل هو مطلع عليهم ام انه تشنيع مقصود بالمسلمين هو فرع علم الجرح الذي يربي على الجرح بالرواة المسلمين. و اما قوله ان العرض يبطل الشرائع فمردود لان العرض

موضوعه الحديث الظني و ليس الاحاديث الثابتة فضلا عن السنة القطعية كما ان الخبير يعلم ان الكثير من الاحاديث الظنية المعمول بها لها شواهد و مصدقات. وهذا ايضا جواب قوله ان حديث العرض يخالف القران فقد اجبنا سابقا ان الايات امرة بالاخذ بالسنة وهي بالحديث المعلوم قطعا او تصديقا و ليس بالحديث المظنون بل القران ناه عن الظن ومنها الخبر الظني و لا اعلم كيف يسوغون لانفسهم العمل بخبر ظني و قد بينا مرار انه لا ملازمة لا عرفا و لا شرعا بين صحة الحديث سندا و العلم بحجيته فضلا عن صدوره بل مهما كانت صحة الحديث يبقى ظنا الا ان يحقق العلم بالتصديق و نحوه من قرائن العلم والتي صحة السند ليس منها لا عرفا و شرعا. و اما قوله عن يقول انا لا نأخذ الا ما وجدنا في القران فان العرض لا يستلزم ذلك و ذكر ذلك غريب منه، و اما قوله انما ذهب ذلك بعض غالبية الرافضة و فيه عرفت كلمات الاعلام من الجمهور و من جزم بالحديث و من صححه و من قواه و من طبقه و من اسس منه القواعد منهم، كما ان الحديث مشتهر و باسنايد بعضها صحيح عند الشيعة و قال الطوسي انه لا خلاف فيه فهو ثابت عند الشيعة و ليس غلاة الرافضة وربما كان يعينهم.

مناقشة (٥) قال في المحصول : المسألة الخامسة خبر الواحد إذا تكاملت شروط صحته هل يجب عرضه على الكتاب؟ قال الشافعي رحمه الله لا يجب لأنه لا تتكامل شروطه إلا وهو غير مخالف للكتاب وعند عيسى بن أبان يجب عرضه عليه لقوله صلى الله عليه واله إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله تعالى فإن وافقه فاقبلوه وإلا فردوه. أقول و عيسى بن ابان ممن يصرح بوجوب عرض الحديث على الكتاب قبل عرضه و قد تقدم مثله عن المحقق الحلي. كما ان قول الشافعي بعدم مخالفة الحديث للحجة للكتاب يعنسي عرضه و لو ارتكازا، فيكون النزاع معه لفظي.

مناقشة (٦) قال في اصول البردوي: ان الكتاب ثابت بيقين فلا يترك بما فيه شبهة ويستوي في ذلك الخاص والعام والنص والظاهر حتى أن العام من الكتاب لا يخص بخبر الواحد عندنا خلافا للشافعي رحمه الله و لا يزداد على الكتاب بخبر الواحد عندنا ولا يترك الظاهر من الكتاب ولا ينسخ بخبر الواحد وإن كان نصا لان المتن أصل والمعنى فرع له والمتن من الكتاب فوق المتن من السنة لثبوته ثبوتنا بلا شبهة فيه فوجب الترجيح به قبل المصير إلى المعنى وقد قال النبي صلوات الله عليه تكثر لكم الأحاديث من بعدي فإذا روى لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافق كتاب الله تعالى فاقبلوه وما خالفوه فردوه فلذلك نقول أنه لا يقبل خبر الواحد في نسخ الكتاب. أقول بعد ان عرفت ان الشافعي يشترط في الحديث الحجة عدم المخالفة تعرف معنى خبر الواحد عنده وانه ما لا يخالف الكتاب فضلا عن ان يسنخه. هذا وقد حصل خلط بين هذه المسألة و مسألة العرض كما و جعل

رابط بينهما وهو غير صحيح ، حيث ان مسالة التخصيص هي من مباحث مخالفة الخبر للكتاب و مسالة العرض هي من مباحث احجية الخبر والمخالفة من مقدماتها. و لقد بينا ان التخصيص و التقييد ليس مخالفة عرفا فاذا ثبتت السنة بحديث ثابت يفيد العلم فانه يخصص الكتاب و يقيد به اشكال وهذا ليس مخالفة، اما خبر الواحد فلا يصلح لتخصيص الكتاب ولا تقييده ليس لانها مخالفة و انما لان ما هكذا حاله ليس حجة و لا يثبت و انما المخالفة هي التعارض المستقر الذي لا يقبل العرف له جمعا مقبولا. و اما النسخ فهو مخالفة عرفية حقيقية لذلك لا يكون الا بالسنة القطعية، و السنة تنسخ الكتاب بلا اشكال لانها من مصدر واحد ، و اما الحديث الاحاد الظني فقد عرفت انه قاصر عن التخصيص وهو اقصر عن النسخ بل ممتنع عرفا و عقلا و شرعا. فالخلاصة ان النسخ واقع وحق و الشرع ينسخ الشرع سواء كان المنسوخ كتابا او سنة و سواء كان الناسخ كتابا او سنة الا ان ما ينسخ هو السنة القطعية لا غير. اما الحديث الظني فلا يصلح لا لنسخ و لا تخصيص و لا غيرهما من التعديلات البيانية لان الحديث الظني الذي يعدل (يخصص) هو غير موافق للكتاب فلا يكون حجة و الحديث الظني الذي يبطل (ينسخ) هو مخالف للكتاب فهو ليس بحجة. قال في كشف الاسرار قَالَ شَمْسُ الْأَيْمَةِ رَجَمَهُ اللَّهُ وَمَا رُوِيَ مِنْ قَوْلِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَأَعْرَضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَدْ قِيلَ هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَكَادُ يَصِحُّ ؛ لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بَعْضُهُ مُخَالَفٌ لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنَّ فِي الْكِتَابِ فَرَضِيَّةَ اتِّبَاعِهِ مُطْلَقًا وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَرَضِيَّةَ اتِّبَاعِهِ مُقَيَّدًا بِأَنْ لَا يَكُونَ مُخَالَفًا لِمَا يُتْلَى فِي الْكِتَابِ ظَاهِرًا وَلِئِنْ ثَبِتَ فَالْمُرَادُ اخْتِبَارُ الْأَحَادِ لَا الْمَسْمُوعِ عَنْهُ بَعْضُهُ أَوْ الثَّابِتِ عَنْهُ بِالنَّقْلِ الْمُتَوَاتِرِ وَفِي اللَّفْظِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ وَهُوَ . قَوْلُهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا رُوِيَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ وَلَمْ يَقُلْ : إِذَا سَمِعْتُمْ مِنِّي وَتَحْنُ تَقُولُ : إِنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ لَا يَتَّبَعُ نَسْخُ الْكِتَابِ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَّبَعُ كَوْنُهُ مَسْمُوعًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَهَذَا لَا يَتَّبَعُ بِهِ عِلْمُ الْبَاقِينَ. اقول وهو من جوهر ما تقدم و يرد على كثير من الاشكالات المتقدمة. و اما ما تقدم منا من ان خبر الاحاد الظني لا يخصص الكتاب لاجل عدم حجتيه و ليس للمخالفة ، فانه لو ثبتت حجتيه جاز التخصيص به وان كان ظنا، لان ظاهر الكتاب من هموم و اطلاق وان كان قطعي الصدور الا انه ظني الدلالة . و من هنا يعلم قوة قول البرذوي و صاحب كشف الاسرار بان الظني ليس حجة اصلا فلا تصل النوبة الى التعارض، و يتبين ما في قول صاحب حاشية العطار فحيث قال : اِنْ قِيلَ خَبَرُ الْوَاحِدِ وَ اِنْ كَانَ خَاصًّا ظَنِّيًّا وَ الْكِتَابُ قَطْعِيًّا وَ الظَّنُّ لَا يُعَارِضُ الْقَطْعَ فَالْجَوَابُ أَنَّ الْعَامَّ الَّذِي هُوَ الْكِتَابُ مَقْطُوعُ الْمُتَنِّ وَ السَّنَدُ لِثُبُوتِهِمَا بِالتَّوَاتُرِ ، لِكِنَّهُ ظَنِّيٌّ الدَّلَالَةُ لِاحْتِمَالِ التَّخْصِيسِ ، وَ الْخَاصُّ مَقْطُوعُ الدَّلَالَةِ مَطْنُونُ السَّنَدِ فَتَعَادَلَا لِكُونَ كُلِّ مَنَّهُمَا قَطْعِيًّا مِنْ وَجْهِ ظَنِّيًّا مِنْ وَجْهِ فَجَازَ التَّعَارُضُ بَيْنَهُمَا. فانه لا تعارض لان خبر الاحاد ظني ثبوتا فهو ليس حجة اصلا فلا يصلح لمعارض الثابت وان كانت دلالته ظنية لان قيام المعاش و الحياة على الظاهر فلا يعارض الظاهر الظني للدليل معلوم الثابت بدليل ظني غير ثابت وان كانت دلالته نسا.

مناقشة (٧) قال في الموافقات: لا بد في كل حديث من الموافقة لكتاب الله كما صرح به الحديث المذكور فمعناه صحيح صح سنده أو لا وقد خرج في معنى هذا الحديث الطحاوي في كتابه في بيان مشكل الحديث عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الأنصاري عن أبي حميد وأبي أسيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم

وتلین له أشعارکم وأبشارکم وترون أنه منکم قریب فأنا أولاکم به وإذا سمعتم بحديث عني تنکره قلوبکم وتند منه أشعارکم وأبشارکم وترون أنه منکر فأنا أبعدکم منه وروی أيضا عن عبد الملك المذكور عن عباس بن سهل أن أبي بن کعب كان في مجلس فجعوا يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه و سلم بالمرخص والمشدد وأبي بن کعب ساکت فلما فرغوا قال أي هؤلاء ما حديث بلغکم عن رسول الله صلى الله عليه و سلم يعرفه القلب ويلین له الجلد وترجون عنده فصدقوا بقول رسول الله صلى الله عليه و سلم فإن رسول الله لا یقول إلا الخیر . و بین وجه ذلك الطحاوي بأن الله تعالى قال في كتابه إنما المؤمنون الذين إذا ذکر الله وجلت قلوبهم الآية وقال مثنى تشعر منه جلود الذين یخشون ربهم الآية وقال وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعینهم تفيض من الدمع الآية فأخبر عن أهل الإیمان بما هم علیه عند سماع کلامه وكان ما يحدثون به عن النبي صلى الله عليه و سلم من جنس ذلك لأنه کله من عند الله ففي کونهم عند الحديث علی ما یكونون علیه عند سماع القرآن دلیل علی صدق ذلك الحديث وإن كانوا بخلاف ذلك وجب التوقف لمخالفته ما سواه وما قاله یلزم منه أن یكون الحديث موافقا لا مخالفا في المعنى إذ لو خالف لما أفسحرت الجلود ولا لانت القلوب لأن الضد لا یلائم الضد ولا یوافقه وخرج الطحاوي أيضا عن أبي هريرة عنه علیه الصلاة و السلام إذا حدثتم عني حديثا تعرفونه ولا تنکرونه فصدقوا به قلته أو لم أقله فإني أقول ما یعرف ولا ینکر وإذا حدثتم عني حديثا تنکرونه ولا تعرفونه فکذبوا به فإني لا أقول ما ینکر ولا یعرف ووجه ذلك أن المروی إذا وافق کتاب الله وسنة نبيه لوجود معناه في ذلك وجب قبوله لأنه إن لم یثبت أنه قاله بذلك اللفظ فقد قال معناه بغير ذلك من الألفاظ إذ یصح تفسیر کلامه علیه الصلاة و السلام للأعجمي بکلامه وإذا كان الحديث مخالفا یکذبه القرآن والسنة وجب أن یدفع وبعلم أنه لم یقله وهذا مثل ما تقدم أيضا والحاصل من الجميع صحة اعتبار الحديث بموافقة القرآن وعدم مخالفته وهو المطلوب علی فرض صحة هذه المنقولات وأما إن لم تصح فلا علينا إذ المعنى المقصود صحیح . أقول ان حکمه بصحة معنى الحديث و مقصوده تام و موافق لنا و مؤید ، و ان الاحاديث المذكورة هي فعلا مؤيدات لمعنى الحديث و مضمونه و مقصوده الذي بنينا علیه وهذا تام ایضا منه و من الطحاوي، و ایضا کون هذه الاحاديث اي احاديث الاطمینان و المعرفة للحديث و احاديث العرض تنطلق من نقطة واحدة فهذا تام و ذکرناه في کتابنا المحکم في الدلیل الشرعي الا ان الوجه لیس ما ذکره الطحاوية و انما الوجه ان المراد من هذه الاحاديث فعلا هو العرض علی القرآن و السنة ، و لیس بالضرورة العرض علی منطوق او ایه او رواية ثابتة كما فعل الاوائل ، بل يكفي العرض علی ما هو مرتکز من معرفة حقة ، فالاستنکار لحديث قبل المؤمن هو لانه خالف ما یعرف من الحق من القرآن و السنة و هو یطمئن و یلین لما یوافق ما یعرف من الحق منهما، و لیس للرأي او الوجداني الصرف المجاني دور فان هذا من الرأي و من التأویل الذي لا مساعد علیه، بل الحق ان هذه الاحاديث یراد بها ان الحديث الذي تعرفونه من القرآن و السنة و تطمنون له لانه یوافق ما تعرفون منهما فخذوا به و الا فلا تاخذوا به، وهذا صریح صاحب الكشف قال في قال في كشف الأسرار : وَقَدْ تَأَيَّدَ هَذَا الْحَدِيثُ بِمَا رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ { مَا حُدِّثْتُمْ عَنِّي مِمَّا تَعْرِفُونَ فَصَدَّقُوا بِهِ وَمَا حُدِّثْتُمْ عَنِّي مِمَّا تُنْكِرُونَ فَلَا تُصَدِّقُوا فَإِنِّي لَا أَقُولُ الْمُنْكَرَ

{ وَإِنَّمَا يُعْرَفُ ذَلِكَ بِالْعَرْضِ. اقول و قد جاءت اثار عنه صلى الله عليه و اله بهذا التفسير ذكرناها في كتبنا المذكور منها ما عن معاني الاخبار : قال رسول الله صلى الله عليه واله ما جاءكم عني من حديث موافق للحق فأنا قلته وما أتاكم عني من حديث لا يوافق الحق فلم أقله، ولن أقول إلا الحق. و منها ما عن بصائر الدرجات : قال رسول الله صلى الله عليه واله: ما ورد عليكم من حديث آل محمد صلوات الله عليهم فلانت له قلوبكم وعرفتموه فاقبلوه وما اشمأزت قلوبكم وأنكرتموه فردوه إلى الله وإلى الرسول وإلى العالم من آل محمد عليهم السلام. فهذا يفسر بالحق الذي ذكر قبله و الحق يفسر بالقران و السنة الذي ذكر مستفيضا في غيرهما.

المناقشة (٨): قد يقال ان تبين حال الراوي مصدق بقوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) اقول الاستدلال بالاية على رد خبر الراوي الضعيف اصطلاحا او قبول خبر الثقة اصطلاحا فيه امور:

الاول : ان الفاسق في القران هو المنافق و الكافر و ليس مصدقا بل ولا ظاهرا ارادة غير العدل فلا يكون له مفهوم في العدل بل مفهومه في المؤمن. و القران وصف المؤمنين باعلى صفات الوثاقة و العلم و العقل فكيف نخرجهم الى غير ذلك؟ بل المؤمن هو المقصود بالثقة و الصادق في القران و السنة فكيف نزيل عنه تلك الصفة؟

الثاني: ان هناك سنة محكمة بوجوب تصديق المؤمن قال تعالى (يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ) وفي الصحيح عنهم عليهم السلام وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ اي يصدقهم ، و على وجوب تصديق المؤمن و عدم جواز رد خبر و حسن الظن به نقل مستفيض. وان وعدم جواز تتبع عورات المسلمين و لا فضحهم و لا ذكر سيئاتهم ترد منهج الجرح بالرواية المسلمين الذي هو اساس منهج السندي و لا اعرف كيف يجيبون عن تلك المخالفات.

الثالث: ان التبين ليس الرد و اسقاط الحجية و انما البحث عن قرينة و ثبت ان الشرع قرر قرينة عقلانية تؤمن و تخرج الحديث من الظن الا وهو العرض على القران و السنة . وهو موافق لمنهج العقلاء و العرف في التبين، فكما ان هناك قرائن وضعية و عرفية و عقلانية معروفة للتبين في الاخبار المتعلقة بنظام له دستور و قانون و معارف ثابتة و من الواضح ان من ادوات التبين فيه هو مدى موافقة النقل لمبادئ و قوانين ذلك الدستور وهو حاصل في الشرع ، فانه نظام قانوني دستوري واضح المعارف و المبادئ فكل ما يصلنا من نقل بخصوصه علينا ان نرده الى تلك المعارف الثابتة.

مناقشة (٩) : قد يحتج بما ورد من لفظ (الثقة) او (ثقتي) وفيه انه يراد به الثقة في ايمانه و دينه و ليس في نقل الخبر، وهذا ما يتعين الحمل عليه ايضا لان خلافه مخالف

للثابت من القرآن و السنة بالعرض عليهما فلقد اعطى القرآن المؤمن كل صفات الوثاقفة و العلم و انهم اهل العقل.

مناقشة (١٠) قيل ان سلوك العقلاء في تمييز حال الراوي و فيه منع و المنع اوضح في ما له دستور يرد اليه حيث ان ما لها مدخلية في تقييم الخبر عند العقلاء في الانظمة القانونية الدستورية واضحة المعالم هو مدى مقبولية مضمونه و موافقته للمعارف الثباتة و الشرع نظام واضح المعالم فيه معارف ثابتة قطعية لا يصح مخالفتها و يرد اليها و يكون المخالف لها غير معمول به. فمنهج العرض هو الموافق لسيرة العقلاء في الانظمة الدستورية كالشرع. فانا نرى العقلاء يطمنون الى ما يتوافق و يتناسق مع المعارف المحورية وله شاهد و ان ضعف الناقل و يستنكرون ما يخرج عنها ويشذ و ان قوي النقل. بل هل تعريف الشاذ عند العقلاء الا ما خالف المعروف بغض النظر عنه كونه ثقة او غير ثقة.

مناقشة (١١) قد يقال ان الاستدلال بهذه الاحاديث قبل بيان حال السند هو من الاستدلال بالشيء على نفسه، اذ لا بد اولا من اثبات حجيتها من دليل خارج. و فيه ان هذه الاحاديث مستفيضة بل متوترة معنى كما ان مضمون العرض على القرآن و السنة متفق عليه بل مسلم عند الكل، هذا و ان فيها ما هو معتبر بالمصطلح واضح الدلالة في المطلوب بل صرح بعض الاعلام بصحتها و انها مجمع عليها كما بينا.

مناقشة (١٢) قد يقال ان ردّ ما خالف القرآن مخالف لروايات عدم جواز التكذيب و فيه ان روايات العرض هي في ردّ و عدم قبول ما خالف القرآن و السنة اي عدم العمل و ليس التكذيب الا مع حصول الاطمئنان و العلم بالكذب. فلدينا اطمئنان بصدق و عدم اطمئنان بصدقه و اطمئنان بكذبه، ففي الحالة الاولى يعمل به و في الثانية لا يعمل به لكن لا يكذب لانه لا علم بكذبه لكن في الثالثة لا يعمل به و يكذب.

مناقشة (١٣) قد يقال ان اوامر العمل بالسنة مطلقة فيجب العمل بما ليس له شاهد ولا معارض من القرآن. وفيه ان هذا هو الحديث الاحاد و ان النقل الذي هكذا حاله يكون من الظن. و القرآن امر بالاخذ بالعمل و نهى عن الظن ، و السنة علم وليس ظنا، فما ليس له شاهد ظن ليس من المأمور الاخذ به.

مناشة (١٤) قد يقال انه قد ثبت تخصيص الكتاب بالسنة و حكم السنة على ظاهر الكتاب، وفيه ان هذا حق و ليس موضوع العرض هو السنة او ما ثبت من الحدث المصعبت السنة بل موضوع العرض الاحاديث الظنية . فان العرض وظيفته اخراج الحديث من الظن الى العلم بالمصدقية والشواهد فاذا كان الحديث علما وثابتا فانه لا داعي للعرض. مع ان المعارف المتوافقة و المتناسقة لا تنتظم الا بعد نوع من العرض و ان كان خفيا او مبدئيا او ذاتيا لان العقل و الادراك العقلي لا يسلم بالعلم الا بعد الاستقرار و التوافق. ان من ابهر و اعظم معجزات الشريعة الاسلامية انه و رغم العدد الهائل من معطياتها و معلوماتها في نظامها التي تتجاوز الالاف فانها كلها متوافقة و متناسقة مما يدل على توافقها الذاتي غير المفتعل و انها من مصدر واحد و انها صدق و حق لان من علامات الباطل و الكذب التناقض في المجموعة صغيرة العناصر نسبيا فكيف بمجموعة فيها الالاف العناصر المعلوماتية.

مناقشة (١٥) قال في التوضيح ناقلا عن المصنف: فَصَارَ الْإِنْقِطَاعُ الْبَاطِنُ عَلَى قِسْمَيْنِ الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ مُنْقَطِعًا بِسَبَبِ كَوْنِهِ مُعَارِضًا . وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ الْإِنْقِطَاعُ بِنُقْصَانِ فِي النَّاقِلِ ، وَالْأَوَّلُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُعَارِضًا لِلْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ الْمَشْهُورَةِ أَوْ بِكَوْنِهِ شَادًّا فِي الْبُلُوغِ الْعَامِّ أَوْ بِإِعْرَاضِ الصَّحَابَةِ عَنْهُ فَإِنَّهُ مُعَارِضٌ لِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ . فَلَمَّا ذَكَرَ الْوُجُوهَ الْأَرْبَعَةَ شَرَعَ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ الْإِنْقِطَاعِ الْبَاطِنِ ، وَهَذَانِ الْقِسْمَانِ ، وَإِنْ كَانَا مُتَّصِلَيْنِ ظَاهِرًا لِوُجُودِ الْإِسْنَادِ لِكِنَّهُمَا مُنْقَطِعَانِ بَاطِنًا وَحَقِيقَةً . أَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَلَقَوْلِهِ : صلوات الله عليه = يَكْتُرُ لَكُمْ الْأَحَادِيثُ مِنْ بَعْدِي فَإِذَا رُويَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَمَا وَفَّقَ كِتَابَ اللَّهِ فَاقْبَلُوهُ ، وَمَا خَالَفَ فَرُدُّوهُ = فَذَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنْ كُلَّ حَدِيثٍ يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِحَدِيثِ الرَّسُولِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ مُفْتَرَى ، وَكَذَلِكَ كُلُّ حَدِيثٍ يُعَارِضُ دَلِيلًا أَقْوَى مِنْهُ فَإِنَّهُ مُنْقَطِعٌ عَنْهُ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ لَا يُنَاقِضُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، وَإِنَّمَا التَّنَاقُضُ مِنَ الْجَهْلِ الْمُحْضِ . اقول ان هذا الكلام و ان كان في جانب كبير منه موافق و مؤيد لما نقول الا انه عد المخعارضة قطع للسند فليس تاما، اذا ان احاديث العرض ناظرا الى المتن مستقلا بما هو معرفة و معرضة بالكلية عن السند، و ثانيا ان جر هذه الروايات الى مجال البحث السندي ليس صحيحا لما بينا من المشاكل و المخاطر المصاحب للمنهج السندي و جرح المسلمين، كما ان القول ان المعارضة تعني انقطاعا تؤيل و اجتهاد لا دليل عليه، بل المعارضة تعني عدم قبول الخير، و الموافقة تعني الاخذ به و ان لم يكن كما كان او وان لم يقله ، فالمعنى انك ستكون مصيبا بالعمل بالحديث المصدق الموافق للقران و ان لم يكن كما بلغك و هذا باب لنفي الحرج و التسهيل و رفع العسر و هو ايضا يرجع الى جواز العمل بظاهر الشريعة لان العلم بواقعها الحقيقي بشكل تام عسر ان لم يكن متعذر الا على المصطفين من اولياء الله تعالى.

مناقشة (١٦) الأحكام لابن حزم : أخبرني عمرو بن الحارث، عن الاصبغ بن محمد أبي منصور أنه بلغه أن رسول الله (ص) قال: الحديث عني على ثلاث، فأما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب الله تعالى فاقبلوه، وأما حديث بلغكم عني لا تجدون في القرآن ما تتكرونها به ولا تعرفون موضعه فيه فاقبلوه، وأما حديث بلغكم عني تقشعر منه جلودكم وتشمئز منه قلوبكم وتجدون في القرآن خلافه فردوه. قال أبو محمد: هذا حديث مرسل، والاصبغ مجهول. وفيه ان هذا الحديث غير مصدق بل مخالف للمصدق، فان موافقة القرآن فسررتها الاحاديث المصدقة من انها ما عرفه القرآن والسنة و ما كان له شاهد منهما و ما اشبههما و ما كان عليه حقيقة و نور، وهذه العلامات هي الكفيلة التي تخرج الحديث الظني الى مجال العلم، وهذه هي فائدة العرض، فمعنى موافقة القرآن اي انه يتوافق و يتناسق معه بشاهد من اي شكل كان بحيث يكون هناك اتصاله به، و المخالفة انما تعني المعارضة وتعني ايضا انه ليس في القرآن و السنة ما يشهد له ولو باي شكل. و العرض مختص بالحديث الظني اي خبر الاحاد و لا يشمل الاحاديث الثابتة و لا السنة القطعية، لان خبر الاحاد ظن و لا يصح العمل بالظن، و ما يصح العمل به من دون شاهد من القرآن هو السنة القطعية و الثابتة، فاذا خرج الحديث من الظن الى العلم صار سنة و لم يحتج الى شاهد من القرآن و السنة للعمل به ، و اما اذا كان الحديث ظنيا فانه يجب ان يكون له شاهد من القرآن و السنة باي شكل كان لكي يصبح علما يعمل به و اما اذا كان مخالفا فانه لا يعمل به بوضوح. و لا يقال ان عدم العمل بالخبر الاحاد الذي ليس له شاهد هو مخالف للاموار القرآنية بالعمل بالسنة فان اوامر القرآن امرة بالعمل بالسنة وهي الحديث المعلوم و الثابت و ليس الظني بل القرآن ينهى عن العمل بالظن. فعرض الحديث الظني على القرآن هو من فروع عدم جواز العمل بالظن.

مناقشة (١٧) قيل ان العرض يكون بعد ثبوت الحجة اي صحة السند كما صرح الغزالي، و فيه ان احاديث العرض مطلقة بل بعضها ناص على عدم الاعتناء بالرواي وهذا الاطلاق و عدم الاعتناء يصدقه الاوصل التي يتفرع عنها العرض؛ اهمها اصالة صدق المسلم و تصديقه وهي لا تقبل تصنيف الرواة المسلمين غير الفاسقين الى الاقسام المعروفة و لا العلل التي يرد بها حديثهم ، و العرض متفرع عن اصالة حسن الظن بالمسلم وهي لا تقبل اتهام المسلم لقول قائل فيه ورد خبر لاجل ذلك، و العرض متفرع عن اصالة الستر على المسلم و عدم تتبع عوراته و سيئاته وهذا ما يفعله علم الجرح ، و العرض متفرع عن اصالة عدم جواز العمل بالظن، فكان العرض و احراز الشاهد و المصدق مخرج للحديث من الظن من دون الحاجة الى قرينة اخرى بما فيها صحة السند و العرض متفرع عن اصالة نفي العسر و الحرج و تتبع اقوال الناس في الرواة عسر و حرج الا على قلة عارفة باحوال الرجال مع الاختلاف بينهم و العرض متفرع عن اصالة الاشتراك في التكليف فالعرض تكليف كل مسلم و لي مختصا بفتنة معينة عارفة باحوال الرجال ، هذا وان احاديث العرض مطلقة بل بعضها ناص على عدم الاعتناء باحوال الرواة وهذا الاطلاق مصدق و عدم الاعتبار بحال الراوي مصدق ايضا. فتم ان العرض يكون لكل خبر ينسب الى النبي صلى

الله عليه و اله بطريقة عرفية يقبلها العقلاء و لا يعلم كذبها، فما يكون بطريقة غير عادية من معجز او طريق غير عرفي فانه لا يكفي الادعاء بل لا بد من العلم لان الاصول تنزل على ما هو معروف و جاري عند العقلاء و وفق عرفهم. وفي الحقيقة و من جهة مدرسية و تفصيلية فان نقاشنا مع متأخري الشيعة هو في اطلاق الخبر وانه شامل للحديث الضعيف حيث انهم يعلمون بحديث العرض وهو ثابت عندهم و بطرق كثيرة نتها الصحيح والمعتبر الا انهم يناقشون في اطلاقه ، ورغم انه خلاف سيرة متقدميهم فانا قد بينا ما هو نص في الاطلاق و ما يصدق من اصول قرآنية. و نقاشنا مع متقدمي الجمهور في ثبوته ، و مع ان متأخري الجمهور يذعنون له بالجمله بان السنة لا تخالف القرآن الا انا قد نقلنا عن قوى الخبر و حسن سنده و بعضهم طبقه و اسس عليه الاسس. و في الحقيقة اهم ما دفع البعض للتوقف في الخبر هو تبني فكرة جواز تخصيص القرآن بخبر الاحاد لتوجيهات ذكروها الا انها لا تثبت امام الحق، فخير الواحد ظن ولا يصح لا عرفا ولا عقلا ولا شرعا حكومة الظن على العلم وقد بينا ضعف القول ان دلالة القطعي ظنية و دلالة الظني قطعية فانه محض ادعاء و لا مساعد عليه و ولا شاهد له وهو وشبيه بالزخرف.

مناقشة (١٨) قال في كشف الأسرار : قُلْنَا : هَذِهِ أَحَادِيثٌ مَشْهُورَةٌ يَجُوزُ الزِّيَادَةُ بِمَثَلِهَا عَلَى الْكِتَابِ وَلَا كَلَامَ فِيهَا إِنَّمَا الْكَلَامُ فِي خَبَرِ شَاذٍ خَالَفَ عُمُومَ الْكِتَابِ هَلْ يَجُوزُ التَّخْصِيسُ بِهِ وَلَيْسَ فِيهَا ذِكْرُكُمْ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِهِ وَالِدَّلِيلُ عَلَى عَدَمِ الْجَوَازِ أَنَّ عَمَرَ وَعَائِشَةَ وَأَسَامَةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ رَوَوْا خَبَرَ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ وَلَمْ يَخْصُوا بِهِ قَوْلَهُ تَعَالَى { أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ } حَتَّى قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَا نَدْعُ كِتَابَ رَبِّنَا وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا بِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَا نَدْرِي صَدَقَتْ أَمْ كَذَبَتْ حَوَظْتُ أَمْ نَسِيْتُ . قَوْلُهُ (وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكُمْ الْأَحَادِيثُ) الْحَدِيثُ أَهْلُ الْحَدِيثِ طَعَنُوا فِيهِ وَقَالُوا رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ يَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْعَثِ عَنْ ثَوْبَانَ وَيَزِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ مَجْهُولٌ وَلَا يُعْرَفُ لَهُ سَمَاعٌ عَنْ أَبِي الْأَسْعَثِ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ فَكَانَ مُنْقَطِعًا أَيْضًا فَلَا يَصِحُّ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ وَحُكِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ أَنَّهُ قَالَ هَذَا حَدِيثٌ وَضَعَهُ الرَّزَادِيُّ ، وَهُوَ عِلْمٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَتَرْكِيئِهِ الرَّوَاةِ عَلَى أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ أَيْضًا ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا } فَيَكُونُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ سَاقِطًا عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُهُ وَالْجَوَابُ أَنَّ الْإِمَامَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيَّ أَوْرَدَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِهِ ، وَهُوَ الطَّوْدُ الْمُنْبَعُ فِي هَذَا الْفَنِّ وَإِمَامُ أَهْلِ هَذِهِ الصَّنْعَةِ فَكَفَى بِإِيرَادِهِ دَلِيلًا عَلَى صِحَّتِهِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى طَعْنِ غَيْرِهِ بَعْدُ ، وَلَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ ؛ لِأَنَّ وَجُوبَ الْقَبُولِ بِالْكِتَابِ إِنَّمَا يَتَّبَعُ فِيهَا تَحَقُّقُ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بِالنَّوَثِرِ وَوَجُوبِ الْعَرْضِ إِنَّمَا يَتَّبَعُ فِيهَا تَرَدُّدُ ثُبُوتِهِ مِنَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ هُوَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ إِذَا رُويَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَلَا يَكُونُ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِلْكِتَابِ بِوَجْهِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْآيَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مَا أَعْطَاكُمْ الرَّسُولُ مِنَ الْعَنْيَمَةِ فَاقْبَلُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ أَيَّ عَنْ أَخْذِهِ فَانْتَهُوا ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ هُوَ الْعُلُوفُ ، وَقَدْ تَأَيَّدَ هَذَا الْحَدِيثُ بِمَا رُويَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ { مَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي مِمَّا تَعْرِفُونَ فَصَدِّقُوا بِهِ وَمَا حَدَّثْتُمْ عَنِّي مِمَّا تَنْكُرُونَ

فَلَا تُصَدِّقُوا فِائِي لَا أَقُولُ الْمُنْكَرَ { وَإِنَّمَا يُعْرِفُ ذَلِكَ بِالْعَرَضِ . اقول يشير إلى ما ذكره البخاري في التاريخ الكبير حيث قال : (سعيد بن أبي سعيد المقبري أبو سعد قال : ابن أبي أويس ينسب إلى مقبرة ، وقال غيره : أبو سعيد مكاتب لامرأة من بني ليث مدني . وقال ابن طهمان : عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن النبي : " ما سمعتم عني من حديث تعرفونه فصدقوه " . اقول وهو بالتوجيه المتقدم يكون منتهيا الى العرض كما بينا. هذا وان عبد العزيز حكم بصحة الحديث هنا. كما انه تفسيره لتعرفون و تنكرون بالعرض متين.

مناقشة (١٩) قيل ان العرض تعطيل للشريعة برد السنة او الخبر الحجة. و فيه ان كل من قال بالعرض فانه يؤمد ان العرض انما هو للحديث الظني الذي ليس هناك قرينة توجب الاطمئنان به بل ان بعضهم خصه بالحديث الشاذ، و اما السنة الثابتة او الحديث المعلوم فانه لا يشمل العرض و ليس موضوعا له. ومع ان اكثر من قال بالعرض ابقوا على اعتبار الصحة اي ان العرض يكون بعد الصحة فاننا قد بينا ان الاحاديث مطلقة بل بعضها ناص على ان العرض للخبر الضعيف فان وافق القران فهو حجة و لا يختص بالخبر الصحيح، و على كلا القولين ليس هنا تعطيل للسنة بل ان في قولنا توسعة بالعمل بالسنة لا يؤثر الا عن متقدمي الاصحاب. هذا و ان الخبير يعلم ان من يتهمون الغير بتعطيل السنة فان الخبر الحجة عندهم اخص من الخبر الصحيح و الخبر الصحيح اخص من خبر الراوي الخجة و خبر الراوي الخجة اخص من خبر الثقة وهذا من الواضحات ولذلك فان كثيرا من الاخبار التي لها شواهد واضحة و طرق متكاثرة ترد بسببها التضييق حتى انه الاف الاحاديث لا يسلم منها الا قليل ليس لان المسلمين قد اكثروا الكذب و لا ان اكثر المسلمين متهمون او ليسوا اهلا لنقل الحديث بل لان اصحاب الاصطلاح ضيقوا على انفسهم و شددوا في العمل بالاخبار. و ليحكم المنصف من هو الذي عطل السنة و رد الروايات الثابتة مع ان الشريعة عدلت من كان ظاهره حسن و قبلت شهادته و اوصت بتصديق المسلم و حسن الظن به و عدم اتهامه الا ان البعض يجعلون خلاف ذلك هو الاصل في المسلم و خبره، فالمسلم متهم و خبره مردود الا اذا احرزت فيه و في خبره شروط لو عدناها لتجاوزت العشرة ، و لعلم و ان كان يعلم ان حجبة الخبر عند اهل السنة اخص بكثير جدا من حجبة الشهادة و ان حجبة الرواية اضيق بكثير من حجبة المسلم العدل، و من يحاول ان يظهر انهما متساويان فاما انه متوهم او يحاول ان يوهم ليخفف الوطأة.

مناقشة (٢٠) قد يقال ان العرض يخضع التقييم الى عوامل فردية و اختلافات في التقييم لامكان الاختلاف في تمييز الشواهد و المصدقات. و فيه ان الرد اللغوي و التمييز للشاهد المعرفي من الامور الفطرية و العرفية الراسخة التي يكاد ان يكون الاختلاف فيها معدوما هي لا تعتمد على مقدمات معقد او تحتاج الى بحث و تدقيق و منطوي على اختلافات و عدم يقين ، بل الرد و العرض يكون مباشرا على الفهم العرفي العادي للنص، و هل الحياة الا قائمة على الفهم العرفي للنص، و لو كان هناك اختلافات لما قامت الحياة. ان الحياة قائمة على اللغة و التخاطب ان اكثر شيء ضبطه الانسان في حياته هو الفهم و التخاطب حتى ان يسره و عفويته هي كالاكل و الشرب، و لو عدنا ما هو ملازم لحياة الانسان لكان اربعة الاكل و الهواء و الكلام. فهذا التخوف او الاعتراض لا يرد. و يشهد لذلك سرعة

الاتفاق بين جماعة على الموافقة و المخالفة و سرعة تولد الشك او الاطمئنان للاخبار . وهذا ايضا يمنع و يكشف الزيف و التزييف الذي قد يميل نحوه البعض لاجل اهواء او اغراض. و كل ممتنع يعلم ان هذه الفوائد الحقيقية و الجوهرية لا تتوفر في اي منهج قرآني اخر غير العرض بما فيها القرائن السنية بل ان من اعقد و اظلم و اتسع القرائن هو القرائن السنية و الدليل ان الاختلافات فيها مستمرة لمئات السنين و الطري مسدود لرفعها.

مناقشة (٢١) قد يقال ان الموافقة هي مطلق التوافق فيكفي عدم المانع و لا يجب الشاهد . و فيه اولاً: ان الموافقة بمعنى عدم المخالفة ليس فهما عرفياً واضحاً بل فهم منطقي دقي و التخاطب و اللغة و النصوص امر عرفي، و العرف اللغوي لا يرى نصاً موافقاً لنص الا بوجود شبه و مشاكلة و مماثلة بينهما و ليس مطلق عدم المخالفة، بل ان لم يجدوا الشاهد و المصدق و التشابه و التماثل فانهم يحكمون بالغرابية و البعد وهذا جار في كل اشكال الرد العقلي فان العقلاء لا يحكمون بالتوافق و التناسق بين شيء و شيء الا بوجود نوع او شيء من التشابه بينهما واما ان غاب ذلك فانهم يحكمون بالغرابية. فالحكم بالموافقة و المخالفة هو قريب من الحكم بالقرابة و الغرابية ، و من دون شبه او مماثلة – اي شاهد و مصدق- فانه لا يحكم بالقرابة بل يحكم بالغرابية. و ثانياً: ان من احاديث العرض ما دل على ان الموافقة هي خصوص الشواهد و المصدقات وانه الحقيقة و النور. ثالثاً: ان الغرض من العرض هو تحقيق الاطمئنان و اخراج الحديث الظني الاحاد من الظن الى العلم ولا ريب ان مجرد عدم المخالفة لا يحقق اياً من ذلك، فالحديث غير المخالف و الذي ليس له شاهد هو ظن و لا يصح اعتماد الظن. ورابعاً: ان حديث العرض لم يكن تأسيساً لسلوك او منهج منقطع عن المعارف القرآنية الاخرى بل هو فرع المصدقية و مصداق تطبيقي لها بل هو في الحقيقة تطبيق من السنة لما جاء به القران من المصدقية فيحمل عليها. و خامساً ان الغرض من العرض هو تحقيق اتصال معرفي بين المعارف الشرعية و من دون الشواهد و المصدقات فانه لا اتصال بل يكون هذا انقطاع.

مناقشة (٢٢) قد يقال ان اعرض الاعلام و خصوص المتأخرين مع قوة تحقيقاتهم و ضبطهم للمسائل ورث عدم الاطمئنان لمنهج العرض و دلالات ادلته. وفيه انه هذا الكلام على اطلاقه غير تام بل الاتفاق حاصل بين جميع علماء المسلمين على عدم جواز تبني ما يخالف القران، و لا تجد مسلماً فضلاً عن عالم يقبل بمعرفة مخالفة للقران، و هذا في حقيقته من العرض والرد. كما ان الاتفاق حاصل على عدم جواز العمل بالظن، و من يعمل بخبر الاحاد الصحيح السند مطلقاً فلانه يرى سبباً لاجراجه من الظن، و نحن حينما نعلم من العمل بخبر الواحد غير المصدق ليس لانه خبر واحد بل لانه ظن وان صح سنده لاننا نرى ان صحة السند ليست مخرجا له من الظنية. فاعتماد المتأخرين على السند لاجل الوثوق بالخبر انما هو لاجل اجراجه من ظنيته، وهذا من المنهج القرائني. بمعنى ان هناك اتفاق اجمالي على وجوب وجود قرينة لاجل اخراج الحديث من الظن الى العلم واختار اهل السند السند كقرينة لاجراجه و كان عند المتقدمين قرائن اخرى غير السند توجب الاطمئنان فيعملون بالخبر وان كان ضعيفاً لاجل تلك القران. ونحن نقول ان القرينة النافعة لاجل اخراج الحديث من الظن الى العلم هو المصدقية وان يكون له شاهد في المعارف الثابتة وهذا هو

الاتصال المعرفي في قبال الاتصال السندي عند اهل السند، فالخلاف تطبيقي اكثر ما هو تنظيري و الخلاف طرفي اكثر مما يكون مركزيا. ان المتأخرين اعرضوا عن القرآنية المعرفية (الاتصال المعرفي) لاجل امور اهمها ما تقدم من تضعيف الحديث و وصفه بالوضع و عدم استظهار المصدقية من القران، وقد عرفت ما في كل ذلك و لانهم وجدوا المشهور مقبلين على القرآنية السندية (الاتصال السندي) والكثرة لها تأثير على الحركة العلمية و التعليمية مع انه من الواضح وجود العاملين بمنهج العرض كثر وقد نقلنا كلماتهم، و على راسهم السلف الصالح من اهل البيت صلوات الله عليهم و الصحابة رحمهم الله تعالى و اهل التفسير من الفريقيين و اهل الاصول من الجمهور و اهل الحديث و متقدمي فقهاء الخاصة و على راسهم الطوسي و الطبرسي رحمهم الله تعالى.

الاعراض عن منهج العرض من قبل المتأخرين فقد جاء بسبب اسباب دراسية و تعليمية و تقليد كما لا يخفى . و انما المتأخرون اختروا القرينة السندية كما بينا لاجل الاطمئنان للحديث مع ارتكاز الموافقة عندهم الا ان هذا ليس محصنا فلا هو يؤدي الى اطمئنان حقيقي لجواز الخطأ بل و الكذب على الراوي الصادق و لامكان ظهور من يتبنى معرفة مخالف للقران بتأويل او باغراض اخرى و ثالثا ان السندية لا تمنع الفرقة بل بتقسيمها الرواة هي من اسبابها اضافة الى حقيقة انه ليس هناك مستند ظاهر للمنهج السندي. اما منهج العرض فانه اضافة الى تجاوزه كل ذلك فان الدلائل واضحة على شرعيته و عمل السلف به و انه المنهج الحق.

اطراف عملية العرض

في الحقيقة عملية العرض هي عملية عقلانية بسيطة و تجري وفق التمييز و المدركات و الاستعدادات البشرية لدى كل انسان ،بل ان العرض من المرتكزات الفطرية في كل نفس الا انه كاداة ضابطة لتمييز المعارف و منها تمييز الحديث - اي ما يصح ان يتعبد به مما لا يصح التعبد به - يحتاج الى تكبير و شرح ليس الا . و لاجل ان هذا المنهج مهجور الان

تقريبا و غير مؤكد عليه فانا هنا اشرح اطراف و جوانب هذه العملية لا اكثر . وهنا مواضع للكلام:

الموضع الاول : المعروف و المعروف عليه

المعروض في عملية العرض هو كل ما ينسب الى الشريعة من امر ليست مقطوع بها ولا اطمئنان متحقق بحقها؛ وهذا اوسع من النقل و اهمه طبعاً الحديث الشريف و تفسير الايات. فالعرض مختص بالظني من النقل ولا فرق بين صحيح السند و ضعيفه. ومن المهم التأكيد ان العرض ليس لحديث معلوم ناهض بنفسه للعلمية وثابت و محقق للاطمئنان فان مثل هذا لا يحتاج الى عرض لان العرض هو لتحقيق الاطمئنان وهو متحقق. ولان عدم التناقض و الاختلاف هو من وون المعارف الشرعية خاصة فان العرض مختص بما يروى عن النبي صلى الله عليه و اله و ما ينسب الى شرعه. و لاجل اطلاقات احاديث العرض و سهولة الشرعية و معذرية الجهل فان للعامل العمل بما يثبت موافقته للقران و السنة حتى يتبين له وجود مخصص او مقيد. و اما بخصوص المعارض المحتمل لما ثبت موافقته فهو اثنان لا ثالث لهما اما انه مخالف للقران و السنة وهذا لا يعمل به وان انفرد، و اما انه موافق ايضا لهما فهنا المورد للتخيير. من هنا فما يجمله المكلف لسبب من الاسباب هو اما مخالف للقران لا يقبل او انه موافق له وهذا اما معارض فيتخير بينه و بين ما عنده، او ان فيه تخصيص او تقيد وهذا يكون المكلف معذورا بجهله، ومن هنا فان ما عرفه المكلف بالعرض و ثبت عنده يعمل به على كل حال. هذا وان الحث الكبير و الايجاب المؤكد للشريعة على التعلم تجعل من هذه الفروض قليلة مع ضرورة الالتفات الى اهمية اعداد جوامع حديثية مختصرة كافية شافية مقتصرة على المتون من دون تطويل بالاسناد او الشروح، لاجل تيسير الرجوع اليها، فان تيسير اطلاع الناس على الحديث مهم جدا و وهناك خطوات مباركة من هذا النوع تحقق الكفاية للمطلع و المتعلم و لقد وفقني الله تعالى الى جمع ثمانية الاف حديث بالمتون فقط من امهات الكتاب و امهات المسائل هو كاف شاف للمتعلم في كتابي (السنة القائمة) ، و اسأل الله التوفيق ان اجمع جميع متون الاحاديث التي رواها المسلمون في كتاب واحد من دون اسناد او شروح او تكرار.

و اما المعروف عليه فهو المعارف الثابتة المعلومة المتفق عليها من القران و السنة التي لا يختلف عليها اثنان، و ما يكون عنها و يتصل بها ن معارف. لذلك فالعرض ليس على منطوق اية او تفسير او حديث ثابت و لا على دلالاته الخاصة، بل هو على الاستفادة و المعرفة المعلومة الثابتة المتفق عليها من ايات او روايات ثابتة. وبينا ان هذا كله يجري وفق طريقة العقلاء في جميع الاستفادات و الافادات و التحليلات و التوصلات من دون اي تخصيص . لذلك فهي طريقة نوعية بشرية عقلانية واحكامها متشابهة لدى كل ملتفت على المتطلبات الاساسية للعرض، بمعنى انه اذا جرى عارض معين عرضا وفق هذه الطريقة فان احكامها ستكون متطابقة مع غيره من ابناء جنسه، وهذا اضافة الى انه يؤدي الى بيان عناصر الوحدة فانه بتوافق المعارف و تناسقها فانه يؤدي الى عدم الاختلاف لا في المعارف ذاتها ولا عند اصحابها فقط بل عند المشتركين معه في المعرفة. كما انها شكل من الاعتصام الواضح بالعلم والحق. ان لعرض الحديث على القران و السنة و الاخذ بما

وافقهما و ترك ما خالفهما وفهم وجوب الاتصال بين المعارف يحقق فوائد كثيرة اهمها: انه يمثل امتثالا لاوامر الرد الى الله و الرسول و لاوامر الاعتصام بحبل الله تعالى، وانه من السبل القوية نحو الجماعة و عدم الفرقة و انه يمثل سبيلا طبيعيا فطريا للوصول الى الحقائق الشرعية و معرفة الحق بعلم و يقين و انه يتجاوز الحواجز الفئوية لعدم اهتمامه بالمذاهب المدرسية و لا بالسند و احوال الرواة.

ان العرض على المعارف المعروفة امر متيسر لكل احد عارف بالمعارف الاساسية للدين. فان الاسس التي قام عليها الاسلام ضروري لكل مسلم كالتوحيد ونحوه وان معرفة هذا القدر ممكن للعرض مع ان غالبية المسلمين ان لم يكن جلهم على معرفة بقدر اكبر من المعارف الثابتة المستفادة من القران و السنة.

الموضع الثاني: العارض

العرض يكون وفق الطريقة العقلانية البسيطة بمدراك العقل الواضحة الصريحة و العملية الحياتي التي ندير به شؤون حياتنا من دون اصطلاح و لا تخصيص. ولخصوص عرض النصوص اي الكيانات اللغوية فان العرض يكون بالبحث عن شواهد لها في ما يرد اليه النص. و كما انه لا يصح بالفطرة و بسيرة العقلاء التسليم و الاقرار الا بما وفق النظام و تناسق معه فانه لا يصح التسليم لحديث ظني الا بعد الاطمئنان له و احراز موافقته للمعارف الثابتة و لو ارتكازا فلا يشترط الالتفات و ابراز عملية العرض بل يكفي فيها الارتكاز و خصوصا في الواضح موافقته.

ومن هنا يتبين ان العارض هو كل من عرف من الدين اصوله و ثوابته و ادرك النص المعروف بمعناه اللغوي المعروف عند اهل اللغة، فلا يختص بالعلماء و الفقهاء فضلا عن المجتهدين بل هو وظيفة كل مكلف و جائر على كل من التفات و ادرك جوانب العرض. ولجل ان عملية العرض هي عقلانية ارتكازية و المعروض عليه هي ثوابت الشريعة المعروفة و المتفق عليها المعروفة و المعروض هو الاحاديث المنقولة فان الاستطاعة متحققة في كل مكلف و لا عسر و لاحرج فيها. و حتما ان سعة الاطلاع تقوي القدرة على العرض و تسرعه و تزيد من الثقة بالنفس و اليقين بالمواقفة و المخالفة، الا ان العرض ممكن و متيسر بالحد الادنى من المعارف. وان اوامر التعلم تحت على الاطلاع على الاحاديث الظنية و عرضها لتمييز ما لعلمي الموجب للاطمئنان من غيره.

الموضع الثالث : الشواهد و المصدقات

من الواضح ومن خلال ما تقدم من نصوص ان الشاهد و المصدق الذي يصدق النقل الظني بالمعرفة الثابتة هو الشاهد العقلاني العرفي المعتمد على المرتكزات الادراكية العرفية. فهو كل شاهد يراه العرف و العقلاء و تميزه الفطرة بالبداهة من دون تكلف او تعمق او تعقيد. ولان العملية مهجورة في عصرنا و العرض هو لاقوال منقولة على

منظومة معارف مستفادة من النقل بالنسبة لنا كان من المفيد شرح الشاهد الذي يجعل الحديث الظني مصدقا و يدخله خانة العلم. طبعاً ان اوامر العرض و بيان الشواهد انما هو مصداق لمنهج عقلائي اطمئناني هو الاطمئنان بالقرائن، و لاجل ان الكثير من القرائن التي توضع للاطمئنان بالنقل تتعرض للخلل او للتعقيد او للتخصيصية المانعة من تحصيل الاطمئنان من قبل المكلف العادي فان الشاهد المعرفي هي المتيسر لدوما كل مكلف و مميز.

ان الشاهد المصحح للحديث هو كل معرفة ثابتة تصدق العلاقة و القضية في المعروض، فليس بالضرورة ان يكون الشاهد بشكل العام او المطلق للمعروض، بل يكفي اي قدر من المشاكلة و المشابهة، بحيث انه اذا اريد تمييز الاشياء رد اليها باي واسطة تجوز الرد. فالشاهد هو شكل علاقة واسع و شكل اشتراك واسع، و كل ما يصح ان يكون مشتركاً و علاقة بين معرفتين فهو شاهد.

ان وظيفة الشاهد هو اخراج المعرفة من الظن الى العلم اي من مطلق الجواز الى الجواز الاطمئنانى . فالمعرفة الجائزة في الحديث لا تصحح ولا تقبل الا ان يكون لها شاهد يحقق الاطمئنان لجوازاها، بمعنى انه ليس كل جائز هو مقبول بل لا بد ان يكون هناك شاهد يبعث على الاطمئنان لها. و الشاهد هو كل ما يبعث على الاطمئنان من القرائن المعرفية. و لا بد في الشاهد ان يكون واضحاً و بسيطاً و متيسراً لكل ملتفت و هذا هو شرط نوعية الشاهد، فلا عبرة بالشاهد المعقد و غير المتيسر للعرف مهما كانت مبانيه و تبريراته و حججه، بل لا بد في الشاهد ان يكون واضحاً و مقبولاً لكل احد، فلو ان كل ملتفت التفت اليه لاقرب به. و من هنا يمكن بيان الشاهد العقلائي في العرض بانه يتصف بثلاث صفات الاول ان يكون معرفياً مستفاداً من المعارف الثابتة من القران و السنة و الثاني ان يكون اطمئنانياً اي انه يبعث على الاطمئنان بالمشهود له باي شكل من التصديق و التطمين و ثالثاً ان يكون نوعياً اي انه واضح و متيسر و مقبول لكل من ملتفت اليه. و اخيراً اوكد ان العرض كله عملية عقلائية بل و فطرية ارتكازية من رد شيء الى شيء و تبين درجة التناسب و الوثام و التشابه بينهما.

مما تقدم يعلم ان الموافقة و المخالفة هي على مستوى الواضح من المعرفة اي بين افادات و دلالات نوعية متفق عليها من دون تأويل او اجتهاد او ميل او تكلف. وان الموافقة تكون بكل شكل من اشكال العلاقة و التداخل الدلالي و المعرفي الذي يشهد لآخر و يصدقه عرفاً و يحقق اطمئنان.

ان الموافقة عامة لاي معرفة مهما كانت درجة علميتها سواء كانت علمية او ظنية في المعروض او المعروض عليه. و اما المخالفة فالامر مختلف فان معنى المخالفة للمعرفة المعلومة في العلميات (المعلوم) تختلف عنها في الظنيات (المظنون). اذ ان للعلم ان يحكم على العلم و ليس للظن ذلك و هذا هو الفرق، فالمخالفة في العلمي تعني خصوص التعارض المستقر الذي لا يقبل التأويل و ليس منه انظمة الحكومة اي التخصيص و التقييد و النسخ، و ان و المخالفة التعارضية ممنوعة في الشريعة بين العلميات. و اما المخالفة للعلمي من قبل الظني فهي كل مخالفة للظاهر باي شكل حتى التخصيص و التقييد . هذه النقطة ربما سببت

ارباكا عند البعض في معنى المخالفة، و ربما حتى في معنى الموافقة. و لاجل مزيد بيان نؤكد ان الموافقة تجري في جميع اشكال المعرفة من ظنيات او عمليات سواء كان المعروض عليه علما – كالكتاب و السنة- او ظنا – كخبر الواحد- و سواء كان المعروض علما او ظنا، و تتحق الموافق بكل ما يصح ان يكون شاهدا و مصدقا عرفيا عقلانيا. و اما المخالفة للعلمي اي اذا كان المعروض عليه علميا – كالكتاب و السنة- فانها تعني التعارض التام اذا كان المعروض علما، و كذا الحال اذا كان المعروض عليه ظنا و المعروض علما لاجل خكومة العلم على العلم و العلم على الظن. و اما اذا كان المعروض عليه علما – كالكتاب و السنة- و المعروض ظنا- كخبر الاحاد- فان المخالفة تعني كل اشكال مخالفة الظاهر حتى التخصيص و التقييد وهذا القسم الاخير هو الذي نجريه على الاحاديث الظنية اي اخبار الاحاد.

والنسخ من الحكومة الجائزة بالشرع لثبوته بنسخ العلم للعلم فلا يتخلف من صنف لآخر. كما ان حكومة العلمي على العلمي لا يعني اختلافا بل يعني ان المحكوم عليه في الاصل – ان لم يكن نسخا- مراد منه ما تؤدي اليه الحكومة، مثلا اذا جاءت معرفة علمية – كتاب او سنة- مطلقة او عامة و جاءت معرفة علمية اخرى – كتاب او سنة- مقيدة او مخصصة فان ذلك يعني ان المراد الاصيلي في المطلق و العام هو المقيد و الخاص و لاجل هذه الحقيقة فان ابطال الرأي و القياس في الشريعة ليس ثابتا شرعيا بل مطلبا عقلانيا ايضا.

وهن ايضا يحسن الاشارة الى ان ظاهر الاية المحكمة و السنة الثابتة هو علم ، فاذا جاء علم اخر – من كتاب او سنة – فخصص او قيد و بين ان المعنى الظاهري ليس مرادا فهذا لا يعني ان دلالتها الظاهرية ظن، و لا يحولها ذلك الى ظن، بل هي علم و تبقى علما الا ان العلم الحاكم من مخصص او مقيد او ناسخ يكشف عن ان هذا الظاهر المعلوم ليس مرادا. فظاهر الالفاظ ليس ظنا كما يشاع بل هو علم لانه مصدق بارادات و فواعد التخاطب و الافهام و التفهيم، واما التأويل والاحتمال هو الظن. الظاهر محقق لقدر من الاطمئنان يفوق كثيرا من الاطمئنانات التي تعامل كالعلم، فهو علم و العلم عند العقلاء ليس فقط القطع بل هو مطلق الاطمئنان الذي يبني عليه و هذا من الواضحات و لا علاقة للدقيبات العقلية في هذا الشأن العرفي العقلاني. ان اقحام الابحاث الدقيقة و الفلسفية في نظام التخاطب و الفهم و التفهيم اضر كثيرا في حقيقته و في مصداقية نتائجه و حرفه عن فطريته و عقلانيته. ان الحكومة الدلالية جائزة كما ان الحكومة الدليلية جائزة، فكما ان دليل معلوم يحكم على دليل معلوم فان دلالة ظاهرية معلومة تحكم على دلالة ظاهرية معلومة، و لا تكون بذلك الدلالة المحكمة عليها ظن و لا تصبح ظنا و لا يكشف ذلك على انها ظن.

ولا بد من التذكير ان السنة لا تخالف القران ، بمعنى ان السنة المعلومة لا تعارض القران تعارضا مستمرا بل المنتبوع يعلم ان لها دوما شاهدا من القران، و الاحاديث الثابتة بنفسها – اي العلمية- من دون الحاجة الى عرض هي دوما لها شاهد من القران و من السنة القطعية، فالمصدقية و الشواهدية اولية و اساسية بل و ذاتية للمعارف الشرعية بكل اشكالها و مستوياتها، كيف و القران نفسه يصدق بعضه بعض بالنص. ولو اننا عملنا تسلسلا اتصاليا معرفا و تفرعا لتبيننا ان المعارف الشرعية من قرآنية و سنوية متصلة بقوة بالشواهد من

دون انفصال، وهذا ما نسميه الاتصال المعرفي، و الشاهد و المصدق في العرض هو من الاتصال المعرفي. و درجة الشهادة هذه تتباين الا انه دوما هناك شاهد ولو كان فيه بعد او واسطة او مركبا او كان بالارتكاز بل ان الكثير من الشواهد هي ارتكازية لثبوتها وقوتها و ظهورها و يجري احرازها بعملية رد سريعة قد لا تدرك كعمل عقلي اذ ليس بالضرورة اننا ندرك عملية الرد و العرض بل يكفي اننا حققنا ادراك الشاهد. و يمكننا القول ان المعارف الشريعة و وفق اعتبار الشواهد و الاتصال المعرفي فانها كالشجرة التي لها جذع و اغصان و اوراق فكلها متواصل و مترابطة، و الرابط لها هو الشواهد و هي الحقيقة و النور الدال على ان تلك المعرفة حق. وكلما كان الاصل اكبر كان اقرب الى المركز و كلما كان الاصل اصغر كان ابعد و كان اقرب الى اطرافها الا انها كلها متصلة و اصل الاصول كلها هو التوحيد. و كلما كان الشاهد اوضح و اقوى كان الاتصال اقوى، فلدينا اتصال معرفي في قبال الاتصال السندي، وهذا الاتصال المعرفي في الشرع له درجات في القوة و الوضوح و له منازل في القرب و البعد عن الاصل الكبرى و الاصول المركزي. ان هذا الفهم يفتح بابا كبير على علم في الشرع يمكن ان نسميه علم (الاتصال المعرفي)، ترتب في المعارف بحب اصليتها و فرعيتها فالاصل الاكبر – اي التوحيد – اولا ثم الاصول الاكبر فالاكبر حتى نصل الى الفروع و فروع الفروع في الاطراف في شجرة الاتصال المعرفي في الشرع.

الموضع الرابع: اقسام الحديث حسب منهج العرض

لقد اكدت الشريعة ووفق سيرة العقلاء انه لا ينبغي العمل بالظن، و ان العرض وظيفته اخراج الرواية من الظن الى العلم. لذلك فكل فائدة العرض هو معرفة الحديث المفيد للعلم مما لا يفيد و الاول هو ما وافق القران و الثاني هو ما خالفه. ولا ريب ان العلم و الاطمئنان محتاج الى الشواهد و العقلاء لا يطمئنون لمطلق عدم المخالفة بل الاطمئنان يحصل بالشواهد و قد جاءت اخبار شارحة بان العمل بما له شاهد و ما هو واضح و ما هو بين و ما يعلم و ما عليه حقيقة و نور لا غيره ، فتبين ان الحديث عند عرضه على القران و السنة فهو اما له شاهد منهما و عليه حقيقة و نور فيطمأن اليه و يقبل و يعتمد او انه ليس كذلك فلا يطمأن له فلا يقبل و لا يعتمد. ومع ان هذه المعرفة يصدقها الوجدان و الفطرة الا ان جميع تلك المفاهيم و الاحكام جاءت بها النصوص الشرعية الموجبة للعلم و الاطمئنان و المصدقة بالقران و السنة. و النوع الاول اي الذي له شاهد هو المصدق وهو المتصل معرفيا وله اصل وهو المحكم وهو السنة و يفيد العلم و العمل و يتعين العمل به، و اما غيره فهو الظن وهو غير مصدق وهو المنقطع معرفيا وليس له اصل فلا يفيد العلم و العمل.

لقد بينا فيما سبق ان العرض اخراج للحديث من الظن الى العلم و الحديث الاحادي ظن سواء كان صحيح السند او ضعيفه ، و ادلة العرض اثبتت الاطلاق اي ان كل ما وافق القران بشواهد له يعمل به و كل ما خالف القران لا يعلم به . ومنها هنا فالحديث صحيح السند قد يكون موافقا للقران و السنة او مخالفا ، و كذلك الخبر الضعيف سندا قد يكون موافقا او مخالفا، و الخبر الموافق يتعين العمل به مطلقا وان كان ضعيف السند و المخالف لا يعمل به مطلقا وان كان صحيح السند . و عرفت ان الموافقة هي وجود شواهد و مصدق و

اتصال معرفي وان يكون عليه حقيقة ونور ليخرج من الظن الى العلم و يكون في النفس نحوه اطمئنان ليكون علما و المخالفة هي عدم الشاهد فلا اصل له و هو منقطع و هو ظن وليس عليه حقيقة او نور. و قد شرحنا ذلك سابقا.

و المطلب العقلائي هو صحة النقل اي العلم بصحة الحديث و ليس صحة السند و صحة السند اعم منه كما هو ظاهر. كما ان الحديث الصحيح في الاصطلاح هو ليس الحديث المعلوم الصحة، فالحديث الصحيح اصطلاحا لا يكون حديثا صحيحا حقيقة الا بشرط خروجه من الظن الى العلم و الخروج من الانقطاع المعرفي الى الاتصال المعرفي و ذلك بالمصدقية و الشواهد، و الحديث الصحيح حقا لا يكون حديثا معصوما الا بالعلم بعصمة النقل. هذا و ان الحديث الصحيح حقا اعم من الحديث الصحيح اصطلاحا فممنه الحديث المعصوم اي الذي ينقله المعصوم من دون سند، و كذلك الحديث الضعيف المعلوم اي المصدق. فالعلاقة بين الحديث الصحيح حقا (المصدق) و الحديث الصحيح اصطلاحا عموم من وجه، و لاجل ذلك فانا اشرت الى الحديث الصحيح حقا بالحديث المصدق ، و لحديث الصحيح اصطلاحا بالحديث الصحيح سندا. و كما ان هناك حديث صحيح سندا فهناك حديث صحيح معرفيا وهو الموافق المصدق و كما ان هناك حديث ضعيف سندا فهنا حديث ضعيف معرفيا وهو المخالف المصدق. و كما ان هناك اتصال سندي فان هناك اتصال معرفي وهو وجود الشاهد و المصدق و الاصل و كما ان هناك انقطاع سندي هناك انقطاع معرفي وهو عدم الشاهد وعدم المصدق وعدم الاصل له في المعارف المعلومة الثابتة.

مسألة: تعريف الحديث الصحيح

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صلّ على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

هذه رسالة في الحديث الصحيح المروي عن النبي صلى الله عليه واله وأوصيائه الأئمة من ذريته وفق الثابت المعلوم من معارف قرآنيه وسنية لا يختلف فيها. وهذا هو تعريف الحديث الصحيح وفق منهج عرض الحديث على القرآن والسنة.

مدخل

سيبين جليا ان الحديث الصحيح وفق ما هو ثابت ومعلوم من محكم القرآن وقطعي السنة انه الحديث الحق والصدق، وانه الحق والصدق وفق بناء العقلاء وانما النص الشرعي هو شارح للصفات التي يكون فيها الحديث حقا وصدقا وليس هناك استحداث شرعي.

وستعرف بوضوح ان الحديث الصحيح الذي هو حق وصدق هو ما يفيد العلم هو الحديث الذي له شاهد من الثابت المعلوم من المعارف المستفادة من محكم القرآن وقطعي السنة. وباختصار هو الحديث الذي له شاهد من القرآن.

فصل: الحديث الصحيح هو ما يفيد العلم

سيوضح لك جليا انه لا شرط للعمل بالخبر الا شرط واحد هو افادته العلم ، وان جميع الشروط والصفات الاخرى هي بيان وشرح لهذه الصفة.

قال تعالى (وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) .

قال تعالى (وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) .

قال تعالى (وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ بُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ) .

قال تعالى (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ)

فلا يصح اعتماد الظن ومنه النقل الظني في أي امر شرعي بل في امر في الحياة سواء كان صغيرا او كبيرا لانه خلاف الحكمة.

فصل: الرد الى القرآن وقطعي السنّة

الرد الى المعارف الثابتة والاخذ بما وافقها هو شرط من شروط الاطمئنان للخبر وافادته العلم العرفي والذي يعتبر فيه عند العقلاء ان يكون موافقا لما هو معلوم من معرفة لان التناسب و الاتساق بين المعارف علامة الصدق والشاهد على اعتبار التناسق والاتساق وعدم الاختلاف في الحديث الشرعي ادلة نصية كثيرة دلت على اعتبار موافقة الخبر للقران والسنة بالفاظ وصور مختلفة منها :

قوله تعالى : (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ.)

والرد الى الله والى الرسول أي الى المعلوم من قوليهما وعليه يحمل القول بانه الرد الى القران والسنة، والعلم بقول الله والرسول يكون اما بقول النبي في حال حياته او قول الامام عليه السلام بعد وفاة النبي او ما علم من النقل ولذلك قال في آية أخرى " ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم " ولهذا قد جاء في الحديث المصدق في النهج قول أمير المؤمنين صلوات الله عليه: الرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة. (أي ما علم من قول الله ورسوله وليس لظواهرهما وهذا امر بغاية الأهمية ويزيل كثير من حالات التفرق والاشكال. والرد هو العرض كما هو واضح.

قوله تعالى : (مَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ)

وهذه الاية بمعنى ما تقدم وهو الرد الى رسول الله في حياته و الى الوصي بعده او الى ما علم منهما من معارف من محكم القران او سنة متفق عليها. والرد هو العرض حقيقة كم اشرت.

قوله تعالى : (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ)

عرفت ان هذه الاية هي المحكم في العرض وان الرد الى الله والرسول هو الرد الى رسول الله صلى الله عليه واله في حياته والى وصيه في حال غيابه او وفاته او الى ما هو معلوم من دينه ومن معارف قرآنية وسنية متفق عليهما.

قوله تعالى وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا).

وحبل الله هو المعلوم المتفق عليه من معارف القران والسنة فهذه الاية بمعنى ما تقدم وهي تفيد العرض و الرد الى تلك المعارف.

فصل: وجود المصدق والشاهد -الايات

ان الرد الى الله والرسول والى ولي الامر و الى القران و السنة انما يكون باعتبار وجود المصدق والشاهد، فيصدق الحديث وهذا هو جوهر العرض وهو مفاد كثير من الايات:

قال تعالى: وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ).

قال تعالى: نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ.

أقول وفيه اشعار بان من علامة الحق التصديق أي ان يكون له مصدق من المعارف المعلومة.

قال تعالى: آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ.

أقول لاحظ كيف عطف الامر بالايمان على التصديق ووجود مصدق عندهم على ما اوجب الايمان به .

قال تعالى: الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ.

وهو يشعر ايضا بالملازمة بين الحق و المصدقية و يجري فيه الكلام السابق.

قال تعالى: أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا.

هذه الاية هي تاسيس للاتساق و التناسق المعرفي للمعارف الشرعية.

اقول ان هذه الايات تدل على ان المصدقية مما يساعد على الاطمئنان و معرفة الحق وتمييزه ان لم نقل بانها توجب ذلك، و ان عدم المصدقية مما يبعث على عدم الاطمئنان ان لم يمنعه. وان هذا الاصل بمعية الاصل السابق و الاصل العقلائي بل الفطري من العرض و الرد في التمييز و الفرز يحقق نظاما معرفيا معلوما و ثابتا ، هو مصدق وشاهد لحديث العرض. بل ان هذه الاصول بنفسها كافية في اثبات حجبة العرض وكونه مميذا للحديث الصحيح الحق من غيره ولو من دون الروايات الناصة على ذلك. وهل حديث العرض في حقيقة الامر الا من فروع تطبيقات تلك الاصول ومصدق لها فهو ليس تاسيسا لمعرفة مستقلة وهو ظاهر لكل متابع.

ومن هنا يتبين جليا ان الموافقة التي في حديث العرض يراد بها ان يكون له مصدق وشاهد واصل في القران والسنة وليس مطلق عدم المخالفة وهذا هو الموافق لنصوص القران والموافق لحقيقة الاتصال المعرفي والاتساق وعليه أحاديث نصت على ذلك. وهذا الشرط هو الكفيل فعلا باخراج الخبر من الظن الى العلم.

فصل: وجود الشاهد والمصدق- الروايات

هنا الفاظ حديث العرض المصدقة بما تقدم

عدة الاصول؛ الطوسي: عنهم عليهم السلام: إذا جاءكم عنا حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافق كتاب الله فخذوه وان خالفه فردوه أو فاضربوا به عرض الحائط.

التهديب؛ الطوسي عن النبي صلى الله عليه وآله وعن الائمة عليهم السلام انهم قالوا إذا جاءكم من حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالفه فاطرحوه أو ردوه علينا.

الاستبصار؛ الطوسي عنهم (عليهم السلام) ما أتاكم عنا فاعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالفه فاطرحوه.

التبيين؛ الطوسي عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ((إذا جاءكم عني حديث، فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط)).

مجمع البيان؛ الطبرسي قال قال النبي صلى الله عليه وآله: إذا جاءكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط.

معارج الاصول؛ الحلبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: " إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فان وافق فاقبلوه، والا فردوه ."

تفسير الرازي: عنه عليه الصلاة والسلام : « إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فان وافقه فاقبلوه وإلا فردوه .»

تفسير اللباب؛ ابن عادل قال عليه الصلاة والسلام : « إذا روي عني حديث فاعرضوه على كتاب الله تعالى، فان وافق، فاقبلوه ، وإلا فردوه .»

احكام القرآن؛ الجصاص عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال { مَا جَاءَكُمْ مِنِّي فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ عَنِّي وَمَا خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَلَيْسَ عَنِّي .

احكام القرآن: روي عن النبي صلى الله عليه وآله و اله ما أتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله فما وافق كتاب الله فهو مني وما خالفه فليس مني.

الابانة الكبرى: عن سالم ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله ، فان وافقه ، فأنا قلته ، وإن لم يوافقكم فلم أقله .»

اصول السرخسي: قال قال صلوات الله عليه: تكثر الاحاديث لكم بعدي فإذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافقه فاقبلوه واعلموا أنه مني، وما خالفه فردوه واعلموا أنني منه برئ.

اصول السرخسي: وقال صلوات الله عليه: إذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فاقبلوه، وما خالف كتاب الله فردوه.

كشف الاسرار؛ عبد العزيز البخاري عنه صلوات الله عليه { إِذَا رُوِيَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا وَافَقَ فَاقْبَلُوهُ ، وَمَا خَالَفَ فَرُدُّوهُ } .

التوضيح على التنقيح ، عبید الله البخاري: عنه صلوات الله عليه قال { يَكْتُمُ لَكُمْ الْأَحَادِيثَ مِنْ بَعْدِي فَإِذَا رُوِيَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَأَعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ فَاقْبَلُوهُ ، وَمَا خَالَفَ فَرُدُّوهُ } .

اصول الشاشي: قال صلوات الله عليه (تكثر لكم الأحاديث بعدي فإذا روي لكم عني حديث فاعرضوه على كتاب الله فما وافق فاقبلوه وما خالف فردوه) .

الانصاف؛ لابن بطيوس: عنه صلى الله عليه و اله (ان الأحاديث ستكثر بعدي كما كثرت عن الأنبياء قبلي فما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافق كتاب الله فهو عني قلته أو لم لم أقله) .

جمع الجوامع للسيوطي : ستكون عني رواة يروون الحديث فاعرضوه على القرآن فإن وافق القرآن فخذوها وإلا فدعوها (ابن عساكر عن علي)

الطبراني: ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (أعرضوا حديثي على الكتاب فما وافقه فهو مني وأنا قلته) .

الاحكام: قال رسول الله صلى الله عليه واله: (إذا روي عني حديث ، فاعرضوه على كتاب الله ، فما وافقه فاقبلوه ، وما خالفه فردوه) .

الافصاح، المفيد: عنه عليه صلى الله عليه وآله في الاخبار حتى بلغه ذلك ، فقال " : كثرت الكذابة علي فما أتاكم عني من حديث فاعرضوه على القرآن.

هناك احاديث اخرى بهذا المعنى كثيرة وانما اقتصرنا على احاديث جاءت بلفظ (اعرضوه) ناصا. وان الموافقة شرحتها الاصول المتقدمة بانها وجود الشاهد والمصدق ونص على ذلك احاديث منها:

(إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه و اله) و إلا فالذي جاءكم به أولى به .

المحاسن: عنه عن علي بن الحكم عن أبيان بن عثمان عن عبد الله بن أبي يعفور قال علي وحدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال سألت أبا عبد الله (صلوات الله عليه) عن اختلاف الحديث يرويه من يتقبه و فيهم من لا يثق به فقال إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه و اله) و إلا فالذي جاءكم به أولى به .

و الحديث صحيح سندا. وفائدة هذا الحديث انه مفسر للعرض بذكر الشاهد و ذكر السنة.

(لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة)

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معا، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن : حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله صلوات الله عليه يقول: لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله. وهو صحيح السند.

(إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا)

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معا، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن عن علي أبي الحسن الرضا صلوات الله عليه : قال لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به. وهو صحيح السند.

(من حدثكم حديثا يضارع القرآن فأنا قلته، ومن حدثكم بحديث لا يضارع القرآن فلم أقله)

الأحكام لابن حزم : عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس عن أبيه عن جده علي بن أبي طالب أن رسول الله (صلى الله عليه واله) قال: سيأتي ناس يحدثون عني حديثا، فمن حدثكم حديثا يضارع القرآن فأنا قلته، ومن حدثكم بحديث لا يضارع القرآن فلم أقله، فإنما هو حسوة من النار. (أقول هو من الاحاديث التي شرحت معنى الموافقة و عبر عنها) بالمضارعة). والمضارعة: الذي يضارع الشيء كأنه مثله وشبهه وهذا هو الشاهد.

(أعرضوا عما أشكل عليكم حتى تعرضوه على القرآن فما عرفه القرآن فالزموه وما أنكره فردوه.)

الكامل و البداية و النهاية. قال امير المؤمنين عليه السلام : الزموا دينكم واهدوا بهديي فإنه هدي نبيكم واتبعوا سنته وأعرضوا عما أشكل عليكم حتى تعرضوه على القرآن فما عرفه القرآن فالزموه وما أنكره فردوه.

(إذا جاءكم عنا حديث فوجدتم عليه شاهداً أو شاهدين من كتاب الله فخذوا به، وإلا فقفوا عنده)

الكافي: قال الباقر عليه السلام :إذا جاءكم عنا حديث فوجدتم عليه شاهداً أو شاهدين من كتاب الله فخذوا به، وإلا فقفوا عنده، ثم ردوه إلينا، حتى يستبين لكم.

(ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل.)

المحاسن. قال الصادق عليه السلام ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل. تعليق لا يصدقه اي ليس فيه شاهد له، والرواية ذكرت نصاً لفظ (يصدق).

(إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وإلا فالذي جاءكم به أولى به.)

الكافي. قال الصادق عليه السلام وقد سئل عن اختلاف الحديث ، يرويه من نثق به ، ومنهم من لا نثق به ، قال : إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) ، وإلا فالذي جاءكم به أولى به .))

(لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة)

الكشي. قال الصادق عليه السلام لا تقبلوا علينا حديثا إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهدا من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي..))

(فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبههما فهو باطل)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبههما فهو باطل)) تفسير العياشي. تعليق اشبههما اي له شاهد منهما..

الفصل: ان العرض على القران والسنة

عرفت ان العرض يكون على المعارف المعلومة الثابتة من محكم القران والسنة وهو ما دلت عليه الايات ، فما جاء بذكر القران فقط هو من باب الاهتمام والمراد هو المعرفة المعلومة من الدين المستفادة من القران والسنة وقد نصت بعض الروايات على ذلك:

(فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي)

الابهاج: أبو يعلى الموصلي في مسنده موصولا من حديث أبي هريرة واللفظ (سَيَأْتِيكُمْ عَنِّي أَحَادِيثٌ مُخْتَلَفَةٌ، فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَا جَاءَكُمْ مُخَالَفًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي).

(فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه و اله))

المحاسن: عنه عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن عبد الله بن أبي يعفور قال علي و حدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال سألت أبا عبد الله (صلوات الله عليه) عن اختلاف الحديث يرويه من يثقبه و فيهم من لا يثق به فقال إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه و اله) و إلا فالذي جاءكم به أولى به . و الحديث صحيح سندا. وفائدة هذا الحديث انه مفسر للعرض بذكر الشاهد و ذكر السنة. و الحديث نص بعدم اعتبار حال الراوي.

(ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله.)

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معاً، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن : حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله صلوات الله عليه يقول: لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله.

(فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة)

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معاً، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن عن علي أبي الحسن الرضا صلوات الله عليه : قال لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إننا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به. وهو صحيح السند. لاحظ لفظة (مصداق) وهو بيان لاصل المصدقية الصابت بالاصول المتقدمة.

(فإذا أتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وسنتي)

الاحتجاج. قال رسول الله صلى الله عليه واله (قد كثرت علي الكذابة وستكثر فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فإذا أتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وسنتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به.)

(فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي)

الهروي في ذم الكلام عنه تذكرة المحتاج. قال رسول الله صلى الله عليه واله ((سَيَأْتِيكُمْ عَنِّي أَحَادِيثٌ مُخْتَلَفَةٌ، فَمَا جَاءَكُمْ مُوَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَا جَاءَكُمْ مُخَالَفًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي.))

(ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا)

الكشي. قال الصادق عليه السلام اتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله، فإننا إذا حدثنا قلنا: قال الله عز وجل، وقال رسول الله صلى الله عليه واله ((

فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبههما فهو حق، وإن لم يشبههما فهو باطل)) تفسير العياشي. تعليق احاديثنا اي منها السنة.

(فما كان في كتاب الله موجودا حلالا أو حراما فاتبعوا ما وافق الكتاب، وما لم يكن في الكتاب فاعرضوه على سنن رسول الله صلى الله عليه واله)

قال الرضا عليه السلام ما ورد عليكم من خبرين مختلفين اعرضوهما على كتاب الله فما كان في كتاب الله موجودا حلالا أو حراما فاتبعوا ما وافق الكتاب، وما لم يكن في الكتاب فاعرضوه على سنن رسول الله صلى الله عليه واله، فما كان في السنة موجودا منهيًا عنه نهى حرام، أو مأمورا به عن رسول الله صلى الله عليه واله أمر إلزام فاتبعوا مما وافق نهى رسول الله صلى الله عليه واله وأمره ((العيون.

فصل: ان الحديث الصحيح عليه حقيقة ونور

أشرت فيما سبق ان المراد من العرض والموافقة هو الاتساق و الموافقة لما هو معلوم من معارف وان هذا هو علامة الحقيقة، والنور والحق والحقيقة هي صفات واضحة في الشريعة وواضح ما يتصف بها وبهذا جاءت روايات تنص على ذلك.

(إذا حدثتني بالحديث فانحلوني أهناه وأسهله وأرشدته)

قال رسول الله صلى الله عليه واله ((إذا حدثتني بالحديث فانحلوني أهناه وأسهله وأرشدته، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله.)) المحاسن .

(ما جاءكم عني من حديث موافق للحق فأنا قلته وما أتاكم عني من حديث لا يوافق الحق فلم أقله)

قال رسول الله صلى الله عليه واله ((ما جاءكم عني من حديث موافق للحق فأنا قلته وما أتاكم عني من حديث لا يوافق الحق فلم أقله، ولن أقول إلا الحق.)) معاني الاخبار.

(إذا أتاكم عني حديث فأعرضوه على كتاب الله وحجة عقولكم فإن وافقهما فأقبلوه وإلا فاضربوا به عرض الجدار قال رسول الله صلى الله عليه واله)

" إذا أتاكم عني حديث فأعرضوه على كتاب الله وحجة عقولكم فإن وافقهما فأقبلوه وإلا فاضربوا به عرض الجدار . " المازندراني في شرحه عن تفسير ابي الفتوح.

(إذَا حُدِّثْتُمْ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُؤَافِقُ الْحَقَّ فَخُذُوا بِهِ حَدِّثْتُمْ بِهِ أَوْ لَمْ أُحَدِّثْ)

قال رسول الله صلى الله عليه واله «إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُؤَافِقُ الْحَقَّ فَخُذُوا بِهِ حُدِّثْتُ بِهِ أَوْ لَمْ أُحَدِّثْ». تعليق: اي انتم في عذر وان لم اكن حدثت به. الاحكام في اصول الاحكام و ذم الكلام عن العقيلي في الضعفاء.

لحديث السابع و الثلاثون

(إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إن أبا الخطاب كذب على أبي عبد الله عليه السلام، لعن الله أبا الخطاب، وكذلك أصحاب أبي الخطاب يدسون هذه الأحاديث إلى يومنا هذا في كتب أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، فلا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به) الكشي.

(فإن مع كل قول منا حقيقة وعليه نور، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان.)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به، فإن مع كل قول منا حقيقة وعليه نور، فما لا حقيقة معه ولا نور عليه فذلك قول الشيطان.) الكشي.

(فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبههما فهو باطل)

قال ابو الحسن الرضا عليه السلام إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبههما فهو باطل)) تفسير العياشي.

فصل: الحديث الصحيح موافق للفطرة

هذا اصل قطعي ثابت من أصول الشريعة ودلت عليه نصوص ومعارف قطعية منها:
قال تعالى (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ)
وقال تعالى (وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ) تعليق وهنا حسن فطري عقلائي.
وقال تعالى (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ)
و قال تعالى (وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا).

والحسن هذا كله ارتكازي عقلاني ووجداني .

كما ان القرآن اعلى شأن العقل و اعماله؛ قال تعالى (لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (وَيُذَكِّرُ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) . و قوله تعالى (وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ ، وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) . فخطاب الله العقول بل حصر الاهتداء الى الحق باهل العقول، فاستعمال العقل لأجل الاهتداء و تبين الحقائق و الايمان و الاعتقاد السليم من جوهر الشريعة فقال تعالى (وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) و قال تعالى (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ) و قال تعالى (إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ) . بل ان الكفر والنفاق هو من علامات عدم العقل والفهم ؛ قال تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ) و قال تعالى (إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ) . و قال تعالى (وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ) و العقل هنا هو التعقل و التدبر و التمييز الفطري الهادي الى النور و حقائق الايمان .

ان موافقة الحق للفطرة وتصديق الوجدان لها وانها وفق نهج العقلاء كلها امور راسخة في المعارف الشرعية لذلك هي ملحوظة في اصول الشريعة وفي المعارف الثابتة التي يرد اليها الحديث، فان مخالفته للفطرة والوجدان والعقل يعني انه مخالف للقران والسنة بلا ريب .

فصل: مناقشات

المناقشات بخصوص حديث العرض ذكرتها مفصلا في كتاب (رسالة في حديث العرض) وكلها لا وجه لها وهنا شيء منها باختصار :

الأول: اعتبار صحة السند

قيل باعتبار ان يكون السند متصلا بالنقل وان يكون بواسطة نقلة تقات بالنقل وهذا الشرط لا دليل عليه بل الدليل خلافه كما ان البعض اكتفى به مصححا للخبر وهو لا يصلح بذاته ان

يكون على التصحيح بل ان جواز عدم صدور الخبر الصحيح سندا ممكن ما دام ظنا لان الظنية تقبل الخطأ.

واما ما يخالف اعتبار السند فتصوص قرانيه وحديثية منها:

اصالة صدق المؤمن و تصديقه

قال تعالى : هُوَ أَذُنٌ قُلُّ أذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ. (أقول: قال الطوسي وقوله " ويؤمن للمؤمنين " قال ابن عباس: معناه ويصدق المؤمنين. انتهى. اقول ان اذن اي يصدق كل ما يقولون له ظاهر في المبالغة في تصديقهم وهو السنة. و قال تعالى: وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ. ت: الذي جاء بالصدق هو المؤمن. قال الطوسي وقوله (والذي جاء بالصدق وصدق به) قال قتادة وابن زيد: المؤمنون جاؤا بالصدق الذي هو القرآن وصدقوا به. ثم قال قال الزجاج: الذي - ههنا والذين بمعنى واحد يراد به الجمع. وقال: لانه غير مؤقت. انتهى و قال تعالى: لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ، وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا . ت: فقابل الصادق مقابلة الكافر. وقال الطبرسي و قيل ليسأل الصادقين في توحيد الله و عدله و الشرائع عن صدقهم أي عما كانوا يقولونه فيه تعالى .انتهى وقال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ . ت و(الصادقين) هنا المؤمنون حقا ، قال الطوسي والصادق هو الفائل بالحق العامل به، لانها صفة مدح لاتطلق الا على من يستحق المدح على صدقه. فأما من فسق بارتكاب الكبائر فلا يطلق عليه اسم صادق. انتهى و قال تعالى: إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا. ت: و الفاسق في القرآن هو بخلاف المهتدي قال تعالى (وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ) و قال تعالى (لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) و قال تعالى (سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ) و قال تعالى (وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ). قال الطوسي (إذا جاء كم فاسق) وهو الخارج من طاعة الله إلى معصيته). ثم قال وفي الآية دلالة على أن خبر الواحد لا يوجب العلم ولا العمل، لان المعنى إن جاء كم فاسق بالخبر الذي لا تأمنون أن يكون كذبا فتوقفوا فيه، وهذا التعليل موجود في خبر العدل، لان العدل على الظاهر يجوز أن يكون كاذبا في خبره. فالامان غير حاصل في العمل بخبره. و قال الطبرسي و قد استدل بعضهم بالآية على وجوب العمل بخبر الواحد إذا كان عدلا من حيث أن الله سبحانه أوجب التوقف في خبر الفاسق فدل على أن خبر العدل لا يجب التوقف فيه و هذا لا يصح لأن دليل الخطاب لا يعول عليه عندنا و عند أكثر المحققين. انتهى اقول هذا متين مع ان الفاسق لا يقابله العدل بل يقابله المؤمن وان كان يذنب ، و العدل يقابله العاصي ما دام غير خارج عن الطاعة و الهداية. كما ان خبر الواحد لا يقسم عند السنديين الى خبر عدل و خبر غير عدل بل يقسم الى خبر راو صحيح و خبر راو غير صحيح وهو اخص من العدل كما يعلم ففيه شروط كثيرة غير العدالة. والعدل هو المسلم حسن الظاهر، و اين هذا من شروط الراوي الصحيح الكثيرة المتكثرة؟

لاحظ ايها الاخ العزيز كيف ان السنة تصديق المسلمين و كيف جعل القران صفة الصدق و الصادقين ملازمة للمؤمنين و علامة لهم و عنوانا. وهذا الاصل يؤسس الى جواز الاخذ من المسلم ان لم يعلم منه كفر او فسق وهو التمرد المنطوي على خيث. ولا يثبت مثل هذه العظائم اقصد الكفر و الفسق الا بالعلم فلا ينفع الظن؛ ومنه روايات الاحاد والاجتهادات بل لا بد من اخبار توجب العلم. وهذا الاصل مما يشهد لاطلاقات حديث العرض الذي لم يميز بين المسلمين وهو المصدق باصول الاخوة و الولاية و حسن الظن.

اقول هذه الاصول اي الرد الى القران و السنة و تصديق الحق بعضه بعضها وكون المصدقية علامة الحق و اصالة صدق المسلم و تصديقه كلها بنفسها تدل على شرعية العرض اي عرض الاحاديث الظنية (الاحاد) المنسوبة الى الشرع على محكم القران و الثابت من السنة والاخذ بما وافقها و رد ما خالفها. ولما كان حديث العرض مصدقا لها ومصدقا بها فكان حقا والحمد لله.

ان العرض بالرد الى الثابت و التمسك بما وافقه هو من المصاديق الواضحة لامتثال امر الله تعالى بعدم الاختلاف و الفرقة قال تعالى (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا) اي فاجتمعوا على الحق وهو حبل الله كما قال تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) فليس الغاية هي الاجتماع ولو على باطل بل الغاية هي الاجتماع على الحق و التمسك به والحق ما له اصل وشاهد ومصدق من المعلوم الثابت. والعرض يحقق الاتصال المعرفي برد كل معرفة الى ما هو ثابت مما هو فوقها او قبلها معرفيا. و من الظاهر ان عرض ما هو مختلف فيه على محكم القران و السنة والاخذ بما وافقهما و ترك ما خالفهما رفعا للفرقة و دافعا لها ولو انه اتبع لقل الاختلاف بل لزال. فالعرض هو من امتثال الاعتصام بحبل الله وهو من اسباب الجماعة و عدم الفرقة. و الله الموفق.

إشارة: ان التحقق من صحة السند يقتضي مقدمة هي المعرفة باحوال الرواة وهذا يستوجب تتبع عورات المسلمين و اسقاط قولهم و بالظن وهذا كله مخالف للشرع قطعاً و قد بر بتبريرات اجتهادية لا وجه لها.

الثاني اعتبار عدالة الراوي

واستدل بقوله تعالى (نوا عدل منكم) و اعتبار العدالة في البيئة

وفيه ان الشهادة على الامر الحضوري الشهودي مختلف عن الخبر عن امر غيبي سابق وقوعه لا يمكن الحس به ولا التحقق منه. وثانيا ان ذوا عدل الظاهر انها بيان للمسلم وليس شرطا وهو الموافق لعلم القران بان الأصل في المؤمن العدالة. و ثالثا يعتبر في البيئة التعدد ولا يعتبر ذلك اهل السند و رابعا ان العدالة متحققة بالمسلم الا يعلم العكس و ليسما يصوره

البعض انه العكس فالمسلم عدل حتى يثبت غير ذلك. وعرفت الاحاديث المتقدمة التي دلت باطلاقها بل وبعضها نسا بعدم اعتبار البحث في حال الراوي المسلم، وغيرها أيضا دل على ذلك. كما انه لا ملازمة بين عدالة الراوي وصحة الصدور فان الخلل في النقل ليس متوقفا فقط على العدالة بل لا بد من ضبط جهات اخرى لا يمكن ضبها الا ظنيا كالسهو او التوهم.

الثالث: الاشكال على المعروض عليه والعارض

أشكل البعض على ان العرض على القران و السنة يقتضي المعرفة التفصيلية بهما والمعرفة بالتفسير والمحكم من غيره والمخصصات وان العرض هي من وظيفة الفقهاء وفيه ان العرض يكون على المعارف المعلومة لكل مسلم من الدين وانما أراد الشارع بالعرض على القران أي ما يعلم منه عند المسلمين وليس عند اهل التفسير ولا الفقهاء فالعرض يكون على المعارف الضرورية منهما وما صدق و اتصل بها والعرض وظيفة كل مسلم وليس مختصا بالفقهاء او اهل التفسير واهل الحديث. كما ان العرض على تلك المعارف الراسخة المعلومة من محكم القران وقطعي السنة والمعروض هو خصوص الحديث الظني وليس ما علم قطعا من السنة فان ما علم قطعا من السنة لا يعرض ولا يخالف المعلوم من محكم القران.

الخلاصة:

الحديث الصحيح بحسب القران والسنة وحسب منهج العرض والذي هو حق وصدق ويفيد العلم هو الحديث الذي له شاهد من الثابت المعلوم من المعارف المستفادة من محكم القران وقطعي السنة. وباختصار هو الحديث الذي له شاهد من القران. فالحديث الذي له شاهد من القران فهو حديث صحيح والحديث الذي ليس شاهد من القران فهو حديث ضعيف.

مسألة: حجية الحديث الضعيف
المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم و الحمد لله رب العالمين والصلاة و السلام على خير خلقه محمد و اله الطيبين الطاهرين. ربنا اغفر لنا لاخواننا المؤمنين.

ان الايات و الروايات مستفيضة بجواز العمل بالحديث الموافق للقرآن و السنة من دون اعتبار بسنده وهذا ما يصدقه الكتاب باصالة تصديق المؤمن و قاعدة اعتبار المصدقية و قاعدة الرد الى الله و الرسول ؛ قال تعالى (وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤَدُّونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ) و عن ابي جعفر عليه السلام قال : يعني يصدق الله ويصدق المؤمنين، و عن ابي عبدالله عليه السلام عليه السلام قال: يقول : يصدق الله ويصدق للمؤمنين. و عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه و آله) إن الله (عز و جل) خلق المؤمن من عظمة جلاله و قدرته، فمن طعن عليه، أو رد عليه قوله، فقد رد على الله (عز و جل) و عن ابي عبد الله عليه السلام قال: إذا اتهم المؤمن أخاه انماث الايمان في قلبه كما ينماث الملح في الماء و قال تعالى (وَأْمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ) و قال تعالى (وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ) و قال تعالى (وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ) و قال تعالى (فَإِنْ تَنَارَ غَتُّمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) و قال تعالى (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) و قال ابو عبد الله عليه السلام :كل شئ مردود الى كتاب الله و السنة. و لقد شرحنا ذلك مفصلا في كتابنا "منهج العرض" الذي اشتمل على ايات و روايات تدل بصريحها او باطلاقها على حجية الحديث الموافق للقران و السنة و ان كان سنده ضعيفا بحسب الاصطلاح، وهنا نورد أربعين حديثا يدل صراحة او بالاطلاق التام على حجية الحديث الضعيف اصطلاحا ان كان موافقا للقران و السنة و عدم اعتبار المخالف لهما و ان كان سنده صحيحا. والمسألة من أصول العلم والعمل التي يعتبر فيها العلم بالاتفاق، و مع انه يكفي فيها العلم العادي الا ان استفاضة النقل بحجية الحديث المحكم- اي الموافق للقران و السنة- وان كان ضعيف السند موجب للعلم باعلى درجاته. هذا وان من احاديث الكتاب ما هو صحيح او معتبر بحسب الاصطلاح وان كان التصحيح و الاعتبار السندي يوجب الظن لا العلم الا ان استفاضة النقل تلك موجبة للعلم عرفا و عقلا و هو ما يعتبر في هذه المسألة بالاتفاق وان كان الحق ان كل ما وافق القرآن و السنة مفيد للعلم و العمل. وانا نجد ان الروايات تصف ما ينسب اليهم بالحديث وان كان مخالفا للقرآن و السنة لذلك اثبت هذه اللفظة بدل لفظه "الخبر" المشهور استعماله للضعيف وجعلته على فصلين الاول خاص بالاحاديث التي هي نص في حجية الحديث الضعيف والثاني فيما يدل باطلاقه على ذلك. و هذه الاحاديث بموافقتها للقرآن و السنة الثابتة و تصديقها بها هي محكمة تفيد العلم والعمل و ما خالفها يكون متشابهها لا يعمل بظاهره، و الله المسدد.

الفصل الاول : الاحاديث التي هي نص في حجية الحديث الضعيف سندا

الحديث الاول

المحاسن: عنه عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن عبد الله بن أبي يعفور قال علي و حدثني الحسين بن أبي العلاء أنه حضر ابن أبي يعفور في هذا المجلس قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن اختلاف الحديث يرويه من يثق به و فيهم من لا يثق به فقال إذا ورد عليكم حديث فوجدتموه له شاهد من كتاب الله أو من قول رسول الله (صلى الله عليه و اله) و إلا فالذي جاءكم به أولى به .

الحديث الثاني

المحاسن : عنه عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال قال المسيح (عليه السلام) يا معشر الحواريين ما يضركم من نتن القطران إذا أصابكم سراجة خذوا العلم ممن عنده ولا تنظروا إلى عمله.

الحديث الثالث

المحاسن: عنه عن محمد بن علي عن وهيب بن حفص عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) و رواه أحمد بن أبي عبد الله عن الوشاء عن علي بن أبي حمزة عن أبي

بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال إن كلمة الحكمة لتكون في قلب المنافق فتجلجل حتى يخرجها.

الحديث الرابع

المحاسن: عنه عن محمد بن إسماعيل (بن بزيع) عن جعفر بن بشير عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) أو عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال لا تكذبوا الحديث إذا أتاكم به مرجئي و لا قدري و لا حروري ينسبه إلينا فإنكم لاتدرون لعله شيء من الحق فيكذب الله فوق عرشه .

الحديث الخامس

المحاسن عنه عن الحسين بن يزيد النوفلي عناسماعيل بن أبي زياد السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن آبائه (عليهم السلام) عن رسول الله (صلى الله عليه و اله) قال غريبتان كلمة حكمة من سفيه فاقبلوها و كلمة سفه من حكيم فاغفروها.

الحديث السادس

غيبية الطوسي: أبو محمد المحمدي، عن أبي الحسين محمد بن الفضيل بن تمام، عن عبد الله الكوفي خادم الشيخ الحسين بن روح رضي الله عنه قال: سئل الشيخ - يعني أبا القاسم رضي الله عنه - عن كتب ابن أبي الغرأقر بعد ما ذم وخرجت فيه اللعنة فقيل له: فكيف نعمل بكتبه وبيوتنا منها ملبئ؟ فقال: أقول فيها ما قاله أبو محمد الحسن بن علي صلوات

الله عليهما وقد سئل عن كتب بني فضال فقالوا: كيف نعمل بكتبهم وبيوتنا منها مليء؟ فقال عليه السلام: خذوا بما رووا وذرّوا ما رأوا .

الحديث السابع

امالي الطوسي: جماعة، عن ابي المفضل، عن جعفر بن محمد العلوي، عن أحمد بن عبد المنعم، عن حماد بن عثمان، عن حمران، قال: سمعت علي بن الحسين عليهما السلام يقول: لا تحقر اللؤلؤة النفيسة أن تجتلبها من الكبا الخسيصة فإن أبي حدثني قال: سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول: إن الكلمة من الحكمة لتتلجج في صدر المنافق نزاعاً إلى مظانها حتى يلفظ بها فيسمعها المؤمن فيكون أحق بها وأهلها فيلقفها.

الحديث الثامن

تفسير العياشي: عن محمد بن مسلم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام يا محمد ما جاءك في رواية من بر أو فاجر يوافق القرآن فخذ به، وما جاءك في رواية من بر أو فاجر يخالف القرآن فلا تأخذ به.

الحديث التاسع

المحاسن: علي بن عيسى القاساني، عن ابن مسعود الميسري، رفعه قال قال المسيح (ع) خذوا الحق من أهل الباطل و لا تأخذوا الباطل من أهل الحق كونوا نقاد الكلام فكم من ضلالة زخرفت بأية منكتاب الله كما زخرف الدرهم من نحاس بالفضة المموهة النظر إلى ذلك سواء و البصراء به خبراء .

الحديث العاشر

المحاسن : عنه عن علي بن سيف قال قال أمير المؤمنين (عليه السلام) خذوا الحكمة و لو من المشركين.

الحديث الحادي عشر

بصائر الدرجات: محمد بن عيسى، عن محمد بن عمرو، عن عبد الله بن جندب، عن سفيان بن السمط، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك إن الرجل ليأتينا من قبلك فيخبرنا عنك بالعظيم من الأمر فيضيق بذلك صدورنا حتى نكذبه، قال: فقال أبو عبد الله

عليه السلام: أليس عني يحدثكم؟ قال: قلت: بلى. قال: فيقول لليل: إنه نهار، وللنهار: إنه ليل؟ قال: فقلت له: لا. قال: فقال: رده إلينا فإنك إن كذبت فإنما تكذبنا. و في لفظ اخر (ان رجلا يأتينا من قبلكم يعرف بالكذب).

الحديث الثاني عشر

امالي الطوسي: جماعة، عن أبي المفضل، عن عبيد الله بن الحسين بن إبراهيم العلوي، عن محمد بن علي بن حمزة العلوي، عن أبيه، عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الهيبة خيبة، والفرصة خلسة، والحكمة ضالة المؤمن فاطلبوها ولو عند المشرك، تكونوا أحق بها وأهلها.

الحديث الثالث عشر

كتاب زيد الزراد، عن جابر الجعفي، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إن لنا أوعية نملأوها علما وحكما، وليست لها بأهل فما نملأوها إلا لتنتقل إلى شيعتنا فانظروا إلى ما في

الأوعية فخذوها، ثم صفوها من الكدورة، تأخذونها بيضاء نقية صافية وإياكم والأوعية فإنها وعاء فتنكبوها.

الحديث الرابع عشر

الطبرسي في الاحتجاج: ومما أجاب به أبو الحسن علي بن محمد العسكري عليهما : : إذا شهد الكتاب بتصديق خبر وتحقيقه فأنكرته طائفة من الامة وعارضته بحديث من هذه الأحاديث المزورة صارت بإنكارها ودفعها الكتاب كفارا ضلالا.

الحديث الخامس عشر

النهج: قال عليه السلام : الحكمة ضالة المؤمن فخذ الحكمة ولو من أهل النفاق.

الفصل الثاني: الاحاديث التي تدل باطلاها على حجية الحديث الضعيف سندا.

الحديث السادس عشر

الاحتجاج: عن أبي جعفر الثاني عليه السلام : أنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله في حجة الوداع: قد كثرت علي الكذابة وستكثر فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار فإذا أتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وسنتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به.

الحديث السابع عشر

قرب الإسناد عن ابن طريف عن ابن علوان، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: قرأت في كتاب لعلي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إنه سيكذب علي كما كذب علي من كان قبلي فما جاءكم عني من حديث وافق كتاب الله فهو حديثي، وأما ما خالف كتاب الله فليس من حديثي.

الحديث الثامن عشر

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بNDAR معاً، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن : حدثني هشام بن الحكم أنه سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا تقبلوا علينا حديثاً إلا ما وافق القرآن والسنة أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدمة، فإن المغيرة بن سعيد لعنه الله دس في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه واله.

الحديث التاسع عشر

المحاسن: عنه عن أبيه عن علي بن النعمان عن أيوب بن الحر قال سمعت أبا عبد الله ع يقول كل شيء مردود إلى كتاب الله و السنة و كل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف .

الحديث العشرون

المحاسن: عنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن كليب بن معاوية الأسدي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال ما أتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل .

الحديث الحادي والعشرون

المحاسن: عنه عن أبي أيوب المدائني عن ابن أبي عمير عن الهشامين جميعا و غيرهما قال خطب النبي (ص) فقال أيها الناس ما جاءكم عنبي يوافق كتاب الله فأنا قلته و ما جاءكم يخالف القرآن فلم أقله .

الحديث الثاني و العشرين

المحاسن: عنه عن الحسن بن علي بن فضال عن علي عن أيوب عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه و اله) إذا حدثتم عني بالحديث فأنحلوني أهناؤه و أسهله و أرشده فإن وافق كتاب الله فأنا قلته و إن لم يوافق كتاب الله فلم أقله .

الحديث الثالث و العشرين

المحاسن: عنه عن النوفلي عن السكوني عن أبيعبد الله (عليه السلام) عن آبائه عن علي (عليه السلام) قال إن علي كل حق حقيقة و علي كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به و ما خالف كتاب الله فدعوه .

الحديث الرابع و العشرون

الاحتجاج: عن أبي جعفر الثاني عليه السلام أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله فإذا أتاكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وسنتي فما وافق كتاب الله وسنتي فخذوا به وما خالف كتاب الله وسنتي فلا تأخذوا به.

الحديث الخامس و العشرون

رجال الكشي: محمد بن قولويه، والحسين بن الحسن بن بندار معا، عن سعد، عن اليقطيني، عن يونس بن عبد الرحمن عن علي أبي الحسن الرضا عليه السلام : قال لا تقبلوا علينا خلاف القرآن فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن وموافقة السنة، إنا عن الله وعن رسوله نحدث، ولا نقول: قال فلان وفلان فيتناقض كلامنا، إن كلام آخرنا مثل كلام أولنا، وكلام أولنا مصداق لكلام آخرنا، وإذا أتاكم من يحدثكم بخلاف ذلك فردوه عليه وقولوا: أنت أعلم و ما جئت به.

الحديث السادس و العشرون

تفسير العياشي: عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله - في خطبة بمنى أو مكة - : يا أيها الناس ما جاءكم عني يوافق القرآن فأنا قلته، وما جاءكم عني لا يوافق القرآن فلم أقله.

الحديث السابع و العشرون

تفسير العياشي عن الحسن بن الجهم، عن العبد الصالح عليه السلام قال: إذا كان جاءك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا فإن أشبههما فهو حق وإن لم يشبههما فهو باطل.

الحديث الثامن و العشرون

معاني الاخبار: أبي، عن محمد العطار، عن سهل، عن جعفر بن محمد الكوفي، عن عبد الله الدهقان، عن درست، عن ابن عبد الحميد، عن أبي إبراهيم عليه السلام قال: قال رسول الله (ص) ألا هل عسى رجل يكذبي وهو على حشاياه متكئ؟ قالوا: يا رسول الله ومن الذي يكذبك؟ قال: الذي يبلغه الحديث فيقول: ما قال هذا رسول الله قط. فما جاءكم عني من حديث موافق للحق فأنا قلته وما أتاكم عني من حديث لا يوافق الحق فلم أقله .

الحديث التاسع و العشرون

الكافي: علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن حريز قال: كانت لإسماعيل بن أبي عبد الله دنانير وأراد رجل من قريش أن يخرج إلى اليمن فقال إسماعيل: يا أبت إن فلانا يريد الخروج إلى اليمن وعندي كذاو كذا ديناراً، أفترى أن أدفعها إليه يبتاع لي بها بضاعة من اليمن؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: يا بني أما بلغك أنه يشرب الخمر؟ فقال: هكذا

يقول الناس، فقال: يا بني إن الله عز وجل يقول في كتابه: يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين. يقول: يصدق لله ويصدق، للمؤمنين فإذا شهد عندك المؤمنون فصدقهم.

الحديث الثلاثون

الكافي : حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن حماد بن بشير عن ابي عبدالله عليه السلام قال : اني اردت ان استبضع بضاعة إلى اليمن فأتيت ابا جعفر عليه السلام فقلت له : اني اريد ان استبضع فلانا فقال لي : اما علمت انه يشرب الخمر ؟ فقلت : قد بلغني من المؤمنين انهم يقولون ذلك ، فقال لي : صدقهم فان الله عزوجل يقول : " يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين " .

الحديث الحادي و الثلاثون

امالي الصدوق: أحمد بن علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه علي، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال: إن على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به وما خالف كتاب الله فدعوه.

الحديث الثاني و الثلاثون

العيون: أبي، وابن الوليد، عن سعد، عن المسمعي، عن الميثمي عن الرضا عليه السلام انه قال فما ورد عليكم من خبرين مختلفين فاعرضوهما على كتاب الله فما كان في كتاب الله موجودا حلالا أو حراما فاتبعوا ما وافق الكتاب، وما لم يكن في الكتاب فاعرضوه على سنن رسول الله صلى الله عليه واله، فما كان في السنة موجودا منهيًا عنه نهى حرام، أو مأمورا به عن رسول الله صلى الله عليه واله أمر إلزام فاتبعوا مما وافق نهى رسول الله صلى الله عليه واله وأمره، وما كان في السنة نهى إعافة أو كراهة ثم كان الخبر الآخر خلافه فذلك رخصة فيما عافه رسول الله صلى الله عليه واله وكرهه ولم يحرمه، فذلك الذي يسع الأخذ بهما جميعا، أو بأيهما شئت وسعك الاختيار من باب التسليم والاتباع والرد إلى رسول الله صلى الله عليه واله، وما لم تجده في شيء من هذه الوجوه فردوا إلينا علمه فنحن أولى بذلك، ولا تقولوا فيه بآرائكم، وعليكم بالكف والتثبت والوقوف وأنتم طالبون باحثون حتى يأتيكم البيان من عندنا.

الحديث الثالث و الثلاثون

الراوندي في الرسالة: بإسناده عن الصدوق، عن أبيه، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فاعرضوهما على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فذر. ت: هذا هو المصدق من هذا الحديث.

الحديث الرابع و الثلاثون

ما: المفيد، عن ابن قولويه، عن الكليني، عن علي، عن أبيه، عن اليقطيني عن يونس، عن عمرو بن شمر، عن جابر عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام قال: انظروا أمرنا وما جاءكم عنا، فإن وجدتموه للقرآن موافقا فخذوا به، وإن لم تجدوه موافقا فردوه، وإن اشتبه الأمر عليكم ففقوا عنده، وردوه إلينا حتى نشرح لكم من ذلك ما شرح لنا .

الحديث الخامس و الثلاثون

ثواب الاعمال: أبي، عن علي بن موسى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام، عن صفوان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من بلغه شئ من الثواب على شئ من الخير فعمله كان له أجر ذلك وإن كان رسول الله صلى الله عليه واله لم يقله.

الحديث السادس و الثلاثون

المحاسن: أبي، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من بلغه عن النبي صلى الله عليه واله شئ من الثواب فعمله كان أجر ذلك له وإن كان رسول الله صلى الله عليه واله لم يقله .و في الكافي عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم مثله.

الحديث السابع و الثلاثون

المحاسن: سن: أبي، عن أحمد بن النضر، عن محمد بن مروان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من بلغه عن النبي صلى الله عليه واله شئ من الثواب ففعل ذلك طلب قول النبي صلى الله عليه واله كان له ذلك الثواب وإن كان النبي لم يقله.

الحديث الثامن و الثلاثون

الحديث التاسع و الثلاثون

الحديث التاسع والثلاثون: التبيان؛ الطوسي عن رسول الله صلى الله عليه واله انه قال ((إذا جاءكم عني حديث، فاعرضوه على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط)). ذكره رحمه الله تعالى في مقدمة الكتاب محتجا بها ، قال وروى عنه صلوات الله عليه انه قال: (إذا جاءكم عني حديث، فاعرضوه على كتاب الله،

فما وافق كتاب الله فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط) وروي مثل ذلك عن
أئمتنا عليهم السلام.

الحديث الأربعون

مجمع البيان؛ الطبرسي قال قال النبي صلى الله عليه واله: إذا جاءكم عني حديث
فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فاقبلوه، وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط.

مسألة: متشابه الحديث

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم و الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على خير خلقه محمد و
اله الطيبين الطاهرين .

هذه رسالة مختصرة في متشابه الحديث وفق المنهج العرضي اي عرض الحديث على
القران. وهي مدخل الى علم متشابه الحديث.

لقد اكدت الشريعة ووفق سيرة العقلاء انه لا ينبغي العمل بالظن، والعرض اي عرض
الحديث على القرآن وظيفته اخراج الرواية من الظن الى العلم بالشواهد المصدقات. لذلك
فكل فائدة العرض هو معرفة الحديث المفيد للعلم مما لا يفيدته والاول هو ما وافق القران
بشاهد منه و الثاني هو ما خالفه بعدم الشاهد. ولا ريب ان العلم والاطمئنان محتاج الى
الشواهد والمصدقات، وما واقعية الواقع واحكامه الا بسبب التناسق والاتساق بوجود

الشواهد والمصدقات للحدوث، والا حكمنا على الحدث الذي ليس له شاهد بالغرابة والشذوذ فيكون متشابهاً. فالانساق علامة الاحكام والغرابة علامة التشابه.

لقد جاءت اخبار شارحة بان العمل بما له شاهد وما هو واضح و ما هو بين وما عليه حقيقة ونور وهو المحكم وما لا يكون كذلك فهو متشابه. فالحديث عند عرضه على القران والسنة فهو اما له شاهد منهما و عليه حقيقة ونور فيطمأن اليه ويقبل و يعتمد او انه ليس كذلك فلا يطمأن له ولا يقبل و لا يعتمد وهو المتشابه. ومع ان هذه المعرفة يصدقها الوجدان والفترة الا ان جميع تلك المفاهيم و الاحكام جاءت بها النصوص الشرعية الموجبة للعلم والاطمئنان و المصدقة بالقران و السنة. و النوع الاول من الحديث اي الذي له شاهد هو المصدق وهو المتصل معرفيا وله اصل وهو المحكم وهو السنة ويفيد العلم والعمل و يتعين العمل به، و اما غيره فهو الظن وهو غير مصدق وهو المنقطع معرفيا وليس له اصل فلا يفيد العلم و العمل وهو المتشابه.

فالحديث المحكم حديث له شاهد ومصدق من القرآن، وهو حجة يعمل به واما المتشابه فحديث ليس له شاهد او مصدق من القرآن. وهو ليس بحجة فلا يعمل به.

لقد بينا فيما سبق ان العرض اخراج للحديث من الظن الى العلم و الحديث الاحادي ظن سواء كان صحيح السند او ضعيفه، و ادلة العرض اثبتت الاطلاق اي ان كل ما وافق القران بشواهد له يعمل به و كل ما خالف القران لا يعلم به. ومن هنا فالحديث الصحيح سندا قد يكون موافقا للقران والسنة او مخالفا ، و كذلك الخبر الضعيف سندا قد يكون موافقا او مخالفا. والخبر الموافق يتعين العمل به مطلقا وان كان ضعيف السند و المخالف لا يعمل به مطلقا وان كان صحيح السند. وعرفت ان الموافقة هي وجود شواهد ومصدقات و اتصال معرفي وان يكون عليه حقيقة ونور ليخرج من الظن الى العلم ويكون في النفس نحو اطمئنان ليكون علما عرفا وله واقعية وهو المحكم. والمخالفة هي عدم الشاهد فلا اصل له وهو منقطع و هو ظن وليس عليه حقيقة او نور وهو المتشابه.

وهنا مسائل:

مسألة (١) عرض الاحاديث على القران و السنة

قال تعالى (فَإِنْ تَنَارَ عُثْمٌ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) و قال تعالى (وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانِ عَزِيزٍ) و قال تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا) و في مصدقة ابن علوان، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام قال: قرأت في كتاب لعلي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه واله قال: إنه سيكذب علي كما كذب علي من كان قبلي فما جاءكم عني من حديث وافق كتاب الله فهو حديثي، وأما ما خالف كتاب الله فليس من حديثي. و في مصدقة علي بن أيوب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: إذا حدثتكم عني بالحديث فانحلوني أهنأه وأسهله وأرشدته، فإن وافق كتاب الله فأنا قلت،

وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله. و في مصدقة هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله - في خطبة بمنى أو مكة - : يا أيها الناس ما جاءكم عني يوافق القرآن فأنا قلت، وما جاءكم عني لا يوافق القرآن فلم أقله. و في مصدقة الهشامين جميعا وغيرهما قال: خطب النبي صلى الله عليه واله بمنى فقال: أيها الناس ما جاءكم عني فوافق كتاب الله فأنا قلت، وما جاءكم يخالف القرآن فلم أقله. و في مصدقة أيوب بن الحر قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كل شئ مردود إلى كتاب الله والسنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف. و غير ذلك كثير . فيكون الواجب عند تبيين الاخبار عرضها على القرآن و السنة ، و هذا هو منهج العرض وهو المنهج الحق ، و اما المنهج السندي بالثبوت بالسند و ردّ الاخبار المصدقة بحجة ضعف السند و قبول الاخبار غير الصدقة بحجة صحة السند فلا دليل عليه .

مسألة (٢) : محكم الحديث و متشابهه

عن الرضا عليه السلام أنه قال: إن في أخبارنا متشابهها كمتشابه القرآن، و محكما كمحكم القرآن، فردوا متشابهها دون محكمها. و عنه عليه السلام عن الرضا عليه السلام قال: من رد متشابه القرآن إلى محكمه هدي إلى صراط مستقيم، ثم قال عليه السلام: إن في أخبارنا متشابهها كمتشابه القرآن، و محكما كمحكم القرآن، فردوا متشابهها إلى محكمها، و لا تتبعوا متشابهها دون محكمها فتضلوا.

مسألة (٣): العرض للمضمون و ليس للرواية

و لأنّ المتشابه و المطروح قد يكون بزيادة او بجزء من حديث او كل الحديث ، فإنّ الحديث متعدد المضامين و الذي يكون بعضها نقياً و بعضها غير نقي ، فإنّ الاطلاقات السابقة تشمل كل منهما ، اي اطلاقات ما وافق الكتاب و السنة يشمل المضمون النقي و لا يضر بذلك وجود مضمون غير نقي معه في الحديث نفسه و كذا العكس . و من هنا فاذا لم يكن الحديث كله غير نقي متشابه او مطروح ، فانه يصح اعتماد النقي من مضامينه . لذلك سيتقسم الاخبار الى قسمين

- ١- حديث فيه مضمون جزئي متشابه (المتشابه الجزئي)
- ٢- حديث كله متشابه تعددت مضامينه ام كانت واحدا . (المتشابه الكلي)

مسألة: نحو كتاب موحد للسنة

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين.

كل السنة حديث وليس كل الحديث سنة، ومن هنا فانا ادعو الى كتاب موحد للسنة وليس للحديث لان الحديث منه باطل ومنه حق اما السنة فكلها حق. والسنة تظهر بشكل حديث. وهو كتاب موحد بان جميع المسلمين يرجعون اليه ويحتجون به. وهو كتاب واحد لانه سنة من اوله الى اخره وكل احاديثه حق وعلم وكلها سنة وبالاتفاق بين جميع المسلمين وليس هناك كتاب اخر يشتمل على السنة من اوله الى اخره غيره فهو كتاب واحد وحيد في السنة. وهو للسنة وليس للحديث لان الحجة هو السنة بعد القران وليس الحديث أي ليس مطلق الحديث، فهو كتاب للحجة وهي السنة وليس للحديث الذي يحمل السنة ويمكن وصف عباراته بانها احاديث. فيكون لدينا قران في المصحف يتكون من آيات ولدينا سنة في الكتاب يتكون من احاديث اي لدينا (مصحف القران الكريم) ولدينا (كتاب السنة الشريفة). وكل مسلم يرجع اليه باطمئنان كامل انه السنة كما يرجع الى المصحف باطمئنان كامل انه القران.

حينما يكون الاعتماد في المعرفة الشرعية على المتن، ومعرفة الحق بالمتن، من دون النظر الى السند، فان جميع احاديث المسلمين ستكون لكل المسلمين بلا تمييز، ويكون بالإمكان استخراج الأحاديث التي لها شاه ومصدق من القران وتجمع في كتاب واحد كله سنة. وهنا اطرح دعوة عمل كتاب موحد للسنة الشريفة يعتمده ويحتج به جميع المسلمين كما يفعلون مع القران.

وهنا ابين الأسس العلمية والعملية لهذه الغاية والعملية الإجرائية لإنجاز ذلك.

الأسس العلمية

هذه الأسس أصول ومعارف قرآنية سننية عقلانية وجدانية تؤسس وتهيئ الأرضية نحو عملية توحيد الحديث.

لا وجه لاختلاف المسلمين

ان الوجدان الإنساني واحد، واله المسلمين واحد، ونبي المسلمين واحد، وكتاب المسلمين واحد، فمن اين يأتي الاختلاف. يقول مصطفى قاسم (والاختلاف والتنوع يكونان في كل شيء، ولكنه عندما يكون في الدين؛ فعلينا أن نعلم أن الحق عند الله واحد، وما عدا ذلك فهو من باب الاجتهاد، فمن أصاب فله أجران، ومن أخطأ فله أجر واحد، وبما أن الحق عند الله واحد، فإن الله سوف يخبر به عباده، ولكن ليس في الدنيا، بل عند مرجعهم إليه) (١) كما قال في الذكر الحكيم: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (٢) انتهى.

أقول ان الاختلاف في الدين لا مبرر له لا شرعا ولا عقلا ولا عرفا. في امة الاعتدال. يقول بليل عبد الكريم (والمتأمل في حركة "التفرق" التي حصلت في الأمة الإسلامية، والناظر في سمات الفرق، كحركات الغلو والتكفير وغيرها في القديم والحديث - يجد أن النفسية "الغالية" هي نفسية مهياة ابتداءً إلى تقبل "الغلو". (٣) . اذن فلا بد ان يختفي الاختلاف في امة الاعتدال من اهم حقل معرفي عند الانسان الا وهو المعرفة الدينية.

سبب اختلاف المسلمين

النص العربي المبين لا يكون سببا للاختلاف، والوجدان اللغوي الراسخ لا يكون سببا للاختلاف وانما الاختلاف جاء من التمثهه والمدارس والمباني وهنا يبرز دور المصطلح في رزع الخلاف يقول صلاح إسماعيل (المصطلحات المجملة:

هي ما حوى في دلالاته المفاهيم الهلامية غير المنضبطة، وما احتوى في لازمه - لا مطابقة - محظوراً شرعياً، أو نقيضاً لما اصطلح عليه، فظاهر لفظه غير باطن معناه، كأنما وجد لخاصته دون غيرهم، فيتشابه مع غيره من المفردات، ويغايرها في الدلالة، فيلبس الحق بالباطل، ويدلس الخطأ بالصواب، وعدم تحديدها يكون سبباً في وقوع الخلاف والشقاق، والتداخل الدلالي؛ لأن عملية انتقال المفهوم من الاستعمال التخصصي "الاصطلاحي" ومجال الجماعة العلمية إلى مخاطبة عموم الناس - يكتنفها شيء من الخطورة؛ حيث يأخذ اللفظ الواحد معاني شتى، طبقاً لمستويات الخطاب وجمهوره، وبدلاً من عمليات الوضع المنظم، التي كان ينبغي أن تتم داخل الجماعة المخاطبة؛ لتحقيق هدف

توصيل المعلومات) (٤) وفي الواقع ليس لهذه العملية دور كبير بل الدور الكبير هو في خلق المصطلحات في معارف شعبية عامية.

ان سبب الاختلافات هو الاختلاف في طرح فهم النص رغم وحدته تعبيراً ومعرفة بسبب الابتعاد عن التعبير العامي والفهم الوجداني له واعتماد الفهم التخصصي الغريب. أي الاصطلاح. ان الاصطلاحية غرابية تعبيرية وهي سبب قوي وأول للاختلاف. يقول ابن تيمية (إن كثيراً من نزاع الناس سببه ألفاظ مجملة مبتدعة، ومعان مشتبهة، حتى تجد الرجلين يتخاصمان، ويتعاديان على إطلاق ألفاظ ونفيها. (٥) يقول خليل الحدري (فالمصطلحات الوافدة، يمكن أن تزامم المصطلحات الأصلية للأمة، والمفاهيم الأصلية في شتى مناحي حياتها، لتحاول ترحيلها من الساحة العلمية والثقافية الإسلامية شيئاً فشيئاً، تمهيداً لترحيل ما تعبر عنه من معتقد، أو فكر، أو خلق أصيل" (٦).

نحو اسلام بلا مذاهب

الإسلام يقوم على فهم واضح وبسيط لنصوص الشريعة من آيات وأحاديث. (٧) ووحدة الفهم هذه الراسخة فينا كبشر هي المدخل الى اسلام المؤمنين المسلمين كافة بلا طوائف ولا مذاهب. كما قال الله تعالى (هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ) (٨)

سبب ظهور المذاهب

ان المنهج الوضعي التأجيلي للتعلم بتفصيل المواضيع دفعة واحدة وفي مطولات مع المناقشات والتشكيكات هو أحد اسباب الاختلاف وظهور المذاهب بسبب عدم الانطلاق من معرفة راسخة موحدة وكثرة المناقشات في المواضيع قبل الاتفاق، بينما المنهج التسليمي النزولي للتعلم يقدم أرسخ المعارف أولاً ثم يبني وينتطور وفق الاتفاق وضمنه وفي دائرته مما يمنع الاختلاف. يقول المنجد (أن هذه المذاهب هي بمثابة مدارس لفهم الكتاب والسنة) (٩) ولشرعنة أكثر للتمذهب يقول المنجد (الناس ليسوا سواء في الاطلاع على نصوص الوحي ، ولا سواء في إمكانية فهم النصوص ، لذا ، فقد ارتضت طائفة كبيرة من المسلمين بتقليد هؤلاء الأئمة ، وبما أن الشهرة كانت لأولئك الأئمة الأربعة ، وكان لهم تلاميذ نشروا أقوالهم : صرت ترى ذلك المقلد "حنفيًا" أو "مالكيًا" أو "شافعيًا" أو "حنبليًا" (١٠) وفي الواقع ليس المدهش هو بيان الحقيقة الا ان المدهش ان الناس يعيشن هذه الحقيقة المخالفة للكتاب والسنة.

محور الشريعة

الشريعة فيها جوهر معرفي هي محور الدين ومعارفه الأساسية، وحول تلك المعرفة المحورية دوائر معرفية تعطي للدين مظهره الخارجي. جميع المعارف الطرفية تكون بحالة

موافقة تامة للمعرفة المحورية وتابعة لها اتجاهها ومضمونها. بل في الواقعة هي مشتقة منها. وهذا هو أسس العرض والرد الشرعي؛ أي عرض المعارف التي تنسب الى الشريعة الى محورها لبيان مدى موافقته وتناسقها معها وردها اليها عند الابتعاد بالتوجيه الحق. ووجود معارف إسلامية موحدة يعتقدونها ويقول بها كل مسلم امر واضح، وهذه المعارف هي المنطلق. (١١) وعن رابطة العلماء السوريين (انه قرر العلماء منذ زمن الشافعي رحمه الله، أن السنة النبوية الصحيحة تابعة للقرآن الكريم، بمعنى أنها بيان له، فلا تخالفه البتة، وهذا يدخل في وظيفة النبي صلى الله عليه وسلم التي هي بيان الكتاب، (١٢) قال تعالى: "وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون." (١٣) وقال تعالى: "وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يومنون." (١٤) وقال علماء الرابطة (أن مسلك عرض الأخبار على القرآن الكريم، هو مسلك الصحابة رضي الله عنهم) (١٥). اقل وهذا تام صحيح وقد حققته بنفسى (١٦). وخلص علماء الرابطة الى القول (وبهذا نرى أنه يتعين عرض الأخبار على الكليات الشرعية، وعلى رأسها كلي الشريعة وينبوع الحكمة القرآن الكريم، حتى تنجلي حقيقتها، ويظهر صحيحها من سقيمها، وهذا منهج سار عليه الصحابة الكرام ودأب عليه العلماء الأجلاء من بعدهم، مما ينبغي أن يصير مبدأ يحتكم إليه، وموثلا يرجع إليه، ومسلكا يعتصم به، من غير أن يكون مقتصرًا على حل الخلاف والتنازع في بعض الإشكالات العلمية فقط). (١٧) وهو قول جيل تام.

الانتماء الاسلامي

المسلمون يتحدون بالمعارف المحورية للدين ويتفقون على جوهر الشريعة، وان كان تفاوت معرفي فهو في المعارف الطرفية. الا انهم ينبغي الا يتعكسوا، لان التعاكس هنا مخالف لوحدة المعارف وتوافقها. فالمعارف الشرعية كلها متوافقة الا انها قد تتلون محليا او بعرض او صفة مميزة معينة الا ذلك التلون أولا يكون طرفيا وثانيا لا يكون متعاكسا. فالجانز من التلون الطرفي يجوز ان يكون بالتعريف كالمهاجرين والأنصار مثلا وليس بالتعاكس والفرقة كالبراءة والتباغض. بل ولا يصح ان يكون تمذهب يضيق الاخوة الإسلامية، يقول هاني ادريس (لم ينجح المسلمون في التحرر من أسر الموروث التاريخي. ولا زال المذهب والطائفة أكبر من الإسلام ومقاصده. وحين تأتي اللحظة التي نستطيع أن نجعل فيها الطائفة هي الأمة والمذهب هو الإسلام، سنكون قد حققنا ثورة على هذا الأسر التاريخي. ولا نغالي في الخيال أن نتحدث عن إسلام خارج إمكانات المذاهب التي هي بين أيدينا، ولكن الإسلام في منطقه العام وروحه الكلي الذي يشكل ضمير الأمة ومثال نشاطها المذهبي. إن الإسلام هنا حاكم على المذاهب وليس العكس). (١٨)

تحسين المعرفة الشرعية

ان الشريعة محصنة جدا بالمعارف الراسخة المحورية وبما هو محكم من القران، لذلك فمن السهل جدا كشف ومعرفة الابتعاد عن حقيقتها وجوهرها ومن السهل جدا تشخيص المعارف الغربية والمدعاة فيها. بل ان حجم الابتعاد عن الحق أيضا يمكن تحديده بوضوح وهذا كله بسبب الحصانة المنيعة لها الا ان الاهواء والاختيار الخاطئ هو الذي يؤدي الى الاختلاف والابتعاد.

تمييز الاختلاف

الحقيقة الشرعية لا تقبل الاختلاف والاختلاف ليس اختلاف وجهات النظر او اختلاف التصورات كما أحيانا يوصف، بل الاختلاف في الدين هو ظهور معارف تعاكس جوهر الشريعة وتبتعد عنها. في كل حالة اختلاف في الامة الإسلامية هناك جماعة الحق الواضح البين وجماعة الابتعاد عن الحق. والحق واضح جدا في كل صغيرة وكبيرة الا ان عوامل طارئة تقلل من إمكانية الرؤية.

اختفاء المذاهب

لا ريب انه ورد الامر بان تكون التسمية باسم (المسلمين المؤمنين) والمعنى هو اجتناب كل ما يضر بوحدة وعمل الجماعة المسلمة، واما التعريف والتمييز لأغراض معرفية او علمية او اظهر محبة فانه امر وجداني عرفي ان كان لا يضر بولاية الاسلام ولا اخوته ولا عمل المسلمين الجماعي، وهو لا يدخل في الفرقة وترك الجماعة والاعتصام بالوحدة. لكن لو كانت التسمية بقصد التبري من مسلم فهذا مخالف للمعارف الثابتة بل جاء النهي نصا فيها، وهو المراد قطعاً بالفرق والشيع والاختلاف وهو من التسمي بغير المسلمين والمؤمنين، فأما الفرقة والاختلاف فانها خلاف الوصايا واما التسمية فلأنها تعارض وحدة الاسم الجامع للولاية. ان المذاهب والطوائف ظهرت بفعل خصوصية الفقه وخاصيته وحينما يرجع الناس الى عمومية الفقه وعاميته تختفي التسميات. اجل حينما يصبح الفقه عامياً تختفي المذاهب. كما ان النهي عن التسمي بغير اسم (المسلمين المؤمنين) ثابت قرانا وسنة. (١٩)

جعل التسميات موضوعا لحكم شرعي

النهي عن غير تسمية (المسلمين المؤمنين) يختص بالتسميات المذهبية والطائفية التي تؤدي الى التبري من مسلم ومن اراد ان يتسمى باسم حبا وولاء خاصا فيصح الا ان يكون فيه براءة من مسلم. واطرها حينما تصبح التسمية هي المعرفة للإسلام ولا اسلام حق

غيرها وتسلب الشرعية من غيرها وتفرض البراء من الاخر وتفرض التولي للتسمية فهذا واضح البطلان، الخطر كله حينما تصبح التسمية موضوع لحكم شرعي برائي.

التعامل مع البدعة

الاسام واسع وولايته واسعة لذلك لا مجال للتبري من فاعل البدعة كشخص، ومع انني اناقش أصلا بوجود بدعة توجب شيئا غير التخطئة ا توجب شيئا زائدا على التنبيه، فان الغلو في عزل الأمور المحدثه ومساواة الفاعل والفعل بحيث يصبح للبدعة عنوان ينطوي على تولي وتبري هذا امر لا وجه له. ولذلك تبيح الطائفة جملة ممنوع جدا، بل تبيح الفاعل كلية ممنوع أيضا، وانما ان صح التبيح فهو للعقيدة او الفعل المعين لا غير. فعلينا اجتناب الفعل لا الفاعل لان الإسلام واسع وولاية الإسلام واسعة.

البراءة من العقيدة والعمل وليس من الفاعل او الطائفة

حينما يبتدع مبتدع عقيدة فاسدة او عملا باطلا، فالبراءة ينبغي ان تكون من تلك العقيدة وذلك العمل وليس من الشخص ولا ممن يتسمى باسمه او يتبعه اجمالا فلربما يكون المتبع لا يوافق في هذه العقيدة او هذا العمل. فالعقيدة الفاسدة يجب البراءة منها والعمل الباطل يجب اجتنابه وان كان صدر من قوم انت تنتسب إليهم والعقيدة الصحيحة ينبغي اعتناقها والعمل الصحيح ينبغي عمله وان صدر من قوم انت لا تنتسب إليهم. وهذا الكلام كله مع تميز الاسماء المدرسية مع انه لا وجه له الا انه واقع يحتاج الى وقت لكي يزول.

تقسيم الكتب الى كتابنا وكتبكم

لا دليل شرعي على تقسيم كتب الحديث او الفقه او أي علم من علوم الشريعة الى كتب اصحابنا واصحابكم وكتبنا وكتبكم حسب الطائفة او المذهب او المدرسة. بل الدليل على خلافه. وان اهم عامل من عوامل هذا التمييز و التفرقة هو علم الرجال وعلم الجرح والتعديل ومصطلح الحديث. وفي الواقع ان علمي الرجال والجرح والتعديل ومصطلح الحديث العروف هي العقبة الحقيقية امام وحدة المسلمين ووحدة كتبهم ووحدة معارفهم لذلك ينبغي اتخاذ قرار شجاع بتركها. ومن أراد تمييز الحديث الصحيح من السقيم عليه ان يعتمد منهج العرض الذي يتعامل مع جميع الاحاديث والاقوال و المعارف الدينية والكتب الإسلامية بشكل متساو من دون تمييز او تفرقة، فما كان له شاهد فهو حق وان لم يكن له شاهد فهو ظن.

تقسيم الرواة والفقهاء الى اصحابنا واصحابكم

لا دليل شرعي على تقسيم الرواة او الفقهاء او كتبهم الى اصحابنا واصحابكم وكتبنا وكتبكم حسب الطائفة او المذهب او المدرسة. بل الدليل على خلافه؛ قال تعالى (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ). (٢٠) وقال تعالى (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (٢١) وفي الحديث: نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يَبْلُغَهُ غَيْرَهُ فَإِنَّهُ رَبٌّ حَامِلٌ فِيهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ وَرَبٌّ حَامِلٌ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ. (٢٢) والاصل صدق المؤمن وسلامة فعله أي انه حجة فان كان لخبره شاهد كان علما يعمل به. (٢٣)

لا دليل على تكفير المسلم بعمل

بعد قول كلمة الايمان والتصديق والنطق بالشهادتين فانه لا دليل على جواز تكفير من قال ذلك باي عمل يفعله ما دام مصدقا وغير مكذب ولا يجوز التبري منه. بل الدليل على خلافه. قال تعالى (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) (٢٤) وقال تعالى (وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ) (٢٥) وقال تعالى (قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ * فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) (٢٦)

وفي الحديث

(أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَتَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتِنَا وَأَكَلُوا ذَبِيحَتِنَا وَصَلَّوْا صَلَاتِنَا فَقَدْ حَرَمْتَ عَلَيْنَا دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْنَاهُمْ. (٢٧)

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى) (٢٨)

وقال النبي صلى الله عليه و سلم : من استقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم وحسابه على الله (٢٩)

وسأل ميمون بن سياه أنساً ما يحرم دم العبد وماله فقال من شهد أن لا إله إلا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلواتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم. (٣٠)

شريعة الاختلاف

الكلام لا يقبل الا معنى واحدا، هذا هو الوجدان السليم، اما تبرير الاختلاف بل ادعاء وجوده في النص الشرعي بسبب خطأ المنهج هو امر مخالف للوجدان. عند الاختلاف فهناك مخطئ دوما، ولا يمكن تصحيح الكل، ولا يمكن تصحيح أحدهما الا وفق الوجدان السليم الصريح. التحيز والتوجيه لا يغير الواقع، الواقع امر ثابت، والتحيز وهم وشر وضرر. لذلك من المفيد جدا وجود مؤسسة توحيد المعارف تعتمد العلم ولا تتأثر بعوامل أخرى تندرج في المعارف من أكثرها رسوخ الى الأطراف باعتماد الشواهد والمصدقات. فاللاحق والتالي يجب ان يكون له شاهد ومصدق من السابق والثابت.

عدم جواز التبري من المسلم مطلقا

ان المقصد كله في الاعمال هو الله تعالى، فهو المقصود الحقيقي والنفسي للولاء والنصرة، ولان الله تعالى لا يحتاج الى ذلك فالمعنى ولاء المعارف المنزلة من قبله ونصرتها، وان هذا الولاء وهذه النصر ايضا ليست لحاجة الله تعالى اليها وانما لان الناس لا يبلغون حقيقتهم وهدايتهم الا بذلك، فهو بالتالي دفاع وولاء ونصرة لمعارفهم وأصلحهم. فالغاية والمقصد هو الله وليس ذات المعارف. وبملاحظة هذه الغاية والجهة وان المقصود هو الله فالمؤمن بإيمانه مصلح والايمان بذاته اصلاح والكون على الايمان اصلاح ويكون الانسان مؤمن يصبح مصلحا فيجب مولاته وعدم جواز التبري منه تحت أي عذر.

ان ولاية المؤمن واجبة دوما مهما صدر منه من فعل ولا يجوز التبري منه باي شكل، نعم يصح التبري من اعتقاداته الباطلة واعماله الطالحة واما هو فلا. ولا يشهد على المؤمن بكفر باي وجه لان هذا محال.

مسلم بلا طائفة

الشواهد والأدلة القرآنية والسنية تدل بشكل واضح وصريح ان الاسلام بلا طائفة وان المسلمون بلا طوائف.

ومسلم بلا طائفة هو مسلم لا يريد ان يصنف بحسب الطوائف والمذاهب، او ان يصنف المسلمين بحسب الطوائف والمذاهب وانما الكل مسلمون مؤمنون. فالمسلم بلا طائفة هو مسلم منفتح على جميع تفاسير المسلمين، ومنفتح على جميع روايات المسلمين ومنفتح على جميع اقوال علماء المسلمين. المسلم بلا طائفة يرى ان جميع المسلمين هم اخوته وجميع علماء المسلمين علماءهم وجميع رواة المسلمين هم رواة وجميع مفسري المسلمين هم مفسروه وجميع كتب المسلمين هي كتبه، الكل يؤخذ منه ان قال الحق. (٣١)

ان المسلم بلا طائفة دوما يقصد المعرفة ذاتها والتحرر من طريقها، فهو لا ينظر الى الطريق وانما ينظر الى المعرفة، فيأخذ المعرفة الحق من أي طريق ولا يأخذ المعرفة

الباطلة من أي طريق، فهو يعرف الحق بالحق ولا يعرفه بالناس او القائلين به او الحاملين له.

اسلام بلا طائفة

عرفت ان الدليل قائم على ان الإسلام بلا طائفة. واسلام بلا طائفة فيه جهتان؛ الاولى: من حيث التسمية فالمسلم بلا طائفة لا يقبل التصنيفات والتسميات بل الكل مسلمون مؤمنون. والثانية: طريقة تحصيل المعرفة فهو يقصد المعرفة الحقّة ولا ينظر الى طريقها فهو يقصد الحق ويعرف الحق بالحق وليس بالناس. (٣٢)

ولا ريب ان العقائد والاعمال هي معارف ولا ريب في امكان وجود اختلافات في تلك الجهات ومنها خطأ الا ان هذه الاختلاف لا تكون سببا للتصنيف والتمييز. وهذا ينبع وينتج من حقيقة قبول المسلمين كما هم بالمعنى العامل الواسع أي ان هناك مسلما مصيبا ومسلما مخطئا، كما ان هناك مسلما مطيعا ومسلما عاصيا. بمعنى كما ان هناك مخالفة عملية فهناك مخالفة علمية (اعتقادية).

الاعتصام بالقران والسنة الثابتة

لا ريب في ان الرجوع في المعرفة الى القران والسنة كفيلا بعصمة المعرفة، الا انه وبسبب العوامل الفردية قد يحصل اخفاق في معرفة الحق، ومن هناك يظهر الاختلاف وهو اختلاف غير شرعي ناتج عن عدم صحة المعرفة وعدم اعتصامها، وهناك طرق علاجية وهي التعاونية المعرفية واهم اشكالها الاتفاق على الاسس والانطلاق منها نحو التكامل بالرجوع والاحتكام الى القران والسنة الثابتة والاعتصام بهما.

أهمية تكامل التعليم والادارة

الناس المتدينون مجتمع والمجتمع يحل فيه كثير من الأمور التي تحتاج الى علاج والى عمل والى تدخل وهذا لا يكون الا بولاية وهي منحصرة بالنبى او ن يقوم مقامه وهذا هو الدليل الأساسي على وجود وصي للنبى في كل زمان.

لا ريب ان اكمل اشكال الإدارة والتعليم هو حكم النبي وحكم الوصي، فه ولي الامر قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (٣٣)

وحيثما لا تضع الامة الوصي في مكانه لا يسقط الغرض بتكامل الإدارة والتعليم ولا يتخلى الوصي عن وظيفته التصحيحية، ولا ريب ان عدم تولي الوصي للحكم هو خسارة كبيرة في التصحيح الاجتماعي والادارة والتعليم التام الا انه حينما لا يكون ذلك لا بد ان يبقى الاتصال موجودا بتعاليم الوصي.

ولاية التصحيح

عرفت ان ولاية التصحيح مختصة بالنبى او الوصي ولقد قال تعالى (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَأَلَوْا رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) (٣٤) لكن في حال غيابهما او عدم تسلّم الوصي الإدارة فان هذا الواجب لا يسقط بل ينبغي لجماعة المسلمين السعي دوما نحو التكامل في التصحيح اعتمادا على ما لديهم من موروث وعلم قال الله تعالى (اَنْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا اَوْ اَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ اِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (٣٥) وهذا يحتاج الى ولاية تكون وفق ضوابط الشريعة والتي تعين المصحح بانه لا بد ان يكون الاقرب في الصفات من الوصي علما وعدلا، وهذا لا يتعين بنفسه بل لا بد من اتفاق الجماعة أي الشورى بين المؤهلين والمرضيين من الجماعة.

التوصل الى المعرفة مباشرة او بواسطة

السلم يرجع الى القران والسنة بنفسه ومباشرة ولا دليل على اعتبار واسطة، الا ان القصور يجوز الاستعانة بعالم واذا كان الرجوع الى قول الغير قصدا للنص الشرعي من قران وسنة فهذا من استعماله للوصول اليهما وهو بالضبط كاستعمال اداة الفهم و النظر و السمع و الكتابة لأجل الوصول الى المعنى، فهكذا يكون الحال معه الا انه استعمال لوسيلة معنوية وليس مادية للوصول الى القران والسنة الذي قد يكون بوسيلة مادية كالسماع للكلام او النظر الى الكتابة او بوسيلة معنوية كالمضمون الذي يثبتته الانسان لنفسه وهكذا في اثبات النص او اثبات المعنى من قبل العالم فهو ايضا من استعمال وسيلة غيرية ولا فرق بين الوسائل المادية الذاتية والوسائل المعنوية الغيرية في التوصل الا انه لا بد ان تبلغ درجة من الاطمئنان باستقامة الاثبات سواء نقلا او دلالة. يمكن ان نسمي التوصل المادي الى المعرفة بالمعرفة المباشرة والتوصل المعنوي اليها بالمعرفة غير المباشرة أي بواسطة.

الاعتماد على الفقيه للتوصل الى السنة

كما اننا نستعمل اعيننا واذاننا ونعتمد بصرنا وسمعنا في معرفة النص، وكما نعتمد الكتب والروايات لمعرفة السنة، فانه يمكن ان نعتمد توضيح الاخر وشرحه للسنة ويكون هذا من الاعتماد المعنوي. ويسمى الرجوع الى قول العالم قصدا للقران والسنة بالتقليد له وهذا خطأ، لان التقليد هو رجوع الى الشيء نفسه وهذا لا يجوز الا للولي من نبى او وصي، واما غيره فهو وسيلة وطريق للوصول الى علم الولي أي الى القران والسنة. والانساب تسمية ذلك (اعتماد) كما اننا نعتمد السمع والنظر لقراءة القران والسنة ونعتمد النصوص المنقولة فإننا نعتمد اثبات المثبت للوصول الى القران والسنة.

التوصل الى السنة بالتفرع

ان المعرفة فيها اصول تتفرع منها فروع، والمعارف الاصلية هي القران والسنة لفظا ومعنى ونصا ومعرفة واما الفرع فهي منهما معنى ومضمونا ومعرفة. فعن ولاة الامر العترة عليهم السلام قالوا (علينا إلقاء الاصول إليكم وعليكم التفرع). (٣٦) وعنهم عليهم السلام (إنما علينا أن نلقي إليكم الاصول وعليكم أن تفرعوا). (٣٧)

والتفرع يسمى اجتهادا خطأ لان الاجتهاد معرفة لا تتفرع من أصل شرعي فهي ظن والتفرع هو تفرع من أصل فهي علم. ولا فرق في المعرفة الفرعية سواء كانت بإثبات معنوي ام مادي او انها بوسائل ذاتية ام غيري، انما المهم ان يكون كل ذلك بطريقة عرفية وجدانية عقلانية مستقيمة.

المعنى الاصيلي والمعنى الفرعي

من السهل جدا ان يعبر بلفظ قصير عن معنى يشمل كل شيء في الوجود كقوله تعالى (اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ) (٣٨) فان هذا اللفظ القصير المتكون من أربع كلمات لا يوجد شيء في الكون الا هو داخل في حكمه، بمعنى يمكننا ان نكون من هذه الجملة ما هو غير محدود من العبارات. هذه العملية أي التفرع ليست بفعل العقل بل بفعل المعنى وان كانت باجراء العقل. وهكذا فانه لا يوجد شيء في الكون الا وله حكم في القران والسنة بهذا الشكل، أي بوجود معنى أصلي يتفرع منه معان فرعية. وهذا من الأبواب التي يتفرع منها الف اباب بل الف الف باب.

النص اللفظي والنص الدلالي

المعاني الاصلية التي تكون بالنص القرآني او السني هي المعارف الشرعية الاصلية وهو قران وسنة لفظا واما ما يتفرع منها بطريقة عقلانية عادية واضحة فهي المعارف الشرعية الفرعية وهي من القران والسنة بالمعنى بالدلالة.

انتاجية العرفة امر لازم لها

من الواضح المعرفة منتجة لغاياتها من جهة العلم والعمل، فالمسلم يحقق باي اية يعرفها او حديث يعرفه معرفة متميزة لان هذا هو لازم المعرفة فيستدل بما عرف على ما يعمل او يعتقد، بشرط التناسق والتوافق، فالدليلية امر لازم للمعرفة والاستدلال امر طبيعي مباشرة لها لا يتأخر ولا يتخلف عنها فمن عرف اية او رواية استدل بها على عقيدة او عمل لان المعارف تنسم بالواقعية والانتاجية ولا يفه العقل ولا يعرف معرفة غير منتجةن واما الموجهات الدلالية من مخصصات او مقيدات فانها تنتج عند اكتسابها لا قبلها.

لا علم الا فيما يعلم

المعرفة اذا اكتسبت انتجت وهذا اصل معرفي، و المعرفة غير المكتسبة بعد لا تنتج مهما شك او احتمل وجودها. ولهذا فلا واقعية مطلقا للقول بامكانية الموجه الدلالي من مخصص او مقيد ولما يكتسب او يعلم. فلا علم الا بما علم ولا فعل الا بمعرفة مكتسبة فعلا و لا اثر الا ما عرف.

مقدمات الفقه الوجدانية

في المعارف العامة كالشريعة لا تحتاج الى اكثر من الفهم والادراك والمعارف الضروري الراسخة لكي تكتسب المعرفة وتعمل بها، و العمل هنا اقصد به العقيدة والعمل و المعرفة هنا الادلة، اي بمجرد ان تطلع على الدليل على اعتقاد او عمل فانه يتحقق عندك استفاضة وامتلاك وتحقق للعقيدة وطريقة العمل. والشرع معرفة عامة لا تحتاج الى مقدمات غير معرفة اللغة لمعرفة معارف الشريعة من النصوص .

المعرفة والعقل

من صفات العقل انه يتفاعل بالمعرفة، لكن هناك معارف تدعى يحصل للعقل عدم استقرار بشأنها. والعقل دقيق في الالتفات الى درجة علمية المعرفة، لكن اذا حكم على علمية معرفة فان العقل يحلل ويحكم على ان تلك الفرعيات هي علم وهنا تكمن خطورة ادعاء العلم، لذلك لا ينبغي مطلقا التقليل من خطورة ادعاء العلم في معرفة معينة لان العقل يقلد الادعاء الناتج من النفس لان العقل الة النفس وخصوصا اذا ساقته النفس حجج وبراهين على علمية معرفة، لكن مع ذلك يبقى في العقل دوما جانب يبحث عن الاستقرار والتناسق و التوافق ولا يذعن للدعاء ويحتاج الى معطيات كبيرة وكثيرة لاجل الإذعان. ويمكن القول ان الإذعان العقلي قسمان بسيط سطحي وعميق معقد والخلل ممكن في الأول الا ان متعسر في الثاني وهو الملازم للوجدان والفطرة.

العقل والشرع

من الواضح ان الشرع يتسم بالأخلاقية والوجدانية والفطرية وهي من صفات الإذعان العقلي العميق الذي لا يختل عند النوع وهو بذلك يكون مصدرا للرد. بمعنى كل نقل ينسب الى الشريعة يخالف الجانب الوجداني الفطري من العقل لا يقبل. والحكم الشرعي علاقة، وكل علاقة بين شيئين في الوجود سواء كانت علاقة مادية او ذهنية، خارجية او اعتباري، عامة

او خاصة؛ كلية ام جزئية، قانونية ام تطبيقية فيها جانب حكمي عقلي عام وجانب نظام تكويني جعلي خاص، فالجانب العام يمكن للعقل ان يتوصل اليه بل التوصل اليه بالعقل حتمي اما الجانب الخاص الجعلي فغير ممكن.

حكم العقل

العقل يمكن ان يحكم على العلاقة المخالفة للعقل بانها ليست شرعا لان الشرع متقوم بالعقلانية، لكنه لا يمكن ان يقول لعلاقة عقلية انها حكم شرعي الا بدلائل وعلاقات ايضا سابقة موجودة من قبل الشرع والتي في النهاية تنتهي الى أصل في القران والسنة. وهذا لا يعني ان الشرع يخالف العقل، وانما يعني ان الشرع هو نوع من التكامل والدلالة على الحقيقة والعقل الة لادراك الواقع والعلاقات العقلية تنتج الواقع الا انه ليس كل الواقع كاملا بل ولا كله صحيحا فانه من أجزاء الواقع ما هو سقيم ومضر ولا بد من التجربة والخبرة لكشف ذلك ولا احد يمكن ان يدعي ان العقل يستقل من دون التجريب باكتشاف ذلك ومن هنا فالشرع يمثل التجربة وانه العلم بالحقيقة التي تعادل التجربة وبمعنى اخر ان الشرع هو التجربة الكاملة التي لا تنتقض أي انه العلم بالحقيقة الخبروية التي لا ينقضها شيء. فواقعنا هو من انتاج العقل الا ان كماله من انتاج الخبرة، و الشرع يمثل اكمل اشكال الخبرة وهو بذلك يتميز عن العقل وعن الخبرة البشرية.

الفهم علم والظاهر علم

الاصل في الكلام هو الفهم الشائع المتعارف المعهود أي التخاطبي ولا ينبغي فهم النص بغير هذه الطريقة، ولجل البعد المعرفي فان من خطابية النص ودلالته ان يكون له شاهد ليصبح علما، فمتى كان ظاهر الآية او الرواية له شاهد كان علما وهو المحكم والا كان ظنا الا ان يكون النص قطعي فيصبح متشابها يحمل على المحكم. وهذا الظاهر المحكم هو علم والعلم اعم من القطع واعتبار القطع في العلم لا وجه له. وما حصل احيانا انه لا يراعى البعد التخاطبي المعرفي للنص الشرعي فتحضر الاحتمالات التي تجوز في النص وتتعدد الافهام فيحصل الاختلاف. فالاختلاف ليس بسبب النص ولا الناس بل بسبب الاختصاصيين. حتى انه من الغريب اننا لا نختلف في دلالات نصوص تنقل من حضارات قديمة و حديثة، مية و حية غابرة ومعاصرة و نختلف فقط في دلالات الايات والاحاديث وهما الموصوفان باعلى درجات البيان والاحكام.

التفسير بالظن واحضار الاحتمال

الناس بما هو اصحاب لغة تخاطب فانهم يعتمدون على قرائن عامة ارتكازية لاجل التفاهم والاستفادة من الخطاب و هذا متأصل في وجدانهم مما جعل الدلالة النصية علما وحقا والقران جاء وفق هذه الاسس وهو في اعلى درجات البيان والتوصيل. وهذا ناتج عن اعتماد المخاطبين قرائن علمية يقينية وعدم الالفتات الى اية قرينة ظنية، فلا وجود لشيء اسمه احتمال عند العرف لان اللغة تنحل بالتخاطب الى التعيين. ما حصل عند اهل التفسير هو التساهل في هذه الجهة واعتمد البعض قرائن ظنية وتحول النص القراني عندهم من رسالة تعليمية تنظيمية الى مجال ابحاث.

التدبر معرفة تخاطبية وجدانية حقة

ان من الاعمال المهمة والتي تعمل على ترسيخ الوجدان الشرعي الاصلي النصي هو كثرة التدبر . ان التدبر والتفكر لا يعني الذهاب عميقا في تفاصيل المفاهيم بالقدر الذي يتجه نحو ادراك بالعلاقات بين الاشياء وانتظام واتساق الظواهر و التعابير. ومنها ادراك العلاقات الحكمية ادراكا عاميا عرفيا عقلانيا، وهذا الادراك حقاقي ومعتبر وحجة. فالتدبر ليس فقط اتعاط و ايمان بل هو اكتساب معرفي و حقاقي. ان المعرفة الشرعية من اولها الى اخرها ومن عمقها الى سطحها ومن ظاهرها الى خفيها كلها معرفة تخاطبية عامية نوعية لا علاقة للتخصص بها ولا للاصطلاح. ان التدبرية تعني بوجه من الوجه اعتبار التناسق والتناسب وعدم التناقض وعدم الاختلاف وهذا يوجب حمل النص الذي ظاهره عدم التناسق مع غيره على محامل توافق المحكم الثابت وهذا معنى المتشابه بوجه من الوجوه.

تقارب المعاني واتصالها

من الوجدانيات الواضحة هو التقارب والتباعد بين المعاني ومن الوجدانيات ايضا اعتماد هذا التقارب والتباعد كتميز معرفي اتصالي او انفصالي. القرب المعرفي هو بمعنى من المعاني الاتصال عن طريق جهة من جهات المعنى وكلما كانت المعرفة متصلة مباشرة بالمعنى وليس بواسطة حلقة اخرى بمعنى كانت اكثر وثوقا واكثر رسوخا وكلما ابتعدت حلقة الاتصال كانت اقل رسوخا و وثقا. واكثر اشكال الاتصال قوة هو الاتصال الاشتقاقي اي الاتصال بحلقة المعنى مباشرة ثم الاتصال الاقتراني اي الارتباط بثالث ثم الاتصال البعيد وهو الاتصال بواسطة اكثر من حلقة وهذا كله هو الاتصال المعرفي والثوق المعرفي، فالاتصال هو مطلق القرب من دائرة المعنى و اوثقه اقربه من الدائرة الجوهرية وقوته في تعدد جوانبه.

القريب والغريب من العارف

وبعرض المعارف على بعضها بالبعض فان هناك معارف قريبة من الثابت المعلوم ومعارف بعيدة. تلك المعارف القريبة من السهل الجد للعقل ان يحكم انها من العرفة واما العارف البعيدة فان العقل يحتاج الى عمل اكثر لتحقيق الانتماء و النسبة ولا بد ان يكون بعلم واطمئنان والا حكم انها معارف غريبة. ان من اهم شروط العلم ان يكون معرفة قريبة ومن اهم صفات الظن انه معرفة غريبة، ولو ان الفقهاء عملوا بهذا الأصل القراني السني العقلاني لتجنبوا كثيرا من الأبحاث التي لا طائل منها. فكل ما هو قريب – بالشواهد والمصدق- هو العلم والحق والصحيح والحجة، وكل ما هو غريب – لعدم الشاهد او المصدق- هو ظن وضعيف ومعتل وليس حجة.

القرآن محكم كله

احكام النص يعني موافقة ظاهره للمعارف الثابتة وهذا هو الاحكام الاولي والمحكم هكذا هو المحكم المصطلح، وقد يكون الاحكام بعد توجيه معرفي بسبب مخالفة ظاهره للمعارف الثابتة وهو التشابه المصطلح فيرد ويحمل على معنى محكم وهذا هو الاحكام الثانوي، وبذلك يكون جميع آيات القران محكمة حتى التي تكون متشابه في بداية الفهم. ان التعريف المعرفي للمحكم والمتشابه بان المحكم هو ما وافق ظاهره القران والسنة وتعريف المتشابه بان ما كان ظاهره مخالفا لهما هو الحق الحقيقي في المقام. وان وجود التشابه الابتدائي هو نتيجة طبيعية لطبيعة اللغة و المتلقي وليس لان النص متشابه فعلا.(٣٩)

التوجيه المعرفي للمعنى الظاهري

هذا الامر الوجداني هو من اهم مسائل الفقه، وهي ان المعنى الظاهري لا يكون علما الا اذا توافق مع المعارف الثابتة، واذا احتاج ذلك التوافق الى تعديل في الدلالة فانه يجب بلا اشكال وهو ليس تصرف وتحكم بل انه عمل وجداني عقلائي. وتوجيه الدلالة يشمل كل ما يراه العرف جائزا من تخصيص وتقييد ومجاز ب وتاويل ونحوهما. حكومة المعرفة الثابتة على دلالة النص من اهم المعارف التي يجب الاقرار بها واعتمادها مع انها ظاهرة وجدانا وعرفا لكن التأكيد عليها لان التحيز والتوهم قد يشكك بها فهو احيانا يشكك فيما لا يشك فيه.

الأسس العملية

هذه الأسس اما انها عمليات إجرائية لتوحيد الحديث او انها معرفة تؤدي نتيجتها الى عملية إجرائية لتوحيد كتاب السنة.

اعتماد جميع كتب المسلمين

من مبادئ منهج العرض هو اعتماد جميع كتب المسلمين وخصوصا الحديثية لاكتمال شرط الحديث فيها وهو النقل المنتهي الى الولي من نبي او وصي. وفيما تقدم شرح لذلك وقد احتج بامور لا وجه لها بل ومخالفة للقران والسنة فلا يصح الالتفات اليها منها اعتبار السند وهو ممنوع لانه خلاف العقلانية واصول الشريعة او المنع الشرعي وهو ممنوع لانه خلاف القران او ان الاخر ضال و هو ممنوع جملة وتفصيلا كبرى وصغرى .

الوجدان اللغوي

ان من اهم صفات اللغة هو ان معانيها الوجدانية لا تتغير، ان نقل المعنى اللغوي يكون بالتواتر العظيم الذي يحقق قطعية كبيرة تصل الى حد مساواتها بالعيان والشهود وهذا ما لا يمكن تغييره بسهولة، الا انه تظهر حالات قلة استعمال للتعبير او المفردات وهذا لا يضر بحجية الوجدان اللغوي. (٤٠)

الوجدان التخاطبي

ان التخاطب البشري من اهم مظاهر العقل وإمكاناته العظيمة، ومن اهم ميزات التخاطب انه ليس قائما على المعاني فقط بل هو ملتفت الى المعرفة، وهذا مهم جدا في فهم الخطاب ومهم جدا في تبيين حجية التخاطب الذي يكون أحيانا أكثر صلابة وعصمة من الوجدان اللغوي. في حالة حصول ارباك لغوي سواء بقصور من المتكلم او المتلقي فانه يعالج بالوجدان التخاطبي الذي يعتمد البعد المعرفي للكلام فلا يحمل على معنى لا يتوافق مع المعرفة المعهودة. ان التمييز بين الوجدان اللغوي والوجدان التخاطبي مهم جدا في رفع الاختلافات وفهم طريقة العرف في التعامل السلس والكفوء.

الوجدان الشرعي.

التخاطب البشري عامي قائم على فهم عامة الناس، والنص الشرعي من قرآن وسنة جاء وفق هذه العامية. ولذلك فمشكلة قدم النص الشرعي ليست مشكلة حقيقة لان القران والسنة جاءت وصدرت وفق عامية الخطاب، وهذه العامية لا تتغير، بمعنى آخر ان الوجدان التخاطبي اللغوي ثابت كثبوت النص، بل أحيانا هو أكثر ثبوتا وظهورا من النص الظني، والالتفات الى قلة الاستعمال وكثرته لمفردة معينة او استعمال عرفي معين امر واضح وهو مرتكز ومنقول أيضا بالقطع بالوجدان الا نادرا. ومن هنا فالمصطلح الشرعي والعرف الشرعي ليست مشاكل في مواجهة الوجدان لانها حقائق عامية نقلة بتمامها في الوجدان الشرعي. (٤١)

قول العلماء بدل قول العالم

حينما يكون القصد للنص عرفيا عاميا عاديا تفاهميا ويكون القصد للرسالة وليس للتعلم التحليل لا يحصل اختلاف جوهري بل لا يحصل اختلاف اصلا. وان اعتماد البحث المفاهيمي التعمقي لا وجه له ولا دليل عليه بل كل ما هو مطلوب فهم النص عرفيا بطريقة لا يختلف فيها اثنان. وبسبب ما هو حاصل في الواقع من اختلاف فان تجاوزه يكون بامريرين الأول هو اعتماد الفهم الوجداني البسيط الذي لا خلاف فيه والثاني في المواطن التي لا يتوافق عليها ينبغي عمل جماعي تداولي ولا يتفرد أحد به فيعتمد هنا البحث الجماعي بدل الفردي في الشريعة، ويموت مصطلح (قول العالم) واعتماد مصطلح (قول العلماء) الواحد.

الميل الجماعي

لاريب ان الحق دوما موافقا للفطرة والوجدان والعقلانية والواقعية وهذه صفات منتشرة شائعة في النفوس، كما ان الحق هين لين سهل لطيف جميل حسن وهذه صفات تميل اليها

النفوس وتحبها، فالحق موافق للفطرة، لذلك دائما يتصور ان الشهرة والكثرة والجماعة والضرورة علامات للحق لأجل ان تلك الصفات هي في الجماعة والكثرة فيكون موافقتها حق. وهذا اهمال لكثير من العوامل المؤثرة على تلك العوامل ومنها بين واضح لا ينبغي اهماله. فقد تحصل اسباب تجعل الانسان يرفض الحق منها الجهل والهوى، وأحيانا المجموعة تميل وتزيغ عن الحق والسبب الجهل والتقليد والهوى، وقد يقال ان الهوى شيء فردي ولكن يمكن ان يتحقق هوى مجموعي وهو ما يسمى بالعقل الجمعي يتلاعب بأهواء الناس وأرائهم. فالجماعة ليست عاصمة وجدانا وما جاء من اعتصام الجماعة لا شاهد له. ان الميل الجماعي من الظواهر البشرية الواضحة لذلك يجب دوما تحكيم الحق، وعند الاختلاف يعمل تداول جماعي بقصد الاجتماع على الحق وليس اتباع الأكثر مطلقا.

الاعتصام بالحق

اعتصام الجميع بالحق يؤدي الى الجماعة لان الحق واحد فلا يقبل الاختلاف ولا يفرق، فالفرقة علامة على وجود باطل ووجود من لا يعتصم بالحق. والجماعة ليست علامة الحق دوما فالجماعة قد تجتمع على حق وقد تجتمع على باطل، لكن اعتصام الكل بالحق يؤدي الى الجماعة حتما. وهذا فارق كبير. فالتقديم والتقديم للحق وليس للجماعة والكثرة ولو ان الجميع تمسكوا بالحق لحصلت جماعة بشكل طبيعي، ولا ينبغي القطع بان الجماعة دوما على الحق الا بالعلم انها على الحق بمعنى ان الجماعة ليست كاشفة عن الحق باي جه من الوجه ولا يمكن الحكم بان الجماعة على الحق الا بالعلم انها على الحق. أي ان كون الجماعة يعلم انها على الحق بالعلم انها على الحق وليس لانها الجماعة والكثرة.

المرجع عند التنازع القران والسنة

قال تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ). (٤٢) والرد الى الله الرد الى محكم كتابه المجمع على تأويله والرد الى الرسول الرد الى سنته الجامعة كما جاء في الخبر. واعتبار ان يكون الرد الى المحكم المجمع على تأويله والسنة المتفق عليها الجامعة غير المفارقة مطلب عقلاني وجداني لأجل توحيد المرجعية. فالنقل والفهم الذي يصدقه محكم الكتاب ومتفق السنة هو المتعين. وهو يشمل الحديث بل النص فيه من السنة، لكن هناك من اشترط صحة السند وبسبب انعدام الجامع التصحيحي السندي بين فرق المسلمين بل وبين افرادهم صار الرد الى القران والسنة متعذرا وهذا ابطال لأمر القران إذا فالتصحيح السندي باطل لان نتيجته باطلة. وبهذا يتبين صحة المنهج المتني وانه المحقق للعمل بأية الرد.

نهاية الرد

ان النبي والوصي هو الداعي الى رد العارف الى القران والسنة لانه اصل شرعي عقلائي وجداني حتى لمن يطيعه فانه ان حملهم على شيء حملهم على ما هو موافق للقران والسنة لان النبي فرع القران والوصي فرع القران والنبي وليس في قباليهما الا انه اعرف الناس بهما وهنا تكمن ثمرة وجوده وكمال تصحيحه، فالوصي هو الراد الاكمل. قال تعالى (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ) (٤٣) فلو اختلف المسلمون في الرد انتقل الكلام الى العلماء واذا اختلف العلماء في الرد انتقل الى اكمل العلماء و اذا اختلف اكمل العلماء انتهى الى الوصي، وهذا دليل واقعي قطعي على ضرورة وجود الوصي. وليس ظاهرا في حالة غيبته انتقال الانتهاء الى غيره بل الواجب التوقف والرد اليه مع الإمكان ويكون المسلمون في عذر ويعملون باصول عدم العسر والحرج والاحتياط وليس لهم ان يدعوا انتهاء الامر اليهم.

اهل البيت عليهم السلام وحديثهم

لا رب ان العمل هو بالقران وسنة رسول الله صلى الله عليه واله وهذا هو الاصل، لكن القران إشارة الى طاعة اولي الامر والرد اليهم، فقد قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) (٤٤)

وهذا اصل ثانوي عن الأصل الأول التقدم ولا يستقيم تفسير اجمال اولي الامر الا باهل البيت عليهم السلام. ومن الشواهد والمصدقات القرانية والسنية للنصوص المصرحة بانهم الائمة الاوصياء وان طاعتهم عليهم السلامة مفترضة مفصلة في كتبي لي أخرى كثيرة لا تترك مجال للشك في ذلك.

عرض حديث اهل ابيت على القران والسنة

يمكن التعامل مع حديث اهل البيت باربع مستويات:

الأول: اعتقاد انهم عليهم السلام الاوصياء والائمة وهذا ما أشرنا ايه سابقا واقمنا عليه البراهين في محله. فيكون العمل بقولهم لازم لان الوصي والامام لا يتحدث الا عن القران والسنة. فيحقق شرط العرض، فيعرض حديثهم عليهم السلام على القران والسنة ويدخل في الحديث الموحد للمسلمين بهذا الوجه.

الثاني: تصديقهم بقولهم انهم انما يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه واله ولا يتحدثون من انفسهم، فسواء نسبوا القول الى رسول الله او افتوا مباشرة فكله يكون عن رسول الله صلى الله عليه واله فيحقق شرط العرض، فيعرض حديثهم عليهم السلام على القران والسنة ويدخل في الحديث الموحد للمسلمين بهذا الوجه.

الثالث: ان الكتب التي تروي عنهم تنسب حديث اهل البيت الى رسول الله صلى الله عليه واله فيحقق شرط العرض، فيعرض حديثهم عليهم السلام على القران والسنة ويدخل في الحديث الموحد للمسلمين بهذا الوجه.

الرابع: ان ما يروى عن اهل البيت عليهم السلام ينسب الى الشريعة أي انه معرفة شرعية فيكون عرضه على المعارف الشرعية هو من عرض المعارف بعضها على بعض وهو بعلم العرض العام.

لا دليل على تقسيم المسلمين الى مذاهب وطوائف

لا يوجد دليل شرعي على تقسيم المسلمين الى مذاهب وطوائف ووضع تسميات داخلية فيه. بل الدليل على خلافه.

قال تعالى: (هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ) (٤٥)

وقال تعالى: (إِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ) (٤٦)

و في الحديث:

(فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِمَا سَمَّاهُمُ الْمُسْلِمِينَ عِبَادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) (٤٧)

وفي الحديث

(ادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِأَسْمَائِهِمْ بِمَا سَمَّاهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُسْلِمِينَ عِبَادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) (٤٨)

وفيه (سَمَّوْا بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ عِبَادَ اللَّهِ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ) (٤٩)

(فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله.) (٥٠)

وفيه

ليس للتسميات واسماء المذاهب أصل في القران. وما جاء من اخبار بهذا المعنى لا شاهد لها بل خلاف القران والثابت من السنة.

اتصال المعارف الشرعية

دين الاسلام دين علم وحجة وهذا مصدر عصمته واعتصام اهله، وما يحصل احيانا هو التقليل من شدة الارتباط باصول المعارف والاتكال على الادلة الظنية مما سبب الاختلاف، لكن الهم انه أخل بغاية اعتصام المعارف الدينية. والحق لا يتعدد و اذا كان هناك مجال لتبرير تعدد الفهم لاجل اننا امام تعاليم منقولة باللغة والكتابة، فان هناك من الوسائل العقلائية المقرة شرعا التي تستطيع تشخيص ما هو متصل أي الحق و ما هو غير متصل بالاصول المعرفية.

ان صفة وخاصة اتصال الفرع بالاصل اهم بكثير من اي صفة اخرى للمعرفة، والمعارف الاسلامية ليست معارف متناثرة متباعدة بل هي معارف متناسقة متجانسة متشابهة ومتصل ومتفرعة، و تتبعها بهذا الشكل هو السبيل الى اعتصامها.

الاتصال المعرفي

ان المنهج الذي له شواهد وادلة و مصدقات في تحقيق الاتصال المعرفي وتمييز الحق هو منهج العرض المتني اي عرض المعارف الفرعية على المعارف الاصلية بما هي مضامين، و الابتداء من نقطة اصلية ثابتة و التفرع منها باتجاه حقول المعرفة الدينية من دون اضطراب او تعارض او غرابة او شذوذ بل بتواصل و اتصال معرفي وهذا لا يتحقق الا بعرض المعرفة المكتسبة على المعرفة المعلومة فيكون البناء كله معرف بعضه لبعض و مصدق بعضه لبعض.

الخلل في الاتصال السندي

ان الاتصال المعرفي دليل شرعي وعرفي وعقلاني على الانتساب والانتماء والحق والعلم لكن ذهب الكثير من المعاصرين الى تفسير الانتماء المعرفي بالاتصال النقلي اي السندي وهذا مع قصور دليبه فانه لا يحقق الغرض اضافة الى امكان الخلل فيه. كما ان السندية تسبب ادخال الظن في العلم فقد تصحح معرفة ظنية ليس لها شواهد ومصدقات من الاصول المعلومة بل قد تخالفها وبسبب ذلك ادخل الكثير مما هو شاذ وغريب وفيه نكارة من النقل الظني الى المعرفة الشرعية بحجة صحة السند. هذا وان مقدمات المنهج السندي تعتمد على تتبع أحوال الرواة وهو مما يترتب عليه تتبع عوارثهم وتصنيفهم حسب المذاهب وكلها مخالفة لاصول الشرعية. فالمنهج السندي إضافة الى عدم دليبه وعدم كفاءته فان فيه مخالفة لأصول شرعية. ولا نكون مبالغين ان قلنا انا نعيش في عصر الغلو في السند.

الشاهد المتني يخرج ظني النقل الى العلم

ان عرض المعرفة غير الثابتة على معرفة ثابتة و البحث عن شواهد و مصدقات من الثابت على الظني هو السبيل الكفيل باخراج النقل من الظن الى العلم عرفا و عقلا و شرعا و تحقيق معارف معتصمة متوافق متناسقة. وهذا القانون ليس مختصا بمعارف الدين بل بجميع المعارف الانسانية، فلا نجدهم يقرون للغريب والغرابة المدعاة الا بادراكات قطعية وهذا ما يجب ان يحصل في المعارف الاستدلالية الدينية فلا يسلم للنقل مهما كان درجة صحة سنده الا اذا كان له شواهد و مصدقات. فالعرض الشرعي الخاص للمعارف هو جزء وفرع من العرض العرفي العقلاني العام للمعارف.

المعارف الشرعية المحورية

تتميز الشريعة بتناسق ومحورية ومقاصدية واتجاه معرفي أخلاقي وانساني وتميز واضح في ابعادها حتى وصفها الشرع (بالصبغة).

من المعارف الشرعية ما هو محوري في الشرع يرد اليها غيرها، وتلك المعارف المحورية ما تكون واضحة لجميع الناس وبيئة بجميع تفاصيلها أي بجميع عناصرها المعرفية الجوهرية والعرضية الأساسية والعريضة الفرعية. ومن تلك المعارف المحورية يكون الشاهد والمصدق لغيرها. والمعارف بهذا الوجه تتدرج الى أصول وفروع من الأصول و فروع من الفروع كما ان كل من الأصل لها درجات فهناك اصل الأصول واصول الأصول. واصل أصول الشريعة هو (لا اله الا الله) ومن أصول الأصول هو (نفي العسر والحرج).

المحورية المعرفية

يمكننا ان نصف الانظمة المعرفية بانها مجتمعات معرفية وان المعارف المنتمية الى نظام انها افراد معرفية وان قوة ومحورية الفرد ناتج من فاعليته في المجتمع وتأثيره. وتأثير المعرفة فاعليتها تكون برسوخها و مقدار تمثيلها للنظام و كثرة تداخلها وعلاقتها، اذن لمحورية المعرفة في نظام تعتمد غالبا على قوة تمثيلها للنظام أي رسوخها فيه وكثرة علاقتها فيه وحكميتها على غيرها بحسب العلاقات الحكمية والعرفية في التداخلات. وهذه المحورية هي التي تعطي للمعرفة المعينة صفة مرجعية يرد اليها غيرها.

اثبات الدليل الشرعي

لا دين ولا شريعة من دون معارف قرآنية او سنية اصلية او فرعية. وهذه المعارف تحتاج الى اثبات في جهتين جهة النقل (اللفظ) وجهة المضمون (الدلالة)، وهي تثبت بالوسائل العقلانية العرفية المتكفلة بذلك مع توفر الحد الأدنى من المتطلبات العرفية العقلانية من حيث جمع المعطيات أي اثبات صدور النصوص القرآنية والسنية ومن حيث تحصيل الدلالات أي اثبات المضامين المعرفية للنصوص الشرعية لان القران والسنة كلام منقول ولا يمكن تحصيل الاستفادة المعنوية الا بذلك. فاثبات الدليل الشرعي هو عملية عقلانية بسيطة وليس معقدة مطلقا وهي وظيفة كل مسلم يجيد اللغة واطلع على اية او رواية نقلت اليه، فهذا النقل معرفة ودليل تعرض على الثابت العلوم من الدين فان كان لها شاهد عمل بها والا كانت ظنا لا يعمل به.

الفقه للشرعي للدليل

الدليل الشرعي هو القران والسنة وفيه جهة نقل وجهة فهم.

فالقران هو ما في المصحف فالقران ثابت صدوره واما السنة فإنها تحتاج الى اثباتها من خلال الحديث، وكل حديث له شاهد من القران والسنة الثابتة هو سنة وكل حديث ليس له شاهد او مصدق منهما فليس بسنة. هذا من جهة النقل واما من جهة الفهم فالقران والسنة عربيان بيانان فكل متقن للعربية يفهما دون الحاجة الى مساعد الا انها جاءا اساليب عربية ابداعية تحتاج أحيانا معرفة لتلك الأساليب وهي أمور محددة وبسيطة وغير معقدة لكنها مهمة أحيانا. ويكفي في كل ذلك من اثبات نقلي او دلالي هو ما هو متعارف عرفا لان النص الشرعي من قران وسنة نص عرفي عامي وليس من الاختصاصيات التي تحتاج الى تخصص، ومن يرى انه يفهم فله العمل بفهمه ولا دليل على منع ذلك لكن لو اختلف مع غيره لا بد من التداول والتباحث والتعلم ان كان بسبب قصور او خلل والامر سهل جدا ولا يتطرق مطلقا الى أسس الشريعة واصولها الا بشبه لا توافق المعارف الشرعية والعقلانية.

الاشترك والمجاز

لحقيقة ان المعاني اكثر من الالفاظ فانه ظهرت الحاجة الوجدانية الى الاشتراك اللفظي وكما انه يمكن ان تكون هناك اشتقاقية قوية فان هناك اقتران ومن هنا فيكون وجود اشتراك

لفضي امر حقيقي في اللغة، وفي التعبير جائز استعمال الكلمات في مواضع مختلفة بمعان مختلفة ولا يسبب ارباكا ولا لبسا لان التخاطب ومرجعياته تبين المراد من ذلك ، بل ان الوجدان التخاطبي قوي جدا في الكشف عن اختلاف المعنى باختلاف الاستعمال. وهكذا في المجاز فان مجازية اللفظ تعرف بالسياق وهذا ايضا وجداني وهو يرجع الى الاستدلال على حقيقة الشيء من وجوداته والعلاقات التي يظهر فيها. وكما ان هناك سياقاً كلامياً يبين شكل الاستعمال وحقيقة المعنى فان هناك سياقاً معرفياً يبين الحق و ينوره وهذا يدعم حقيقة معرفة الحق بالمعرفة والاتصال والتمن وليبس بالطريق والسند. والاشترك اللفظي والمجاز وغيرهما من أساليب تعبيرية وبلاغية موجودة في النص الشرعي واقعا ولا مانع منه لانه اسلوب وجداني عرفي لا يحقق لبسا فلا يعارض التعليم ولان مواضع الشريعة هي ذاتها مواضع الوجدان والخارج وهذا ايضا يكشف عن وجدانية وواقعية المعرفة الشرعية.

شرعية القول والاستعانة بغير

ان القول اما ان ينتهي الى النص الشرعي من قران او سنة فهو تفريع ومعارف معنوية فرعية او لا ينتهي اليها وهو ادعاء، والاول جائز قطعا وواجب عند الحاجة الى التفريع، واما الثاني فممنهي عنه قطعا ولا حجية فيه. ولا ريب انه عدم توفر امكانية الاستفادة العرفية الوجدانية المستقيمة فانه يجوز الاستعانة بمن له امكانية ذلك وتكلمت عن ذلك سابقا وان الاخذ من ذلك المثبت ليس اخذا بقوله وانما اخذ بالقران والسنة التي اثباتها اصولا او فروعا، نسا او مضمونا.

عمل العارف بما يعرف

اذا اطلع الانسان على اية او رواية لها شاهد وفهه فهو متمكن بطريقة عقلانية سليمة على اثبات المعرفة منه. ولا يشترط غير الفهم الاساسي للكلام في المعرفة لان الفهم العالي من بلاغة وتفنن وجمال ليس مطلوبا للفهم الاساسي، ولا يشترط ايضا الاطلاع على جميع النصوص لان النص المصدق والذي له شاهد حجة ولا يحتاج الى غيره ولا يجب البحث عن غيره ولو ثبت غيره بما يعدل المعرفة عدلها واعتد بما سبق ولم يعد ما عمل. ولان المعارف الشرعية محكمة فلا اختلاف فيها ومتشابه فيصدق بعضها بعضا فان الاصل عدم المعارض للنص الواصل.

اذا علم المؤمن بخلاف ما يعلم

إذا اثبت المؤمن معرفة بطريقة عقلانية مستقيمة ثم وجد مؤمنا اخر قد اثبت ما لا يتوافق معها، حصل الاختلاف، والاختلاف غير جائز في المعارف الشرعية، فان كان بسبب

اطلاع احدهما على نص يثبت عند الاخر بالشواهد كان السبب عدم الاطلاع على نص مصدق فيصار اليه ويعدل الذي كان يجله اعتقاده ومعرفته و يعتقد بما سبق، و ان كان بسبب الفهم وهذا نادر فان احدهما قد اعتمد طريقة فيها خلل وهذا يتبين بسهولة وبالحال.

اصابة القران والسنة

العبرة في الدين هو باصابة القران والسنة، الا ان العلم حجته فورية فمتى علم المؤمن عرف وإذا انكشف ان العرفة والسنة خلافه غير الى ما علم وليس عليه الاعادة ان تعلم العلم بطريقة عقلانية عرفية. وان الطريقة العقلانية المستقيمة في تحصيل المعارف الشرعية من القران والسنة لا بد ان تكون من دون ظن او شك ويعلم واضح اطمئنان. لكن احيانا يحصل اعتماد للظن واعتماد مقدمات ظنية في اثبات النقل والفهم، مما يؤدي الى عدم اصابة القران والسنة. لقد امر الله تعالى العباد بالعمل بالقران والسنة ولا يمكن ان يأمرهم بذلك مع تعذر الوصول الى معارفهما او صعوبته مطلقا او انهم يحتاجون الى من يفهمهم القران او السنة. ان استقلال النسان بعرفة النص من الأصل الشرعية الواضحة. وكل قول خلاف ذلك لا يعتد به والقصر ن جهة اثبات النقل او فهم الدلالة اقرب الى الوهم. وتمييز الحجة وجداني بالاصل وقد بينت ذلك في كتابي (استفت قلبك) وكمال المعرفة وتمامها تدرجي وللانسان ان يعلم با علم حتى يتغير علمه، ولا يمكن لاحد غير النبي والوصي ادعاء العلم الكامل الشريعة، بل ان الاكتساب في البشر يشير الى انه لا يمكن لبشر ان يعم العلم كله جملة ولهذا فالتغير جتي في المعرفة والتكامل العلمي اصلي في البشر.

العلم بالنقل والدلالة

ان القران قطعي والسنة القطعية ومعارفها الواضحة هي العمود، وانما حصل الاختلاف في الأحاديث، وبعد وجود قطع نقلي يكون من العلم والمنطق والحكمة تبين صدق واحقية الباقي من خلال القطعي، فتكون المعارف الشرعية منها ما يثبت نقليا (بذاته) وهو القطعي المتمثل بالقران وقطعي السنة ومنها ما يثبت معرفيا (بغيره) وهو السنة العلمية التصديقية التي تصدقها المعارف القطعية. وفهمها ودلالاتها ومضامينها تتبع فيه الطريقة العقلانية الصريحة الواضحة، وحينها لا يبقى مجال للاختلاف، وتكون اصابة القران والسنة مؤكدة من قبل ابسط عباده بلا حاجة الى مقدمات معقدة.

وجدانية المعارف الشرعية

ان الوجدان علم، والابتعاد عنه ظن. واهم اسباب ظهور الظن في الدين هو الابتعاد عن الوجدان، ان الوجدان علم والابتعاد عنه ظن، فلا بد من ارجاع جميع معارف الدين الى الوجدان. الوجدان علم وحق، ولا بد من اعادة جميع معارف الشريعة الى الوجدان، لان ابتعاد المعرفة عن الوجدان ابتعاد لها عن العلم والحق. ان من علامات الحق موافقة

الوجدان، فاذا كانت المعرفة موافقة للوجدان فاعلم انها حق، واذا كانت المعرفة مخالفة للوجدان فاعلم انها باطل.

مسألة: في التوحيد

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

لقد بين الله تعالى ورسوله صلى الله عليه و آله و اهل بيته عليهم السلام ما يكون فيه العصمة و امرنا بالاعتصام به وهما القران و السنة و رد كل شيء اليهما قال تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) و قال تعالى (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ) و قال تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا) و قال تعالى (وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ لَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ) و قال تعالى (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) و قال رسول الله (إني تارك فيكم الثقلين ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض) و قال (إني تارك فيكم الثقلين خليفتين: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الارض وعترتي أهل بيتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض.) و قال امير المؤمنين عليه السلام (واردد إلى الله ورسوله ما يضلحك من الخطوب ويشته عليك من الامور، فقد قال الله سبحانه لقوم أحب إرشادهم: يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول. فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفرقة) و عن ابي الحسن علي الهادي عليه السلام (فإذا شهد

الكتاب بتصديق خبر وتحقيقه فأنكرته طائفة من الامة وعارضته بحديث من هذه الأحاديث المزورة صارت بإنكارها ودفعها الكتاب كفارا ضلالا، وأصح خبر ما عرف تحقيقه من الكتاب مثل الخبر المجمع عليه من رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال: إني مستخلف فيكم خليفين كتاب الله وعترتي ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض).

و هذا مؤلف مختصر في التوحيد المستفادة من القران الكريم و السنة الثابتة و المصدقة بهما المروية بأخبار محكمة موافقة للقران و السنة القطعية والله الموفق.

أصل الأصول: لا إله الا الله

انّ قوله تعالى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) هو اصل الاصول المعرفية، وهو الشاهد و المصدق لما ياتي بعده من معرفة، وهذا هو الأصل الأول. ثم الايات المحكمات المبيّنة الموافقة لهذا الاصل بعرضها عليه فهي مصدقة به و مشبهة له وهو مصدق لها و شاهد عليها وهذه هي الاصول الثانية. ثم الاحاديث الموافقة لتلك الاصول و المصدقة بها و المشبهة لها بعرضها عليها و التي تكون تلك الاصول مصدقة لها و شاهدا عليها وهذه هي الاصول الثالثة.

ومن جميع هذه الاصول يمكن التفرع و تبين حكم ما له نص و اصل فيها، و اسميهاها الاصول لانها تنفرع المعرفة ولأنها تنتهي الى المصدر السماوي من دون واسطة فهم، ولقول الرضا عليه السلام (عن الرضا عليه السلام قال: علينا إلقاء الاصول إليكم وعليكم التفرع.) فالاصل هو كل اية او رواية محكمة والفرع هو كل ما يتفرع منها بالنظر بتطبيق عموماتها وقواعدها .

أبواب الوهية الله تعالى

باب ١: الله تعالى هو اله الخلق اجمعين و لا اله غيره .

قال الله عز وجل (وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) وقال الله عز وجل (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) وقال الله عز وجل (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ) وقال الله عز وجل (ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ) وقال الله عز وجل (وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ)

باب ٢: ان العبادة لله وحده ولا تجوز عبادة غير الله تعالى.

قال الله عز وجل (إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَدِيمُ) وقال الله عز وجل (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) وقال الله عز وجل

وجل (أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ) و قال الله عز وجل (وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ) و قال الله عز وجل : " قل إني نهيت أن أعبد الذين تدعون من دون الله و قال الله عز وجل (أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ " و قال الله عز وجل : " قل إنما امرت أن أ عبد الله و لا اشرك به إليه أدعوا وإليه مآب و قال الله عز وجل (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه).

باب ٣: ليس لله تعالى ولد و هو منزه عن ذلك ، بل كل ما في السماوات و الارض عباد له.

قال الله عز وجل (وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَ اللَّهِ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَائِنُونَ).

باب ٤: الشرك ضلال بعيد و ظلم عظيم لا يغفره الله تعالى و مصير المشرك النار.

قال الله عز وجل (إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) و قال الله عز وجل (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ) و قال الله عز وجل (إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ) و قال الله عز وجل (وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا).

باب ٥: من قال ان الله تعالى ثالث ثلاثة فهو كافر.

قال الله عز وجل (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) و قال الله عز وجل (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انَّهُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا).

باب ٦: الكفار شر البرية وهم في نار جهنم خالدون.

قال الله عز وجل (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ) و قال الله عز وجل (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ).

باب ٧: الانسان اما مؤمن او كافر

قال الله عز وجل (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَعْثًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ فَإِنْ خَاجُوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ) و قال الله عز وجل (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ) (*) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ) و قال الله عز وجل (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُتَفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ) و قال الله عز وجل (مَا يَوَدُّ الَّذِينَ

كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ (وقال الله عز وجل
 (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ
 يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ) وقال الله عز وجل (مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ
 يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) وقال الله عز وجل
 (لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا
 الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْنَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ) فالمتبادر من
 لفظ المشركين في القران الاميون واردة اهل الكتاب تحتاج الى قرينة .

باب ٨: الشرك اما شرك الاميين وهم الذين لا ينسبون الى كتب سماوية او شرك الكتابيين
 الذين ينسبون الى كتاب سماوي.

قال الله عز وجل ((وَقَالَتِ الْيَهُودُ غَزِيرُ ابْنِ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ
 بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (*) اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ
 وَرُهْنَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا
 هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) وقال الله عز وجل (وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ)
 وقال الله عز وجل (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا
 أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ)
 وقال الله عز وجل (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ (*) جَهَنَّمَ
 يَصْلَوْنَهَا وَيَنسَوْنَ الْفَرَارِ (*) وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِن مَصِيرَكُمْ إِلَى
 النَّارِ) وقال الله عز وجل (قُلْ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْكَافِرِينَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ
 أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ) وقال الله عز وجل (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا
 وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا
 فَفُؤَلُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) وقال الله عز وجل (إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْكَافِرِينَ) وقال الله عز وجل (وَمَا
 أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ (*) الَّذِينَ اتَّبَعَتْهُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ يَغْرُبُونَ كَمَا
 يَغْرُبُونَ أَنْبَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) وقال الله عز وجل (وَكَيْفَ أَخَافُ مَا
 أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ
 إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (*) الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ)

باب ٩: الملحد كافر مشرك بالشرك الامي لأنه اتخذ الهه هواه.

قال الله عز وجل (أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا) وقال الله عز وجل
 (أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ
 عِشَابَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (*)) وقالوا ما هي إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا
 وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ)

باب ١٠: ما يتوهم المشركون من اعتقادات شركية كلها ظن و تخرص و امور ابتدعوها لا
 صحة لها.

قال الله عز وجل (وما يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون) و قال الله عز وجل (ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم و آبؤكم ما أنزل الله بها من سلطان) و قال الله عز وجل " : و يعبدون من دون الله ما لم ينزل به سلطانا وما ليس لهم به علم وما للظالمين من نصير)

باب ١١ : العبادة متقومة بالاخلاص في الدين.

قال الله عز وجل (قل الله أعبد مخلصا له ديني) و قال الله عز وجل (هو الحي لا إله إلا هو فادعوه مخلصين له الدين)

باب ١٢ : الله تعالى منزه عن اتخاذ الولد.

قال الله عز وجل (وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَانُونٌ) قال الله عز وجل (وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لُهُ قَانُونٌ) و قال الله عز وجل (قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ).

باب ١٣ : الدين عند الله تعالى الاسلام.

قال الله عز وجل (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ) قال الله عز وجل (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) قال الله عز وجل (مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) و قال الله عز وجل (فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ).

باب ١٤ : ان مكالمة الناس في التوحيد بالقران او ما ينتهي اليه.

فعن محمد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: إن اليهود سألو رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: انسب لنا ربك فلبث ثلاثا لا يجيبهم ثم نزل قل هو الله أحد إلى آخرها. و عن عاصم بن حميد قال: قال: سئل علي بن الحسين عليه السلام عن التوحيد فقال: إن الله عز وجل علم أنه يكون في آخر الزمان أقوام متعمقون فأنزل الله تعالى قل هو الله أحد والآيات من سورة الحديد إلى قوله: " وهو عليم بذات الصدور " فمن رام وراء ذلك فقد هلك.

باب ١٥ : النهي عن التعمق في ابحاث التوحيد بغير ما هو في القران او ما ينتهي اليه.

عن عاصم بن حميد قال: قال: سئل علي بن الحسين عليه السلام عن التوحيد فقال: إن الله عزوجل علم أنه يكون في آخر الزمان أقوام متعمقون فأنزل الله تعالى قل هو الله أحد والآيات من سورة الحديد إلى قوله: " وهو عليم بذات الصدور " فمن رام وراء ذلك فقد هلك.

باب ١٦: النهي عن الكلام في ذات الله

عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إياكم والتفكر في الله ولكن إذا أردتم أن تنظروا إلى عظمته فانظروا إلى عظيم خلقه .

باب ١٧: من يريد ان ينظر الى عظمة الله تعالى ينظر الى عظمة خلقه.

عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إياكم والتفكر في الله ولكن إذا أردتم أن تنظروا إلى عظمته فانظروا إلى عظيم خلقه .

باب ١٨: الناس مفسطرون على التوحيد.

زرارة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل: " فطرة الله التي فطر الناس عليها " قال: فطرهم جميعا على التوحيد. وعن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله عزوجل: " حنفاء لله غير مشركين به " وعن الحنيفية، فقال: هي الفطرة التي فطر الناس عليها، لا تبديل لخلق الله، قال: فطرهم الله على المعرفة.

باب ١٩: في الالحاد بظلم

عن أبي ولاد، عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عزوجل: " ومن يرد فيه بإلحاد بظلم " فقال: من عبد فيه غير الله عزوجل أو تولى فيه غير أولياء الله فهو ملحد بظلم وعلى الله تبارك وتعالى ان يذيقه من عذاب أليم.

باب ٢٠: اهل الكتاب هم اهل التوراة و الانجيل اي اليهود و النصارى.

قال الله عز وجل (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ *) وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ) وقال الله عز وجل (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ) وقال الله عز وجل (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ) وقال الله عز وجل (وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ) أقول الظاهر مدخلية (تلاوة الكتاب) أي ان يكون عندهم كتاب فعلا في حقيقة الاسم.

باب ٢١: ان الله تعالى قديم ، اين الالين و كيف الكيف .

عن أبي حمزة قال: سأل نافع بن الأزرق أبا جعفر عليه السلام فقال: أخبرني عن الله متى كان؟ فقال: متى لم يكن حتى أخبرك متى كان، سبحان من لم يزل ولا يزال فردا صمدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا. و عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال: جاء رجل إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام من وراء نهر بلخ فقال: إني أسألك عن مسألة فإن أجبتني فيها بما عندي قلت بإمامتك، فقال أبو الحسن عليه السلام: سل عما شئت فقال: أخبرني عن ربك متى كان؟ وكيف كان؟ وعلى أي شيء كان اعتماده؟ فقال أبو الحسن عليه السلام: إن الله تبارك وتعالى أين الالين بلا أين وكيف وكيف بلا كيف وكان اعتماده على قدرته، فقام إليه الرجل فقبل رأسه وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأن عليا وصي رسول الله صلى الله عليه وآله والقيم بعده بما قام به رسول الله صلى الله عليه وآله وأنكم الائمة الصادقون وأنك الخلف من بعدهم.

باب ٢٢: لا تجوز الرؤية و القول بالرؤية خلاف القران.

صفوان بن يحيى قال: سألتني أبو قرة المحدث أن ادخله على أبي الحسن الرضا عليه السلام فاستأذنته في ذلك فأذن لي فدخل عليه فسأله عن الحلال والحرام والاحكام حتى بلغ سؤاله إلى التوحيد فقال أبو قرة: إنا روينا أن الله قسم الرؤية والكلام بين نبين فقسم الكلام لموسى ولمحمد الرؤية، فقال أبو الحسن عليه السلام: فمن المبلغ عن الله إلى الثقلين من الجن والانس " لا تدركه الابصار ولا يحيطون به علما. وليس كمثله شيء " أليس محمد؟ قال: بلى قال: كيف يجيئ رجل إلى الخلق جميعا فيخبرهم أنه جاء من عند الله وأنه يدعوهم إلى الله بأمر الله فيقول: " لا تدركه الابصار ولا يحيطون به علما وليس كمثله شيء " ثم يقول أنا رأيته بعيني وأحطت به علما وهو على صورة البشر؟! أما تستحون؟! ما قدرت الزنادقة أن ترميه بهذا أن يكون يأتي من عند الله بشيء، ثم يأتي بخلافه من وجه آخر؟! قال أبو قرة: فإنه يقول: " ولقد رآه نزلة اخرى " فقال أبو الحسن عليه السلام: إن بعد هذه الآية ما يدل على ما رأى. حيث قال: " ما كذب الفؤاد ما رأى " يقول: ما كذب فؤاد محمد ما رأت عيناه، ثم أخبر بما رأى فقال " لقد رأى من آيات ربه الكبرى " فأيات الله غير الله وقد قال الله: " ولا يحيطون به علما " فإذا رآته الابصار فقد أحاطت به العلم ووقعت المعرفة، فقال أبو قرة: فتكذب بالروايات؟ فقال أبو الحسن عليه السلام: إذا كانت الروايات مخالفة للقرآن كذبتها. و عن عاصم بن حميد، عن ابي عبدالله عليه السلام قال: ذكرت أبا عبدالله عليه السلام فيما يروون من الرؤية فقال: الشمس جزء من سبعين جزءا من نور الكرسي والكرسي جزء من سبعين جزءا من نور العرش والعرش جزء من سبعين جزءا من نور الحجاب والحجاب جزء من سبعين جزءا من نور الستر فإن كانوا صادقين فليملأوا أعينهم من الشمس ليس دونها سحب. و عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله: " لا تدركه الابصار " قال: إحاطة الوهم ألا ترى إلى قوله: " قد جاءكم بصائر من ربكم " ليس يعني بصر العيون " فمن أبصر فلنفسه " ليس يعني من البصر بعينه " ومن عمي فعليها " ليس يعني عمى العيون إنما عنى إحاطة الوهم كما يقال: فلان بصير بالشعر، وفلان بصير بالفقه، وفلان بصير بالدراهم، وفلان بصير بالثياب، الله أعظم من أن يرى

بالعين. و عن أبي هاشم الجعفري، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: سألته عن الله هل يوصف؟ فقال: أما تقرء القرآن؟ قلت: بلى قال: أما تقرء قوله تعالى: " لا تدرکه الابصار وهو يدرك الابصار "؟ قلت: بلى، قال: فتعرفون الابصار؟ قلت: بلى، قال: ماهي؟ قلت: أبصار العيون، فقال إن أوهم القلوب أكبر من أبصار العيون فهو لا تدرکه الاوهم وهو يدرك الاوهم.

باب ٢٣: ان العرش اسم علم وقدرة واحاطة .

صفوان بن يحيى ، قال : سألتني أبو قره المحدث أن ادخله على أبي الحسن الرضا عليه السلام فاستأذنته فأذن لي فدخل ، فسأله عن الحلال والحرام ، ثم قال له : إنه قال (ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية) وقال (الذين يحملون العرش) فقال أبو الحسن عليه السلام : العرش ليس هو الله ، والعرش اسم علم وقدرة وعرش فيه كل شيء.

باب ٢٤ : ان الله تعالى لم يزل ولا يزال بحالة واحدة، ولا تختلف عليه الصفات والاسماء كما تختلف على غيره.

ابن أبي يعفور قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل: " هو الاول والآخر " وقلت: أما الاول فقد عرفناه وأما الآخر فبين لنا تفسيره فقال: إنه ليس شيء إلا يبدي أو يتغير، أو يدخله التغير والزوال، أو ينتقل من لون إلى لون، ومن هيئة إلى هيئة، ومن صفة إلى صفة، ومن زيادة إلى نقصان، ومن نقصان إلى زيادة إلا رب العالمين فإنه لم يزل ولا يزال بحالة واحدة، هو الاول قبل كل شيء وهو الآخر على ما لم يزل، ولا تختلف عليه الصفات والاسماء كما تختلف على غيره، مثل الانسان الذي يكون ترابا مرة، ومرة لحما ودما، ومرة رفاتا ورميما، وكالبسر الذي يكون مرة بلحا، ومرة بسرا، ومرة رطبا، ومرة تمرا، فتتبدل عليه الاسماء والصفات والله عزوجل بخلاف ذلك. وعن صفوان بن يحيى ، قال : سألتني أبو قره المحدث أن ادخله على أبي الحسن الرضا عليه السلام فاستأذنته فأذن لي فدخل ، فسأله عن الحلال والحرام ، فقال أبو قره : فتكذب بالرواية التي جاءت : أن الله تعالى إذا غضب إنما يعرف غضبه أن الملائكة الذين يحملون العرش يجدون ثقله على كواهلهم ، فيخرون سجدا ، فإذا ذهب الغضب خف ورجعوا إلى مواقفهم ؟ فقال أبو الحسن عليه السلام : أخبرني عن الله تبارك وتعالى منذ لعن إبليس إلى يومك هذا هو غضبان عليه فمتى رضي وهو في صفتك لم يزل غضبانا عليه وعلى أوليائه وعلى أتباعه ؟ كيف تجتري أن تصف ربك بالتغير من حال إلى حال ، وأنه يجري عليه ما يجري على المخلوقين ؟ سبحانه وتعالى ! لم يزل مع الزائلين ، ولم يتغير مع المتغيرين ، ولم يتبدل مع المتبدلين ، ومن دونه في يده وتدبيره ، وكلهم إليه محتاج ، وهو غني عن سواه.

باب ٢٥: من قال ان الله تعالى قد فرغ من الامر فقد كذب لان الله عزوجل المشية في خلقه يحدث ما يشاء ويفعل ما يري.

اليزنطي فيما كتب إليه الرضا (عليه السلام) : قال أبو جعفر (عليه السلام): من زعم أنه قد فرغ من الامر فقد كذب، لان الله عزوجل المشية في خلقه يحدث ما يشاء ويفعل ما يريد، وقال: " ذرية بعضها من بعض " فأخرها من أولها وأولها من آخرها، فإذا خير عنها بشئ منها بعينه أنه كائن فكان في غيره منه فقد وقع الخبر على ما أخبروا أليست في أيديهم أن أبا عبد الله (عليه السلام) قال: إذا قيل في المرء شئ فلم يكن فيه ثم كان في ولده من بعده فقد كان فيه ؟

باب ٢٦ : ان اله تعالى بائن عن خلقه و هو بكل شيء محيط بالاشراف والاحاطة والقدرة لا بذاته.

ابن اذينة، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى: " ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم " فقال، هو واحد واحدي الذات، بائن من خلقه، وبذاك وصف نفسه، " وهو بكل شئ محيط " بالاشراف والاحاطة والقدرة " لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الارض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر " بالاحاطة والعلم لا بالذات لان الاماكن محدودة تحويها حدود أربعة فإذا كان بالذات لزمها الحواية.

باب ٢٧ ليس شيء اقرب الى الله تعالى من شيء في المكان.

عبدالرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى: " الرحمن على العرش استوى " فقال: استوى في كل شئ فليس شئ أقرب إليه من شئ، لم يبعد منه بعيد، ولم يقرب منه قريب، استوى في كل شئ.

باب ٢٨: من زعم ان الله تعالى من شئ أو في شئ أو على شئ فقد كفر.

عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: من زعم أن الله من شئ أو في شئ أو على شئ فقد كفر، قلت: فسر لي؟ قال: أعني بالحواية من الشئ له أو بامسك له أو من شئ سبقه.

أبواب ربوبيته تعالى

باب ١: الله تعالى هو رب كل شيء ، هو رب العالمين رب السموات و الارض و ما بينهما .
و رب العزة و العرش . جميع الامور ترجع اليه وهو على كل شيء وكيل و كل النعم منه

قال الله عز وجل (قُلْ اَعَزَّ اللهُ اَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ) و قال الله عز وجل (ذَلِكُمْ اللهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) و قال الله عز وجل (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) و قال الله عز وجل (اِلَهُكُمْ لَوْ اَحَدٌ *) رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْاَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ) و قال الله عز وجل (وَمَا مِنْ اِلَهٍ اِلَّا اللهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ *) رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْاَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْعَفَّارُ) .

و قال الله عز وجل (سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ) و قال الله عز وجل (سُبْحَانَ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْاَرْضِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ) و قال الله عز وجل (وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَالى اللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ) . قال الله عز وجل (ذَلِكُمْ اللهُ رَبُّكُمْ لَا اِلَهَ اِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيْلٌ) . و قال الله عز وجل (وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمَنْ اللهُ ثُمَّ اِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ قَالْتُمْ اِنَّا لَنَجَارُونَ) .

باب ٢: ان الله تعالى ملك السموات و الارض و هو مالك الملك يؤتي الملك من يشاء و ينزعه ممن يشاء . بيده الخير . و بيده ملكوت كل شيء .

قال الله عز وجل (اَلَمْ تَعْلَمْ اَنَّ اللهُ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْاَرْضِ) . و قال الله عز وجل (قُلِ اللّٰهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ) .

و قال الله عز وجل (قُلِ اللّٰهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ اِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيْرٌ) .

و قال الله عز وجل " : والله ما في السموات وما في الارض وكفى بالله وكيلاً) و قال الله عز وجل (اللهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِيْنَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيْدٍ) و قال الله عز وجل (لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى) و قال الله عز وجل (اَلَمْ تَعْلَمْ اَنَّ اللهُ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْاَرْضِ) .

قال الله عز وجل (فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) و قال الله عز وجل (قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (*) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ)

باب ٣: ان الله تعالى خالق كل شيء. يخلق ما يشاء وهو على كل شيء قدير. اذا اراد شيئا فانما يقول له كن فيكون.

قال الله عز وجل (ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ) و قال الله عز وجل (وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا) و قال الله عز وجل (وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) .

و قال الله عز وجل (يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) و قال الله عز وجل (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ) و قال الله عز وجل (لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ) و قال الله عز وجل (اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) .

و قال الله عز وجل (بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) و قال الله عز وجل (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ) و قال الله عز وجل (إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) و قال الله عز وجل (إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) .

باب ٤: ان الله تعالى على كل شيء حسيب ، وهو قريب يجيب دعوة الداعي .

قال الله عز وجل (وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحْسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْفُورُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) قال الله عز وجل (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا) .

و

قال الله عز وجل (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ) .

باب ٥: ان الله تعالى هو الرزاق و غيره ليس بيد شيء من الرزق. و ليس لغير الله ملك ذرة من السموات او الارض و ليس له شريك فيهما.

قال الله عز وجل (إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ) و قال الله عز وجل (الله الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء سبحانه وتعالى عما يشركون) و قال الله عز وجل (أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَزْرُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ) و قال الله عز وجل (قُلْ مَنْ يَزْرُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ) و قال الله عز وجل (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقِ غَيْرِ اللَّهِ يَزْرُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ)

و قال الله عز وجل (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الارض ومالهم فيهما من شرك وماله منهم من ظهير). اقول فالملك الذي يؤتية الله تعالى لمن يشاء نسميه الملك الظاهري.

باب ٦: ان الله تعالى يتولى الصالحين. هو الولي و من اتخذ وليا من دون الله فهو كافر. و الخلق لا يستطيعون شيئا من دون اذن الله تعالى.

قال الله عز وجل (إِنَّ وَلِيِّ اللَّهِ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ).

و قال الله عز وجل (أم اتخذوا من دونه أولياء فالله هو الولي وهو يحيي الموتى وهو على كل شئ قدير) و قال الله عز وجل " أفحسب الذين كفروا أن يتخذوا عبادي من دوني أولياء " وقال عز وجل " مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتا وإن أوهن البيوت لبيوت العنكبوت لو كانوا يعلمون) وقال الله عز وجل (ليس للانسان ولي ولا نصير من دون الله تعالى قال الله عز وجل (وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ)

. اقول فالولاية التي يوصي بها الله تعالى لغيره نسميها الولاية الظاهرية. كما ان كل ولاية لغيره بامر الله تعالى هي ولاية له.

و عن العرزمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان لعلي عليه السلام غلام اسمه قنبر، وكان يحب عليا حبا شديدا، فإذا خرج علي خرج على أثره بالسيف، فرآه ذات ليلة فقال : يا قنبر مالك ؟ قال: جئت لامشي خلفك، فان الناس كما تراهم يا أمير المؤمنين، فخفت عليك، قال: ويحك أمن أهل السماء تحرسني أم من أهل الارض ؟ قال: لا بل من أهل الارض، قال: إن أهل الارض لا يستطيعون بي شيئا إلا بإذن الله عزوجل من السماء، فارجع فرجع.

باب ٧: ان الكرسي وسع كل شيء. وان الله هو الحامل في البر و البحر ولا يجوز وصفه انه محول.

زرارة بن أعين قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل: " وسع كرسيه السماوات والارض " السماوات والارض وسعن الكرسي أم الكرسي وسع السماوات والارض؟ فقال: بل الكرسي وسع السماوات والارض والعرش، وكل شئ وسع الكرسي. و عن زرارة بن أعين قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزوجل: " وسع كرسيه السماوات والارض " السماوات والارض وسعن الكرسي أو الكرسي وسع السماوات والارض؟ فقال: إن كل شئ في الكرسي. و عن صفوان بن يحيى ، قال : سألتني أبو قرة المحدث أن ادخله على أبي الحسن الرضا عليه السلام فاستأذنته فأذن لي فدخل ، فسأله عن الحلال والحرام ، ثم قال له : أفقتقر أن الله محمول ؟ فقال أبو الحسن عليه السلام : كل محمول مفعول به مضاف إلى غيره محتاج والمحمول اسم نقص في اللفظ ، والحامل فاعل ، وهو في اللفظ مدحة ، وكذلك قول القائل فوق ، وتحت ، وأعلى ، وأسفل ، وقد قال الله (وله الاسماء الحسنى فادعوه بها) ولم يقل في كتبه إنه المحمول ، بل قال : إنه

الحامل في البر والبحر والممسك السماوات والارض أن تزولا ، والمحمول ما سوى الله ، ولم يسمع أحد آمن بالله وعظمته قط قال في دعائه (يا محمول) .

مسألة: في الشرك

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وآله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

قال الله تعالى (إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) وقال الله تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ)، لذلك فعلى المؤمن ان يكون لديه رعب من كل شيء يوصف انه شرك، وان يجتنب كل فعل يوصف انه شرك، ولم أجد فعلا وصف انه شرك من قبل انسان وهو واجب في الشريعة. وهذا الكتاب تذكرة للمسلم في اشكال الشرك واحوال المشرك، أعادنا الله من الشرك.

فصل في الشرك

الشرك ظلم عظيم

وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ [لقمان/١٣]

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا [النساء/٤٨]

سنن البيهقي عن انس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذكر عنده الكباير فقال الشرك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وشهادة الزور.

البحار عن المفضل بن عمر، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال: والظلم: وضع الشئ في غير موضعه، وأعظم الظلم الشرك قال الله عز وجل: " إن الشرك لظلم عظيم "

النهى عن الشرك

قُلْ أَعْيَرَ اللَّهُ اتَّخَذُ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ [الأنعام/١٤]

وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ [يونس/١٠٥]

وَلَا يَصُدُّكَ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أَنْزَلْتُ إِلَيْكَ وَأَدْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ [القصص/٨٧]

قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبِ [الرعد/٣٦]

وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا فُجُورًا [النساء/٣٦]

قُلْ تَعَالَوْا أَنُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرِزُقُهُمْ وَإِيَاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ ([الأنعام/١٥١]

قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا
بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ [الأعراف/٣٣]

لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّيَ وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّيَ أَحَدًا [الكهف/٣٨]

وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ [لقمان/١٣]

وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ
السُّجُودِ [الحج/٢٦]

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ
وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ
فَبَايِعْهُنَّ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ [المتحنة/١٢]

وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالَهُ فِي غَمَمِينَ أَنْ اشْكُرْ لِي
وَلِوَالِدِكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ (١٤) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا
وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ
تَعْمَلُونَ [لقمان/١٤، ١٥]

مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ [الروم/٣١]

البحار عن زيد بن علي، عن أبائه، عن علي عليه السلام قال: استأذن رجل علي
رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله أوصني قال: أوصيك أن لا تشرك بالله
شيئا وإن قطعت وحرقت بالنار.

البحار عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أوحى الله تبارك وتعالى إلى آدم
عليه السلام يا آدم إني أجمع لك الخير كله في أربع كلمات: واحدة منهن لي، وواحدة لك،
واحدة فيما بيني وبينك، وواحدة فيما بينك وبين الناس، فأما التي لي فتعبدني ولا تشرك بي
شيئا"، وأما التي لك فاجازيك بعملك أحوج ما تكون إليه، وأما التي بيني وبينك فعليك
الدعاء وعلي الإجابة، وأما التي فيما بينك وبين الناس فترضى للناس ما ترضى لنفسك..

الشرك باطل

تَدْعُونَنِي لِأَكْفَرِ بِاللَّهِ وَأَشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْعَفَّارِ
[غافر/٤٢]

أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ
[الأعراف/١٧٣]

ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ (٧٣) مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُو مِنْ قَبْلُ
شَيْئًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ [غافر/٧٣، ٧٤]

وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ [الأنعام/٢٢]
وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ
الْقَرِيبِينَ أَحَقُّ بِالْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ [الأنعام/٨١]

سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ
مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى دَافُوا بِأَسْنَانِهِمْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ
إِلَّا تَخْرُصُونَ [الأنعام/١٤٨]

وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ
دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ [النحل/٣٥]

وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ فَأَلْقَوْا
إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ [النحل/٨٦]

لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (٣٤) أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا
بِهِ يُشْرِكُونَ [الروم/٣٤، ٣٥]

قال الفضل بن الحسن الطبرسي في « و زهق الباطل » أي و بطل الباطل و هو الشرك.
ابحار و التفسير.

قال البيضاوي " وما يبدي الباطل وما يعيد " أي زهق الباطل أي الشرك. البحار عنه.

الشرك بلا حجة

قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنَّ بَعْدَ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا [فاطر/٤٠]

قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ انْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَتَارَةً مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٤) وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ [الأحقاف/٤، ٥]

لِيُكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَنَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (٣٤) أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ [الروم/٣٤، ٣٥]

الشرك هو عبادة غير الله تعالى

قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا [الكهف/١١٠]

ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرِكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ [غافر/١٢]

بحار الأنوار هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قيل له: فما الشرك؟ قال عليه السلام: الشرك أن يضم إلى الواحد الذي ليس كمثلته شيء آخر.

من الشرك القول ان المسيح هو الله تعالى

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ

الشرك محرم

قُلْ تَعَالَوْا أَنزَلْ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ
مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرِزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ
الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ([الأنعام/ ١٥١])

قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا
بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ [الأعراف/ ٣٣]

الشرك خسران

وَأَجِطَ بِنَمْرِهِ فَاصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَىٰ مَا أَنفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي
لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا (٤٢) وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا
[الكهف/ ٤٢، ٤٣]

وَلَقَدْ أُوجِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ
[الزمر/ ٦٥]

وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ
الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ [الأنعام/ ٨١]

حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا حَرَّمَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَىٰ بِهِ
الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَجِيقٍ [الحج/ ٣١]

الشرك هلاك

حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا حَرَّمَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَىٰ بِهِ
الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَجِيقٍ [الحج/ ٣١]

الشرك يحبط العمل

وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ
[الزمر/٦٥]

ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ
[الأنعام/٨٨]

البحار عن الشفاء والجلاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا ينفع مع الشرك شيء.

الشرك كفر

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي
وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ
[المائدة/٧٢]

لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (٣٤) أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا
بِهِ يُشْرِكُونَ [الروم/٣٤، ٣٥]

تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ
[غافر/٤٢]

لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (٣٤) أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا
بِهِ يُشْرِكُونَ [الروم/٣٤، ٣٥]

سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ
وَيَبْسُ مَثْوَى الظَّالِمِينَ [آل عمران/١٥١]

بحار الأنوار عن عبد الغفار الجازي عن الصادق عليه السلام انه قال: إن الكفر هو الشرك.

الشرك يوجب الرعب

سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّغَبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ
وَيُبْسِنُ مَثْوَى الظَّالِمِينَ [آل عمران/١٥١]

الشرك ليس شيئا

وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ [الأنعام/٢٢]
ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ (٧٣) مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُوا مِنْ قَبْلُ
شَيْئًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ [غافر/٧٣، ٧٤]

الشرك ليس عزيزا على الله

اتَّبِعْ مَا أَوْحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ (١٠٦) وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا
أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيفًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ [الأنعام/١٠٦، ١٠٧]

الشرك كذب

سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ
مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ
إِلَّا تَخْرُصُونَ [الأنعام/١٤٨]

وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَائِكُمْ فَرَزْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ
شُرَكَائُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِلَّا نَاعِبُونَ [يونس/٢٨]

وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ
دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ [النحل/٣٥]

وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَائُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ فَأَلَقُوا
إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ [النحل/٨٦]

لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (٣٤) أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهَوْا يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا
بِهِ يُشْرِكُونَ [الروم/٣٤، ٣٥]

ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ (٧٣) مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُوا مِنْ قَبْلُ
شَيْئًا كَذَلِكَ يَضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ [غافر/٧٣، ٧٤]

وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائِكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ (٢٢) ثُمَّ لَمْ
تَكُنْ فَنُنْزِلْهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ (٢٣) انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ
عَنَّهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ

دعوى الشرك ظن

سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ
مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذُاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ
إِلَّا تَخْرُصُونَ [الأنعام/١٤٨]

الشرك لا يغفره الله تعالى

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا
عَظِيمًا [النساء/٤٨]

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ ضَلَّ ضَلَالًا
بَعِيدًا [النساء/١١٦]

البحار قال أبو هاشم: سمعت أبا محمد عليه السلام يقول فيمن روى (أن رسول الله صلى
الله عليه واله قرأ : " إن الله يغفر الذنوب " ومن أشرك) فقال عليه السلام: " إن الله لا
يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " بنسما قال هذا، وبنسما روى !. "

قال الفضل بن الحسن الطبرسي في « يدعوكم ليغفر لكم من ذنوبكم » قال من ذنوبكم بمعنى ليغفر لكم بعض ذنوبكم لأنه يغفر ما دون الشرك و لا يغفر الشرك . البحار والتفسير .

الله تعالى يغفر ما دون الشرك

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا [النساء/٤٨]

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا [النساء/١١٦]

بحار الأنوار عن عطاء بن يسار، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: يوقف العبد بين يدي الله تعالى فيقول: قيسوا بين الخير والشر منه، فإن استوى العملان أذهب الله الشر بالخير، وأدخله الجنة، وإن كان عليه فضل ولم يشرك بالله تعالى وهو من أهل التقوى - اتقى الشرك به - فهو من أهل المغفرة يغفر الله له برحمته إن شاء، ويتفضل عليه بعفوه.

البحار قال أبو هاشم: سمعت أبا محمد عليه السلام يقول فيمن روى (أن رسول الله صلى الله عليه واله قرأ : " إن الله يغفر الذنوب " ومن أشرك) فقال عليه السلام: " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " بئسما قال هذا، وبئسما روى !. "

البحار عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أوحى الله تبارك وتعالى إلى آدم عليه السلام يا آدم إني أجمع لك الخير كله في أربع كلمات: واحدة منهن لي، وواحدة لك، وواحدة فيما بيني وبينك، وواحدة فيما بينك وبين الناس، فأما التي لي فتعبدني ولا تشرك بي شيئا "، وأما التي لك فاجازيك بعملك أحوج ما تكون إليه، وأما التي بيني وبينك فعليك الدعاء وعلي الإجابة، وأما التي فيما بينك وبين الناس فترضى للناس ما ترضى لنفسك..

قال الفضل بن الحسن الطبرسي في « يدعوكم ليغفر لكم من ذنوبكم » قال من ذنوبكم بمعنى ليغفر لكم بعض ذنوبكم لأنه يغفر ما دون الشرك و لا يغفر الشرك . البحار والتفسير.

قال الفضل بن الحسن الطبرسي في « فسأكتبها للذين يتقون » أي فسأوجب رحمتي للذين يتقون الشرك أي يجتنبونه. البحار و التفسير.

الشرك اثم عظيم

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا [النساء/٤٨]

مسند احمد عن سلمة بن قيس قال قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- في حجة الوداع « إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا تَسْرِفُوا وَلَا تَزْنُوا ».

قال الفضل بن الحسن الطبرسي لا ذنب أعظم من الشرك. البحار و التفسير.

الحنيفية نفي الشرك

حُفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ [الحج/٣١]

وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ [يونس/١٠٥]

وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ [البقرة/١٣٥]

مسند احمد عن أبي بن كعب قال إن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال « إِنَّ ذَلِكَ الدِّينَ الْقَيِّمَ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ غَيْرُ الْمُشْرِكَةِ وَلَا الْيَهُودِيَّةِ وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ ».

الإسلام ينفي الشرك ويمحوه

مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ [آل عمران/٦٧]

البحار عن ابن عباس قال قال علي عليه السلام: أفعال السماوات هو الشرك بالله، فإن العبد والامة إذا كانا مشركين ما يرفع لهما إلى الله سبحانه عمل، فقيل: ما مفاتيحها؟ فقال علي عليه السلام: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله.

البحار عن صالح بن كيسان عن علي عليه السلام قال: ذهب الشرك بما فيه، ومحا الاسلام ما تقدم.

البحار عن الكلبي أن رسول الله صلى الله عليه وآله لما فتح مكة كان يقول يقول: " جاء الحق " يقول: ظهر الاسلام " وزهق الباطل " يقول: وهلك الشرك وأهله، والشيطان وأهله ".

مسند احمد ابن عمر قال جاء جبريل -صلى الله عليه وآله وسلم- إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فقال يا مُحَمَّدُ مَا الْإِسْلَامُ فَقَالَ « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ». قَالَ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ قَالَ « نَعَمْ ». قَالَ صَدَقْتَ.

قال علي بن ابراهيم القمي : قد يكون الرجل بين المشركين واليهود والنصارى يقتل رجلا من المسلمين على انه مسلم فاذا دخل في الاسلام محاه الله عنه لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وآله الاسلام يجب ما كان قبله اي يمحو، لان اعظم الذنوب عند الله هو الشرك بالله فاذا قبلت توبته في الشرك قبلت فيما سواه. البحار و التفسير.

الشرك ضلال بعيد

إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا
بَعِيدًا [النساء/١١٦]

حُفَاءَ لِلَّهِ عَبِيدَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَى بِهِ
الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ [الحج/٣١]

ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ (٧٣) مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُوا مِنْ قَبْلُ
شَيْئًا كَذَلِكَ يَضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ [غافر/٧٣، ٧٤]

وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ (٢٢) ثُمَّ لَمْ
تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ (٢٣) انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَضَلَّ
عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ

الشرك مذموم قبيح

فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ [الأعراف/١٩٠]

وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ (٥٣) ثُمَّ إِذَا كَسَفَ الضُّرُّ عَنْكُمْ
إِذَا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ [النحل/٥٣، ٥٤]

فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ
[العنكبوت/٦٥]

قُلْ مَنْ يُجِيبُكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَأِنَّ أَنْجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ
الشَّاكِرِينَ (٦٣) قُلِ اللَّهُ يُجِيبُكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ [الأنعام/٦٣، ٦٤]

وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أَدَّاهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ
يُشْرِكُونَ [الروم/٣٣]

الشرك ضد الاخلاص

إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ [الأنعام/٧٩]

قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ
[يوسف/١٠٨]

إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ [الأنعام/٧٩]
بحار الأنوار عن سماعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال في حديث: الاخلاص وضده
الشرك.

البحار عن زينب بنت علي عليه السلام قالت: قالت فاطمة عليها السلام: حرم الله عزوجل
الشرك إخلاصا للربوبية.

المجلسي قال في قوله تعالى " فتعالى الله عما يشركون " والمراد من هذه الآية ما نقل عنه
عليه السلام أنه قال حاكيا " عن الله سبحانه: " أنا أغنى الأغنياء عن الشرك، من عمل عملا
أشرك فيه غيري تركته وشركته ". البحار

قال الفضل بن الحسن الطبرسي في " إني وجهت وجهي " أي نفسي " حنيفا " أي مخلصا
مائلا عن الشرك إلى الاخلاص. البحار والتفسير.

قال الفضل بن الحسن الطبرسي " والذين آمنوا أشد حبا لله " قال: يعني حب المؤمنين فوق
حب هؤلاء لاخلاصهم العبادة من الشرك، ولعلمهم بأنه المنعم عليهم والمربي لهم.

الشرك خلاف للفطرة

وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا آدَأَقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ
يُشْرِكُونَ [الروم/٣٣]

قُلْ مَنْ يُجِيبُكَ مِنَ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَأِنَّ أَنْجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنُكُونَنَّ مِنَ
الشَّاكِرِينَ (٦٣) قُلِ اللَّهُ يُجِيبُكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ مُشْرِكُونَ [الأنعام/٦٣، ٦٤]

قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَعْبَرِ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٤٠) بَلْ
إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ [الأنعام/٤٠، ٤١]

أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ [الطور/٤٣]

مسند احمد الأسود بن سريـع عن رسـول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قَالَ « أَلَا لَا تَقْتُلُوا
ذُرِّيَّةً أَلَا لَا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً - قَالَ - كُلُّ نَسَمَةٍ تُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ.

المؤمن لا يأتي بشرك

وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ (٥٨) وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ [المؤمنون/٥٨، ٥٩]

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا
يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ [النور/٥٥]

وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ [يوسف/١٠٦]

بحار الأنوار عن محمد بن سنان أن أبا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام قال ان
في تسمية الله عزوجل الاقرار بربوبيته وتوحيده، وما في الالهلال لغير الله من الشرك به
والتقرب به إلى غيره.

المجلسي قال في سجود الملائكة لادم عليه السلام: اعلم أن المسلمين قد أجمعوا على أن
ذلك السجود لم يكن سجود عبادة لأنها لغير الله تعالى توجب الشرك. البحار

قال الفضل بن الحسن الطبرسي في " وظهر بيتي " من الشرك. البحار و التفسير.

فصل في الشركاء

تعالى الله عما يشرك المشركون

فَلَمَّا أَتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ [الأعراف/١٩٠]

أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [النحل/١]

وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هُوَ لَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَنْتَبِتُونَ
اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [يونس/١٨]

عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [المؤمنون/٩٢]

أَمْ مَنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ
تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [النمل/٦٣]

وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [الزمر/٦٧]

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [الروم/٤٠]

قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ [النمل/٥٩]

سبحان الله عما يشرك المشركون

اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا
وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ [التوبة/٣١]

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [الروم/٤٠]

خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْحَقِّ تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [النحل/٣]

أَتَىٰ أَمْرَ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ [النحل/١]

وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هُوَ لَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَنْتَبِتُونَ
اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ [يونس/١٨]

وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ [الزمر/٦٧]

أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ [الطور/٤٣]

هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ
سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ [الحشر/٢٣]

ليس لاحد شرك مع الله تعالى

قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا
لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ [سبأ/٢٢]

قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي
السَّمَاوَاتِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنَّ يَعْدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا
[فاطر/٤٠]

قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ
أَنْتَوْنِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٤) وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ
دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ [الأحقاف/٤، ٥]

لا احد يخلق غير الله تعالى

قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي
السَّمَاوَاتِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنَّ يَعْدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا
[فاطر/٤٠]

قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ
انْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٤) وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ
دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَن دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ [الأحقاف/٤، ٥]

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [الروم/٤٠]

قال المجلسي في البحار: ان المعرفة من صنعة تعالى وليس للعباد فيها صنع، وأنه تعالى
يهبها لمن طلبها، ولم يقصر فيما يوجب استحقاق إفاضتها. والقول بأن غيره تعالى يقدر
على ذلك (أي صنع المعرفة) نوع من الشرك في ربوبيته وإلهيته فإن التوحيد الخالص هو
أن يعلم أنه تعالى مفيض جميع العلوم والخيرات والمعارف والسعادات. بحار الانوار.

لا احد يميت غير الله تعالى

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [الروم/٤٠]

لا احد يحيي غير الله تعالى

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [الروم/٤٠]

لا احد يرزق غير الله تعالى

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ شَيْءٍ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [الروم/٤٠]

قال المجلسي في البحار: ان المعرفة من صنعة تعالى وليس للعباد فيها صنع، وأنه تعالى
يهبها لمن طلبها، ولم يقصر فيما يوجب استحقاق إفاضتها. والقول بأن غيره تعالى يقدر

على ذلك (أي صنع المعرفة) نوع من الشرك في ربوبيته وإلهيته فإن التوحيد الخالص هو أن يعلم أنه تعالى مفيض جميع العلوم والخيرات والمعارف والسعادات. بحار الانوار.

الشركاء يزينون قتل الأولاد للمشركين

وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائُهُمْ لِيُرِدُّوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ [الأنعام/١٣٧]

الشركاء يردون المشركين

وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائُهُمْ لِيُرِدُّوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ [الأنعام/١٣٧]

الشركاء يلبسون على المشركين دينهم

وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائُهُمْ لِيُرِدُّوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ [الأنعام/١٣٧]

الشركاء ليس بعزيزين على الله تعالى ولا فعلهم

وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائُهُمْ لِيُرِدُّوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ [الأنعام/١٣٧]

الشركاء ليس لهم من الملك شيء

يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ (١٣) إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِنْهُ خَبِيرٍ [فاطر/١٣، ١٤]

وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا [الفرقان/٣]

الشركاء لا يملكون نفعًا ولا ضرا

قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ [الرعد/١٦]

وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا [الفرقان/٣]

قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا اللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ [المائدة/٧٦]

الشركاء لا يخلقون شيئا

وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا [الفرقان/٣]

قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْهُ بَلْ إِنَّ يَعْدُو الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا [فاطر/٤٠]

قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أُرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَاوَاتِ انْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٤) وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دَعَائِهِمْ غَافِلُونَ [الأحقاف/٤، ٥]

الشركاء لا يمينون ولا يحييون

وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا [الفرقان/٣]

مسألة: خلق آدم من نطفة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطيبين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

وفق مبادئ الفقه اللفظي الاصولي السائد يكون من السهل القول ان ما دل على ان الانسان مخلوق من نطفة ومن ماء تخصص بما دل على ان آدم مخلوق من طين ومن صلصال وفخار. لكن هذا توهم اذ لا بد أولاً من اثبات امكان تخصيص ذلك العام بذلك الخاص، وثانياً اثبات دلالة الخاص على ان ادم عليه السلام هو قالب من طين وصلصا وفخار.

اذ ليس كل عام يمكن تخصيصه بل إذا كان للعام رسوخ وانتشار ونفوذ كما في آيات الخلق من نطفة ومن ماء يصعب القول بتخصيصه بخاص يدل على خلافه. وهنا يتجه الامر الى ذلك الخاص فأما انه غير تام الدلالة أي غير ظاهر في ذلك او ان ظاهره غير مراد، وستعلم ان الخاص غير ظاهر فيما يخالف ذلك العام.

فهنا انا أقول ان الايات لخاصة بخلق آدم عليه السلام لا تخرج عن عمومات خلق الانسان من نطفة ومن ماء.

واما آيات الخلق من تراب وطين وصلصال وفخار فستعرف انها تتحدث عن أصل كل الانسان وليس عن جسد آدم عليه السلام، وسترى انه ليس منها اية تصرح انها في ادم بل كلها في الانسان كنوع، بل منها ما هو بصيغة المخاطب والذي لا يمكن الخروج عنه بوجه.

اذن نحن ليس فقط لدينا الدليل الاستقرائي بايات كثيرة في ان الخلق من نطفة وماء، بل لدينا الدليل الاستنباطي بان آيات الطين والصلصال هي في كل انسان ولا تختص بآدم.

ان أكثر الخلل الذي يحصل في البحوث الفقهية هو بسبب ادخال الظن في العلم، ولو ان الفقهاء اقتصروا على العلم لما حصل كل هذا الاختلاف. وفكرة (القالب) او الخلق اللامرحلي لجسد ادم عليه السلام جاء بسبب تفسير متعجل لآيات واعتماد مخل لروايات وساعده تسالم متوارث هو كالأجماع أساسه تقليد الأوائل. وهذا كله بسبب الفقه اللفظي الأصولي.

واما وفق الفقه العرضي التصديقي فالآيات هي ليست فقط متشابهة بل لا تدل أصلاً على ما يدعى من نظرية القالب اللامرحلية. واما الروايات فهي ظن لا شاهد لها ولا مصدق واما الاجماع فأساسه التقليد والركون الى المشهور، كما انه لا عبرة به من دون قرآن او سنة.

اننا لو عرضنا فكرة القالب اللامرحلية في خلق ادم لوجدناها تصطدم بالوجدان والعرف والعلم والتجربة وآيات النطفة والماء، كما ان آيات الطين والتراب والصلصال لا تدل عليها. اذن لا مفر للفقه الأصولية من مراجعة هذه القضية بجديّة.

وهنا دليل استقرائي على ان كل انسان بما فيهم آدم عليه السلام قد خلق من نطفة. وسأبين ان هذه المعرفة لا تتعارض مع الايات الخاصة في خلق آدم. فهنا دليل استقرائي عرضي في قبال دليل استنباطي لفظي ولا ريب ان الاستقراء المصدق أكثر ثبوتا وحقيقية وصدقا من الاستنباط الغريب، فتصبح المعارف الاستنباطية المتفردة ظاهرية ومتشابهة تحمل على المعارف الاستقرائية المصدقة. هنا مقابلة بين العلم المصدق والعلم الغريب، ولا ريب ان الحق مع ما له شاهد ومصدق، لان القران أسس هذا الأصل وهو مقصد من مقاصده ان الحق مصدق متوافق وما لا مصدق له ولا شاهد فهو ظن وباطل.

ان استقراء القران في هذا الشأن جاء موافقا للعلم التجريبي بان كل انسان اصله من عناصر ترابية، ويتكون عن طريق اختلاط ماء الرجل بماء المرأة (الامشاج) فتتكون البيضة الملقحة (النطفة) والتي تستقر في الرحم، ثم تنمو كجنين وبعدها بالولادة (الوضع) يخرج طفلا وخلال فترة نمو وتغذية يصبح بالغا (يبلغ أشده). ولا بد من التنبيه ان المصدق ان النطفة في القران هي البيضة الملقحة وليس المنى ومكوناته كما يقول البعض.

القران صريح في ان كل انسان يمر بهذه المراحل، بل هو يؤكد ويكرر ذلك، ويحتج بذلك مرارا وتكرارا على الانسان، وهذا ما يحقق المقصد القرآني من ان كل انسان لا بد ان يمر بهذه المراحل بلا تخصيص، ولا يخرج عن هذا احد بما فيهم آدم وعيسى عليهما السلام. ان خلق كل انسان من نطفة هو مقصد قرآني، واقصد بالمقصد كما بينت في موضع اخر (هو الأصل الذي لا يقبل التخصيص والتقييد) فكل ما يخالفه يكون متشابهها يؤول. ومن هنا فكل ما يخالف هذا الأصل يجب ان يؤول. فحتى لو قيل ان الايات ظاهرة في ان ادم قالب من فخار -وهي لا تدل على ذلك- فان هذا الظاهر متشابهه يحمل على المحكم الذي هو ان كل انسان بما فيهم ادم مخلوق من نطفة.

ومن هنا فلا يقال ان لدينا مثالين على التخصيص المدعى هما آدم عليه السلام وعيسى عليه السلام، فعيسى عليه السلام القران صريح بانه من غير اب، لكن هذا لا يتعارض ان يكون نما كنطفة من تلقيح صناعي بين حويمن اصطناعي صنعه الله تعالى بالطريقة التكميلية من دون اب استخلاصا من منشا، وبويضة مريم عليه السلام فتكونت نطفة طبيعية ونمت في رحمها الى جنين، فلا تخصيص هنا.

وآدم عليه السلام فالمعروف انه بلا اب ولا ام، وانه لم ينم كجنين ولا في رحم ولا مر بحالة طفولة، بل حينما بثت فيه الروح كان بالغا. ولكن هذا كله لا يخصص المقصد القرآني في خلق القران.

فكون آدم بلا أب ولا ام لا يتعارض ان يكون من نطفة طبيعية لقتت تلقحا صناعيا من حويمن ونطفة صناعيين، انشا بطريقة تكميلية من دون ابوين فتكونت نطفة طبيعية، ونمت هذه النطفة كجنين في رحم اصطناعي. وان آدم بقي بلا حراك (ولا عمل دماغي) طيل فترة طفولته وصباه حتى بلغ ثم نفخت فيه الروح (عمل الدماغ). حيث ان الحياة (الروحانية) في

الطب هي ليس نبض القلب ولا التنفس بل هو عمل الدماغ ولا تحرر شهادة وفاة الا بعد موت الدماغ. اذن يمكن ان يكون آدم عليه سلام نما جسده نموا طبيعيا من الطفولة الى الصبا الى البلوغ في ذلك الجهاز الاصطناعي للنبض والتنفس والتغذية بلا وعي، الى ان نفخ الله في روحه فعمل دماغه ووعي وتحرك.

من المعلوم ان الآيات التي تشير الى ما هو سائد من فهم ومعرفة بخصوص خلق آدم عليه السلام معروفة دلالة بل هي كالمسلمات عند كثير الباحثين المسلمين لذلك لن اتطرق اليها أولاً، بل سأتطرق الى الدليل الاستقرائي على ان ما جاء في القرآن بخصوص خلق الانسان من نطفة يشمل آدم عليه السلام فلا يخرج عنه. ولا بد من التأكيد وانا اطرح هذه الفكرة فأنى وجدت مناقشات الا انها لا تبلغ هذه الفكرة وان كانت تعد ارهاصات لها وسأشير اليها.

ولا يصح القول انني هنا استدل بالعام المخصص والمطلق المقيد لأنني بينت ان تلك البيانات القرآنية الكثيرة والقوية والصريحة لا تجعل مجالات للتخصيص ولا التقييد بل هي تؤسس مقصداً من مقاصد الشريعة بان الانسان يخلق من نطفة فلا يشذ عن ذلك انسان، وكل ما يتصور انه مخصص او مقيد لذلك فهو من المتشابه. بل ستعرف ان تلك الأدلة الخاصة غير ظاهرة فيما يدعى من نظرية القالب الفخاري اللامرحلي.

وان ما يجعلني أصر على هذه الفرضية أمور:

الأول: الآيات التي نتحدث بشكل قوي وصريح عن ان كل انسان خلق من نطفة، والتي لا تدع مجالاً لإخراج آدم عليه السلام منها.

الثاني: ان هذه الآيات المشيرة الى النمو الطبيعي لكل انسان موافقة ومصدقة للعلم التجريبي.

الثالث: ان آيات التراب والطين والصلصال والفخار تحمل بل تعني اصل الانسان والمبدأ البعيد الذي يكون في الأرض ومنه المواد اللاعضوية التي تتكون بعد في جسم الابوين. ولا دلالة فيها على قالب فخاري.

الرابع: ان الفكرة السائدة بالقالب قائمة على شبهتين:

الأولى: ان الخلق من تراب وصلصال وفخار هو مختص بآدم عليه السلام وانه خلق كقالب طيني ثم أحبي.

الثاني: ان القول بنمو آدم وخلقه من نطفة ومروره بحالة نمو الطفولة والصبا الجسدي مخالف لما هو سائد من فهم للقرآن.

وستعرف ان كل انسان مخلوق من تراب وطين وصلصال وليس الامر مختص بآدم وان الخلق من تراب هو إشارة الى عناصر توجد في الأرض هي أصول أولية لتكوين الانسان عبر مراحل منها مني الرجل والمرأة ومصدرها الغذاء والنباتات التي تأتي من الأرض. واما قضية نمو آدم ومروره بالنمو الطبيعي للإنسان فلا ريب انه من الصعب تقبله لكن حقيقة لا يوجد نص صريح يمنع من ذلك، ولأجل تلك الايات الكثيرة في ان كل انسان خلق من نطفة ويخرج طفلاً، الحاكمة على نمو كل انسان بما فيهم آدم يكون الفهم السائد بعدم نمو آدم نموا طبيعيا من المتشابهات.

مقاصدية خلق الانسان من نطفة

سأورد هنا بيانات قرآنية كثيرة وصريحة وذات رسوخ وعمق شرعي وسعة مما لا يجعل مجالات للتخصيص ولا التقييد بل انه يؤسس مقصدا من مقاصد الشريعة بان الانسان يخلق من نطفة فلا يشذ عن ذلك انسان، بما في ذلك آدم عليه السلام. وهذا ما يحققه الدليل الاستقرائي الاستنباطي الذي يتميز بالرسوخ والواقعية.

خلق الله كل انسان من نطفة

قال الله سبحانه وتعالى: خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ [النحل/٤]

١- خَلَقَ (الله) الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ (بيضة ملقحة في الرحم) فَإِذَا (الكافر من الناس) هُوَ خَصِيمٌ (يجادل) مُبِينٌ (لكل ناظر). ت وهو خبر بمعنى النهي أي لا تجادلوا ولا تنكروا اخبار الله سبحانه وتعالى، وهو خبر بمعنى الخبر للذم أي ما أقبح ذلك. وهو عام يشمل كل انسان بما فيهم آدم كل عليه السلام.

خلق الله الانسان من نطفة

قال الله سبحانه وتعالى: أَوْلَمْ يَرَ الْإِنْسَانَ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ [يس/٧٧]

١- أَوْلَمْ يَرَ الْإِنْسَانَ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا (الكافر من الناس) هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ. ت وهو خبر بمعنى النهي أي لا تجادلوا ولا تنكروا اخبار الله سبحانه وتعالى، وهو خبر بمعنى الخبر للذم أي ما أقبح ذلك.

الله خلق البشر من طبيعة وجنس واحد

قال الله سبحانه وتعالى: هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ

١- (الله) هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ (جنس وطبيعة) وَاحِدَةٍ.

١- وَجَعَلَ مِنْهَا (جنس النفس وطبيعتها) زَوْجَهَا (الذكر والانثى) لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا.

١- فَلَمَّا تَغَشَّاهَا (الرجل تغشى المرأة) حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ.

قال الله سبحانه وتعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا [النساء/١]

قال الله سبحانه وتعالى: خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهُ [الزمر/٦]

قال الله سبحانه وتعالى: وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ [الأنعام/٩٨]

أنشأ الله البشر من ذرية قوم آخرين

قال الله سبحانه وتعالى: **إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ آخَرِينَ** [الأنعام/ ١٣٣] ت وهو في من كان موجودا لكنه من المثال يعمم فيشمل البشر.

فادم اول هؤلاء البشر الا انه ليس اول خلق يتصل بسلسلة العاقلين، فتكون النشأة كما بينا انه كان من خلق آخرين وحواء كذلك، وابناؤه تزوج من نساء تشبههم من خلق آخرين متثلين بهم في العقل وكذلك بناته تزوجوا برجال يشبهونهم من خلق آخرين وبعد ان كثر نسل ادم وتحقق الزواج الصحيح بين ابناء وبناء العم افنى الله الخلق الاخرين واستمر بنو ادم فقط. فكانوا يرجعون اليه كلهم بهذا المعنى. ويشهد لذلك اصول كثيرة ومما يدل على ذلك ما في :

بحار الأنوار - العلامة المجلسي : عن محمد قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: لقد خلق الله عزوجل في الارض منذ خلقها سبعة عالمين ليس هم من ولد آدم، خلقهم من أديم الارض فأسكنهم فيها واحدا بعد واحد مع عالمه، ثم خلق الله عزوجل أبا هذا البشر وخلق ذريته منه، ولا والله ما خلت الجنة من أرواح المؤمنين منذ خلقها، ولا خلت النار من أرواح الكفار والعصاة منذ خلقها عزوجل.

وفي بحار الأنوار - العلامة المجلسي : عن جابر بن يزيد قال قال ابو جعفر عليه السلام : لعلك ترى أن الله عزوجل إنما خلق هذا العالم الواحد وترى أن الله عزوجل لم يخلق بشرا غيركم ؟ بلى والله لقد خلق الله تبارك وتعالى ألف ألف عالم وألف ألف آدم أنت في آخر تلك العوالم واولئك الأدميين. "

وي ضوء العمومات السابقة من نشأة البشر فان ادم عليه السلام لا يخرج عن ذلك ونشأ كما نشأ باقي البشر من النطفية والرحمية والتخصيص جائز في الابوية كما في عيسى عليه

السلام بل ظاهر القرآن ذلك قال الله تعالى (إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ
ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ [آل عمران/ ٥٩])

انشاء كل البشر من الأرض ثم جنينا

قال الله سبحانه وتعالى: هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ
[النجم/ ٣٢]

١- (الله) أَنشَأَكُم مِّنْ (اصل عناصر جسمك تراب) الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ (أيها الناس) أَجِنَّةٌ فِي
بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ. ت وهذا يشمل كل انسان.

قال الله سبحانه وتعالى: هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا [هود/ ٦١]

الانسان من سلالة من طين ثم نطفة

قال الله سبحانه وتعالى: وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ (١٢) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي
قَرَارٍ مَّكِينٍ (١٣) ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا
الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ [المؤمنون/ ١٢-١٤]

١- وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ (كأصل لعناصر تصل الابوين عن طريق النبات).

١- ثُمَّ جَعَلْنَاهُ (الانسان) نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ (الرحم). ت الانسان يبدأ من النطفة بل من
الأصل المبعثر.

١- ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ (التي في الرحم) عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا
الْعِظَامَ لَحْمًا.

١- ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ (الانسان) خَلْقًا آخَرَ (من حيث الصورة وليس من حيث الذات فهو قبله ذات
انسان).

كل انسان خلق من تراب

قال الله سبحانه وتعالى: وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ [الروم/٢٠]
وهو عام في كل انسان فلا يختص بأدم عليه السلام.

١- يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ (كأصل لعناصر جسدكم عن طريق النبات ثم امشاج من الابوين) ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ (بيضة ملقحة في الرحم) ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ (من دم) ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ (من لحم) مُخَلَّقَةٍ (ما صار بصورة جنين يتم) وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ (ما يطرح قبل ذلك) لِنُبَيِّنَ لَكُمْ. ت وهو عام يشمل كل انسان.

خلق الله الذكر والانثى من نطفة

قال الله سبحانه وتعالى: وَأَنَّهُ خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (٤٥) مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى [النجم/٤٥، ٤٦]

١- وَأَنَّهُ خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (من البشر) الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (عن طريق الحمل) مِنْ نُطْفَةٍ (بيضة ملقحة) إِذَا تُمْنَى (منيا من الابوين) ت وصف النطفة بصفة أصلها المنى فالمنى هو الذي يمنى). وهو عام يشمل كل انسان.

كل انسان خلق من صلصال

قال الله سبحانه وتعالى: وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ [الحجر/٢٦]

قال الله سبحانه وتعالى: وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ [الحجر/٢٨]

قال الله سبحانه وتعالى: خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ [الرحمن/١٤]

كل انسان خلق من نطفة من امشاج

قال الله سبحانه وتعالى: إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا [الإنسان/٢]

١- إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ (بيضة ملقحة في الرحم) أَمْشَاجٍ (اخلاط من الابوين حمين من الرجل وبويضة من المرأة).

كل انسان مخلوق من نطفة

قال الله سبحانه وتعالى: قَتَلِ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ (١٧) مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ (١٨) مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ [عبس/١٧-١٩]

١- مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ (الانسان) مِنْ نُطْفَةٍ (بيضة ملقحة في الرحم) خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ (خلقه). ت وهو عام يشمل كل انسان.

قال الله سبحانه وتعالى: وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أَنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ [فاطر/ ١١]

قال الله سبحانه وتعالى: هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُوَفِّي مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [غافر/ ٦٧]

الله خل كل انسان من تراب ثم من نطفة

قال الله سبحانه وتعالى: وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أَنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ [فاطر/ ١١]

١- وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ (عناصر كانت في) تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا (أي ذكور واناث). ت فلا خنتي في علم القران.

١- وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أَنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ (الله). ت هو خبر بمعنى الخبر أي بأمره. وهو من المثال فيعمم لكل إيجاد وتغير، والامر هو حسب التقدير والمشية والأسباب ومنها الحقيقة العلمية بإمكان الحمل وعدمه وزمن الوضع وتوقعه. وهو وان نكر الا انه يعم كل انسان.

قال الله سبحانه وتعالى: هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُوَفِّي مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [غافر/ ٦٧]

١- (الله) هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ (كأصل لعناصر تصل الابوين عن طريق النبات ثم امشاج من الابوين حيمن وبويضة) ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ (في الرحم) ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا. ت وهو عام

كل انسان يخرج طفلا

قال الله سبحانه وتعالى: هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [غافر/٦٧] وهو عام في كل انسان.

١- ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ (الله) طِفْلًا.

قال الله سبحانه وتعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّفَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّفَةٍ لِتُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْنًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنْتَبَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهِيجٍ [الحج/٥]

١- ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا. ت وهذا عام لا تخصيص فيه حتى في الأنبياء.

١- وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ (بحسب التقدير فلا مانع) إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى (اجل تكويني في أصله والزمن انعكاس له).

خلق الله الانسان من تراب ثم من نطفة

قال الله سبحانه وتعالى: قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا [الكهف/٣٧] هذا نص في ان ذلك الشخص مخلوق من تراب وهو من المثال طبعاً.

١- قَالَ لَهُ (لصاحب الجنة) صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا. ت وهذا من المثل فيعمم لكل انسان.

قال الله سبحانه وتعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُنَوِّقُ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ يَهِيَجُ [الحج/٥]

١- يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ (كاصل لعناصر جسدكم عن طريق النبات ثم امشاج من الابوين) ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ (بيضة ملقحة في الرحم) ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ (من دم) ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ (من لحم) مُخَلَّقَةٍ (ما صار بصورة جنين يتم) وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ (ما يطرح قبل ذلك) لِنُبَيِّنَ لَكُمْ. ت وهو عام يشمل كل انسان.

قال الله سبحانه وتعالى: وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ [الروم/٢٠]

قال الله سبحانه وتعالى: وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَرْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ [فاطر/١١] وقد يقال انه خطاب بحسب الأصل أي اصلكم ادم، لكن هذا لا مجال له من خلال استقراء الايات الكثيرة في هذا المعنى مما يدل على ان هذا الخطاب مقصود حقيقي وليس مجازي باعتبار الاب.

قال الله سبحانه وتعالى: هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُنَوِّقُ مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [غافر/٦٧]

قال الله سبحانه وتعالى: إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ [آل عمران/٥٩]

كل من الذكر والانثى هو من نطفة

قال الله سبحانه وتعالى: أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى (٣٧) ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى (٣٨) فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى [القيامة/٣٧-٣٩]

١- أَلَمْ يَكُنْ (الانسان) نُطْفَةً (بيضة ملقحة أصلها) مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى (من الابوين حيمن وبويضة).
ت وهو عام يشمل كل انسان.

١- ثُمَّ كَانَ (الانسان) عَلَقَةً فَخَلَقَ (بتطور) فَسَوَّى (عدل واتم) فَجَعَلَ مِنْهُ (الانسان) الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى. ت وهو عام يشمل كل انسان.

قال الله سبحانه وتعالى: وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (٤٥) مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى [النجم/٤٥، ٤٦]

كل انسان هو من مني

قال الله سبحانه وتعالى: أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى (٣٧) ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى (٣٨) فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى [القيامة/٣٧-٣٩]

قال الله سبحانه وتعالى: وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (٤٥) مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى [النجم/٤٥، ٤٦]

١- وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ (من البشر) الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (عن طريق الحمل) مِنْ نُطْفَةٍ (بيضة ملقحة) إِذَا تُمْنَى (منيا من الابوين) ت وصف النطفة بصفة أصلها المنى فالمنى هو الذي يملى). وهو عام يشمل كل انسان.

قال الله سبحانه وتعالى: الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ (كل انسان) مِنْ طِينٍ (و) جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ. ثُمَّ سَوَّاهُ (الانسان) وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ (في الرحم وهو جنين) وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ [السجدة/٧-٩]

قال الله سبحانه وتعالى: وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ [الأعراف/١٧٢] الظهور كناية عن الاصلاب وهو خبر عن السلالة من ماء يخرج من الصلب.

قال الله سبحانه وتعالى: فَأَيُّظُرُ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ (٥) خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ (٦) يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ [الطارق/٥-٧]

الله ينفخ الروح في كل انسان

قال الله سبحانه وتعالى: إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ (٧١) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ (٧٢) فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ [ص/٧١-٧٣]

قال الله سبحانه وتعالى: وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ (٢٨) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ (٢٩) فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ (٣٠) إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ [الحجر/٢٨-٣١]

قال الله سبحانه وتعالى: الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ (٧) ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ (٨) ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ [السجدة/٧-٩]

١- الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ (كل انسان) مِنْ طِينٍ (و) جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ. ثُمَّ سَوَّاهُ (الانسان) وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ (في الرحم وهو جنين) وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ [السجدة/٧-٩] ولا وجه لجعل الآية مختصة بادم عليه السلام، فان ذكر البشرية واسطة في تلك الأحوال.

خلق الله كل انسان من طين

أقول حملت هذه الايات على ان المقصود فيها آدم عليه السلام لكن ستعرف ان منها ما لا يقبل ذلك.

قال الله سبحانه وتعالى: وَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّىٰ عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ [الأنعام/٢] أقول هذه الاية نص في ان الله خلقنا أي خلق كل انسان من طين.

قال الله سبحانه وتعالى: وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ (١٢) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ [المؤمنون/١٢، ١٣]

قال الله سبحانه وتعالى: الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ [السجدة/٧] فَاسْتَنْفَيْهِمْ أَهْمُ أَحْسَدُ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ [الصفات/١١] أقول هذه الاية نص في ان الله خلقنا أي خلق كل انسان من طين.

قال الله سبحانه وتعالى: إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ (٧١) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ [ص/٧١، ٧٢]

أقول كون أصل نشأة كل انسان من ماء الابوين وهو من الغذاء والذي يجيء من النباتات الذي ينمو في الأرض ويأخذ تركيباته منها كما ان كل هذا قد يكون بتفاعل مع الماء فالحقيقة ان الله خلق كل شيء حي من الماء (وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ [الأنبياء/٣٠])

قال الله سبحانه وتعالى: الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ (كل انسان) مِنْ طِينٍ (و) جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ. ثُمَّ سَوَّاهُ (الانسان) وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ (في الرحم وهو جنين) وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ [السجدة/٧-٩]

كل انسان ينمو بشكل طبيعي حتى يبلغ اشده

قال الله سبحانه وتعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ آجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُتَوَفَّىٰ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنْتَبَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ [الحج/٥]

١- ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُتَوَفَّىٰ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا (فإذا هو) يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا (بحسب الأسباب والتقدير والمشيئة).

قال الله سبحانه وتعالى: هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَّنْ يُتَوَفَّىٰ مِنْ قَبْلٍ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [غافر/٦٧]

١- ثُمَّ لِتَبْلُغُوا (أيها الناس) أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَّنْ يُتَوَفَّىٰ مِنْ قَبْلٍ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ. ت وهو عام لكل انسان.

قال الله تعالى: وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَرْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ [فاطر/١١]

١- وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ. ت فيه إشارة ان العمر ينقص ولا يتعارض مع الاجل المكتوب.

وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ [الأعراف/١١] أقول هذه الآية نص انه لا بد من النمو الجنيني مرورا بالتراب والنفطة والجنين التام وهي كالنص بشمول ادم عليه السلام.

اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ [الروم/٥٤]

كل بشر هو مخلوق من الماء

قال الله سبحانه وتعالى: وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا [الفرقان/٥٤] وحمل على المنى وهو قريب وعلى كل حال هو يشمل آدم عليه السلام بل هو كالتص اذ انه اطلاق تام ومشعر بالابتداء بان اول ابتداء البشر ماء.

قال الله سبحانه وتعالى: وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ [النور/٤٥] والدابة الحيوان أي ذوات الأرواح وهو يشمل البشر ولاحظ العموم القطعي بلفظة (كل)

قال الله تعالى: أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ (٢٠) فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ (٢١) إِلَى قَدَرٍ مَعْلُومٍ (٢٢) فَفَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ [المرسلات/٢٠-٢٣]

قال الله سبحانه وتعالى: فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ (٥) خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ (٦) يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ [الطارق/٥-٧] ت أقول الخروج من بين الصلب والترائب يشير الى أصله الراجع الى الغذاء والى النبات ثم الى الأرض والتراب والطين نمو وتركبا.

قال الله سبحانه وتعالى: وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ [الأنبياء/٣٠] والانسان حي، والمصدق انه لا يحمل على الأصل بل على الطريقة فيكون وفق ما نفهم من انه لا بد من ماء لتكون كل حي وما نعرفه البشر هو ماء التزاوج، وحتى في الاحياء الانشطارية فلا بد ان يكون الماء داخلا في ذلك.

كل انسان يمر بمرحلة الجنين في الرحم

قال الله تعالى: أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ (٢٠) فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ (٢١) إِلَى قَدَرٍ مَعْلُومٍ (٢٢) فَفَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ [المرسلات/٢٠-٢٣]

قال الله سبحانه وتعالى: وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ (١٢) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ (١٣) ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ [المؤمنون/١٢-١٤]

ادلة فكرة (القالب الفخاري)

الدليل الأول: الفخار

قال الله تعالى سبحانه وتعالى: خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ [الرحمن/١٤]

ونحوها من الايات قال الله تعالى: وَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ (٢٦) وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُومِ (٢٧) وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ [الحجر/٢٦-٢٨] فيقال: خلق ادم من صلصال أي يابس والفخار أوضح بانه قالب وهذه الاية أساس نظرية القالب. وانه تسويته ونفخ الروح فيه مباشرة قبل السجود.

وان تعدد الأصول الذي خلق منه الانسان وفق نظرية (القالب) يدعو الى انها مراحل فهناك التراب وهناك الطين اللازب ثم الحمأ المسود المسنون المتغير ثم الصلصال الجاف الذي له صوت ثم الفخار المفخور.

أقول وكما ان الانسان حمل هنا على أصل الانسان وهو آدم، فان المصدق والموافق لباقي الايات وللعلم التجريبي حمل هذه الايات على أصل كل انسان بما فيهم ادم عليه السلام، فكل انسان اصله من الطين والتراب الفخار والصلصال، وتحمل هذه الأدوار على تكون تفاعلي بين اللاعضويات اللاحياتية مطلوب قبل الاستخلاص الى المكون العضوي والعنصر الحياتي. أي مراحل مطلوبة لتكون العنصر الحياتي من المركبات اللاعضوية الى مركبات عضوية اخذا النبات ثم يتغذى عليها الانسان فتتولد فيه الأصول لتولد الانسان أي تتحول الى مني. فيكون هذه الأدوار مراحل تحويلية للمادة الترابية الى مواد مكونة للمواد الأساسية للحياة وتكون الانسان بطريقة التغذية والمنى والتلقيح فلا تعارض هذه الايات شكل صريح ان آدم قد مر بمراحل النمو الطبيعية وهو في تلك (العناية) الخاصة وهو من دون وعي.

الدليل الثاني: مثل عيسى

قال الله سبحانه وتعالى: إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ [آل عمران/٥٩] فيقال خلقه أي آدم، وقال له كن فيكون بعد ان صوره.

أقول لا يخفى انه من الممكن الاستدلال بالاية على ان الشبهية في الترابية أيضا وعلى كل حال ان التشبيه يقتضي مذكورا وهو انه قال له كن فيكون، وحمل على انه من دون أب. ومن هنا فلا دلالة في الاية على ان ادم كان عدم فقال له كن فيكون او كان قالبا فقال له كن فيكون، بل يمكن ان يكون كحال عيسى مرة بمراحل النمو الطبيعية.

الدليل الثالث: بدا خلق الانسان من طين

قال الله سبحانه وتعالى: الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ (٧) ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ [السجدة/٧، ٨] بان بدأ خلق الانسان هو آدم عليه السلام، و (ثم) أي بعده في ذريته فيكون هو مختلف.

أقول وهذا مستند على ان الطين مختص بادم، وقد عرفت ان الطين هو لكل انسان، وان اول كل انسان واصله الطين أي عناصره طينية، والطين والتراب والأرض كلها متداخلة فلا تعارض، وقد بينت ان اول خلق كل انسان وبدايته هو من الطين، واما التعبير ب (ثم) فليس بالضرورة تفيد الترتيب في الحدوث بل قد تفيد مجرد الاقتران والترتيب في الخلق فيكون أصله طين ثم يكون ماء ثم نطفة.

الدليل الرابع: نفس واحدة

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا [النساء/١] بان يقال انه لا يصح ان يكون لأدم أصل فهو الأصل.

أقول هذه الاية ونحوها كقوله تعالى (وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ [الأنعام/٩٨] وقوله تعالى (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلٌ خَفِيًّا [الأعراف/١٨٩] وقال تعالى (خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا [الزمر/٦] لكن الصحيح ان واحدة هنا من حيث الطبيعة والجنس لاجل الالفة والقرب، وهو ظاهر قوله تعالى (زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلٌ خَفِيًّا) فهو ظاهر في كل انسان.

واستدل بها وبروايات بان حواء أتت من لآدم، وفيه منع، والصحيح انها جاءت بالطريقة الطبيعية لنا، ولا يمتنع ان تكون من خلق معاصرين لآدم عليه السلام مقاربين له بالطبيعة والجنة دنوية وهكذا اول الزوجات لأبناء ادم منعا للسفاح. وقد بينت ذلك في كتابي (بداية النسل) وفي خلاصته (القول ان ادم زوج الاخوة من الاخوات مخالف للمعارف الثابتة من القرآن والسنة وجاء الخبر الصحيح بتكذيبه. فالتزويج كان حلالا والصحيح الذي له شاهد وجود نسل آخر تزوج آدم وبنوه منهم ثم انقضوا). ولولا تسالم ان من ادم بلا اب لكن جائزا فرضية ان كلام القرآن مع الملائكة والجنة كان من جهة علمهم لا الواقع وكلام الله معنا عن ادم من جهة غرضنا ووظيفتنا وليس الواقع، فيكون متولدا بشكل طبيعي عن خلق مشابهين لنا انقضوا هم النسناس. جاء في تهذيب اللغة: النسناس: خلق على صورة بني آدم، أشبهوهم في شيء وخالفوهم في شيء، وليسوا من بني آدم. وفيا لقاموس المحيط: والنسناس، ويكسرُ خَلْقٌ على صورةِ الناس، وخالفُوهُمُ في أشياء، وليُسُوا منهم. وما تحدث به القرآن هو ما كشفه للعالمين من ملائكة وبشر وبعود ما أخبر الله تعالى كما قالت الملائكة (سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا) كما لم يتطرق لخلق سابق بالتفصيل كانت على الأرض كالدنياصورات مثلا اذ لا غرض وظيفي في الامر وليس وظيفة الشريعة تبين كل ما في الكون وانما غرضها هو دعوة الناس الى الايمان والآيات. ويساعد ذلك قوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ).

ومن هنا يجب ان يفهم ان الخطاب الديني يجب ان يركز على الدعوة الى الايمان وليس هو سجل معلومات وحقائق كوني او فلسفية كنا يعتقد المتعمقون والمستطردون. وانما انا ابحت هذا البحث لاجل النص ولأجل علم النص وليس لبيان حقيقة بداية الخلق وكيف هي وانما انا هنا لاجل بيان ان المحكم هو ان كل انسان خلق من نطفة ومنهم ادم عليه السلام. وان ما خالف ذلك متشابه.

الدليل الخامس: خلقت طينا

(فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً { [الإسراء : ٦١] فوجه الخلق لادم عليه السلام.

أقول ولا تعارض فكون ادم مخلوقا من طين لا يعني ان غيره من البشر ليس من طين بل صرح القرآن انا مخلوقون من طين قال الله تعالى (وَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّىٰ عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ [الأنعام/٢])

الدليل السادس : إِيَّيَّ خَالِقٌ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ {

{ إِيَّيَّ خَالِقٌ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ } فهو نص في ادم عليه السلام فيكون مختصا به ومخصصا لغيره.

وفيه ما عرفت انه لا اصل لهذا التخصص بل هو مشترك للبشرية قال تعالى (وَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ [الأنعام/٢] فلا تخصيص. وقد قدم بكلمة (بشر) قبل الطين.

الدليل السابع: إِيَّيَّ خَالِقٌ بَشَرًا مِّنْ صَلْصَالٍ

{ إِيَّيَّ خَالِقٌ بَشَرًا مِّنْ صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ } [الحجر : ٢٨] بانه نص في ان ادم من صلصال من حما مسنون فيكون مختصا به ويخصص غيره.

وفيه ما عرفت انه لا اصل لهذا التخصص بل هو مشترك للبشرية قال تعالى { وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ } [الحجر : ٢٦] فلا تخصيص. وقد قدم بكلمة (بشر) قبل الصلصال و الحما المسنون.

إشارات:

إشارة (١)

في ضوء فكرتنا عن اطوار تحول العناصر التكوينية للإنسان فانها تكون بذلك مواد في التربة ياخذها النبات او الحيوان او الانسان نفسه مباشرة من الأرض او مما يأكل من نبات

وحیوان، وتكون هذه العناصر من أصول فخارية بالنار أي بالشكل الطبيعي تكون مما مسنه النار وهي البراكين مثلا ونحوها مما تمسه النار ثم يتفتت فيصبح مكونات صغيرة جدا تمتص من قبل النبات او تلتهم من قبل الحيوان وفي داخل الجسم تتحول الى مني. فلدينا دورتان للعناصر الحياتية للإنسان الدورة الخارجية خارج الجسم، والدورة الداخلية في داخل الجسم بان تتحول تلك العناصر الى مني. والدورة الخارجية لها شكلان كل ارضي تحولات في الأرض وشكلي حيوي داخل نبات او حيوان. ان هذه الفكرة قد تعطي تصورا عن أساس اختلاف اللون والبشرة وان مصدره الأرض، وتفترض ان جماعة ذات لون معين لو انتقلوا الى بلاد أخرى مغايرة في تربتها فانه مع الأجيال سيتغير اللون بسبب عامل التربة اذ ان الامر ليس كله جيني. فالوراثة أرضية في الأساس وليس جينية. كما ان عولمة تجارة النبات والحيوان سيؤدي الى تقارب البشر في الاشكال والألوان. وكل ما كان المجتمع منغلقا غذائيا كان له شكل ولون وسلوك مميز وكلما كان منفتحا تنوع. وهكذا بالنسبة للأمراض وانواعها فان تغيير منشأ الغذاء قد يكون له تأثير. فليس فقط نوع الغذاء هو المؤثر بل بلد المنشأ أيضا. ان هذه الفرضية تشير الى ان لبلد المنشأ للغذاء النباتي او الحيواني تأثير على الانسان طبيعة وصحة وسلوكا. كما انها تعطي تفسيراً بسيطة لاختلاف ألوان والسن البشر مع انهم من أصل واحد والسبب التربة والأرض التي تنمو فيها نباتاتهم وحيواناتهم فإنها السبب في تغير ألوانهم واشكالهم وطباعهم والسنهم وباقي المظاهر الثقافية والاجتماعية. وهذا يدعو الى دراسة أعمق للأرض والفروقات بين الأراضي.

إشارة (٢)

ان هذه الفرضية تبطل الحاجة الى نظرية التطور وتولد الأنواع من نوع واحد وخليية واحدة بل تدل فرضيتنا على ان الأرض والماء بمشيئة الله تعالى وقدرته منتجة للحياة ومنتجة لكائنات حية منفصلة أصلها الأرض والماء، فكل نوع وكل صنف تكون على حدة وبصورة

منفصلة بأمر الله تعالى وقدرته. كما انه يدعو الباحثين عن اسرار الحياة التعمق اكثر في دور الأرض والتربة والطين والفخار الأرضي ونحوها في انتاج الحياة، بدل التركيز على الخلية، فالاصح هو التركيز على اصلها، وانا كلي ثقة لو ان علماء الاحياء ركزوا على الأدوار اللاعظوية الترابية والعضوية النباتية او الحيوانية والداخلية التي أشار اليها القران لانتاج الماء الحيواني خارج الجسم وداخله سيكون هناك إمكانية لمعارف الكثير من اسرار الحياة والتدخل الإيجابي فيها.

إشارة (٣)

ان هذه الفرضية التي ترجع خلق ادم عليه السلام الى الفكرة الواقعية من النمو تجعل ذلك أساسا لكل انسان، بما في ذلك حواء وزوجات أبناء ادم. ولأجل عدم النص المانع من كونهن من أصول أخرى انقضت ربما اشارت الروايات ان اسمهم النسناس، يكون من اليسير تبني هذه الفكرة والتخلص من مشكلة السفاح ورواياته الغريبة في اصل البشر.

ولا ريب ان من تزوج بهم ادم وبنوه وبناته مشابهون في الجنسية لادم وذريته، وان كانوا من خلق اخرين، انما تلك هي اصول تلك الازواج.

إشارة (٤)

أنشأ الله البشر من ذرية قوم آخرين، قال الله سبحانه وتعالى: **إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ** [الأنعام/١٣٣] ت وهو في من كان موجودا لكنه من المثال يعمم فيشمل البشر.

فادم اول هؤلاء البشر الا انه ليس اول خلق يتصل بسلسلة العاقلين، فتكون النشأة كما بينا انه كان من خلق اخرين وحواء كذلك، وابناؤه تزوج من نساء تشبههم من خلق اخرين متثلين بهم في العقل وكذلك بناته تزوجوا برجال يشبهونهم من خلق اخرين وبعد ان كثر نسل ادم وتحقق الزواج الصحيح بين ابناء وبناء العم افنى الله الخلق الاخرين واستمر بنو ادم فقط. فكانوا يرجعون اليه كلهم بهذا المعنى. ويشهد لذلك اصول كثيرة ومما يدل على ذلك ما في :

بحار الأنوار - العلامة المجلسي : عن محمد قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: لقد خلق الله عزوجل في الارض منذ خلقها سبعة عالمين ليس هم من ولد آدم، خلقهم من أديم الارض فأسكنهم فيها واحدا بعد واحد مع عالمه، ثم خلق الله عزوجل أبا هذا البشر وخلق ذريته منه، ولا والله ما خلقت الجنة من أرواح المؤمنين منذ خلقها، ولا خلقت النار من أرواح الكفار والعصاة منذ خلقها عزوجل.

وفي بحار الأنوار - العلامة المجلسي : عن جابر بن يزيد قال قال ابو جعفر عليه السلام : لعلك ترى أن الله عزوجل إنما خلق هذا العالم الواحد وترى أن الله عزوجل لم يخلق بشرا غيركم ؟ بلى والله لقد خلق الله تبارك وتعالى ألف ألف عالم وألف ألف آدم أنت في آخر تلك العوالم واولئك الأدميين. "

وي ضوء العمومات السابقة من نشأة البشر فان ادم عليه السلام لا يخرج عن ذلك ونشأ كما نشأ باقي البشر من النطفية والرحمية والتخصيص جائز في الابوية كما في عيسى عليه السلام بل ظاهر القرآن ذلك قال الله تعالى (إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ [آل عمران/٥٩])

إشارة (٥)

النص أصلا ليس صريحا ان التراب والطين خاص بادم عليه السلام بل هو دال على انه في كل البشر فالتعارض بين عامين وليس بين عام وخاص، وحمل كل عام على خاص تحكم.

كما انه على فرض تمام الخاص بحق ادم ظهورا فان العام بان كل انسان مخلوق من نطفة هو راسخ كمقصد لا يقبل التخصيص. فيكون ذلك الظاهر الخاص متشابه. مع انه قد عرفت انه لا تعارض أصلا وانما الطين والتراب يتحدث عن اصل الانسان – كل انسان- في الدورة الأرضية (الاعضوية الجمادية)، والنطفة والماء تتحدث عن اصله في الدورة الابوية (العضوية الحيوية)، ولان ادم بلا اب ولا ام بحسب الفرض فيصح افتراض ان دورته العضوية الحيوية ليست ابوية طبيعية بل حاضنة اصطناعية. بتلقيح اصطناعي ورحم اصطناعي وجهاز تغذية ودعم قلبي وتنفسي اصطناعي حتى بلغ فبنت فيه الروح وعمل دماغه.

إشارة (٥)

لا يتصور ان هذه الرسالة كتبها لاجل التوفيق بين النص والأبحاث العلمية، فان هذا وان كان جيدا الا ان الأصل من هذه الدراسة هو إزالة الظن الذي اضيف على النص وتحميل النص القرآني ملا يحتمل وجر الايات الى معان ومجالات معرفية لا تشير اليها. ان الفهم السائد بان القران يتبنى نظرية (القالب الفخاري) ليس تاما بل وباطلا، والصحيح ان القران أشار الى ان أصول الانسان من تراب وطين وصلصال وفخار ولا دلالة مطلقا في القران ان ادم عليه السلام صنع كقالب فخاري بينما نجد القران صريح ونص بان كل انسان لا بد ان يكون عن نطفة، بعموم محكم لا يقبل التخصيص فيشمل ادم وعيسى عليهما السلام.

مسألة: في بداية النسل

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صلّ على محمد وآله الطاهرين. رب اغفر لي ولجميع المؤمنين.

هذه رسالة في عرض اخبار بحار الانوار بخصوص تزويج ابناء ادم عليه السلام وبداية النسل. وقد اقتصرنا هنا على اخبار البحار في الباب الخامس من ابواب اخبار ادم عليه السلام في الجزء الحادي عشر منه لان الأحاديث والتعليقات هنا مستوفية تقريبا للموضوع وما رأيت انه يحتاج الى اضافة اصفته وسأعمد الى تلخيص الكلام لأجل التركيز وعدم التحويل.

الخلاصة:

في الباب أربعة واربعون حديثاً، الصحيح منها خمسة؛ هي ما يلي:

١. زرارة قال سئل أبو عبد الله عليه السلام كيف بدأ النسل من ذرية آدم عليه السلام فإن عندنا اناسا " يقولون: إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم عليه السلام: أن يزوج بناته من بنيه، وأن هذه الخلق كلهم أصله من الإخوة والأخوات: قال أبو عبد الله عليه السلام: سبحان الله، وتعالى عن ذلك علواً كبيراً، يقول، من يقول هذا؟ إن الله عزوجل جعل أصل صفة خلقه وأحبائه وأنبيائه ورسله والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من الحلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال والطهر الطيب؟ - ثم قال - قال زرارة: ثم سئل عليه السلام عن خلق حواء وقيل له: إن اناسا عندنا يقولون: إن الله عزوجل خلق حواء من ضلع آدم الأيسر الأقصى، قال: سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً! يقول من يقول هذا؟ إن الله تبارك وتعالى لم يكن له من القدرة ما يخلق لأدم زوجة من غير ضلعه، وجعل لمتكلم من أهل التشنيع سبيلاً إلى الكلام، يقول: إن آدم كان ينكح بعضه بعضاً إذا كانت من ضلعه، ما لهؤلاء؟

٢. زرارة يقول: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن بدء النسل من آدم على نبيينا وآله وعليه السلام كيف كان؟ وعن بدء النسل من ذرية آدم فإن اناسا " عندنا يقولون: إن الله تعالى أوحى إلى آدم أن يزوج بناته بنيه، وأن هذا الخلق كله أصله من الإخوة والأخوات، فقال أبو عبد الله عليه السلام: تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً يقول من قال هذا؟ بأن الله

عزوجل خلق صفوة خلقه وأحباءه وأنبياءه ورسله والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما بخلقهم من حلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال الطهر الطاهر الطيب، - ثم قال- وان كتب الله كلها فيما جرى فيه القلم في كلها تحريم الإخوة مع ما حرم.

٣. معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن آدم أبي البشر أكان زوج ابنته من ابنه؟ فقال: معاذ الله، والله لو فعل ذلك آدم عليه السلام لما رغب عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وما كان آدم إلا على دين رسول الله صلى الله عليه وآله.

٤. عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لي: ما يقول الناس في تزويج آدم ولده؟ قال: قلت: يقولون: إن حواء كانت تلد لآدم في كل بطن غلاما وجارية فتزوج الغلام الجارية التي من البطن الآخر الثاني، وتزوج الجارية الغلام الذي من البطن الآخر الثاني، حتى توالدوا، فقال أبو جعفر عليه السلام: ليس هذا كذلك.

٥. سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك إن الناس يزعمون أن آدم زوج ابنته من ابنه، فقال أبو عبد الله عليه السلام: قد قال الناس ذلك، ولكن يا سليمان أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لو علمت أن آدم زوج ابنته من ابنه لزوجت زينب من القاسم، وما كنت لأرغب عن دين آدم؟ فقلت: جعلت فداك إنهم يزعمون أن قابيل إنما قتل هابيل لأنهما تغايرا " على اختهما، فقال له: يا سليمان تقول هذا؟! أما تستحيي أن تروي هذا على نبي الله آدم؟

أقول: فخلاصة المعرفة الصحيحة: بأن القول أنّ آدم زوج الاخوة من الاخوات مخالف للمعارف الثابتة من القرآن والسنة وجاء الخبر الصحيح بتكذيبه. فالتزويج كان حلالا والصحيح الذي له شاهد وجود نسل آخر تزوج آدم وبنوه منهم ثم انقرضوا، اشارت الأحاديث إليهم بلفظ (النسناس) وهو مجمل، على أن زوجة آدم ازواجت ابناؤه وازواج بناته مشابهون لدم وذريته في الجنس وقريبون في الخصائص ان كانوا مخ خلق غير آدم عليه السلام.

فقد أنشأ الله البشر من ذرية قوم آخرين، قال الله سبحانه وتعالى: **إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَأْ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ [الأنعام/١٣٣]** ت وهو في من كان موجودا لكنه من المثال يعمم فيشمل البشر.

فادم اول هؤلاء البشر الا انه ليس اول خلق يتصل بسلسلة العاقلين، فتكون النشأة كما بينا انه كان من خلق آخرين وحواء كذلك، وابناؤه تزوج من نساء تشبههم من خلق آخرين متثلين بهم في العقل وكذلك بناته تزوجوا برجال يشبهونهم من خلق آخرين وبعد ان كثر نسل آدم وتحقق الزواج الصحيح بين ابناء وبناء العم افنى الله الخلق الاخرين واستمر بنو

ادم فقط. فكانوا يرجعون اليه كلهم بهذا المعنى. ويشهد لذلك اصول كثيرة ومما يدل على ذلك ما في :

بحار الأنوار - العلامة المجلسي : عن محمد قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: لقد خلق الله عزوجل في الارض منذ خلقها سبعة عالمين ليس هم من ولد آدم، خلقهم من أديم الارض فأسكنهم فيها واحدا بعد واحد مع عالمه، ثم خلق الله عزوجل أبا هذا البشر وخلق ذريته منه، ولا والله ما خلقت الجنة من أرواح المؤمنين منذ خلقها، ولا خلقت النار من أرواح الكفار والعصاة منذ خلقها عزوجل.

وفي بحار الأنوار - العلامة المجلسي : عن جابر بن يزيد قال قال ابو جعفر عليه السلام : لعلك ترى أن الله عزوجل إنما خلق هذا العالم الواحد وترى أن الله عزوجل لم يخلق بشرا غيركم ؟ بلى والله لقد خلق الله تبارك وتعالى ألف ألف عالم وألف ألف آدم أنت في آخر تلك العوالم واولئك الأدميين. "

وي ضوء العمومات السابقة من نشأة البشر فان ادم عليه السلام لا يخرج عن ذلك ونشأ كما نشأ باقي البشر من النطفية والرحمية والتخصيص جائز في الابوية كما في عيسى عليه السلام بل ظاهر القرآن ذلك قال الله تعالى (إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ [آل عمران/ ٥٩])

آيات وتفاسير

قال رحمه الله تعالى في (بحار الأنوار / جزء ١١ / صفحة [٢١٨] * (باب ٥) * * (ترويج آدم حواء وكيفية بدء النسل منهما) * * (وقصة قابيل وهابيل وسائر أولادهما) * الايات، المائدة " ٥ " وائل عليهم نبأ ابني آدم بالحق إذ قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر قال لأقتلنك قال إنما يتقبل الله من المتقين * لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين * إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين * فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين * فبعث الله غرابا " يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سواء أخيه قال يا ويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاواري سواء أخي فأصبح من النادمين ٢٧ - ٣١ .) تعليق: ليس

في الآية دلالة على انهما ابني ادم من صلبه القريب اي ولداه وانما يمكن ان يكون من ذريته، كم انه ليس في الآية اسم هابيل او قابيل ولا في غيرها. كما ان (اخ) هنا يمكن ان تكون اخ في الامة او في الدين و ليس شرطا ان يكون من ابيه او من امه او منهما. هذا وفي الآية ٣٢ قال تعالى (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ) قال الطبرسي: تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ٣ / ص ٢٨٧) اختلف في قوله « من أجل ذلك » فقيل أنه من صلة النادمين أي من أجل أنه حين قتل أخاه لم يواره ندم و روي عن نافع أنه كان يقف على قوله « من أجل ذلك » و يجعله من تمام الكلام الأول و عامة المفسرين على أن قوله « من أجل ذلك » ابتداء كلام و ليس بمتصل بما قبله و احتج ابن الأنباري لهذا بأنه رأس آية و رأس الآية فصل قال و لأن من جعله من صلة الندم أسقط العلة للكتابة و من جعله من صلة الكتابة لا يسقط معنى الندم إذ قد يقدم ما كشف عنه فكان هذا أولى .) انتهى اقول ومن الواضح بعد القول الاول الا ان ما دفعهم لقول ذلك هو عدم وضوح مناسبة قتل هابيل لقابيل وكتابة ذلك على بني اسرائيل، فما علاقة بني اسرائيل بذلك؟ والصحيح والظاهر انه هذه الحادثة حدثت في زمن بني اسرائيل كما هو ظاهر القران في تعلييل الاحكام من هذا النوع. هذا من جهة ومن جهة اخرى وهو الاله قوله تعالى (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ) والصحيح من قول المفسرين انه (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً) على الايمان ثم اختلفوا) فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ) وليس واردا ان يكون الاختلاف في اول ولدين لادم. ولهذا ليس مصدقا ان تكون الآية في ولدي ادم عليه السلام وانما هما في انسانين غيرهما والظاهر انهما من بني اسرائيل. واما الغراب فهو لاجل انه تركه في العراء من غير دفن لا لانه لم يكن يعرف الدفن.

قال رحمه الله تعالى (تفسير: " إذ قريبا قربانا " قال الطبرسي رحمه الله: أي فعلا فعلا يتقرب به إلى الله " فتقبل من أحدهما " قالوا: كانت علامة القبول في ذلك الزمان نارا تأتي فتأكل المتقبل ولا تأكل المردود، وقيل: تأكل المردود، والأول أظهر. قال " أي الذي لم يتقبل منه للذي تقبل منه: " لأقتلنك " فقال له: لم تقتلني ؟ قال: لأنه تقبل قربانك ولم يتقبل قرباني " قال " الآخر: وما ذنبي ؟ " إنما يتقبل الله من المتقين " قالوا: إن حواء كانت تلد في كل بطن غلاما " وجارية، فولدت أول بطن قابيل بن آدم، وقيل: قابيل وتوأمته إقليما، والبطن الثاني هابيل وتوأمته لبودا فلما أدركوا جميعا " أمر الله آدم أن ينكح قابيل اخت هابيل، وهايبيل اخت قابيل، فرضي هابيل وأبى قابيل لأن اخته كانت أحسنهما، وقال: ما أمر الله بهذا ولكن هذا من رأيك، فأمرهما آدم أن يقربا قربانا " فرضيا بذلك، فغدا هابيل وكان صاحب ماشية فأخذ من خير غنمه زيدا " ولينا "، وكان قابيل صاحب زرع فأخذ من شر زرعه، ثم صعدا فوضعا القربان على الجبل، فأنت نار فأكلت قربان هابيل، وتجنبت قربان قابيل، وكان آدم غائبا " عنهم بمكة خرج إليها ليزور البيت بأمر ربه، فقال قابيل: لا عشت

يا هابيل في الدنيا وقد تقبل قربانك ولم يتقبل قرباني، وتريد أن يأخذ اختي الحسنة وأخذ اختك القبيحة، فقال له هابيل ما حكاه الله، فشدخه بحجر فقتله، روي ذلك عن أبي جعفر عليه السلام وغيره من المفسرين " فطوت له نفسه " أي شجعتة نفسه على قتل أخيه، أو زينت له، أو ساعدته نفسه وطاوعته على قتله أخاه. قال مجاهد: لم يدر كيف يقتله حتى ظهر له إبليس في صورة طير فأخذ طيرا " آخر وترك رأسه بين حجرين فشدخه ففعل قابيل مثله " فبعث الله غرابا " " روت العامة عن جعفر الصادق عليه السلام أنه قال: قتل قابيل هابيل وتركه بالعراء لا يدري ما يصنع به، فقصد السباع فحمله في جراب على ظهره حتى أروح وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمى به فتأكله، فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه، ثم حفر له بمنقاره وبرجله ثم ألغاه في الحفيرة وواراه وقابيل ينظر إليه فدفن أخاه. وعن ابن عباس قال: لما قتل قابيل هابيل أشاك الشجر وتغيرت الأطعمة وحمضت الفواكه وأمر الماء و اغبرت الأرض، فقال آدم: قد حدث في الأرض حدث، فأتى الهند فإذا قابيل قد قتل هابيل فأنشأ يقول: تغيرت البلاد ومن عليها * فوجه الأرض مغبر قبيح تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه الصبيح. وقال سالم بن أبي الجعد: لما قتل هابيل عليه السلام مكث آدم سنة حزينا " لا يضحك ثم اتى فقيل: حياك الله وبياك، أي أضحكك، قالوا: ولما مضى من عمر آدم مائة و ثلاثون سنة وذلك بعد قتل هابيل بخمس سنين ولدت له حواء شيئا " وتفسيره هبة الله، يعني أنه خلف من هابيل، وكان وصي آدم وولي عهده، وأما قابيل فقيل له: اذهب طريدا " شريدا " فزعا " مذعورا " لا يأمن من يراه، وذهب إلى عدن من اليمن فأناه إبليس فقال: إنما أكلت النار قربان هابيل لأنه كان يعبدها، فانصب أنت أيضا نارا " تكون لك ولعقبك، فبنى بيت نار وهو أول من نصب النار وعبدها، واتخذ أولاده آلات اللهو من اليراع والطنبور والمزامير والعيدان، وانهمكوا في اللهو وشرب الخمر وعبادة النار والزنا والفواحش حتى غرقهم الله أيام نوح بالطوفان وبقي نسل شيث. " سواة أخيه " أي عورته أو جيفته " فأصبح من النادمين " على قتله، ولكن لم يندم على الوجه الذي يكون توبة، وقيل: من النادمين على حمله لا على قتله، وقيل: على موت أخيه لا على ارتكاب الذنب.) تعليق هذا كله بلا مصدق وفيه غرابة ونكارة ولا يبعد عن القصص والخيالات. وهذه هي الطامة التي بلي بها التفسير بادخال الظن فيه ولم يسلم منها حتى اضبط التفاسير والمفسرين كالطبرسي رحمه الله تعالى.

اقول: هذا الكلام مختصر من كلام الطبرسي وفيه شيء من الاخلال فكان من المفيد ذكر كلام الطبرسي مع باختصار غير مخل:

قال الطبرسي (تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ٣ / ص ٢٨١) المعنى: « و اتل » أي و اقرأ « عليهم » يا محمد « نبا ابني آدم » أي خيرهما « بالحق » أي بالصدق و أجمعوا على أنهما كانا ابني آدم لصلبه إلا الحسن فإنه قال كانا رجلين من بني إسرائيل) تعليق: اقول قول الحسن لم يذكره المجلسي وهو بغاية الاهمية.

قال الطبرسي (« إذ قربا قربانا » أي فعلا فعلا يتقرب به إلى الله تعالى « فتقبل من أحدهما و لم يتقبل من الآخر » تقبل الطاعة إيجاب الثواب عليها قالوا و كانت علامة القبول في ذلك الزمان نارا تأتي فتأكل المتقبل و لا تأكل المردود و قيل كانت النار تأكل المردود عن

مجاهد و الأول أظهر « قال لأقتلنك » في الكلام حذف التقدير قال الذي لم يتقبل منه للذي تقبل منه لأقتلنك فقال له لم تقتلني « قال » أنه تقبل قربانك و لم يتقبل قرباني قال له و ما ذنبي « إنما يتقبل الله من المتقين » للمعاصي فأطلق للعلم بأن المراد أنها أحق ما يجب أن يخاف منه قال ابن عباس أراد إنما يتقبل الله ممن كان زاكي القلب و رد عليك لأنك لست بزاكي القلب و استدل بهذا على أن طاعة الفاسق غير مقبولة لكنها تسقط عقاب تركها و هذا لا يصح لأن المعنى أن الثواب إنما يستحقه من يوقع الطاعة لكونها طاعة فأما إذا فعلها لغير ذلك فلا يستحق عليها ثوابا و لا يمتنع على هذا أن يقع من الفاسق طاعة يوقعها على الوجه الذي يستحق عليه الثواب فيستحقه .

النظم: و وجه اتصال هذه الآية بما قبلها إن الله تعالى أراد أن يبين أن حال اليهود في نقض العهد و ارتكاب الفواحش كارتكاب ابن آدم في قتله أخاه و ما عاد عليه من الويل بتبعديه فأمر نبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) أن يتلو عليهم أخبارهما تسلياً لنبيه (صلى الله عليه وآله وسلم) فيما ناله من جهلهم و تكذيبهم و تبكيتا لليهود . تعليق: كلامه هذا مهم فان هذه الايات جاءت بين آيات تتحدث عن بني اسرائيل فقبلها هذه الايات (قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنُؤَدِّعُكَ وَأَهْلَكَ بِآيَاتِنَا فَاصْبِرْ إِنَّكَ مِنَ الْمُسْتَمِرِينَ) (٢٤) قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (٢٥) قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ).

قال الطبرسي [] القصة [قالوا إن حواء امرأة آدم كانت تلد في كل بطن غلاما و جارية فولدت أول بطن قابيل بن آدم و قيل قابيل و توأمتة إقليما بنت آدم و البطن الثاني هابيل و توأمتة ليودا فلما أدركوا جميعا أمر الله تعالى أن ينكح آدم قابيل أخت هابيل و هابيل أخت قابيل فرضي هابيل و أبى قابيل لأن أخته كانت أحسنهما و قال ما أمر الله سبحانه بهذا و لكن هذا من رأيك فأمرهما آدم أن يقربا قربانا فرضيا بذلك فغدا هابيل و كان صاحب ماشية فأخذ من خير غنمه زيدا و لبنا و كان قابيل صاحب زرع فأخذ من شر زرعه ثم صعدا فوضعا القربانين على الجبل فأنتت النار فأكلت قربان هابيل و تجنبت قربان قابيل و كان آدم غائبا عنهما بمكة خرج إليها ليزور البيت بأمر ربه فقال قابيل لا عشت يا هابيل في الدنيا و قد تقبل قربانك و لم يتقبل قرباني و تريد أن تأخذ أختي الحسنة و أخذ أختك القبيحة فقال له هابيل ما حكاه الله تعالى فشده بحجر فقتله روي ذلك عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) و غيره من المفسرين و كان سبب قبول قربان أحدهما دون الآخر أن قابيل لم يكن زاكي القلب و قرب بشر ماله و أخسه و قرب هابيل بخير ماله و أشرفه و أضر الرضا بحكم الله تعالى و قيل إن سبب أكل النار للقربان أنه لم يكن هناك فقير يدفع إليه ما يتقرب به إلى الله تعالى فكانت تنزل نار من السماء فتأكله و عن إسماعيل بن رافع أن قربان هابيل كان يرتع في الجنة حتى فدي به ابن إبراهيم . تعليق : قوله روي يحتمل التضعيف و التقوية الا انه قوله (وكان سبب ..) دال على تبنيه القول. وهذا كله لا مصدق له وكما بينت هو اقرب الى القصص.

قال الطبرسي في قوله تعالى (لئن بسطت إلى يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين) (٢٨) إني أريد أن نبوأ بإثمي و إثمك فتكون من أصحاب النار و ذلك

جَزُوا الظلمين (٢٩) فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَفَتَّلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٣٠) المعنى: ثم أخبر سبحانه عن هابيل أنه قال لأخيه حين هدده بالقتل لما تقبل قربانه و لم يتقبل قربان أخيه « لئن بسطت إلي يدك » و معناه لئن مددت إلي يدك « لتقتلني » أي لأن تقتلني « ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك » أي لأن أقتلك قال أهل التفسير أن القتل على سبيل المدافعة لم يكن مباحا في ذلك الوقت و كان الصبر عليه هو المأمور به ليكون الله تعالى هو المتولي للانتصاف عن الحسن و مجاهد و اختاره الجبائي و قيل إن معنى الآية « لئن بسطت إلي يدك » على سبيل الظلم و الابتداء « لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك » على وجه الظلم و الابتداء عن ابن عباس و جماعة قالوا إنه قتله غيلة بأن ألقى عليه و هو نائم صخرة سدخه بها قال المرتضى و الظاهر بغير الوجهين أشبه لأنه تعالى أخبر عنه أنه و إن بسط إليه أخوه يده ليقته أي و هو مريد لقتله لأن اللام بمعنى كي و هي منبئة عن الإرادة و الغرض و لا شبهة في قبح ذلك لأن المدافع إنما يحسن منه المدافعة للظالم طلبا للتخلص من غير أن يقصد إلى قتله فكأنه قال لئن ظلمتني لم أظلمك « إنني أخاف الله رب العالمين » في مدي إليك يدي لقتلك) تعليق اقول قول المرتضى قوس وليس هناك ما يدل على وحدة الحادثة فافتراق الكلام عن حادثة القتل جائز و يحمل عليه الكلام لانه المصدق فيكون هذا تهديد من احدهما و بيان عدم اعتداء من الاخر واما فعل القتل و حصوله فحدث في زمن اخر.

قال الطبرسي (« إنني أريد أن تبوء بإثمي و إثمك » معناه إنني لا أبذؤك بالقتل و لأنني أريد أن ترجع بإثم قتلي إن قتلتني و إثمك الذي كان منك قبل قتلي عن ابن عباس و الحسن و ابن مسعود و قتادة و مجاهد و الضحاك و قال الجبائي و الزجاج و إثمك الذي من أجله لم يتقبل قربانك و قيل معناه بإثم قتلي و إثمك الذي هو قتل جميع الناس حيث سننت القتل و معنى تبوء بإثمي تبوء بعقاب إثمي لأنه لا يجوز لأحد أن يريد معصية الله من غيره و لكن يجوز أن يريد عقابه المستحق عليه بالمعصية و متى قيل كيف يحسن إرادة عقاب لم يقع سببه فإن القتل على هذا لم يكن واقعا فجوابه أن ذلك بشرط وقوع ما يستحق به العقاب فهابيل لما رأى من أخيه العزم على قتله و غلب على ظنه ذلك جاز أن يريد عقابه بشرط أن يفعل ما عزم عليه « فتكون من أصحاب النار » أي فتصير بذلك من الملازمين النار « و ذلك جزاء الظالمين » أي عقاب العاصين و يحتمل أن يكون هذا إخبار عن قول هابيل و يحتمل أن يكون ابتداء حكم من الله تعالى) تعليق: المصدق ان اثمى اي اثم قتلي و اثمك اي ما سبق منك من اثم.

قال الطبرسي (« فطوعت له نفسه » فيه أقوال (أحدها) أن معناه شجعته نفسه على « قتل أخيه » أي على أن يقتل أخاه عن مجاهد (و ثانيها) أن المراد زينت له نفسه قتل أخيه (و ثالثها) أن المراد ساعدته نفسه و طاوعته نفسه على قتله أخاه فلما حذف حرف الجر نصب قتل أخيه و من قال إن معناه زينت له فيكون قتل أخيه مفعولا به) تعليق الطوع الخضوع و طَوَّعَ بالتشديد اخضع، هو يقع على الذوات العاقلة وان وقع على الافعال فيراد منه رفع الموانع النفسية فيكون المراد زين وسهل فعله برفع موانعه النفسية.

قال الطبرسي (« فقتله ») قال مجاهد لم يدر قابيل كيف يقتله حتى ظهر له إبليس في صورة طير فأخذ طيرا آخر و ترك رأسه بين حجرين فشدخه ففعل قابيل مثله و قيل هو أول قتيل كان في الناس) تعليق هذا لا مصدق له فهو ظن.

قال الطبرسي (« فأصبح من الخاسرين » أي صار ممن خسر الدنيا و الآخرة و ذهب عنه خيرهما و استدل بعضهم بقوله « فأصبح » على أنه قتله ليلا و هذا ليس بشيء لأن من عادة العرب أن يقولوا أصبح فلان خاسر الصفقة إذا فعل أمرا كانت ثمرته الخسران يعنون حصوله كذلك لا أنه تعلق بوقت دون وقت).

قال في قوله تعالى (فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سُوءَ أَخِيهِ قَالِ يَوَيْلَتِي أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِي سُوءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ(٣١) المعنى : « فبعث الله غرابا يبحث في الأرض ليريه » قالوا كان هابيل أول ميت من الناس فلذلك لم يدر قابيل كيف يواريه و كيف يدفنه حتى بعث الله غرابين أحدهما حي و الآخر ميت و قيل كانا حيين فقتل أحدهما صاحبه ثم بحث الأرض و دفنه فيها ففعل قابيل به مثل ذلك عن ابن عباس و ابن مسعود و جماعة و في ذلك دلالة على فساد قول الحسن و الجبائي و أبي مسلم أن ابني آدم كانا من بني إسرائيل) تعليق: اقول لا دلالة في الآية على ذلك بل هي تدل على انه تركه في العراء من دون دفن لاسباب و تبريرات بررها لنفسه ولما رأى الغراب ما فعله انتبه انه مخطئ في ذلك.

قال الطبرسي (و قيل معناه بعث الله غرابا يبحث التراب على القاتل فلما رأى قابيل ما أكرم الله به هابيل و أنه بعث طيرا ليواريه و تقبل قربانه « قال يا ويلتي » عن الأصم و قيل كان ملكا في صورة الغراب و في هذا دلالة على أن الفعل من الغراب و إن كان المعنى بذلك الطير كان مقصودا و لذلك أضاف سبحانه بعثه إلى نفسه و لم يقع اتفاقا كما قاله أبو مسلم و لكنه تعالى ألهمه و قال الجبائي كان ذلك معجزا مثل حديث الهدد و حمله الكتاب و رده الجواب إلى سليمان و يجوز أن يزيد الله في فهم الغراب حتى يعرف هذا القدر كما نأمر صبياننا فيفهمون عنا « ليريه » أي ليري الغراب قابيل « كيف يوارى » أي كيف يغطي و يستر « سوء أخيه » أي عورة أخيه و قال الجبائي يريد جيفة أخيه لأنه كان تركه حتى أنتن فقيل لجيفته سوءة « قال يا ويلتي أَعْجَزْتُ » هاهنا حذف فإن التقدير ليريه كيف يوارى سوءة أخيه فواراه فقال القاتل أخاه يا ويلتي أَعْجَزْتُ « أن أكون » في هذا العلم « مثل هذا الغراب فأورى » أي استر « سوءة أخي » و السوءة عبارة عما يكره و عما ينكر « فأصبح من النادمين » على قتله و لكن لم يندم على الوجه الذي يكون توبة كمن يندم على الشرب لأنه يصدعه فلذلك لم يقبل ندمه عن الجبائي و قيل من النادمين على حمله لا على قتله من النادمين على موت أخيه لا على ارتكاب الذنب.) تعليق: أكثر هذه التفاسير ظنية والمعتبر دلالة اللغة و وقوله فاصبح من النادمين الظاهر العموم لما فعل والا فما قيمة عدم الدفن اما القتل، ولذلك قال بعض انه ندم على حمله وتخصيص الندم بكونه لى القتل بانه لاجل الخسارة الدنيوية من تبعات عقوبة البشر لا وجه له فيكون الاصل الاطلاق والعموم وانما

حملهم على ذلك ما تبناه من ان القاتل قابيل وان قابيل لم يغفر له وكله لا مجال له. ولان اسمي هابيل وقابيل متصل بهذه القصة وفي نتائجها فانها ترجع كلها الى هذا الظن فلا يثبت اصلا ان لادم ابنين اسمها هابيل وقابيل اصلا. والروايات الكثيرة انما هي من روايات "الصدى التفسيري وهي نوع من الروايات ليس لها مصدق من المعارف الراسخة و انما لها مصدق من التفسير الظني غير المصدق الا انه يقبل من البعض لاجل وجوده في كتب اسرائيلية او انه مشهور بين الناس مع اخلاله بالمصدقية وعدم الشاهد بل وجود الشاهد خلافه فان قصة هابيل وقابيل ارتبطت فيها كثير من المخالفات الشرعية والتي بررت بان شرعهم غير شرعنا وهذا لا وجه له لان بعضها قبح لا يقبل على اي وجه ولا يمكن ان يجوزه شرع.

قال الطبرسي [] القصة [روت العامة عن جعفر الصادق (عليه السلام) قال قتل قابيل هابيل و تركه بالعراء لا يدري ما يصنع به فقصده السباع فحملة في جراب على ظهره حتى أروح و عكفت عليه الطير و السباع تنتظر متى يرمي به فتأكله فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه ثم حفر له بمنقاره و برجله ثم ألقاه في الحفيرة و واره و قابيل ينظر إليه فدفن أخاه و عن ابن عباس قال لما قتل قابيل هابيل أشاك الشجر و تغيرت الأطعمة و حمضت الفواكه و أمر الماء و اغبرت الأرض فقال آدم قد حدث في الأرض حدث فأتى الهند فإذا قابيل قد قتل هابيل فأنشأ يقول : تغيرت البلاد و من عليها ، فوجه الأرض مغبر قبيح ،تغير كل ذي لون و طعم، و قل بشاشة الوجه الصبيح و قال سالم بن أبي الجعد لما قتل هابيل مكث آدم سنة حزينا لا يضحك ثم أتى أت فقيل له حياك الله و بياك أي أضحكك قالوا و لما مضى من عمر آدم مائة و ثلاثون سنة و ذلك بعد قتل هابيل بخمس سنين ولدت له حواء شيئا و تفسيره هبة الله يعني أنه خلف من هابيل و كان وصي آدم و ولي عهده و أما قابيل فقيل له اذهب طريدا شريدا فزعا مذعورا لا يأمن من يراه و ذهب إلى عدن من اليمن فاتاه إبليس فقال إنما أكلت النار قربان هابيل لأنه كان يعبدها فانصب أنت أيضا نارا تكون لك و لعقبك فيني بيت نار و هو أول من نصب النار و عبدها و اتخذ أولاده آلات اللهو من اليراع و الطبول و المزامير و العيوان و انهمكوا في اللهو و شرب الخمر و عبادة النار و الزنا و الفواحش حتى غرقهم الله أيام نوح بالطوفان و بقي نسل شيث (. تعليق: هذا كله لا مصدق ولا شاهد له وهو اقرب بالقصص و الخيالات.

قال الطبرسي (الإعراب : اختلف في قوله « من أجل ذلك » فقيل أنه من صلة النادمين أي من أجل أنه حين قتل أخاه لم يواره ندم و روي عن نافع أنه كان يقف على قوله « من أجل ذلك » و يجعله من تمام الكلام الأول و عامة المفسرين على أن قوله « من أجل ذلك » ابتداء كلام و ليس بمتصل بما قبله و احتج ابن الأنباري لهذا بأنه رأس آية و رأس الآية فصل قال و لأن من جعله من صلة الندم أسقط العلة للكتابة و من جعله من صلة الكتابة لا يسقط معنى الندم إذ قد يقدم ما كشف عنه فكان هذا أولى) تعليق عرفت ان الاختلاف بسبب عدم وضوح وجه المناسبة بين حادثة في زمن ادم وتكليف لبني اسرائيل، فكان على اقل تقدير ان يكون التكليف لنوح او لابراهيم عليهما السلام وليس لبني اسرائيل. وانما الصحيح ان الحادثة كانت في بني اسرائيل وان التشديد كان عليهم بسبب ذلك. وهذه الايات وسط

آيات تتحدث عن بني اسرائيل وهذه وان لم تكن قرينة كافية الا ان ربطها والتعليل فيها مشعر بانها من الحديث عن بني اسرائيل فان القرائن الخطابية تتقوى ببعضها حتى توجب العلم.

اقول: ونعود الان الى بحار الانوار.

قال المجلسي رحمه الله تعالى: (١ - ع: ابن الوليد، عن أحمد بن إدريس ومحمد العطار معا، عن الأشعري، عن أحمد ابن الحسن بن فضال، عن أحمد بن إبراهيم بن عمار، عن ابن نويه، عن زرارة قال سئل أبو عبد الله عليه السلام كيف بدأ النسل من ذرية آدم عليه السلام فإن عندنا اناسا " يقولون: إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم عليه السلام: أن يزوج بناته من بنيه، وأن هذه الخلق كلهم أصله من الإخوة والأخوات: قال أبو عبد الله عليه السلام: سبحان الله، وتعالى عن ذلك علوا " كبيرا "، يقول من يقول هذا: إن الله عزوجل جعل أصل صفوة خلقه وأحبابه وأنبيائه ورسله والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من الحلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال والطهر الطيب ؟ والله لقد تبين أن بعض البهائم تنكرت له اخته فلما نزا عليها ونزل كشف له عنها وعلم أنها اخته أخرج غرموله ثم قبض عليه بأسنانه ثم قلعه ثم خر ميتا ". قال زرارة: ثم سئل عليه السلام عن خلق حواء وقيل له: إن اناسا " عندنا يقولون: إن الله عزوجل خلق حواء من ضلع آدم الأيسر الأقصى، قال: سبحان الله وتعالى عن ذلك علوا " كبيرا " ! يقول من يقول هذا: إن الله تبارك وتعالى لم يكن له من القدرة ما يخلق لأدم زوجة من غير ضلعه، وجعل لمتكلم من أهل التشنيع سبيلا " إلى الكلام، يقول: إن آدم كان ينكح بعضه بعضا إذا كانت من ضلعه، ما لهؤلاء ؟ حكم الله بيننا وبينهم. ثم قال: إن الله تبارك وتعالى لما خلق آدم من طين أمر الملائكة فسجدوا له وألقى عليه السببات ثم ابتدع له خلقا "، ثم جعلها في موضع النقرة التي بين ركبتيه، وذلك لكي تكون المرأة تبعا للرجل، فأقبلت تتحرك فانبته لتحركها فلما انتبه نوديت أن تنحي عنه، فلما نظر إليها نظر إلى خلق حسن يشبه صورته غير أنها انثى، فكلمها فكلمته بلغته فقال لها: من أنت ؟ فقالت: خلق خلقتني الله كما ترى، فقال آدم عند ذلك: يا رب من هذا الخلق الحسن الذي قد آسنني قربه والنظر إليه ؟ فقال الله: هذه أمتي حواء، أفتحب أن تكون معك فتؤنسك وتحديثك وتأتمر لأمرك ؟ قال: نعم يا رب ولك بذلك الشكر والحمد ما بقيت، فقال تبارك وتعالى: فاخطبها إلي فإنها أمتي وقد تصلح أيضا " للشهوة، وألقى الله عليه الشهوة، وقد علم قبل ذلك المعرفة، فقال: يا رب فإني أخطبها إليك فما رضاك لذلك ؟ قال: رضاي أن تعلمها معالم ديني، فقال: ذلك لك يا رب إن شئت ذلك، فقال عزوجل: قد شئت ذلك وقد زوجتكها فضمها إليك، فقال: أقبلي، فقالت: بل أنت فاقبل إلي، فأمر الله عزوجل لأدم أن يقوم إليها فقام، ولولا ذلك لكن النساء هن يذهبن

إلى الرجال حين خطبن على أنفسهن فهذه قصة حواء صلوات الله عليها. (تعليق: قد بينت في كتب سابقة منها " المدخل الى منهج العرض" ان العرض يكون للمضامين و ليس للرواية، فاذا كانت الرواية تشتمل على عدة مضامين جاز تفكيكها وعرض كل مضمون على حدة وقد بينت تفصيل وجه ذلك هناك. وهذه الرواية فيها مضامين بعضها له شاهد فهو صحيح وبعضها ليس له شاهد فيكون معتلا، وهنا ساورد النص الصحيح فيكون باقي الرواية معتلا وظنا.

الحديث الاول

زرارة قال سئل أبو عبد الله عليه السلام كيف بدأ النسل من ذرية آدم عليه السلام فإن عندنا اناسا " يقولون: إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم عليه السلام: أن يزوج بناته من بنيه، وأن هذه الخلق كلهم أصله من الإخوة والأخوات: قال أبو عبد الله عليه السلام: سبحان الله، وتعالى عن ذلك علوا " كبيرا "، يقول، من يقول هذا؟ إن الله عزوجل جعل أصل صفوة خلقه وأحيائه وأنبيائه ورسله والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من الحلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال والطهر الطيب؟ - ثم قال - قال زرارة: ثم سئل عليه السلام عن خلق حواء وقيل له: إن اناسا " عندنا يقولون: إن الله عزوجل خلق حواء من ضلع آدم الأيسر الأقصى، قال: سبحان الله وتعالى عن ذلك علوا " كبيرا " ! يقول من يقول هذا؟ إن الله تبارك وتعالى لم يكن له من القدرة ما يخلق لأدم زوجة من غير ضلعه، وجعل لمتكلم من أهل التشنيع سبيلا " إلى الكلام، يقول: إن آدم كان ينكح بعضه بعضا إذا كانت من ضلعه، ما لهؤلاء؟) تعليق: هذا حديث صحيح له شاهد من الثابت من معارف القران والسنة.

و وقوله (يقول من يقول هذا:) هكذا وانا وضعت علامة استفهام لان ظاهره الاستفهام والكلام الذي يليه اعاده للاستفهام بشرح. بمعنى (ايقول: إن الله تبارك وتعالى لم يكن له من القدرة ما يخلق لأدم زوجة من غير ضلعه...)

قال المجلسي (اعلم أن المشهور بين العامة مؤرخيهم ومفسريهم أن حواء خلقت من ضلع آدم عليه السلام ويدل عليه بعض أخبارنا أيضا، ويدل هذا الخبر وغيره من الأخبار على نفي ذلك، فالأخبار الواردة موافقة للعامة إما محمولة على التقية، أو على أنها خلقت من فضلة طينة أضلاعه.) تعليق: قد بينت في مناسبات ان اصل التقية لا شاهد له من القران والسنة ورواياته من الصدى التفسيري للسنة وحملهم الامتناع عن رد الروايات، وهو غير

تام فان الاصل هو اعتبار العلم في قبول الرواية وان الرواية لا تقبل الا بالعلم بها وليس ان الرواية لا ترد الا بعلم الكذب، فالاصل ان الرواية لا تقبل الا بالعلم بصدقها فترد مع عدم العلم بصدقها وان لم يعلم كذبها، فكل حديث ظن لا يعمل به وان لم يعلم كذبه . واما موافقة العامة فهو ايضا من الصدى الروائي بانه تسرب الى روايات الاصحاب لاجل المخالطة. ان نظرية الصدى في الروايات مهمة جدا فهناك صدى تفسيري سواء لتفسير القرآن او تفسير الروايات وهناك صدى الحديث لاجل احاديث رويت بالظن، وان الصدى الروائي هو من اهم اسباب الاختلاف في الروايات، وحينما لا يقبل الا ما علم صدقه وثبوته من الحديث فانه لا يكون هناك مبرر لحمل الروايات على التقية وان الدلائل كثيرة تشير الى عدم عمل الائمة بالتقية في اوضح المناسبات فاصل التقية لا شاهد له ورواياته من الصدى الروائي التفسيري.

قال رحمه الله (قال الرازي في تفسير قوله تعالى: " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها " المراد من هذا الزوج هو حواء) تعليق: القول ان المراد هنا حواء ظن و هذا التفسير ايضا من الصدى فقد قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) وقال تعالى (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْنَا صَالِحًا لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ) وقال تعالى (خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ يَخْلُقْكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ) . ومن الواضح ان تعليل الخلق من نفس واحد في الايتين الاولى والثانية هو لاجل النسل بل ان الثالثة ايضا كذلك ولا علاقة له بالتكوين و التفرع، وانما المعنى انه خلقكم من جنس واحد وله شبيهه الذي يتزاوج معه لكي يستمر النسل وهو من اعظم نعم الله على الانسان. والاية الثانية لا يمكن ان تنطبق على الادم بوجه فانه يقول بعدها (فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلْنَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) وايضا بسبب الصدى التفسيري جاءت الاقوال و الروايات والقصص والخيالات ومنها اسم (الحارث). وانما المراد بهذه الايات هو المحكم بقوله (والله جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ) فكلها يراد بها الجنسية والسنخية والتشابه والتمائل بين نفس الانسان و زوجه.

قال رحمه الله تعالى (وفي كون حواء مخلوقة من آدم قولان: الأول: وهو الذي عليه الأكثرون أنه لما خلق الله آدم ألقى عليه النوم، ثم خلق حواء من ضلع من أضلاعه اليسرى، فلما استيقظ رآها ومال إليها وألفها لأنها كانت مخلوقة من جزء من أجزائه، واحتجوا عليه بقول النبي صلى الله عليه وآله: إن المرأة خلقت من ضلع، فإن ذهبت تقيمها كسرتها، وإن تركتها وفيها

عوج استمعت بها. والقول الثاني وهو اختيار أبي مسلم الإصفهاني أن المراد من قوله: " وخلق منها زوجها " أي من جنسها، وهو كقوله تعالى: والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا "

" و كقوله: " إذا بعث فيهم رسولا " منهم " وقوله: " لقد جاءكم رسول من أنفسكم " قال القاضي: والقول الأول أقوى لكي يصح قوله: " خلقكم من نفس واحدة " إذ لو كان حواء مخلوقة ابتداء لكان الناس مخلوقين من نفسين لا من نفس واحدة، ويمكن أن يجاب عنه بأن كلمة من لا ابتداء الغاية، فلما كان ابتداء التخليق والإيجاد وقع بآدم عليه السلام صح أن يقال: " خلقكم من نفس واحدة " وأيضا فلما ثبت أنه تعالى قادر على خلق آدم من التراب كان قادرا " على خلق حواء من التراب، وإذا كان الأمر كذلك فأى فائدة في خلقها من ضلع من أضلاع آدم عليه السلام، انتهى.) تعليق: وعرفت ان هذا من الدفاع عن الفهم بان النفس هنا ادم وهو بلا شاهد فهو ظن.

قال المجلسي (أقول: يمكن أن يقال: المراد بالخلق من نفس واحدة الخلق من أب واحد، كما يقال: بنو تميم كلهم نشؤوا من تميم، ولا ينافيه شركة الام كما لا ينافيه اشتراط سائر الشرائط واشتراك غيرها من العلل ؟ ؟. ثم اعلم أنه يحتمل أن تكون " من " في قوله: " منها " تعليلية أي لأجلها.) تعليق: ما قاله جازر في اللغة الا انه عرفت ان الاول دفاع عن فهم ان النفس هنا ادم وهو بلا شاهد فهو ظن. واما كون منها تعليلية فلا شاهد له هنا.

قال رحمه الله تعالى (٢ - ع: أبي، عن محمد العطار، عن ابن أبان، عن ابن اورمة، عن النوفلي، عن علي بن داود اليعقوبي، عن الحسن بن مقاتل، عن سمع زرارة يقول: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن بدء النسل من آدم على نبينا وآله وعليه السلام كيف كان ؟ وعن بدء النسل من ذرية آدم فإن اناسا " عندنا يقولون: إن الله تعالى أوحى إلى آدم أن يزوج بناته بنيه، وأن هذا الخلق كله أصله من الإخوة والأخوات، فقال أبو عبد الله عليه السلام: تعالى الله عن ذلك علوا " كبيرا " يقول من قال هذا: بأن الله عزوجل خلق صفة خلقه وأحباءه وأنبياءه ورسله والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما بخلقهم من حلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال الطهر الطاهر الطيب، فوالله لقد تبينت أن بعض البيهائم تنكرت له اخته فلما نزا عليها ونزل كشف له عنها، فلما علم أنها اخته أخرج غرموله ثم قبض عليه بأسنانه حتى قطعه فخر ميتا "، وآخر تنكرت له امه ففعل هذا بعينه، فكيف الإنسان في إنسيته وفضله وعلمه ؟ ! غير أن جيلا " من هذا الخلق الذي ترون رغبوا عن علم أهل بيوتات أنبيائهم وأخذوا من حيث لم يؤمروا بأخذه فصاروا إلى ما قد ترون من الضلال والجهل بالعلم، كيف كانت الأشياء الماضية من بدء أن خلق الله ما خلق وما هو كائن أبدا ". ثم قال: ويح هؤلاء أين هم عما لم يختلف فيه فقهاء أهل الحجاز ولا فقهاء أهل العراق أن الله عزوجل أمر القلم فجرى على اللوح المحفوظ بما هو كائن إلى يوم القيامة قبل خلق آدم بألقي عام، وأن كتب الله كلها فيما جرى فيه القلم في كلها تحريم الإخوة مع ما حرم، وهذا نحن قد نرى منها هذه الكتب الأربعة المشهورة في هذا العالم: التوراة والإنجيل والزبور والقرآن أنزلها الله من اللوح المحفوظ على رسله صلوات الله عليهم أجمعين، منها التوراة على موسى، والزبور على داود، والإنجيل على عيسى، والقرآن على محمد صلى الله عليه وآله وعلى النبيين ليس فيها تحليل شئ من ذلك حقا ". أقول: ما أراد من يقول هذا وشبهه إلا تقوية حجج المجوس، فمالهم قتلهم الله ؟ ! ثم أنشأ يحدثنا كيف كان بدء النسل من آدم، وكيف كان بدء النسل من ذريته، فقال: إن آدم عليه

السلام ولد له سبعون بطنا " في كل بطن غلام وجارية إلى أن قتل هابيل، فلما قتل قابيل هابيل جزع آدم على هابيل جزعا " قطعه عن إتيان النساء، فبقي لا يستطيع أن يغشى حواء خمسمائة عام، ثم تخلى ما به من الجزع عليه فغشى حواء فوهب الله له شيئا " وحده ليس معه ثاني، واسم شيث هبة الله وهو أول وصي أوصي إليه من الأدميين في الأرض، ثم ولد له من بعد شيث يافث ليس معه ثاني، فلما أدركا وأراد الله عزوجل أن يبلغ بالنسل ما ترون وأن يكون ما قد جرى به القلم من تحريم ما حرم الله عزوجل من الأخوات على الإخوة أنزل بعد العصر في يوم الخميس حوراء من الجنة اسمها بركة فأمر الله عزوجل آدم أن يزوجه من شيث فزوجها منه، ثم نزل بعد العصر من الغد حوراء من الجنة اسمها منزلة فأمر الله عزوجل آدم أن يزوجه من يافث فزوجها منه فولد لشيث غلام وولد ليافث جارية، فأمر الله عزوجل آدم حين أدركا أن يزوجه بنت يافث من ابن شيث، ففعل ذلك فولد الصفة من النبيين والمرسلين من نسلهما، ومعاذ الله أن ذلك على ما قالوا من الإخوة والأخوات.)
 تعليق : هذا الحديث فيه مضامين صحيحة لها شاهد من القرآن والسنة ومضامين معتلة لا شاهد لها والصحيح منها ما يلي:

الحديث الثاني

زرارة يقول: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن بدء النسل من آدم على نبيينا وآله وعليه السلام كيف كان ؟ وعن بدء النسل من ذرية آدم فإن اناسا " عندنا يقولون: إن الله تعالى أوحى إلى آدم أن يزوجه بناته بنيه، وأن هذا الخلق كله أصله من الإخوة والأخوات، فقال أبو عبد الله عليه السلام: تعالى الله عن ذلك علوا " كبيرا " يقول من قال هذا؟ بأن الله عزوجل خلق صفة خلقه وأحبائه وأنبياءه ورسله والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما بخلقهم من حلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال الطهر الطاهر الطيب، - ثم قال- وان كتب الله كلها فيما جرى فيه القلم في كلها تحريم الإخوة مع ما حرم.) حديث صحيح له شاهد من القرآن والسنة.

قال رحمه الله تعالى (٣ - لى: ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن مقاتل ابن سليمان، عن الصادق عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله قال: أوصى آدم إلى شيث وهو هبة الله ابن آدم، وأوصى شيث إلى ابنه شيان وهو ابن نزلة الحوراء التي أنزلها الله على آدم من الجنة فزوجها ابنه شيثا "، الخبر.) تعليق: الحديث ليس له شاهد فهو معتل وظن.

قال رحمه الله تعالى (٤ - ج: عن الثمالي قال: سمعت علي بن الحسين عليه السلام يحدث رجلا " من قريش قال: لما تاب الله على آدم، واقع حواء ولم يكن غشيبها منذ خلق وخلقته إلا في الأرض وذلك بعد ما تاب الله عليه، قال: وكان آدم يعظم البيت وما حوله من حرمة البيت، وكان إذا أراد أن يغشى حواء خرج من الحرم وأخرجها معه، فإذا جاز الحرم غشيبها

في الحل ثم يغتسلان إعظاما منه للحرم، ثم يرجع إلى فناء البيت، قال: فولد لأدم من حواء عشرون ولدا " ذكرا "، عشرون انثى، فولد له في كل بطن ذكر وانثى، فأول بطن ولدت حواء هاويل ومعه جارية يقال لها إقليما، قال: وولدت في البطن الثاني، قابيل ومعه جارية يقال لها لوزاء، وكانت لوزاء أجمل بنات آدم، قال: فلما أدركوا خاف عليهم آدم الفتنة فدعاهم إليه وقال: اريد أن انكحك يا هاويل لوزاء، وانكحك يا قابيل إقليما، قال قابيل: ما أَرْضَى بهذا، أنتنكحني اخت هاويل القبيحة وتنكح هاويل اختي الجميلة؟ قال آدم: فأنا أقرع بينكما فإن خرج سهمك يا قابيل على لوزاء وخرج سهمك يا هاويل على إقليما زوجت كل واحد منكما التي خرج سهمه عليها، قال: فرضيا بذلك فاقتراعا قال: فخرج سهم هاويل على لوزاء اخت قابيل وخرج سهم قابيل على إقليما اخت هاويل، قال: فزوجهما على ما خرج لهما من عند الله، قال: ثم حرم الله نكاح الأخوات بعد ذلك. قال: فقال له القرشي: فأولادهما؟ قال: نعم قال: فقال القرشي: فهذا فعل المجوس اليوم، قال: فقال علي بن الحسين عليه السلام: إن المجوس إنما فعلوا ذلك بعد التحريم من الله. ثم قال علي بن الحسين عليه السلام: لا تنكر هذا أليس الله قد خلق زوجة آدم منه ثم أحلها له؟ فكان ذلك شريعة من شرائعهم، ثم أنزل الله التحريم بعد ذلك.) تعليق: هذا الحديث بلا شاهد بل هو منكر المتن.

قال رحمه الله تعالى (٥ - ب: ابن عيسى، عن البيهقي قال: سألت الرضا عليه السلام عن الناس كيف تناسلوا من آدم عليه السلام؟ فقال: حملت حواء هاويل واختا " له في بطن، ثم حملت في البطن الثاني قابيل واختا " له في بطن، فزوج هاويل التي مع قابيل وتزوج قابيل التي مع هاويل، ثم حدث التحريم بعد ذلك.) بيان: هذان الخبران محمولان على التقية لأشتهار ذلك بين العامة.) تعليق هذا الحديث لا شاهد له بل هو منكر فهو ظن ولا موجب لحمله على التقية وإنما هو من الحديث الظني و ان الامام الرضا عليه السلام كان صادقا بالحق.

قال رحمه الله تعالى (٦ - كتاب المحتضر للحسن بن سليمان نقلا " من كتاب الشفاء والجلء بإسناده عن معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن آدم أبي البشر أكان زوج ابنته من ابنه؟ فقال: معاذ الله، والله لو فعل ذلك آدم عليه السلام لما رغب عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وما كان آدم إلا على دين رسول الله صلى الله عليه وآله، فقلت: وهذا الخلق من ولد من هم ولم يكن إلا آدم وحواء؟ لأن الله تعالى يقول: " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا " كثيرا " ونساء " فأخبرنا أن هذا الخلق من آدم وحواء عليهما السلام فقال عليه السلام: صدق الله وبلغت رسله وأنا على ذلك من الشاهدين، فقلت: ففسر لي يا ابن رسول الله، فقال: إن الله تبارك وتعالى لما أهبط آدم وحواء إلى الأرض وجمع بينهما ولدت حواء بنتا " فسمها عاقا "، فكانت أول من بغى على وجه الأرض فسلط الله عليها ذنبا " كالفيل ونسرا كالحمار فقتلها، ثم ولد له أثر عناق قابيل بن آدم، فلما أدرك قابيل ما يدرك الرجل أظهر الله عزوجل جنية من ولد الجان يقال لها جهانة في صورة إنسية، فلما رآها قابيل ومقها فأوحى الله إلى آدم: أن زوج جهانة من قابيل فزوجها من قابيل، ثم ولد لأدم هاويل فلما أدرك هاويل ما يدرك الرجل أهبط الله إلى آدم حوراء واسمها ترك الحوراء، فلما رآها هاويل

ومقها فأوحى الله إلى آدم. أن زوج تركا " من هابيل ففعل ذلك، فكانت ترك الحوراء زوجة هابيل بن آدم، ثم أوحى الله عزوجل إلى آدم: سبق علمي أن لا أترك الأرض من عالم يعرف به ديني وأن اخرج ذلك من ذريتك فانظر إلى اسمي الأعظم وإلى ميراث النبوة وما علمتك من الأسماء كلها وما يحتاج إليه الخلق من الاثرة عني فادفعه إلى هابيل، قال: ففعل ذلك آدم بهابيل فلما علم قابيل ذلك من فعل آدم غضب فأتى آدم فقال له: يا أبة ألسنت أكبر من أخي و أحق بما فعلت به ؟ فقال آدم: يا بني إنما الأمر بيد الله يؤتيه من يشاء، وإن كنت أكبر ولدي فإن الله خصه بما لم يزل له أهلا "، فإن كنت تعلم أنه خلاف ما قلت ولم تصدقني فقربا قربانا " فأيكما قبل قربانه فهو أولى بالفضل من صاحبه، قال: وكان القربان في ذلك الوقت تنزل نار فتأكله، فخرجا فقربا قربانا " كما ذكر الله في كتابه: " واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق إذ قربا قربانا " فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر " قال: وكان قابيل صاحب زرع فقرب قمحا " نسيا " رديئا "، وكان هابيل صاحب غنم فقرب كبشا سميئا من خيار غنمه، فأكلت النار قربان هابيل ولم تأكل قربان قابيل، فأتاه إبليس لعنه الله فقال: يا قابيل إن هذا الأمر الذي أنت فيه ليس بشئ لأنه إنما أنت وأخوك، فلو ولد لكما ولد وكثر نسلكما افتخر نسله على نسلك بما خصه به أبوك، ولتقبل النار قربانه وتركها قربانك، وإنك إن قتلته لم يجد أبوك بدا " من أن يخصك بما دفعه إليه، قال: فوثب قابيل إلى هابيل فقتله. ثم قال إبليس: إن النار التي قبلت القربان هي المعظمة فعظمها، واتخذ لها بيتا "، واجعل لها أهلا "، وأحسن عبادتها والقيام عليها فتقبل قربانك إذا أردت ذلك، قال: ففعل قابيل ذلك، فكان أول من عبد النار واتخذ بيوت النيران، وإن آدم أتى الموضع الذي قتل فيه قابيل أخاه فيكى هناك أربعين صباحا " يلعن تلك الأرض حيث قبلت دم ابنه، وهو الذي فيه قبلة المسجد الجامع بالبصرة، قال: وإن هابيل يوم قتل كانت امرأته ترك الحوراء حبلى فولدت غلاما " فسماه آدم باسم ابنه هابيل، وإن الله عزوجل وهب لأدم بعد هابيل ابنا فسماه شيئا "، ثم قال: ابني هذا هبة الله، فلما أدرك شيئا ما يدرك الرجل أهبط الله على آدم حوراء يقال لها ناعمة في صورة إنسية، فلما رآها شيئا ومقها فأوحى الله إلى آدم: أن زوج ناعمة من شيئا ففعل ذلك آدم فكانت ناعمة الحوراء زوجة شيئا فولدت له جارية فسماهما آدم حورية، فلما أدركت أوحى الله إلى آدم أن زوج حورية من هابيل بن هابيل ففعل ذلك آدم فهذا الخلق الذي ترى من هذا النسل، وهو قوله تعالى: " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا " كثيرا " ونساء " وقوله: " وخلق منها زوجها " أي من الطينة التي خلق منها آدم. قال: فلما انقضت نبوة آدم وفنى أجله أوحى الله إليه: قد انقضت نبوتك وفنيت أيامك فانظر إلى اسم الله الأعظم وما علمتك من الأسماء كلها واثرة النبوة وما يحتاج الناس إليه فادفعه إلى شيئا، وأمره أن يقبله بكتمان و تقية من أخيه لئلا يقتله كما قتل هابيل فإنه قد سبق في علمي أن لا اخلي الأرض من عالم يعرف به ديني ويكون فيه نجاة لمن تولاه فيما بينه وبين العالم الذي أمره بإظهار ديني، وأخرج ذلك من ذرية شيئا وعقبه، فدعا آدم شيئا " وقال: يا بني اخرج وتعرض لجبرئيل أو لمن لقيت من الملائكة وأخبره بوجعي واسأله أن يهدي إلي من فاكهة الجنة قبل أن أموت، وقد كان سبق في علم الله تعالى أن لا يأكل آدم من ثمار الجنة حتى يعود إليها، فخرج شيئا فلقى جماعة من الملائكة فأبلغهم ما أمره آدم، فقال: جبرئيل: يا شيئا أجرك الله في أبيك فقد قضى نحبه،

فاهبطنا لنحضر الصلاة على أبيك، فانصرف مع الملائكة فوجد آياه قد مات فغسله شيث مع جبرئيل عليه السلام، فلما فرغ شيث من غسله قال لجبرئيل: تقدم فصل على آدم، فقال له جبرئيل: إنا معاشر الملائكة امرنا بالسجود لأبيك، وليس لأحد منا أن يتقدم بين يدي الأوصياء من ذريته. قال: فتقدم شيث صلى على آدم فكبر عليه ثلاثين تكبيرة بأمر جبرئيل، فأقبل قابيل على شيث فقال له: أين الذي دفعه إليك أبوك مما كان دفعه إلى هابيل؟ فأنكر ذلك وعلم أنه إن أقر قتله، فلم يزل شيث يخبر العقب من ذريته ويبشرهم ببعثة نوح ويأمرهم بالكتمان، وإن آدم أخبره أن الله بشره بأنه باعث من ذريته نبيا " يقال له نوح يدعو قومه إلى الله فيكذبونه فيهلكهم بالغرق، وكان بين آدم ونوح عشرة آباء.) تعليق: في الحديث مضامين صحيحة لها شاهد من القرآن والسنة لكن أكثر مضامينه لا شاهد لها فهي ظن وبعضها غريب جدا. وهنا المضامين الصحيحة:

الحديث الثالث

معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن آدم أبي البشر أكان زوج ابنته من ابنه؟ فقال: معاذ الله، والله لو فعل ذلك آدم عليه السلام لما رغب عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وما كان آدم إلا على دين رسول الله صلى الله عليه وآله.) تعليق: هذا حديث صحيح له شاهد من القرآن والسنة.

فلسفة العلم: استنارة بالنص : مع انه لا شاهد لقوله (أهبط الله على آدم حوراء يقال لها ناعمة في صورة إنسية) الا انه يمكن عده متشابهها فيحمل على المحكم الواقعي الطبيعي الخلق و التكوين والمراد بما ذكر الاصل و الخلق ، بانه كان هناك خلق متشابهون لادم تزوج منهم زوج اولاده منهم ثم انقرضوا فكانت الذرية تنسب الى ادم بهذا النحو. وقد جاءت روايات صريحة في وجود النسناس قبل ادم عليهم السلام وانهم انقرضوا، وفي لفظ العلل (وابين النسناس من أرضي فاطرها منهم) فعبارة (اهبط وحورية) فتحمل على نحو الانزال و الطهارة المعنوية فان الرزق يهبط وينزل لكنه يكون باسباب طبيعية، فيكون المراد ان الله تعالى جعل تلك المشابهات و الموافقات المخلوقة من نسل اخر الا انها تشبه ادم وذريته وتوافقها وان كانت من غيره وهو شيء يمكن تفسيره بانها طفرة وراثية في تلك السلالة التي انقرضت. وهذا يحمل على حواء وعلى باقي زوجات ابناؤه حتى يتحقق الزواج الحلال من ذريته فيما بينهم.

ويمكن ان تكون الابحاث العلمية الحديث شاهدا لروايات اشارت الى النسناس قبل ادم كما في رواية (وابين النسناس من أرضي فاطرها منهم) أي انقرضهم. ويمكن حمل رواية (انزال حوراء انسية) عليه فان الانزال و الحورية هي من حيث الاصل اما التمظهر و الوقوع الخارجي فكان بشكل طبيعي واقعي انسي بان تكون من نسل اخر.

فهذا البيان يصدقه ابحاث علمية بينت وجود سلالة اخرى غير ادم كانت معاصرة له. لان هذا يصدق على ادم اذ لا دليل على ان ادم عليه السلام كان في السماء بل الدليل على خلافه

فقد قال تعالى (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) وهذا نص على ارضيته والخروج منه يحتاج الى نص. وقال تعالى (إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) ومن الواضح ان عيسى حمل في بطن امه وولد لام فما المانع ان يكون سبيل ادم مثله. بل ان قوله تعالى (وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ) فان الصورة هي الجسم وهو هذا الجسم البشري وليس السماوي وفيه دلالة على ان سجود الملائكة كان للارضي، وقال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى) وهذا عام يشمل آدم وحواء. وقال الله تعالى: (وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ) وهذا عام يشمل آدم. وقال الله تعالى: (الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ) ولا يختص هذا بآدم، وقال تعالى (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ) وقال تعالى (وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ) وهذا عام.

وقال تعالى(ذُ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ (٧١) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ) وهذا يدل على ان آدم بشر وهو هذا الجسم الارضي و السجود كان له وهو بشر ارضي.

وقال تعالى (نَّ اللَّهُ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ) وهو ظاهر ان آدم مصطفى من العالمين وهو ظاهر الاخبار الصحيحة التي لها شاهد ومنها ما عن العياشي (يعقوب بن شعيب قال : سألت أبا عبد الله "عليه السلام" عن هذه الآية "كان الناس أمة واحدة" قال : قبل آدم وبعد نوح ضللاً فبدا لله فبعث الله النبيين مبشرين و منذرين). فيكون من بين خلق مثله وربما اشير اليهم بالنسب.

واما قوله (قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ) لا يستوجب انه في السماء كما انه يمكن ان يكون قد عرج به.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٧ - ج: عن أبان بن تغلب قال: دخل طاووس اليماني إلى الطواف ومعه صاحب له فإذا هو بأبي جعفر عليه السلام يطوف أمامه وهو شاب حدث، فقال طاووس لصاحبه: إن هذا الفتى لعالم، فلما فرغ من طوافه صلى ركعتين ثم جلس فأتاه الناس فقال طاووس لصاحبه: نذهب إلى أبي جعفر عليه السلام نسأله عن مسألة لا أدري عنده فيها شيء، فأتياه فسلما عليه ثم قال له طاووس: يا أبا جعفر هل تعلم أي يوم ماتت ثلث الناس؟ فقال: يا أبا عبد الرحمن لم يموت ثلث الناس قط، بل إنما أردت ربع الناس! قال: وكيف ذلك؟ قال: كان آدم وحواء وقابيل وهابيل فقتل قابيل وهابيل فذلك ربع الناس، قال: صدقت، قال أبو جعفر عليه السلام: هل تدري ما صنع بقابيل؟ قال: لا، قال: علق بالشمس ينضح بالماء الحار إلى أن تقوم الساعة) بيان: لعله كان ماتت اختا قابيل وهابيل قبل شهادة هابيل ولم يحضر قابيل دفنهما أو كان ذكر اختيهما محمولا " على التقية، أو كان هذا الجواب على وفق علم السائل للمصلحة وسيأتي ما يؤيد الأخير). تعليق: الحديث لا شاهد فهو معتل والاختلافات في الروايات واضح وسببه ما بينا انها صدى لتفسير ظني.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٨ - فس: عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن الشمالي، عن ثوير بن أبي فاختة قال: سمعت علي بن الحسين عليه السلام يحدث رجلا " من قریش قال: لما قرب أبناء آدم القربان قرب أحدهما أسمن كبش كان في ضأنه، وقرب الآخر ضعفا " من سنبل فتقبل من صاحب الكبش وهو هابيل، ولم يتقبل من الآخر، فغضب قابيل فقال لهابيل: والله لأقتلنك، فقال هابيل: " إنما يتقبل الله من المتقين * لنن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين * إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين * فطوعت له نفسه قتل أخيه " فلم يدر كيف يقتله حتى جاء إبليس فعلمه فقال: ضع رأسه بين حجرين ثم اشدخه، فلما قتله لم يدر ما يصنع به فجاء غرابان فأقبلا يتضاربان حتى اقتتلا فقتل أحدهما صاحبه، ثم حفر الذي بقي الأرض بمخالبه ودفن فيه صاحبه، قال قابيل: " يا ويلتي أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فاواري سواة أخي فأصبح من النادمين " فحفر له حفيرة ودفن فيها فصارت سنة يدفنون الموتى، فرجع قابيل إلى أبيه فلم ير معه هابيل فقال له آدم: أين تركت ابني قال له قابيل: أرسلتني عليه راعيا " ؟ فقال آدم: انطلق معي إلى مكان القربان وأحس قلب آدم بالذي فعل قابيل، فلما بلغ مكان القربان استبان قتله، فلعن آدم الأرض التي قبلت دم هابيل، وأمر آدم أن يلعن قابيل، ونودي قابيل من السماء: لعنت كما قتلت أخاك، ولذلك لا تشرب الأرض الدم، فانصرف آدم فيكي على هابيل أربعين يوما " وليلة، فلما جزع عليه شكا ذلك إلى الله فأوحى الله إليه: إني واهب لك ذكرا " يكون خلفا " من هابيل، فولدت حواء غلاما " زكيا " مباركا "، فلما كان يوم السابع أوحى الله إليه: يا آدم إن هذا الغلام هبة مني لك فسمه هبة الله، فسماه آدم هبة الله. الحديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٩ - فس: أبي، عن عثمان بن عيسى، عن أبي أيوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كنت جالسا معه في المسجد الحرام فإذا طاوس في جانب يحدث أصحابه حتى قال: أتدري أي يوم قتل نصف الناس ؟ فأجابه أبو جعفر عليه السلام فقال: أو ربع الناس يا طاوس، فقال: أو ربع الناس، فقال: أتدري ما صنع بالقاتل ؟ فقلت: إن هذه لمسألة فلما كان من الغد غدوت على أبي جعفر عليه السلام فوجدته قد لبس ثيابه وهو قاعد على الباب ينتظر الغلام أن يسرج له، فاستقبلني بالحديث قبل أن أسأله فقال: إن بالهند - أو من وراء الهند - رجل معقول برجل يلبس المسح موكل به عشرة نفر، كلما مات رجل منهم أخرج أهل القرية بدله، فالناس يموتون والعشرة لا ينقصون ويستقبلون بوجهه الشمس حين تطلع يديرونه معها حتى تغيب، ثم يصبون عليه في البرد الماء البارد، وفي الحر الماء الحار، قال: فمر عليه رجل من الناس فقال له: من أنت يا عبد الله ؟ فرفع رأسه ونظر إليه ثم قال: إما أن تكون أحق الناس، وإما أن تكون أعقل الناس إني لقاتم ههنا منذ قامت الدنيا ما سألني أحد غيرك من أنت. ثم قال: يزعمون أنه ابن آدم، قال الله عزوجل: " من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل إنه من قتل نفسا " بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا " " ولفظ الآية خاص من بني إسرائيل ومعناها عام جار في الناس كلهم.) تعليق الحديث لا شاهد له فهو معتل وفيه غرابة.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١٠ - فس: أبي، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله رأيت أمرا " عظيما "، فقال: وما رأيت؟ قال: كان لي مريض ونعت له ماء من بئر الأحقاف يستشفى به في برهوت، قال: فتهيات ومعي قربة وقدر لأخذ من مائها وأصب في القربة إذا شئ قد هبط من جو السماء كهينة السلسلة وهو يقول: يا هذا اسقني الساعة أموت، فرفعت رأسي ورفعت إليه القدر لاسقيه فإذا رجل في عنقه سلسلة فلما ذهبت أنا وله القدر اجتذب حتى علق بالشمس، ثم أقبلت على الماء أغرف إذ أقبل الثانية وهو يقول: العطش العطش يا هذا اسقني الساعة أموت، فرفعت القدر لاسقيه فاجتذب حتى علق بالشمس حتى فعل ذلك الثالثة فشدت قربتي ولم اسقه، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ذلك قابيل بن آدم قتل أخاه وهو قوله عزوجل: " والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشئ إلا كباط كفيه إلى الماء إلى قوله: " إلا في ضلال ") الحديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١١ - ع، ل، ن: سأل الشامي أمير المؤمنين عليه السلام عن قول الله عزوجل: " يوم يفر المرء من أخيه " فقال عليه السلام: قابيل يفر من هابيل. وسأله عليه السلام عن يوم الأربعاء والتطير منه، فقال عليه السلام: هو آخر أربعاء وهو المحاق، وفيه قتل قابيل هابيل أخاه.) حديث لا شاهد له من القرآن والسنة فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١٢ - ل: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف، عن ابن محبوب، عن حنان بن سدير، عن رجل من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: إن أشد الناس عذابا " يوم القيامة لسبعة نفر أولهم ابن آدم الذي قتل أخاه، ونمرود الذي حاج إبراهيم في ربه، واثنان في بني إسرائيل هودا قومهم ونصراهم، وفرعون الذي قال " أنا ربكم الأعلى " واثنان في هذه الأمة.) حديث لا شاهد له من القرآن والسنة فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١٣ - ل: الدقاق، عن ابن زكريا القطن، عن ابن حبيب، عن نصير بن عبيد، عن نصر بن مزاحم، عن يحيى بن يعلى، عن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن رجل من أهل الشام، عن أبيه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: من شر خلق الله خمسة: إبليس وابن آدم الذي قتل أخاه، وفرعون ذو الأوتاد، ورجل من بني إسرائيل ردهم عن دينهم، ورجل من هذه الأمة يبايع على كفر عند باب لد. قال: ثم قال: إني لما رأيت معاوية يبايع عند باب لد ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وآله وآله فلاحقت بعلي عليه السلام فكنت معه.) حديث لا شاهد له من القرآن والسنة فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١٤ - ع، ن، ل: سأل الشامي أمير المؤمنين عليه السلام عن أول من قال الشعر قال آدم، فقال: وما كان شعره؟ قال: لما انزل إلى الأرض من السماء فرأى تربتها وسعتها وهاها وقتل قابيل هابيل فقال آدم عليه السلام: تغيرت البلاد ومن عليها * فوجه الأرض مغبر قبيح تغير كل ذي لون وطعم * وقل بشاشة الوجه المليح

فأجابه إبليس: تتح عن البلاد وساكنيها * فبي بالخلد ضاق بك الفسيح وكنت بها وزوجك في قرار * وقلبك من أذى الدنيا مريح فلم تنفك من كيدي ومكري * إلى أن فاتك الثمن الريح فلولا رحمة الجبار أضحيت * بكفك من جنان الخلد ريح (تعليق حديث لا شاهد له من القرآن والسنة فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١٥ - ع: الدقاق، عن الكليني، عن إعلان رفعه قال: سألت يهودي أمير المؤمنين عليه السلام: لم قيل للفرس أجد؟ ولم قيل للبعل عد؟ ولم قيل للحمار حر؟ فقال عليه السلام: إنما قيل للفرس أجد لأن أول من ركب الخيل قابيل يوم قتل أخاه هابيل وأنشأ يقول: اجد اليوم وما * ترك الناس دما " فقيل للفرس أجد لذلك، وإنما قيل للبعل عد لأن أول من ركب البغل آدم عليه السلام، وذلك أنه كان له ابن يقال له معد وكان عشوقا " للدواب، وكان يسوق بآدم عليه السلام، فإذا تقاعس البغل نادى: يا معد سقها، فالقبت البغلة اسم معد، فترك الناس معد وقالوا: عد. وإنما قيل للحمار حر لأن أول من ركب الحمار حواء وذلك أنه كان لها حمارة وكانت تركيبها لزيارة قبر ولدها هابيل فكانت تقول في مسيرها: واحراه فإذا قالت هذه الكلمات سارت الحمارة، وإذا أمسكت تقاعست فترك الناس ذلك وقالوا حر) حديث لا شاهد له من القرآن والسنة فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١٦ - ع: أبي، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب وابن عيسى معا "، عن محمد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، وكرام بن عمرو، عن عبد الحميد بن أبي الديلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن قابيل لما رأى النار قد قبلت قربان هابيل قال له إبليس: إن هابيل كان يعبد تلك النار، فقال قابيل: لا أعبد النار التي عبدها هابيل، ولكن أعبد نارا " أخرى واقرب قربانا " لها فتقبل قرباني، فبنى بيوت النار فقرب ولم يكون له علم بربه عزوجل، ولم يرث منه ولده إلا عبادة النيران. (حديث لا شاهد له من القرآن والسنة فهو حديث معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١٧ - ع: ابن المتوكل، عن محمد العطار، عن ابن أبان، عن ابن أورمة، عن عبد الله بن محمد، عن حماد بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كانت الوحوش والطير والسباع وكل شئ خلق الله عزوجل مختلطا " بعضه ببعض، فلما قتل ابن آدم أخاه نفرت وفزعت فذهب كل شئ إلى شكله. (حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١٨ - ع: علي بن حاتم، عن أبي عبد الله بن ثابت، عن عبد الله بن أحمد، عن القاسم ابن عروة، عن بريد العجلي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن الله عزوجل أنزل حوراء من الجنة إلى آدم فزوجها أحد ابنيه، وتزوج الآخر الجن فولدتا جميعا "، فما كان من الناس من جمال وحسن خلق فهو من الحوراء، وما كان فيهم من سوء الخلق فمن بنت الجان، وأنكر أن يكون زوج بنيه من بناته. (حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (١٩ - ع: أبي، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن أبي جعفر، عن أبي الجوزاء، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خالد، عن زيد بن علي، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله عزوجل حين أمر آدم أن يهبط هبط آدم وزوجته، وهبط إبليس ولا زوجة له، وهبطت الحية ولا زوج لها، فكان أول من يلوط بنفسه إبليس فكانت ذريته من نفسه، وكذلك الحية، وكانت ذرية آدم من زوجته فأخبرهما أنهما عدوان لهما.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢٠ - ع: أبي، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن موسى بن جعفر البغدادي، عن علي بن معبد، عن الدهقان، عن درست، عن أبي خالد قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام الناس أكثر أم بنو آدم ؟ فقال: الناس، قيل: وكيف ذلك ؟ قال: لانك إذا قلت " الناس " دخل آدم فيهم، وإذا قلت " بنو آدم " فقد تركت آدم لم تدخله مع بنيه، فلذلك صار الناس أكثر من بني آدم وإدخالك إياه معهم، ولما قلت بنو آدم نقص آدم من الناس.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢١ - فس: قال أمير المؤمنين عليه السلام: أيها الناس إن أول من بغى على الله عزوجل على وجه الأرض عناق بنت آدم، خلق الله لها عشرين إصبعا " في كل إصبع منها ظفران طويلان كالمنجلين العظيمين، وكان مجلسها في الأرض موضع جريب، فلما بغت بعث الله لها أسدا " كالفيل وذئبا " كالبعير ونسرا " كالحمار وكان ذلك في الخلق الأول فسلطهم الله عليها فقتلواها.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢٢ - مع: أبي، عن سعد، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود يرفع الحديث قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمات الله، فأما الأمانة فهي التي أخذ الله عزوجل على آدم حين زوجه حواء، وأما الكلمات فهن الكلمات التي شرط الله عزوجل بها على آدم أن يعبد ولا يشرك به شيئا " ولا يزني

ولا يتخذ من دونه وليا ") حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢٣ - ص: بالإسناد إلى الصدوق عن أبيه، عن سعد، عن ابن أبي عمير، عن البطائني، عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن ابن آدم حين قتل أخاه لم يدر كيف يقتله حتى جاء إبليس فعلمه قال: ضع رأسه بين حجرين ثم اشدخه.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢٤ - ص: بالإسناد عن الصدوق، عن ماجيلويه، عن محمد العطار، عن ابن أبان، عن ابن أورمة، عن عمر بن عثمان، عن العبقري، عن أسباط، عن رجل حدثه علي بن الحسين صلوات الله عليهما أن طاوسا " قال في مسجد الحرام: أول دم وقع علي الأرض دم هابيل حين قتله قابيل وهو يومئذ قتل ربع الناس، فقال

له زين العابدين عليه السلام: ليس كما قال إن أول دم وقع على الأرض دم حواء حين حاضت، يومئذ قتل سدس الناس، كان يومئذ: آدم وحواء وقابيل وهابيل واختاهما بنتين كانتا. ثم قال عليه السلام: هل تدري ما صنع بقابيل؟ فقال القوم: لا ندري، فقال: وكل الله به ملكين يطلعان به مع الشمس إذا طلعت، ويغريان به مع الشمس إذا غربت، وينضجانه بالماء الحار مع حر الشمس حتى تقوم الساعة. (حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢٥ - ص: بهذا الإسناد عن ابن اورمة، عن الحسن بن علي، عن ابن بكير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن بالمدينة لرجلا " أتى المكان الذي فيه ابن آدم فراه معقولا " معه عشرة موكلون به، يستقبلون بوجهه الشمس حيثما دارت في الصيف، ويوقدون حوله النار، فإذا كان الشتاء يصبون عليه الماء البارد، وكلما هلك رجل من العشرة أخرج أهل القرية رجلا "، فقال له رجل: يا عبد الله ما قصتك لأي شيء ابتليت بهذا؟ فقال: لقد سألتني عن مسألة ما سألتني أحد عنها قبلك، إنك أكيس الناس، وإنك لأحمق الناس. (حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢٦ - ير: أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي بن فضال، عن أبيه، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام مثله. وفيه: وإنك لأحمق الناس أو أكيس الناس. وزاد في آخره: قال: فقلت لأبي جعفر عليه السلام: أيعذب في الآخرة، قال: فقال: ويجمع الله عليه عذاب الدنيا والآخرة. (حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢٧ - بيان: كونه أكيس الناس لأنه سأل عما لم يسأل عنه أحد، وكونه أحمق الناس لأنه سأل ذلك رجلا " لم يؤمر ببيانه، وعلى ما في البصائر المراد أن السؤال عن غرائب الأمور قد يكون لغاية الكياسة، وقد يكون لنهاية الحمق. (لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢٨ - ص: بالإسناد إلى الصدوق، عن ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد، عن إسماعيل بن جابر وعبد الكريم معا، عن عبد الحميد بن أبي الديلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان هابيل راعي الغنم، وكان قابيل حراثا "، فلما بلغا قال لهما آدم عليه السلام: إني أحب أن تقربا إلى الله قربانا " لعل الله يتقبل منكما، فانطلق هابيل إلى أفضل كبش في غنمه فقربته التماسا " لوجه الله ومروضاة أبيه، فأما قابيل فإنه قرب الزوان الذي يبقى في البيدر الذي لا يستطيع البقر أن تدوسه فقرب ضغنا " منه لا يريد به وجه الله تعالى ولا رضى أبيه، فقيل الله قربان هابيل، ورد على قابيل قربانه، فقال إبليس لقابيل: إنه يكون لهذا عقب يفتخرون على عقبك بأن قبل قربان أبيهم، فاقتله حتى لا يكون له عقب، فقتله فبعث الله تعالى جبرئيل فأجده، فقال قابيل: يا ويلتي أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب، يعني به مثل هذا الغريب الذي لا أعرفه جاء ودفن أخي ولم أهدئ لذلك، ونودي قابيل من السماء: لعنت لما قتلت أخاك، وبكى آدم على هابيل أربعين يوما " وليلة. (حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٢٩ - ص: بالإسناد عن الصدوق، عن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه الصلاة والسلام قال: لما أوصى آدم عليه السلام إلى هابيل حسده قابيل فقتله، فوهب الله تعالى لآدم هبة الله، وأمره أن يوصي إليه، وأمره أن يكتم ذلك، قال: فجرت السنة بالكتمان في الوصية، فقال قابيل لهبة الله: قد علمت أن أباك قد أوصى إليك فإن أظهرت ذلك أو نطقت بشئ منه لاقتلنك كما قتلت أخاك.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٣٠ - ص: بالإسناد إلى الصدوق، عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما قرب ابنا آدم عليه السلام القربان فتقبل من هابيل ولم يتقبل من قابيل دخل قابيل من ذلك حسد شديد وبغى قابيل على هابيل، فلم يزل يرصده ويتبع خلواته حتى خلا

به متحيا " عن آدم عليه السلام فوثب عليه فقتله، وكان من قصتهما ما قد بينه الله في كتابه من المحاوراة قبل أن قتله.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٣١ - ص: بالإسناد عن الصدوق، عن ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، عن ابن أبي الديلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن قابيل أتى هبة الله عليه السلام فقال: إن أبي قد أعطاك العلم الذي كان عنده، وأنا كنت أكبر منك وأحق به منك، ولكن قتلت ابنه فغضب علي فأترك بذلك العلم علي، وإنك والله إن ذكرت شيئا " مما عندك من العلم الذي ورثك أبوك لتتكبر به علي وتفتخر علي لأقتلنك كما قتلت أخاك، واستخفى هبة الله بما عنده من العلم لينقضي دولة قابيل، ولذلك يسعنا في قومنا التقية، لأن لنا في ابن آدم اسوة، قال: فحدث هبة الله ولده بالميثاق سرا " فجرت والله السنة بالوصية من هبة الله في ولده يتوارثونها عالم بعد عالم، فكانوا يفتحون الوصية كل سنة يوما فيحدثون أن أباهم قد بشرهم بنوح عليه السلام، قال: وإن قابيل لما رأى النار التي قبلت قربان هابيل ظن قابيل أن هابيل كان يعبد تلك النار ولم يكن له علم بربه، فقال قابيل: لا أعبد النار التي عبدها هابيل، ولكن أعبد نارا " واقرب قربانا " لها، فبنى بيوت النيران.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٣٢ - ص: بالإسناد عن الصدوق، عن ابن المتوكل، عن الأسدي، عن النخعي، عن النوفلي، عن علي بن سالم، عن أبيه، عن أبي بصير قال: كان أبو جعفر الباقر عليه الصلاة والسلام جالسا " في الحرم وحوله عصابة من أوليائه إذ أقبل طاوس اليماني في جماعة، فقال: من صاحب الحلقة ؟ قيل: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم الصلاة والسلام، قال: إياه أردت، فوقف بحياه وسلم وجلس ثم قال: أتأذن لي في السؤال ؟ فقال الباقر عليه السلام: قد أذنك فسل، قال: أخبرني بيوم هلك ثلث الناس، فقال: وهمت يا شيخ أردت أن تقول ربع الناس وذلك يوم قتل هابيل، كانوا أربعة: قابيل وهابيل و آدم وحواء عليهما السلام فهلك ربعهم، فقال: أصبت ووهمت أنا،

فأيهما كان الأب للناس القاتل أو المقتول ؟ قال: لا واحد منهما، بل أبوهم شيث بن آدم عليه السلام.) حديث لا شاهد له فهو معتل. وانت تلاحظ اختلاف الأحاديث.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٣٣ - ص: بالإسناد إلى الصدوق بإسناده إلى وهب قال: لما أراد قابيل أن يقتل أخاه ولم يدر كيف يصنع عمد إبليس إلى طائر فرضح رأسه بحجر فقتله فتعلم قابيل، فساعة قتله ارعش جسده ولم يعلم ما يصنع أقبل غراب يهوي على الحجر الذي دمع أخاه فجعل يمسح الدم بمنقاره، وأقبل غراب آخر حتى وقع بين يديه فوثب الأول على الثاني فقتله، ثم هز بمنقاره فواراه فتعلم قابيل.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٣٤ - وروي أنه لم يوار سوءة أخيه وانطلق هاربا " حتى أتى واديا من أودية اليمن في شرقي عدن، فكمن فيه زمانا "، وبلغ آدم عليه السلام ما صنع قابيل بهابيل، فأقبل فوجده قتيلا " ثم دفنه، وفيه وفي إبليس نزلت: " ربنا أرنا اللذين أضلانا من الجن والإنس نجعلهما تحت أقدامنا ليكونا من الأسفلين " لأن قابيل أول من سن القتل، ولا يقتل مقتول إلى يوم القيامة إلا كان فيه له شركة.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٣٥ - وسئل الصادق عليه السلام عن قوله تعالى: " وقال الذين كفروا ربنا أرنا اللذين أضلانا من الجن والإنس " قال: هما هما.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (- ص: بالإسناد إلى وهب قال: إن عوج بن عناق كان جبارا " عدوا لله وللإسلام، وله بسطة في الجسم والخلق، وكان يضرب يده فيأخذ الحوت من أسفل البحر ثم يرفع إلى السماء فيشويه في حر الشمس فيأكله، وكان عمره ثلاثة آلاف و ستمائة سنة.) حديث لا شاهد له وفيه غرابة

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٣٧ - وروي أنه لما أراد نوح عليه السلام أن يركب السفينة جاء إليه عوج فقال له: احملني معك، فقال نوح: إني لم أومر بذلك، فبلغ الماء إليه وما جاوز ركبتيه، وبقي إلى أيام موسى عليه السلام فقتله موسى عليه السلام.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٣٧ - ير: علي بن إسماعيل، عن محمد بن عمرو الزيات، عن أبيه، عن ابن مسكان عن سدير الصيرفي قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إني لأعرف رجلا " من أهل المدينة أخذ قبل انطباق الأرض إلى الفنة التي قال الله تعالى في كتابه: " ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون " لمشاجرة كانت فيما بينهم وأصلح بينهم ورجع ولم يقعد فمر بنطفكم فشرب منها يعني الفرات، ثم مر عليك يا أبا الفضل يقرع عليك بابك، ومر برجل عليه مسوح معقل به عشرة موكلون يستقبل في الصيف عين الشمس ويوقد حوله النيران ويدورون به حذاء الشمس حيث دارت، كلما مات من العشرة واحد أضاف إليه أهل القرية واحدا "، الناس يموتون والعشرة لا ينقصون، فمر

به رجل فقال: ما قصتك قال له الرجل: إن كنت عالما " فما أعرفك بأمرى ؟ ويقال: إنه ابن آدم القتال. وقال محمد ابن مسلم: وكان الرجل محمد بن على عليه السلام. (حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٣٩ - شى: عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن آدم ولد له أربعة ذكور، فأهبط الله إليهم أربعة من الحور العين، فزوج كل واحد منهم واحدة فتوالدوا، ثم إن الله رفعهن وزوج هؤلاء الأربعة أربعة من الجن فصار النسل فيهم، فما كان من حلم فمن آدم، وما كان من جمال فمن قبل الحور العين، وما كان من قبح أو سوء خلق فمن الجن. (حديث لا شاهد له فهو معتل .

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٤٠ - شى: عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لي: ما يقول الناس في تزويج آدم ولده ؟ قال: قلت: يقولون: إن حواء كانت تلد لآدم في كل بطن غلاما " وجارية فتزوج الغلام الجارية التي من البطن الآخر الثاني، وتزوج الجارية الغلام الذي من البطن الآخر الثاني، حتى توالدوا، فقال أبو جعفر عليه السلام: ليس هذا كذلك، ولكنه لما ولد آدم هبة الله وكبر سأل الله أن يزوجه، فأنزل الله له حوراء من الجنة فزوجها إياه فولد له أربعة بنين، ثم ولد لآدم ابن آخر فلما كبر أمره فتزوج إلى الجان فولد له أربع بنات فتزوج بنو هذا بنات هذا، فما كان من جمال فمن قبل الحوراء، وما كان من حلم فمن قبل آدم، وما كان من خفة فمن قبل الجان، فلما توالدوا صعدت الحوراء إلى السماء. (حديث فيه مضمون صحيح ومضمون معتل.

الحديث الرابع

عن أبي بكر الحضرمي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لي: ما يقول الناس في تزويج آدم ولده ؟ قال: قلت: يقولون: إن حواء كانت تلد لآدم في كل بطن غلاما " وجارية فتزوج الغلام الجارية التي من البطن الآخر الثاني، وتزوج الجارية الغلام الذي من البطن الآخر الثاني، حتى توالدوا، فقال أبو جعفر عليه السلام: ليس هذا كذلك (تعليق: حديث صحيح له شاهد من القرآن والسنة.

اقول و قد عرفت توجيهه و حمل منتشابه انزالا الحوريات بانه يحمل على الطبيعة والواقعي من انهن من نسل سلالة اخرى و الانزال و الحورية هو لاصلهن وليس لتمظهرهن. فما هو واقعي وطبيعي كما ان الحور والجن يمكن ان يحمل على الاخلاق و السلوك و الشكل بانه من الشبه وليس على الحقيقة.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٤١ - شى: عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن قابيل بن آدم معلق بقرونه في عين الشمس تدور به حيث دارت في زمهريرها وحميمها إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة صيره الله إلى النار. (حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٤٢ - شى: عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ذكر ابن آدم القاتل قال: فقلت له: ما حاله أم من أهل النار هو ؟ فقال: سبحان الله، الله أعدل من ذلك أن يجمع عليه عقوبة الدنيا وعقوبة الآخرة.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٤٣ - شى: عن عيسى بن عبد الله العلوي، عن أبيه، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: إن ابن آدم الذي قتل أخاه كان القابيل الذي ولد في الجنة.) حديث لا شاهد له فهو معتل.

قال المجلسي رحمه الله تعالى (٤٤ - شى: عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك إن الناس يزعمون أن آدم زوج ابنته من ابنه، فقال أبو عبد الله عليه السلام: قد قال الناس ذلك، ولكن يا سليمان أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لو علمت أن آدم زوج ابنته من ابنه لزوجت زينب من القاسم،

وما كنت لأرغب عن دين آدم ؟ فقلت: جعلت فداك إنهم يزعمون أن قابيل إنما قتل هابيل لأنهما تغائرا " على اختهما، فقال له: يا سليمان تقول هذا ؟ ! أما تستحيي أن تروي هذا على نبي الله آدم ؟ فقلت: جعلت فداك ففيم قتل قابيل هابيل ؟ فقال: في الوصية. ثم قال لي: يا سليمان إن الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم أن يدفع الوصية واسم الله الأعظم إلى هابيل، وكان قابيل أكبر منه، فبلغ ذلك قابيل فغضب، فقال: أنا أولى بالكرامة والوصية، فأمرهما أن يقربا قربانا " بوحي من الله إليه ففعلا فقبل الله قربان هابيل فحسده قابيل فقتله، فقلت له: جعلت فداك فممن تناسل ولد آدم ؟ هل كانت انثى غير حواء ؟ وهل كان ذكر غير آدم ؟ فقال: يا سليمان إن الله تبارك وتعالى رزق آدم من حواء قابيل، وكان ذكر ولده من بعده هابيل، فلما أدرك قابيل ما يدرك الرجال أظهر الله له جنبة وأوحى إلى آدم أن يزوجه هابيل، ففعل ذلك آدم ورضي بها قابيل ووقع، فلما أدرك هابيل ما يدرك الرجال أظهر الله له حواء وأوحى الله إلى آدم أن يزوجه من هابيل، ففعل ذلك فقتل هابيل والحوراء حامل، فولدت حواء غلاما " فسماه آدم هبة الله، فأوحى الله إلى آدم: أن ادفع إليه الوصية واسم الله الأعظم، وولدت حواء غلاما فسماه آدم شيث بن آدم، فلما أدرك ما يدرك الرجال أهبط الله له حواء و أوحى إلى آدم أن يزوجه من شيث بن آدم ففعل، فولدت الحوراء جارية فسماه آدم حورة، فلما أدركت الجارية زوج آدم حورة بنت شيث من هبة الله بن هابيل فنسل آدم منهما، فمات هبة الله بن هابيل فأوحى الله إلى آدم: أن ادفع الوصية واسم الله الأعظم وما أظهرتك عليه من علم النبوة وما علمتك من الأسماء إلى شيث بن آدم، فهذا حديثهم يا سليمان.) حديث فيه مضامين صحيحة ومضامين معتلة . فالصحيح هو :

الحديث الخامس:

سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك إن الناس يزعمون أن آدم زوج ابنته من ابنه، فقال أبو عبد الله عليه السلام: قد قال الناس ذلك، ولكن يا سليمان أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لو علمت أن آدم زوج ابنته من ابنه لزوجت زينب من القاسم، وما كنت لأرغب عن دين آدم ؟ فقلت: جعلت فداك إنهم يزعمون أن قابيل

إنما قتل هابيل لأنهما تغييرا " على اختهما، فقال له: يا سليمان تقول هذا ؟ ! أما تستحي أن تروي هذا على نبي الله آدم ؟) هذا حديث صحيح له شاهد من القرآن والسنة.

وقوله (لزوجت زينب من القاسم) ليس لبيان امكانية تشريع ذلك فيرتفع القبح النفسي وانما هو لبيان متابعتة لادم في شرعه و هو بيان لامتناع ذلك على ادم بشكل قاطع لا يقبل الشك فهو من امتناع لامتناع كما انه من باب المثال أي لشرعت تزويج الاخ من الاخت. وفي الحديث دلالة على ان آدم كان شرعه كشرع رسول الله صلى الله عليه واله و القرآن يدل على انه كشرع ابراهيم عليه السلام وهو المعرفة الصحيحة التي لها له شاهد من القرآن والسنة.

اشارة في نشأة الخلق

أنشأ الله البشر من ذرية قوم آخرين؛ قال الله سبحانه وتعالى: **إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ [الأنعام/١٣٣]** ت وهو في من كان موجودا لكنه من المثال يعمم فيشمل البشر.

فادم اول هؤلاء البشر الا انه ليس اول خلق يتصل بسلسلة العاقلين، فتكون النشأة كما بينا انه كان من خلق اخرين وحواء كذلك، وابناؤه تزوج من نساء تشبههم من خلق اخرين متثلين بهم في العقل وكذلك بناته تزوجوا برجال يشبهونهم من خلق اخرين وبعد ان كثر نسل ادم وتحقق الزواج الصحيح بين ابناء وبناء العم افنى الله الخلق الاخرين واستمر بنو ادم فقط. فكانوا يرجعون اليه كلهم بهذا المعنى. ويشهد لذلك اصول كثيرة ومما يدل على ذلك ما في :

بحار الأنوار - العلامة المجلسي : عن محمد قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: لقد خلق الله عزوجل في الارض منذ خلقها سبعة عالمين ليس هم من ولد آدم، خلقهم من أديم الارض فأسكنهم فيها واحدا بعد واحد مع عالمه، ثم خلق الله عزوجل أبا هذا البشر وخلق ذريته منه، ولا والله ما خلقت الجنة من أرواح المؤمنين منذ خلقها، ولا خلقت النار من أرواح الكفار والعصاة منذ خلقها عزوجل.

وفي بحار الأنوار - العلامة المجلسي : عن جابر بن يزيد قال قال ابو جعفر عليه السلام : لعلك ترى أن الله عزوجل إنما خلق هذا العالم الواحد وترى أن الله عزوجل لم يخلق بشرا غيركم ؟ بلى والله لقد خلق الله تبارك وتعالى ألف ألف عالم وألف ألف آدم أنت في آخر تلك العوالم واولئك الأدميين. "

وي ضوء العمومات السابقة من نشأة البشر فان ادم عليه السلام لا يخرج عن ذلك ونشأ كما نشأ باقي البشر من النطفية والرحمية والتخصيص جائز في الابوية كما في عيسى عليه

السلام بل ظاهر القرآن ذلك قال الله تعالى (إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ
ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ [آل عمران/ ٥٩])

وليس بالضرورة ان يكون اول من خلق الله من العاقلين المكلفين ان يكون حاله كحال ادم
عنه السلام، بل لا بد ولأجل اصول كثيرة ان يكون خلق عددا من الذكور والاناث من دون
نسب وصلبية وبما يصح المصاهرة والنكاح الصحيح بينهم.

مسألة: الاسراء والعروج المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صلّ على محمد وال محمد. ربنا اغفر
لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان.

هذه رسالة مختصرة في اخبار الاسراء والعروج استخرجتها من أحاديث بحار الانوار،
واقترنت على ما له شاهد ومصدق من المعارف الثابتة من القرآن والسنة، فالكتاب من
تطبيقات منهج العرض، والله المسدد.

المقدمة اللغوية

الاسراء

قال في الصحاح: وَسَرَيْتُ سُرَىً وَمَسْرَىً وَأَسْرَيْتُ بِمَعْنَى، إِذَا سَرْتَ لَيْلًا. بالألف لغة أهل الحجاز، وجاء القرآن بهما جميعاً. ثم قال وأسراه وأسرى به، وإِنَّمَا قال تعالى: " سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا " وإن كان السرى لا يكون إلا بالليل للتأكيد. والسراية: سُرَى الليل، وهو مصدر. وقال قلبها والسارية: السحابة التي تأتي ليلًا.

قال في العين السرى: سير الليل، وكل شئ طرق ليلًا فهو سار.

سرى يسرى سرى وسريا. والسارية من السحاب: التي تجئ بين الغادية والرائحة ليلًا. وسرى وأسرى، لغتان، وسرى به وأسرى به سواء.

قال في التاج: (وسرى به وأسراه و) أسرى (به) أي يستعملان متعديين بالباء الى مفعول (و) أما قوله تعالى سبحان الذى (أسرى بعبد ليلًا) وان كان السرى لا يكون الا ليلًا الا انه (تأكيد) كقولهم سرت أمس نهارا والبارحة ليلًا كما في الصحاح (أو معناه سيره) كما في التهذيب وقال علم الذين السخاوي في تفسيره انما قال ليلًا والاسراء لا يكون الا بالليل لان المدة التى أسرى به فيها لا تقطع في أقل من أربعين يوما فقطعت به في ليل واحد فكان المعنى سبحان الذى أسرى بعبد في ليل واحد من كذا وكذا وهو موضع التعجب وانما عدل عن ليلة الى ليل لانهم إذا قالوا سرى ليلة كان ذلك في الغالب لاستيعاب الليلة بالسرى فليل ليلًا أي في ليل انتهى نقله عبد القادر البغدادي في حاشية الكعبية

اقول: فالإسراء السير ليلًا.

العروج

قال في العين: عَرَجَ يَعْرُجُ عُرُوجاً، أي: صَعِدَ. وَالْمَعْرُجُ: الْمَصْعَدُ. وَالْمَعْرُجُ: الطَّرِيقُ الَّذِي تَصْعَدُ فِيهِ الْمَلَائِكَةُ. وَالْمَعْرَاجُ شِبْهُ سُلْمٍ أَوْ دَرَجَةٍ تَعْرُجُ الْأَرْوَاحُ فِيهِ إِذَا قُبِضَتْ. يُقَالُ لَيْسَ شَيْءٌ أَحْسَنَ مِنْهُ، إِذَا رَأَى الرَّوْحُ لَمْ يَتِمَّاكَ أَنْ يَخْرُجَ، وَلَوْ جُمِعَ عَلَى الْمَعَارِيجِ لَكَانَ صَوَابًا.

والمعارج في قول الله عزَّ وجلَّ: " من الله ذي المعارج تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ " جماعة الْمَعْرَجِ.

أقول فالعروج هو الصعود.

قال في الصحاح : والمعراج: السُّلْمُ؛ ومنه ليلة المعراج؛ والجمع مَعَارِجٌ وَمَعَارِيجٌ، مثله مَفَاتِيحٌ وَمَفَاتِيحٌ. قال الأَخْفَشُ: إن شئت جعلت الواحد مِعْرَجٌ وَمِعْرَجٌ مثل مِرْقَاةٍ وَمِرْقَاةٍ. وَالْمَعَارِجُ: الْمَصَاعِدُ.

قال في الجمهرة : والمعراج: كل شيء عرجت فيه فصعدت من سُفْلٍ إِلَى عُلوِّ فهو مِعْرَاجٌ. وقال والمعراج: مَعَارِجُ الْمَلَائِكَةِ إِلَى السَّمَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ وَاحِدَهَا مِعْرَجًا أَوْ مِعْرَجًا وَمِعْرَاجًا. والمعراج، فيما زعم أهل التفسير: سبب تتحدر عليه الملائكة من السَّمَاءِ

وقال في المحكم والمحيط والمعراج: شبه سلم، تَعْرُجُ عَلَيْهِ الْأَرْوَاحُ. وقيل: هو حيث تصعد أعمال بني آدم.

قال في التهذيب قال الله جلَّ وعزَّ: (تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ) " المعارج ٤ " أي تصعد. يقال: عَرَجَ يَعْرُجُ عُرُوجاً. وقوله جلَّ وعزَّ: (مِنْ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ) " المعارج ٣ " قال قتادة: ذِي الْمَعَارِجِ ذِي الْفَوَاضِلِ وَالنَّعَمِ. وقيل مَعَارِجُ الْمَلَائِكَةِ، وَهِيَ مَصَاعِدُهَا الَّتِي تَصْعَدُ فِيهَا وَتَعْرُجُ فِيهَا، ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو إِسْحَاقَ. وقال الفراء: ذِي الْمَعَارِجِ مِنْ نِعْتِ اللَّهِ، لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَعْرُجُ إِلَى اللَّهِ، فَوَصَفَ نَفْسَهُ بِذَلِكَ. وَالْفَرَاءُ كُلُّهُمْ عَلَى النَّاءِ فِي قَوْلِهِ (تَعْرُجُ) إِلَّا مَا ذَكَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ.

وقال الليث: عَرَجَ يَعْرُجُ عُرُوجاً وَمِعْرَجًا. قال والمعراج: المصعد. والمعراج: الطَّرِيقُ الَّذِي تَصْعَدُ فِيهِ الْمَلَائِكَةُ. قال: والمعراجُ يُقَالُ: شِبْهُ سُلْمٍ أَوْ دَرَجَةٍ تَعْرُجُ فِيهِ الْأَرْوَاحُ إِذَا قُبِضَتْ. يُقَالُ لَيْسَ شَيْءٌ أَحْسَنَ مِنْهُ، إِذَا رَأَى الرَّوْحُ لَمْ يَتِمَّاكَ أَنْ يَخْرُجَ. قال: ولو جمع على المعارج لكان صواباً. فأما المعارج فجمع المعراج.

قلت: ويجوز أن يجمع المعراج مَعَارِجِ.

اقول فالمعراج هو آلة العروج، ومن هنا فقول (ليلة الاسراء والمعراج) لا يصح ان اريد بالمعراج المصدر اي العروج، ومن الواضح ان نسبة ليلة الى حدث هو ارادة المصدر اي العروج، فالصحيح ان يقال (ليلة الاسراء والعروج) و اما قول (معراج النبي) ففيه تقدير لان المعراج هو آلة العروج لا العروج فالصحيح قول (عروج النبي).

المقدمة القرآنية

- الاسرى: " سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير " ١ .

تعليق:

سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ جَسَدًا وَرُوحًا لَيْلًا بَيَانِ اعْجَازِ بَقْصَرِ الزَّمَنِ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ نَفْسِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي فِي السَّمَاءِ وَهُوَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ بِقَرِينَةٍ صِفَاتِهِ التَّالِيَةِ فَانْه الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا.

• الزخرف: " واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون " ٤٥ .

تعليق:

واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا، هذا استعارة مركبة عبارة مجاز عن عبارة أي انظر في ملهم التي علمتها فليس السؤال حقيقة، أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون. أي فلا تجدهم يعبدون غير الرحمن وهو مصدق لك وفيه خطاب للناس ايضا.

• النجم: علمه شديد القوى * ذو مرة فاستوى * وهو بالافق الاعلى * ثم دنا فتدلى * فكان قاب قوسين أو أدنى * فأوحى إلى عبده ما أوحى * ما كذب الفؤاد ما رأى * أفتمارونه على ما يرى * ولقد رآه نزلة أخرى * عند سدرة المنتهى * عندها جنة المأوى * إذ يغشى السدرة ما يغشى * ما زاغ البصر وما طغى * لقد رأى من آيات ربه الكبرى". ٥ - ١٨ .

تعليق:

عَلَّمَهُ أَي عِلْمَ مُحَمَّدَا جِبْرَائِيلَ شَدِيدِ الْقُوَى (٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى بِصُورَتِهِ الْحَقِيقَةِ (٦) وَهُوَ جِبْرَائِيلُ بِالْأَفُقِ الْأَعْلَى بَعِيدًا (٧) ثُمَّ دَنَا جِبْرَائِيلُ فَتَدَلَّى إِلَى النَّبِيِّ مِنَ الْإِفْقِ (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى مِنَ النَّبِيِّ بِتِلْكَ الصُّورَةِ (٩) فَأَوْحَى جِبْرَائِيلُ إِلَى عَبْدِهِ أَي عَبْدِ اللَّهِ مَا أَوْحَى (١٠) مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى بِالْبَصْرِ (١١) أَفْتَمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى إِذْ رَأَى جِبْرَائِيلَ بَعِينَهُ (١٢) وَلَقَدْ رَأَهُ أَي رَأَى النَّبِيُّ جِبْرَائِيلَ نَزْلَةً أُخْرَى (١٣) عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى (١٤).

الأحاديث

١. عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: لما أسري بي إلى السماء ما سمعت شيئاً قط هو أحلى من كلام ربي عز وجل.

٢. عن أبي بصير، عن عبد الله (عليه السلام) قال: لما عرج برسول الله (صلى الله عليه وآله) انتهى به جبرئيل (عليه السلام) إلى مكان فخلى عنه، فقال له: يا جبرئيل أتخليني على هذه الحال؟ فقال: امضه، فوالله لقد وطئت مكاناً ما وطنه بشر وما مشى فيه بشر قبلك.

٣. الحسن بن فضال، عن الرضا (عليه السلام) أنه قال: من كذب بالمعراج فقد كذب رسول الله (صلى الله عليه وآله).

٤. حفص بن البختري عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما اسري برسول الله (صلى الله عليه وآله) وحضرت الصلاة فأذن جبرئيل (عليه السلام) فلما قال: الله أكبر، الله أكبر، قالت الملائكة: الله أكبر، الله أكبر، فلما قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قالت الملائكة خلع الانداد، فلما قال: أشهد أن محمدا رسول الله، قالت الملائكة: نبي بعث، فلما قال: حي على الصلاة، قالت الملائكة: حث على عبادة ربه، فلما قال: حي على الفلاح، قالت الملائكة: أفلح من اتبعه.

٥. يونس بن عبد الرحمان قال: قلت لابي الحسن موسى ابن جعفر (عليه السلام): لاي علة عرج الله بنبيه إلى السماء ومنها إلى سدرة المنتهى، ومنها إلى حجب النور وخاطبه ونجاه هناك والله لا يوصف بمكان؟ فقال عليه السلام: إن الله لا يوصف بمكان، ولا يجري عليه زمان، ولكنه عزوجل أراد أن يشرف به ملائكته وسكان سماواته، ويكرمهم بمشاهدته. ويريه من عجائب عظمته ما يخبر به بعد هبوطه، وليس ذلك على ما يقوله المشبهون، سبحان الله وتعالى عما يصفون.

٦. إسماعيل الجعفي قال: كنت في المسجد الحرام قاعدا وأبو جعفر (عليه السلام) في ناحية، فرفع رأسه فنظر إلى السماء مرة، وإلى الكعبة مرة، ثم قال: " سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى " وكرر ذلك ثلاث مرات. ثم قال أسرى به من هذه إلى هذه وأشار بيده إلى السماء.

٧. هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما أخبرهم أنه أسري به قال إن علامة ذلك غير لابي سفيان يحمل ندا يقدمها جمل أحمر، يدخل غدا مع الشمس، فأرسلوا الرسل وقالوا لهم: حيث ما لقيتم العير فاحبسوها ليكذبوه بذلك، قال فضرب الله وجوه الابل فأقرت على الساحل، وأصبح الناس فأشرفوا، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): فما رئيت مكة قط أكثر مشرفا ولا مشرفة. منها يومئذ لينظروا ما قال رسول الله (صلى الله

عليه وآله) فأقبلت الابل من ناحية الساحل، فكان يقول قائل: الابل الشمس، الشمس الابل، قال: فطلعتنا جميعا.

٨. هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) صلى العشاء الآخرة، وصلى الفجر في الليلة التي اسري به بمكة.

٩. زرارة وحرمان بن أعين، ومحمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: حدث أبو سعيد الخدري أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: إن جبرئيل أتاني ليلة اسري بي فحين رجعت فقلت: يا جبرئيل هل لك من حاجة؟ فقال: حاجتي أن تقرأ على خديجة من الله ومني السلام، وحدثنا عند ذلك أنها قالت حين لقيها نبي الله عليه وآله السلام، فقال لها، الذي قال جبرئيل: قالت: إن الله هو السلام، ومنه السلام، وإليه السلام وعلى جبرئيل السلام.

١٠. سلام الحنائط، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن المساجد التي لها الفضل، فقال: المسجد الحرام ومسجد الرسول، قلت: والمسجد الاقصى!؟ جعلت فداك فقال: ذاك في السماء إليه اسري رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فقلت: إن الناس يقولون إنه بيت المقدس، فقال: مسجد الكوفة أفضل منه. تعليق: فالمعنى لو كان اسراء لمسجد على الأرض لكان الى مسجد الكوفة، وفيه دلالة على عدم الاسراء الى بيت المقدس.

١١. عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: لما أسري به رفعه جبرئيل بإصبعيه وضعهما في ظهره حتى وجد بردهما في صدره. تعليق: فيه دلالة على أن جبرائيل عرج به وليس البراق.

١٢. عيسى بن داود النجار، عن أبي الحسن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جده عليهم السلام: إن النبي (صلى الله عليه وآله) لما أسري به إلى ربه جل وعز قال: وقف بي جبرئيل (عليه السلام) عند شجرة عظيمة لم أر مثلها، قد كلها نور من نور الله جل وعز، فقال جبرئيل: هذه سدرة المنتهى، وأنت تجوزها إن شاء الله ليريك من آياته الكبرى، فاطمئن أيديك الله بالثبات، حتى تستكمل كرامات الله، وتصير إلى جواره، ثم صعد بي حتى صرت تحت العرش فدلي لي رفر ف أخضر ما أحسن أصفه، فرفعني الرفرف بإذن الله وانقطع عني أصوات الملائكة ودويهم، ولم أر عندي أحدا من خلقه، فناداني ربي عز وجل فقال تبارك وتعالى: يا محمد، قلت: لبيك ربي وسيدي وإلهي لبيك، قال: هل عرفت قدرك عندي ومنزلتك وموضعك؟ قلت: نعم يا سيدي. ثم قال ثم هوى بي الرفرف فإذا أنا بجبرئيل فتناقلني منه حتى صرت إلى سدرة المنتهى، فوقف بي تحتها، ثم أدخلني إلى جنة المأوى.

١٣. ابن عباس قال: لما زوج رسول الله (صلى الله عليه وآله) : إن الله قد اختارني من خلقه فيعثنى إليكم رسولا، واختار لي عليا خليفة ووصيا. ثم قال اني لما وصلت إلى السماء السابعة وتخلف عني جميع من كان معي من ملائكة السماوات وجبرئيل (عليه السلام)،

والملائكة المقربين، ووصلت إلى حجب ربي حتى وصلت إلى حجاب الجلال فناجيت ربي تبارك وتعالى وقمت بين يديه، وتقدم إلي عز ذكره بما أحبه وأمرني بما أراد. ثم قال وقال لي: يا محمد علي وليي وخيرتي بعدك من خلقي، اخترته لك أبا ووصيا ووزيرا وصفيا وخليفة. معاشر الناس! علي أخي في الدنيا والآخرة، ووصيي ووزيرني وخليفتي عليكم في حياتي وبعد وفاتي، لا يتقدمه أحد غيري، وخير من أخلف بعدي.

١٤. عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: إن جبرئيل احتمل رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى أتى به إلى مكان من السماء ثم تركه، وقال له: ما وطئ نبي قط مكانك.

١٥. هارون بن خارجة قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ما بعد المسجدين أفضل من مسجد كوفان.

مسألة: تفصيل الانبياء على الإئمة المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وآله الطاهرين.

مسألة تفصيل الأنبياء على الإئمة صلوات الله عليهم اجمعين ينبغي ان تكون واضحة، لكن اعتماد اخبار الاحاد وعدم ترسيخ منهج عرض الاخبار على القران أدى الى تبني قول

مخالف لذلك وبشهرة واضحة. ولذلك وفي كل جانب معرفي فيه شيء من عدم التناسق العلمي او العملي تجد ان منهج عرض الحديث على القران هو ما ينير الدرب ويوضح الحق. ومع ان القران بين والسنة ظاهرة في ان اصطفاء الأنبياء عليهم السلام والنبوة تكون بجعل متميز جدا عن باقي الاصطفاءات والانتخابات والاختيارات لغيرهم، وهو ما يجعل القول بتفضيل الأنبياء على غيرهم من الواجبات العقلية ويجعل ما يخالفه من الممتنع عقلا، الا انه حتى لو لم يقر بذلك فان النصوص القرآنية والسنية ظاهرة بما لا يقبل الشك ان الأنبياء كلهم أفضل من الائمة كلهم صلوات الله عليهم اجمعين. وفي هذه الرسالة المختصرة سابين الأدلة بأصول قرآنية وسنية على ذلك بأصول شرعية وساترك الفروع الى مناسبة أخرى، والله الموفق.

أصل

قال الله تعالى: وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا [النساء/٦٩] ت: والقران ليس هزلا والترتيب مشعر بالفضل ولم يرد ما يخالفه.

أصل

قال الله تعالى: وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ [الزمر/٦٩] ت: والقران ليس هزلا والترتيب مشعر بالفضل ولم يرد ما يخالفه.

أصل

قال الله تعالى : أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا [مريم/٥٨] ت: وافرادهم بالذكر دليل الأهمية والاهتمام والفضل. وفيه اشعار ان اصطفاء النبوة مغاير لغيره.

أصل

قال الله تعالى: رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ [هود/٧٣] ت: والبيت هو بيت النبوات وهو منبه على الأصل الذي يتفرع منه الفرع أي الوصي.

أصل

وقال تعالى إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ البَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا [الأحزاب/٣٣]
ت: وهو بيان للاصل أي بيت النبوات ومنه الفرع أي الاوصياء.

أصل

قال الله تعالى : قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا بِنَالِ عَهْدِي الظَّالِمِينَ
[البقرة/١٢٤] ت فيه بيان للاصل وانه امامة النبي وفرعها امامة الوصي.

أصل

إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ [آل عمران/٣٣، ٣٤]. فالاصطفاء لهم ومنه يتفرع الفرع الال والذرية بركتها منه عليه السلام.

أصل

قال الله تعالى : أُولَٰئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكُنَّا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ (٨٩) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ [الأنعام/٨٩، ٩٠] ت: والافتداء بهم فضل لهم.

فصل

وقال تعالى : **ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا** [النحل/١٢٣] ت: والاتباع له
فضل

أصل

وقال تعالى وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي
الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ [البقرة/١٣٠] ت الاتباع وعدم جواز الرغبة عن ملته فضل وفيه
اشعار ان اصطفاه مغاير لغيره.

أصل

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ [النساء/٥٩] ت وهذا من
المثال وهو كاشف عن تقديم الأنبياء على الأولياء.

أصل

وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ [النساء/٨٣] ت
وهذا من المثال وهو كاشف عن تقديم الأنبياء على الأولياء.

الأصول السنية

أورد هنا الروايات التي لها شاهد ومصداق مما تقدم من آيات. وبعض هذه الروايات نص في ان الأنبياء جميعا أفضل من الاوصياء كلهم بما فيهم امير المؤمنين عليه السلام، وبعضها نص في ان الأنبياء كلهم أفضل من امير المؤمنين عليه السلام. وهذه الأحاديث هي الحق والصدق وهي السنة، فما خالفها ظن مخالف للقران والسنة التصديقية.

أصل

(أكرم الخلق، ونبينا أفضل الانبياء عليهم الصلاة والسلام، ثم الاوصياء أفضل الامم بعد الانبياء)

فراة: عن أصبغ بن نباته قال علي ابن أبي طالب عليه السلام: الانبياء أكرم الخلق، ونبينا أفضل الانبياء عليهم الصلاة والسلام، ثم الاوصياء، ووصيه أفضل الاوصياء، ثم الشهداء أفضل الامم بعد الاوصياء وحمزة سيد الشهداء، وجعفر ذو الجناحين يطير مع الملائكة. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٢٤ / ص ٣٢) ت أقول هذا نص في تفضيل جميع الأنبياء على جميع الاوصياء.

أصل

(خير الاوصياء وسيد الشهداء وأدنى الناس منزلة من الأنبياء)

امالي الصدوق: عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول : يدخل عليكم من هذا الباب خير الاوصياء وسيد الشهداء وأدنى الناس منزلة من الانبياء ، فدخل علي بن أبي طالب عليه السلام. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٣٤ / ص ١٦) ت هذا نص في امير المؤمنين انه اقرب الناس من الأنبياء.

أصل

(أفضل الوصيين بعد النبيين)

التحف: روي عن الرضا (عليه السلام) انه قال: علي بن أبي طالب أمير المؤمنين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، ويعسوب المؤمنين، وأفضل الوصيين بعد النبيين، وبعده الحسن والحسين عليهما السلام واحد بعد واحد. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ١٠ / ص ٣٦١) ت هذا نص في امير المؤمنين والوصياء انهم بعد الأنبياء.

أصل

(انا حجة الله على العالمين بعد الأنبياء)

امالي الصدوق: عن ابن نباتة قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه أنا سيد الوصيين ووصي سيد النبيين، انا حجة الله على العالمين بعد الانبياء ومحمد بن عبد الله خاتم النبيين. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٣٩ / ص ٣٤١) ت والترتيب في الحجة مشعر بالترتيب بالفضل.

أصل

(أنت خير البشر بعد النبيين)

الاحتجاج عن جابر، عن أبي جعفر الباقر صلوات أمير المؤمنين عليه السلام يوم الشورى: نشدتكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أنت خير البشر بعد النبيين، غيري؟!. قالوا: لا. قال: نشدتكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أنت أفضل الخلائق عملاً يوم القيامة بعد النبيين، غيري؟!. قالوا: لا. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٣١ / ص ٣٣٨) ت هذا نص بخصوص أمير المؤمنين عليه السلام.

أصل

(بعض من الصفوة بعد الأنبياء)

كمال الدين: عن الثمالي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: هذا بيان الفضل في الرسل والأنبياء والحكماء وأئمة الهدى والخلفاء الذين هم ولادة أمر الله، وأهل استنباط علم الله، وأهل آثار علم الله عزوجل من الذرية التي بعضها من بعض من الصفوة بعد الأنبياء من الأهل والإخوان والذرية من بيوتات الأنبياء بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ١١ / ص ٤٣) ت هذا نص في ان الاوصياء بعد الأنبياء.

أصل

(إني أكرمت الانبياء بالنبوة، ثم اخترت خلقي وجعلت خيارهم الاوصياء)

امالي الصدوق: مقاتل بن سليمان عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنا سيد النبيين، ووصيي سيد الوصيين، وأوصيائي سادة الاوصياء، إن آدم سأل الله عزوجل أن يجعل له وصيا صالحا، فأوحى الله عزوجل إليه: إني أكرمت الانبياء بالنبوة، ثم اخترت خلقي وجعلت خيارهم الاوصياء. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٢٣ / ص ٥٧) الرواية ظاهرة انه اختار الاوصياء بعد الأنبياء. بل الظاهر تمايز تكريم الأنبياء عن اختيار الاوصياء أي اختلاف في اصل الجعل.

أصل

(بعد الانبياء والاولياء.)

مصباح الشريعة : قال الصادق عليه السلام: اطلب مواخاة الاتقياء، ولو في ظلمات الارض و إن أفنيت عمرك في طلبهم، فان الله عزوجل لم يخلق على وجه الارض أفضل منهم بعد الانبياء والاولياء. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٧١ / ص ٢٨٢) ت الترتيب دال على الأفضلية.

أصل

(أحب الرجال إلي بعد النبيين والمرسلين).

امالي الصدوق: عن عمر بن هارون، عن الصادق، عن آبائه عن علي (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) نادى مناد : ألا يا ملائكتي وسكان جنتي ! باركوا على علي بن أبي طالب حبيب محمد وفاطمة بنت محمد، فقد باركت عليهما، ألا إنني قد زوجت أحب النساء إلي من أحب الرجال إلي بعد النبيين والمرسلين. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٤٣ / ص ١٠٣) ت: نص انه عليه السلام احب الاوصياء الى الله بعد الأنبياء .

أصل

الغيبة للطوسي: عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لفاطمة: يا بنية إنا اعطينا أهل البيت سبعا لم يعطها أحد قبلنا: نبينا خير الانبياء وهو أبوك ووصينا خير الاوصياء وهو بعلك وشهيدنا خير الشهداء وهو عم أبيك حمزة. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٥١ / ص ٧٦) ت الترتيب مقتضى للتفضيل

أصل

(من أفضل الناس وأحبهم إلى الله عز وجل بعد النبيين والصدّيقين)

الخصال: عن ابن الفضل الهاشمي، والسكوني جميعاً، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبيه، عن أبيه الحسين بن علي عليهم السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وكان فيما أوصى به - فقال بعد كلام له - هذه أربعون حديثاً من استقام عليها وحفظها عني من امتي دخل الجنة برحمة الله، وكان من أفضل الناس وأحبهم إلى الله عز وجل بعد النبيين والصدّيقين، وحشره الله يوم القيامة مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٢ / ص ١٥٦)

أصل

كفاية الأثر: عن عبد الرحمان بن أبي ليلى قال: قال علي عليه السلام: قال النبي صلى الله عليه وآله: انا خير الانبياء، ووصيي خير الاوصياء وسبطاي خير الاسباط. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٣٦ / ص ٣٣٤)

أصل

(أعلى الخلائق يوم القيامة بعد الانبياء ذكرا)

كمال الدين: عن بكر بن عبد الله الأشجعي، عن آبائه قالوا قال لنا أبو المويهب الراهب في علي: انه أعلى الخلائق يوم القيامة بعد الانبياء ذكرا. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ١٥ / ص ٢٠٢)

أصل

(ذاك خير خلق الله من الاولين والآخرين ماخلا النبيين والمرسلين)

امالي الطوسي: عن سالم بن أبي الجعد، قال: سئل جابر بن عبد الله الانصاري عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال: ذاك خير خلق الله من الاولين والآخرين ماخلا النبيين والمرسلين، إن الله عزوجل لم يخلق خلقا بعد النبيين والمرسلين أكرم عليه من علي بن أبي طالب والأئمة من ولده بعده. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٢٢ / ص ٩٢)

أصل

(إن الله عزوجل لم يخلق خلقا بعد النبيين والمرسلين أكرم عليه من علي بن أبي طالب)

امالي الطوسي: عن سالم بن أبي الجعد، قال: سئل جابر بن عبد الله الانصاري عن علي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال: ذاك خير خلق الله من الاولين والآخرين ماخلا النبيين والمرسلين، إن الله عزوجل لم يخلق خلقا بعد النبيين والمرسلين أكرم عليه من علي بن أبي طالب والائمة من ولده بعده. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٢٢ / ص ٩٢) ت نص ان الائمة افضل الاوصياء.

أصل

(والتصديق بإمامة الائمة المعصومين من بعد الأنبياء)

البحار: قال المحقق الطوسي في قواعد العقائد: أصول الايمان عند الشيعة ثلاثة: التصديق بوحداية الله تعالى في ذاته والعدل في أفعاله، و التصديق بنبوة الانبياء عليهم السلام، والتصديق بإمامة الائمة المعصومين من بعد الانبياء. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٨ / ص ٣٦٦)

أصل

(ليس بعد النبيين في الذكر أخص من الأئمة)

العمدة لابن البطريق: يدل على كون الصديق إماما قوله تعالى: (فاولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين) فذكر النبيين ثم ثنى بالصديقين، لأنه ليس بعد النبيين في الذكر أخص من الأئمة عليهم السلام بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٣٥ / ص ٤١٣) ت هذا نص.

إشارة

هذه الأحاديث المصدقة بالقران الدالة على ان الأنبياء كلهم أفضل من الاوصياء كلهم صلوات الله عليهم اجمعين هي الحق والصدق. واما الأحاديث التي جاءت بخلاف ذلك فهي ظن ومنتشابه لا يصح العمل بها او اعتمادها.

قال الشيخ المفيد في أوائل المقالات في المذاهب والمختارات قد قطع قوم من أهل الإمامة بفضل الأئمة (ع) من آل محمد (ص) على سائر من تقدم من الرسل والأنبياء سوى نبينا محمد (ص)، وأوجب فريق منهم لهم الفضل على جميع الأنبياء سوى أولى العزم منهم - عليهم السلام - وأبى القولين فريق منهم آخر وقطعوا بفضل الأنبياء كلهم على سائر الأئمة (ع)، هذا باب ليس للعقول في إيجابه والمنع منه مجال ولا على أحد الأقوال فيه إجماع، وقد جاءت آثار عن النبي (ص) في أمير المؤمنين - عليه السلام - وذريته من الأئمة، والأخبار عن الأئمة الصادقين أيضا من بعد، وفي القرآن مواضع تقوي العزم على ما قاله الفريق الأول في هذا المعنى، وأنا ناظر فيه وبالله اعتمص من الضلال.

مسألة: في عصمة الانبياء

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

حينما امر الله تعالى في كتابه بإطاعة الأنبياء عليهم السلام وبين امامتهم ووجوب اتباعهم والافتداء بهم، كان ذلك دالا بلا ريب على ان تقليد الأنبياء مطلق ولا اعرف أحدا خصصه، فكل من قرأت له في تفسير قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) انها طاعة مطلقة، وكل من تناول قوله تعالى (وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَأَنْتَهُوا) فانه قال بالتقليد المطلق لرسول الله صلى الله عليه واله وكل من تحدث في قوله تعالى (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) قال انها مطلقة بلا تخصيص، وعلى ذلك جاء تعريف السنة الاصطلاحي بانه فعله او قوله صلى الله عليه واله ولم اجد أحدا يخصص. من هنا يكون القول بالتفكيك بين الشخصية التبليغية والشخصية الامتثالية للنبي وبين أفعال التبليغ فيعصم فيها وأفعال الامتثال فلا يعصم فيها لا شاهد له، ولقد تتبععت المسألة فوجدت الاقوال مجردة عن بحث مفصل فيها وانما اكتفى كل من الطرفين بذكر القول المختار عندهم اعتمادا على المتعارف او الاجماع او المقرر دون بحث تفصيلي في ادلة ذلك. ومن المعلوم ان دين الله هو القرآن والسنة وان المعرفة الشرعية هي القرآن والسنة وكل ما عداهما قابل للمناقشة والاخذ والرد.

وقبل ذلك من المفيد الإشارة الى ما ورد في القران من لفظة عصم ومشتقاتها

وَتَرَاهُمْ ذَلَّةً مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ﴿٢٧﴾ يونس

قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَجِمَ ﴿٤٣﴾ هود

يَوْمَ تُولَوْنَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ﴿٣٣﴾ غافر

وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾ آل عمران ت وهو شامل للعمل والامتنال.

وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا ﴿١٠٣﴾ آل عمران ت وهو شامل للعمل والامتنال.

إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٦﴾ النساء ت وهو شامل للعمل والامتنال.

فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ ﴿١٧٥﴾ النساء ت وهو شامل للعمل والامتنال.

وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴿٦٧﴾ المائدة ت وهو شامل للعمل والامتنال. بان يحاولوا ان يضلوه وهو صريح قوله تعالى (وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ [النساء/١١٣])

قَالَ سَأُوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ ﴿٤٣﴾ هود

وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ ﴿٣٢﴾ يوسف ت وهو شامل للعمل والامتنال.

فَأَقْبِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ ﴿٧٨﴾ الحج ت وهو شامل للعمل والامتنال.

قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا ﴿١٧﴾ الأحزاب

وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ ﴿١٠﴾ الممتحنة قال في الكشاف: والعصمة ما يعتصم به من عقد وسبب.

الايات المتقدمة تدل بلا ريب ان العصمة هي المنع، ولو قلنا ان أصلها المنع العملي لكان صحيحا، فمن الواضح ان اغلب تلك الايات في مقام الامتنال الاعتصام بالله تعالى والامتناع

به من الفعل القبيح، بل لا أجد آية في غير ذلك، فانا لو اخرجنا آيات المنع من امر الله ستجد انها كلها في العمل والامتنال وهي ما يلي:

وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هَدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٠١﴾ آل عمران ﴿١٠١﴾ ت وهو شامل للعمل والامتنال.

وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴿١٠٣﴾ آل عمران ﴿١٠٣﴾ ت وهو شامل للعمل والامتنال.
إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٦﴾ النساء ﴿١٤٦﴾ ت وهو شامل للعمل والامتنال.

فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ ﴿١٧٥﴾ النساء ﴿١٧٥﴾ ت وهو شامل للعمل والامتنال.

وَأَقْدَرُوا رَؤُوسَهُمْ عَن نَفْسِهِمْ فَاسْتَعَصَمَ ﴿٣٢﴾ يوسف ﴿٣٢﴾ ت وهو شامل للعمل والامتنال.

فَأَقِمْوَا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ ﴿٧٨﴾ الحج ﴿٧٨﴾ ت وهو شامل للعمل والامتنال.

وعرفت ان قوله تعالى (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴿٦٧﴾ المائدة) شامل للعمل والامتنال. فمنه ان يحاولوا ان يضلوه وهو صريح قوله تعالى (وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَصْنُرُونَكَ مِنْ شَيْءٍ [النساء/١١٣] وهكذا في عصمة المؤمنين حيث قال تعالى (وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ [آل عمران/٦٩] يفهم منها (فلا يضلونكم) وهو وعد من الله تعالى بعدم ضلال المسلمين كجماعة، وقد بينت انه لاجل ذلك لا بد ان يكون اجماعهم كليا وليس طائفيا وانه لا يخالف القران والسنة.

أقول ان من البين ان العصمة هنا هي المنع الشامل للعلم والعمل والقول والفعل والتبليغ والامتنال وهي شاملة للأنبياء والرسل. بل لو تدبرت الايات المتقدمة لوجدتها في العمل والامتنال قبل العلم والاعتقاد وان كانت شاملة له.

ومن الواضح بأوامر الاعتصام ان الاعتصام بالله تعالى في العمل والامتناع به من القبيح هو فرض قراني. فالمؤمن الممتثل معتصم وهو في تلك اللحظة معصوم، لكنه ان أخطأ او أذنب تختل عصمته، والفرق بينه وبين النبي ان النبي مطيع دوما فهو دوما في حالة العصمة الامتثالية. وهذا هو القدر الذي نريد بحثه ويهنا هنا في بيان بطلان الفهم الظاهري اللفظي المفكك بين التبليغ والامتنال والمفصل للعصمة التبليغية والامتثالية ولو قلت ان هذه الايات تكفي المطالع بان العصمة شاملة للتبليغ والامتنال بل هي في الامتنال كالنص وان ما جاء في القران متشابهها مخالفا لها في الظاهر بخصوص ذنوب ومعصية وظلم وقع من

الأنبياء عليهم السلام لا يصح المصير اليه بل ينبغي ان يؤول وان الاخبار المخالفة لذلك ظن وان صح سندها، فليست صحة السند تعني العلم بالصدور وان روج البعض لخلاف ذلك.

في الحقيقة ان تعدد الشرائع والمناهج الالهية والأديان السماوية والناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه والظاهر والمؤول، واختلاف المفسرين واختلاف الفقهاء واختلاف المحدثين في ثبوت الاحاديث وفي دلالاتها يدل وبلا ريب على ان مرتبة العصمة التبليغية ليست بالمنزلة التي يشار اليها، والا لما جاز حصول اكثر تلك الأمور، بل لكان واجبا استمرا وجود الأنبياء بيننا او على الأصل ظهور الاوصياء وحضورهم بيننا، فان النبي يبلغ عن ربه والوصي يبلغ عن نبيه، وان اختلاف المسلمين والطوائف والمذاهب وان لم يكن بسبب المبلغ والتبليغ الا انه بلا ريب يتعارض مع المرتبة التي أعطيت للعصمة التبليغية. والصحيح ان التجلي الحقيقي لعصمة الأنبياء هو في العصمة الامتثالية وليس التبليغية. ولقد عرفت الايات التي تحدثت عن العصمة والاعتصام فإنها كلها في العمل، والشواهد النقلية والقولية على كفاية العمل بما يعلم وان الحجة فيما علم وان الغيب والواقع موضوع عن المكلف كلها تدل على ان العصمة حقيقة هي في الامتثال وهي الأصل وان من فروعها هو عصمة التبليغ، فقلب الوضع وجعل عصمة التبليغ أصلا وعصمة الامتثال فرعا خطأ بين.

ان الخطأ التبليغي يمكن تداركه بتبليغ مصحح، لكن الخطأ الامتثالي كيف يصحح؟ ولا يقال ان الاعتذار والتوبة والندم من الفاعل والمغفرة والعفو من الله تعالى مصحح، فان كل هذا ليس مصححا بل مزيل للأثر، واما الفعل ان وقع فلا مصحح له. ومن الواضح اننا نقصد بالخطأ الامتثالي أي التعمدي بالمخالفة، واما ما يكون عن غير تعمد ومع معذرية كاملة فلا ريب في امكان تصحيحه مع ملاحظة نفي الجهل بالحكم او موضوعه على العالم الكامل من نبي او وصي فانه ممنوع بل ممتنع. ومن هنا يتبين الخلل في الدليل العقلي الذي يستدل على العصمة المطلقة، اذ الأولى ان يقسم الخطأ الشرعي الى عمدي وسهوي تبليغا او امتثالا، علما او عملا، فما كان من التعمد فلا يمكن تصحيحه وهذا ممتنع من العارف الكامل من نبي او وصي، اما غير ذلك فيمكن تصحيحه سواء من جهة البيان والتبليغ للناس او من جهة الطاعة والامتثال لأمر الله تعالى ولا يخل ذلك بالعصمة، وهو الموافق لأصول الوجدان والفطرة والمعرفة العقلانية والعلمية الوضعية بخصوص البشر وطبيعتهم. فليلاحظ كيف ان العصمة الامتثالية أولى وأحق بالقول من العصمة التبليغية، كما ان على المؤمن ان يتنبه الى فداحة الذنب وانه علامة غياب وجهل فكيف يصح نسبته الى من أخلصهم الله واجتباهم؟ وفي الحقيقة لا يمكن وفق القران المساواة بين العصمة التبليغية والعصمة التمثيلية، اذ العصمة الامتثالية هي الأصل وهي الحقيقة، فكيف يصح افراد العصمة بانها تبليغية فقط؟ ان القول بعدم العصمة الامتثالية للأنبياء خطأ بين ولولا ان آيات متشابهة دلالة وروايات متشابهة صدورا ودلالة ظاهرها وقوع الذنب والمعصية والظلم من الأنبياء لقلنا ان من يفتي بنفي العصمة الامتثالية ليس فقيها في المسألة، لكننا نقول ان من يفتي بنفي العصمة الامتثالية مشنبه ومخطئ في مستنده. وهذه المعارف التي سطرتها في الاسطر الأخيرة كلها استفادتها من أصول قرآنيه ومن فروع تابعة لها، لا اعرف أحدا سبقني اليها، ولذلك انا

ادعو علماء الإسلام ايدهم الله تعالى الى الاهتمام بهذا الطرح وتناوله، والقدر الذي انصح به وهو ضرورة الاطلاع على ما اكتبه فانه مستضيء بنور القران ان شاء الله ولا يقصد الا الحق والحقيقة بأذن الله والله العاصم.

اقتباس

((والصدق والأمانة والعصمة أمورٌ معنويةٌ داخليةٌ لها أثرها المادي الملموس في واقع الشخص، ومثل هذه الأمور لا تُجَزَّأ، ولا تنقسم، ولا يمكن الفصل بين أجزائها بحالٍ. فلا يمكن أن يقال مثلاً: فلان معصومٌ وغير معصومٍ، في نفس الوقت، أو يتكلم بآيةٍ، وحديثٍ، في وقتٍ، واحدٍ، فيكون معصومًا في الآية وغير معصومٍ، في الحديث. فهذا محالٌ مخالف للعقل والنقل.) سالم عبد الهادي.

الأصول القرآنية

أصل

لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا [الأحزاب/٢١] ت وإطلاق امر التأسّي كاشف عن عصمته واعتصامه الدائم علما وعملا وتبليغا وامتثالا.

أصل

وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ [الأعراف/١٨١] ت وإطلاق الهداية بالحق يعني دائمة علما وعملا وتبليغا وامتثالا.

أصل

وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ (١) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ (٢) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ [النجم/١-٣] وإطلاق نفي الضلال ونفي النطق عن الهوى شامل للعمل والعمل.

أصل

وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ (١٥٦) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ [الأعراف/١٥٦، ١٥٧] ت وإطلاق امر الاتباع كاشف عن عصمته علما وعملا وتبليغا وامتثالا.

أصل

قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ [آل عمران/٣١] ت وإطلاق امر الاتباع كاشف عن العصمة علما وعملا وتبليغا وامتثالا.

أصل

فَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ [الأعراف/١٥٨] ت وإطلاق امر الاتباع كاشف عن العصمة علما وعملا وتبليغا وامتنالا.

أصل

مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ [النساء/٨٠] ت وإطلاق امر الطاعة كاشف عن العصمة علما وعملا وتبليغا وامتنالا.

أصل

إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ [آل عمران/٣٣] ت والاصطفاء من الله فعل كامل لا يدخله شائبة فيكون الأصل فيه انه نقاء من كل جوانبه وعصمة وهو مؤيد بإذهاب الرجل والاختيار على علم على العالمين. كما ان العالمين يشمل الملائكة وهم معصومون قال تعالى (لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ [التحريم/٦] وقال تعالى (لَا يَسْئُرُونَ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ [الأنبياء/٢٧]

أصل

سَتُفْرُتُكَ فَلَا تَنْسَى (٦) إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ [الأعلى/٦، ٧] ت أقول هذا نص بلطف بالعصمة، والاستثناء هو لبيان احاطة الله تعالى وقوته.

أصل

وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [الحشر/٧] ت والامر بالاخذ والانتهاه دال على العصمة علما وعملا وتبليغا وامنتالا.

أصل

لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ([البقرة/١٢٤] و العهد الامامة وهو من المثل فيعم كل ظلم فيعم الذنب، ولا بد من التمييز بين الامام والوصي فان الخط بينهما أدى الى فهم مربك، فالامام هو النبي فان مات قام مقامه في الامامة الحية الوصي. فالاصل في الامام انه نبي وليس الوصي انما يكون الوصي اماما حيا في حال موت النبي. ولا يكون غير النبي او الوصي اماما، واما إطلاق امام على غيرهما فهو تجوز او خاص او نسبي فالامامة العظمى هي للانبياء والاوصياء. وأؤكد الامام هو النبي حيا وميتا غائبا وحاضرا، الا انه في حال موته فان الامامة الحية للوصي، ولا تخل بامامته غيبته، ويقوم مقامه في الحكم الظاهري أقرب الناس منه صفة الا انه لا يكون اماما وانما يكون نائبا للامام.

أصل

وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ [المائدة/٩٢] ت وإطلاق امر الطاعة دال على عصمته علما وعملا وتبليغا وامنتالا.

أصل

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ [النساء/٥٩] ت ولي الامر هو النبي وعطف للتمايز المفهومي لا المصداقي، فان مات النبي قام مقامه في ولاية الامر الحية الوصي. فالاصل في الولي انه نبي وليس الوصي انما يكون الوصي وليا حيا في حال موت النبي. ولا يكون غير النبي او الوصي ولي امر، واما إطلاقولي الامر على غيرهما فهو تجوز او خاص او نسبي فولاية الامر العظمى هي للانبياء والاوصياء. وأؤكد ان ولي الامر هو النبي حيا وميتا غائبا وحاضرا، الا انه في حال موته فان ولاية الامر الحية للوصي، ولا تخل باولايته غيبته، ويقوم مقامه في الحكم الظاهري أقرب الناس منه صفة الا انه لا يكون وليا وانما يكون نائبا للولي.

أصل

وَلَوْ رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ [النساء/٨٣] ت والرد مطلق وهو كاشف عن العصمة علما وعملا وتبليغا وامتنالا.

أصل

إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا [الأحزاب/٣٣] ت وارانته تعالى لا تتخلف، والرجس كل خبث وهو دال على العصمة واهل البيت هنا معنى خاص وفق لفقه التصديقي المعرفي هم النبي والاصياء صلوات الله عليهم. واما الفقه اللفظي فانه يتخبط هنا ولا حول ولا قوة الا بالله العظيم.

أصل

قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى [النمل/٥٩].ت والاصطفاء من الله فعل كامل لا يدخله شائبة فيكون الأصل فيه انه نقاء من كل جوانبه وعصمة وهو مؤيد بإذهاب الرجل والاختيار على علم على العالمين.

أصل

وَأَيُّهُمْ عُنْدَنَا لَمَنِ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارَ [ص/٤٧] ت والاصطفاء من الله فعل كامل لا يدخله شائبة فيكون الأصل فيه انه نقاء من كل جوانبه وعصمة وهو مؤيد بإذهاب الرجل والاختيار على علم على العالمين.

أصل

وَلَقَدْ اخْتَرْنَاَهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ [الدخان/٣٢] ت والاصطفاء من الله فعل كامل لا يدخله شائبة فيكون الأصل فيه انه نقاء من كل جوانبه وعصمة وهو مؤيد بإذهاب الرجل والاختيار على علم على العالمين.

أصل

وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ [آل عمران/٤٢] ت وهو من المثال وهو ظاهر في الامتنال .

أصل

أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا [مريم/٥٨] ت وهو ظاهر في الشمول للامتثال والتبليغ.

أصل

وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا [الأنبياء/٧٣] ت وهو ان كان أصله في التبليغ فان الامامة والهداية شاملة للامتثال.

أصل

وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا [السجدة/٢٤] ت وهو ان كان أصله في التبليغ فان الامامة والهداية شاملة للامتثال.

أصل

وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ [البقرة/١٤٣] ت الشهادة تبليغية لكن الوسط امتثالية كما هو ظاهر. وهو دال على عصمة الامة كمجموع.

أصل

مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ [الحج/٧٨] ت الملة شاملة للعلم والعمل والإسلامية عمل وامتثال وتوجه الخطاب الى المسلمين ظاهر في العصمة الامتثالية والعملية. ومن شروط الشهادة على الأمم هو عصمة الامة. وهو دال على عصمة الامة كمجموع وبينت انه لا بد ان يكون الكل دون استثناء وان يوافق القران.

أصل

إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ [الرعد/٧] ت وهو وان كان الأصل التبليغ الا ان الهادية علم وعمل. والآية كالنص في الانمة الاوصياء.

أصل

إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً [البقرة/٣٠] والاصل فيها العمل والامتثال وان كان شاملا للعلم والتبليغ.

أصل

سَنُفِّرُكَ فَلَا تَنْسَى (٦) إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى [الأعلى/٦، ٧] ت وما شاء الله أي بيان لقدرته واحاطته لا الوقوع كما يصوره البعض.

فروع

فرع

امر الله تعالى بإطاعة الأنبياء عليهم السلام ووجوب اتباعهم والافتداء بهم، دل على ان تقليد الأنبياء مطلق.

فرع

القول بالتفكيك بين الشخصية التبليغية والشخصية الامتثالية للنبي وبين أفعال التبليغ فيعصم بها وأفعال الامتثال فلا يعصم فيها لا شاهد له.

فرع

ان الشريعة الإسلامية تتميز بالتناسق والتوافق وان بعضها يصدق بعضا وانه لا اختلاف فيها، وأنها موافق للفطرة والوجدان وسلوك العقلاء. ولا نجد اثرا للتفريق بين أفعال التبليغ وافعال الامتثال للنبي من جهة العصمة.

فرع

تصور كون النبي معصوما في التبليغ وغير معصوم في الامتثال غير معقول ومخالف للوجدان والمنطق فالعصمة امر غير قابل للتجزئة، ولا مجال للتعبد هنا لان الامر امر عرفي عقلائي.

فرع

النقل المخالف للعصمة الشاملة ظن لا يثبت كأخبار الاحاد التي اشارت الى عدم عصمة الأنبياء في امثالهم وافعالهم العادية، وان ثبت قطعا كآيات القران فهو متشابه يجب ان يؤول الى ما يوافق المحكم.

فرع

عصمة الأنبياء الواحدة غير المجزأة في التبليغ والامتنال والعمل ظاهرة كحقيقة قرآنية وسنية وشرعية وعرفية وعقلانية بل وفطرية الا انه ارتكب القول بالتجزؤ وقيل به بسبب الفقه اللفظي السائد والمنهج السندي المشهور.

فرع

حمل ظواهر آيات في القران واخبار احاد على خلاف حقيقة عصمة الأنبياء الشاملة ناقض كونهم أئمة علما وعملا؛ تبليغا وامتنالا. ولأجل الخروج من هذا الاشكال ميزوا بين النبي بما هو مبلغ وبين النبي بما هو ممثل، فعصم في التبليغ ولم يعصم في الامتنال.

فرع

التمييز بين النبي بما هو مبلغ وبينه بما هو ممثل امر اجتهادي ناتج عن الفقه اللفظي والمنهج السندي وهو خطأ طالما اشرت اليه.

فرع

النبي ذات واحدة بعقل واحد وحواس واحدة وروح واحدة؟ فكيف يتعقل التفكيك؟ وان ما يبطل التفريق بين النبي بما هو مبلغ والنبي بما هو ممثل حقائق قرآنية واضحة لا ريب فيها.

فرع

ان مما يبطل التفريق بين النبي بما هو مبلغ والنبي بما هو ممثل إطلاق أوامر طاعة الأنبياء عليهم السلام واتباعهم.

فرع

ان مما يبطل التفريق بين النبي بما هو مبلغ والنبي بما هو ممتثل إطلاق أوامر التأسى
بالأنبياء عليهم السلام واتباعهم.

فرع

ان مما يبطل التفريق بين النبي بما هو مبلغ والنبي بما هو ممتثل إطلاق حكم العصيان على
من يخالف الأنبياء عليهم السلام.

فرع

ان مما يبطل التفريق بين النبي بما هو مبلغ والنبي بما هو ممتثل ان هداية الأنبياء عليهم
السلام دوما بأمر الله تعالى.

فرع

ان مما يبطل التفريق بين النبي بما هو مبلغ والنبي بما هو ممتثل ان حكم الأنبياء عليهم
السلام دوما بالحق.

فرع

ان مما يبطل التفريق بين النبي بما هو مبلغ والنبي بما هو ممتثل التطهير الخاص برسول
الله صلى الله عليه واله واهل بيته من الرجس. وهو من المثل للأنبياء.

فرع

ان مما يبطل التفريق بين النبي بما هو مبلغ والنبي بما هو ممتثل سيرة المسلمين بمتابعة
النبي صلى الله عليه واله وتقليده المطلق في كل فعل، حتى انه عرفت السنة بانها كل فعل او
قول من دون تخصيص.

فرع

الحقائق تمنع من حمل الايات المتشابهات دلالة والاخبار المتشابهات صدورا التي ظاهرها وقوع الذنب العمدي من الأنبياء عليهم السلام بل تحمل غير العمد، فالمعصية غير عمدية والغواية على نقصان الخير والظلم هو الظلم للنفس بحرمان الخير.

فرع

الأنسب والاصح بحث العصمة من حيث العمد والسهو أساسا ولا حاجة أصلا الى التفردات الأخرى المشهورة ولا الى التمييز المعهود بين التبليغ والامتثال او أمور الحياة، فالعصمة لا تتجزأ لكن التمييز بين العمد والسهو والعصمة فيهما واضح.

فرع

ولا يصح الالتفات الى اخبار الاحاد التي جاءت خلاف المعارف المصدقة من العصمة العمديّة وان صح سندها ولا بالأقوال التي قيلت خلاف العصمة العمديّة فانه ظن واشتباه وان صدرت من العلماء والاكابر والانتقياء.

فرع

عصمة الأنبياء باطنية غيبية وليست ظاهرية شهودية وانها تزيد وتنقص وانها مراتب ولا تتعارض مع العسود والنزول في تلك المراتب للشخص نفسه، ولا تتعارض مع التفضيل.

فرع

العصمة حالة فعلية تتأثر بالعلم والعمل في الوقت نفسه، ولهذا فإنها تزيد وتنقص في كل وقت الا انها في الأنبياء لا تخرج عن مجال العصمة والكون في حالة الرضا، فلا يعارضها بلوغ ادنى مستوياتها مما لا يخالف الخلوص والاجتناب لهم ولا يعارضها بلوغ اعلى مستوياتها مما لا يخالف العبودية والمخلوقية لهم.

فرع

الأنبياء بشر، ولا دليل على اخراجهم من ذلك باي مستوى كان، لا على مستوى الروح ولا العلم ولا الحس، وما يقال خلاف ذلك ظن لا عبرة به. ولا يخل بعصمتهم الشاملة نفي العصمة السهوية كما لا يخفى.

فرع

عصمة الأنبياء عليهم السلام وان كانت كاملا بشريا نسبيا فلا يمكن مقارنته بالكمال الإلهي باي وجه ولا إدخاله في فيه فان هذا خطأ عظيم ومزلة كبيرة.

فرع

القول بعصمة الأنبياء العمدية الشاملة الذي لا يتعارض مع بشريتهم ولا مع واقعيتهم ولا مع تفرد الله بالكمال ولا يتعارض مع الوجدان والعرف والعقلانية والفطرية التي تبنى عليها الشريعة.

فرع

ان افراد الله تعالى بالكمال والقدرة وبالمشيئة والإرادة من اهم عقائد التوحيد وان اشراك أي أحد فيها مخل بذلك، الا ان القول بعصمة الأنبياء لا يخل بذلك ولا يتعارض معه، كما انه ينبغي الاقتصار فيها على ما لا يصل الى أدنى حد يقترب من ذلك.

فرع

المعارف الشرعية الثابتة تبطل بالقول بالتفريق بين العصمة التبليغية والعصمة الامتثالية. نعم التفريق بين العصمة العمدية والعصمة السهوية تام.

فرع

العصمة هنا هي المنع الشامل للعلم والعمل والقول والفعل والتبليغ والامتثال وهي شاملة للأنبياء والرسل. بل لو تدبرت الايات المتقدمة لوجدتها في العمل والامتثال قبل العلم والاعتقاد وان كانت شاملة له.

فرع

الامتناع به من القبيح هو فرض قراني. فالمؤمن الممتثل معتصم وهو في تلك اللحظة معصوم، لكنه ان أخطأ او أذنب تختل عصمته، والفرق بينه وبين النبي ان النبي مطيع دوما فهو دوما في حالة العصمة الامتثالية.

فرع

الايات تكفي المطالع بان العصمة شاملة للتبليغ والامتثال بل هي في الامتثال كالنص وان ما جاء في القران متشابهها مخالفا لها في الظاهر بخصوص ذنوب ومعصية وظلم وقع من الأنبياء عليهم السلام لا يصح المصير اليه بل ينبغي ان يؤول وان الاخبار المخالفة لذلك ظن.

فرع

التجلي الحقيقي لعصمة الأنبياء هو في العصمة الامتثالية وليس التبليغية. والعصمة التبليغية ليست بالمنزلة التي يشار اليها.

فرع

العصمة حقيقة في الامتثال وهي الأصل وان من فروعها هو عصمة التبليغ، فقلب الوضع وجعل عصمة التبليغ أصل وعصمة الامتثال فرع خطأ.

فرع

الخطأ التبليغي يمكن تداركه بتبليغ مصحح، لكن الخطأ الامتثالي لا يصحح، ولا يقال ان والتوبة والمغفرة مصحح، فانه مزيل للأثر، واما الفعل ان وقع فلا يصحح له.

فرع

الخطأ الامتثالي التعمدي لا يمكن تصحيحه اما ما يكون عن غير تعمد ومع معذرية كاملة فلا ريب في امكان تصحيحه مع وجوب نفي الجهل عن العالم الكامل من نبي او وصي فانه ممنوع بل ممتنع.

فرع

الخطأ الشرعي يقسم الى عمدي وسهوي تبليغا او امتثالا، علما او عملا، فما كان من التعمد فلا يمكن تصحيحه وهذا ممتنع من العارف الكامل من نبي او وصي لانه قبح، اما غير ذلك فيمكن تصحيحه سواء من جهة البيان والتبليغ للناس او من جهة الطاعة والامتثال لأمر الله تعالى ولا يخل ذلك بالعصمة، وهو الموافق لأصول الوجدان والفترة والمعرفة العقلانية والعلمية الوضعية بخصوص البشر وطبيعتهم.

فرع

العصمة الامتثالية أولى وأحق بالقول من العصمة التبليغية، والذنب قبح وجهل لا يصح نسبته الى من أخلصهم الله واجباتهم.

فرع

العصمة الامتثالية هي الأصل وهي الحقيقة، فلا يصح حصر العصمة بانها تبليغية فقط.

فرع

القول بعدم العصمة الامتثالية للأنبياء خطأ بين ولولا ان آيات متشابهة دلالة وروايات متشابهة صدورا ودلالة ظاهرها وقوع الذنب والمعصية والظلم من الأنبياء لقلنا ان نفي العصمة الامتثالية ناتج عن قلة فقه.

فرع

الصدق والأمانة والعصمة أمورٌ معنويةٌ داخليةٌ ومثل هذه الأمور لا تُجَزَأُ، ولا تنقسم، ولا يمكن الفصل بين أجزائها بحالٍ.

فرع

لا يمكن أن يقال مثلاً: فلان معصومٌ وغير معصومٍ في نفس الوقت، فيكون معصومًا في التبليغ وغير معصومٍ في الامتثال هذا غير منطقي.

فرع

من الأنسب ان يتغير منهج البحث من الطريقة المعهودة المقسمة لافعال الأنبياء من حيث التبليغ والامتثال والأمر الحياتية والذي لا يمكن منطقيًا تجزئة العصمة فيها الى بحث حالتي العمد والسهو.

فرع

ان نفي العصمة في العمد مما لا يمكن القول به مطلقا لا في تبليغ ولا في امتثال ولا في أمور حياتية او دنيوية، لأنه يعني وقوعهم بالقبيح والقبيح منفي عنهم لانهم مطهرون منتجبون مخلصون، من ينسب الى الأنبياء القبيح فقد ارتكب القبيح.

مسألة: اسماء الائمة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين.

كنت قد الفت كتاب (الأحاديث المهمة في أسماء الائمة) وذكرت فيها واحد وعشرين حديثاً عن النبي صلى الله عليه واله واهل بيته، بمعنى ان حديث الأسماء متواتر عنهم عليهم السلام. ثم رأيت من المفيد اخراج ما روي عن رسول الله صلى الله عليه واله بلفظه مع اعتقادي الذي اثبتته الأصول الشرعية القطعية ان قول الاوصياء هو قول رسول الله صلى الله عليه واله، لكن افردت هنا الاحاديث التي تصل الى النبي صلى الله عليه واله بلفظه. ومع ان التواتر يغني عن البحث عن السند ويوجب العلم بل ان الشواهد والمصدقات كتواتر حديث الائمة الاتني عسر وغيرها يوجب العلم بحديث الاسماء إضافة الى احاديث

مستفيضة في كل امام باسمه منفردا الا اني اشير الى ان ثلاثة من الاحاديث الاثني عشر التي اثبتتها هنا صحيحة السند الى رسول الله صلى الله عليه واله.

وهي حديث جابر الانصاري رواه جابر الجعفي عنه في تفسيره وهو صحيح السند وحديث الفضل بن شاذان عن الامام الصادق عليه السلام رواه في مختصر كفاية المهتدي عنه وهو صحيح السند وحديث سليم بن قيس رواه في كتابه ورى تفصيله الفضل في اثبات الرجعة وهو صحيح السند.

الحديث الصحيح الأول: حديث الفضل في كتابه كفاية المهتدي

الفضل بن شاذان بسنده عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليهم السلام قال: قام جابر بن عبد الله الأنصاري فقال: يا رسول الله، و من الأئمة من ولد علي بن أبي طالب؟ قال: الحسن و الحسين سيّدا شباب أهل الجنّة، ثم سيّد العابدين في زمانه علي بن الحسين، ثم الباقر محمد بن علي، و ستدرکه يا جابر، فإذا أدركته فأقرئه منّي السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم الكاظم موسى بن جعفر، ثم الرضا علي بن موسى، ثم النقي محمد بن علي، ثم النقي علي بن محمد، ثم الرّكّي الحسن بن علي، ثم ابنه القائم بالحق مهدي أمّتي الذي يملأ الأرض قسطا و عدلا كما ملئت جورا و ظلما. هؤلاء يا جابر خلفائي، و أوصيائي، و أولادي، و عترتي، من أطاعهم فقد أطاعني، و من عصاهم فقد عصاني. أخرجه الفضل في اثبات الرجعة. قال السبزواري في كفاية المهتدي: روى هذا الحديث الشيخ أبو محمد بن شاذان عليه الرحمة بسند صحيح عن الإمام الهمام حضرة الإمام جعفر عليه السلام وعده من جملة نصوص الله على الأئمة الإثني عشر عليهم السلام.

الحديث الصحيح الثاني: حديث جابر الجعفي في تفسيره

جابر الجعفي في تفسيره عن جابر الانصاري قال: سألت النبي صلى الله عليه وآله عن قوله: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول " عرفنا الله ورسوله، فمن أولي الامر؟ قال: هم خلفائي يا جابر وأئمة المسلمين بعدي أولهم علي بن أبي طالب عليه السلام ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر وستدرکه يا جابر فإذا لقينته فاقراه مني السلام. ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن ابن علي، ثم سمّي وكنّي حجة الله في أرضه وبقية في عباده ابن الحسن ابن علي الذي يفتح الله على

يده مشارق الارض ومغاربها. ذاك الذي يغيب عن شيعته، غيبة لا يثبت على القول في إمامته إلا من امتحن الله قلبه بالإيمان. اخرج في المناقب لابن شهر آشوب و اعلام الورى

الحديث الصحيح الثالث حديث سليم في كتابه والفضل في اثبات الرجعة عنه.

سليم بن قيس الهلالي، قال: قال المؤمنون عليه السلام: قال لي رسول الله صلى الله عليه واله : قد أخبرني الله تعالى أنه قد أجابني فيك و في شركائك، الذين قرن الله عزّ و جلّ طاعتهم بطاعته و طاعتي، و قال فيهم: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ . قلت: من هم يا رسول الله؟ قال: الذين هم الأوصياء بعدي، و الذين لا يضرهم خذلان من خذلهم، و هم مع القرآن و القرآن معهم، لا يفارقونه و لا يفارقهم حتى يردوا عليّ الحوض، قلت: سمّهم لي يا رسول الله! قال: «أنت يا عليّ أولهم، ثم ابني هذا، و وضع يده على رأس الحسن، ثم ابني هذا، و وضع يده على رأس الحسين، ثم سميتك ابنة علي زين العابدين، و سيولد في زمانك يا أخي فاقراه مني السلام، ثم ابنة محمد الباقر، باقر علمي و خازن وحي الله تعالى، ثم ابنة جعفر الصادق، ثم ابنة موسى الكاظم، ثم ابنة علي الرضا، ثم ابنة محمد النقي، ثم ابنة علي النقي، ثم ابنة الحسن الزكي، ثم ابنة الحجة القائم، خاتم أوصيائي و خلفائي، و المنتقم من أعدائي، الذي يملأ الأرض قسطاً و عدلاً كما ملئت جوراً و ظلماً» . اخرج في الفضل في اثبات الرجعة. أقول وروى اصله سليم في كتابه قال فيه (ووضع يده على رأس الحسن عليه السلام - ثم ابني هذا - ووضع يده على رأس الحسين عليه السلام - ثم ابن ابني هذا - ووضع يده على رأس الحسين عليه السلام - ثم ابن له علي اسمي، اسمه (محمد) باقر علمي و خازن وحي الله، و سيولد (علي) في حياتك يا أخي، فاقراه مني السلام. ثم أقبل على الحسين عليه السلام فقال: سيولد لك (محمد بن علي) في حياتك فاقراه مني السلام. ثم تكلمة الاثني عشر إماماً من ولدك يا أخي. فقلت: يا نبي الله، سمهم لي. فسماهم لي رجلاً رجلاً. منهم - والله يا أبا بني هلال - مهدي هذه الأمة الذي يملأ

الأرض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا. أقول وكتاب سليم صحيح بأحد طرقه فيكون الحديث صحيحا بتفصيله من هذا الوجه.

جميع الأحاديث الاثني عشر

١. عن رسول الله برواية امير المؤمنين برواية سليم عنه.

سليم بن قيس الهلالي، قال: قال المؤمنون عليه السلام: قال لي رسول الله صلى الله عليه واله : قد أخبرني الله تعالى أنه قد أجابني فيك وفي شركائك، الذين قرن الله عزّ وجلّ طاعتهم بطاعته و طاعتي، و قال فيهم: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ . قلت: من هم يا رسول الله؟ قال: الذين هم الأوصياء بعدي، و الذين لا يضرهم خذلان من خذلهم، و هم مع القرآن و القرآن معهم، لا يفارقونه و لا يفارقهم حتى يردوا عليّ الحوض، قلت: سمّهم لي يا رسول الله! قال: «أنت يا عليّ أولهم، ثم ابني هذا، و وضع يده على رأس الحسن، ثم ابني هذا، و وضع يده على رأس الحسين، ثم سميك ابنه علي زين العابدين، و سيولد في زمانك يا أخي فاقراه مني السلام، ثم ابنه محمّد الباقر، باقر علمي و خازن وحي الله تعالى، ثم ابنه جعفر الصادق، ثم ابنه موسى الكاظم، ثم ابنه علي الرضا، ثم ابنه محمّد التقي، ثم ابنه علي النقي، ثم ابنه الحسن الزكي، ثم ابنه الحجة القائم، خاتم أوصيائي و خلفائي، و المنتقم من أعدائي، الذي يملأ الأرض قسطا و عدلا كما ملئت جورا و ظلما» . اخرجه الفضل في اثبات الرجعة. أقول وروى اصله سليم في كتابه قال فيه (ووضع يده على رأس الحسن عليه السلام - ثم ابني هذا - ووضع يده على رأس الحسين عليه السلام - ثم ابن ابني هذا - ووضع يده على رأس الحسين عليه السلام - ثم ابن له علي اسمي، اسمه (محمد) باقر علمي و خازن وحي الله، و سيولد (علي) في حياتك يا أخي، فاقراه مني السلام. ثم أقبل على الحسين عليه السلام فقال: سيولد لك (محمد بن علي) في حياتك فاقراه مني السلام. ثم تكلمة الاثني عشر إماما من ولدك يا أخي. فقلت: يا نبي الله، سمهم لي. فسماهم لي رجلا رجلا. منهم - والله يا أبا بني هلال - مهدي هذه الأمة الذي يملأ الأرض قسطا و عدلا كما ملئت ظلما و جورا. أقول وكتاب سليم صحيح بأحد طرقه فيكون الحديث صحيح من هذا الوجه.

٢. عن رسول الله برواية امير المؤمنين يرويه عنه الصادق عن ابائه عنه برواية الفضل بن شاذان عنه

الفضل بن شاذان بسنده عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليهم السلام قال: قام جابر بن عبد الله الأنصاري فقال: يا رسول الله، و من الأئمة من ولد علي بن أبي طالب؟ قال: الحسن و الحسين سيّدا شباب أهل الجنّة، ثمّ سيّد العابدين في زمانه علي بن الحسين، ثمّ الباقر محمد بن علي، و ستدرکه يا جابر، فإذا أدركته فاقرئه منّي السلام، ثمّ الصادق جعفر بن محمد، ثمّ الكاظم موسى بن جعفر، ثمّ الرضا علي بن موسى، ثمّ النبي محمد بن علي، ثمّ النبي علي بن محمد، ثم الرّكّي الحسن بن علي، ثم ابنه القائم بالحق مهدي أمّتي الذي يملأ الأرض قسطا و عدلا كما ملئت جورا و ظلما. هؤلاء يا جابر خلفائي، و أوصيائي، و أولادي، و عترتي، من أطاعهم فقد أطاعني، و من عصاهم فقد عصاني. اخرجہ الفضل في اثبات الرجعة . قال السبزواري في كفاية المهتدي : روى هذا الحديث الشيخ أبو محمد بن شاذان عليه الرحمة بسند صحيح عن الإمام الهمام حضرة الإمام جعفر عليه السلام وعده من جملة نصوص الله على الأئمة الإثني عشر عليهم السلام.

٣. عن رسول الله برواية الحسن بن علي برواية داود بن ابي عوف عنه

عن أبي الحجاج داود بن أبي عوف، عن الحسن بن علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي عليه السلام: أنت وارث علمي ومعن حكمي والامام بعدي، فإذا استشهدت فابنك الحسن، فإذا استشهد الحسن فابنك الحسين، فإذا استشهد الحسين فابنه علي، يتلوه تسعة من صلب الحسين أئمة أطهار، فقلت: يا رسول الله فما أسماؤهم؟

قال: علي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والمهدي من صلب الحسين، يملأ الله تعالى به الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما. اخرجه في كفاية الأثر

٤. عن رسول الله برواية الحسين بن علي برواية إسماعيل بن عبد الله عنه

إسماعيل بن عبد الله قال: قال الحسين بن علي عليهما السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : إذا مت فأبوك علي أولى بي وبمكاني، فإذا مضى أبوك فأخوك الحسن أولى به، فإذا مضى الحسن فأنت أولى به، قلت: يا رسول الله فمن بعدي أولى بي ؟ فقال: ابنك علي أولى بك من بعدك، فإذا مضى فابنه محمد أولى به، فإذا مضى محمد فابنه جعفر أولى به بمكانه من بعده، فإذا مضى جعفر فابنه موسى أولى به من بعده، فإذا مضى موسى فابنه علي أولى به من بعده، فإذا مضى علي فابنه محمد أولى به من بعده، فإذا مضى محمد فابنه علي أولى به من بعده، فإذا مضى علي فابنه الحسن أولى به من بعده، فإذا مضى الحسن وقعت الغيبة في التاسع من ولدك، فهذه الائمة التسعة من صلبك، أعطاهم الله علمي وفهمي. اخرجه في كفاية الأثر.

٥. عن رسول الله برواية ابي جعفر

محمد بن مسلم، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ أَنْتَ يَا عَلِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ الْحَسَنُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ، ثُمَّ الْحَجَّةُ بْنُ الْحَسَنِ الَّذِي تَنْتَهَى إِلَيْهِ الْخِلَافَةُ وَالْوَصَايَةُ، وَيَغِيبُ مَدَّةً طَوِيلَةً، ثُمَّ يَظْهَرُ وَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلَأْتَ جُورًا وَظُلْمًا. أَخْرَجَهُ الْفَضْلُ فِي اثْبَاتِ الرَّجْعَةِ.

٦. عن رسول الله برواية أبو الحسن الثاني عليه السلام برواية عيسى بن موسى عنه

عيسى بن موسى الهاشمي بسر من رأى، عن ابي الحسن قال حدثني ابي، عن ابيه، عن آبائه، عن الحسين بن علي، عن ابيه علي عليه السلام قال، قلت: يا رسول الله وكم الائمة بعدك؟ قال: أنت يا علي، ثم ابناك الحسن والحسين، وبعد الحسين علي ابنه، وبعد علي محمد ابنه، وبعد محمد جعفر ابنه، وبعد جعفر موسى ابنه، وبعد موسى علي ابنه وبعد علي محمد ابنه، وبعد محمد علي ابنه، وبعد علي الحسن ابنه وبعد الحسن ابنه الحجة، من ولد الحسن. أخرجه في كفاية الاثر

٧. عن رسول الله برواية ابي الحسن الثاني برواية عيسى بن احمد

عيسى بن أحمد، عن أبي الحسن علي بن محمد العسكري، عن آبائه عليهم السلام قال: قال علي صلوات الله عليه: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من سره أن يلقى الله عزوجل أمنا لا يحزنه الفزع الاكبر فليتولك وليتول ابنيك الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمدا وعلياً والحسن ثم المهدي وهو خاتمهم، وليكونن في آخر الزمان قوم يتولونك يا علي، صلوات الله عليهم أفضل الصلوات، اولئك يتجاوز عن سيئاتهم جزاء بما كانوا يعملون . اخرج في الغيبة للطوسي و المناقب لابن شهر اشوب

٨. عن رسول الله برواية سلمان

سلمان الفارسي رضوان الله عليه قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله قال صلى الله عليه وآله: اؤصياؤ و الخلفاء بعدي، أئمة أبرار، عدد أسباط يعقوب و حواربي عيسى. فقلت: فسمهم لي يا رسول الله. قال: أولهم و سيدهم علي بن أبي طالب، و بعده سبطاي الحسن و الحسين، و بعدهما علي بن الحسين زين العابدين، و بعده محمد بن علي باقر علم النبيين، و بعده الصادق جعفر بن محمد، و بعده الكاظم موسى بن جعفر، و بعده الرضا علي بن موسى الذي يقتل بأرض الغربية، ثم ابنه محمد، ثم ابنه علي، ثم ابنه الحسن، ثم ابنه الحجة القائم المنتظر في غيبته، المطاع في ظهوره، فإنهم عترتي من لحمي و دمي، علمهم علمي و حكمهم حكمي، من أداني فيهم فلا أناله الله شفاعتي. رواه الفضل في اثبات الرجعة.

٩. عن رسول الله برواية عمار

عمار قال قال رسول الله صَلَّى الله عليه و آله اعلم يا عمار! أن الله تبارك و تعالى عهد إلي أن يعطيني إثني عشر خليفة، منهم عليّ، و هو أولهم و سيدهم. فقلت: و من الآخرون يا رسول الله؟ قال: الثاني منهم الحسن بن عليّ بن أبي طالب، و الثالث منهم الحسين بن عليّ بن أبي طالب، و الرابع منهم عليّ بن الحسين زين العابدين، و الخامس منهم محمّد بن عليّ، ثم ابنه عفر، ثم ابنه موسى، ثم ابنه عليّ، ثم ابنه محمّد، ثم ابنه عليّ، ثم ابنه الحسن، ثم ابنه الذي يغيب عن الناس غيبة طويلة. رواه الفضل في اثبات الرجعة.

١٠. عن رسول الله برواية جابر

جابر بن عبد الله قال: لما أنزل الله عزوجل على نبيه" يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله و أطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم" قلت: يا رسول الله عرفنا الله و رسوله فمن أولوا الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ قال: هم خلفائي يا جابر، و أئمة المسلمين بعدي، أولهم علي بن أبي طالب ثم الحسن و الحسين، ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر، و ستدرکه يا جابر، فإذا لقيته فاقره مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد ثم الحسن بن علي، ثم سميني وكنيتني حجة الله في أرضه وبقيته في عباده ابن الحسن بن علي، ذاك الذي يفتح الله - تعالى ذكره - على يديه مشارق الأرض و مغاربها. أخرجه في كمال الدين و كفاية الاثر .

نص اخر:

جابر الجعفي في تفسيره عن جابر الانصاري قال: سألت النبي صلى الله عليه و آله عن قوله: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله و أطيعوا الرسول " عرفنا الله و رسوله، فمن أولي الأمر؟ قال: هم خلفائي يا جابر و أئمة المسلمين بعدي أولهم علي بن أبي طالب عليه السلام

ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر وستدركه يا جابر فإذا لقيته فاقرأه مني السلام. ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن ابن علي، ثم سمي وكني حجة الله في أرضه وبقية في عباده ابن الحسن ابن علي الذي يفتح الله على يده مشارق الارض ومغاربها. ذاك الذي يغيب عن شيعته، غيبة لا يثبت على القول في إمامته إلا من امتحن الله قلبه بالإيمان. وأخرجه في المناقب لابن شهر آشوب و اعلام الورى

نص اخر:

جابر بن عبد الله الأنصاري قال: قال جندل بن جنادة أخبرني يا رسول الله بالأوصياء من بعدك : فقال: يا جندل أوصيائي من بعدي بعدد نقيب بني إسرائيل. خلف بعد خلف. قال: سمهم لي يا رسول الله! قال: نعم، إنك تدرك سيد الأوصياء و وارث علم الأنبياء، و أبا الأنمة الأتقياء علي بن أبي طالب بعدي، ثم ابنه الحسن، و الحسين، فاستمسك بهم بعدي، فلا يعزتك جهل الجاهلين، فإذا كان وقت ولادة ابني علي بن الحسين زين العابدين فإذا انقضت مدة علي قام بالأمر محمد ابنه، يدعى بالباقر، فإذا انقضت مدة محمد قام بالأمر بعده جعفر ابنه، يدعى بالصادق، فإذا انقضت مدة جعفر قام بالأمر بعده موسى ابنه، يدعى بالكاظم، فإذا انقضت مدة موسى قام بالأمر بعده علي ابنه يدعى بالرضا، فإذا انقضت مدة علي قام بالأمر بعده محمد ابنه، يدعى بالنقي، فإذا انقضت مدة محمد قام بالأمر بعده علي ابنه، يدعى بالنقي، فإذا انقضت مدة علي قام بالأمر بعده الحسن ابنه، يدعى بالزكي، ثم يغيب عن الناس إمامهم. ابنه الحجة يغيب عنهم غيبة طويلة. أخرجه الفضل بن شاذان في اثبات الرجعة.

١١ . عن رسول الله برواية عائشة

عائشة فقلت: كان لنا مشربة وكان النبي إذا أراد لقاء جبرئيل عليه السلام لقيه فيها وأمرني أن لا يصعد إليه أحد، فدخل عليه الحسين بن علي عليهما السلام ولم نعلم ، فقال له جبرئيل أخبرني ربي جل جلاله، إنه سيخلق من صلب الحسين ولدا سماه عنده عليا خاضع لله خاشع، ثم يخرج من صلب علي ابنه وسماه عنده محمدا قانتا لله ساجدا ، ثم يخرج من

صلب محمد ابنه وسماه عنده جعفرًا ناطقًا عن الله صادق في الله، ويخرج الله من صلبه ابنه وسماه عنده موسى واثق بالله محب في الله، ويخرج الله من صلبه ابنه وسماه عنده علي الراضي بالله والداعي إلى الله عزوجل، ويخرج من صلبه ابنه وسماه عنده محمدًا المرغب في الله والذاب عن حرم الله، ويخرج من صلبه ابنه وسماه عنده عليا المكتفي بالله والولي لله، ثم يخرج من صلبه ابنه وسماه الحسن مؤمن بالله مرشد إلى الله، ويخرج من صلبه كلمة الحق ولسان الصدق ومظهر الحق حجة الله على بريته، له غيبة طويلة، يظهر الله تعالى به الاسلام وأهله، ويخسف به الكفر وأهله. اخرجه في كفاية الأثر.

١٢. عن رسول الله برواية ابن عباس

عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (لَمَّا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، بَلَغْتَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى، نَادَانِي رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! فَقُلْتُ: لَنِيكَ لَبِيكَ يَا رَبِّ. قَالَ: مَا أُرْسَلْتُ رَسُولًا فَانْقَضَتْ أَيَّامُهُ إِلَّا أَقَامَ بِالْأَمْرِ بَعْدَهُ وَصِيَّهُ، فَأَنَا جَعَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَلِيفَتَكَ وَإِمَامَ أُمَّتِكَ، ثُمَّ الْحَسَنَ، ثُمَّ الْحُسَيْنَ، ثُمَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرَ، ثُمَّ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا، ثُمَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، ثُمَّ الْحِجَّةَ بْنَ الْحَسَنِ. يَا مُحَمَّدُ! هَؤُلَاءِ خُلَفَائِي وَحُجَجِي فِي الْأَرْضِ، وَخُلَفَاؤُكَ وَأَوْصِيَاؤُكَ مِنْ بَعْدِكَ. أَخْرَجَهُ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ فِي اثْبَاتِ الرَّجْعَةِ.

نص اخر

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله الأئمة بعدي اثنا عشر، أولهم علي بن أبي طالب، وبعده سبطاي الحسن والحسين، فإذا انقضى الحسين فابنه علي، فإذا انقضى علي فابنه محمد، فإذا انقضى محمد فابنه جعفر، فإذا انقضى جعفر فابنه موسى، فإذا انقضى موسى فابنه علي، فإذا انقضى علي فابنه محمد، فإذا انقضى محمد فابنه علي، فإذا انقضى علي فابنه الحسن، فإذا انقضى الحسن فابنه الحجة. هم الأئمة بعدي وإن قهروا؛ أمناء، معصومون، نجباء، أختيار.

مسألة: ولادة الامام المهدي

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وآل محمد. ربنا اغفر لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان.

هذا الكتاب موجه الى من ينكر ولادة الامام المهدي عليه السلام والذي من صفاته صلوات الله عليه انه ينكر الناس ولادته فقد قال ابو الحسن علي بن محمد عليهما السلام: صاحب هذا الامر من يقول الناس: لم يولد بعد.

الشهادة بولادته

احمد بن إسحاق

الصدوق في كمال الدين عن أحمد بن إسحاق قال: سمعت أبا محمد الحسن ابن علي العسكري عليه السلام يقول: الحمد لله الذي لم يخرجني من الدنيا حتى أراني الخلف من بعدي أشبه الناس برسول الله صلى الله عليه وآله خلقا وخلقاً يحفظه الله تبارك وتعالى في غيبته.

الطوسي في الغيبة عن أحمد بن إسحاق أنه سأل أبا محمد عليه السلام، عن صاحب هذا الامر فأشار بيده أي إنه حي غليظ الرقبة.

احمد بن حجر الهيثمي

الصواعق المحرقة: قال في الامام الحسن النقي العسكري عليه السلام: مات بسر من رأى، ودفن عند أبيه وعمه، وعمره ثمانية وعشرون سنة، ويقال إنه سُمَّ أيضاً، ولم يخلف غير ولده أبي القاسم محمّد الحجّة، وعمره عند وفاة أبيه خمس سنين، لكن أتاه الله فيها الحكمة، ويُسمّى القائم المنتظر، قيل: لأنّه سُنِّيَ بالمدينة، وغاب فلم يُعرف أين ذهب.

تعليق: من الواضح انه يقول بولادته ولا ينقله نقلاً فقط وكذلك انه اوتي الحكمة في سن خمس سنين وكذلك تسميته بالقائم والمنتظر كما ان التعليل للتسمية أيضا كله ليس عن الشيعة الذين نقل قولهم بانه عليه السلام هو المهدي أي خليفة الله المهدي الذي يقطع كل مسلم انه بشر به رسول الله صلى الله عليه واله وبظهوره.

(الصواعق المحرقة، ابن حجر، ٣١٣).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني،

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢ هجرية، قال في لسان الميزان عند ترجمته لجعفر بن علي: (أخو الحسن الذي يقال له العسكري، وهو الحادي عشر من الأئمة الإمامية، ووالد محمد صاحب السرداب.

(لسان الميزان، ابن حجر، ج ٢ ص ١١٩).

احمد بن علي ابن عنبة

حكى عن عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب قوله (الإمام أبو محمّد الحسن العسكري) عليه السلام، وكان من الزهد والعلم على أمر عظيم، وهو والد الإمام محمّد المهدي صلوات الله عليه ثاني عشر الأئمة عند الإمامية، وهو القائم المنتظر عندهم من أمّ ولد اسمها نرجس. واسم أخيه أبو عبد الله جعفر الملقّب بالكذاب؛ لادعائه الإمامة بعد أخيه الحسن».

احمد بن يوسف ابن الأزرق الفارقي

حكى ابن خلكان عنه انه قال في تاريخ ميفارقين: «إنّ الحجّة المذكور ولد تاسع شهر ربيع الأول سنة ثمان وخمسين ومئتين، وقيل: في ثامن شعبان سنة ست وخمسين، وهو الأصح».

(نقل كلامه ابن خلكان في وفيات الأعيان، ج ٤ ص ٣٠).

احمد بن يوسف القرماني

حكى عنه في "أخبار الدُولِ وآثارِ الأُولِ" : انه قال في أبي القاسم مُحَمَّدِ الحُجَّةِ الخلفِ الصَّالحِ: ((وكانَ عمرُهُ عندَ وفاةِ أبيه خمسَ سنينَ، أتاهُ اللهُ فيها الحكمةَ كما أُوتِيها يحيى (عليه السَّلامُ) صَبِيًّا. وكانَ مربعَ القامةِ، حسنَ الوجهِ والشعرِ، أُنْفَى الأنْفِ، أَجلى الجبهةِ)).

احمد بن محمد بن خلكان

قال في (وفيات الأعيان): «أبو القاسم مُحَمَّد بن الحسن العسكري بن عليّ الهادي بن مُحَمَّد الجواد المذكور قبله، ثاني عشر الأئمّة الاثني عشر على اعتقاد الإمامية، المعروف بالحجة... كانت ولادته يوم الجمعة منتصف شعبان سنة خمس وخمسين ومئتين». ولما توفي ابوه كان عمره خمس سنين. (

(وفيات الأعيان، ابن خلكان، ج ٤ ص ٣١).

إسماعيل بن الحسين المروزي الازورقاني

فانه يصف جعفر بن علي في كتابه بالكذاب وعقبه بعقب جعفر الكذاب. تعليق: وهو يشير الى انه يتبنى ولادة ابن أخيه. قال (فمن ليس من جعفر الكذاب بن علي النقي فليس بتقوي) وهو هنا يتحدث عن القبائل المعروفة والاعقاب التي انتشرت ومن الواضح ان الامام المهدي ليس له عقب معروف.

انس بن يعقوب الكتبي

في [الأصول في ذرية البضعة البتول] يقول: [محمّد المهدي: وهو محمّد المهدي بن الحسن العسكري بن علي الهادي الى ان قال : فالإمام المهدي اختفى في سنّ مبكر، والأمر مسلّم بين السنة والشيعه على اختفائه وغياب أخباره وعدم ظهوره، فقد وُلد المهدي بسرّ من رأى في ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين من الهجرة النبوية المباركة، وهو وحيد أبيه، لم يعقب الحسن غيره، وقد أعقبه في آخر حياته] ثمّ يقول: [فالحسن العسكري بن علي الهادي عقبه مسلّم في ابنه محمّد المهدي] ثم يقول (ومن التحاليل السابقة والتي استقصيناها من الكتب المعتمدة التي تؤكد لنا صحّة اختفاء الإمام المهدي في سنّ مبكر وعدم ظهوره، فلم يكن له عقب بالإجماع].

خير الدين الزركلي

حكي عن كتابه (الأعلام) في ترجمة الإمام المهدي المنتظر: «محمّد بن الحسن العسكري الخالص بن عليّ الهادي أبو القاسم، آخر الأنمة الاثني عشر عند الإمامية... ولد في سامراء، ومات أبوه وله من العمر خمس سنين)

حكيمة بنت الجواد

اخرج الطوسي في الغيبة و الكليني عن حكيمة بنت الامام الجواد عليه السلام انها قالت (فإذا هي قد قطعت الصلاة وخرجت فزعة فلقبتها على باب البيت فقالت: بأبي أنت وامي هل تحسبن شيئاً ؟ قالت: نعم، يا عمّة إنني لاجد أمرا شديدا قلت: لاخوف عليك إنشاء الله وأخذت وسادة فألقيتها في وسط البيت وأجلستها عليها وجلست منها حيث تقعد المرأة من المرأة للولادة فقبضت على كفي وغمزت غمزة شديدة ثم أنت أنه وتشهدت ونظرت تحتها فإذا أنا بولي الله صلوات الله عليه متلقيا الارض بمساجده فأخذت بكتفيه فأجلسته في حجري وإذا هو نظيف مفروغ منه فناداني أبو محمد عليه السلام يا عمّة هلمي فأثيني بابني فأثيته به)

داود بن القاسم أبو هاشم الجعفري

اخرج الطوسي في الغيبة عن ابي هاشم الجعفري قال: قال: قلت لابي محمد عليه السلام: جلالتك تمنعني عن مسألتك فتأذن لي في أن أسألك؟ قال: سل، قلت: يا سيدي هل لك ولد؟ قال: نعم، قلت: فان حدث حدث فأين أسأل عنه فقال: بالمدينة.

سبط ابن جوزي

قال في "تذكرة الخواص" عن الإمام المهدي: ((هو مُحَمَّدُ بنِ الحسنِ بنِ عليِّ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عليِّ بنِ موسى الرِّضَا بنِ جعفرِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عليِّ بنِ الحسينِ بنِ عليِّ ابنِ أبي طالبٍ (عليهمُ السَّلَامُ)، وكنيته أبو عبدِ اللهِ، وأبو القاسمِ، وهو الخلفُ الحَجَّةُ، صاحبُ الزَّمَانِ، القائمُ، والمنتظرُ، والتالي، وهو آخرُ الأئمَّةِ))

سهل بن عبد الله البخاري

وَوَلَدَ عليُّ بنُ مُحَمَّدِ النَّوِيِّ (عليه السَّلَامُ) جعفرَ وهو الَّذِي تُسَمِّيهِ الإماميَّةُ جعفرَ الكَذَّابِ، وإنَّما تُسَمِّيهِ الإماميَّةُ بذلك؛ لِإِدْعَائِهِ ميراثَ أخيه الحسنِ (عليه السَّلَامُ) دونَ ابنِهِ القائمِ الحَجَّةِ (عليه السَّلَامُ). لا طَعْنَ في نَسَبِهِ.

صلاح الدين الصفدي

قال الصفدي في الوافي بالوفيات - (ج ٤ / ص ١٦٣) في الحسن العسكري عليه السلام: وأما ابنه محمد الحجة الخلف الذي تدعيه الرافضة، فولد سنة ثمان وخمسين، وقيل ست وخمسين. عاش بعد أبيه سنتين، ومات، عدم ولم يعلم كيف مات، وهم يدعون بقاءه في السرداب من تلك المدة، وأنه صاحب الزمان. ت: المصدق انه لم يمت.

عبد الرحمن بن أحمد بن قوام الدين الدشتي

عبد الرحمن بن أحمد بن قوام الدين الدشتي الجامي الحنفي، المتوفى سنة ٨٩٨ هجرية، قال في كتابه شواهد النبوة: (هو الإمام الثاني عشر، كنيته أبو القاسم، وتلقبه الإمامية بالحجة والقائم والمهدي المنتظر وصاحب الزمان، وهو عندهم خاتم الاثني عشر إماما.... كانت ولادته في سر من رأى في الثالث والعشرين من رمضان سنة ثمان وخمسين ومائتين.

(شواهد النبوة، ص ٤٠٤).

عبد الله بن محمد الشبراوي الشافعي

الشبراوي الشافعي (ت ١١٧١هـ)، صرّح في كتابه (الإتحاف) بولادة الإمام المهدي محمّد بن الحسن العسكري (عليهما السلام) في ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومئتين من الهجرة.

عثمان بن سعيد العمري

الصدوق عن عثمان العمري قال سئل أبو محمد الحسن بن علي عليه السلام وأنا عنده فقيل له: يا بن رسول الله فمن الحجة والامام بعدك؟ فقال: ابني محمد وهو الامام والحجة بعدي.

عز الدين بن الاثير الجزري

١- ابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ)، قال (الكامل في التاريخ) وفيها تُوقَى أبو محمّد العلوي العسكري، وهو أحد الأئمّة الاثني عشر على مذهب الإمامية، وهو والد محمّد الذي يعتقدونه المنتظر». .

(الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٧ص٢٧٤).

علي بن محمد بن الصباغ

قال في الفصول المهمة: ((في ذكر أبي القاسم الحجة، الخلف الصالح، ابن أبي محمد الحسن الخالص، وهو الإمام الثاني عشر، وتأريخ ولادته، ودلائل إمامته، وطرفاً من أخباره، وغيبته، ومدّة قيام دولته الكريمة، وذكر كنيته، ونسبه، وغير ذلك ممّا يتصل به رضي الله عنه وأرضاه))

وقال في كتابه الفصول المهمة في معرفة الأئمة: (ولد أبو القاسم محمد ابن الحجة ابن الحسن الخالص بسر من رأى ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين للهجرة. وأما نسبه أبا وأما فهو أبو القاسم محمد الحجة ابن الحسن الخالص ابن علي الهادي ابن محمد الجواد ابن علي الرضا.

(الفصول المهمة في معرفة الأئمة، بن الصباغ المالكي، ص ٢٨٢).

علي بن محمد العلوي العمري

قال في [المجدي في أنساب الطالبيين: ((ومات أبو محمد عليه السلام)) وولده من نرجس (عليها السلام) معلوم عند خاصة أصحابه وثقات أهله، وسنذكر حال ولادته والأخبار التي سمعناها بذلك، وامتحن المؤمنون بل كافة الناس بغيبته، وشرة جعفر بن علي إلى مال أخيه وحاله فدفع أن يكون له ولد، وأعانه بعض الفراعنة على قبض جوارى أخيه ((

عمر بن مظفر ابن الوردى

قال في (تاريخ ابن الوردي): «ولد محمد بن الحسن الخالص، سنة خمس وخمسين ومئتين».

فخر الدين الرازي

قال في كتابه "الشجرة المباركة في أنساب الطالبيةط (أمَّا الحسنُ العسكريُّ الإمامُ)عليه السلامُ) فَلَهُ ابْنانِ وبنْتانِ: أمَّا الابْنانِ، فأحْدُهُما : صَاحِبُ الرِّمَّانِ(عجل الله فرجه الشريف)، والثَّانِي موسى، دَرَجَ في حِياةِ أبِيهِ. وأمَّا البِنْتانِ: ففاطِمةُ، دَرَجَتْ في حِياةِ أبِيها، وأمُّ مُوسَى دَرَجَتْ أَيْضاً))

مؤمن بن حسن الشبلنجي

في كتابه (نور الأبصار) ذكر اسم الإمام المهدي ونسبه الشريف الطاهر وكنيته وألقابه، في كلام طويل إلى أن قال: «وهو آخر الأئمة الاثني عشر على ما ذهب إليه الإمامية»،

محمد امين البغدادي السويدي

قال في "سَبَائِكِ الدَّهَبِ فِي مَعْرِفَةِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ": ((مُحَمَّدُ الْمَهْدِيِّ: وَكَانَ عَمْرُهُ عِنْدَ وِفَاةِ أَبِيهِ خَمْسَ سِنِينَ، وَكَانَ مَرْبُوعَ الْقَامَةِ، حَسَنَ الْوَجْهِ وَالشَّعْرِ، أَقْنَى الْأَنْفِ، صَبِيحَ الْجَبْهَةِ))

محمد الحسيني اليماني

ذُكِرَ فِي الْمَشَجَرَةِ الَّتِي رَسَمَهَا؛ لِبَيَانِ نَسَبِ أَوْلَادِ أَبِي جَعْفَرَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) [رَوْضَةُ الْأَلْبَابِ لِمَعْرِفَةِ الْأَنْسَابِ] ، وَتَحْتَ أَسْمِ الْإِمَامِ عَلِيِّ النَّقِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْهَادِي (عَلَيْهِ السَّلَامُ) خَمْسَةَ مِنْ الْبَنِينَ وَهُمْ: الْإِمَامُ الْعَسْكَرِيُّ (ع)، الْحُسَيْنُ، مُوسَى، مُحَمَّدٌ، عَلِيٌّ. وَتَحْتَ أَسْمِ الْإِمَامِ الْعَسْكَرِيِّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مَبَاشَرَةً كُتِبَ: (مُحَمَّدُ بْنُ) وَبِإِزَائِهِ: (مَنْتَظَرُ الْإِمَامِيَّةِ)

محمد بن الحسين بن عبد الله الحسيني السمرقندي

محمد بن الحسين بن عبد الله الحسيني السمرقندي المدني، توفي سنة ٩٦٦ هجرية، قال في كتابه تحفة الطالب بعد تعرضه لولادة محمد المهدي بن الحسن العسكري: (ولد يوم الجمعة منتصف شعبان، سنة خمس وخمسين ومائتين، وقيل ولد تاسع شهر ربيع الثاني سنة ثمان وخمسين ومائتين، وقيل ولد ثامن شعبان سنة ست وخمسين ومائتين، وهو الأصح

(تحفة الطالب بمعرفة من ينتسب إلى عبد الله وأبي طالب، السمرقندي، ص ٥٤).

محمد بن احمد الذهبي

قال في كتابه (العبر): «وفيهما - أي: في سنة ٢٥٦ هـ - ولد محمد بن الحسن بن عليّ الهادي بن محمد الجواد بن عليّ الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق العلوي الحسيني، أبو القاسم، الذي تلقّبه الرافضة الخلف الحجة، وتلقّبه بالمهدي والمنتظر، وتلقّبه بصاحب الزمان، وهو خاتمة الاثني عشر».

وقال في تاريخ (دول الإسلام) في ترجمة الإمام الحسن العسكري: وأما ابنه محمد بن الحسن الذي يدعوه الرافضة القائم الخلف الحجة، فولد سنة ثمان وخمسين، وقيل سنة ست وخمسين».

(تاريخ الإسلام، الذهبي، ج ١٩ ص ١١٣).

وقال في (سير أعلام النبلاء): «المنتظر الشريف أبو القاسم محمد بن الحسن العسكري بن عليّ الهادي بن محمد الجواد بن عليّ الرضي بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين عليّ بن الحسين الشهيد ابن الإمام عليّ بن أبي طالب، العلوي الحسيني، خاتمة الاثني عشر سيّداً».

محمد بن طلحة الشافعي

قال في كتابه "مطالب السؤل": ((أبي القاسم مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْخَالِصِ بْنِ عَلِيِّ الْمُتَوَكِّلِ بْنِ الْقَانِعِ بْنِ عَلِيِّ الرَّضَا بْنِ مُوسَى الْكَاطِمِ بْنِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ بْنِ الْحُسَيْنِ الرَّكِيِّ بْنِ عَلِيِّ الْمُرْتَضَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، الْمَهْدِيِّ، الْحُجَّةِ الْخَلْفِ الصَّالِحِ، الْمُنْتَظَرِ (عَلَيْهِمُ السَّلَامُ) وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ))

((وَأَمَّا عُمُرُهُ: فَإِنَّهُ وُلِدَ فِي أَيَّامِ الْمَعْتَمِدِ عَلَى اللَّهِ، خَافَتْ فَاخْتَفَى وَإِلَى الْآنِ، فَلَمْ يُمَكَّنْ ذِكْرُ ذَلِكَ إِذْ مَنْ غَابَ وَإِنْ انْقَطَعَ خَبْرُهُ لَا تُوجِبُ غَيْبَتُهُ وَانْقِطَاعُ خَبْرِهِ الْحُكْمَ بِمَقْدَارِ عَمْرِهِ وَلَا بِانْقِضَاءِ حَيَاتِهِ، وَقَدْرَةَ اللَّهِ وَاسِعَةً وَجَكَمِهِ وَأَلْطَافِهِ بِعِبَادِهِ عَظِيمَةً عَامَّةً، وَلِوَازِمِ عَظَمَاءِ الْعُلَمَاءِ أَنْ يُدْرِكُوا حَقَائِقَ مَقْدُورَاتِهِ وَكُنْهَ قُدْرَتِهِ لَمْ يَجِدُوا إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا، وَلَا نَقَلَ طَرَفٌ تَطَّلَعَهُمْ إِلَيْهِ حَسِيرًا وَحَدَهُ كَلِيلًا، وَأَمَلَى عَلَيْهِمْ لِسَانُ عَجْزِهِمْ عَنِ الْإِحَاطَةِ بِهِ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا.

وليس ببدع ولا مستغرب تعمير بعض عباد الله المخلصين، ولا امتداد عمره إلى حين، فقد مدَّ الله تعالى أعمار جمع كثير من خلقه من أصفياؤه وأولياؤه ومن مطروديه وأعدائه.

محمد بن طولون

قال في كتابه "الأئمة الاثنا عشر" عن الإمام المهدي (عليه السلام): ((كانت ولادته رضي الله عنه يوم الجمعة، منتصف شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، ولما توفِّي أبوه المتقدم ذكره (رضي الله عنهما) كان عمره خمس سنين)).

(الأئمة الاثنا عشر، بن طولون، الفصل الخاص بالحجة المهدي، ص ١١٧).

محمد بن عثمان العمري

المفيد في الارشاد عن حمدان القلانسي قال: قلت لابي عمرو العمري رحمة الله عليه، قد مضى أبو محمد؟ فقال لي: قد مضى ولكن قد خلف فيكم من رقبته مثل هذه وأشار بيده.

الصدوق في كمال الدين عن عبد الله بن جعفر الحميري قال: «قلت لمحمد بن عثمان العمري: أخبرني عن صاحب هذا الأمر هل رأيتَه؟ قال: نعم، وله رقبه مثل ذي، وأشار بيده إلى عنقه»

محمد بن علي بن بلال

الكليني في الكافي عن محمد بن علي بن بلال قال: «خرج إليّ من أبي محمد قبل مضيه بسنتين يخبرني بالخلف من بعده، ثمّ خرج إليّ من قبل مضيه بثلاثة أيّام يخبرني بالخلف من بعده»

محمد بن علي، المعروف بابن عربي

محيي الدين محمد بن علي، المعروف بابن عربي الطائي الأندلسي، المتوفى سنة 638 هجرية، حيث قال في الباب السادس والستين وثلاثمائة من الفتوحات المكية: (واعلموا أنه لا بد من خروج المهدي(ع) لكن لا يخرج حتى تمتلئ الأرض جوراً وظلماً فيملأها قسطاً وعدلاً، ولو لم يكن من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله تعالى ذلك اليوم حتى يلي ذلك الخليفة، وهو من عترة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ولد فاطمة(رض)، جده الحسين بن علي بن أبي طالب، ووالده الحسن العسكري ابن الإمام علي النقي)

(هذه العبارة قد حذفت من كتاب الفتوحات المكية المتداول، لكن نقلها عبد الوهاب الشعراني في ج ٢ من كتاب اليواقيت والجواهر، و الصبان الشافعي في إسعاف الراغبين المطبوع في هامش نور الأبصار.)

قال الشَّعْرَانِيُّ الشَّافِعِيُّ فِي "البِوَاقِيَّتِ وَالجِوَاهِرِ" ، نَقَلَ عَنْهُ ((وَهُوَ مِنْ عَتْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ))، مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (عَلَيْهَا السَّلَامُ)، وَجَدُّهُ الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَوَالِدُهُ الحَسَنُ العَسْكَرِيُّ ابْنُ الإِمَامِ عَلِيِّ النَّقِيِّ ((

محمد بن يوسف بن محمد الكنجي

أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد الكنجي الشافعي، المتوفى سنة ٦٥٨ هجرية، قال في الباب الثامن من الأبواب التي ألحقها بأبواب الفضائل من كتابه كفاية الطالب بعد ذكر الأئمة من ولد أمير المؤمنين (ع) وهو يتحدث عن الإمام الحسن العسكري (ع): (ودفن في داره بسر من رأى في البيت الذي دفن فيه أبوه، وخلف ابنه وهو الإمام المنتظر صلوات الله عليه).

(كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب، الكنجي الشافعي، ص ٣١٢).

محمد سراج الدين الرفاعي

أبو المعالي محمد سراج الدين الرفاعي، المتوفى سنة ٨٨٥ هجرية، ذكر في كتابه صحاح الأخبار في نسب السادة الفاطمية الأخيار بعد أن تحدث عن الإمام العسكري (ع): (فالحسن العسكري أعقب صاحب السرداب الحجة المنتظر ولي الله الإمام محمد المهدي).

(صحاح الأخبار في نسب السادة الفاطمية الأخيار، الرفاعي، ص ٥٥).

محمد ويس الحيدري

قال في (الدرر البهية في الأنساب الحيدرية والأويسية) في بيان أولاد الإمام الهادي(عليه السلام): «أعقب خمسة أولاد: محمّد وجعفر والحسين والإمام الحسن العسكري وعائشة، فالحسن العسكري أعقب محمّد المهدي صاحب السرداب».

ثم قال «الإمام الحسن العسكري: ولد بالمدينة سنة ٢٣١هـ، وتوفيّ بسامراء سنة ٢٦٠هـ، الإمام محمّد المهدي: لم يُذكر له ذرية ولا أولاد له أبداً».

ثم علّق في هامش العبارة الأخيرة بما هذا نصّه: «ولد في النصف من شعبان سنة ٢٥٥هـ، وأمّه نرجس، وُصِفَ فقالوا عنه: ناصع اللون، واضح الجبين، أبلج الحاجب، مسنون الخد، أفنى الأنف، أشم، أروع، كأنه غصن بان، وكأنّ غرته كوكب دري، في خده الأيمن خال كأنه فتات مسك على بياض الفضة، وله وفرة سمحاء تطالع شحمة أذنه، ما رأت العيون أقصد منه، ولا أكثر حسناً وسكينةً وحياءً».

موسى بن جعفر البغدادي

الصدوق في كمال الدين عن موسى بن جعفر البغدادي انه قال: قال: خرج من أبي محمد عليه السلام توقيع: زعموا أنهم يريدون قتلي ليقطعوا نسلي وقد كذب الله قولهم والحمد لله.

الصدوق في كمال الدين عن موسى بن جعفر البغدادي قال: سمعت أبا محمد الحسن بن علي عليهما السلام يقول: أما إن لولدي غيبة يرتاب فيها الناس إلا من عصمه الله عزوجل.

ياقوت بن عبد الله الحموي

أبو عبد الله، ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، صاحب كتاب معجم البلدان، المتوفى سنة ٦٢٦ هجرية، حيث قال في كتابه عند ذكره لمدينة عسكر سامراء: (وأما الحسن-أي العسكري- فمات بسامرا أيضا سنة ٢٦٠ ودفنا -أي العسكري ووالده الهادي- بسامرا وقبورهما مشهورة هناك. ولولدهما المنتظر هناك مشاهد معروفة

(معجم البلدان، ج ٦ ص ٣).

يحيى بن سلامة

يحيى بن سلامة بن حسين بن أبي محمد عبد الله الديار بكرى الحصكفي، المتوفى سنة ٥٥٣ هجرية، حيث ذكر ولادة المهدي(عج) وغيبته في قصيدة طويلة جاء فيها:

والحسن التالي وبتلو تلوه

محمد بن الحسن المقتد

(نقل الأبيات المتقدمة ابن كثير في البداية والنهاية: ٢٩٧/١٢).

مسألة: بطلان الولاية التكوينية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

لقد أوضحت الحقب والقرون السابقة ان الاستدلال الاستنباطي الاستنتاجي المنطقي الذي هو عمدة الفقه الاصولي لا ينجح كثيرا في بلوغ الحقيقة الشرعية، لذلك لجأت ومنذ سنوات عدة الى الاستدلال الاستقرائي التجريبي كمعتمد في الفقه العرضي الذي اعتمده، ولا ريب ان الحقيقة الاستقرائية اقوى بكثير من الحقيقة الاستنباطية اذ ان الاستقراء يشتمل على الاستنباط زائدا التأكيد والتبيان وهي أمور مهمة لرسوخ الحقيقة. وهذه الحقيقة ليست فقط طرحا نظريا بخصوص قوة الاستدلال الاستقرائي بل هي نتيجة خبرة في البحث الاستدلالي.

انني ادعو الباحثين والمجتهدين الشرعيين الى التقليل من الاستدلال الاستنباطي واعتماد الاستدلال الاستقرائي فانه إضافة الى علميته وحقائقيته ورسوخه، فانه أيضا يحقق يقينا وقناعة لا تتحقق في الفقه الاستنباطي ويجنب البحث الفقهي الظن كما هو واضح. ومسألة ان الاثبات سيكون عزيزا وان كثيرا من الأمور التي تعتبر مشهورة او مسلمة ستصبح بلا

دليل وظنا هذا لا يدعو الى ترك طريق الحق والحقيقة، بل يدعو الى التمسك به أكثر للتخلص من الفرضيات الظنية والحشوية والظاهرية التي اضررت بعلوم الشريعة.

وهذه رسالة مختصرة في بيان الأدلة الاستقرائية على بطلان الولاية التكوينية. ويكفي في ابطال القول بالولاية التكوينية آيتان من كتاب الله تعالى هما نص في بطلانها:

قال الله تعالى (قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ [الأعراف/١٨٨]

وقال الله تعالى (أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ [الأعراف/٥٤]

ومن القطعيات المحكمة ان الحكم لله والخلق لله والامر لله والملك لله، والولاية التكوينية تخالف ذلك، وكل نص ظاهره خلاف ذلك فهو متشابه يجب ان يؤول وحمل على المحكم واما حمله على ظاهره فهو ظاهرية حشوية باطلة. وان ما يفعله البعض من ظاهرية وحشوية في التعامل مع ظواهر آيات التمكين المستدل بها على الولاية التكوينية يشبه تعامل الحشوية الظاهرية مع ظواهر آيات معاصي الأنبياء وظواهر آيات التشبيه لله تعالى. فالكل يقع في خانة الظاهرية الحشوية.

انا اقولها بصراحة ووضوح؛ ان القول بالولاية التكوينية ظاهرية حشوية. وهذا ما سيتبين بجلاء.

المشكلة

ان فرضية الولاية التكوينية وتبني البعض لها رغم بطلانها الواضح بل الصارخ نتج عن منهجية الفقه الاصولي المتتبع للدلالة اللفظية وغير المراعي لمقاصد وغايات الشريعة. بل يمكن القول ان القول بالولاية التكوينية غفلة واضحة ان نصوص قرآنية كثيرة جدا لا توافقه، ومن لا يرى مخالفة الولاية التكوينية للقران فلا بد من مراجعة استقرانه للمعاني القرآنية. ان القران من اوله الى اخره يدعو الى حقيقة واحدة وهي ان الامر كله لله لا يشاركه فيه احد، ولذلك فكل صفة تعطى لأحد من خلقه وهي لله فهي في الواقع ظاهرية صورية وليست حقيقة، فالمالك هو الله والولي هو الله والوكيل هو الله والمحيط هو الله والخالق هو الله والمحيي هو الله والمميت هو الله، وكل فعل وصف لله به نفسه لا يشاركه به غيره ولا يحتاج الى غيره فالله غني عن العباد. ولا ريب ان الولاية التكوينية خلاف أصول الغنى والتفرد بالملك. ولو قلنا ان أصول التوحيد كلها تخالف الولاية التكوينية لكان صحيحا، وانما دعا من يقول بها هو المنهج الاصولي اللفظي الظاهري، واعتماد الظن والفهم الظني، والذي يصير أحيانا حشويا بالجمود على ظواهر نصوص تخالف أصول الشريعة وروح القران. ان مشكلة الولاية التكوينية ليست مشكلة بحث جزئي وانما مشكلة منهج وطريقة استدلال، وهذا ما دعاني الى مناقشتها هنا عسى ان يتنبه البعض الى بؤس وسقامة المنهج الاصولي الظني.

الأساس

رغم ان بطلان الولاية التكوينية لبشر واضحة جدا في وجدان كل مسلم الا ان من يجعلها امرا مطروحا للنقاش هو أسس الاستدلال عليها المنطلق في الفقه الاصولي من الفرضية العقلية كأساس للاستدلال. فيقول في تأصيل كل مسألة: (هل هو ممكن عقلا؟) وهنا يقول: ان الله على كل شيء قدير فيمكن ان يعطي تصرفا تكوينيا لاحد من خلقه. وهذا وفق العلم والحقيقة باطل، اذ ان الفرضية العقلية تصح في نظام ليس فيه مبادئ حاكمة وممانعة وليس

الامر مجرد أدلة نصية مقامية وانما معارف مقومة للدين، فان القرآن صريح وبشكل دائم ان الولاية التكوينية لله وحده وممتنعة لغيره، واثباتها بها لغيره لا يتوافق مع روح القرآن ودستوره. ومن هنا يكون من الواجب اعتماد الفرضية القرآنية كأساس ومنطلق في تأصيل المسائل وهذا هو منهج الفقه العرضي. فالانطلاق من الفرضية القرآنية، وان المعرفة القرآنية هو الأساس لكل فرض وليس العقل هو أساس التأصيل الواقعي والعلمي. فالإمكان التأصيلي والقاعدة الاصلية هو الإمكان القرآني وليس الإمكان العقلي.

الشبهة

ان القول بالولاية التكوينية للأولياء واضح البطلان في وجدان كل مسلم وأوضح منه بطلان اثبات الولاية التشريعية لهم صلوات الله عليهم. وانما دخلت الشبهة على من قال لأمرين:

الأول: الايات التي دلت على تصرف بعض الاولياء من انبياء وغيرهم في الكون كعيسى عليه السلام وسليمان عليه السلام وبعض أصحابه.

الثاني: العصمة وإطلاق امر الطاعة والعلم بان الملك لا يلازم النبي دوما وليس متجسدا فيه فيلزم من ذلك ان يكون له ولاية على التشريع.

وساعد هذه الشبهة امران اخران:

الأول: ايكال بعض الاعمال التي نسبها الله تعالى لنفسه الى بعض ملائكته كالإمامة والهيبة والتدبير.

الثاني: روايات دالة على الولاية التكوينية.

لكن ستعرف مفصلا ان المعجزات هي من صنع الله والاولياء محال لها وليسوا صانعين. فتلك الأمور من فعل الله ومن صنع الله وانما اجراها على يد من اجراها من دون صنع لهم فيها، كما ان هذه الايات معلومة عند كل مسلم فلم لا يفهم منها ذلك ولم يحرك فيهم شيئا من هذا المعنى؟ وذلك لحقيقة ان تفرد الله تعالى بالخلق والامر والحكم والملك مانع من تلك الأفكار. والله غني عن العباد فلا يمكن حمل أيا من تلك المعاني على واسطة او سبب حقيقي

بل هي محال وظروف ومناسبات اقترانيه ظاهرية. فالآيات بما فيها اعمال الملائكة متشابهة وهي عمدة ادلتهم.

واما الروايات فهي خلاف الثابت المعلوم من محكم القرآن فلا يصح العمل بها. فتكون من المتشابه الصدوري.

سلطان العلم

قد يقال ان من الحقائق بخصوص تحقق المشيئة ان الله تعالى سبب الأسباب وأجرى الأسباب على ايد خلق من خلقه لتعالیه سبحانه. فتنتهي مسألة تدخل مخلوق في تحقق المشيئة انه من باب السبب واعمال العلم لإنتاج المنتج لا أكثر فكما ان العالم الوضعي يستعمل علمه لتحقيق النتيجة فهكذا الخلاق التي علمت الأسباب فإنها تعمل تلك الأسباب لتنتج مسبباتها. الا ان هذا القول مع انه ادنى مستويات تبنيات القائلين بالولاية التكوينية ليس تاما فرغم واقعية وحقيقة الواقع ونتائج العلم الا ان العلاقات هذه ليست حقائقية وانما ظاهرية، فالأطراف حقيقية والاقتران حقيقي الا ان العلية والسببية ظاهرية بل العلة والمسبب هو الله تعالى. فكل ما نسب الى خلق من فعل من أفعال الله تعالى فهو في الواقع من باب المحل والظرف والمناسب ولا علية ولا سببية حقيقية وان كان في الظاهر سببا وعلة. والتعليم سواء كان لتمام العلة او جزء منها فهو من تعليم الله للإنسان تلك المناسبات والاقترانات واما حقيقة العلية والسببية ففي كل جزء العلة والسبب هو امر الله تعالى وجودا ويجادا واستمرار وظهورا وعدما وتغيرا وتحولا. فالفعل كله من الله تعالى وانما هناك حالة اقتران ظاهرية تصحح النسبة اللفظية لا أكثر وهذا يشمل فعل الملائكة. أي انها حالات اقتران احوالي تصحح الاسناد.

مخاطر القول بالولاية التكوينية

القائلون بالولاية التكوينية يتفقون على امر ويختلفون في اخر. فهم يتفقون ان الولاية التكوينية للأولياء من انبياء او اوصياء عليهم السلام لا تكون بالاستقلال بل هي باذن الله وتمكينه واقداره. ويختلفون في ان هذه الولاية هل تشمل اليجاد ام لا؟ فيعض قالوا انها تشمل واخرون قالوا لا تشمل. والقول بالإيجاد خطر جدا.

وهناك مسألة أخرى ليست كلماتهم واضحة فيها وهي ان الاقدار والتمكين هل هو على نحو امتلاك العلة التامة ام على نحو امتلاك العلة الناقصة فيبقون في احتياج الى اذنه، والأول معناه ان الله مكنهم من الولاية وصاروا مقتدرين عليها كليا، وهذا هو التفويض وهو شكل من اشكال الاستقلال بل يشار اليه أحيانا (بالاستقلال بالإدارة) وهو ممنوع قطعاً بل وبحقق النسبة الحقيقية بل والاستقلالية وهو خطر جدا ايضا. واما التمكن مع دوام الاحتياج الى التمام بإذن فهذا لا يبلغ تحقيق النسبة الحقيقية للفعل كالأول.

كما ان هناك امرا اخر، وهو اللجوء، فان القول بالولاية التكوينية يصحح اللجوء الى الولي ودعائه وطلب الحاجات منه وهذا امر في غاية الخطورة وخصوصا مع اعتقاد الولاية التكوينية. ولربما من يدافع عن الولاية التكوينية يساهم بشعور او من دون شعور في ذلك.

الولاية

لله تعالى اسمان عظيمان أحدهما وجه للأخر هما (الاله) و (الرب)، وفي الحقيقة هما متداخلان في مفهوميهما قال الله تعالى (وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ [المؤمنون/٩١] والخلق من الربوبية. وانما يختلفان في جهة الملاحظة، فالإله متمحور حول الذات والبعد والرب متمحور حول الفعل والقرب، لذلك فالله تعالى بعيد قريب. والربوبية لها شكلان او مجالان واضحان الربوبية التكوينية واساسها الخلق، والربوبية الاعتبارية واساسها الملك. فالله خالق ومالك لما خلق. والولاية هي في جوهرها الربوبية الاعتبارية أي الملك وحق التصرف والرعاية والتربية، بل في الواقع الولاية والملك هي جوهر الربوبية، لان الخلق والتقدير هو يتداخل مع شؤون الالهية.

والتكوينية والاعتباريات كلها أمور خارجية أي تغير او تحول فيها يحتاج الى خلق وانشاء وابداع ومن هنا يمتنع القول بالولاية لغير الله تعالى. فسواء كان الفعل تكويني او اعتباري فانه يشتمل على إيجاد وصنع وابداع، وترتيب الموجودات نوع من الابداع والابداع لان للمكان قيمة وهنا ابداع قيم مكانية. ان فهم قيمة المكان يؤدي الى فهم انه لا يمكن ان تكون اية ولاية من أي نوع لغير الله تعالى. وهذا الامر الذي ربما يخفى عن من يرى امكان إعطاء ولاية لغير الله تعالى، وعلى هذا فان الولايات النصية في القران هي صورية بل الولي هو الله كما قال تعالى (أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ فَإِنَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ). ولربما جوز البعض امكان الولاية التكوينية لغير الله تعالى من جهة الإمكان العقلي وهذا باطل فان القران استدلل بالعقل على امتناع ان تكون لغير الله تعالى ولاية تكوينية وقد تقدم قوله تعالى (وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ [المؤمنون/٩١] ومثله قوله تعالى (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا [الأنبياء/٢٢] وهو مفسر بما قبله وهو إشارة الى الربوبية في الالهية.

لقد استدلت للولاية التكوينية لغير الله تعالى بالآية والرواية والعقل، والاية منشابه والرواية ظن والعقل يمنع ذلك، كما ان حجية الحكم العقل الصريح في الشريعة ثابتة فيكون حاكما.

التمكين

لاجل ضبط المفاهيم لا بد من تبين كون موضوع البحث هل هو علمي ام فلسفي، وإذا كان علميا هل هو شرعي تعبدى ام عقلائي عرفي. والتصوير الإجمالي للولاية التكوينية يشير الى كونها امرا عقلائيا عرفيا اذ ان جوهر تلك التصورات هو تمكين التصرف في التكوينية. وقد عرفت وبما لا يحتاج الى مزيد ان كل حالات التمكين لاي مخلوق هي في الواقع ظاهرية وانما الفعل والقدرة الحقيقة هي لله تعالى، وهذا طبعا لا يبطل الاختيار والاستطاعة ولا يحول أفعال العباد الى الجبر، الا انه يجعل من الاختيار والإرادة والتمكين والاستطاعة مناسبات وظروف ومحال لأمر الله وفعله وقدرته. ان هذا الفهم الفلسفي للإرادة والاستطاعة والاختيار هو الحق الذي لا غبار عليه والذي محل الكلام فيه موضع اخر. وهنا امران مهمان:

الأول: ان للتمكين درجتين من التجلي؛ التجلي الأصغر وهو ما يتحقق عند العقلاء والعرف بشكل طبيعي في سلطة العلم والتجلي الأكبر وهو ما تحقق عند الملائكة والأنبياء عليهم السلام بشكل المعجزة.

الثاني: ان التمكين وان كان امرا عرفيا ويدخل في علوم الدين الا ان تعريفه فلسفي، يرجع الى أبحاث الإرادة والمشيئة والخلق والقدرة. وقد اشرت الى ذلك.

ومن المفيد الإشارة الى ان الاخبار الشرعية التعبدية في القرآن والسنة عن الأمور التكوينية هو في واقعه علوم مستقبلية وليست أمورا لا علمية، اذ كل شيء في الكون يخضع للعلم. الا ان العلم المعاصر قد يعجز او يقصر عن تفسير الظاهرة. فالأخبار القرآنية هي ظواهر علمية مفسرة بالعلم لكن يعجز العلم الحاصل للبشر عن تفسيرها، وسياتي يوم يستطيع تفسيرها والانكشاف الأكبر سيكون في الآخرة. هذه فرضيتي عن الغيبات التعبدية الشرعية، ومعجزات الانبياء هي منها. واما المعنى العرفي العلمي للمعجزة فهو ظاهرة التحكم العلمي بالأشياء وأوضح صور هذا التحكم غير الاعجازي هو التحكم عن بعد بالمركبات والطائرات فإنها في الواقع تدخل في مفهوم الولاية التكوينية التي يقول بها قائلها.

اذ ان جوهر الولاية التكوينية هو انقياد الشيء للأمر. وبهذا المعنى انه يمكن تفسير المعجزة علميا الا انه تفسير مستقبلي.

ومن هنا يتبين ان بحث الولاية التكوينية ليس من الأبحاث الأساسية في علوم الشرعية بل هو بحث فلسفي وسببه هو اخبار القرآن عن وقوع حالات التجلي الكبرى للتمكين والا لو تركنا مع التمكين الأصغر أي سلطنة العلم لما اثير هذا البحث.

ومن الواضح ان اخبار القرآن عن التمكين غير العادي لا يجعله علما شرعيا، كما ان اخبار القرآن عنه لا يجعله موضوعا شرعيا، وانما جاءت حالات التمكين في ضمن الحجج والبراهين للأنبياء عليهم السلام وضمن بيان عمل الملائكة، ولا يتوقف عليها اعتقاد واجب ولا تكليف شرعي. كما ان الله تعالى غني عنها وغير محتاج اليها، فليست هي أسبابا ولا وسائل، كما ان التمكين ظاهري وليس حقيقيا فالقدرة والفعل والأمر كله لله تعالى، وأكد ان هذه الظاهرية الصورية لا تعني سلب الاستطاعة على الاختيار وعلى الفعل، بل تعني ان كل هذه النسب هي محال وظروف واقترانات. كما ان الظاهرية هنا لا تعني عدم الواقعية بل هي واقعية الا انها صورية وليست حقيقية. فنحن في حقيقة الأمر لا نملك الأشياء ولا نقدر عليها وانما نقترن بها ونتجاوز معها باختياراتنا فتنسب اليها اننا مالكون وفاعلون وقادرون، بل المالك هو الله والصانع هو الله. ولا يقال ان ذلك يعني نسبة تلك الأمور لله ومنه الشريعة فان الاختيار منا له أساس في النسبة، وصناعة الله لها وتوفرها كأطراف للاختيار يخرجها عن كونها صادرة عن الله تعالى بل هي عنا. ففرق بين ان تكون مواد مصنوعة جاهزة للاختيار الحر وبين مواد مصنوعة مختارة ومجبر انت على اختيارها. قال الله تعالى (أَيُّمَّا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (٧٨) مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا [النساء/٧٨، ٧٩]

الولاية التكوينية بحث قرآني

كما اشترت مرار ان مظاهر واشارات التمكين جاءت في القران، والبعض اشتبه عليه وجعلها تمكينا حقيقا في التصرف وأنها ولاية تكوينية، بينما هي في الواقع اجراء فعل الله تعالى على ايدي عباد له.

اذن فالخلاف بين المثبتين والمانعين خلاف دلالي لأصول قرآنية. والايمان بما أخبر به القران من حالات حصلت للأنبياء وغير الأنبياء كاف في مجاله سواء اعتقد بالدلالة الحققة بانها تمكين صوري وان الصنع من الله تعالى حقيقة او انها مجرد اجراء لصنع الله على ايدي عباده او اعتقد بالدلالة الخاطئة بانها تمكين حقيقي وولاية تكوينية.

نعم هنا بحث اخر وهو ثبوت الولاية التكوينية للأوصياء عليهم السلام وحصول حالات منها لهم، وهذا الامر يعود أيضا الى ما قلنا من انه بحث دلالي في السنة، فان ثبت نقل فهو من الاقتران والمناسبة والمحل والظرفية وليس من التمكين الحقيقي ولا الولاية التكوينية. والقول باختصاص المعجزة بالأنبياء لا وجه له بل ان الله تعالى يجريها في كل زمن يثبت آياته ودلائله وان لم يكن نبي.

الولاية التكوينية من المتشابه القرآني

لا ريب ان القول بالولاية التكوينية باطل والقول ان القران والسنة يدلان عليها باطل أيضا وهو من نتائج الفقه الاصولي، بل يمتنع دلالة القران او السنة عليها، وكل نقل جاء ظاهره ذلك فهو متشابه.

ومع ذلك فلا بد من التأكيد ان الولاية التكوينية ليست حقيقة قرآنية بل هي امر عرفي عقلاني تعرف تعريفا فلسفيا وتستمد تمظهرها بحسب المستدلين عليها بايات قرآنية. وكون البعض فهمها او أثبتها من القران بدلالات خاطئة ليس حجة بان تكون حقيقة قرآنية. فقولنا ان الولاية التكوينية بحث قرآني، أي انها تبحث من حيث دلالة القران عليها ام لا، بمعنى إزالة الشبهة عن يحتج بالقران عليها لا ان لها أصلا قرآنيا. وهذه أكبر مشكلة توجه الاحتجاج بالمتشابه وتوجه من يحتاج معهم.

التكليف تجاه الاعتقاد بالولاية التكوينية

لا بد من التأكيد ان الايمان بولاية التكوينية للأنبياء او الاوصياء او عدم الايمان بها ليس من مهمات العقائد ولا من اساسيات الدين، وانما كما بينت هو من أبواب البحث الدلالي في النقل القرآني والسني. وفي الواقع هو بحثي فلسفي أكثر من كونه علميا وورود اشارات له في القران والسنة لا يجعله علما.

وبعد كون القضية قرآنية لا يصح ان تكون مذهبية ومميزة للمذاهب، بل في الواقع بحث ثبوت الولاية التكوينية هو بحث قرآني دلالي، بمعنى انه من مهمات المفسرين بعيد كلامي فلسفي، واقحامها في ساحة الايمان واسسه لا وجه له. وهكذا ينبغي التعامل في كل تفرع دلالي فلا يجوز ان تجعل التصورات الدلالية غير الاتفاقية أساسا للتمذهب. كيف وهي متشابهة؟ كيف وجل اهل القرآن لا يقولون بها؟ انني أخشى ان من ينتهج هذا النهج يقع ضمن من يصفه الله تعالى بمتبع المتشابه. ان القران بين وواضح وليس بيانه في عباراته فقط بل

في بياناته فانه يكرر ويعيد ويؤكد مما لا يدع لاحد اشتباها، حتى يمكننا القول ان كل خلاف على معنى قراني فانه أصله سوء فهم وليس لاحتمال دلالي، وعلى هذا المنهج قد عملت مجموعة تفاسير غير احتمالية. ويمكننا القول ان القول بدلالة القران على الولاية التكوينية من سوء الفهم. ولو ان القائلين بها اعتمدوا الاستقراء لمعاني القران بخصوص الولاية التكوينية والتشريعية وصراحة القران باختصاص الله تعالى بهما لما طرح هكذا موضوع.

شبهة الولاية التشريعية

ان القران صريح بان التشريع وامر الشريعة وامر الدين والحكم كله لله تعالى وان النبي انما مبلغ وان الوصي انما هو مبين للقران والسنة. وكل كلام خلاف ذلك لا مجال له وكل نقل مخالف لذلك لا يصح وهو متشابه يحمل على ما قلت. فالتشريع لا يكون الا من الله تعالى ولا يكون الا وحيا. ان ما يثبت انه دين وشريعة من فعل النبي غير القران والسنة الحاكية عن الوحي هو انما تطبيق وتسديد وهذه الصفة المميزة للنبي عن باقي البشر وان كان هذا الفعل في امر حياتي بسيط جدا. ولا يشترط هذا بالعصمة المطلقة ولا يتوقف عليها وانما هو تسديد. والمنع واضح بان النبي صلى الله عليه واله يتصرف من دون امر قراني كما ان المنع واضح انه ينسب للتشريعة ما لا يعلم من الوحي انه دين الله تعالى. ان السنة في أحد جوانبها المهمة تطبيق عملي لأصول القران، فتطبيق النبي بعلمه للأمر القراني هو بيان وشرح وما دام ضمن الحكم القراني وحدوده فالنبي يعلم انه من الشريعة. وفي الواقع الأمور التي ليس فيها وحي قراني او سني يكون النبي مطبقا لما يعلم من الوحي، فيطبق العام على الافراد وان كانت تلك الافراد عاما لغيرها فيتولد حكم سني من حكم قراني وهذا التطبيق حق وصدق بتسديد.

ان شبهة الولاية التشريعية المخالفة للقران مصدرها روايات ظنية لا يصح العمل بها. كما ان مما ساعد على ذلك هو القول بعصمة النبي وطاعته المطلقة وفيه ان النبي مطبق لما يعلم من الشريعة، ففي الحالة التي يكون ممثلا هو يكون متصرفا من نفسه بتطبيق وامثال لما علم من التشريع. واما في التشريع فانه يتلقاه عن الله تعالى ولا يتطلب ان تكون حياة النبي كلها بيانا تشريعيًا بل منها بيان تطبيقي. والقسم الأخير أي (البيان التطبيقي) هو من صفات الوصي أيضا الذي ليس له البيان التشريعي. وبعبارة ثانية ان تصرفات النبي صلى الله عليه واله وسنته تنقسم الى سنة تشريعية وهي ما يكون عن الوحي وسنة تطبيقية وهي ما يكون تطبيقا للوحي وهي من فعل رسول الله صلى الله عليه واله مستقلا كتمثل. فالنبي اما مبلغ للوحي وفعله هنا شريعة تشريع او مطبق للوحي وفعله شريعة تطبيق وليس تشريعا. فسنة النبي كلها شريعة وكلها بيان الا ان منها تشريعية تكون عن الوحي او تطبيقية تكون من فعل النبي من دون وحي.

فرضيات الولاية التكوينية

فرضية: التصرف المجمل

قيل: الولاية التكوينية هي التصرف في الكون بإذن الله وإرادته.

فالمعنى ان التصرف مطلق يشمل الابداع والايجاد والكون مطلق اشياءه، فهذا التعريف من أوسع التعريفات.

أقول قبل كل كلام لا يجوز نسب التصرف الانشائي والابداعي لغير الله تعالى لاختصاصه بالخلق بل التصرف الترتيبي لما هو موجود لما عرفت ان الترتيب والاعتبار يشتمل خلقا وابداعا. واما عبارة في الكون يعني أشياء الكون، أي جميع أشياء الكون فهو ممنوع لامتناع هكذا ولاية محيطة بالكون من قبل غيره تعالى.

واما عبارة اذن الله تعالى و ارادته، فلا يصح لان إرادة الله تعالى بالاستقراء القرآني تعني رضاه، ومن الواضح ان القائلين بالولاية التكوينية يعمونها الا ان يقصد الولاية التكوينية المرضية، ومن هنا يكون قيد بإذن الله تعالى وحده تاما لان اذن الله تعالى يعني المشيئة.

ولا يقال اذا كان الحدوث بالإذن والمشئنة وهو عام فأى امتياز للولي التكويني، فإنه يقال ان الامتياز ليس في كونه ادنا خاصا وانما الامتياز في قدرة التصرف.

ولكن عرفت ان المعارف القرآنية تمنع من تحقق هذا الاذن، منها بالصريح بان تلك التصرفات المقصودة مختصة بالله تعالى ومنها بالتضمن والاستدلال العقلي بانها خلاف التفرد بأمر تلزم منها. ولا يقال ان العصمة ستجعل الولي واسطة فيض وسبب من الأسباب ففيه انه لا شاهد لذلك مطلقا من القرآن، وما أشار اليه القرآن من اعمال الملائكة هو امر غيبي لا يمكن القياس عليه ولا يمكن تفسيره بصورة عقلية مبسطة، بل توكيل الملائكة ينبغي ان يحمل على ما لا يتعارض مع تفرد الله تعالى بالأمر والملك. فلا بد من حمل جميع تلك العبارات على ان تلك الخلائق من انبياء وملائكة ونحوها هو محال ومواضع لأجراء امر الله وصنعه وابداعه. وليس لهم امر ولا صنع ولا ابداع ولا إيجاد.

فرضية: التصرف المطلق

قيل: الولي هو المتصرف، وإذا كان متعلق التصرف أمورا ترتبط بعالم التشريع فإنها تطلق على الولاية التشريعية، وإذا كان متعلق التصرف أمورا ترتبط بالكون وعالم الوجود كالأحياء والاماتة والقبض والبسط والابجاد والخلق والمنع فإنها يطلق عليها ولاية تكوينية.

أقول ستعرف ان الولاية التشريعية بكل تصوراتها الموجودة واضحة البطلان. واما الولاية التكوينية بمعنى الابداع فممنوعة تماما كما بينت. وما دل على الخلق او الاماتة ونحوها هو من مواضع تحقيق الامر بان يكون الولي موضعا لتحقيق امر الله وصنعه وليس له صنع ولا امر، والسببية والخصوصية انما هي بفعل الله تعالى فيكون الاقتران والتجاور بين الأطراف هو الواقع وهو الحقيقة وليس تسلط موجود على اخر تسلطا تكوينيا لأنه مشتمل على الانشاء والابداع الحقيقي وهو ممتنع لغير الله.

فرضية: الاحداث

الولاية التكوينية لغة هي: التمكن من الإحداث في الكون والتسلط عليه.

الاحداث هنا يشمل التغيير ويشمل أيضا الایجاد، سواء بمعناه اللغوي او الشرعي فالایجاد عن العدم متضمن وعرفت بطلان ذلك. وكون المعنى لغوي ذلك ليس ظاهرا، فالمركب اللغوي من الكلمتين، ولا يبدو ان الولاية تعني التمكن لغة بل هي السلطة والملك، والممكن بحق المخلوق في التكوينيات هو الایجاد والترتيب، فالولاية التكوينية لغة – باعتبار المركب- هي ملك او سلطة الایجاد والترتيب التكويني، وهذا المعنى غريب جدا عن وجدان الموحد. ولا حول ولا قوة الله بالله تعالى. ولذلك لا تجد فهما عرفيا لها في النفوس.

فرضية: خرق نواميس الطبيعة والتسلط

قيل: أنها القدرة على خرق نواميس الطبيعة - والتسلط على الظواهر الكونية، وما يتعلق بعالم الوجود، كالأحياء والإماتة، والقبض والبسط، والإيجاد والخلق والمنع ونحو ذلك. والولاية التشريعية هي: القدرة والتصرف في أمور تتعلق بعالم التشريع والقانون كالحلال والحرام، والواجب والمباح، والأحكام في الصحة والبطلان ونحو ذلك.

أقول من الغريب ان يصدر هذا الكلام من موحد قارئ للقرآن، فانه كلام مخيف جدا تقشعر منه الابدان. ان هذا التعريف باطل قطعاً، وعرفت ما فيه، ولا يسببه الا العمل بمتشابه القرآن، ولا يمكن نسبة هكذا أفعال لغير الله تعالى باي نحو كان، وانما تحمل ظواهر

النصوص على مجرد انها المناسبة والمورد والمحل لتلك الأمور واما تلك الأفعال فحقيقة هي لله تعالى.

فرضية: التفويض

فرضية: الولاية التكوينية تفويض بعض القدرات التكوينية لبعض عباده.

أقول بطلان هذا القول لا يحتاج الى بيان بعد ما مر. ومخالفته لصريح القران لا يحتاج الى كلام.

فرضية: الخضوع والسيطرة

فرضية: انها خلافة تكوينية تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرات هذا الكون.
أقول يبين مما تقدم ان القول مخالف جدا لبيانات قرآنية. كما انه يصطدم بأصول التفرد.

فرضية: ولاية ايجادية

فرضية: ولايتهم على المخلوق بأجمعهم، كما يظهر من الأخبار، لكونهم واسطة في الایجاد ، وبهم الوجود ، وهم السبب في الخلق ، إذ لولاهم لما خلق الناس كلهم ، وإنما خلقوا لأجلهم ، وبهم وجودهم ، وهم الواسطة في الإفاضة ، بل لهم الولاية التكوينية لما دون الخالق. فهذه الولاية نحو ولاية الله تعالى على الخلق ولاية ايجادية ، وإن كانت هي ضعيفة بالنسبة إلى ولاية الله تعالى على الخلق .

أقول مخالفة كثير من عبارات هذه الفقرة لأصول قرآنية واضح، وهو ناتج عن العمل بالظن، فقله (ولايتهم على المخلوق باجمعهم) و (واسطة في الایجاد) و (السبب في الخلق) و (لولاهم لما خلق الناس كلهم) و (هم الواسطة في الافاضة) (لهم الولاية لما دون الخالق) و(ولاية ايجادية). هذه كلها ظنيات مخالفة للقران اعتمدت اخبار احاد لا يصح الاخذ بها. ونتجت عن حشوية وظاهرية لا وجه لها.

فرضية: التصرف التكويني

فرضية: التصرف التكويني بالمخلوقات إنساناً كان أو غيره.

أقول هذا يعود الى التصرف الإجمالي وهو مطلق وعرفت ما فيه.

فرضية: السلطنة التامة

فرضية : زمام أمر العالم بأيديهم ولهم السلطنة التامة على جميع الأمور بالتصرف فيها
كيفما شاؤوا إعداماً أو إيجاداً أو كون عالم الطبيعة منقاداً لهم، لا بنحو الإستقلال بل في
طول قدرة الله تعالى وسلطنته واختياره بمعنى ان الله تبارك أقدرهم وملكم كما أقدرنا على
الأفعال الإختيارية.

أقول ان اعتماد فكرة الابداء والاعدام وصدورها ناتج حقا من اعتماد المنهج الاصولي
المؤسس على الظنيات النقلية والعقلية، ولا يقال كيف يمكن للعقلي ان يكون ظنيا، فان حدود

الشريعة واصولها رسمت ملامح للامكان الشرعي وخصصته من الإمكان العقلي، ففرض تلك الإمكانيات العقلية من دون مراعاة ملامح الشريعة ظن. وهو ما ينتج هكذا ايغال في الظاهرية بانه لا مانع من ذلك لكن الحق ان هذا منهج خاطئ جدا ويجب تركه. ويجب الانطلاق من روح الشريعة واصولها وهو ان الموجد والمبدع والمعدم والمالك والمتصرف المطلق هو الله تعالى ولا يشاركه في ذلك احد لا باذن ولا بغير اذن لا مستقلا ولا غير مستقل لا عرضا ولا طولا. هذا هو الوجدان الشرعي الذي يجب البناء عليه.

فرضية: تفسير الاحداث بالعلل

قيل: انها تعني أنّ الإمام يسيّر الأحداث وفق عللها الغائبة عنّا والتي عرّفها له الله تبارك وتعالى، فالإمام وفق العلل يسيّر الأحداث.

أقول هذا من سلطان العلم، وعرفت انه لا ولاية فيه ولا تمكين أصلا وانما هو اقتران ومناسبة والاسناد بالتمكين والملك والقدرة والصنع ظاهري انما الصانع والفاعل والقادر هو الله تعالى. وهو لا يختلف عن تمكين من يمتلك علما.

فرضية: تصرف يتجاوز القدرة

فرضية: الولاية التكوينية لغة القدرة على التصرف في الأمور الكونية التي تتجاوز القدرة العادية في التعامل مع النواميس الطبيعية.

أقول المعنى اللغوي التركيبي يكون من خلال انصهار معنى المفردتين والولاية تدبير وتصرف والتكوين إيجاد واحداث، فالولاية التكوينية لغة هي تدبير اليجاد. وهي بهذا المعنى تكون إضافية فلا بد من معرف، الا ان يراد تجريدها، كما انها اعم من تجاوز القدرة العادية ام ضمنها. وعلى كل حال تقدم الكلام فيها وفي بطلانها لغير الله تعالى، وأنها لا مفهوم لها لدى العرف. ويكفي دليلا على بطلان الولاية التكوينية لمخلوق انها ظاهرة لغة الا انها ليست ظاهرة عرفا، وهذا لا يكون الا في الأسماء التي ليس لها واقع. فكل اسم يكون له مفهوم لغوي وليس له مفهوم عرفي فاعلم انه لا واقع له انما هو اسم، فالولاية التكوينية اسم ليست تحته شيء وانما تكتب الكتابات لصنع شيء تحت هذا الاسم.

فرضية: تصرف بتسلط

فرضية: هو تصرف موجود في موجود اخر لتسلطه وقدرته عليه.)

أقول هذا من فرضيات التصرف الإجمالي المطلق وقد تكلمنا عنه.

فرضية: تدبير

فرضية: الولاية التكوينية يراد بها أنّ الله تعالى قد أعطى الأئمة ولايةً على تدبير شؤون الكون أو قسماً منها للنبيّ محمد (صلى الله عليه وآله وسلّم) وآله (عليهم السلام).

أقول ربما يعود هذا القول الى شبهة (المدبرات امرا) وقد بينت في محله انه من التدبير لا اعتباري وان معناه ليس بالضرورة في الملائكة كما انه يرجع في النهاية الى التدبير الظاهري الصوري فلا تدبير حقيقة الا لله تعالى.

فرضية: الاستقلال في التدبير

فرضية: الولاية التكوينية قد تعني أنّ الله تعالى لا يتدخل في إدارة تلك الشؤون، فأوكل أمرها إلى غيره من الخلق المتميز، كالملائكة والأنبياء والأوصياء، فهم يستقلون في تدبيرها، فذلك هو (التفويض).

أقول من الواضح ان هذا المعنى مبثوث عند من يقول بالولاية التكوينية فانه متفرع على ان هذه الولاية دائمة ام منقطعة، وعرفت ان جل الكلمات ان لم يكن ظاهرها تشير الى انها دائمة، أي لا حاجة الى اذن جديد بها أي انها حينما تحصل تحقق الاستقلال وهذا هو التفويض. واصل بطلان التفويض ليس الروايات فقط بل القرآن لانه خلاف التفرد ولا يشفع في ذلك الطولية والاذنية فان الاستقلال محقق للثنائية بوجود متصرف غير الله وموجد غير الله ومبدع غير الله وخالق غير الله، وهذه الحقيقة لا بد من ادراكها من قبل اهل الولاية التكوينية.

فرضية: ادارة

فرضية: قد تعني معنى آخر غير التفويض، وهو أنه تعالى قد شرّفهم فأوكل إليهم إدارة تلك الشؤون، رغم كونه تعالى هو المدبّر الحقيقي والمهيمن الأوحد.

أقول كل ما يدخل في التكوينية الحقيقية ولا يكون فيها جانب اعتباري ظاهري صوري فهو مخالف للقران. فحتى هذا الواقع القوي الذي نعيشه بما فيه من قوة التأثير علينا من قبل الملك والملك والسلطان والمتسلط والتمكن والمسيطر فإنها كلها صورية ظاهرية فالملك كله لله تعالى والسيطرة لله والقدرة لله و التمكن لله تعالى ليس لغيره. ولقد أشار القران الى صورية الحياة الدنيا بايات منها:

وَأَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (٦) يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [الروم/٦، ٧]

قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ [البقرة/٢٥٨]

وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ [النساء/٧٨]

فرضية: الإدارة والتصرف.

فرضية: الإدارة والتصرف في شؤون الكون.

أقول عرفت ان التكويني الحقيقي ممنوع والاعتباري ظاهري صوري بل الإدارة والتصرف لله تعالى. وانما يتحمل الانسان تبعة اختياراته لا انه فعلا حرك ويدير. قال الله تعالى (قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ [البقرة/٢٥٨]) فأحياء الملك واماتته للناس صوري ظاهري.

فرضية: تصحيح التصرف والتدبير

فرضية: الولاية التي تصحح للولي التصرف في الأشياء وتدبير امر الخلق بما شاء وكيف شاء .

أقول هو بمعنى التفويض وهو من اشكال الاستقلال الباطل. وعرفت ما فيه.

فرضية: تفويض

فرضية: ان الله تعالى فوض للأئمة بمستوى من مستويات التفويض امر إدارة العالم اليهم.
أقول التفويض هو من اشكال الاستقلال الباطل.

فرضية: حق التصرف فيما لا يستطيعه الا الله

فرضية: كما ان يحق لله ان يتصرف في الكون من الخلق والاحياء والامامة وغيرها التي لا يقدر عليها غيره كذلك يحق للانبياء والائمة ان تصرفوا كذلك فلم الولاية في الخلق والاحياء والامامة.

أقول هذا من التفويض وهو من اشكال الاستقلال الباطل.

تبرؤ الأنبياء من أي ولاية تكوينية

ستجد هنا ان الأنبياء عليهم السلام يتبرؤون صراحة من أي ولاية تكوينية، وان الله تعالى يبرؤهم من ذلك، بل ستجد ان أكثر ذلك واكثره صراحة قد صدر عن رسول الله محمد صلى الله عليه واله وامره الله بإظهار ذلك وكأن الخطاب موجه لمن يقول ان لرسول الله ولاية تكوينية. وبعدها سيكون مشروعا السؤال عن وجه طرح فكرة الولاية التكوينية؟

الرسل

قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ نَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ [إبراهيم/١١]

وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمْ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا [الإسراء/٩٤]

إبراهيم عليه السلام

قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ [الأنبياء/٦٩]

أَلَمْ نَرِ إِلَىٰ الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ [البقرة/٢٥٨]

وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ [البقرة/٢٦٠]

آدم عليه السلام

وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا [البقرة/٣١]

فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَهُمَا سَوَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى
[طه/١٢١]

نوح عليه السلام

قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٣٢) قَالَ إِنَّمَا
يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ [هود/٣٢، ٣٣]

وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ
تُرْجَعُونَ [هود/٣٤]

محمد صلى الله عليه واله

قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْنَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ
وَمَا مَسَّنِي السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ

قُلْ إِنْ أُمِرَ كُلُّهُ لِلَّهِ [آل عمران/١٥٤]

لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ [آل عمران/١٢٨]

وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ
[العنكبوت/٥٠]

وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا (٩٠) أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَحِيلِ
وَعَنَبٍ فَتَفْجُرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا (٩١) أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا رَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسْفًا أَوْ تَأْتِي
بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا (٩٢) أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرَفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ
لِرُقِيِّكَ حَتَّى تَنْزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا [الإسراء/٩٠-
٩٣]

قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ
الْمَمِيتِ وَيُخْرِجُ الْمَمِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ [يونس/٣١]

قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضُ الْحَقَّ
وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ (٥٧) قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ لَفُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَاللَّهُ
أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ [الأنعام/٥٧، ٥٨]

يعقوب عليه السلام

وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ

وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ
شَيْءٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ [يوسف/٦٧]

وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ مَا كَانَ يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا حَاجَةً فِي نَفْسٍ
يَعْقُوبَ قَضَاهَا وَإِنَّهُ لَدُوُّ عَلِيمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ [يوسف/٦٨]

يوسف عليه السلام

مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ
إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ [يوسف/٤٠]

أيوب عليه السلام

وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ [الأنبياء/٨٣]

وَأذْكَرُ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ [ص/٤١]

موسى عليه السلام

وَأَلْقَى عَصَاكَ فَلَمَّا رَأَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَا مُوسَى لَا تَخَفْ إِنِّي لَا يَخَافُ
لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ [النمل/١٠]

وَأَنْ أَلْقَى عَصَاكَ فَلَمَّا رَأَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَا مُوسَى أَقْبِلْ وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ
مِنَ الْأَمِينِينَ [القصص/٣١]

اسئلك يدك في جيبك تخرج بيضاء من غير سوءِ واطمم إليك جناحك من الرهب فذانك
بُرْهَانانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَيْهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ [القصص/٣٢]

وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٧٢) ففُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ
يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ [البقرة/٧٢، ٧٣]

فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى (٦٧) فُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى (٦٨) وَأَلْقَى مَا فِي يَمِينِكَ
تَلَقَّفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سَاجِرٌ وَلَا يُفْلِحُ السَّاجِرُ حَيْثُ أَتَى [طه/٦٧-٦٩]

عيسى عليه السلام

وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَاَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّجِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ [آل عمران/٤٩]

وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَأَجَلَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاطِئُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا [آل عمران/٥٠]

إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ادْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخَلَّقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتَنْبِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ [المائدة/١١٠]

وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ بِالْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ [البقرة/٨٧]

داود عليه السلام

فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّمْنَا دَاوُدَ الْجَبَالَ يُسَبِّحُنَّ وَالطَّيْرَ وَكَلَّمْنَا فَاَعْلِينَ [الأنبياء/٧٩]

وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ [الأنبياء/٨٠]

وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالَ أُوبَىٰ مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَآلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ [سبأ/١٠]

سليمان عليه السلام

وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غَدُوها شَهْرٌ وَرَوَّاحُها شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ
يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَن يَزِغُ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ [سبأ/١٢]

وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَا أَيُّها النَّاسُ عَلِمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ
الْفَضْلُ الْمُبِينُ [النمل/١٦]

فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتُمِدُونَنِي بِمَالٍ فَمَا أَتَانِي اللهُ خَيْرٌ مِّمَّا أَتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدْيِكُمْ تَفْرَحُونَ
[النمل/٣٦]

قَالَ يَا أَيُّها الْمَلَأُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِها قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ (٣٨) قَالَ عَفْرَيْتُ مِنْ الْجِنِّ أَنَا
أَتَيْكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ (٣٩) قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ
أَنَا آتَيْكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي
أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ [النمل/٣٨-٤٠]
وهذا يحمل على الاقتران والتمكين الصوري.

وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيها وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عالِمِينَ
[الأنبياء/٨١] وهذا يحمل على التمكن الصوري.

ادلة القائلين بالولاية التكوينية

القطعي ان الحكم لله والخلق لله والامر لله والملك لله والولاية التكوينية تخالف ذلك، وكل نص ظاهره خلاف ذلك فهو متشابه يجب ان يؤول وحمله على ظاهره ظاهرية حشوية باطلة. واستدل للولاية التكوينية بأمر تنتهي الى العمل بالمتشابه بظاهرية وحشوية، وان ما يفعله البعض من ظاهرية وحشوية من التعامل مع آيات التمكين يشبه تعامل الحشوية الظاهرية مع آيات معصية الأنبياء وآيات التشبيه لله تعالى. فالكل يقع في خانة الظاهرية الحشوية.

دليل

قيل: قال الله تعالى ((قال الذي عنده علم من الكتاب أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك، فلما رآه مستقراً عنده قال هذا من فضل ربي...)) (النمل : ٤٠). ثبوت الولاية التكوينية لأهل البيت (عليهم السلام) فلا ريب في ذلك ولا شبهة ويكفي دلالة على ذلك الآية التي فيها حكاية عن أصف. فمن كان عنده علم من الكتاب (ومن تبعيضية) يستطيع أن يتصرف في شؤون الكون ويأتي بعرش بلقيس من اليمن إلى بيت المقدس، فكيف لا يستطيع ذلك - وأكثر منه - من عنده علم الكتاب (أي جميع الكتاب) وقد وردت الروايات الكثيرة بأن أهل البيت (عليهم السلام) عندهم علم جميع الكتاب.

أقول: ان هذه الآية من المتشابه، والتمكين هنا صوري وليس حقيقياً، فالأمر والخلق والملك كله لله تعالى، فما حصل هو من صنع الله ومن فعله واجراه على يد عبد من عباده ونسبته الى ذلك العبد واسناده اليه صوري وظاهري.

دليل

قيل: ان الولاية التكوينية للانبياء كابراهيم وموسى وعيسى والنبي محمد (صلى الله عليه وآله) ثابتة بنص القران الكريم، وهي ثابتة للاوصياء كذلك، ومنهم اصف بن برخيا وزير سلمان (عليه السلام)، واما ثبوتها لاهل البيت (عليهم السلام) فبالروايات وبالادلة العقلي، ولا يسع احد انكارها بمجرد تهكم وعموميات وانشائيات.

أقول اما الايات فعرفت انها متشابهات، وهناك ايات محكمة تنفي الولاية التكوينية تقدمت. واما الروايات فمخالفة للقران فلا يصح اعتمادها، واما العقل فاما من حيث الفرض العقلي فما هو بالمنهج الصحيح بل الفرض ينبغي ان يكون قرانيا وهو ممنوع، واما التلازم والتفرع العقلي فهو فرع النص وقد عرفت بتشابهه.

دليل

قيل: الولاية التكوينية ثابتة لغيره تعالى وذلك بثبوتها للملائكة. يقول تعالى ((فالمديرات أمرا ((النازعات: ٥)). وبقوله تعالى: ((قل يتوفاكم ملك الموت)) (السجدة: ١١)).

أقول وهذا من المتشابه، وبينت ان المديرات ليس الملائكة بالقطع بل ولا بالاطمئنان، والتدبير هنا اعتباري وليس بالضرورة تكويني. وهذا وتوفي الملائكة هو من النسبة الصورية بل الفعال والمالك والمتولي لذلك حقيقة هو الله تعالى.

دليل

قيل: الولاية التكوينية ثابتة أيضاً للأنبياء والجن والناس من غير الأنبياء، فعن الأنبياء يتحدث القرآن عن عيسى (عليه السلام) بقوله: ((وابرىء الأكمه والأبرص واحيي الموتى بإذن الله)) (آل عمران: ٤٩). فالآية واضحة في إثبات الاحياء لعيسى (عليه السلام) وهو تصرف تكويني. وعن الجن يقول تعالى: ((قال يا أيها الملأ أياكم يأتيني بعرشها قبل أن يأتوني مسلمين قال عفريت من الجن أنا أتيتك به قبل أن تقوم من مقامك وإني عليه لقوي أمين)) (النحل: ٣٨-٣٩). و أما ثبوتها لغير الأنبياء من الناس فيقوله تعالى: ((قال الذي عنده علم من الكتاب أنا أتيتك به قبل أن يرتد إليك طرفك)) (النحل: ٤٠).

أقول الآية من المتشابه وهو اجراء لفعل الله على يد عبد من عباده وليس للعبد صنع او ولاية. ومن الغريب ان يلجأ المستدل الى هذا الفهم الظاهري المخالف لأصول القرآن بتفرد الله تعالى بالخلق وما هذا الاحشوية ظاهرة.

دليل

قيل: ان للملائكة دوراً من التدبير وغيرها، مع أن الكون كله تحت تصرف البارئ عز وجل، فلماذا جعل الولاية لهذه الكائنات وهي ليست بأفضل من الأنبياء والأولياء، فإذا كنت تستغرب من ولاية الأنبياء والأوصياء، فلا بد من الإستغراب من ولاية الملائكة أيضاً.

أقول عرفت ما فيه وان اثبات الولاية للملائكة بالقران من الاستدلال بالمتشابه. وعرفت انها من التمكين الصوري وليس حقيقيا، بل الامر والتدبير كله لله تعالى، فلا ولاية تكوينية لغيره لا ملك ولا بشر.

دليل

إن صريح الآية القرآنية تشير إلى أن عيسى (عليه السلام) يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى ولم تقل الآية أن ذلك طلب عيسى من الله سبحانه وتعالى لفعل ذلك على نحو الإعجاز.

أقول هذه ظاهرية واضحة، ولا ريب ان نسبة الخلق لعيسى عليه السلام من المتشابه ولا يمكن لمن لديه وجدان قرآني ان يحمله على حقيقته. ان هذا الاستدلال ونحوه بهذه الايات المتشابه شكل من الاشكال الحشوية ولا وجه له مطلقا. ونحن نعلم بوجودنا القطعي انه لا خالق الا الله تعالى فيكون نسبة ذلك الفعل الى غيره، فهو من الصورية الظاهرية ان لم يكن من المجاز.

دليل

قيل: الدليل من القرآن الكريم إذا توفر لإثبات الولاية التكوينية للبشر الذين هم دون الأنبياء والملائكة فثبوته للائمة (عليهم السلام) يكون من باب أولى، وقد توفر أكثر من دليل قرآني في تحقق الولاية التكوينية لمن هم دون الأنبياء رتبة كأوصياء الأنبياء، بل بعض العباد الذين تقل رتبتهم عن رتبة الأوصياء. وقد ذكرنا في ردنا ثبوتها لبعض الجن في عهد سليمان (عليه السلام) وثبوتها لوصي سليمان أصف بن برخيا.

أقول عرفت ان الاستدلال بالقران على الولاية التكوينية من الاستدلال بالمتشابه. وان التمكين والمعجزة ونحوها مما لا يستطيع عادة هو من اجراء فعل الله وصنعه على يد عبد له وليس لذلك العبد امر فيه ولا صنع.

دليل

قيل: الدليل من السنة على الولاية التكوينية فأكثر من يحصى أو يستقصى، ويمكنك الرجوع إلى بعض كتب المعاجز المعتبرة لتعلم أن لبعض عباد الله من غير الأنبياء ولاية تكوينية كسلمان الفارسي .

أقول الحديث المخالف للقران ظن لا يصح العمل به. والحديث الذي يعطي ولاية تكوينية لغير الله تعالى مخالف للقران، ولا يصح جعل آيات متشابهة أصلا له.

دليل

قيل: لا ننكر كون معجزات الانبياء وقدرات الملائكة كالمدبرات وجبرئيل وعزرائيل وغيرهما من الملائكة (عليهم السلام) هي اسباب ومواهب وعطايا جعلها الله تعالى لهم خاصة دون سائر الناس، فلا يقدح ذلك في ثبوت الولاية التكوينية التي يمكن عدها كذلك من جملة الاسباب المؤثرة بإذن الله تعالى في خرق بعض النواميس الطبيعية التي لا يترتب عليها اختلال نظام الكون برمته.

أقول المعجزة هي صنع الله وامره اجراه على يد عبد له لا صنع له ولا امر فيها. وتوكيل الملائكة بافعال هو أيضا من هذا الاقتران الظاهري الصوري. فلا صانع ولا فاعل ولا مدبر غير الله تعالى. والأسباب والوسائط والوسائل التي تكون في انتاج التكوينات واعمال العلوم كلها اقترانات لا حقيقية لها، بل العلة والسبب كله الله تعالى. لان كل تغير او احداث او تحول هو في واقعه صنع وابداع وإيجاد وخلق وهذه أمور لله تعالى وحده. ان القائلين بالسببية الحقيقية والوسائطية والولاية انما هم يقولون بخالق ومبدع وموجد غير الله تعالى يشعرون او لا يشعرون. وهذا ممنوع قطعاً. ان الفهم الظاهري للسببية انها علة حقيقية للمسبب فهم خطير والحقيقة ان السبب والمسبب في علاقة الله جعلها، فكما ان الله جعل علاقات اعتبارية فانه جعل علاقات تكوينية، فتحقق المسبب عن السبب ليس لان السبب

موجد ومبدع وخالق بل لان حالة اقتران ومناسبة بينهما الله جعلها وصنعها. فالله صنع السبب والله صنع المسبب والله صنع السببية بينهما.

دليل

قيل انما يكون القول بالولاية التكوينية للائمة (عليهم السلام) شركا لو كنا نقول ان الائمة يعملون ذلك على نحو الاستقلال ويكون غلوا لو اعطينا الائمة منزلة فوق منزلتهم ولا شك انك تعترف ان للملائكة دورا خاصا بهم فمثلا عزرائيل له مهمة قبض الارواح وهذا العمل لا يقول احد انه شرك لانه يكون بأذن الله تعالى وكذلك لا يقول احد ان هذا غلو في الملائكة لان هذه المنزلة منزلة معطاة لهم من قيل الله تعالى، كذلك للائمة عليهم السلام الذين هم افضل من الملائكة دور وهذا الدور نسميه الولاية التكوينية اما حصر هذا الدور بالتبليغ وقيادة الائمة فهو ناشئ من النقص في معرفة اهل البيت عليهم السلام فلو اطلعت على الروايات المتواترة التي تصف مقامات الائمة عليهم السلام لعرفت الكثير من منازلهم ومراتبهم في الدنيا والاخرة .

أقول كون ان الملائكة تقبض الأرواح وانه باذن الله تعالى يجعله ولاية تكوينية باطل، ولا يصل الكلام انه باستقلال او باذن، بل الكلام في اصل هذه الدور هل هو حقيقي ام صوري، ولا ريب ان هذه الأفعال هي لله تعالى، ومن مختصات الله تعالى، ومن الحشوية والظاهرية نسبتها لغيره نسبة حقيقية بل صحة الاسناد والنسبة هو لاجل الاقتران والمناسبة التي جعلها الله تعالى فلا صنع ولا امر للعبد هنا.

واما حصر دور الائمة بالتبليغ والقيادة ونفي الولاية التكوينية فليس لعدم العلم بالروايات بل لان الأول لا يعارض القران بل موافق للقران والثاني مخالف للقران، فلو نفينا الامامة عن الأنبياء والائمة نكون حشويين ظاهريين وكذلك اذا اثبتنا الولاية التكوينية لهم نكون حشويين ظاهريين وأيضا اثبات الولاية التشريعية للانباء والائمة حشوية ظاهرية لانها خلاف القران.

مسألة: تشيع الصحابة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

لقد بينت في كتب سابقة ان التشيع اصل اصيل في الإسلام وان رسول الله صلى الله عليه واله عاش ومات على التشيع وعمل بموجبه وان اهل البيت عليهم السلام عاشوا وماتوا على التشيع وعملوا بموجبه وان أصحاب النبي وأصحاب الأئمة علموا التشيع ورووا نصوصه ومضامينه ومنهم من مات عليه ومنهم من اخل بالعمل بموجبه الا انه لم يرو احد منهم ما يخالف مضامين التشيع وهنا في هذا الكتاب ابين ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله قد علموا التشيع و استيقنوه ورووا مضامينه عن رسول الله صلى الله عليه واله وانه كانوا يعلمونه كما يعلمون القرآن وان كان بعضهم خالف مقتضاه. والله غفور رحيم.

هنا أورد أحاديث مصدقة بالقران والسنة لها شواهد منهما توجب العلم بها وأنها احاديث حق وصدق اخذتها من كتب متعددة قد الفتها سابقا في الصحيح من الحديث متنيا حسب منهج العرض أي عرض الحديث على القران والسنة، وأكثرها مذكور في كتاب بحار الانوار ولا معارض لها وهي تدل بشكل قاطع على ما ذكرت من ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله قد علموا التشيع من رسول الله صلى الله عليه واله و استيقنوه ورووا مضامينه عنه صلى الله عليه واله وانه السنة الثابتة وما دل عليه القران وان كان بعضهم خالف تلك

المضامين. وساببن في التمهيد ان التشيع قولي وعملي وان الصحبة عرفية وشرعية وهذا من مهمات البحوث والله الموفق.

الفصل الأول: حديث من كنت مولاة فعلي مولاة.

ملاحظة جميع الأحاديث اخذتها من كتابي (معنى قول النبي صلى الله عليه وآله " من كنت مولاة فعلي مولاة ").

حذيفة بن اسيد الغفاري قال: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله من حجة الوداع قال ألا وإني اشهدكم أنني أشهد أن الله مولاي وأنا مولى كل مسلم، وأنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فهل تقرون بذلك وتشهدون لي به ؟ فقالوا: نعم نشهد لك بذلك، فقال: ألا من كنت مولاة فإن عليا مولاة، وهو هذا، ثم أخذ بيد علي عليه السلام فرفعها مع يده حتى بدت

أباطهما. قال معروف بن خربوذ: فعرضت هذا الكلام على أبي جعفر عليه السلام فقال: صدق أبو الطفيل هذا كلام وجدناه في كتاب علي عليه السلام وعرفناه.

أنس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يوم غدير خم وهو أخذ بيد علي عليه السلام: أأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله.

ابو سعيد الخدري قال إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال يوم غدير خم فأبلغ ثم قال: أيها الناس أأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم، قالوا: بلى - قالها ثلاث مرات - ثم قال: ادن يا علي: فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يديه حتى نظرت إلى بياض أباطهما، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه - ثلاث مرات -.

زيد بن أرقم قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدیر خم فقال صلى الله عليه وآله وسلم: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

عمرو بن ذی مر وسعيد بن وهب، وعن زيد بن نقيع قالوا: سمعنا عليا عليه السلام يقول في الرحبة: انشد الله من سمع النبي يقول يوم غدیر خم ما قال إلا قام، فقام ثلاثة عشر فشهدوا أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، فأخذ بيد علي فقال: من كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه.

عميرة بن سعد أنه سمع عليا عليه السلام في الرحبة ينشد الناس من سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه؟ فقام بضعة عشر فشهدوا.

أنس بن مالك أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يوم غدیر خم: أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأخذ بيد علي عليه السلام وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه .

ابن طاووس قال: صنف أبو سعد مسعود بن ناصر كتابا سماه كتاب الدراية في حديث الولاية، وهو سبعة عشر جزءا، روى فيه حديث نص النبي صلى الله عليه وآله بتلك المناقب والمراتب على مولانا علي بن أبي طالب عليه السلام عن مائة وعشرين نفسا من الصحابة.

ابن طاووس قال: صنف محمد بن جرير الطبري " الرد على الحر قوصية " روى فيه حديث يوم الغدير وما نص النبي صلى الله عليه وآله على علي عليه السلام بالولاية والمقام الكبير، وروى ذلك من خمس وسبعين طريقا.

بن طاووس قال صنف أبو العباس أحمد بن سعيد كتابا سماه " حديث الولاية " روى فيه نص النبي على مولانا علي عليه السلام بالولاية من مائة وخمس طرق.

زيد بن أرقم قال: لما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله من حجة الوداع نزل بغدير خم، ثم أمر بدوحات فقم ما تحتهن، ثم قال: كأنني قد دعيت فأجبت، إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يرثي علي الحوض، ثم قال: إن الله مولاي وأنا مولى كل مؤمن ومؤمنة، ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

البراء بن عازب وزيد بن أرقم قالوا: ألا إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، أنا فرطكم على الحوض ، ألا لاستنقذن رجالا من النار وليستنقذن من يدي آخرون، ولاقولن: يا رب أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، ألا وإن الله وليي وأنا ولي كل مؤمن، فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، ثم قال: إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي، طرفه بيدي وطرفه بأيديكم، فاسألوهم ولا تسألوا غيرهم فتضلوا.

عبد الله بن عباس قال: أراد رسول الله صلى الله عليه وآله أن يبلغ بولاية علي عليه السلام فأنزله الله تعالى " يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك " الآية، فلما كان يوم غدیر خم قام فحمد الله وأثنى عليه وقال: أأست أولى بكم من أنفسكم ؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

ابن أبي أوفى قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله في حجة الوداع يوم غدیر خم وقد أخذ بيد علي عليه السلام فقال: أيها الناس أأستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فهذا علي مولاه.

زيد بن أرقم قال نزلنا مع رسول الله بواد يقال له وادي خم، فأمر بالصلاة فصلاها، قال: فخطبنا وظلل لرسول الله صلى الله عليه وآله بثوب على شجرة من الشمس فقال النبي صلى الله عليه وآله: أأستم تعلمون أو لستم تشهدون أني أولى بكل مؤمن من نفسه ؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

عن أبي الطفيل قال: خطب علي الناس في الرحبة ثم قال: انشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يوم غدیر خم ما سمع لما قام، فقام اناس كثير فشهدوا حين أخذ بيده فقال للناس: أأستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره.

حبة العرني وعبد خير وعمرو ذي مر قالوا: سمعنا علي بن أبي طالب عليه السلام ينشد الناس في الرحبة بذكر يوم الغدير، فقام اثنا عشر رجلا من أهل بدر فقالوا: نشهد أنا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يوم غدیر خم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام: من كنت مولاه فعلي مولاه.

عميرة بن سعد قال: شهدت عليا عليه السلام على المنبر ناشد أصحاب رسول الله فقال علي عليه السلام: أنشدكم بالله هل سمعتم رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه؟ قالوا: اللهم نعم.

زيد بن أرقم قال نزلنا الغدير غدیر خم، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله أيها الناس ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله فأخذ بيد علي حتى أشخصها ثم قال: من كنت مولاه فهذا مولاه.

البراء بن عازب قال: أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله في حجة الوداع حتى إذا كنا بغدير خم نودي فينا أن الصلاة جامعة، وكسح لرسول الله صلى الله عليه وآله تحت شجرتين، فأخذ النبي صلى الله عليه وآله بيد علي عليه وآله فقال: ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله: فإن هذا مولى من أنا مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. قال: فلقية عمر بن الخطاب بعد ذلك فقال: هنيئا لك يا ابن أبي طالب، أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة.

البراء بن عازب وزيد بن أرقم أن النبي صلى الله عليه وآله لما نزل بغدير خم أخذ بيد علي عليه السلام فقال: ألسنت تعلمون أنني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: ألسنت تعلمون أنني أولى بكل مؤمن من نفسه؟ قالوا: بلى، فقال: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه،

اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، فلقية عمر بعد ذلك فقال له: هنيئاً لك يا ابن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة.

شريك بن عبد الله قال: لما بلغ علياً عليه السلام أن الناس يتهمونه فيما يذكره من تقديم النبي صلى الله عليه وآله وتفضيله على الناس قال: أنشد الله من بقي ممن لقي رسول الله صلى الله عليه وآله وسمع مقالته في يوم غدير خم إلا قام فشهد بما سمع، فقام ستة ممن عن يمينه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: سمعناه يقول ذلك اليوم وهو رافع بيدي علي: من كنت مولاه فهذا مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره واخذل من خذله.

بريدة الاسلمي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا بريدة ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قلت: بلى يا رسول الله، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه.

حذيفة بن اليمان قال: كنت والله جالسا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وقد نزل بنا غدير خم وقد غص المجلس بالمهاجرين والانصار، ثم نادى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وأقامه عن يمينه ثم قال: أيها الناس أستم تعلمون أنني أولى بكم منكم بأنفسكم؟ قالوا: اللهم بلى، قال: أيها الناس من كنت مولاه فهذا علي مولاه، فقال رجل من عرض المسجد: يا رسول الله ما تأويل هذا؟ فقال: من كنت نبيه فهذا علي أميره.

عن أبي إسحاق قال: قلت لعلي بن الحسين عليهما السلام: ما معنى قول النبي صلى الله عليه وآله: " من كنت مولاه فعلي مولاه " قال: أخبرهم أنه الامام بعده.

عن أبي سعيد قال: لما كان يوم غدِير خم أمر رسول الله صلى الله عليه وآله مناديا فنادى: الصلاة جامعة، فأخذ بيد علي عليه السلام وقال: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، فقال حسان بن ثابت: يا رسول الله أقول في علي عليه السلام شعرا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: افعل، فقال: يناديهم يوم الغدير نبيهم * بخم وأكرم بالنبي مناديا يقول: فمن مولاكم ووليكم؟ * فقالوا ولم يبدوا هناك التعاديا إلهك مولانا وأنت ولىنا * ولن تجدن منا لك اليوم عاصيا فقال له: قم يا علي فإنني * رضيتك من بعدي إماما وهاديا .

براء بن عازب قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله في سفر فنزلنا بغدير خم فنودي فينا: الصلاة جامعة، وكسح لرسول الله صلى الله عليه وآله بين شجرتين، فصلى بنا الظهر

وأخذ بيد علي بن أبي طالب عليه السلام وقال: اللهم من كنت مولاه فهذا مولاه، اللهم انصر من نصره وأخذل من خذله، فقال عمر بن الخطاب: هنيئا لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة.

سالم بن أبي الجعد قال: قيل لعمر: إنك تصنع بعلي شيئا لا تصنعه بأحد من صحابة رسول الله، قال: لانه مولاي.

أبان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يستحب الصلاة في مسجد الغدير، لان النبي صلى الله عليه وآله أقام فيه أمير المؤمنين عليه السلام.

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وآله دعا الناس إلى علي في غدير خم، ثم لم يتفرقوا حتى نزلت هذه الآية " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا " فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الله أكبر على كمال الدين وتمام النعمة ورضى الرب برسالتي والولاية لعلي بن أبي طالب عليه السلام بعدي. قال حسان بن ثابت: ائذن لي يا رسول الله فأقول في علي أبياتا تسمعهن، فقال: قل على بركة الله، فقام حسان فقال: " يناديهم يوم الغدير نبيهم " إلى قوله: فمن كنت مولاه فهذا وليه * فكونوا له أنصار صدق مواليا هناك دعا اللهم وال وليه * وكن للذي عادى عليا معاديا . فلقية عمر بن الخطاب بعد ذلك فقال: هنيئا لك يا ابن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة.

بريدة قال النبي صلى الله عليه وآله: يا بريدة إن عليا وليكم بعدي فأحب عليا فإنما يفعل ما يؤمر.

البراء وزيد بن أرقم قالوا، كنا مع النبي صلى الله عليه وآله يوم غدیر خم ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه فقال: إن الصدقة لا تحل لي ولا لاهل بيتي، ألا وقد سمعتموني ورأيتموني، فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، ألا وإني فرطكم على الحوض ومكأثر بكم الامم يوم القيامة ولا تسودوا وجهي، ألا وإن الله عزوجل وليي وأنا ولي كل مؤمن فمن كنت مولاه فعلي مولاه.

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الله ربي ولا إمارة لي معه، وأنا رسول ربي ولا إمارة معي، وعلي ولي من كنت وليه ولا إمارة معه.

عن أبي سعيد قال: قال النبي صلى الله عليه وآله من كنت وليه فعلي وليه، ومن كنت إمامه فعلي إمامه، ومن كنت أميره فعلي أميره.

عبد الله بن أسعد بن زرارة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كنت مولاه فعلي مولاه، اوحى إلي في علي أنه أمير المؤمنين وسيد المسلمين.

بريدة قال قال النبي صلى الله عليه وآله : إن عليا مني وأنا منه، وأنه وليكم من بعدي.

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كنت وليه فعلي وليه.

عبد الله بن بريدة الاسلمي، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله على وآله وسلم: من كنت وليه فعلي وليه.

خاتمة في معنى الحديث

إبراهيم بن رجاء الشيباني قال: قيل: لجعفر بن محمد عليهما السلام ما أراد رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله لعلي عليه السلام يوم الغدير: " من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه " قال: فاستوى جعفر بن محمد عليهما السلام قاعدا ثم قال: سئل والله عنها رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: الله مولاي أولى بي من نفسي لا أمر لي معه، وأنا مولى المؤمنين أولى بهم من أنفسهم لا أمر لهم معي، ومن كنت مولاه أولى به من نفسه لا أمر له معي فعلي بن أبي طالب مولاه أولى به من نفسه لا أمر له معه.

الحسن بن طريف قال: كتبت إلى أبي محمد عليه السلام أسأله ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وآله لامير المؤمنين عليه السلام: " من كنت مولاه فهذا مولاه " قال: أراد بذلك أن جعله علما يعرف به حزب الله عند الفرقة.

حذيفة بن اليمان قال: كنت والله جالسا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وقد نزل بنا غدِير خَمٍ وقد غص المجلس بالمهاجرين والانصار، ثم نادى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وأقامه عن يمينه ثم قال: أيها الناس أستم تعلمون أنني أولى بكم منكم بأنفسكم؟ قالوا: اللهم بلى، قال: أيها الناس من كنت مولاه فهذا علي مولاه، فقال رجل من عرض المسجد: يا رسول الله ما تأويل هذا؟ فقال: من كنت نبيه فهذا علي أميره.

عن أبي إسحاق قال: قلت لعلي بن الحسين عليهما السلام: ما معنى قول النبي صلى الله عليه وآله: " من كنت مولاه فعلي مولاه " قال: أخبرهم أنه الامام بعده.

أبان بن تغلب قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي عليه السلام عن قول النبي صلى الله عليه وآله: " من كنت مولاه فعلي مولاه " فقال: يا أبا سعيد تسأل عن مثل هذا ؟ ! أعلمهم أنه يقوم فيهم مقامه.

علي ابن هاشم، عن أبيه قال: ذكر عند زيد بن علي قول النبي صلى الله عليه وآله: " من كنت مولاه فعلي مولاه " قال: نصبه علما ليعرف به حزب الله عزوجل عند الفرقة.

محمد بن أبي الثلج بإسناده قال: ذكر أبو عبد الله جعفر الصادق عليه السلام قيام رسول الله بالولاية بغدير خم، قال: ونزل جبرئيل بقول الله عزوجل " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً " بعلي أمير المؤمنين - في هذا اليوم أكمل لكم معاشر المهاجرين والانصار دينكم، وأتم عليكم نعمته، ورضي لكم الاسلام ديناً، فاسمعوا له وأطيعوا تفوزوا وتغنموا.

صفوان الجمال قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لما نزلت هذه الآية بالولاية أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بالدوحات دوحات غدير خم فقممن، ثم نودي: الصلاة جامعة، ثم قال: أيها الناس ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا: بلى، قال، فمن كنت مولاه فعلي مولاه، رب وال من والاه وعاد من عاداه، ثم أمر الناس ببيعته.

صفوان الجمال قال أبو عبد الله عليه السلام: لقد حضر الغدير اثنا عشر ألف رجل يشهدون لعلي بن أبي طالب عليه السلام فما قدر على أخذ حقه، وإن أحدكم يكون له المال وله شاهدان فيأخذ حقه ".

أبان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يستحب الصلاة في مسجد الغدير، لان النبي صلى الله عليه وآله أقام فيه أمير المؤمنين عليه السلام.

بريدة قال النبي صلى الله عليه وآله: يا بريدة إن عليا وليكم بعدي فأحب عليا فإنما يفعل ما يؤمر.

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الله ربي ولا إماراة لي معه، وأنا رسول ربي ولا إماراة معي، وعلي ولي من كنت وليه ولا إماراة معه.

عن أبي سعيد قال: قال النبي صلى الله عليه وآله من كنت وليه فعلي وليه، ومن كنت إمامه فعلي إمامه، ومن كنت أميره فعلي أميره.

عبد الله بن أسعد بن زرارة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كنت مولاه فعلي مولاه، اوحى إلي في علي أنه أمير المؤمنين وسيد المسلمين.

عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وأوصى من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب فمن تولاه فقد تولاني ومن تولاني فقد تولى الله ومن أحبه فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله. الطبراني وابن عساکر.

فضائل الصحابة - (ج ٢ / ص ٦٦٢) عن أبي صالح قال : لما حضرت عبد الله بن عباس
الوفاء قال اللهم اني أتقرب إليك بولاية علي بن أبي طالب.

الفصل الثاني: حديث علي وليكم بعدي.

ملاحظة: جميع الاحاديث اخذتها من كتابي (علي وليكم بعدي).

ابن عباس

احمد في المسند عن ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه واله لعلي: لَا يَبْغِي أَنْ
أَذْهَبَ إِلَّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي قَالَ وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

الحاكم في المستدرک عن ابن عباس قال : وقال له رسول الله صلى الله عليه واله : « أنت ولي كل مؤمن بعدي ومؤمنة. قال هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه بهذه السياقة . تعليق الذهبي في التلخيص : صحيح.

مسند الطيالسي عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه واله قال لعلي : « أنت ولي كل مؤمن بعدي ».

المسند الجامع عن احمد والترمذي و النسائي عن ابن عباس قَالَ رسول الله صلى الله عليه واله عليّ : إِنَّهُ لَا يَتَّبِعُنِي أَنْ أَدْهَبَ إِلَّا وَانْتَتِ خَلِيفَتِي ، قَالَ وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ أَنْتَ وَوَلِيِّي فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

اتحاف الخيرة المهرة عن ابن عباس- رضى الله عنهما- " أن رسول الله - صلى الله عليه واله - قال لعلي: أنت ولي كل مؤمن بعدي ". رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح.

اتحاف الخيرة المهرة عن ابن عباس قال: رسول الله - صلى الله عليه واله لعلي- : أنت ولي كل مؤمن بعدي. رواه أبو يعلى واللفظ له وأحمد بن حنبل.

المعجم الكبير للطبراني عن ابن عباس: قال: رسول الله - صلى الله عليه واله لعلي- : (أنت ولي كل مؤمن بعدي).

غاية المقصد في زوائد المسند عن ابن عباس: قال: رسول الله - صلى الله عليه واله لعلي: أَنْتَ وَوَلِيِّي [فِي] كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

الشریعة للأجری عن ابن عباس: قال: رسول الله - صلى الله عليه واله لعلي: « أنت ولي كل مؤمن بعدي ».

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد عن ابن عباس: قال: رسول الله - صلى الله عليه واله لعلي: " أنت ولي كل مؤمن بعدي " رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي بلج الفزاري وهو ثقة وفيه لين.

ظلال الجنة : وقال له رسول الله صلى الله عليه واله أنت وليي في كل مؤمن بعدي الحديث وأخرجه الحاكم بطوله من طريق أحمد ثم قال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

ابن البيريق في العمدة عن احمد بن حنبل عن ابن عباس قال قال : وقال رسول (صلى الله عليه واله) انت وليي في كل مؤمن بعدي ومؤمنة .

دلائل الامامة للطبري قال وروى ابوداود عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله قال لعلي انت ولي كل مؤمن بعدي.

الاستيعاب بسنده عن ابن عباس أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال لعلي بن أبي طالب: (أنت ولي كل مؤمن بعدي).

المسترشد- محمد بن جرير الطبري (الشيوعي) روى أبو داود، عن ابن عباس، ان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال لعلي: أنت ولي كل مؤمن بعدي.

كتاب الأربعين- محمد طاهر القمي الشيرازي : عن في مسند أحمد بن حنبل، عن ابن عباس قال: خرج الناس في غزوة تبوك، فقال علي عليه السلام: أخرج معك؟ قال: فقال له النبي صلى الله عليه وآله: لا، فبكى علي عليه السلام فقال: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا أنك ليس بنبي، انه لا ينبغي أن أذهب الا وأنت خليفتي، قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنت ولي كل مؤمن بعدي ومؤمنة.

كتاب الأربعين- محمد طاهر القمي الشيرازي : في فردوس الديلمي: عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وآله: يا علي أنت ولي كل مؤمن بعدي.

عمران بن حصين

احمد في مسنده عن عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : دَعُوا عَلِيًّا دَعُوا عَلِيًّا إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

الأحد والمثنائي لابن أبي عاصم عن عمران بن حصين ، رضي الله عنه قال : قال قال رسول الله صلى الله عليه واله: « ما تريدون من علي ؟ علي مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي»

أبو يعلى عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله : « ما تريدون من علي ؟ علي مني وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدي ».

ابن حبان عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله : « ما تريدون من علي - ثلاثا - إن عليا مني وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدي ».

مسند الطيالسي عمران بن حصين ، قال قال رسول الله صلى الله عليه واله: « ما لهم ولعلي إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي ».

المسند الجامع عن احمد والترمذي والنسائي عن عمران قال قال رسول الله صلى الله عليه واله: دَعُوا عَلِيًّا ، دَعُوا عَلِيًّا ، دَعُوا عَلِيًّا ، إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.))

المسند الجامع عن احمد والترمذي والنسائي عن عمران قال قال رسول الله صلى الله عليه واله: مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ ، ثَلَاثًا ، إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.))

حلية الأولياء عن عمران بن حصين ، قال قال رسول الله صلى الله عليه واله: ما تريدون من علي ثلاث مرات ثم قال إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي.

سنن الترمذي عن عمران بن حصين ، قال قال رسول الله صلى الله عليه واله: « ما تريدون من علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي ». قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

مسند الصحابة في الكتب التسعة عن عمران بن حصين ، قال قال رسول الله صلى الله عليه واله: فَقَالَ مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

مصنف ابن أبي شيبة عن عمران بن حصين ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما تريدون من علي ما تريدون من علي مني وأنا من علي وعلي ولي كل مؤمن بعدي.

صحيح ابن حبان عن عمران بن حصين ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (ما تريدون من علي - ثلاثا - إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي) قال شعيب الأرنؤوط : إسناده قوي.

خصائص علي عن عمران بن حصين ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما تريدون من علي إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن من بعدي.

مسند الروياني عن عمران بن حصين ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله : « ما تريدون من علي ؟ - ثلاث مرار - إن عليا مني وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدي »

ابن البطريق في العمدة عن عمران بن حصين : ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال : ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ان عليا مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي.

ابن البطريق في العمدة عن عمران بن الحصين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : علي مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي.

المجازات النبوية- الشريف الرضي : قد روى عمران بن حصين عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: " علي ولي كل مؤمن بعدي ". وفي هذا الخبر تصريح بأنه من بعده ولي الأمر وواليه، والقائم مقامه فيه، كما قال الكميت ابن زيد في ذلك: ونعم ولي الأمر بعد وليه * ومنتجع التقوى ونعم المؤدب والكلام في هذا المعنى يطول. وليس كتابنا هذا من مظان استقصائه، ومواضع استيفائه.

كتاب الأربعين- الشيخ الماحوزي - روى الترمذي عن عمران بن الحصين، قال قال النبي (صلى الله عليه وآله) : ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ؟ ان عليا مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي.

كتاب الأربعين- محمد طاهر القمي الشيرازي : وفي صحيح الترمذي، عن عمران بن حصين قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما تريدون من علي؟ ما تريدون من علي؟ ان عليا مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن من بعدي.

كتاب الأربعين- محمد طاهر القمي الشيرازي : في المناقب لابن المغازلي، بسنده عن عمران بن حصين: ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ما تريدون من علي؟ ما تريدون من علي؟ ان عليا مني وهو ولي لكل مؤمن بعدي.

كتاب الأربعين- محمد طاهر القمي الشيرازي : روي عن الفقيه الشافعي مسندا الى عمران بن حصين، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: علي مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي.

كتاب الأربعين- محمد طاهر القمي الشيرازي قال نقل القاشي عن الترمذي، عن عمران بن حصين، أن النبي صلى الله عليه وآله قال: ان عليا مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي.

المجلسي عن فردوس الديلمي عن عمران بن الحصين قال النبي صلى الله عليه وآله : علي مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي . وقد روى نحوه عن ابن ميمون عن ابن عباس .
الطرائف عن أحمد بن حنبل عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال: إن عليا مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي.

المعجم الكبير عن عمران قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (ماذا تريدون من علي؟) ثلاث مرات (إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي) .

جمع الجوامع أو الجامع الكبير للسيوطي: دعوا عليا دعوا عليا دعوا عليا إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي (أحمد عن عمران بن حصين) أخرجه أحمد.

جمع الجوامع أو الجامع الكبير للسيوطي : علي مني وأنا من علي وعلى ولي كل مؤمن بعدي (ابن أبي شيبة عن عمران بن حصين صحيح) أخرجه ابن أبي شيبة.

جمع الجوامع أو الجامع الكبير للسيوطي : ما تريدون من علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي - والطبراني ، والحاكم عن عمران بن حصين) أخرجه الترمذى وقال : حسن غريب . والطبراني ، والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم . وأخرجه أيضاً : ابن حبان .

السلسلة الصحيحة - مختصرة [ما تريدون من علي ؟ إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي] . (صحيح)

السلسلة الصحيحة " ما تريدون من علي ؟ إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي " . قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " أخرجه الترمذى (٣٧١٣) و النسائي في " الخصائص " (ص ١٣ و ١٦ - ١٧) و ابن حبان (٢٢٠٣) و الحاكم (١١٠ / ٣) و الطيالسي في " مسنده " (٨٢٩) و أحمد (٤٣٧ / ٤ - ٤٣٨) و ابن عدي في " الكامل " (٥٦٨ - ٥٦٩) عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

صحيح وضعيف سنن الترمذى عن عمران بن حصين ، قال قال رسول الله صلى الله عليه واله : ما تريدون من علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان . تحقيق الألباني : صحيح ، الصحيحة (٢٢٢٣) .

صحيح وضعيف الجامع الصغير ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ؟ إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي . تخريج السيوطي (ت ك) عن عمران بن حصين . تحقيق الألباني (صحيح) .

صحيح الجامع الصغير : ٥٥٩٨ (صحيح) (ت ك) عن عمران بن حصين (ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ؟ إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي) .

صحيح الترمذى : (صحيح) عن عمران بن حصين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تريدون من علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي . (صحيح سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢٢٢٣) (وفي صحيح الجامع الصغير وزيادته برقم ٥٥٩٨) .

السنن الكبرى للنسائي - عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه واله : ما تريدون من علي ما تريدون من علي ما تريدون من علي وأنا منه وهو ولي كل مؤمن من بعدي .

تلخيص ما قاله الالباني في السلسلة الصحيحة " ما تريدون من علي ؟ إن عليا مني و أنا منه و هو ولي كل مؤمن بعدي " . للحديث شاهد يرويه أجلح الكندي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة و في آخره : " لا تقع في علي ، فإنه مني و أنا منه و هو وليكم بعدي " أخرجهم أحمد قلت : و إسناده حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأجلح ، و هو ابن عبد الله الكندي ، مختلف فيه ، و في " التقريب " : " صدوق شيعي " . فإن قال قائل : راوي هذا الشاهد شيعي ، و كذلك في سند المشهود له شيعي آخر ، و هو جعفر بن سليمان ، أفلا يعتبر ذلك طعنا في الحديث و علة فيه ؟ ! فأقول : كلا لأن العبرة في رواية الحديث إنما هو الصدق و الحفظ ، و أما المذهب فهو بينه و بين ربه ، فهو حسيبه ، و لذلك نجد صاحبي " الصحيحين " و غيرهما قد أخرجوا لكثير من الثقات المخالفين كالخوارج و الشيعة و غيرهم .

ابن مردويه، من عدة طرق عن بريدة، قال: قال رسول الله(ص): «يا بريدة، لا تقع في علي، فإنه مني، وأنا منه، وهو وليكم بعدي.

مسند أحمد عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي وإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي.

السنن الكبرى للنسائي عبد الله بن بريدة عن أبيه قال رسول الله صلى الله عليه واله لا تقعن يا بريدة في علي فإن عليا مني وأنا منه وهذا وليكم بعدي.

الطوسي في الامالي عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) يا بريدة إن عليا وليكم بعدي فأحب عليا فإنما يفعل ما يؤمر. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٣٤ / ص ١١٥)

كتاب الأربعين- محمد طاهر القمي الشيرازي : في فردوس الديلمي: باسناده عن بريدة: يا بريدة ان عليا وليكم بعدي، فأحب عليا، فانه يفعل ما يؤمر.

قال المجلسي في بحار الأنوار أقول: وحديث بريدة " يا بريدة ان عليا مني وانا منه و هو ولى كل مؤمن بعدي " من المتواترات وقد أخرجه أصحاب الصحاح.

العمدة لابن البطريق : عن عبدالله بن بريدة ، عن ابيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله في علي : انه مني وانا منه ، وهو وليكم بعدي.

العمدة لابن البطريق : عن عبدالله بن بريدة ، عن ابيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله له: لا تقع في علي، فانه مني وانا منه، وهو وليكم بعدي.

بشارة المصطفى عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه يا بريدة ان عليا وليكم بعدي فأحب عليا فانما يفعل ما يؤمر به ، قال : فقامت وما أحد من الناس أحب إلي منه .

الديلمي في الفردوس عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله : " يا بريدة، إن عليا وليكم بعدي فأحب عليا فإنما يفعل ما يؤمر " .

كتاب الأربعين- محمد طاهر القمي الشيرازي - في مسند أحمد بن حنبل عن بريدة قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تقع في علي، فانه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي.

بحار الأنوار قال روى(احمد) في مسنده عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) يا بريدة لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي. وروى أبو بكر بن مردويه وهو من رؤساء المخالفين هذا الحديث من عدة طرق: وفي رواية بريدة له زيادة وهي: أن النبي (صلى الله عليه وآله) قال لبريدة، إيه عنك يا بريدة، فقد أكثرت الوقوع بعلي، فو الله إنك لتقع برجل هو أولى الناس بكم بعدي.

الاكتفاء بما روي في اصحاب الكساء عن ابن عساكر عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال: رسول الله(ص): «عَلِيّ بن أَبِي طالب مَوْلى كُلِّ مؤمنٍ ومؤمنَةٍ، وهو وليُّكم بعدي»

الاكتفاء بما روي في اصحاب الكساء عن ابن عساكر عن عبد الله بن بريدة، عن ابيه قال: قال نبي الله(ص) «يابريدة لا تقعن في علي فإنه مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي».

جمع الجوامع أو الجامع الكبير للسيوطي : لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي (أحمد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه) قال الهيثمي (١٢٨/٩) : فيه الأجلح الكندي وثقه ابن معين وغيره وضعفه جماعة وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وأخرجه أيضًا : النسائي في الكبرى.

جمع الجوامع أو الجامع الكبير للسيوطي : يا بريدة إن عليا وليكم بعدي فأحب عليا فإنه يفعل ما يؤمر (الدبلي من بريدة).

غاية المقصد في زوائد المسند بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا تَقَعُ فِي عَلِيٍّ، فَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي، وَإِنَّهُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَلِيُّكُمْ بَعْدِي. قلت: رواه الترمذى باختصار.

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد بريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي " قلت : رواه الترمذى باختصار رواه أحمد والبخاري باختصار وفيه الأجلح الكندي وثقه ابن معين وغيره وضعفه جماعة وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

المقداد

المجلسي عن سليم عن المقداد قال : قال النبي صلى الله عليه واله: إني دعوت الله أن يؤاخي بيني وبينك ففعل ، وسألته أن يجعلك ولي كل مؤمن بعدي ففعل، وسألته أن يجعلك وصيي ووارثي وخازن علمي ففعل. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٣٤ / ص ٣١٤)

بي

المجلسي عن كتاب سليم بن قيس الهلالي: عن أبان بن أبي عياش عنه قال: حدثني علي بن أبي طالب عليه السلام وسلمان وأبو ذر والمقداد قال رسول الله صلى الله عليه وآله : وليس عند الله أحد أفضل مني، وأخي ووزيرتي وخليفتي في امتي وولي كل مؤمن بعدي علي بن أبي طالب.

سلمان الفارسي

المجلسي في البحار قال وجدت في كتاب سليم: أبان، عن سليم، عن سلمان قال: ألا وإن الله نظر إلى أهل الأرض نظرة فاختر منها رجلين: أحدهما أنا فبعثني رسولا والآخر علي بن أبي طالب، وأوحى إلي أن أتخذ أخا وخليلا ووزيرا ووصيا وخليفة، ألا وإنه ولي كل مؤمن بعدي، من والاه والاه الله، ومن عاداه عاداه الله. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٢٢ / ص ١٤٨)

ن

المجلسي عن كتاب سليم بن قيس الهلالي: عن أبان بن أبي عياش عنه قال: حدثني علي بن أبي طالب عليه السلام وسلمان وأبو ذر والمقداد قال رسول الله صلى الله عليه وآله : وليس عند الله أحد أفضل مني، وأخي ووزيري وخليفتي في امتي وولي كل مؤمن بعدي علي بن أبي طالب.

أبو ذر

المجلسي عن سليم بن قيس قال: شهدت أبا ذر بالربذة حين سيره عثمان وأوصى إلى علي (عليه السلام) في أهله وما له، فقال له قائل: لو كنت أوصيت إلى مير المؤمنين عثمان، فقال: قد أوصيت إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب على الصلاة والسلام، سلمنا عليه بامرة المؤمنين على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) بأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال (صلى الله عليه وآله وسلم) لنا: سلموا على أخي ووزيري ووارثي وخليفتي في امتي وولي كل مؤمن بعدي بامرة المؤمنين. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٢٨ / ص ١٢٧)

ا

المجلسي عن كتاب سليم بن قيس الهلالي: عن أبان بن أبي عياش عنه قال: حدثني علي بن أبي طالب عليه السلام وسلمان وأبو ذر والمقداد قال رسول الله صلى الله عليه وآله : وليس عند الله أحد أفضل مني، وأخي ووزيري وخليفتي في امتي وولي كل مؤمن بعدي علي بن أبي طالب.

أبو الهيثم بن التيهان

اليقين لابن طاووس قال أحمد بن محمد الطبري عن زيد بن وهب قال قام خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين فقال أشهد أنني سمعت رسول الله ص يقول علي إمامكم بعدي ، و قام أبو الهيثم بن التيهان قال و أنا أشهد على نبينا ص أنه أقام عليا علينا لنسلم فقال بعضهم ما أقامه إلا للخلافة و قال بعضهم إلا ليعلم الناس أنه مولى من كان رسول الله ص مولاه فتشاجروا في ذلك فبعثوا إلى رسول الله ص رجلا يسأله عن ذلك فقال رسول الله ص هو وليكم بعدي و أنصح الناس لكم بعد وفاتي و قام عثمان بن حنيف الأنصاري فقال سمعت رسول الله ص يقول أهل بيتي نجوم الأرض و نور الأرض فلا تقدموهم فهم الولاية بعدي فقام إليه رجل فقال يا رسول الله و أي أهل بيتك أولى بذلك فقال علي و ولده. بحار الأنوار - العلامة المجلسي - (ج ٢٨ / ص ٢١٩)

ى

أبو سعيد الخدري

الصدوق في معاني عن أبي سعيد قال : قال النبي صلى الله عليه وآله : علي أمام كل مؤمن بعدي.

المجلسي عن كتاب سليم بن قيس الهلالي: قال حدثني أبو الجحاف داود بن أبي عوف العوفي يروي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ليس عند الله أحد أفضل مني، وأخي ووزير وخليفتي في امتي وولي كل مؤمن بعدي علي بن أبي طالب.

وهب بن حمزة

ميزان الحكمة - محمدي الريشهري عن تاريخ دمشق عن وهب بن حمزة: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إن عليا وليكم بعدي.

مناقب علي بن أبي طالب عليه السلام : ابن مردويه، عن وهب بن حمزة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لبريدة «لا تقل هذا، فهو أولى الناس بكم بعدي».

يزيد بن زيد الخطمي

الطوسي في الامالي عن عبد الله بن يزيد، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: علي بن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة وهو وليكم بعدي.

عمرو بن العاص

عن المناقب للخوارزمي وكشف الغمة: كتب عمرو بن العاص: من عمرو بن العاص صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله إلى معاوية بن أبي سفيان: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: علي وليكم بعدي.

شريح بن هاني

دلائل الامامة عن شريح بن هاني عن امير المؤمنين عليه السلام ان بريدة الاسلمي فاخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بما كان مني ومن اخذي خولة فقال له النبي صلى الله عليه وآله حظه في الخمس اكثر مما اخذ انه وليكم بعدي .

سليم بن قيس

الصدوق في كمال الدين سليم بن قيس الهلالي عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله ، فقام سلمان فقال : يا رسول الله ولاء كماذا ؟ فقال عليه السلام ولاء كولائي من كنت اولى به من نفسه فعلى اولى به من نفسه ، فانزل الله تبارك وتعالى : (اليوم اكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام ديناً) وكبر رسول الله صلى الله عليه وآله وقال الله اكبر تمام نبوتى وتمام دينى دين الله عزوجل وولاية على بعدى ، فقام ابوبكر وعمر فقالا : يا رسول الله هذه الايات خاصة في على ؟ فقال عليه السلام بلى خاصة فيه وفي اوصيائى إلى يوم القيامة ، قال : يا رسول الله بينهم لنا قال على اخى ووزيرى ووارثى ووصيى وخليفتى في امتى وولى كل مؤمن بعدي ثم ابني الحسن ثم ابني الحسين ثم تسعة من ولد الحسين واحد بعد واحد القرآن معهم وهم مع القرآن لايفارقونه ولايفارقهم حتى يردوا على حوضى.

ابن طاووس عن نور الهدى عن سليم عن امير المؤمنين عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله قم يا علي فقامت فقال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه فقام سلمان فقال يا رسول الله ولاء كما ذا فقال ولاء كولائي من كنت أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه فأنزل الله عز و جل الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا وَ كبر رسول الله ص فقال الله أكبر على تمام نبوتي و تمام دين الله عز و جل و ولاية علي بعدي فقام أبو بكر و عمر فقالا يا رسول الله هؤلاء الآيات خاصة في علي قال بل فيه و في أوصيائي إلى يوم القيامة قالوا يا رسول الله بينهم لنا قال علي أخي و وزيري و وارثي و وصيي و خليفتي في أمتي و ولي كل مؤمن من بعدي ثم ابني الحسن ثم ابني الحسين ثم تسعة من ولد الحسين واحد بعد واحد القرآن معهم و هم مع القرآن لا يفارقونه و لا يفارقهم حتى يردوا علي حوضي

ابن طاووس عن نور الهدى عن سليم عن امير المؤمنين عليه السلام قال أعلمون أن رسول الله صلى الله عليه واله قام خطيباً لم يخطب بعد ذلك فقال أيها الناس إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله و عترتي أهل بيتي فتمسكوا بهما لا تضلوا فإن اللطيف الخبير أخبرني و عهد إلي أنهما لم يفترقا حتى يردا علي الحوض فقام عمر بن الخطاب شبه المغضب فقال يا رسول الله أ كل أهل بيتك فقال لا و لكن أوصيائي منهم أولهم أخي و وزيري و وارثي و خليفتي في أمتي و ولي كل مؤمن بعدي هو أولهم ثم ابني الحسن ثم ابني الحسين ثم تسعة من ولد الحسين واحد بعد واحد حتى يردوا علي الحوض شهداء الله في أرضه و حججه على خلقه.

النعمانى فى الغيبة عن سليم قال قال علي(عليه السلام) نصبني رسول الله صلى الله عليه واله بغدير خم فقال: قم يا علي، ثم قال: يا أيها الناس إن الله مولاي، وأنا مولى المؤمنين، وأنا أولى بهم منهم بأنفسهم، من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. فقام إليه سلمان الفارسي فقال: يا رسول الله ولاء ماذا؟ فقال من كنت أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه، فأنزل الله عزوجل " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً "فقال له سلمان: يا رسول الله أنزلت هذه الآيات في علي خاصة؟ قال: بل فيه وفي أوصيائي إلى يوم القيامة، فقال: يا رسول الله بينهم لي، قال: علي أخي ووصيي ووارثي وخليفتي في أمتي وولي كل مؤمن بعدي وأحد عشر إماماً من ولده، أولهم ابني حسن، ثم ابني حسين، ثم تسعة من ولد الحسين واحداً بعد واحد، هم مع القرآن، والقرآن معهم، لا يفارقونه ولا يفارقهم حتى يردوا علي الحوض.

النعمانى فى الغيبة عن سليم قال قال علي(عليه السلام): أنشدكم بالله تعلمون أن رسول الله(صلى الله عليه واله وسلم) قام خطيباً ثم لم يخطب بعد ذلك فقال: " أيها الناس إني قد تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما [إن] تمسكنم بهما، كتاب الله عزوجل وأهل بيتي، فإن

اللطيف الخبير قد أخبرني وعهد إلي أنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض "؟، فقالوا: [نعم] اللهم قد شهدنا ذلك كله من رسول الله(صلى الله عليه وآله)، فقام اثنا عشر رجلا من الجماعة فقالوا: نشهد أن رسول الله حين خطب في اليوم الذي قبض فيه قام عمر بن الخطاب فقال: يارسول الله لكل أهل بيتك؟ فقال: " لا، ولكن لأوصيائي منهم: علي أخي ووزيرى ووارثى وخليفتى في امتي وولى كل مؤمن بعدي، وهو أولهم وخيرهم، ثم وصيه بعده ابني هذا وأشار إلى الحسن ثم وصيه [ابني] هذا وأشار إلى الحسين، ثم وصيه ابني بعده سمي أخي، ثم وصيه بعده سمي، ثم سبعة من ولده واحد بعد واحد حتى يردوا على الحوض، شهداء الله في أرضه وحججه على خلقه، من أطاعهم أطاع الله، ومن عصاهم عصى الله".

النعمانى فى الغيبة عن سليم قال قال علي(عليه السلام) قال رسول الله صلى الله عليه والهك ألا إن الله خلق خلقه وفرقهم فرقتين فجعلني في خير الفرقتين، وفرق الفرقة ثلاث شعب، فجعلني في خيرها شعبا وخيرها قبيلة، ثم جعلهم بيوتا، فجعلني في خيرها بيوتا حتى خلصت في أهل بيتي وعترتي وبنى أبي (أي عبد المطلب) أنا وأخي علي بن أبي طالب. نظر الله [سبحانه] إلى أهل الارض نظرة واختارني منهم، ثم نظر نظرة فاختر عليا أخي ووزيرى ووارثى، ووصيى وخليفتي في امتي، وولى كل مؤمن بعدي، من والاه فقد والى الله، ومن عاداه فقد عادى الله، ومن أحبه أحبه الله، ومن أبغضه أبغضه الله.

كتاب الأربعين- الشيخ الماحوزي : الحموي في فراند السمطين أيضا عن سليم بن قيس الهلالي قال علي عليه الإسلام: أنزل الله عزوجل على نبيه (صلى الله عليه وآله) أن يعلمهم ولاة أمرهم، وأن يفسر لهم من الولاية ما فسر لهم من صلاتهم وزكاتهم وحجهم بنصبي للناس بغدير خم، ثم خطب فقال: أيها الناس أتعلمون أن الله عزوجل مولاي وأنا مولى المؤمنين، وأنا أولى بهم من أنفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: قم يا علي فقم، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه. فقام سلمان فقال: يا رسول الله ولاء ماذا؟ فقال: ولاء كولاى، من كنت أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه، فأنزل الله تعالى ذكره (اليوم أكملت لكم دينكم) فكبر رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: الله أكبر على تمام نبوتي وتمام دين الله وولاية علي بن أبي طالب. فقام أبو بكر وعمر فقالا: يا رسول الله هؤلاء الايات خاصة في علي بن أبي طالب؟ قال: بل فيه وفي أوصيائي الى يوم القيامة، قالوا: يا رسول الله بينهم لنا، قال: علي أخي ووزيرى ووارثى ووصيى وخليفتي في امتي، وولى كل مؤمن بعدي، ثم ابني الحسن، ثم الحسين: ثم تسعة من ولد ابني الحسين واحد بعد واحد، القرآن معهم وهم مع القرآن، لا يفارقونه ولا يفارقهم حتى يردوا علي الحوض.

أبو داود السبيعي

اليقين عن الطوسي عن كتاب الكشي فضيل الرسان عن أبي داود (السبيعي) قال حضرته عند الموت و جابر الجعفي عند رأسه قال فهم أن يحدث فلم يقدر قال قال محمد بن جابر أسأله قال فقلت يا أبا داود حدثنا الحديث الذي أردت قال حدثني عمران بن حصين الخزاعي أن رسول الله ص أمر فلانا و فلانا أن يسلمنا على علي بإمرة المؤمنين فقالا من الله و من رسوله فقال من الله و من رسوله ثم أمر حذيفة و سلمان فسلمنا ثم أمر المقداد فسلم و أمر بريدة. فقال إنكم سألتموني من وليكم بعدي و قد أخبرتكم به .

عبد الرحمن بن كثير

الطوسي في الامالي عن عبد الرحمن بن كثير، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين " (عليهم السلام) عن الحسن بن علي (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه و آله) لعلي: أنت ولي كل مؤمن بعدي.

المجلسي عن كتاب البرهان: عن عبد الرحمن ابن كثير، عن جعفر، عن أبيه، عن علي بن الحسين عليهم السلام عن الحسن بن علي قال قال رسول الله (صلى الله عليه و آله : أما أنت مني وأنا منك، وأنت ولي كل مؤمن بعدي.

خاتمة في أمور:

الأول: معنى الحديث

الحارث بن عبد الله

المجلسي عن كنز الفوائد عن أبي إسحاق الحارث بن عبد الله عن علي عليه السلام قال: سعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر فقال: إن الله نظر إلى أهل الأرض نظرة فاخترني منهم، ثم نظر ثانية فاختر عليا أخي ووزيرني ووارثي و وصيي وخليفتي في امتي وولي كل مؤمن بعدي، من تولاه تولى الله، ومن عاداه عاد الله.

الحسين بن خالد

ابن طاووس في التحصين عن كتاب نور الهدى عن الحسين بن خالد عن علي بن موسى الرضا عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال رسول الله ص من أحب أن يتمسك بديني و يركب سفينة النجاة بعدي فليقتد بعلي بن أبي طالب و ليعاد عدوه و ليوال وليه فإنه وصيي و خليفتي على امتي في حياتي و بعد وفاتي و هو إمام كل مسلم و أمير كل مؤمن بعدي قوله قولني و أمره أمري و نهيه نهيي و بائعه بعدي و ناصره ناصرني و خاذله خاذلي.

صاحب كتاب فرائد السمطين باسناده عن الامام علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن آبائه (عليهم السلام) قالوا: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من أحب أن يتمسك بديني و يركب سفينة النجاة بعدي، فليقتد بعلي بن أبي طالب، و ليعاد عدوه، و ليوال وليه، فإنه وصيي و خليفتي على امتي في حياتي و بعد وفاتي، و هو إمام كل مسلم، و أمير كل مؤمن بعدي، قوله قولني، و أمره أمري، و نهيه نهيي، و تابعه تابعي، و ناصره ناصرني، و خاذله خاذلي.

كمال الدين للصدوق عن الحسين بن خالد، عن علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أحب أن يتمسك بديني و يركب سفينة النجاة بعدي فليقتد بعلي ابن أبي طالب و ليعاد عدوه و ليوال وليه، فإنه وصيي و خليفتي على امتي في حياتي و بعد وفاتي، و هو إمام كل مسلم و أمير كل مؤمن بعدي، قوله قولني، و أمره أمري و نهيه نهيي، و تابعه تابعي، و ناصره ناصرني، و خاذله خاذلي.

محمد بن العباس ابن الجحام في تأويل ما نزل من القرآن عن محمد الكلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) عَرَفَ أَصْحَابَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَرَّتَيْنِ: وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ: أَتَدْرُونَ مَنْ وَلِيكُمْ بَعْدِي؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ قَالَ: (فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ) يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) وَهُوَ وَلِيكُمْ بَعْدِي. وَالْمَرَّةُ الثَّانِيَّةُ: يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍ حِينَ قَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِي مَوْلَاهُ».

اليقين لابن طاووس عن محمد بن العباس بن مروان من كتابه عن محمد الكلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال إن رسول الله صلى الله عليه وآله عرف أصحابه أمير المؤمنين مرتين إنه قال لهم أتدرون من وليكم بعدي قالوا الله ورسوله أعلم قال فإن الله عز وجل قد قال فإن الله هو مولاة و جبريل و صالح المؤمنين يعني أمير المؤمنين عليه السلام و المرة الثانية يوم غدير خم.

بحار الأنوار عن كنز الفوائد عن محمد الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله عرف أصحابه أمير المؤمنين عليه السلام مرتين، وذلك أنه قال لهم: أتدرون من وليكم بعدي؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فإن الله تبارك وتعالى قد قال: " فإن الله هو مولاة وجبريل و صالح المؤمنين - يعني أمير المؤمنين - وهو وليكم بعدي؟ والمرة الثانية في غدير خم حين قال: من كنت مولاة فعلي مولاة. وروي عن ابن عباس مثله.

بحار الأنوار عن شف: عن محمد بن العباس، عن محمد الكلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله عرف أصحابه أمير المؤمنين مرتين: قال لهم: أتدرون من وليكم بعدي؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال فإن الله إنه عز وجل قد قال: " فإن الله هو مولاة وجبريل و صالح المؤمنين " يعني أمير المؤمنين، والمرة الثانية يوم غدير خم.

محمد بن سليمان

محمد بن سليمان الكوفي في المناقب عن كتاب الجلاء والشفاء والاحن والمحن قال الصادق عليه السلام: قال صلى الله عليه واله: إن عليا ليس بظالم ولم يخلق للظلم، وإن عليا وليكم بعدي، والحكم حكمه، والقول قوله.

أبو حنيفة النعمان المغربي

دعائم الإسلام : أمر غدير خم ومقام رسول الله ص فيه بولاية علي بن أبي طالب ص معروف ومشهور لا يدفعه ولي ولا عدو وأنه ص لما صدر عن حجة الوداع وصار بغدير خم أمر بدوحات فقممن له ونادى بالصلاة جامعة فاجتمع الناس وأخذ بيد علي فأقامه إلى

جانبه وقال أيها الناس اعلموا أن عليا مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي وهو وليكم بعدي فمن كنت مولاه فعلي مولاه ثم رفع يديه حتى رئي بياض إبطيه فقال اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وأدر الحق معه حيث دار. فأبي بيعة تكون أكد من هذه البيعة والولاية.

الثاني: تلخيص خبر زيد بن وهب الذي أخرجه ابن طاووس عن أحمد الطبري.

قال ابن طاووس رحمه الله تعالى في اليقين : الباب فيما نذكره عن أحمد بن محمد الطبري المعروف بالخليلي من روايتهم و رجالهم فيما رواه من إنكار اثني عشر نفسا على أبي بكر بصريح مقالهم عقيب ولايته على المسلمين و أذكره بعضهم بما عرف من رسول الله ص أن عليا أمير المؤمنين. و رواه أيضا محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ في كتاب مناقب أهل البيت عليهم السلام و يزيد بعضهم على بعض في روايته . اعلم أن هذا الحديث روته الشيعة متواترين و لو كانت هذه الرواية برجال الشيعة ما نقلناه لأنهم عند مخالفتهم في مقام متهمين و لكن نذكره حيث هو من طريقهم الذي يعتمدون عليه و درك ذلك على من رواه و صنفه في كتابه المشار إليه.

فقال أحمد بن محمد الطبري ما هذا لفظه خبر الاثني عشر الذين أنكروا على أبي بكر جلوسه في مجلس رسول الله ص حدثنا أبو علي الحسن بن علي النحاس الكوفي العدل الأسدي قال حدثنا أحمد بن أبي الحسين العامري قال حدثني عمي أبو معمر سعيد بن خيثم الأسدي قال حدثني عثمان الأعشى عن زيد بن وهب قال كان الذين أنكروا على أبي بكر جلوسه في مجلس رسول الله ص اثني عشر رجلا من المهاجرين و الأنصار عمرو بن سعيد العاص و المقداد بن الأسود و عمار بن ياسر و أبو ذر الغفاري و سلمان الفارسي و بريدة بن حصيب الأسلمي و كان من الأنصار خزيمة بن ثابت ذو الشهاداتين و سهل و عثمان ابنا حنيف و أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري و أبو الهيثم بن التيهان و أبي بن كعب و ناس من إخوانهم من المهاجرين و الأنصار فلما صعد أبو بكر منبر رسول الله ص

تشاجروا بينهم في أمره فقال بعضهم هلا نأتيه فنزيله عن منبر رسول الله ص و قال آخرون إنكم إن أتيتموه لتزيلوه عن منبر رسول الله ص أعنتم على أنفسكم و قد قال رسول الله ص لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه و لكن امضوا بنا إلى علي ع نستشيره و نطلع رأيه فأتوا عليا ع فقالوا له يا أمير المؤمنين ضعيت نفسك و أضعيت حقك لمن أنت أولى بالأمر منه و قد أردنا أن نأتي الرجل فنزيله عن منبر رسول الله ص و نعلمه أن الحق حقك و أنت أولى بالأمر منه فكرهنا أن نركب أمرا دون مشاورتك فقال لهم علي ع لو فعلتم ذلك ما كنتم وهم إلا كالكحل في العين و الملح في الزاد و قد ضعيت الأمة الناكبة التاركة قول نبيها ص و الكاذبة على ربها ببيعته و لقد شاورت في ذلك أهل بيتي و صالح المؤمنين فأبوا إلا السكوت بما يعلمون من وغرة صدور القوم و بغضهم لله و لأهل بيت رسول الله ص يطلبونهم بالتبول و تراث الجاهلية و ايم الله لو فعلتم ذلك لكنتم كأنا إذ أتوني و قد شهروا سيوفهم مستعدين للحرب و القتال حتى قهروني على نفسي و قالوا بايع و إلا قتلناك فلم أجد إلا أن أدفع القوم عن نفسي و ذلك أني ذكرت قول رسول الله ص يا علي إن القوم نقضوا أمرك و استبدوا بها دونك و عصوني فيك فعليك بالصبر حتى ينزل الأمر فإنهم سيغدرون بك لا محالة فلا تجعل لهم سبيلا على نفسك لإذلالك فإن الأمة ستغدر بك من بعدي كذلك أخبرني به جبرئيل ع و لكن انتوا الرجل فأخبروه بما سمعتم من قول نبيكم ص و لا تدعوه في شبهة من أمره ليكون ذلك أعظم للحجة عليه و أبلغ فيه في عقوبته إذا أتى ربه و قد عصى نبيه و خالف أمره فانطلقوا في يوم جمعة حتى حفوا بمنبر رسول الله ص فقالوا يا معشر المهاجرين إن الله عز و جل قد قدمكم فقال لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَ قَالَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ وَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ فكان أول من تكلم عمرو بن سعيد بن العاص فقال يا أبا بكر اتق الله فقد علمت ما تقدم لعلي ع من رسول الله و قال لنا و نحن محتوشوه بيوم بني قريضة إذ فتح الله على رسول الله ص و قد قتل علي ع عشرة من رجالهم و أولي النجدة منهم فقال رسول الله ص يا معشر المهاجرين و الأنصار إني أوصيكم بوصية فاحفظوها و موعز إليكم أمرا فاحفظوه ألا و إن علي بن أبي طالب أميركم من بعدي و خليفتي فيكم أوصاني بذلك ربي على أنكم إن لم تحفظوا وصيتي فيه و توارزوه و لم تنصروه اختلفتم في أحكامكم و اضطرب عليكم أمر دينكم و ولاكم شراركم ألا إن أهل بيتي هم الوارثون لأمري القائمون بأمر أمتي من بعدي اللهم فمن أطاعهم من أمتي و حفظ فيهم وصيتي فاحشره في زمرتي و اجعل له من مرافقتي نصيبا يدرك به فوزه الآخرة اللهم من أساء خلافتي فيهم فأحرمه الجنة التي عرضها السماوات و الأرض قال عمر اسكت يا عمرو فلست من أهل المشورة و لا ممن يرضى بقوله فقال له عمرو اسكت يا ابن الخطاب فو الله إنك لتعلم أنك تتنطق بغير لسانك و تعتصم بغير أركانك و الله إن قريشا لتعلم أنك الأماها حسبا و أدناها منصبا و أخلها ذكرا و أقلها غنى عن الله تعالى و عن رسوله ص و إنك لجبان عند الحرب و أنت لثيم العنصر ما لك في قريش من مفخر قال فسكت عمر و جعل يقرع سنه بأنامله ثم قام أبو ذر الغفاري رحمه الله فحمد الله و أتى عليه و صلى على النبي و آله ثم قال أما بعد يا معشر قريش و يا معشر المهاجرين و الأنصار و التابعين بإحسان لقد علمتم و علم خياركم أن رسول الله ص قال الأمر من بعدي لعلي ثم في أهل بيتي من ولد ابني الحسين فأطرحتم قول نبيكم و نسيتم ما

أوعز إليكم و اتبعتم الدنيا الفانية و بعتم الآخرة الباقية التي لا يهرم شبابها و لا يزول نعيمها و لا يحزن أهلها و لا يموت ساكنها بقليل من الدنيا فان و كذلك الأمم من قبلكم كفرت بعد أنبيائها و بدلت و غيرت و اختلفت فحاذيتموهم حدو القذة بالقذة و النعل بالنعل عما قليل تذوقوا وبال أمركم و ما قدمت أيديكم و ما الله بظلام للعبيد ثم قام سلمان الفارسي رضي الله عنه فقال يا أبا بكر إلى من تسند أمرك إذا نزل بك الموت و إلى من تفرع إذا سئلت عما لا تعلم و في القوم من هو أعلم منك و أكثر في الخير إعلاما منك و أقرب إلى رسول الله ص قرابة منك قد قدمه في حياته و أوعز إليكم عند وفاته فنبذتم قوله و تناسيتم وصيته فعما قليل يصفو لك الأمر و تزور القبور و قد أثقلت الأوزار و حملت معك إلى قبرك ما قدمت يداك فإن راجعت الحق و أنصفت أهله كان ذلك نجاة لك يوم تحتاج إلى عملك و تفرد في الآخرة بذنوبك و قد سمعت كما سمعنا و رأيت كما رأينا فلم يردعك ذلك عما أنت فاعل فאלله الله في نفسك فقد أعذر من أنذر و ما الله بظلام للعبيد ثم قام المقداد بن الأسود رضي الله عنه و قال يا أبا بكر اربع على ظلعك و قس على شبرك بفترك و ألزم بيتك و ابك على خطيئتك فإن ذلك أسلم لك في حياتك و مماتك و ترد هذا الأمر حيث جعله الله عز و جل و رسوله ص و لا تركز إلى الدنيا و لا يغرنك من قريش أو غاها فما قليل يضمحل عنك دنياك ثم تصير إلى ربك فيجزيك بعملك و قد علمت أن عليا ع صاحب هذا الأمر من بعد رسول الله ص فاجعلنه له فإن ذلك أسلم لك و أحسن لذكرك و أعظم لأجرك و قد نصحت لك إن قبلت نصحي و إلى الله ترجع بخير كان أو بشر ثم قام بريدة بن حصيب الأسلمي فقال يا أبا بكر أ نسيت أم تناسيت أم خدعتك نفسك أ ما تذكر إذا أمرنا رسول الله ص فسلمنا على علي ع بامرة المؤمنين و نبينا بين أظهرنا فاتق الله و تدارك نفسك قبل أن لا تداركها و ادفع هذا الأمر إلى من هو أحق به منك من أهله و لا تماد في اغتصابه و ارجع و أنت مستطيع أن ترجع فقد محضت نصحك و بينت لك ما عندي ما إن فعلته و فقت و رشدت ثم قام عمار بن ياسر رضي الله عنه فقال يا معاشر قريش قد علمتم أن أهل بيت نبيكم أحق بهذا الأمر منكم فمروا صاحبكم فليرد الحق إلى أهله قبل أن يضطرب حبلكم و يضعف مسلكتكم و تختلفون فيما بينكم فقد علمتم أن بني هاشم أولى بهذا الأمر منكم و أقرب إلى رسول الله ص و إن قلتم أن السابقة لنا فأهل بيت نبيكم أقدم منكم سابقة و أعظم غنى من صاحبكم و علي بن أبي طالب صاحب هذا الأمر من بعد نبيكم فأعطوه ما جعله الله له و لا تردوا على أديباركم فتنقلبوا خاسرين ثم قام سهل بن حنيف الأنصاري فقال يا أبا بكر لا تجحد حقا ما جعله الله لك و لا تكن أول من عصى رسول الله ص في أهل بيته و أد الحق إلى أهله تخفف عن ظهرك ثقل وزرك و تلقى رسول الله ص راضيا و لا تخص به نفسك فعما قليل ينقضي عنك ما أنت فيه ثم تصير إلى الملك الرحمن فيحاسبك بعملك و يسألك عما جئت له و ما الله بظلام للعبيد ثم قام خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين فقال يا أبا بكر أ لست تعلم أن رسول الله ص قبل شهادتي وحدي و لم يرد معي غيري قال نعم قال فأشهد أني سمعت رسول الله ص يقول علي إمامكم بعدي قال و قام أبي بن كعب الأنصاري فقال أشهد أني سمعت رسول الله ص يقول أهل بيتي يفرقون بين الحق و الباطل و هم الأئمة الذين يقتدى بهم و قام أبو الهيثم بن التيهان قال و أنا أشهد على نبينا ص أنه أقام عليا علينا لنسلم فقال بعضهم ما أقامه إلا للخلافة و قال بعضهم إلا ليعلم الناس أنه مولى من كان رسول الله ص مولاه فتنشجروا في

ذلك فبعثوا إلى رسول الله ص رجلا يسأله عن ذلك فقال رسول الله ص هو وليكم بعدي و أنصح الناس لكم بعد وفاتي و قام عثمان بن حنيف الأنصاري فقال سمعت رسول الله ص يقول أهل بيتي نجوم الأرض و نور الأرض فلا تقدموهم فهم الولاية بعدي فقام إليه رجل فقال يا رسول الله و أي أهل بيتك أولى بذلك فقال علي و ولده و قام أبو أيوب الأنصاري فقال اتقوا الله في أهل بيت نبيكم و ردوا إليهم حقهم الذي جعله الله لهم فقد سمعنا مثل ما سمع إخواننا في مقام بعد مقام لنبينا ص و مجلس بعد مجلس يقول أهل بيتي أئمتكم بعدي قال فجلس أبو بكر في بيته ثلاثة أيام فأتاه عمر و عثمان و طلحة و عبد الرحمن بن عوف و سعد بن أبي وقاص و أبو عبيدة بن الجراح و سعيد بن عمرو بن نفيل فأتاه كل منهم متسلحا في قومه حتى أخرجوه من بيته ثم أصعدوه على المنبر و قد سلوا سيوفهم فقال قائل منهم و الله لئن عاد أحد منكم بمثل ما تكلم به راع منكم بالأمس لتملأن سيوفنا منه فأحجم و الله القوم و كرهوا الموت.

الثالث في كلام صاحب الصراط المستقيم في عدم اخراج البخاري ومسلم للحديث.

قال في الصراط المستقيم في فصل كتمان البخاري ومسلم لكثير من الاحاديث في فضل اهل البيت عليهم السلام (أخرج الترمذي وأبو حاتم وابن حنبل قول النبي: علي مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي، وأخرجه في المستدرک وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجه)

وهنا نص كلامه رحمه الله تعالى فانه كثير الفوائد:

قال علي بن يونس النباطي في الصراط المستقيم : كتم البخاري ومسلم أخبارا جمة في فضائل أهل البيت، صحيحة على شرطهما ذكرها الشيخ محمد بن يوسف الكنجي الشافعي في الجزء الثامن من كتاب بغية الطالبين في مناقب الخلفاء الراشدين، وسأذكر منها ما يليق وضعه بما تقدمه، لا يخفى به حال هذين الإمامين عند من يفهمه:

١ - زيد بن أرقم: علي أول من أسلم، أخرج ابن حنبل في المناقب، والترمذي في الجامع، والجاحظ، والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٢ - أخرج الحاكم في المستدرک قوله عليه السلام: أنا الصديق الأكبر صليت قبل الناس سبع سنين لا يقولها بعدي إلا كاذب، قال: وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٣ - أخرج في المستدرک قوله عليه السلام: أنا الهادي والنبی المنذر، قال: وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤ - أخرج في المستدرک حديث الفرخ المشوي، وقال: صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

٥ - قول النبي صلى الله عليه وآله لسلمان: من أحب علياً فقد أحبني، ومن أبغض علياً فقد أبغضني، وقال: صحيح الإسناد، على شرط البخاري، ومسلم، ولم يخرجاه.

٦ - أخرج قول النبي صلى الله عليه وآله: من أراد أن يحيى حياتي، ويموت موتتي ويسكن جنة الخلد التي وعدني ربي، فليتول علي بن أبي طالب عليه السلام، فإنه لن يخرجكم من هدى، ولن يدخلكم في ضلالة، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٧ - أخرج قول النبي صلى الله عليه وآله: أنت وليي في الدنيا والآخرة، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٨ - أخرج حديث الغدير وقال: صحيح الإسناد على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه.

٩ - أخرج قول بريدة الأسلمي: تنقصت علياً عند النبي فغضب النبي صلى الله عليه وآله وقال: ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قلت: بلى قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه قال: وهذا صحيح الإسناد على شرطيهما ولم يخرجاه.

١٠ - أخرج الترمذي وأبو حاتم وابن حنبل قول النبي: علي مني وأنامنه، وهو ولي كل مؤمن بعدي، وأخرجه في المستدرک وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجه.

١١ - أخرج ابن حنبل حديث سد الأبواب غير باب علي، وأخرجه في المستدرک وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٢ - أخرج الحاكم في المستدرک قول النبي صلى الله عليه وآله: علي سيد العرب، قال وهو صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٣ - عبد الله بن أسعد: قال النبي صلى الله عليه وآله: أوحى إلي ثلاثا في علي: إنه سيد المسلمين، وإمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، قال في المستدرک: صحيح الإسناد.

١٤ - روى جماعة منهم أبو بكر والخجدي وعمر بن مرة وابن مسعود وعمرو ابن العاص والأسدي وعمر بن الحصين ومعاذ وأبو هريرة وابن الفرات وعائشة من طرق عدة قول النبي صلى الله عليه وآله: النظر إلى وجه علي عبادة، قال في المستدرک: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٥ - قال النبي صلى الله عليه وآله لفاطمة: أما ترضين أن الله اطلع إلى الأرض فاختر منها رجلين: أحدهما أبوك، والآخر بعلك، أخرجه في المستدرک وقال: صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٦ - لف النبي صلى الله عليه وآله عليا وزوجته وولداه عند نزول آية التطهير وقال: هؤلاء أهل بيتي، أخرجه الترمذي والقزويني والحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد على شرط البخاري ولم يخرجه.

١٧ - أنا مدينة العلم وعلي بابها أخرجه في المستدرک وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وهناك أخبار آخر لم يصرح الكنجي بأنهما لم يذكرها، منقولة من كتب القوم أعرضنا عنها.

فهذه الأحاديث إن كانت لم تصل إلى الشيخين مع شهرتها، فهو دليل قصورهما فكيف يرجحون كتابيهما، ويلهجون بذكرهما على غيرهما، وإن وصلت إليهما تركا روايتها ونقلها، كان ذلك من أكبر أبواب التهمة والانحراف، والرجوع عن السبيل الواضح إلى الاعتساف.

وهذا الكنجي وغيره قد أخرج ذلك، وبين الطريق الرافع لاعتذار السالك والجادب لمن تبصر به إلى النور عن الضلال الحالك، والمنجي لمن تمسك به من عظيم المهالك، ونحن نسأل الله الكريم الرحيم، أن يثبت أقدامنا على الصراط المستقيم ويجعلنا من ورثة جنة النعيم، فضلا من ربك، ذلك هو الفوز العظيم.

الفصل الثالث: احاديث تسميته عليه السلام بأمر المؤمنين والتسليم عليه بذلك.

ملاحظة: جميع الاحاديث اختها من كتابي (امير المؤمنين)

بريدة الاسلامي قال: كنا نسلم على علي بن أبي طالب بحضرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وألهما بإمرة المؤمنين نقول: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، ويرد علينا.

بريدة أنه دخل أبو بكر على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: اذهب وسلم على أمير المؤمنين، فقال: يا رسول الله وأنت حي؟ قال: وأنا حي.

بريدة الاسلامي قال: كنا إذا سافرنا مع النبي صلى الله عليه وآله كان علي صاحب متاعه يضمه إليه فإذا نزلنا يتعاهد متاعه، فإن رأى شيئاً يرمه رمة وإن كانت نعل خصفها، فنزلنا منزلاً فأقبل علي عليه السلام يخصف نعل رسول الله صلى الله عليه وآله فدخل أبو بكر فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذهب فسلم على أمير المؤمنين، قال: يا رسول الله وأنت حي؟ قال: وأنا حي، قال: ومن ذلك؟ قال: خاصف النعل.

بريدة أنه دخل أبو بكر على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: اذهب وسلم على أمير المؤمنين، فقال: يا رسول الله وأنت حي؟ قال: وأنا حي.

بريدة قال دخلنا انا وعمران بن حصين على أبي بكر فقلنا كنت أنت ممن سلم عليه بإمرة المؤمنين، فقال أبو بكر: قد أذكر ذلك، فقال له بريدة: لا ينبغي لأحد من المسلمين أن يتأمر على أمير المؤمنين علي عليه السلام بعد أن سماه رسول الله صلى الله عليه وآله بأمر المؤمنين، فقال أبو بكر: لا والله ما عندي عهد من رسول الله صلى الله عليه وآله ولا أمر أمرني به، ولكن المسلمين رأوا رأياً فتابعتم به على رأيهم! فقال له بريدة: والله ما ذلك لك ولا للمسلمين خلاف رسول الله صلى الله عليه وآله فقال أبو بكر: ارسل لكم إلى عمر، فجاءه فقال عمر: قد سمعت ذلك ولكن لا يجتمع النبوة والملك في أهل بيت واحد! فقال بريدة: يا عمر أما سمعت الله في كتابه يقول: " أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً " فقد جمع الله لهم النبوة والملك قال: فغضب عمر ثم قال: ما جئتما إلا لتفرقا جماعة هذه الأمة وتشتتا .

بريدة والبراء قالوا: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يؤمر عليا على الناس ولا يؤمر عليه أحد.

ابن عباس

ابن عباس قال: والله ما سمينا علي أبي طالب أمير المؤمنين حتى سماه رسول الله، كنا نحن مارين في أزقة المدينة يوما إذ أقبل علي بن أبي طالب فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، فقال: وعليك السلام يا أمير المؤمنين.

طاوس، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ألا من كنت نبيه فان عليا أميره، ألا فلا يأترون أحد منكم على علي عليه السلام في حياتي ولا بعد وفاتي، فإن الله تبارك وتعالى أمره عليكم وسماه أمير المؤمنين.

ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله في صحن الدار فإذا رأسه في حجر دحية بن خليفة الكلبي فدخل علي عليه السلام فقال: كيف أصبح رسول الله؟ فقال: بخير، قال له أنت أمير المؤمنين وقائد الغز المحجلين، تزف أنت وشيعتك مع محمد صلى الله عليه وآله وحزبه إلى الجنان زفا زفا قد أفلح من تولاك وخسر من تخلاك، فأخذ رأس النبي صلى الله عليه وآله فوضعه في حجره، فقال: ما هذه المهمة؟ فأخبره الحديث قال: لم يكن دحية الكلبي كان جبرئيل، سماك باسم سماك الله به.

ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله قال لام سلمة رضي الله عنها هذا علي أمير المؤمنين وسيد الوصيين.

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لام سلمة: هذا علي بن أبي طالب لحمي من لحمي ودمه من دمي وهو مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي، يا ام سلمة هذا علي أمير المؤمنين وسيد المسلمين ووعاء علمي وبابي الذي اوتى منه، وأخي في الدنيا والآخرة، يقتل القاسطين والناكثين والمارقين .

ابن عباس قال: كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وآله إذ دخل علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: السلام عليك يا رسول الله، قال: وعليك السلام يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، فقال علي عليه السلام: وأنت حي يا رسول الله؟ قال: نعم وأنا حي.

سلمان

عن سلمان انه قال لرجل: عليك بكتاب الله فالزمه وعلي بن أبي طالب عليه السلام فإنه مع الكتاب لا يفارقه، فإننا نشهد أننا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إن عليا يدور مع الحق حيث دار.

عن سلمان انه قال : إن عليا هو الصديق والفاروق، يفرق بين الحق والباطل، قيل: فما بال الناس يسمون أبا بكر الصديق وعمر الفاروق ؟ قال: نحلهمنا الناس اسم غيرهما كما نحلوهما خلافة رسول الله صلى الله عليه وآله وإمرة المؤمنين، لقد أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وأمرهما معنا فسلمنا جميعا على علي بن أبي طالب عليه السلام بإمرة المؤمنين.

سعيد بن المسيب قال قام سلمان فقال: أستم تشهدون أن النبي صلى الله عليه وآله قال: سلمان منا أهل البيت ؟ فقالوا: بلى والله نشهد بذلك، قال: فأنا أشهد به أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: علي إمام المتقين وقائد الغر المحجلين وهو الامير من بعدي.

أنس

أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أول من يدخل علي اليوم أمير المؤمنين وسيد المسلمين وخاتم الوصيين وإمام الغر لمحجلين، فجاء علي حتى ضرب الباب، فقال: من هذا يا أنس ؟ قلت: هذا علي، قال: افتح له، فدخل.

أنس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله في بيت ام حبيبة بنت أبي سفيان، فقال: إن أول من يدخل من هذا الباب أمير المؤمنين وسيد العرب وخير الوصيين وأولى الناس بالناس، فدخل علي عليه السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله له: إنك تؤذي عني وتعلم الناس من كتاب الله مالا يعلمون.

أنس قال: كنت خادما لرسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يدخل رجل وهو أمير المؤمنين وسيد المسلمين وأولى بالناس بالمؤمنين وقائد الغر المحجلين، فإذا هو علي بن أبي طالب عليه السلام.

أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا أنس أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين وسيد المسلمين إذ جاء علي عليه السلام فقال: من هذا يا أنس؟ فقلت: علي، فقام مستبشرا فاعتنقه، وقال له أنت تؤدي عني وتسمعهم صوتي وتبين لهم ما اختلفوا فيه من بعدي.

أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يدخل الآن أمير المؤمنين وسيد المسلمين فدخل علي عليه السلام فقال له أنت تؤدي عني وتبين لهم الذي اختلفوا فيه بعدي.

أنس بن مالك، قال: كنت خادم النبي صلى الله عليه وآله فقال سيدخل عليكم الساعة من هذا الباب أمير المؤمنين وخير الوصيين فلم يلبث أن دخل علي بن أبي طالب عليه السلام فقال يا علي أنت مني وأنا منك، تبلغ الناس عني، فقال علي عليه السلام: يا رسول الله أو ليس قد بلغتهم؟ قال: بلى ولكن تبين لهم ما يختلفون فيه بعدي.

أبو ذر

معاوية بن ثعلبة الليثي قال: مرض أبو ذر مرضا شديدا حتى أشرف على الموت، فأوصى إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقيل له: لو أوصيت إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب كان أجمل لوصيتك من علي عليه السلام؟ فقال أو ذر: أوصيت والله إلى أمير المؤمنين حقا.

حذيفة

علي عليه السلام، و ابن عباس و حذيفة كلهم عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: ما أنزل الله تعالى آية في القرآن فيها " يا أيها الذين آمنوا " إلا و علي أميرها و شريفها.

عمران بن حصين

عمران بن حصين الخزاعي أن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر فلانا وفلانا أن يسلموا على علي بإمرة المؤمنين، فقالا: من الله ومن رسوله؟ فقال: من الله ورسوله.

جابر بن سمرة

جابر بن سمرة قال: ربما قيل لعلي: يا أمير المؤمنين والنبي صلى الله عليه وآله ينظر إليه وهو يتبسم.

جابر بن سمرة قال: كنا نقول لعلي بن أبي طالب عليه السلام: أمير المؤمنين ورسول الله صلى الله عليه وآله لا ينكر ويتبسم.

عمرو بن حصيب

عمرو بن حصيب أخي بريدة قال: بينا أنا وأخي بريدة عند النبي صلى الله عليه وآله إذ دخل أبو بكر فسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له: انطلق فسلم على أمير المؤمنين، فقال: يا رسول الله ومن أمير المؤمنين؟ قال: علي بن أبي طالب، ثم دخل عمر فسلم فقال: انطلق فسلم على أمير المؤمنين، فقال: يا رسول الله ومن أمير المؤمنين؟ قال صلى الله عليه وآله: علي بن أبي طالب.

سالم مولى علي

سالم مولى علي، قال: كنت مع علي في أرض له وهو يحراثها حتى جاء أبو بكر وعمر، فقالا: سلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، فقيل: كنتم تقولون في حياة رسول الله؟ فقال عمر: هو أمرنا بذلك.

أبو برزة

عن أبي برزة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إن الله عز وجل عهد إلي في علي عهداً، قال: أخبر علياً أنه أمير المؤمنين وسيد الوصيين وأولى الناس بالناس. والكلمة التي ألزمها المتقين.

سليم بن قيس

سليم بن قيس الهلالي قال أقبل بريدة حتى انتهى إلى أبي بكر فقال له: يا أبا بكر أأست الذي قال لك رسول الله صلى الله عليه وآله انطلق إلى علي فسلم عليه بامرة المؤمنين فانطلقت فسلمت عليه؟

عبد الله الحارث

عبد الله بن حارث بن نوفل عن علي قال: قال النبي صلى الله عليه وآله لعائشة: لا تؤذي في أخي فإنه أمير المؤمنين وسيد المسلمين.

جندب بن عبد الله

جندب بن عبد الله البجلي عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعائشة ما تريدين من أمير المؤمنين وسيد المسلمين.

عائشة

عائشة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : علي بن أبي طالب عليه السلام خليفتي على امتي ، ولايته فريضة واتباعه فضيلة و محبته إلى الله وسيلة ، حزبه حزب الله وشيعته أنصار الله وهو إمام المسلمين ومولى المؤمنين وأميرهم بعدي.

مكحول

مكحول، قال: قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: إن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر أن أدعى بإمرة المؤمنين في حياته وبعد موته ولم يطلق ذلك لاحد غيري.

الفصل الرابع: حديث (الائمة بعدي اثنا عشر)

ملاحظة: جميع الاحاديث اخذتها من كتابي تواتر حديث (الائمة بعدي اثنا عشر).

سلمان

سلمان الفارسي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الاثمة من بعدي بعدد نقباء بني إسرائيل ، ثم وضع يده على الحسين عليه السلام وقال: تسعة من صلبه والتاسع مهديهم يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا.

سلمان الفارسي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الاثمة بعدي اثنا عشر، ثم قال: كلهم من قريش ألا إنهم عترتي ما بال أقوام يؤذونني فيهم؟

سلمان الفارسي رحمة الله عليه قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وإذا الحسين على فخذي، وهو يقبل عينيهِ ويلثم فاه وهو يقول: أنت سيد بن سيد، أنت إمام بن إمام أبو الأئمة، أنت حجة بن حجة أبو حجج تسعة من صلبك تاسعهم قائمهم.

سلمان الفارسي، قال: قال رسول الله : علي بن أبي طالب وولداه من بعده، ثم من ولد الحسين ابني أئمة تسعة هداة مهديون إلى يوم القيامة.

أبو ذر

أبو ذر الغفاري رحمة الله عليه: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه في فاطمة: ألا إنها سيدة نساء العالمين، وبعلمها سيد الوصيين وابنيها الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة، وأبوهما خير منهما، وسوف يخرج من صلب الحسين تسعة من الاثمة قوامون بالقسط، ومنا مهدي هذه الامة، قال: قلت: يارسول الله فكم الاثمة بعدك ؟ قال: عدد نقباء بني إسرائيل .

عن أبي ذر قال: قلت يا رسول الله صلى الله عليه وآله : كم الاثمة بعدك ؟ قال: عدد نقباء بني إسرائيل.

عن أبي ذر قال: سمعت فاطمة عليها السلام قال ابي صلى الله عليه واله الاثمة بعدي: علي وسبطاي وتسعة من صلب الحسين.

عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الاثمة بعدي اثنا عشر، تسعة من صلب الحسين تاسعهم قائمهم.

عمار

عمار قال: لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله الوفاة قال لفاطمة: إنك سيّدة نساء أهل الجنة، وأباك سيد الأنبياء، وابن عمك خير الأوصياء، وابنك سيّدا شباب أهل الجنة، ومن صلب الحسين يخرج الله الأئمة التسعة، مطهرون معصومون، ومنا مهدي هذه الأمة.

جابر

جابر بن عبد الله قال: لما أنزل الله عز وجل على نبيه "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" قلت: يا رسول الله عرفنا الله ورسوله فمن أولوا الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ قال: هم خلفائي يا جابر، وأئمة المسلمين بعدي، أولهم علي بن أبي طالب ثم الحسن والحسين، ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر، وستدركه يا جابر، فإذا لقيته فاقره مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد ثم الحسن بن علي، ثم سمّي وكني حجة الله في أرضه وبقيته في عبادته ابن الحسن بن علي، ذاك الذي يفتح الله - تعالى ذكره - على يديه مشارق الأرض ومغاربها.

ابن عباس

ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: أنا وعلي والحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين مطهرون معصومون.

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن أوصيائي اثنا عشر، أولهم علي بن أبي طالب وآخرهم القائم.

ابن عباس قال: قال جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه: يا رسول الله ما عدة الأئمة؟ فقال: عدتهم عدة الشهور، وهي عند الله اثنا عشر شهرا، فالأئمة يا جابر أولهم علي بن أبي طالب وآخرهم القائم.

ابن عباس قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله حين حضرته وفاته فقلت: إذا كان ما نعوذ بالله منه فإلى من؟ فأشار إلى علي عليه السلام فقال: إلى هذا، فإنه مع الحق والحق معه، ثم يكون من بعده أحد عشر إماما مفترضة طاعتهم كطاعته.

عبد الله بن العباس قال قال النبي صلى الله عليه وآله: الأئمة بعدي اثنا عشر أولهم علي بن أبي طالب، وبعده سبطاي الحسن والحسين، فإذا انقضى الحسين فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه محمد، فإذا انقضى محمد فابنه جعفر، فإذا انقضى جعفر فابنه موسى، فإذا انقضى موسى فابنه علي، فإذا انقضى علي فابنه محمد، فإذا انقضى محمد فابنه علي، فإذا انقضى علي فابنه الحسن، فإذا انقضى الحسن فابنه الحجة. ثم قال: هم الأئمة بعدي وإن قهروا، أمناء معصومون.

ابن عباس قال: سمعت رسول الله يقول: أنا وعلي والحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين مطهرون معصومون.

ام سلمة

ام سلمة قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إن لامتي فرقة وخلعة، فجامعوها إذا اجتمعت، فإذا افتترقت فكونوا من النمط الاوسط، ثم ارقبوا أهل بيتي، فإن حاربوا فحاربوا وإن سالموا فسالموا، فإن الحق معهم حيث كانوا، قال شداد قلت: فمن أهل بيته الذين امرنا بالتمسك بهم؟ قالت: هم الائمة بعده كما قال: " عدد نقباء بني إسرائيل، علي وسبطاي وتسعة من صلب الحسين " .

ام سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الائمة بعدي اثنا عشر عدد نقباء بني إسرائيل، تسعة من صلب الحسين، أعطاهم الله علمي وفهمي فالويل لمبغضهم.

ابن مسعود

مسروق قال: سئل عبد الله بن مسعود: هل عهد إليكم نبيكم صلى الله عليه وآله كم يكون من بعده خليفة؟ قال: نعم عهد إلينا نبينا صلى الله عليه وآله أن يكون بعده اثنا عشر خليفة بعده نقباء بني إسرائيل .

قيس بن عبد قال سئل عبد الله بن مسعود: هل حدثكم نبيكم صلى الله عليه وآله كم يكون بعده من الخلفاء؟ قال نعم اثنا عشر عدة نقباء بني إسرائيل.

عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن علي بن أبي طالب إمامكم بعدي، وخليفتي عليكم، فإذا مضى فالحسن ثم الحسين ابناي إمامكم بعده وخليفتي عليكم، ثم تسعة من ولد الحسين واحد بعد واحد أئمتكم وخلفائي عليكم، تاسعهم قائم أمتي، يملؤها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا.

ابن مسعود قال النبي صلى الله عليه وآله: الخلفاء بعدي اثنا عشر كعدة نقباء بني إسرائيل.

عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الائمة بعدي اثنا عشر، كلهم من قريش.

عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الائمة بعدي اثنا عشر، تسعة من صلب الحسين والتاسع مهديهم.

عبد الله بن مسعود سمعته صلى الله عليه وآله يقول: يكون بعدي من الخلفاء عدة نقباء موسى اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش.

حذيفة

حذيفة بن اليمان قال: قيل يارسول الله فكم يكون الائمة من بعدك قال: عدد نقباء بني إسرائيل تسعة من صلب الحسين، أعطاهم الله علمي وفهمي.

حذيفة بن اسيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الائمة من بعدي من عترتي، عدد نقباء بني إسرائيل، تسعة من صلب الحسين.

حذيفة بن اسيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : الائمة بعدي عدد نقباء بني إسرائيل تسعة من صلب الحسين ومنا مهدي هذه الامة، ألا إنهم مع الحق والحق معهم.

حذيفة بن اسيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الائمة بعدي بعدد نقباء بني إسرائيل ألا إنهم مع الحق والحق معهم.

ابن سمرة

جابر بن سمرة قال: كنت مع أبي عند النبي صلى الله عليه وآله فسمعتة يقول: يكون بعدي اثنا عشر أميراً، ثم أخفى صوته، فقلت لأبي: ما الذي أخفى رسول الله صلى الله عليه وآله ؟ قال: قال: كلهم من قريش.

جابر بن سمرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يزال [أهل] هذا الدين عزيزاً منيعاً منصورون على من ناوهم إلى اثني عشر خليفة، قال: ثم قال كلمة أصميتها الناس. فقلت لأبي: ما كلمة أصميتها الناس ؟ قال: قال: كلهم من قريش.

جابر بن سمرة قال: قال النبي عليه السلام: لا تزال هذه الامة مستقيماً أمرها ظاهرة على عدوها حتى يمضي اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش، فأنتيته في منزله قلت: ثم يكون ماذا ؟ قال: الهرج.

جابر بن سمرة يقول: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله مع أبي فقال: لا تزال هذه الامة صالحاً أمرها، ظاهرة على عدوها حتى يمضي اثنا عشر خليفة ثم قال كلمة خفيت علي، فسألت أبي فقال: قال: كلهم من قريش.

جابر بن سمرة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: لا يزال أمر هذه الامة عالياً على من ناواها حتى تملك اثنا عشر خليفة، ثم قال كلمة خفية لم أفهماها، فسألت من هو أقرب إلى النبي صلى الله عليه وآله مني فقال: قال كلهم من قريش.

جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لا يزال هذا الدين ظاهراً لا يضره من ناواه حتى يقوم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش.

جابر بن سمرة قال: كنت مع أبي في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وآله يخطب فسمعتة يقول: يكون من بعدي اثنا عشر خليفة، ثم خفض من صوته فلم أدر ما يقول، فقلت لأبي: ما قال ؟ فقال: قال كلهم من قريش.

جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: يكون بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش، فلما رجع إلى منزله أتيتته فيما بيني وبينه فقلت: ثم يكون ماذا ؟ قال: ثم يكون الهرج.

جابر بن سمرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله : لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة، ويكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش.

جابر أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يزال أمر امتي ظاهرا حتى يمضي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش.

جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: يكون بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش ثم يكون الهرج .

جابر بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال : لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة، ويكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش.

جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لا يزال الدين قائما حتى يكون اثنا عشر خليفة من قريش، ثم يخرج كذابون بين يدي الساعة.

جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه إن هذا الامر لن ينقضي حتى يكون فيكم اثنا عشر خليفة، ثم قال شيئا لم أسمع، فسألتهم فقالوا: قال: كلهم من قريش.

جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لا يضر هذا الدين من ناواه حتى تقوم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش.

جابر بن سمرة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: يكون بعدي اثنا

اسامة

اسامة بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إني أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم أخي علي بن أبي طالب عليه السلام أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا استشهد فإبني الحسن أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثم إبني الحسين أولى بالمؤمنين من أنفسهم فإذا استشهد فإبني علي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وستدركه يا علي، ثم إبني محمد بن علي الباقر أولى بالمؤمنين من أنفسهم، و ستدركه يا حسين وتكمله إنا عشر إماما تسعة من ولد الحسين.

ابن عمر

عبد الله ابن عمر: بابا طفيل اعدد اثني عشر خليفة بعد النبي صلى الله عليه وآله ثم يكون بعده النقف والنقاف.

عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: يكون خلفي اثنا عشر خليفة.

عبد الله بن عمر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: تكون خلفي اثنا عشر خليفة.

عامر

عامر أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يزال أمر امتي ظاهرا حتى يمضي إثنا عشر خليفة كلهم من قريش.

عبد الرحمان بن سمرة

عبد الرحمان بن سمرة قال: قال رسول الله : إذا اختلفت الالهواء وتفرقت الآراء فعليك بعلي بن أبي طالب، فإنه إمام امتي، وخليفتي عليهم من بعدي وإن منه إمامي امتي وسيدي شباب أهل الجنة الحسن و الحسين، وتسعة من ولد الحسين، تاسعهم قائم امتي، يملا الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا .

عبد خير

عبد خير قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: يا علي الائمة الراشدون المهديون المغصوبون حقوقهم من ولدك أحد عشر إماما وأنت.

الاعمش

الاعمش عن الحسين بن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله يكون بعدي أئمة قوامون بالقسط بعدد نقيب بني إسرائيل.

سليم

سليم بن قيس قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: قال رسول الله في الائمة : هم مع القرآن والقرآن معهم لا يفارقهم ولا يفارقونه حتى يردوا علي حوضي وأول الائمة علي خيرهم ثم ابني حسن ثم ابني حسين ثم تسعة من ولد الحسين عليه السلام.

انس

أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لن يزال هذا الامر قائما إلى اثني عشر قيما من قريش.

أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله والائمة بعدي على عدد نقباء بني إسرائيل وهم عترتي من لحمي ودمي.

أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الائمة بعدي اثنا عشر، ثم أخفى صوته فسمعه يقول: كلهم من قريش.

أنس قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: الائمة بعدي اثنا عشر، ثم أخفى صوته فسمعه يقول: كلهم من قريش.

ابو سعيد

عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول للحسين عليه السلام: أنت الامام ابن الامام وأخو الامام تسعة من صلبك أئمة أبرار، والتاسع قائمهم.

عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الائمة بعدي اثنا عشر تسعة من صلب الحسين، امناء معصومون، ومنا مهدي هذه الامة.

عن أبي سعيد قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله ، يارسول الله كم الائمة بعدك ؟ قال: اثنا عشر تسعة من صلب الحسين.

عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الائمة بعدي اثنا عشر، تسعة من صلب الحسين تاسعهم قائمهم.

عن ابي سعيد يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الخلفاء بعدي اثنا عشر تسعة من صلب الحسين، والتاسع قائمهم ومهديهم، فطوبى لمحبيهم والويل لمبغضهم.

عن أبي سعيد قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وآله: يارسول الله كم الائمة بعدك ؟ قال: اثنا عشر من أهل بيتي.

عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الائمة بعدي اثنا عشر تسعة من صلب الحسين والمهدي منهم.

أبو جحيفة

عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يزال أمر امتي صالحا حتى يمضي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش.

العباس

العباس بن عبد المطلب أن النبي صلى الله عليه وآله قال له يا عم: يملك من ولدي اثنا عشر خليفة.

أبو هريرة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الأئمة بعدي اثنا عشر رجلا من أهل بيتي، علي أولهم وآخرهم محمد مهدي هذه الأئمة، ألا إن من تمسك بهم بعدي فقد تمسك بحبل الله.

عن أبي هريرة قال: قيل يا رسول الله صلى الله عليه وآله كم الأئمة بعدك؟ فقال: عدد الأسباط.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في علي: هو الامام أبو الأئمة الزهر، فقيل: يا رسول الله وكم الأئمة بعدك؟ قال: اثنا عشر عدد نقباء بني إسرائيل، ومنا مهدي هذه الأئمة.

عمر

عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الأئمة بعدي اثنا عشر، ثم أخفى صوته فسمعته يقول: كلهم من قريش.

عثمان

عثمان بن عفان قال: قال أبي: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: الأئمة من بعدي اثنا عشر، تسعة من صلب الحسين ومنا مهدي هذه الأئمة، من تمسك من بعدي بهم فقد استمسك بحبل الله.

زيد بن ثابت

زيد بن ثابت قال: وضع رسول الله صلى الله عليه وآله يده على كتف الحسن فقال: أنت الامام وابن ولي الله، ووضع يده على صلب الحسين فقال: أنت الامام وأبو الأئمة، تسعة من صلبك أئمة أبرار والتاسع قائمهم.

زيد بن ثابت قال، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: علي بن أبي طالب خير من اخلف بعدي وأبو سبطي، ومن صلب الحسين يخرج الأئمة التسعة، ومنهم مهدي هذه الأئمة.

ابن ارقم

زيد بن أرقم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي بن أبي طالب عليه السلام أنت سيد الاوصياء وابناك سيدا شباب أهل الجنة، ومن صلب الحسين يخرج الله عزوجل الائمة التسعة.

زيد بن أرقم قال: قيل يا رسول الله كم الائمة بعدك ؟ قال: عدد نقباء بني إسرائيل وحواري عيسى، تسعة من صلب الحسين ومنهم مهدي هذه الامة.

ابو امامة

عن أبي امامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الائمة بعدي اثنا عشر كلهم من قریش، تسعة من صلب الحسين والمهدي منهم.

واثلة

واثلة بن الاسقع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الائمة بعدي اثنا عشر.

واثلة بن الاسقع قال: قيل يا رسول الله كم الائمة بعدك ؟ قال: عدد نقباء بني إسرائيل.

واثلة بن الاسقع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الائمة بعدي من أهل بيتي عدد نقباء بني إسرائيل.

عمران

عمران بن حصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله الائمة بعدي من عترتي بعدد نقباء بني إسرائيل، تسعة من صلب الحسين، ومنا مهدي هذه الامة، فمن تمسك بهم فقد تمسك بحبل الله.

عمران بن حصين يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول لعلي: أنت وارث علمي وأنت الامام والخليفة بعدي، و زوج ابنتي، ومن ذريتكم العترة الائمة المعصومون، فسأله سلمان عن الائمة فقال: عدد نقباء بني إسرائيل.

سعد

سعد بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله قال: نبأني اللطيف الخبير أنه يخرج من صلب الحسين تسعة من الائمة، معصومون مطهرون، ومنهم مهدي هذه الامة.

ابو قتادة

عن أبي قتادة قال: سمعت رسول الله يقول: الائمة بعدي بعدد نقباء بني إسرائيل وحواري عيسى.

يحيى البكاء

يحيى البكاء، عن علي عليه السلام قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن الأئمة فقال: عدد نقباء بني إسرائيل.

زر

زر بن حبيش، عن الحسن بن علي عليه السلام قال: قال رسول الله: إن هذا الأمر يملكه بعدي اثنا عشر إماماً، تسعة من صلب الحسين أعطاهم الله علمي وفهمي، ما لقوم يؤذوني فيهم؟

اود بن ابي عوف

عن أبي الحجاج داود بن أبي عوف، عن الحسن بن علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي عليه السلام: أنت وارث علمي ومعدن حكمي والامام بعدي، فإذا استشهدت فابنك الحسن، فإذا استشهد الحسن فابنك الحسين، فإذا استشهد الحسين فابنه علي، يتلوه تسعة من صلب الحسين أئمة أطهار، فقلت: يا رسول الله فما أسماؤهم؟ قال: علي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والمهدي من صلب الحسين، يملا الله تعالى به الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً.

احمد بن محمد بن المنذر

أحمد بن محمد بن المنذر قال: قال الحسن بن علي صلوات الله عليهما: سألت جدي رسول الله صلى الله عليه وآله عن الأئمة بعده فقال صلى الله عليه وآله: الأئمة بعدي عدد نقباء بني إسرائيل اثنا عشر.

إسماعيل بن عبد الله

إسماعيل بن عبد الله قال: قال الحسين بن علي عليهما السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا مت فأبوك علي أولى بي وبمكاني، فإذا مضى أبوك فأخوك الحسن أولى به، فإذا مضى الحسن فأنت أولى به، قلت: يا رسول الله فمن بعدي أولى بي؟ فقال: ابنك علي أولى بك من بعدك، فإذا مضى فابنه محمد أولى به، فإذا مضى محمد فابنه جعفر أولى به بمكانه من بعده، فإذا مضى جعفر فابنه موسى أولى به من بعده، فإذا مضى موسى فابنه علي أولى به من بعده، فإذا مضى علي فابنه محمد أولى به من بعده، فإذا مضى محمد فابنه علي أولى

به من بعده، فإذا مضى علي فابنه الحسن أولى به من بعده، فإذا مضى الحسن وقعت الغيبة في التاسع من ولدك، فهذه الائمة التسعة من صلبك، أعطاهم الله علمي وفهمي.

عائشة

عائشة فقلت: كان لنا مشربة وكان النبي إذا أراد لقاء جبرئيل عليه السلام لقيه فيها وأمرني أن لا يصعد إليه أحد، فدخل عليه الحسين بن علي عليهما السلام ولم تعلم، فقال له جبرئيل أخبرني ربي جل جلاله، إنه سيخلق من صلب الحسين ولدا سماه عنده عليا خاضع لله خاشع، ثم يخرج من صلب علي ابنه وسماه عنده محمدا قانتا لله ساجدا، ثم يخرج من صلب محمد ابنه وسماه عنده جعفرا ناطق عن الله صادق في الله، ويخرج الله من صلبه ابنه وسماه عنده موسى واثق بالله محب في الله، ويخرج الله من صلبه ابنه وسماه عنده علي الراضي بالله والداعي إلى الله عزوجل، ويخرج من صلبه ابنه وسماه عنده محمدا المرغب في الله والذاب عن حرم الله، ويخرج من صلبه ابنه وسماه عنده عليا المكتفي بالله والولي لله، ثم يخرج من صلبه ابنه وسماه الحسن مؤمن بالله مرشد إلى الله، ويخرج من صلبه كلمة الحق ولسان الصدق ومظهر الحق حجة الله على بريته، له غيبة طويلة، يظهر الله تعالى به الاسلام وأهله، ويخسف به الكفر وأهله. فأخرجت البياض وكتبت هذا الخبر، فأملت علي حفظا ولفظا ثم قالت: اكتبه علي يابا سلمة ما دمت حية، فكتبت عليها.

زينب بنت علي

زينب بنت علي عن فاطمة عليها السلام قالت: دخل إلي رسول الله صلى الله عليه وآله عند ولادة ابني الحسين، فناولته إياه ثم قال: خذيه يا فاطمة فإنه الامام وأبو الائمة تسعة من صلبه أئمة أبرار والتاسع قائمهم.

سهل

سهل بن سعد الانصاري قال: سألت فاطمة بنت رسول الله صلى الله وآله عن الائمة فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي عليه السلام: يا علي أنت الامام والخليفة بعدي وأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضيت فابنك الحسن أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى الحسن فالحسين أولى بالمؤمنين من أنفسهم فإذا مضى الحسين فابنه علي بن الحسين أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى علي فابنه محمد أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى محمد فابنه جعفر أولى بالمؤمنين من أنفسهم فإذا مضى جعفر فابنه موسى أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى موسى فابنه علي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى علي فابنه محمد أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى محمد فابنه علي أولى بالمؤمنين من أنفسهم فإذا مضى علي فابنه الحسن أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى الحسن فالقائم المهدي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، يفتح الله به مشارق الارض ومغاربها، فهم أئمة الحق والسنة الصدق، منصور من نصرهم، مخذول من خذلهم.

سهل الساعدي قال: سألت فاطمة صلوات الله عليها عن الائمة عليهم السلام فقالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله [يقول]: الائمة بعدي عدد نقباء بني إسرائيل.

محمد بن لبيد

محمود بن لبيد عن فاطمة عليها السلام قال قلت: هل نص رسول الله قبل وفاته على علي بالامامة؟ قالت واعجبا أنسيتم يوم غدیر خم؟ قلت قد كان ذلك ولكن أخبريني بما اشير إليك، قالت: اشهد الله تعالى لقد سمعته يقول: علي خير من اخلفه فيكم، وهو الامام والخليفة بعدي، وسبطاي وتسعة من صلب الحسين أئمة أبرار، لئن اتبعتموهم وجدتموهم هادين مهديين، ولئن خالفتموهم ليكون الاختلاف فيكم إلى يوم القيامة؟ قلت: يا سيدتي فما باله قعد عن حقه؟ قالت: يابا عمر لقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مثل الامام مثل الكعبة إذ توتى ولا ثم قالت: أما والله لو تركوا الحق على أهله واتبعوا عترة نبيه لما اختلف في الله اثنان، ولورثها سلف عن سلف وخلف بعد خلف حتى يقوم قائمنا التاسع من ولد الحسين، ولكن قدموا من آخره الله وأخروا من قدمه الله: حتى إذا ألدوا المبعوث و أودعوه الجذث المجدوث اختاروا بشهوتهم وعملوا بأرائهم، تبا لهم أو لم يسمعوا الله يقول: " وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة"؟ بل سمعوا ولكنهم كما قال الله سبحانه: " فإنها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور " هيهات بسطوا في الدنيا آمالهم ونسوا آجالهم، فتعسا لهم وأضل أعمالهم.

زيد بن علي

زيد بن علي عليه السلام قال: حدثني أبي علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا حسين أنت الامام ابن الامام تسعة من ولدك اماناء معصومون والتاسع مهديهم، فطوبى لمن أحبهم والويل لمن أبغضهم.

يحيى بن جعدة

يحيى بن جعدة بن هبيرة، عن الحسين بن علي صلوات الله عليه وسأله رجل عن الائمة فقال: عدد نقباء بني إسرائيل تسعة من ولدي آخرهم القائم.

يحيى بن النعمان

يحيى بن نعمان قال قيل للحسين عليه السلام يا ابن رسول الله فأخبرني عن عدد الأئمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله قال اثنا عشر عدد نقيب بني إسرائيل، قال: فسمهم لي، قال: فأطرق الحسين عليه السلام ثم رفع رأسه فقال: نعم أخبرك إن الامام والخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله أبي أمير المؤمنين علي بن طالب عليه السلام والحسن وأنا وتسعة من ولدي، منهم علي ابني، وبعده محمد ابنه، وبعده جعفر ابنه، وبعده موسى ابنه، وبعده علي ابنه وبعده محمد ابنه، وبعده علي ابنه، وبعده الحسن ابنه، وبعده الخلف المهدي، هو التاسع من ولدي .

عد الرحمان بن سليط

عبد الرحمان بن سليط قال: قال الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام منا اثنا عشر مهديا أولهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وآخرهم التاسع من ولدي، وهو القائم بالحق، يحيي الله تعالى به الارض بعد موتها، ويظهر به دين الحق على الدين كله ولو كره المشركون، له غيبة أما إن الصابر في غيبته على الاذى و التكذيب بمنزلة المجاهد بالسيف بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله.

خاتمة في معنى الحديث وتفصيل الاثني عشر

الحسين بن علي بن الحسين عليهما السلام قال: سألت رجل أبي عليه السلام عن الأئمة فقال: اثنا عشر، سبعة من صلب هذا ووضع يده على كتف أخي محمد.

زرارة قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: نحن اثنا عشر إماما، منهم حسن وحسين ثم الأئمة من ولد الحسين عليهم السلام.

زرارة قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: اثنا عشر إماما من آل محمد كلهم محدثون بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وعلي بن أبي طالب منهم.

زرارة قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: الاثنا عشر الامام من آل محمد كلهم محدث ولد رسول الله صلى الله عليه وآله وولد علي بن أبي طالب عليه السلام.

محمد بن عمران: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: نحن اثنا عشر محدثا.

صفوان الجمال قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ثم قلت له، أشهد أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله كان حجة الله على خلقه، ثم كان أمير المؤمنين عليه السلام وكان حجة الله على خلقه فقال عليه السلام: رحمك الله ثم كان الحسن بن علي عليه السلام وكان حجة الله على خلقه فقال عليه السلام: رحمك الله ثم كان الحسين بن علي عليه السلام وكان حجة الله على خلقه - فقال عليه السلام: رحمك الله ثم كان

علي بن الحسين عليه السلام وكان حجة الله عليه خلقه، وكان محمد بن علي حجة الله على خلقه، وأنت حجة الله على خلقه. فقال: رحمك الله .

نوح بن إبراهيم المحاربي، قال: وصفت الائمة لابي عبد الله عليه السلام فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله وأن عليا إمام، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي، ثم أنت، فقال: رحمك الله، ثم قال: اتقوا الله عليكم بالورع وصدق الحديث وأداء الامانة وعفة البطن والفرج.

شعيب العقرقوفي، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال ليونس إذا أردت العلم الصحيح فعندنا، فنحن أهل الذكر الذي قال الله تعالى: " فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون " فإنا ورتناه فقال يونس: يا ابن رسول الله وكل من كان من أهل البيت ورث كما ورثتم من كان من ولد علي وفاطمة عليهما السلام ؟ فقال: ما ورثه إلا الائمة الاثنا عشر، فقال: سمهم لي يا ابن رسول الله قال: أولهم علي بن أبي طالب وبعده الحسن والحسين وبعده علي بن الحسين، وبعده محمد بن علي الباقر، ثم أنا، وبعدي موسى ولدي، وبعدي موسى علي ابنه، وبعدي محمد ابنه وبعدي محمد علي ابنه، وبعدي علي الحسن ابنه، وبعدي الحسن الحجة صلوات الله عليهم، اصطفانا الله وطهرنا وآتانا ما لم يؤت أحدا من العالمين.

علقمه بن محمد الحضرمي، عن الصادق عليه السلام قال: الائمة اثنا عشر، قلت: يا ابن رسول الله فسمهم لي، قال عليه السلام: من الماضين علي بن أبي طالب عليه السلام والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي ثم أنا، قلت: فمن بعدك يا بن رسول الله ؟ فقال: إني أوصيت إلى ولدي موسى وهو الامام بعدي، قلت: فمن بعد موسى ؟ قال: علي ابنه يدعى الرضا، ثم بعد علي ابنه محمد، وبعدي محمد علي ابنه، وبعدي علي الحسن ابنه والمهدي من ولد الحسن عليه السلام.

عبد العظيم الحسني قال: دخلت على سيدي علي بن محمد عليهما السلام فقلت له: يا ابن رسول الله إني أريد أن أعرض عليك ديني فإن كان مرضيا ثبت عليه حتى ألقى الله عزوجل، فقال: هات يا أبا القاسم، فقلت: إني أقول: إن الله تبارك وتعالى واحد ليس كمثله شيء، خارج من الحديد: حد الابطال وحد التشبيه، وإنه ليس بجسم ولا صورة ولا عرض ولا جوهر، بل هو مجسم الاجسام ومصور الصور وخالق الاعراض والجواهر، ورب كل شيء ومالكة وجاعله ومحدثه. وإن محمد عبده ورسوله خاتم النبيين لا نبي بعده إلى يوم القيامة وإن شريعته خاتمه الشرائع ولا شريعة بعده إلى يوم القيامة وأقول إن الامام والخليفة وولي الامر بعده أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ثم الحسن ثم الحسين ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي ثم أنت يا مولاي فقال عليه السلام: ومن بعدي الحسن ابني. فكيف للناس بالخلف من بعده؟ قال: فقلت: وكيف ذلك يا مولاي ؟ قال: لانه لا يرى شخصه ولا يحل ذكره باسمه حتى يخرج فيملا الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما.

عن داود بن القاسم الجعفري ، عن أبي جعفر محمد بن علي الثاني قال : أقبل أمير المؤمنين ذات يوم ومعه الحسن بن علي عليهما السلام وسلمان الفارسي رحمه الله فدخل المسجد الحرام إذ أقبل رجل حسن الهيئة واللباس فسأل عن مسائل ؟ فالتفت أمير المؤمنين عليه السلام إلى أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام فقال : يابا محمد أجبه فاجابه عنها. فقال الرجل : أشهد أن لا إله إلا الله ولم أزل أشهد بها ، وأشهد أن محمد رسول الله ولم أزل أشهد بذلك ، وأشهد أنك وصي رسول الله القائم بحجته - وأشار إلى أمير المؤمنين عليه السلام - ولم أزل أشهد بها ، وأشهد أنك وصيه والقائم بحجته - وأشار إلى [أبي محمد] الحسن عليه السلام - وأشهد أن الحسين بن علي عليه السلام وصي أبيك والقائم بحجته بعدك ، و أشهد على علي بن الحسين عليه السلام أنه القائم بأمر الحسين عليه السلام بعده ، وأشهد على محمد بن علي عليه السلام أنه القائم بأمر علي بن الحسين، وأشهد على جعفر بن محمد عليه السلام أنه القائم بأمر محمد بن علي ، وأشهد على موسى بن جعفر عليه السلام أنه القائم بأمر جعفر بن محمد و أشهد على علي بن موسى عليه السلام أنه القائم بأمر موسى بن جعفر ، وأشهد على محمد بن علي أنه القائم بأمر علي بن موسى ، وأشهد على علي بن محمد أنه القائم بأمر محمد بن علي ، وأشهد على الحسن بن علي عليه السلام أنه القائم بأمر علي بن محمد ، وأشهد على رجل من ولد الحسن بن علي عليه السلام لا يسمى ولا يكنى حتى يظهر أمره فيملاها عدلا كما ملئت جورا ، أنه القائم بأمر الحسن بن علي ، والسلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، ثم قام فمضى..

جابر بن عبد الله قال: لما أنزل الله عزوجل على نبيه" يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" قلت: يا رسول الله عرفنا الله ورسوله فمن أولوا الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك ؟ قال: هم خلفائي يا جابر، وأئمة المسلمين بعدي، أولهم علي بن أبي طالب ثم الحسن والحسين، ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر، وستدركه يا جابر، فإذا لقيته فاقرئه مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد ثم الحسن بن علي، ثم سمعي وكنبي حجة الله في أرضه وبقية في عباده ابن الحسن بن علي، ذاك الذي يفتح الله - تعالى ذكره - على يديه مشارق الارض ومغاربها.

عيسى بن أحمد، عن أبي الحسن علي بن محمد العسكري، عن آبائه عليهم السلام قال: قال علي صلوات الله عليه: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من سره أن يلقي الله عزوجل أمنا لا يحزنه الفزع الاكبر فليتولك وليتول ابنك الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمدا وعليا والحسن ثم

المهدي وهو خاتمهم، وليكونن في آخر الزمان قوم يتولونك يا علي، صلوات الله عليهم أفضل الصلوات، أولئك يتجاوز عن سيناتهم جزاء بما كانوا يعلمون .

عيسى بن موسى الهاشمي بسر من رأى، قال حدثني أبي، عن أبيه، عن آبائه، عن الحسين بن علي، عن أبيه علي عليه السلام قال، قلت: يا رسول الله وكم الأئمة بعدك؟ قال: أنت يا علي، ثم ابنك الحسن والحسين، وبعد الحسين علي ابنه، وبعد علي محمد ابنه، وبعد محمد جعفر ابنه، وبعد جعفر موسى ابنه، وبعد موسى علي ابنه وبعد علي محمد ابنه، وبعد محمد علي ابنه، وبعد علي الحسن ابنه وبعد الحسن ابنه الحجة، من ولد الحسن.

عن أبي الحجاج داود بن أبي عوف، عن الحسن بن علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي عليه السلام: أنت وارث علمي ومعدي وحكمي والامام بعدي، فإذا استشهدت فابنك الحسن، فإذا استشهد الحسن فابنك الحسين، فإذا استشهد الحسين فابنه علي، يتلوه تسعة من صلب الحسين أئمة أطهار، فقلت: يا رسول الله فما أسماؤهم؟ قال: علي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والمهدي من صلب الحسين، يملا الله تعالى به الأرض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما.

إسماعيل بن عبد الله قال: قال الحسين بن علي عليهما السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا مت فأبوك علي أولى بي وبمكاني، فإذا مضى أبوك فأخوك الحسن أولى به، فإذا مضى الحسن فأنت أولى به، قلت: يا رسول الله فمن بعدي أولى بي؟ فقال: ابنك علي أولى بك من بعدك، فإذا مضى فابنه محمد أولى به، فإذا مضى محمد فابنه جعفر أولى به بمكانه من بعده، فإذا مضى جعفر فابنه موسى أولى به من بعده، فإذا مضى موسى فابنه علي أولى به من بعده، فإذا مضى علي فابنه محمد أولى به من بعده، فإذا مضى محمد فابنه علي أولى به من بعده، فإذا مضى علي فابنه الحسن أولى به من بعده، فإذا مضى الحسن وقعت الغيبة في التاسع من ولدك، فهذه الأئمة التسعة من صلبك، أعطاهم الله علمي وفهمي.

عائشة فقلت: كان لنا مشربة وكان النبي إذا أراد لقاء جبرئيل عليه السلام لقيه فيها وأمرني أن لا يصعد إليه أحد، فدخل عليه الحسين بن علي عليهما السلام ولم نعلم، فقال له جبرئيل أخبرني ربي جل جلاله، إنه سيخلق من صلب الحسين ولدا سماه عنده عليا خاضع لله خاشع، ثم يخرج من صلب علي ابنه وسماه عنده محمدا قانتا لله ساجدا، ثم يخرج من صلب محمد ابنه وسماه عنده جعفرا ناطق عن الله صادق في الله، ويخرج الله من صلبه ابنه وسماه عنده موسى واثق بالله محب في الله، ويخرج الله من صلبه ابنه وسماه عنده علي الراضي بالله والداعي إلى الله عزوجل، ويخرج من صلبه ابنه وسماه عنده محمدا المرغب في الله والذاب عن حرم الله، ويخرج من صلبه ابنه وسماه عنده عليا المكتفي بالله والولي لله، ثم يخرج من صلبه ابنه وسماه الحسن مؤمن بالله مرشد إلى الله، ويخرج من صلبه كلمة الحق ولسان الصدق ومظهر الحق حجة الله على بريته، له غيبة طويلة، يظهر الله تعالى به الاسلام وأهله، ويخسف به الكفر وأهله. فأخرجت البياض وكتبت هذا الخبر، فأملت علي حفظا ولفظا ثم قالت: اكتبه علي بابا سلمة ما دمت حية، فكتبت عليها.

سهل بن سعد الانصاري قال: سألت فاطمة بنت رسول الله صلى الله وآله عن الائمة فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي عليه السلام: يا علي أنت الامام والخليفة بعدي وأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضيت فابنك الحسن أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى الحسن فابنك الحسين أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى الحسين فابنك علي بن الحسين أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى علي فابنك محمد أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى محمد فابنك جعفر أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى جعفر فابنك موسى أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى موسى فابنك محمد أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى محمد فابنك علي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى علي فابنك الحسن أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا مضى الحسن فابنك المهدي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، يفتح الله به مشارق الارض ومغاربها، فهم أئمة الحق والسنة الصادق، منصور من نصرهم، مخذول من خذلهم.

يونس بن ظبيان عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال يا يونس إذا أردت العلم الصحيح فعندنا أهل البيت، فإننا ورثناه فقلت: يا ابن رسول الله وكل من كان من أهل البيت ورث كما ورثتم من كان من ولد علي وفاطمة عليهما السلام؟ فقال: ما ورثه إلا الائمة الاثنا عشر، قلت: سمهم لي يا ابن رسول الله قال: أولهم علي بن أبي طالب وبعده الحسن والحسين وبعده علي بن الحسين، وبعده محمد بن علي الباقر، ثم أنا، وبعدي موسى ولدي، وبعدي موسى علي ابنه، وبعدي محمد ابنه وبعدي محمد علي ابنه، وبعدي علي الحسن ابنه، وبعدي الحسن الحجة صلوات الله عليهم، اصطفانا الله وطهرنا وآتانا ما لم يؤت أحدا من العالمين.

شعيب العقرقوفي، عن الصادق جعفر بن محمد عليه السلام قال ليونس إذا أردت العلم الصحيح فعندنا، فنحن أهل الذكر الذي قال الله تعالى: " فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون " فإننا ورثناه فقال يونس: يا ابن رسول الله وكل من كان من أهل البيت ورث كما ورثتم من كان من ولد علي وفاطمة عليهما السلام؟ فقال: ما ورثه إلا الائمة الاثنا عشر، فقال: سمهم لي يا ابن رسول الله قال: أولهم علي بن أبي طالب وبعده الحسن والحسين وبعده علي بن الحسين، وبعده محمد بن علي الباقر، ثم أنا، وبعدي موسى ولدي، وبعدي موسى علي ابنه، وبعدي محمد ابنه وبعدي محمد علي ابنه، وبعدي علي الحسن ابنه، وبعدي الحسن الحجة صلوات الله عليهم، اصطفانا الله وطهرنا وآتانا ما لم يؤت أحدا من العالمين.

عبد العظيم الحسني قال: دخلت على سيدي علي بن محمد عليهما السلام فقلت له: يا ابن رسول الله اني اريد أن أعرض عليك ديني فإن كان مرضيا ثبت عليه حتى ألقى الله عزوجل، فقال: هات يا أبا القاسم، فقلت: إنني أقول: إن الله تبارك وتعالى واحد ليس كمثله شيء، خارج من الحديد: حد الابطال وحد التشبيه، وإنه ليس بجسم ولا صورة ولا عرض ولا جوهر، بل هو مجسم الاجسام ومصور الصور وخالق الاعراض والجواهر، ورب كل شيء ومالكة وجاعله ومحدثه. وإن محمد عبده ورسوله خاتم النبيين لا نبي بعده إلى يوم القيامة وإن شريعته خاتمه الشرائع ولا شريعة بعده إلى يوم القيامة وأقول إن الامام والخليفة وولي الامر بعده أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ثم الحسن ثم الحسين ثم علي

بن الحسين ثم محمد بن علي ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي ثم أنت يا مولاي فقال عليه السلام: ومن بعدي الحسن ابني. فكيف للناس بالخلف من بعده؟ قال: فقلت: وكيف ذلك يا مولاي؟ قال: لانه لا يرى شخصه ولا يحل ذكره باسمه حتى يخرج فيملا الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما.

عن داود بن القاسم الجعفري ، عن أبي جعفر محمد بن علي الثاني قال : أقبل أمير المؤمنين ذات يوم ومعه الحسن بن علي عليهما السلام وسلمان الفارسي رحمه الله فدخل المسجد الحرام إذ أقبل رجل حسن الهيئة واللباس فسأل عن مسائل ؟ فالتفت أمير المؤمنين عليه السلام إلى أبي محمد الحسن بن علي عليه السلام فقال : يابا محمد أجه فاجابه عنها. فقال الرجل : أشهد أن لا إله إلا الله ولم أزل أشهد بها ، وأشهد أن محمد رسول الله ولم أزل أشهد بذلك ، وأشهد أنك وصي رسول الله القائم بحجته - وأشار إلى أمير المؤمنين عليه السلام - ولم أزل أشهد بها ، وأشهد أنك وصيه والقائم بحجته - وأشار إلى [أبي محمد] الحسن عليه السلام - وأشهد أن الحسين بن علي عليه السلام وصي أبيك والقائم بحجته بعدك ، وأشهد على محمد بن علي عليه السلام أنه القائم بأمر الحسين ، وأشهد على جعفر بن محمد عليه السلام أنه القائم بأمر محمد بن علي ، وأشهد على موسى بن جعفر عليه السلام أنه القائم بأمر جعفر بن محمد و أشهد على علي بن موسى عليه السلام أنه القائم بأمر موسى بن جعفر ، وأشهد على محمد بن علي بن جعفر ، وأشهد على القائم بأمر علي بن علي عليه السلام أنه القائم بأمر علي بن محمد بن علي ، وأشهد على الحسن بن علي عليه السلام لا يسمى ولا يكنى حتى يظهر أمره فيملاها عدلا كما ملئت جورا ، أنه القائم بأمر الحسن بن علي ، والسلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، ثم قام فمضى..

الفصل الخامس: حديث (أنت خليفتي) واحاديث خلفائي.

ملاحظة جميع الاحاديث مأخوذة من كتابي (احاديث الصدق والحق في خليفة الله الحق)

باب: خليفتي عليكم

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: وخليفتي على الحوض يومئذ خليفتي في الدنيا فقيل: ومن ذاك يا رسول الله ؟ قال: إمام المسلمين وأمير المؤمنين و مولا هم بعدي علي بن أبي طالب.

شا: قال النبي صلى الله عليه واله لعلي: " ارجع يا أخي إلى مكانك، فإن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك، فأنت خليفتي في أهل بيتي ودار هجرتي وقومي، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لانيبي بعدي ؟ "

سلمان الفارسي رضى الله عنه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في علي: يا فاطمة أوحى الله إلى أن أزوجك إياه، وأن أتخذه وليا ووزيرا، وأن أجعله خليفتي في امتي.

ام سلمة قالت: قيل:يا رسول الله هل استخلفت أحدا ؟ قال: ما خليفتي فيكم إلا خاصف النعل فخرجا فمرا على علي بن أبي طالب وهو يخصف نعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ام سلمة: قال رسول الله صلى الله عليه واله لعلي بن أبي طالب: أنت خليفتي في حياتي وبعد موتي من عصاك فقد عصاني .

ابن عباس قال : سعد رسول الله صلى الله عليه واله المنبر فقال إن ابن عمي عليا هو أخي وهو وزيرى وهو خليفتي.

ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله لعلي عليه السلام : يا علي أنت خليفتي على امتي في حياتي وبعد موتي.

عَبَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ } قَالَ جَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَاجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ فَأَكَلُوا

وَسَرُّبُوا قَالَ فَقَالَ لَهُمْ مَنْ يَضْمَنُ عَلِيَّ دِينِي وَمَوَاعِيدِي وَيَكُونُ مَعِي فِي الْجَنَّةِ وَيَكُونُ خَلِيفَتِي فِي أَهْلِي فَقَالَ رَجُلٌ لَمْ يُسَمِّهِ شَرِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ كُنْتَ بَحْرًا مَنْ يَفُومُ بِهِدَا قَالَ ثُمَّ قَالَ الْأَخْرُ قَالَ فَعَرَضَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ فَقَالَ عَلِيٌّ أَنَا.

ابن عَبَّاسٍ : قال رسول الله صلى الله عليه واله لعلي: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيِّ إِيَّاهُ لَا يَتَّبِعِي أَنْ أَذْهَبَ إِلَّا وَأَنْتَ خَلِيفَتِي قَالَ وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي.

باب: خليفة الله

سلمان عن رسول الله صلى الله عليه واله: في خير المهدي: ومناد ينادي: هذا المهدي خليفة الله فاتبعوه.

النعمان بن سعد، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: أنا حجة الله، وأنا خليفة الله.

ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في المهدي : إذا رأيتموه فبايعوه و لو حبوا على الثلج فإنه خليفة الله المهدي .

ابن أبي مليكة قال : قيل لأبي بكر يا خليفة الله فقال لست بخليفة الله.

باب: اثنا عشر خليفة

عبد الله بن مسعود قال عهد إلينا نبينا صلى الله عليه وآله أن يكون بعده اثنا عشر خليفة بعدد نقيب بني إسرائيل.

جابر بن سمرة قال: أتيت النبي صلى الله عليه وآله فسمعتة يقول: إن هذا الامر لن ينقضي حتى يملك اثنا عشر خليفة، كلهم، فقال كلمة خفية لم أفهمها، فقلت لابي: ما قال ؟ فقال: قال: كلهم من قريش.

جابر بن سمرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا ينصرون على من ناوهم إلى اثني عشر خليفة، قال: ثم قال كلمة أصميتها الناس . فقلت لابي: ما كلمة أصميتها الناس ؟ قال: قال: كلهم من قريش.

جابر أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يزال أمر امتي ظاهرا حتى يمضي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش.

جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى يَكُونَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً مِنْ قُرَيْشٍ .

جابر بن سمرة عن حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يزال الدين قائما حتى يكون اثنا عشر خليفة من قريش .

جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلِيٍّ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ- فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقُضِي حَتَّى يَمْضِيَ فِيهِمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً ». قَالَ ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ حَفِيَ عَلَيَّ - قَالَ - فَقُلْتُ لِأَبِي مَا قَالَ قَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ ».

باب: اني تارك فيكم خليفتين

ج: قال أبو الحسن علي بن محمد العسكري عليهم أصح خبر ما عرف تحقيقه من الكتاب مثل الخبر المجمع عليه من رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال: إني مستخلف فيكم خليفتين كتاب الله وعترتي ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض.

زيد بن ثابت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إني تارك فيكم خليفتين: كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض، أو ما بين السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض.

الثعلبي في تفسير قوله تعالى: " واعتصموا بحبل الله جميعا " بأسانيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا أيها الناس إني قد تركت فيكم الثقلين خليفتين، إن أخذتم بهما لن تضلوا بعدي، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض، أو قال: إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ألا وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض.

زيد بن ثابت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إني تارك فيكم خليفتين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض .

زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَوْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ وَعَثْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي وَإِنَّهُمَا لَنْ يَنْفَرَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ.

زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ كِتَابُ اللَّهِ وَأَهْلُ بَيْتِي وَإِنَّهُمَا لَنْ يَنْفَرَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ جَمِيعًا.

زيد بن ثابت عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أنه قال : تركت فيكم خليفتين كتاب الله وأهل بيتي يردان على الحوض جميعا (ابن جرير).

باب: خلفائي

جابر الانصاري قال: سألت النبي صلى الله عليه وآله عن قوله: " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول " عرفنا الله ورسوله، فمن أولي الامر؟ قال: هم خلفائي يا جابر وأئمة المسلمين بعدي أولهم علي بن أبي طالب عليه السلام ثم الحسن، ثم الحسين، ثم علي بن الحسين، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر وستدرکه يا جابر فإذا لقيته فاقرأه مني السلام. ثم الصادق جعفر بن محمد، ثم موسى بن جعفر، ثم علي بن موسى، ثم محمد بن علي، ثم علي بن محمد، ثم الحسن ابن علي، ثم سمعي وكنيي؛ حجة الله في أرضه وبقيته في عباده ابن الحسن بن علي الذي يفتح الله على يده مشارق الارض ومغاربها. ذاك الذي يغيب عن شيعته، غيبه لا يثبت على القول في إمامته إلا من امتحن الله قلبه بالإيمان.

مشارك الانوار: عن النبي صلى الله عليه وآله قال: علي بن أبي طالب و عترته من بعده فانهم خلفائي وأوليائي، علمهم علمي وحلمهم حلمي وأدبهم أدبي و حسبهم حسبي، سادة الاولياء وقادة الاتقياء وبقية الأنبياء.

الايضاح: باسناده عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حدثني جبرئيل عن رب العزة جل جلاله أنه قال: من علم أن لا إله إلا أنا وحدي وأن محمدا عبدي ورسولي وأن علي بن أبي طالب خليفتي وأن الأئمة من ولده حججي أدخلته الجنة برحمتي، ثم قال فقام جابر بن عبد الله الانصاري فقال: يا رسول الله ومن الأئمة من ولد علي بن أبي طالب؟ قال: الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة ثم سيد العابدين في زمانه علي بن الحسين ثم الباقر محمد بن علي، وستدرکه يا جابر، فإذا أدركته فاقرأه مني السلام ثم الصادق جعفر بن محمد ثم الكاظم موسى بن جعفر ثم الرضا علي بن موسى ثم التقي محمد بن علي ثم النقي علي بن محمد ثم الزكي الحسن بن علي ثم ابنه القائم بالحق مهدي امتي الذي يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا. هؤلاء يا جابر خلفائي وأوصيائي وأولادي وعترتي، من أطاعهم فقد أطاعني.

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن خلفائي وأوصيائي وحجج الله على الخلق بعدي اثنا عشر أولهم أخي وآخرهم ولدي وقيل: يا رسول الله صلى الله عليه وآله ومن أخوك؟ قال: علي بن أبي طالب قيل فمن ولدك؟ قال: المهدي يملأها قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما.

ج: روي ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال إن علي بن أبي طالب إمامكم بعدي، وخليفتي عليكم، فإذا مضى فالحسن ثم الحسين ابناي إمامكم بعده وخليفتي عليكم، ثم تسعة من ولد الحسين واحد بعد واحد وأنتم وخلفائي عليكم، تاسعهم قائمهم قائم أمتي، يملؤها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا.

ابن نباتة قال: خرج علينا أمير المؤمنين عليه السلام ذات يوم ويده في يد ولده الحسن وهو يقول: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم ويدي في يده هكذا وهو يقول: خير الخلق بعدي وسيدهم أخي هذا، وهو إمام كل مسلم وأمير كل مؤمن بعد وفاتي، ألا وإني أقول: إن خير الخلق بعدي وسيدهم ابني هذا وهو إمام كل مسلم وأمير كل مؤمن بعد وفاتي ألا وإنه سيظلم بعدي كما ظلمت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله. وخير الخلق وسيدهم بعد الحسن ابني أخوه الحسين المظلوم بعد أخيه، ومن بعد الحسين تسعة من صلبه خلفاء الله في أرضه، وحججه على عباده، وامناؤه على وحيه، وأئمة المسلمين وقادة المؤمنين، وسادات المتقين، تاسعهم القائم الذي يملأ الله عزوجل به الأرض نورا بعد ظلمتها، وعدلا بعد جورها، وعلما بعد جهلها، والذي بعث أخي محمدا بالنبوة وخصني بالامامة لقد نزل بذلك الوحي من السماء على لسان روح الامين جبرئيل عليه السلام .

ابن نباتة قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام لقد سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وأنا عنده عن الأئمة بعده فقال للسائل: " والسماء ذات البروج " إن عددهم بعدد البروج، ورب الليالي والايام والشهور إن عددهم كعدة الشهور، فقال السائل: فمن هم يا رسول الله ؟

فوضع رسول الله صلى الله عليه وآله يده على رأسي فقال: أولهم هذا وآخرهم المهدي. ثم قال وهؤلاء أوصيائي وخلفائي وأئمة المسلمين .

ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن وصيي لأفضل الاوصياء وإنه لحجة الله على عباده وخليفته على خلقه، ومن

ولده الائمة الهداة بعدي، ثم قال اولئك أولياء الله حقا وخلفائي صدقا، عدتهم عدة الشهور وهي اثنا عشر شهرا، وعدتهم عدة نقباء موسى بن عمران. ثم قال ولهم علي وآخرهم المهدي.

الفصل السادس: حديث (انا المنذر وعلي الهادي)

ملاحظة: جميع الاحاديث اخذتها من كتابي (تواتر حديث (انا المنذر وعلي الهادي).

أبو برزة الأسلمي

تأويل ما نزل من القرآن الكريم عن أبي بردة الاسلمي، عن النبي (صلى الله عليه وآله):
(إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ)، قال: فوضع يده على منكب عليّ فقال: «هذا الهادي من بعدي». طُوبَى لَهُمْ وَحَسُنُ مَا بَ .

تفسير مجمع البيان - الطبرسي : عن الحاكم أبو القاسم الحسكاني في كتاب شواهد التنزيل عن أبي بردة الأسلمي قال دعا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالطهور و عنده علي بن أبي طالب فأخذ رسول الله بيد علي بعد ما تطهر فألزمها بصدره ثم قال إنما أنت منذر ثم ردها إلى صدر علي ثم قال و لكل قوم هاد ثم قال إنك منارة الأنام و غاية الهدى و أمير القرى و أشهد على ذلك أنك كذلك.

تفسير الميزان : في مستدرک الحاكم، بإسناده عن إبراهيم بن الحكم بن ظهير عن أبيه عن الحكم بن جرير عن أبي بريدة الأسلمي قال: دعا رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بالطهور و عنده علي بن أبي طالب فأخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بيد علي بعد ما تطهر فألصقها بصدره ثم قال: "إنما أنت منذر" و يعني نفسه ثم ردها إلى صدر علي ثم قال: "و لكل قوم هاد" ثم قال له: أنت منار الأنام و غاية الهدى و أمير القراء أشهد على ذلك أنك كذلك:.. أقول: و رواه ابن شهر آشوب عن الحاكم في شواهد التنزيل، و المرزباني في ما نزل من القرآن في أمير المؤمنين.

شواهد التنزيل لمن خص بالتفضيل : الشوكاني قال في تفسيره فتح القدير اخرج ابن مردويه عن ابي برزة الاسلمي ، قال : سمعت رسول الله (ص) ، فذكر نحوه .

تشبيد المراجعات أخرج ابن مردويه، عن أبي برزة الأسلمي - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (إنما أنت منذر) ووضع يده عليه صدر نفسه، ثم وضعها على صدر عليّ ويقول: (لكلّ قوم هاد).

تشبيد المراجعات عن شواهد التنزيل عن أبي برزة، قال، سمعت، رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (إنما أنت منذر) ثم يردّ يده إلى صدره، ثم يقول: (ولكلّ قوم هاد) ويشير إلى عليّ بيده. ويسند آخر عن أبي برزة الأسلمي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (إنما أنت منذر) ووضع يده على صدر نفسه، ثم وضعها على يد عليّ وقال: (ولكلّ قوم هاد). ويسند آخر عن أبي برزة الأسلمي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: (إنما أنت منذر ولكلّ قوم هاد) ويشير إلى عليّ عليه السلام.

غاية المرام وحجة الخصام عن إبراهيم الحموي عن نافع بن الحارث حدثني أبو برزة الأسلمي سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: " إنما أنت منذر - ووضع يده على صدر نفسه ثم وضعها على يد علي (عليه السلام) - ويقول: لكل قوم هاد "

يعلى بن مرة

تشبيد المراجعات عن شواهد التنزيل يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جدّه، قال: قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (إنما أنت منذر ولكلّ قوم هاد) فقال: أنا المنذر، وعليّ الهادي [ي]. لفظاً واحداً.

عباد بن عبدالله

امالي الصدوق رحمه الله باسناده إلى عباد بن عبدالله قال : قال علي عليه السلام : نزلت في هذه الآية " انما انت منذر ولكل قوم هاد " فرسول الله صلى الله عليه واله المنذر، وأنا الهادي إلى ما جاء به.

شواهد التنزيل لمن خص بالتفضيل وتشبيد المراجعات: عن مستدرك الحاكم: عن عباد بن عبدالله الأسدي، عن عليّ (إنما أنت منذر ولكلّ قوم هاد) قال عليّ: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنذر، وأنا الهادي. هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»

المستدرك على الصحيحين للحاكم عن عباد بن عبد الله الأسدي ، عن علي : (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) قال علي : « رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر ، وأنا الهادي » « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه

تشبيد المراجعات عن شواهد التنزيل عباد بن عبدالله، قال: قال عليّ: ما نزل من القرآن آية إلا وقد علمت متى نزلت وفي من نزلت؛ قيل: فما نزل فيك؟ فقال: لولا أنكم سألتُموني ما

أخبرتكم؛ نزلت في [هذه] الآية: (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) فرسول الله المنذر، وأنا الهادي إلى ما جاء به.

كنز العمال عباد بن عبد الله الأسدي عن علي في قوله تعالى: { إنما أنت منذر ولكل قوم هاد } قال علي: رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر وأنا الهادي. (ابن أبي حاتم)

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد قوله تعالى: { إنما أنت منذر } عن علي رضي الله عنه في قوله: { إنما أنت منذر ولكل قوم هاد } قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " المنذر والهادي رجل من بني هاشم " رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الصغير والأوسط ورجال المسند ثقات.

عبدالله بن عطاء

تفسير فرات الكوفي: عبدالله بن عطاء قال: كنت جالسا مع أبي جعفر عليه السلام قال: نزل في علي عليه السلام: (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم المنذر وبعلي يهتدي المهتدون.

البصائر عن عبد الله بن عطاء قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول في هذه الآية (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد): قال: رسول الله المنذر، وبعلي يهتدي المهتدون.

تشبيد المراجعات عن عباد بن عبدالله، عن علي، قال: (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد)، قال علي: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنذر، وأنا الهاد.

الاصبغ بن نباتة

تأويل ما نزل من القرآن الكريم: عن الاصبغ بن نباتة قال: خطب علي (عليه السلام) الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «يا أيها الناس، سلوني قبل أن تفقدوني، أنا يعسوب المؤمنين وغاية السابقين وإمام المتقين وذلك قوله جلّ وعزّ: (إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ).

ابن عباس

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي: وروى الطبري بإسناده عن عطاء عن سعيد بن جببر عن ابن عباس قال لما نزلت " إنما أنت منذر ولكل قوم هاد " وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره، وقال انا المنذر ولكل قوم هاد " وأوماً بيده إلى منكب علي (ع)، فقال أنت الهادي يا علي بك يهتدي المهتدون من بعدي.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي : عن ابن عباس قال لما نزلت الآية قال رسول الله أنا المنذر و علي الهادي من بعدي يا علي بك يهتدي المهتدون.

التفسير الصافي : في المجمع لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنا المنذر وعلي الهادي من بعدي يا علي بك يهتدي المهتدون. ثم قال ومثله في الأكمال ورواه القمي والعياشي وغير واحد من الخاصة والعامة في غير واحد من الأسانيد.

تفسير نور الثقلين : مجمع البيان عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أنا المنذر وعلي الهادي من بعدي ، يا علي بك يهتدي المهتدون .

تفسير الميزان : في الدر المنثور، أخرج ابن جرير و ابن مردويه و أبو نعيم في المعرفة و الديلمي و ابن عساكر و ابن النجار قال: لما نزلت: "إنما أنت منذر و لكل قوم هاد" وضع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يده على صدره فقال: أنا المنذر و أوما بيده إلى منكب علي فقال: أنت الهادي يا علي بك يهتدي المهتدون من بعدي.. أقول: و رواه الثعلبي في الكشف، عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).

تفسير الأمل : عن الفخر الرازي مرفوعاً عن ابن عباس قال: وضع رسول الله يده على صدره فقال: «أنا المنذر» ثم أوما إلى منكب علي (عليه السلام) وقال: (أنت الهادي بك يهتدي المهتدون من بعدي) هذه الرواية ذكرها العلامة «ابن كثير» في تفسيره، والعلامة «ابن الصبّاح المالكي» في الفصول المهمة، و «الكنجي» الشافعي في كفاية الطالب و «الطبري» في تفسيره، و «أبو حيان الأندلسي» في تفسيره البحر المحيط، وكذلك «العلامة النيسابوري» في تفسيره الكشاف، و عدد آخر من المفسرين.

تفسير الأمل : «مير غياث الدين» مؤلف كتاب (حبيب السيد) كتب يقول في المجلد الثاني صفحة ١٢ : «قد ثبت بطرق متعدّدة أنّه لمّا نزل قوله تعالى: (إنّما أنت منذر و لكلّ قوم هاد) قال لعلي: «أنا المنذر وأنت الهادي بك يا علي يهتدي المهتدون من بعدي».

كما نقل هذا الحديث «الألوسي» في (روح المعاني) و «الشبلنجي» في (نور الأبصار) و الشيخ «سليمان القندوزي» في (ينابيع المودّة).

شواهد التنزيل لمن خص بالتفضيل : الطبري ابن عباس قال : لما نزلت : (انما انت منذر و لكل قوم هاد) وضع (ص) يده على صدره ، فقال : [انا المنذر، و لكل قوم هاد]. و اوما بيده الى منكب علي فقال : انت الهادي يا علي بك يهتدي المهتدون بعدي .]

شواهد التنزيل لمن خص بالتفضيل عن النيسابوري : قال في تفسيره غرائب القرآن المطبوع بهامش جامع البيان [١٣ : ٦٨]: وقيل : المنذر النبي ، والهادي هو علي . وروى عن ابن عباس ان رسول الله (ص) وضع يده على صدره ، فقال : [انا المنذر ، واوما الى منكب علي ، فقال : وانت الهادي ، يا علي ، بك يهتدي المهتدون من بعدي] .

شواهد التنزيل لمن خص بالتفضيل : الشوكاني قال في تفسيره فتح القدير [٣ : ٧٠ ط . عالم الكتب - بيروت] بعد ما اتى باقوال : اخرج ابن جرير ، وابن مردويه وابو نعيم في المعرفة والدليمي ، وابن عساكر ، وابن النجار عن ابن عباس ، قال : لما نزلت : (انما انت منذر ولكل قوم هاد) وضع رسول الله (ص) يده على صدره ، فقال : [انا المنذر] واوما بيده الى منكب علي ، فقال : [انت الهادي يا علي ، بك يهتدي المهتدون من بعدي] .

الطرائف عن الثعلبي في تفسير قول تعالى " إنما أنت منذر ولكل قوم هاد " عن عباس قال لما نزلت هذه الآية ضرب رسول (ص) يده على صدره وقال انا المنذر واوما بيده الى صدر علي فقال وانت الهادي يا علي بك يهتدي المهتدون من بعدي .

تشبيد المراجعات في تفسير الطبري: عن ابن عباس، قال: لَمَّا نزلت (إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) وَضَعُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمُ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ فَقَالَ: أَنَا الْمُنذِرُ، وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ؛ وَأَوْمَأُ بِيَدِهِ إِلَى مَنْكَبِ عَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْتَ الْهَادِي يَا عَلِيُّ، بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ بَعْدِي.

تشبيد المراجعات وفي تفسير الحبري: عن ابن عباس: (إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ) رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمُ (وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) عَلِيٌّ.

تشبيد المراجعات عن تاريخ بن عساكر ابن عباس، قال: لَمَّا نزلت (إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وَأَلِهِ] وَسَلَّمُ: أَنَا الْمُنذِرُ، وَعَلِيٌّ الْهَادِي، بِكَ يَا عَلِيُّ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ».

تشبيد المراجعات أخرج ابن مردويه، والضياء في المختارة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في الآية، قال: رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم المنذر أنا، والهادي عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

غاية المرام وحجة الخصام عن الثعلبي في الكشف عن عطا بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية وضع رسول الله (صلى الله عليه وآله) يده على صدره وقال: " أنا المنذر - وأوما بيده إلى منكب علي بن أبي طالب - أنت الهادي يا علي بك يهتدي المهتدون .

غاية المرام وحجة الخصام المالكي في فصول المهمة من أعيان علماء العامة عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال: لما نزلت: * (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) * قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): " أنا المنذر وعلي الهادي بك يا علي يهتدي المهتدون "

معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ابن عباس ، قال : لما نزلت إنما أنت منذر ولكل قوم هاد ، أوماً بيده إلى منكب علي ، فقال : « أنت الهادي يا علي ، بك يهتدي المهتدي من بعدي »

معجم ابن الأعرابي ابن عباس قال : لما نزلت : إنما أنت منذر ولكل قوم هاد قال النبي صلى الله عليه وسلم : أنا المنذر وعلي الهادي ، بك يا علي يهتدي المهتدون.

عبد خير

شواهد التنزيل لمن خص بالتفضيل قال ابن كثير قال ابن ابي حاتم : حدثنا علي بن الحسين ، حدثنا عثمان بن ابي شيبه ، حدثنا المطلب بن زياد عن السدي ، عن عبد خير ، عن علي ، (ولكل قوم هاد): رجل من بني هاشم ، قال الجنيد: هو علي بن ابي طالب .

بشارة المصطفى (صلى الله عليه وآله) عن عبد خير ، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) في قول الله عز وجل : (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) قال : « المنذر النبي (صلى الله عليه وآله) والهادي رجل من بني هاشم ، يعني نفسه »

تفسير الميزان : في الدر المنثور ، أخرج عبد الله بن أحمد في زوائد المسند و ابن أبي حاتم و الطبراني في الأوسط و الحاكم و صححه و ابن مردويه و ابن عساكر عن علي بن أبي طالب: في قوله تعالى: "إنما أنت منذر و لكل قوم هاد" قال: رسول الله المنذر و أنا الهادي. و في لفظ: و الهادي رجل من بني هاشم يعني نفسه. أقول: و من طرق أهل السنة في هذا المعنى روايات أخرى كثيرة.

شواهد التنزيل لمن خص بالتفضيل : الشوكاني قال في تفسيره فتح القدير اخرج عبد الله بن احمد بن حنبل في زوائد المسند وابن ابي حاتم ، والطبراني في الاوسط، والحاكم و صححه ، وابن مردويه ، وابن عساكر عن علي بن ابي طالب في الاية نحوه ايضا.

تشبيد المراجعات في مسند أحمد عن عبد خير، عن عليّ، في قوله: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ)، قال: رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وسلّم المنذر. والهاد رجل من بني هاشم.

تشبيد المراجعات عن المعجم الصغير للطبراني: عن عبد خير، عن عليّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ فِي الْجَنَّةِ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ)، قال: رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وسلّم المنذر، الهادي [ي] رجل من بني هاشم.

تشبيد المراجعات في تاريخ الخطيب عن عبد خير، عن عليّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ فِي الْجَنَّةِ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ)، قال: رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وسلّم المنذر، والهاد [ي] رجل من بني هاشم.

تشبيد المراجعات في تاريخ ابن عساکر: عن عبد خير، عن عليّ، في قوله: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ)، قال: رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وسلّم المنذر، والهادي رجل من بني هاشم.

تشبيد المراجعات عن عبد خير، عن عليّ، في قول الله عَزَّ وَجَلَّ: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) قال: رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وسلّم المنذر، والهادي عليّ.

تشبيد المراجعات عن مجمع الزوائد: «قوله تعالى: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) قَالَ: رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وسلّم المنذر، والهادي رجل من بني هاشم. رواه عبدالله بن أحمد، والطبراني في الصغير والأوسط، ورجال المسند ثقات.

تشبيد المراجعات أخرج عبدالله بن أحمد في زوائد المسند، وابن أبي حاتم، والطبراني في الأوسط، والحاكم - وصححه - وابن مردويه، وابن عساکر، عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، في قوله: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ)، قال: رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وسلّم المنذر، وأنا الهادي. وفي لفظ: والهادي رجل من بني هاشم؛ يعني نفسه»

تشبيد المراجعات شواهد التنزيل بسنده عن ابن عباس، قال: لَمْ نَزَلَتْ (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وسلّم: أَنَا الْمَنْذِرُ وَعَلِيٌّ الْهَادِي مِنْ بَعْدِي؛ وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِ عَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْتَ الْهَادِي مِنْ بَعْدِي، يَا عَلِيٌّ! بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ. وَبَسَنْدٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) أَشَارَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وسلّم بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ فَقَالَ: أَنَا الْمَنْذِرُ (وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ: يَا عَلِيٌّ! بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ بَعْدِي. وَبَسَنْدٍ ثَالِثٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ) [قَالَ]: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وسلّم: أَنَا الْمَنْذِرُ وَعَلِيٌّ الْهَادِي [ثُمَّ قَالَ]: يَا عَلِيٌّ! بِكَ يَهْتَدِي الْمُهْتَدُونَ بَعْدِي. وَبَسَنْدٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وسلّم: (إِنَّمَا أَنْتَ مَنْذِرٌ) وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: (وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) وَأَوْمَأَ

بيده إلى منكب عليّ، ثم قال: يا عليّ! بك يهتدي المهتدون. وبسند آخر عنه قال: لما نزلت (إنما أنت منذر) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أنا يا عليّ المنذر، وأنت الهادي، بك يهتدي المهتدون بعدي. وبسند آخر عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ليلة أسري بي ما سألت ربي شيئاً إلا أعطانيه، [و] سمعت منادياً من خلفي يقول: يا محمد! إنما أنت منذر ولكل قوم هاد. قلت: أنا المنذر، فمن الهادي؟! قال: عليّ الهادي المهتدي، القائد أمتك إلى جنتي غزاً محجلين برحمتي. وبسند آخر عن ابن عباس [في قوله تعالى]: (ولكل قوم هاد) [قال: هو] عليّ عليه السلام.

تشبيد المراجعات عن شواهد التنزيل عن عبدخبر، عن عليّ في قوله: (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) قال: رسول الله صلى الله عليه وآله والمنذر، والهادي رجل من بني هاشم. وبسند آخر عن عبدخبر، عن عليّ، في قوله: (إنما أنت منذر)، قال: المنذر النبي، والهادي رجل من بني هاشم. يعني نفسه.

غاية المرام وحجة الخصام الثعلبي عن السدي عن عبد خير عن علي (عليه السلام) قال: " المنذر النبي (صلى الله عليه وآله) والهادي رجل من بني هاشم ". يعني نفسه (عليه السلام)

مسند أحمد عبد خير عن عليّ في قوله { إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ } قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُنذِرُ وَالْهَادِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ.

المعجم الأوسط للطبراني : عبد خير ، عن علي ، في قوله : (إنما أنت منذر ولكل قوم هاد) ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المنذر والهاد : رجل من بني هاشم »

الأحاديث المختارة للضياء المقدسي عن عبد خير عن علي في قوله { إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ } قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المنذر والهاد رجل من بني هاشم المطلب وثقه أحمد ويحيى وقال أبو حاتم لا يحتج به (إسناده حسن). و بسند آخر الأحاديث المختارة للضياء المقدسي عبد خير عن علي في قول الله عز وجل { إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ } قال المنذر رسول الله صلى الله عليه وسلم والهاد رجل من بني هاشم (إسناده حسن)

أبو هريرة

ابن شهر آشوب عن أبي هريرة عن النبي (ص) قال لعلي : [إنا المنذر، وانت الهادي لكل قوم].

كفاية الأثر: عن أبي هريرة قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وقد نزلت هذه الآية " إنما أنت منذر ولكل قوم هاد " فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال: أنا

المنذر، أتعرفون الهادي؟ قلنا: لا يا رسول الله، قال: هو خاصف النعل، فطولت الاعناق إذ خرج علينا علي عليه السلام من بعض الحجر وبيده نعل رسول الله صلى الله عليه وآله ثم التفت إلينا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: إلا إنه المبلغ عني والامام بعدي وزوج ابنتي وأبو سبطي، فحن أهل بيت أذهب الله عنا الرجس وطهرنا من الدنس، يقاتل بعدي على التأويل كما قاتلت على التنزيل، هو الامام أبو الأئمة الزهر، فقيل: يارسول الله وكم الأئمة بعدك؟ قال: اثنا عشر عدد نقباء بني إسرائيل، ومنا مهدي هذه الأمة، يملا الله به الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا، لا تخلو الارض منهم إلا ساخت بأهلها.

تشبيد المراجعات شواهد التنزيل عن أبي هريرة [في قوله تعالى]: (إنما أنت منذر) يعني: رسول الله صلى الله عليه وآله، [وفي قوله]: (ولكل قوم هاد) قال: سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: إن هادي هذه الأمة علي بن أبي طالب.

غاية المرام وحجة الخصام عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن هذه الآية فقال لي: " هادي هذه الأمة علي بن أبي طالب ".

حسن بن حسن

بحار الأنوار - العلامة المجلسي حسن بن حسن، عن أبيه الحسن بن علي عليه السلام قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله يوما فقال بعد ما حمد الله وأثنى عليه: معاشر الناس كأني ادعى فاجيب، وإني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا، فتعلموا منهم ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم، لا تخلو الأرض منهم، و لو خلت إذا لساخت بأهلها، ثم قال: اللهم إني أعلم أن العلم لا يبيد ولا ينقطع، وإنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك. فلما نزل عن منبره قلت يا رسول الله: أما أنت الحجة على الخلق كلهم؟ قال: يا حسن إن الله يقول: " إنما أنت منذر ولكل قوم هاد" فأنا المنذر وعلي الهادي قلت: يا رسول الله فقولك: إن الارض لا تخلو من حجة؟ قال: نعم علي هو الامام والحجة بعدي، وأنت الحجة والامام بعده، والحسين هو الامام والحجة بعدك، ولقد نبأني اللطيف الخبير أنه يخرج من صلب الحسين ولد يقال: له علي سمي جده علي، فإذا مضى الحسين قام بالامر بعده علي ابنه، وهو الحجة والامام، ويخرج الله من صلب علي ولدا سمي وأشبه الناس بي، علمه علمي وحكمه حكمي، وهو الامام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله من صلبه مولودا يقال له جعفر أصدق الناس قولا وفعلا، وهو الامام والحجة بعد أبيه. ويخرج الله تعالى من صلب جعفر مولودا سمي موسى بن عمران، أشد الناس تعبدا، فهو الامام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله تعالى من صلب موسى ولدا يقال له: علي، معدن علم الله وموضع حكمته، فهو الامام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله تعالى من صلب علي مولودا يقال له: محمد، فهو الامام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله تعالى من صلب محمد مولودا يقال له علي، فهو الامام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله تعالى من صلب علي مولودا يقال له: الحسن، فهو الامام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله تعالى من صلب الحسن الحجة القائم إمام

زمانه ومنقذ أوليائه، يغيب حتى لا يرى يرجع عن أمره قوم ويثبت عليه آخرون " ويقولون متى هذا الوعد إن كنتم صادقين " .

أبو فروة السلمي

شواهد التنزيل لمن خص بالتفضيل وتشبيد المراجعات عن شواهد التنزيل للحسكاني عن أبي فروة السلمي، قال: دعا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بالطهور وعنده عليّ بن أبي طالب، فأخذ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بيد عليّ - بعدما تطهر - فألزمها ب صدره، فقال: (إنما أنت منذر) ثم ردها إلى صدر عليّ ثم قال: (ولكلّ قوم هاد).

خاتمة في الاستفاضة

الصرط المستقيم إلى مستحقي التقديم وذكره ابن مردويه في المناقب ورواه الثعلبي عن علي عليه السلام أيضا وعن جابر مسنده وعن ابن المسيب مسنده وأسندها الحسين بن جبر في كتاب نخب المناقب إلى علي عليه السلام وإلى ابن عباس أيضا وإلى الضحاك والزجاج وأبي بردة أيضا أنه قال دعا النبي صلى الله عليه وآله بالطهور وعنده علي فأخذ بيده بعد ما تطهر وألصقها ب صدره وقال: (اسما أنت منذر)، ثم ردها إلى صدر علي وقال: (ولكل قوم هاد) فقد بان بنقل الموالي والمعادي أن عليا هو الهادي.

تفسير فرات الكوفي : قال محقق الكتاب في سعد السعود أخرجه أبو عبدالله الجحام في تأويل ما انزل من خمسين طريقا على ما ذكره السيد ابن طاووس.

تأويل ما نزل من القرآن الكريم : (إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ) : قال السيد ابن طاووس: إنّما ذكرنا هذه الآية مع ظهور أنّ المراد بالهادي مولانا علي صلوات الله عليه... لأنّ صاحب هذا الكتاب روى أنّ الهادي عليّ (عليه السلام)، روى ذلك من خمسين طريقاً

بحار الأنوار قال السيد رحمه الله في كتاب سعد السعود: إنه روى الشيخ محمد بن العباس بن مروان في تفسيره كون الهادي عليا في قوله تعالى: (ولكل قوم هاد) بخمسين طريقا.

بحار الأنوار قال المجلسي في الآية : الحق أن المعنى: أن لكل قوم في كل زمان إمام هاد يهديهم إلى مرشدهم، نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام ثم جرت في الأوصياء بعده، كما دلت عليه الاخبار المستفيضة من الخاصة والعامة في هذا الباب

تشبيد المراجعات : لقد أخرج جماعة كبيرة من كبار الأئمة والحفاظ قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الآية المباركة: أنا المنذر وعليّ الهادي، بالأسانيد المتكثرة، في أشهر الكتب المعتمدة، عن طريق عدة من الصحابة.

رواته من الصحابة:

وقد كان من رواته من الصحابة، الذين وصلنا الحديث عنهم:

١ - أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

٢ - عبدالله بن العباس.

٣ - عبدالله بن مسعود.

٤ - جابر بن عبدالله الأنصاري.

٥ - بريدة الأسلمي.

٦ - أبو برزة الأسلمي.

٧ - يعلى بن مرة.

٨ - أبو هريرة.

٩ - سعد بن معاذ.

تشبيد المراجعات وتفنيذ المكابرات ج ٢ - (ج ٤٨ / ص ١)

من رواته من الأئمة والحفاظ:

وقد رواه من أعلام أئمة الحديث ومشاهير الحفاظ:

١ - أبو عبدالله الحسين بن الحكم الحبري الكوفي، المتوفى سنة ٢٨٦

٢ - عبدالله بن أحمد بن حنبل، المتوفى سنة ٢٩٠

٣ - أبو سعيد أحمد بن محمد، ابن الأعرابي البصري المكي، المتوفى سنة ٣٠٤

- ٤ - أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري، صاحب التاريخ والتفسير، المتوفى سنة ٣١٠.
- ٥ - عبدالرحمن بن محمّد بن إدريس، الشهير بابن أبي حاتم، المتوفى سنة ٣٢٧.
- ٦ - أبو العبّاس أحمد بن محمّد بن سعيد، ابن عقدة الكوفي، المتوفى سنة ٣٣٢.
- ٧ - أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المتوفى سنة ٣٦٠.
- ٨ - أبو بكر جعفر بن حمدان البغدادي القطيعي الحنبلي، المتوفى سنة ٣٦٨.
- ٩ - أبو الحسين محمّد بن المظفر البغدادي، المتوفى سنة ٣٧٩.
- ١٠ - أبو عبيدالله محمّد بن عمران المرزباني، المتوفى سنة ٣٨٤.
- ١١ - أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين البغدادي الواعظ، المتوفى سنة ٣٨٥.
- ١٢ - أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، صاحب المستدرک، المتوفى سنة ٤٠٥.
- ١٣ - أبو بكر ابن مردويه الأصفهاني، المتوفى سنة ٤١٠.
- ١٤ - أبو إسحاق الثعلبي، صاحب التفسير المشهور، المتوفى سنة ٤٢٧.
- ١٥ - أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني، المتوفى سنة ٤٣٠.
- ١٦ - أبو علي الحسن بن علي، ابن المذهب التميمي البغدادي، المتوفى سنة ٤٤٤.
- ١٧ - أبو محمّد الحسن بن علي الجوهري البغدادي، المتوفى سنة ٤٥٤.
- ١٨ - أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المتوفى سنة ٤٦٣.
- ١٩ - عبيدالله بن عبدالله، الحافظ، الحاكم الحسكاني، المتوفى سنة ٤٧٠.
- تشبيد المراجعات وتفنيذ المكابرات ج ٢ - (ج ٤٨ / ص ٢)
- أبو الحسن علي بن محمّد الجلابي الواسطي، المعروف بابن المغازلي، المتوفى سنة ٤٨٣،
- ٢١ - أبو الحسن علي بن الحسن المصري الشافعي، الشهير بالخلعي، المتوفى سنة ٤٩٢.
- ٢٢ - أبو شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي، صاحب كتاب الفردوس، المتوفى سنة ٥٠٩.
- ٢٣ - أبو نصر عبدالرحيم بن أبي القاسم القشيري النيسابوري، المفسّر، المتوفى سنة ٥١٤.
- ٢٤ - أبو القاسم هبة الله بن محمّد بن الحصين الهمداني البغدادي، المتوفى سنة ٥٢٥.

- ٢٥ - أبو القاسم علي بن الحسن، المعروف بابن عساكر الدمشقي، المتوفى سنة ٥٧١
- ٢٦ - أبو علي عمر بن علي بن عمر الحربي، المتوفى سنة ٥٩٨
- ٢٧ - فخر الدين محمد بن عمر الرازي، صاحب التفسير الكبير، المتوفى سنة ٦٠٦
- ٢٨ - أبو عبدالله محمد بن محمود بن الحسن، المعروف بابن النجار البغدادي، المتوفى سنة ٦٤٢
- ٢٩ - ضياء الدين محمد بن عبدالواحد، المعروف بالضياء المقدسي، المتوفى سنة ٦٤٣
- ٣٠ - أبو عبدالله محمد بن يوسف الكنحي الشافعي، المقتول سنة ٦٥٨
- ٣١ - صدر الدين أبو المجمع إبراهيم بن محمد الحموي، المتوفى سنة ٧٢٢
- ٣٢ - إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، صاحب التاريخ والتفسير، المتوفى سنة ٧٧٤
- ٣٣ - جمال الدين محمد بن يوسف الزرندي المدني، المتوفى سنة بضع و ٧٥٠
- ٣٤ - أبو بكر نور الدين الهيثمي، صاحب مجمع الزوائد، المتوفى سنة ٨٠٧
- ٣٥ - نور الدين علي بن محمد بن الصباغ المالكي، المتوفى سنة ٨٥٥
- ٣٦ - جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، المتوفى سنة ٩١١
- ٣٧ - علي بن حسام الدين المتقي الهندي، صاحب كنز العمال، المتوفى سنة ٩٧٥
- ٣٨ - عبدالرؤوف بن تاج العارفين المناوي المصري، المتوفى سنة ١٠٣١
- ٣٩ - قاضي القضاة الشوكاني اليمني، المتوفى سنة ١٢٥٠
- ٤٠ - محمد مؤمن الشبلنجي المصري، المتوفى بعد سنة ١٣٠٨.

فهؤلاء طائفة من أئمة أهل السنة في شتى العلوم، في القرون المختلفة، يروون حديث نزول قوله تعالى: (ولكل قوم هاد) في سيدنا أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام، بأسانيدهم الكثيرة المتصلة، عن التابعين، عن الصحابة، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

إشارة:

صحح الحديث * الحاكم النيسابوري، والضياء المقدسي، إذ أخرجه في كتابه المختارة وقال حسن وقال الهيثمي رجال المسند ثقافت.

الفصل السابع: أحاديث عامة في التشيع رواها أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله
ملاحظة: الأحاديث كلها من كتابي (محمدية التشيع) .

(كشف ابي بكر لبيت فاطمة)

حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي بكر انه قال في مرضه الذي توفي فيه : وددت أني لم أكن كشفت بيت فاطمة وتركته وأن أغلق علي الحرب.

(ابطال الرأي في الدين)

عمر أنه قال : يا أيها الناس اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله صلى الله عليه و اله برأيي اجتهادا فوالله ما آلو عن الحق وذلك يوم أبي جندل والكتاب بين رسول الله صلى الله عليه و اله وأهل مكة فقال : (اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم) فقالوا : ترانا قد صدقتك بما تقول ؟ ولكنك تكتب باسمك اللهم فرضي رسول الله صلى الله عليه و اله وأهل مكة بما تقول ؟ ولكنك تكتب باسمك اللهم فرضي رسول الله صلى الله عليه و اله وأبييت حتى قال لي رسول الله صلى الله عليه و اله : (تراني أرضى وتأبى أنت) قال : فرضيت .
تعليق: فيه ابطال للرأي بالدين.

(اخذ رأي البنات في الزواج)

عمر: أن رسول الله صلى الله عليه و اله إذا أراد أن يزوج امرأة من نسائه يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها : (يا بنية إن فلانا قد خطبك فإن كرهتيه فقولي لا فإنه لا يستحي أحد أن يقول لا وإن أحببت فإن سكوتك إقرار) .

(علي وارث رسول الله و احق الناس به)

ابن عباس أن عليا كان يقول في حياة رسول الله صلى الله عليه و اله : إن الله عزوجل يقول : { أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم } والله لا نقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله والله لئن مات أو قتل لأقاتلن على ما قاتل عليه حتى أموت والله إني لأخوه وولييه وابن عمه ووارثه فمن أحق به مني؟

(الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها)

علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله لفاطمة : (إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك).

(التحريم بالرضاع مشروط بشروط)

الزبير عن النبي صلى الله عليه و اله قال : (لا تحرم المصاة ولا المصتان).

(علي بمنزلة هارون من موسى)

سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله لعلي : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي). تعليق: قوله (لا نبي بعدي) يشير الى عموم المنزلة الا ما خصص

(بين البيت والمصلى روضة)

سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه و اله قال : (ما بين بيتي ومصلاي روضة من رياض الجنة). تعليق: وفيه حث على التبرك ببعض الامكنة.

(الله ورسوله يحبان الحسن عليه السلام ويحبان من يحبه)

سعيد بن زيد بن نفييل : أن النبي صلى الله عليه و اله احتضن حسنا فقال : (اللهم إني قد أحببته فأحبه).

البراء بن عازب قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و اله حامل الحسن بن علي علي عاتقه وهو يقول : اللهم إني أحب حسنا فأحبه.

عائشة أن النبي صلى الله عليه و اله كان يأخذ حسنا فيضمه إليه فيقول : اللهم إن هذا ابني فأحبه وأحب من يحبه.

(علي من رسول الله و ابو ولده)

أسامة بن زيد : أن النبي صلى الله عليه و اله قال (وأنت يا علي فمني وأبو ولدي).

(الجمع بين الصلاتين)

أسامة بن زيد : أن النبي صلى الله عليه و اله لما أتى جمعا صلى بها المغرب والعشاء. ت: اي آخر وجمع. تعليق هذا احد الموارد وهنا نصوص اخرى بالجمع في غير ذلك.

(تزوج رسول الله ميمونة محلا غير محرم)

عن أبي رافع : أن رسول الله صلى الله عليه و اله تزوج ميمونة حلالا وبنى بها حلالا
وكنت الرسول بينهما.

(النهي عن تكذيب الروايات)

عن أبي رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته
يأتيه الأمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه) .

(رسول الله من علي و علي منه وجبريائل منهما)

عن أبي رافع: لما قتل علي يوم أحد أصحاب الألوية قال جبريل عليه السلام يا رسول الله
إن هذه لهي المواساة فقال النبي صلى الله عليه و اله : (إنه مني وأنا منه) قال جبريل :
وأنا منكما يا رسول الله.

(الله و رسوله و جبرائيل رضوا عن علي في بعث)

عن أبي رافع: أن رسول الله صلى الله عليه و اله بعث عليا مبعثا فلما قدم قال له رسول الله
صلى الله عليه و اله : (الله ورسوله وجبريل عليهم السلام عنك راضون).

(من احب عليا فقد احب و الله و رسوله ومن ابغض عليا فقد ابغض الله و رسوله)

عن أبي رافع: أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال لعلي : (من أحبه فقد أحبني ومن
أحبنى فقد أحبه الله ومن أبغضه فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله)

(رسول الله اخو علي وهو اخوه)

عن أبي رافع: أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال لعلي : (أما ترضى أنك أخي وأنا
أخوك).

(عمار قتلته الفئة الباغية)

عن أبي رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله لعمار بن ياسر : (تقتلك الفئة
الباغية)

(مجاهدة من قاتل عليا باليد او باللسان او بالقلب واجب)

عن أبي رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (يا أبا رافع سيكون بعدي قوم
يقاتلون عليا حقا على الله جهادهم فمن لم يستطع جهادهم بيده فيلسانه فمن لم يستطع بلسانه
فبقلبه ليس وراء ذلك شيء) .

(اكل رسول الله شاة ولم يتوضأ)

عن أبي رافع أنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و اله أكل كتف شاة ثم صلى ولم يمس ماء.

(النهي عن تكذيب الروايات)

عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه و اله قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله والناس حوله : (لا أعرفن أحدكم يأتيه الأمر من أمري وهو متكيء على أريكته يقول ما وجدنا في كتاب الله عملنا به).

(اكل رسول الله المشوي ولم يتوضأ)

عن أبي رافع قال : أشهد لكننت أشوي لرسول الله صلى الله عليه و اله بطن الشاة فيأكل منه ثم يصلي ولا يتوضأ.

(اخبار النبي لعلي بامر عائشة معه)

عن أبي رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله لعلي : (سيكون بينك وبين عائشة أمر) قال : أنا يا رسول الله ؟ قال : (نعم) قال : أنا من بين أصحابي ؟ قال : (نعم) قال : فأنا أشقاهم ؟ قال : (لا ولكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمئها).

(الفجر هو المعترض)

بلال بن الحارث: أن النبي صلى الله عليه و اله قضى باليمين مع الشاهد.

(الصوم للرؤية)

مسروق و البراء قالا : قال رسول الله صلى الله عليه و اله (صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فأتوا ثلاثين) وقال بيده (الشهر هكذا وهكذا) يعني تسعا وعشرين.

(الحث على نقل حديث رسول الله)

بشير بن سعد عن النبي صلى الله عليه و اله : قال : (رحم الله عبدا سمع مقالتي فحفظها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة المسلمين ولزوم جماعة المسلمين) . ت: ولاة المسلمين اي ولاة الامر.

(صلاة نافلة الفجر قبل طلوع الشمس)

ثابت بن قيس بن شماس قال : أتيت المسجد والنبي صلى الله عليه و اله في الصلاة فلما سلم النبي صلى الله عليه و اله التفت إلي وأنا أصلي فجعل النبي صلى الله عليه و اله ينظر إلي

وأنا أصلي فلما فرغت قال : (ألم تصل معنا ؟) قلت : نعم قال : (فما هذه الصلاة ؟) قلت: يا رسول الله ركعتي الفجر خرجت من منزلي ولم أكن صليتهما قال : فلم يعب ذلك رسول الله صلى الله عليه و اله علي.

(الحث على نقل حديث رسول الله)

ثابت بن قيس بن شماس : قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم).

(الرد الى القران)

جبير بن مطعم: قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و اله بالجحفة فخرج علينا فقال (أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وأن القرآن جاء من عند الله ؟) قلنا نعم قال : (فابشروا فإن هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فتمسكوا به ولا تهلكوا بعده أبدا).

(الحث على نقل حديث رسول الله)

جبير بن مطعم: قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول بالخيف خيف منى : (نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وبلغها من لم يسمعها فرب حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه . ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن إخلاص العمل لله والنصيحة لأئمة المسلمين ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط من وراءهم). ت: أئمة المسلمين اي ولاة الامر.

(تسديد النبي قبل النبوة)

جبير بن مطعم : قال : أضللت بعيرا لي يوم عرفة فخرجت لطلبه بعرفة فرأيت رسول الله صلى الله عليه و اله واقفا مع الناس بعرفة فقلت : هذا من الحمس فما شأنه ههنا.

(ذكر الركوع (سبحان ربي العظيم) وفي السجود (سبحان ربي الأعلى)).

جبير قال كان النبي صلى الله عليه و اله يقول في ركوعه : (سبحان ربي العظيم) وفي سجوده (سبحان ربي الأعلى).

(تسديد النبي قبل النبوة)

جبير: قال : رأيت النبي صلى الله عليه و اله وهو يقف على بعير له بعرفات من بين قومه حتى يدفع بعدهم توفيقا من الله له.

(دخول العمرة في الحج)

جبير قال : رأيت النبي صلى الله عليه و اله قصر على المروة بمشقص وقال : (دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة).

(اعتبار الوفاء في العهد في القرب والمنزلة يوم القيامة)

أبو ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (إن أحبكم إلي وأقربكم مني الذي يلحقني على العهد الذي فارقتني عليه).

(كل شيء بينه رسوله الله وهو ابطال للقياس و الرأي)

عن أبي ذر : قال : قال فقال صلى الله عليه و اله : (ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم).

(ناجى الله تعالى عليا)

جابر : قال : لما كان يوم غزوة الطائف قام النبي صلى الله عليه و اله مع علي مليا من النهار فقال له أبو بكر : يا رسول الله لقد طالت مناجاتك عليا منذ اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه و اله : (ما أنا انتجيتيه ولكن الله انتجاه).

(الخلفاء اثنا عشر كلهم من قريش)

جابر بن سمرة : قال سمعت النبي صلى الله عليه و اله يقول : (لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا إلى اثني عشر خليفة) فقال كلمة فقلت لأبي : ما قال رسول الله صلى الله عليه و اله ؟ قال : (كلهم من قريش). ت: لا يزال اي متصلا و عزيزا منيعا اي على السنة وخليفة اي ولي امر مفترض الطاعة، ومن قريش مفسر بغيره بانهم العترة اهل البيت صلوات الله عليهم.

جابر : قال : انتهيت إلى النبي صلى الله عليه و اله مع أبي فقال رسول الله صلى الله عليه و اله : (لا يزال هذه الأمة مستقيم أمرها حتى يكون اثنا عشر خليفة) ثم قال كلمة خفية فقلت لأبي : ما قال ؟ قال : (كلهم من قريش) ت: لا يزال اي مستمر ومتصل مستقيم امرها اي دينها على الهداية وخليفة اي ولي الامر الامر بالطاعة الواجبة، ومن قريش مفسر بغيره بانهم العترة اهل البيت صلوات الله عليهم.

جابر بن سمرة: قال : جنت مع أبي إلى المسجد والنبي صلى الله عليه و اله يخطب فسمعتة يقول : (يكون من بعدي اثنا عشر خليفة) ثم خفض صوته فلم أدر ما يقول فقلت لأبي : (ما يقول ؟ قال : (كلهم من قريش).) ت: يكون من بعدي اي متصلا وخليفة اي ولي الامر الامر بالطاعة الواجبة، ومن قريش مفسر بغيره بانهم العترة اهل البيت صلوات الله عليهم.

جابر بن سمرة : قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة أو يكون اثنا عشر خليفة كلهم من قريش) . ت: لا يزال اي متصلا و

قائما اي على الهداية أو يكون حتى يكون اثنا عشر خليفة اي ولي امر واجب الطاعة ومن قريش مفسر بغيره بانهم العترة اهل البيت صلوات الله عليهم.

جابر بن سمرة : قال : دخلت مع أبي علي رسول الله صلى الله عليه و اله فقال : (إن هذا الأمر لن يمضي ولن ينقضي حتى ينقضي اثنا عشر خليفة) ثم تكلم بشيء لم أفهمه قلت لأبي : ما الذي قال ؟ قال : (كلهم من قريش).

(القيمون اثنا عشر كلهم من قريش)

جابر بن سمرة : قال : كنت مع أبي عند النبي صلى الله عليه و اله فقال : (يكون لهذه الأمة اثنا عشر قيما لا يضرهم من خذلهم) ثم همس رسول الله صلى الله عليه و اله بكلمة لم أسمعها فقلت لأبي : ما الكلمة التي همس بها النبي صلى الله عليه و اله ؟ قال : (كلهم من قريش) ت: قيما اي خليفة ولي امر مفترض الطاعة، لا يضرهم من خذلهم اي متهدون، ومن قريش مفسر بغيره بانهم العترة اهل البيت صلوات الله عليهم.

جابر : قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه و اله فسمعتة يقول : (لا يزال أمر هذه الأمة ظاهرا حتى يقوم اثنا عشر) وقال كلمة خفيت علي وكان أبي أدنى إليه مجلسا مني فقلت : ما قال ؟ قال : (كلهم من قريش). ت: لا يزال اي مستمر ومتصل أمر هذه الأمة ظاهرا، اي دينها قائما، و يقوم اي بالخلافة و ولاية الامر بالطاعة، الواجبة، ومن قريش مفسر بغيره بانهم العترة اهل البيت صلوات الله عليهم.

(سد أبواب المسجد كلها غير باب علي)

جابر بن سمرة : قال : أمر رسول الله صلى الله عليه و اله بسد أبواب المسجد كلها غير باب علي فقال العباس : يا رسول الله قدر ما أدخل أنا وحدي وأخرج ؟ قال : (ما أمرت بشيء من ذلك) فسدها كلها غير باب علي.

(علي بمنزلة هارون من موسى)

جابر : قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله لعلي : (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي).

(علي حامل راية رسول الله في الدنيا والاخرة)

جابر : قال : قالوا : يا رسول الله من يحمل رايتك يوم القيامة ؟ قال : (من يحسن أن يحملها إلا من حملها في الدنيا علي ابن أبي طالب) رضي الله عنه.

(الامراء الحق اثنا عشر كلهم من قريش)

جابر بن سمرة : قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (لا تزال أمتي على الحق ظاهرين حتى يكون عليهم اثنا عشر أميرا كلهم من قريش). ت: أميرا اي ولي امر طاعته واجبة اي العترة اهل البيت الاوصياء، فهي امرة طاعة.

(جمع القران على حياة رسول الله)

عامر الشعبي : قال : جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه و اله ستة من الأنصار زيد بن ثابت و أبو زيد و معاذ بن جبل و أبو الدرداء و سعد بن عباد و أبي بن كعب. ت: جمع اي ممن جمع اذ هو يحدث بما بلغه.

(من ام قوما وهم له كارهون لاخلاله بالشروط لم تقبل صلاته)

جنادة الأزدي قال : اني سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (من أم قوما وهم له كارهون فإن صلاته لا تجاوز ترقوته). تعليق: أي اخل بشروط الامامة.

(وجوب تغيير المعاصي مع المنعة)

جرير عن النبي صلى الله عليه و اله قال : (ما من قوم يعمل بين أظهرهم بالمعاصي هم أعز منهم وامنع لم يغيروا إلا أصابهم الله منه بعقاب).

جرير عن النبي صلى الله عليه و اله قال : (ما من قوم يكون بين أظهرهم رجل يعمل بالمعاصي هم أمنع منه وأعز لا يغيرون عليه إلا أصابهم الله بعقاب).

جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (ما من قوم يكون فيهم من يعمل بالمعاصي هم أكثر منه وأعز فيدهنون ويسكتون فلا يغيرون إلا أصابهم فيه عقوبة).

جرير : قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء) .

(من كان الله ورسوله مولا فعلي مولا)

جرير : قال : شهدنا الموسم في حجة مع رسول الله صلى الله عليه و اله وهي حجة الوداع قبلعنا مكانا يقال له غدير خم فنأدى الصلاة جامعة فاجتمعنا المهاجرون والأنصار فقام رسول الله صلى الله عليه و اله وسطنا فقال : (أيها الناس بم تشهدون ؟) قالوا : نشهد أن لا إله إلا الله قال : (ثم مه ؟) قالوا : وأن محمدا عبده ورسوله قال : (فمن وليكم ؟) قالوا : الله ورسوله مولانا قال : (من وليكم ؟) ثم ضرب بيده على عضد علي فأقامه فنزع عضده فأخذ بذراعيه فقال : (من يكن الله ورسوله مولا فإن هذا مولا اللهم وال من والاه وعاد من عاداه اللهم من أحبه من الناس فكن له حبيبا ومن أبغضه فكن له مبغضا .

(ولي علي ولي الله وعدوه عدو الله ، من احب عليا كان الله له حبيبا ومن ابغضه كان الله له مبغضا)

جرير : قال : شهدنا الموسم في حجة مع رسول الله صلى الله عليه و اله وهي حجة الوداع فبلغنا مكانا يقال له غدير خم فنأدى الصلاة جامعة فاجتمعنا المهاجرون والأنصار فقام رسول الله صلى الله عليه و اله وسطنا فقال : (أيها الناس بم تشهدون ؟) قالوا : نشهد أن لا إله إلا الله قال : (ثم مه ؟) قالوا : وأن محمدا عبده ورسوله قال : (فمن وليكم ؟) قالوا : الله ورسوله مولانا قال : (من وليكم ؟) ثم ضرب بيده على عضد علي فأقامه فنزع عضده فأخذ بذراعيه فقال : (من يكن الله ورسوله مولاه فإن هذا مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه اللهم من أحبه من الناس فكن له حبيبا ومن أبغضه فكن له مبغضا.

(كان الحسن بن علي اشبه الناس برسول الله)

كليب قال : ذكر الحسن بن علي عند ابن عباس فقال : إنه كان يشبه رسول الله صلى الله عليه و سلم.

أنس قال : كان أشبههم برسول الله صلى الله عليه و اله الحسن بن علي رضي الله عنه.

إسماعيل بن أبي خالد : عن أبي جحيفة قال : رأيت النبي صلى الله عليه و اله وكان الحسن بن علي يشبهه.

البيهي قال إن أردتم أن تنظروا إلى شبه النبي صلى الله عليه و اله فانظروا إلى الحسن بن علي رضي الله عنهم

إسماعيل قال : قال لي أبو جحيفة : قد رأيت رسول الله صلى الله عليه و اله وكان الحسن بن علي يشبهه.

(الحسن سيد)

المقبري قال : كنا مع أبي هريرة فجاء الحسن بن علي فسلم عليه فرد عليه القوم ومضى و أبو هريرة لا يعلم فقيل له هذا حسن بن علي يسلم فلحقه فقال : و عليك يا سيدي فقيل له : تقول يا سيدي ؟ فقال : أشهد أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : إنه سيد.

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة)

عمر بن الخطاب أن النبي صلى الله عليه و اله قال : الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة.

الحارث : عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة.

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و اله قال : الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة.

عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله حسن و حسين سيدا شباب أهل الجنة.

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما)

حذيفة قال : رأينا في وجه رسول الله صلى الله عليه و اله السرور يوما من الأيام فقلنا : يا رسول الله لقد رأينا في وجهك تباشير السرور قال : وكيف لا أسر وقد أتاني جبريل عليه السلام فبشرني أن حسنا و حسيننا سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما أفضل منهما.

قرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما.

(اله و رسوله يجبان الحسن و الحسين)

أسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة اللهم إني أحبهما فأحبهما.

(جعل الله ذرية رسول الله من صلب علي)

جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : إن الله عز و جل جعل ذرية كل نبي في صلبه وإن الله تعالى جعل ذريتي في صلب علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(رسول الله ابو ولد فاطمة وعصبتهم)

عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول كل بني أنثى فإن عصبتهم لأبيهم ما خلا ولد فاطمة فإنني أنا عصبتهم وأنا أبوهم.

(حب أهل بيت رسول الله واجب ومن حب الله ورسوله)

عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : أحبو الله لما يغدوكم من نعمه وأحبوني لحب الله وأحبوا أهل بيتي لحبي.

(قرابة النبي الذي مودتهم واجبة علي وفاطمة و ابناهما)

ابن عباس قال : لما نزلت { قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى } قالوا : يا رسول الله ومن قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم ؟ قال : علي و فاطمة و ابناهما.

(من احب الحسن فقد احب رسول الله)

الحارث : عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله للحسين بن علي من أحب هذا فقد أحبني.

(من احب الحسن و الحسين فقد احب رسول الله و من ابغضهما فقد ابغض رسول الله)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : من أحبهما فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني يعني الحسن و الحسين.

(اهل بيت رسول الله علي و فاطمة و ابنيهما)

عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه و اله جمع (علي) فاطمة و حسنا و حسينا ثم أدخلهم تحت ثوبه ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي قالت أم سلمة : قلت يا رسول الله أدخلني معهم قال : إنك من أهلي. تعليق الحديث ثابت معلوم انهم خمسة فذكرت عليا عليهم السلام.

(آل محمد علي و فاطمة و ابنيها و عليهم صلوات الله و بركاته)

أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال لفاطمة : انتيني بزوجك و ابنيه فجاءت بهم فألقى رسول الله صلى الله عليه و اله كساء فدكيا ثم وضع يده عليهم ثم قال : اللهم إن هؤلاء آل محمد صلى الله عليه و اله فاجعل صلواتك و بركاتك على آل محمد فإنك حميد مجيد قالت أم سلمة : فرفعت الكساء لأدخل معهم فجبذه من يدي وقال : إنك على خير .

(بيت فاطمة هم اهل البيت الذي اذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا)

أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يمر ببيت فاطمة ستة أشهر إذا خرج من صلاة الفجر يقول : يا أهل البيت الصلاة { إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيرا } .

أبو الحمراء يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه و اله يأتي باب فاطمة ستة أشهر فيقول : { إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيرا } .

(ترك النبي الكتاب و العترة من اخذ بهما لم يضل و هما لا يفترقان)

عن أبي سعيد الخدري قال قال النبي صلى الله عليه و اله : أيها الناس إنني تارك فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعدي أمرين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء و الأرض و عترتي أهل بيتي و إنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض . تعليق: عدم الافتراق معرفي.

جابر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و اله في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء فخطب فسمعته وهو يقول : أيها الناس قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله و عترتي أهل بيتي.

زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : إنني لكم فرط و إنكم و اردون علي الحوض عرضه ما بين صنعاء إلى بصرى فيه عدد الكواكب من قدحان الذهب و الفضة فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين فقام رجل فقال : يا رسول الله و ما الثقلان ؟ فقال رسول

الله صلى الله عليه و اله : الأكبر كتاب الله سبب طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم فتمسكوا به لن تزلوا ولا تضلوا والأصغر عترتي وإنهم لن يفترقا حتى يردا علي الحوض وسألت لهما ذلك ربي فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تعلموهما فإنهما أعلم منكم.

(علي سيد العرب حبه واجب والتمسك به واجب وعاصم من الضلال)

عن أبي ليلى عن الحسن بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : يا أنس انطلق فادع لي سيد العرب يعني عليا فقال عائشة : ألسنت سيد العرب ؟ قال : أنا سيد ولد آدم و علي سيد العرب فلما جاء علي أرسل رسول الله صلى الله عليه و اله إلى الأنصار فأتوه فقال لهم : يا معشر الأنصار ألا أدلكم على ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعده ؟ قالوا : بلى يا رسول الله قال : هذا علي فأحبوه بحبي وكرموا لكرامتي فإن جبريل صلى الله عليه و اله أمرني بالذي قلت لكم عن الله عزوجل.

(رأس الحسين اول رأس حمل في الاسلام)

الشعبي قال : رأس الحسين أول رأس حمل في الإسلام.

(النهي عن مولاة الامراء الظلمة)

حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : إنها ستكون عليكم أمراء يكذبون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض غدا إن شاء الله.

(المرء مع من احب)

عن أبي قتادة قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و اله فسأله عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه و اله : فما أعددت لها ؟ قال : حب الله عز و جل ورسوله صلى الله عليه و اله قال : فأنت مع من أحببت.

(وجوب السمع والطاعة لولي الامر)

عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : من لم يشرك بالله شيئا بعد إذ آمن به وأقام الصلاة المكتوبة وأدى الزكاة المفروضة وصام رمضان وسمع وأطاع فمات على ذلك وجبت له الجنة. ت:سمع واطاع اي لولي الامر الوصي مفترض الطاعة.

(رسول الله من علي وعلي منه ولا يؤدي عن رسول الله الا علي)

حبشي بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : علي مني وأنا منه ولا يؤدي عني إلا أنا او علي.

(من كان رسول الله مولاة فعلي مولاة، والله تعالى ولي وليه وعدو عدوه)

حبشي بن جنادة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول يوم غدير خم : اللهم من كنت مولاة فعلي مولاة اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره وأعن من أعانه.

(علي بمنزلة هارون من موسى)

حبشي بن جنادة عن النبي صلى الله عليه و اله أنه قال لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى.

(النهي عن اعانة الامراء الظلمة والنهي عن تصديق كذبيهم)

خباب : عن أبيه قال : كنا قعودا على باب النبي صلى الله عليه و اله فخرج علينا فقال : أتسمعون ؟ قلنا : قد سمعنا مرتين أو ثلاثا فقال : إنه سيكون عليكم أمراء فلا تصدقوهم بكذبهم ولا تعينوهم على ظلمهم فإنه من صدقهم بكذبهم على ظلمهم فليس يرد علي الحوض. ت: هم ليسوا ولاة الامر الذين فرض الله طاعتهم.

(الصلاة على الارض ولو الرمضاء)

خباب قال : شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه و اله الرمضاء فلم يشكنا يقول في صلاة الهجير.

شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه و اله شدة الرمضاء فلم يشكنا قال : إذا زالت الشمس فصلوا.

خباب قال : شكونا إلى النبي صلى الله عليه و اله شدة الحر في جباهنا وأكفنا فلم يشكنا.

(الجمع باقامة واحدة بجمع)

خزيمة بن ثابت قال : صليت مع النبي صلى الله عليه و اله بجمع باقامة واحدة.

خزيمة بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه و اله صلى بجمع ثلاثا واثننتين.

(عماره قتلته الفئة الباغية)

خزيمة بن ثابت : سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : تقتل عمارا الفئة الباغية .

(جمع النبي بين المغرب والعشاء باقامة واحدة واذان واحد في جمع)

عن أبي أيوب الأنصاري قال : كنت مع النبي صلى الله عليه و اله بجمع فجمع بين المغرب والعشاء.

عن أبي أيوب قال : صلى رسول الله صلى الله عليه و اله بجمع المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين بإقامة واحدة.

عن أبي أيوب قال : صلى رسول الله صلى الله عليه و اله المغرب والعشاء بالمزدلفة بإقامة واحدة.

عن أبي أيوب أن رسول الله صلى الله عليه و اله جمع بين صلاة المغرب والعشاء بالمزدلفة بأذان واحد وإقامة واحدة.

(الحسن و الحسين ريحانتي رسول الله من الدنيا يشمهما)

عن أبي أيوب الأنصاري قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه و اله و الحسن و الحسين يلعبان بين يديه وفي حجره فقلت : يا رسول الله أتحبهما ؟ قال : وكيف لا أحبهما وهما ريحانتي من الدنيا أشمهما.

(للدين اهل اذا وليه غيرهم بكي عليه)

المطلب بن عبد الله قال قال أبو أيوب لمروان بن الحكم قال رسول الله صلى الله عليه و اله : لا تيكوا على الدين إذا وليتموه أهله ولكن ابكوا عليه إذا وليتموه غير أهله. تعليق وهذا يعني ان للدين وولايتة اهلا فيهم شروط.

(عمار قتلته الفئة الباغية)

عن أبي أيوب قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : تقتل عمارا الفئة الباغية.

(ان الله عز و جل اطلع إلى أهل الأرض فاختار منهم رسول الله فبعثه نبيا ثم اطلع الثانية فاختار بامير المؤمنين فأوحى إلى النبي ان ينكحه فاطمة و يتخذته وصيا.)

عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال لفاطمة : أما علمت أن الله عز و جل اطلع إلى أهل الأرض فاختار منهم أباك فبعثه نبيا ثم اطلع الثانية فاختار بعلك فأوحى إلي فأنكحته واتخذته وصيا.

(رسول الله تعالى امر اصحابه بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين)

عن أبي محنف بن سليم قال : أتينا أبا أيوب الأنصاري وهو يعلف خيلا له بصعنبى فقلنا عنده فقلت له : أبا أيوب قاتلت المشركين مع رسول الله صلى الله عليه و اله ثم جئت تقاتل المسلمين قال : إن رسول الله صلى الله عليه و اله أمرني بقتال ثلاثة الناكثين والقاسطين والمارقين فقد قاتلت الناكثين وقاتلت القاسطين وأنا مقاتل إن شاء الله المارقين بالشعفات بالطرقات بالنهرارات وما أدري ما هم ؟

(من كان رسول الله مولاة فعلي مولاة)

أبو أيوب الأنصاري سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه.

(الله ولي من يوالي عليا وعدو من يعاديه)

رياح بن الحارث النخعي قال : كنا قعودا مع علي فجاء ركب من الأنصاري عليهم العمائم فقالوا : السلام عليك يا مولانا فقال علي : أنا مولاكم وأنتم قوم عرب قالوا : نعم سمعنا النبي صلى الله عليه و اله يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وهذا أبو أيوب فحسر أبو أيوب العمامة عن وجهه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

(علي بمنزلة هارون من موسى)

عن أبي أيوب أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي.

(قال الرسول انكم ستبتلون في اهل بيتي بعدي)

عمارة بن يحيى بن خالد بن عرفطة قال : كنا عند خالد بن عرفطة يوم قتل الحسين بن علي فقال لنا خالد : هذا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و اله سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : إنكم ستبتلون في أهل بيتي من بعدي.

(اوصى رسول الله بعض نسائه بالرجوع الى علي بعد وفاته)

نؤيب أن النبي صلى الله عليه و اله لما حضر قالت صفية : يا رسول الله لكل امرأة من نساءك أهل يلجأ إليهم وإنك أجليت أهلي فإن حدث حدث فإلى من ؟ قال : إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(قرن رسول الله بن الحج والعمرة)

أبو طلحة : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قرن بين الحج والعمرة.

عن أبي طلحة قال : سمعت النبي صلى الله عليه و اله يقول في تلبيته لبيك بحجة و عمرة معا.

(خليفنا رسول الله في الامة كتاب الله وعترته لا يفترقان)

زيد بن ثابت : عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إني قد تركت فيكم خليفتين كتاب الله وأهل بيتي وإنهما لم يفترقا حتى يردا علي الحوض.

زيد بن ثابت يرفعه قال : إني قد تركت فيكم الخليفين كتاب الله وعترتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض.

زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إني تارك فيكم الثقلين من بعدي كتاب الله عز و جل وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض.

(الحث على نقل حديث رسول الله)

زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رحم الله امرءا سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقيه إلى من أفقه منه.

(من كان رسول الله وليه فعلي وليه)

زيد بن أرقم : أن النبي صلى الله عليه و اله قال : من كنت وليه فعلي وليه.

(في غدير خم قال النبي من كنت مولاه فعلي مولاه، وثال اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي فانهما لن يفترقا حتى يردا عليه الحوض)

زيد بن أرقم قال : لما رجع رسول الله صلى الله عليه و اله من حجة الوداع ونزل غدير خم أمر بدوحات فقامت ثم قال فقال : كأنني قد دعيت فأجبت إني تارك فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله وعترتي أهل بيتي فانظروا كيف تحلفوني فيهما ؟ فانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض ثم قال : إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن ثم أخذ بيد علي فقال : من كنت مولاه فهذا مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

(قال رسول الله في الثقلين (لا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم) ثم أخذ بيد علي فقال : من كنت أولى به من نفسي فعلي وليه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.)

زيد بن أرقم قال : نزل النبي صلى الله عليه و اله يوم الجحفة ثم أقبل على الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إني لا أجد لنبي إلا نصف عمر الذي قبله وإني أوشك أن أدعى فأجيب فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نصحت قال : أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمد عبده ورسوله وأن الجنة حق والنار حق وأن البعث بعد الموت حق ؟ قالوا نشهد قال : فرفع يديه فوضعهما على صدره ثم قال : وأنا أشهد معكم ثم قال : ألا تسمعون ؟ قالوا : نعم قال : فإني فرطكم على الحوض وأنتم واردون على الحوض وإن عرضه أبعد ما بين صنعاء وبصرى فيه أقداح عدد النجوم من فضة فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين فنأدى مناد : وما الثقلان يا رسول الله ؟ قال : كتاب الله ظرف بيد الله عز و جل و طرف بأيديكم فاستمسكوا به لا تضلوا والآخر عترتي وإن اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض وسألت ذلك لهما ربي فلا تقدموهما فتهلكوا ولا تقصروا عنهما فتهلكوا ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم ثم أخذ بيد علي فقال : من كنت أولى به من نفسي فعلي وليه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه .

(الثقلان كتاب الله و عترة النبي اهل بيته لا يفتقران)

زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يتفرقا حتى يردا علي الحوض. ت: هذا يفيد انه كما ان الحق والهداية دائمة في القران فهي دائمة في العترة وهو نحو عصمة.

(قال النبي في غدِير خم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه)

زيد بن أرقم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول يوم غدِير خم : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه .

(قال النبي في غدِير خم إني تارك فيكم ما لن تضلوا بعده كتاب الله ثم قام وأخذ بيد علي فقال : يا أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم قال : من كنت مولاه فعلي مولاه.)

زيد بن أرقم قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و اله حتى أنتهينا إلى غدِير خم أمر بدوح فكسح في يوم ما أتى علينا يوم كان أشد حرا منه فحمد الله وأثنى عليه وقال : يا أيها الناس إنه لم يبعث نبي قط إلا عاش نصف ما عاش الذي كان قبله وإني أوشك أن أدعى

فأحبيب وإنّي تارك فيكم ما لن تضلوا بعده كتاب الله ثم قام وأخذ بيد علي فقال : يا أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم قال : من كنت مولاه فعلي مولاه .

(عمل علي بالقرعة في امر مشكل وتقرير النبي له)

زيد بن أرقم قال : كنت عند النبي صلى الله عليه و اله إذ جاءه كتاب من علي فيه أن ثلاثة نفر أتوني يختصمون في غلام ووطنوا أمة في الجاهلية في طهر واحد كلهم يدعيه أنه ابنه فقضيت بينهم أن أقرعت بينهم وجعلته للقارع منهم على أن يغرم للأخرين ثلثي الدية فضحك النبي صلى الله عليه و اله حتى بدا ناجذاه ثم قال : لا أعلم فيها إلا ما قضى علي رضي الله عنه. ت: هذا من تطبيق لعام.

(الخمس اخذه علي و رضي به النبي)

زيد بن أرقم قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و اله عليا عاملا على اليمن فأتي بركاز فأخذ منه الخمس ودفع بقيته إلى صاحبه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه و اله فأعجبه .

(التكبير خمسا على الجنابة)

أبو سلمان : أنه صلى مع زيد بن أرقم على جنازة فكير عليها خمس تكبيرات فقلت أوهمت أم عمدا ؟ فقال : بل عمدا إن النبي صلى الله عليه و اله كان يصليها .

(علي اول من صلى مع النبي)

زيد بن أرقم يقول : أول من صلى مع النبي صلى الله عليه و اله علي .

(النبي سلم لمن سالم اهل البيت و حرب لمن حاربوا)

زيد بن أرقم : أن النبي صلى الله عليه و اله قال لعلي و فاطمة و حسن و حسين : أنا سلم لمن سالمتم و حرب لمن حاربتم. ب: الحرب هنا على الدين وهو كناية عن الهداية ونوع عصمة كما هو صريح قوله (لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في صلالة).

زيد بن أرقم قال : مر النبي صلى الله عليه و اله على بيت فيه فاطمة و علي و حسن و حسين فقال : أنا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم. ب: الحرب هنا على الدين وهو كناية عن الهداية ونوع عصمة كما هو صريح قوله (لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في صلالة).

(اجلال النبي لعبد المطلب)

زيد ابن أرقم قال : انهزم الناس عن رسول الله صلى الله عليه و اله يوم حنين فقال : (أنا النبي لا كذب ... أنا ابن عبد المطلب). ب: ذكر عبد المطلب هنا فيه اكلبار و تبجيل لا يخفى وهو ملازم لايمانه.

(من كان رسول الله وليه فعلي وليه)

سعيد ابن وهب و حبة العرني و زيد بن أرقم : أن عليا ناشد الناس : من سمع رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : من كنت وليه فعلي وليه فقام بضعة عشر فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : من كنت وليه فعلي وليه .

(خطب رسول الله صلى الله عليه و اله يوم غدير خم فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه وانصر من نصره .

عمرو بن ذي مر و زيد بن أرقم قالا : خطب رسول الله صلى الله عليه و اله يوم غدير خم فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه وانصر من نصره .ب: عاداه هنا على الدين وهو كناية عن الهداية ونوع عصمة كما هو صريح قوله (لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في صلالة).

(قال رسول الله من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه)

عبد الله الشيباني قال : كنت جالسا في مجلس بني الأرقم فأقبل رجل من مراد يسير على دابته حتى وقف على المجلس فسلم فقال : أفي القوم زيد ؟ قالوا : نعم هذا زيد فقال : أنشدك بالله الذي لا إله إلا هو يا زيد أسمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول لعلي : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه ؟ قال : نعم فانصرف عنه الرجل .ب: عاداه هنا على الدين وهو كناية عن الهداية ونوع عصمة كما هو صريح قوله (لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في صلالة).

زيد بن أرقم قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه و اله يوم الغدير فقال : أأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : بلى فأخذ بيد علي فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه و عاد من عاداه .ب: و عاد من عاداه هو نوع عصمة كما هو صريح قوله (لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في صلالة).

(قال النبي من أحب أن يحيى حياتي ويموت موتتي ويسكن جنة الخلد التي وعدني ربي فإن ربي عز و جل غرس قصباتها بيده فليبتول علي ابن أبي طالب رضى الله عنه فإنه لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في صلالة)

زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : من أحب أن يحيى حياتي ويموت موتتي ويسكن جنة الخلد التي وعدني ربي فإن ربي عز و جل غرس قصباتها بيده فليبتول علي ابن أبي طالب رضى الله عنه فإنه لن يخرجكم من هدى ولن يدخلكم في صلالة .ب: يحيى حياتي أي على سنتي . وبيده كناية عن مزيد عناية واهتمام .

(الصلاة على الميت خمس تكبيرات)

زيد بن أرقم قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه و اله فكبر خمسا فلا أتركهن لأحد بعده.

(قال رسول الله : ألتستم تعلمون أني أولى بكل مؤمن مؤمنة من نفسه ؟ قالوا : بلى قال : فمن كنت مولاة فإن عليا مولاة اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.)

زيد بن أرقم قال : نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه و اله يواد يقال له وادي خم فأمر بالصلاة فصلاها بالهجير فخطبنا وظلل لرسول الله صلى الله عليه و اله بثوب على شجرة من الشمس فقال : ألتستم تعلمون أني أولى بكل مؤمن مؤمنة من نفسه ؟ قالوا : بلى قال : فمن كنت مولاة فإن عليا مولاة اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

(قال رسول الله يا علي أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبي بعدي.)

البراء بن عازب و زيد بن أرقم : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال لعلي حين أراد أن يغزو : إنه لا بد من أن تقيم أو أقيم فخلفه فقال ناس : ما خلفه إلا لشيء كرهه فبلغ ذلك عليا فأتى رسول الله صلى الله عليه و اله فأخبره فتصاحك ثم قال : يا علي أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبي بعدي.

زيد بن أرقم و البراء بن عازب : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال لعلي : ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى.

(قال رسول الله : من أولى بكم من أنفسكم ؟ قلنا : الله ورسوله أولى بنا من أنفسنا قال : فمن كنت مولاة فهذا مولاة يعني عليا ثم أخذ بيده فكشطها ثم قال : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.)

زيد بن أرقم عن أبيها قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: يا أيها الناس من أولى بكم من أنفسكم ؟ قلنا : الله ورسوله أولى بنا من أنفسنا قال : فمن كنت مولاة فهذا مولاة يعني عليا ثم أخذ بيده فكشطها ثم قال : اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

(علي بمنزلة هارون من موسى وهو وارث ما ورثت الانبياء كتاب الله وسنة بيته)

زيد بن أبي أوفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله لعلي أنت عندي بمنزلة هارون من موسى ووارثي فقال : يا رسول الله ما أرت منك ؟ قال : ما أورثت الأنبياء قال : وما أورثت الأنبياء قبلك ؟ قال : كتاب الله وسنة نبيهم .

(عمار قتلته الفئة الباغية)

عن أبي اليسر بن عمرو و زياد بن الفرد : أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه و اله يقول لعمار : تقتلك الفئة الباغية.

(بكاء النبي على سعد بن معاذ)

عائشة قالت : : انصرف رسول الله صلى الله عليه و اله من جنازة سعد بن معاذ ودموعه تحادر على لحيته ويده في لحيته.

(سجدي السهو للشك بالزيادة والنقصان بعد التسليم)

عن أبي سعيد الخدري يرفعه الى النبي صلى الله عليه و اله قال : إذا وهم الرجل في صلاته فلم يدر أزد أم نقص فليسجد سجدتين وهو جالس .

(علي يحبه الله ورسوله)

سهل: لما كان يوم خيبر ونحن مع النبي صلى الله عليه و اله أخذ الراية فقال : (أعطي هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله) فتناول الناس ينظرون [من يعطيها] فدعا علي بن أبي طالب و علي أرمدا فبصق النبي صلى الله عليه و اله في عينيه ثم أعطاها إياه ففتح الله عليه.

(لا يرد علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم)

سهل بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (أنا فرطكم على الحوض من ورد علي شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا انظروا أن لا يرد علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم).

(سلمان من اهل البيت)

كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن جده : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (سلمان منا أهل البيت)

(علي وصي رسول الله وموضع سره وخير من ترك بعده)

عن أبي سعيد الخدري عن سلمان قال قلت : يا رسول الله لكل نبي وصي فمن وصيك ؟ فسكت عني فلما كان بعد رأني فقال : (يا سلمان) فأسرعت إليه قلت : لبيك قال : (تعلم من وصي موسى ؟) قلت : نعم يوشع بن نون قال : (لم ؟) قلت : لانه كان أعلمهم قال : (فإن وصيي وموضع سري وخير من أترك يعدي ويقضي ديني علي بن أبي طالب).

(محب علي محب رسول الله ومبغضه مبغض رسول الله)

سلمان : أن النبي صلى الله عليه و اله قال لعلي : (محبك محبي ومبغضك مبغضي).

(أول هذه الامة ورودا على نبيها صلى الله عليه و اله أولها إسلاما علي بن أبي طالب).

سلمان قال : : أول هذه الامة ورودا على نبيها صلى الله عليه و اله أولها إسلاما علي بن أبي طالب.

(علي أول من آمن برسول الله وأول يصافحه يوم القيامة وهو الصديق الأكبر وهو فاروق هذه الامة يفرق بين الحق والباطل وهو يعسوب المؤمنين)

عن أبي ذر عن سلمان قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه و اله بيد علي فقال : (إن هذا أول من آمن بي وأول من يصافحني يوم القيامة وهذا الصديق الأكبر وهذا فاروق هذه الامة يفرق بين الحق والباطل وهذا يعسوب - المؤمنين والمال يعسوب الظالم).

(اهل البيت امان لامة محمد)

سلمة عن النبي صلى الله عليه و اله قال : النجوم جعلت أمانا لأهل السماء و إن أهل بيتي أمان لأمتي.

(أيما رجل وامرأة أيم تراضيا فعشرتهما ثلاث ليال فإن أراد أن يتزايدا تزايدا وإن أراد أن يتتاركا تتاركا.)

سلمة بن الأكوع: أن النبي صلى الله عليه و اله قال : أيما رجل وامرأة أيم تراضيا فعشرتهما ثلاث ليال فإن أراد أن يتزايدا تزايدا وإن أراد أن يتتاركا تتاركا.

(الموضوع مرة)

سلمة بن الأكوع قال : رأيت النبي صلى الله عليه و اله توضأ مرة ومسح رأسه مرة وسلم مرة.

(علي رجل يحبه الله ورسوله ويفتح على يديه)

سلمة بن الأكوع : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال ليلة صبيحة خبير : لأعطين الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله يفتح الله عليه فإذا بعلي بن أبي طالب فأعطاه رسول الله صلى الله عليه و اله الراية ففتح الله عليه.

(علي احب الخلق الى الله ورسوله)

سفينة مولى النبي صلى الله عليه و اله : أن النبي صلى الله عليه و اله أتى بطير فقال : اللهم انتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير فجاء علي فقال النبي صلى الله عليه و اله : اللهم والي.

(دخلت العمرة في الحج للابد)

سراقة بن مالك : عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : دخلت العمرة في الحج.

سراقة بن مالك قال : يا رسول الله أخبرنا عن عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد ؟ قال : لا بل للأبد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة.

جابر قال جاء سراقة بن مالك فقال : يا رسول الله بين لنا ديننا كأننا خلقنا الآن أرأيت عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد ؟ قال : بل للأبد.

جابر ان رسول الله صلى الله عليه و اله قال : إن العمرة قد دخلت في الحج ولو أنني استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى ولولا الهدى لأحللت فمن لم يكن معه هدى فليحلل . فقال سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي : يا رسول الله حدثنا حديث قوم كأنما ولدوا اليوم عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد ؟ قال : للأبد.

جابر أن سراقة بن مالك قال : يا رسول الله عمرتنا هي لنا خاصة أم للأبد ؟ قال : لا بل للأبد.

جابر بن عبد الله قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و اله لخمس بقين من ذي القعدة فدخلنا مكة لأربع مضين من ذي الحجة فقال سراقة بن مالك بن جعشم : يا رسول الله هذه المتعة لنا خاصة أم للأبد ؟ قال : (لا بل للأبد دخلت العمرة الحج إلى يوم القيامة).

جابر قال : قام سراقة بن مالك بن جعشم فقال : عمرتنا لعامنا هذا أم لأبد أبد ؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه و اله أصابعه واحدة في الأخرى وقال : (دخلت العمرة في الحج - مرتين - لا بل لأبد أبد).

سراقة بن مالك بن جعشم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : ألا إن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة.

(من اصحاب رسول الله من احدث ولا يرد الحوض)

سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : يرد علي قوم ممن كان معي فإذا رفعوا إلي رأسهم اختلجوا دوني فأقول : ربي أصحابي أصحابي فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك.

(الامام يسلم تسليمة واحدة)

سمرة أن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يسلم تسليمة حيال وجهه.

(حياة علي وموته مع رسول الله)

شراحيل بن مرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول لعلي : أبشر يا علي حياتك و موتك معي.

(أهدى الى رسول الله صلى الله عليه و اله حمار وحش وهو محرم فرده وقال : ليس بنا رد عليك ولكننا حرم.)

الصعب بن جثامة قال : أهديت لرسول الله صلى الله عليه و اله حمار وحش وهو محرم فرده علي فلما رأى الذي في وجهي قال : ليس بنا رد عليك ولكننا حرم.
(اول عرى الاسلام نقضا الحكم)

عن أبي أمامة الباهلي : عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : لينتقضن عرى الإسلام عروة عروة فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فأولهن نقضا الحكم وآخرهن الصلاة. تعليق الحكم فرع الولاية ان لم يكن هو هي.
(إن أخيار أئمة قريش خيار أئمة الناس)

الحارث بن الحارث و كثير بن مرة و عمرو بن الأسود و أبي أمامة : عن النبي صلى الله عليه و اله قال : إن أخيار أئمة قريش خيار أئمة الناس. ب: أخيار أئمة قريش اي الاوصياء.
(أخى رسول الله بينه وبين علي)

عن أبي أمامة : أن رسول الله صلى الله عليه و اله آخا بين الناس و آخا بيته وبين علي .
(أقل الحيض ثلاث وأكثره عشر.)

عن أبي أمامة : عن النبي صلى الله عليه و اله قال : أقل الحيض ثلاث وأكثره عشر.
(لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها.)

عن أبي أمامة قال : قال النبي صلى الله عليه و اله : لا تبيعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها.
(هاشم صفوة قريش)

عن أبي أمامة الباهلي عن رسول الله صلى الله عليه و اله فيما اوحى الله تعالى الى موسى بن عمران بشأنه صلى الله عليه و اله : أخرجته من خير جبل من أمته قريشا ثم أخرجته من هاشم صفوة قريش فهم خير من خير إلى خير يصير وأمنه إلى خير يصيرون. تعليق:
فيه دلالة على ايمانه ابائه صلى الله عليه و اله.

(الوضوء فيما يخرج وليس علينا فيما يدخل)

عن أبي أمامة قال :قال رسول الله صلى الله عليه و سلمك إنما علينا الوضوء فيما يخرج وليس علينا فيما يدخل.

(التيتم ضربة للوجه وضربة للكفين .)

عن أبي أمامة : عن النبي صلى الله عليه و اله قال : التيمم ضربة للوجه وضربة للكفين .
(أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر.)

عن أبي أمامة : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : أحب الجهاد إلى الله كلمة حق تقال
لإمام جائر .

عن أبي أمامة : قال رسول الله : أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر .
(لا يزال وال من قريش.)

الضحاك بن قيس : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : لا يزال وال من قريش .
(علي خير الناس)

عبد الله بن مسعود قال : قرأت على رسول الله صلى الله عليه و اله سبعين سورة وختمت
القرآن على خير الناس علي بن أبي طالب رضي الله عنه. تعليق: وظاهر انه اخذه عن
النبي صلى الله عليه و اله.

(لا رضاع بعد فطام)

عبد الله بن مسعود قال إنما يحرم من الرضاع ما أنبت اللحم وشد العظم ولا رضاع بعد
فطام.

ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه و اله قال : لا يزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند
ربه حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما أفناه وشبابه فيما أبلاه وماله من أين كسبه وفيما
أنفقه وماذا عمل فيما علم ؟ ب: السؤال هنا لاقامة الحجّة و ليس التعرف .

(قال رسول الله لا تقوم الساعة حتى يملك رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي يملأ
الأرض عدلا وقسطا كما ملئت ظلما وجورا.)

عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : لا تقوم الساعة حتى يملك
رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي يملأ الأرض عدلا وقسطا كما ملئت ظلما وجورا .

عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : لا يذهب الأيام والليالي حتى
يملك رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا وظلما .

عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : لا يذهب الدنيا حتى يلي رجل من أهل
بيتي يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يواطئ اسمه اسمي .

عبد الله بن مسعود : عن النبي صلى الله عليه و اله قال : يلي أمر هذه الأمة في آخر زمانها رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي.

(خلق المهدي خلق رسول الله)

عبد الله بن مسعود قال : قال النبي صلى الله عليه و اله : يخرج رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي وخلقته خلقها عدلا وقسطا كما ملئت ظلما وجورا.

(علي بن ابي طالب من اهل الجنة)

عبد الله قال : كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه و اله فقال : يطلع عليكم رجل من أهل الجنة فدخل علي بن أبي طالب فسلم وصعد.

(جمع رسول الله بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء)

عبد الله بن مسعود : جمع رسول الله صلى الله عليه و اله بين الأولى والعصر وبين المغرب والعشاء فقيل له فقال : صنعته لئلا تكون أمتي في حرج.

(رسول الله صلى الله عليه و اله كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم)

ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(: أن رسول الله صلى الله عليه و اله أكل كتفا أو لحما ثم صلى ولم يتمضمض ولم يمس ماء)

ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه و اله أكل كتفا أو لحما ثم صلى ولم يتمضمض ولم يمس ماء.

ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه و اله أكل كتفا أو لحما ثم صلى ولم يتمضمض ولم يمس ماء.

(حب اهل البيت من حب الله ورسوله)

ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : أحبوا الله لما يغدوكم من نعمه وأحبوني لحب الله وأحبوا أهل بيتي لحبي.

(علي احب الخلق الى الله ورسوله)

ابن عباس قال : أتى النبي صلى الله عليه و اله بطير فقال : اللهم انتني بأحب خلقك إليك فجاء علي فقال : اللهم وإلي.

(البكر تستوذن)

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و اله قال : الثيب أملك بنفسها والبكر تستأذن في نفسها وأذنها صماتها.

(النبي ولد من نكاح كنعان الاسلام ولم يكن فيه من سفاح شيء)

ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : ما ولدني من سفاح أهل الجاهلية شيء وما ولدني إلا نكاح كنعان الإسلام. ب: اي من لدن ادم.

(الوضوء مرة مرة)

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و اله قال : الوضوء مرة مرة.

(الثلاث طلقات واحدة في عهد رسول الله)

ابن عباس : أن الثلاث كانت تجعل واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم.

(اول من اسلم علي)

ابن عباس قال : أول من أسلم علي رضي الله عنه.

(كان رسول الله صلى الله عليه يرفع يديه في كل ركعة.)

ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه يرفع يديه في كل ركعة. ت: عند كل تكبيرة.

(العمرة دخلن في الحج للابد)

ابن عباس قال : قال النبي صلى الله عليه و اله : إن العمرة قد دخلت في حركم فحلوا إلا من كان معه هدي وقال : لولا أن معي هديا لكثرتكم فقام سراقه بن مالك فقال : يا رسول الله صلى الله عليه و اله ألعامنا أم للأبد ؟ قال : لا بل للأبد.

(وجوب مناوبة الامراء الظلمة)

ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : سيكون أمراء تعرفون وتتكرون فمن نابذهم نجا ومن اعترلهم سلم ومن خالطهم هلك.

(دخلت العمرة في الحج)

ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه و اله كان يقول : هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده هدي فليحل الحل كله فقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة.

(رسول الله مدينة العلم وعلي بابها فمن اراد العلم فليأتها من بابها)

ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأتته من بابه.

(ان الله اختار رجلين احدهما رسول الله و الاخر علي)

ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : أما ترضين يا يا فاطمة أن الله عز و جل اختار من أهل الأرض رجلين أحدهما أبوك والآخر زوجك.

(كان رسول الله يجمع بين الصلاتين في السفر الظهر والعصر والمغرب والعشاء.)

ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و اله يجمع بين الصلاتين في السفر الظهر والعصر والمغرب والعشاء.

(كان رسول الله يجمع بين الصلاتين في السفر الظهر والعصر والمغرب والعشاء وليس يطب عدوا ولا يطلبه عدو.)

ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يجمع بين الصلاتين في السفر الظهر والعصر والمغرب والعشاء وليس يطب عدوا ولا يطلبه عدو.

(الوضوء مرة مرة)

ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه و اله توضأ مرة مرة.

(الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم)

ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه و اله كان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

(الخمس لاهل البيت)

ابن عباس قال قال نبي الله صلى الله عليه و اله : لا يحل لكم أهل البيت من الصدقات شيء ولا غسالة الأيدي إن لكم في خمس الخمس لما يغنيكم أو يكفيكم.

(في الركاز الخمس)

ابن عباس قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و اله : في الركاز الخمس.

(كان النبي يصلي على الخمرة والحصير .)

ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه و اله كان يصلي على الخمرة.

ابن عباس : عن النبي صلى الله عليه و اله أنه كان يصلي على حصير.

(القنوت في الصلاة)

ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه و اله قنت شهرا في الصلوات كلها الظهر والعصر والمغرب والعشاء.

(تزوج النبي ميكمونة في حلال)

ابن عباس : أن النبي صلى الله عليه و اله تزوج ميمونة وهو حلال.

(أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد و فاطمة بنت محمد و مريم بنت عمران و آسية بنت مزاحم امرأة فرعون)

ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد و فاطمة بنت محمد و مريم بنت عمران و آسية بنت مزاحم امرأة فرعون.

(البكر لا تستكره)

ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه و اله رد نكاح بكر و ثيب أنكحهما أبوهما كارهتين.

(دعوة النبي للبكاء على حمزة)

ابن عباس قال : لما رجع رسول الله من أحد بكت نساء الأنصار على شهدائهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه و اله فقال : لكن حمزة لا يواكي له فرجعت الأنصار فقالت لئنسأهن : لا تبكين أحدا حتى تندبن حمزة قال فذاك فيهم إلى اليوم لا تبكين إلا بدأن بحمزة.

(لا يؤدي عن النبي الا هو او علي)

ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: لا يؤدي عني إلا أنا أو علي.

(القربى التي وجب مودتهم هم علي وفاطمة و ابنيهما)

ابن عباس قال : لما نزلت { قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى } قالوا : يا رسول الله من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم ؟ قال : علي و فاطمة وابناهما رضي الله عنهم.

(ما مسح رسول الله على الخفين بعد المائدة)

ابن عباس قال قال : سلوا هؤلاء الذي يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه و اله مسح على الخفين بعد سورة المائدة والله ما مسح بعد المائدة .

(قال رسول الله: علي بن أبي طالب لحمه لحمي ودمه دمي هو مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي.)

ابن عباس قال : قال : رسول الله صلى الله عليه و اله لأم سلمة (هذا علي بن أبي طالب لحمه لحمي ودمه دمي هو مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي.

(مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق)

ابن العباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق)

(جمع بين الظهر والعصر وجمع بين المغرب والعشاء بالمدينة وهو مقيم على غير خوف ولا شيء اضطره إلى ذلك)

ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه و اله جمع بين الظهر والعصر وجمع بين المغرب والعشاء بالمدينة وهو مقيم على غير خوف ولا شيء اضطره إلى ذلك فقالوا : فلم يا أبا العباس ؟ قال : أراد أن لا يجرح أمته. ب: لا يجرح اي يوسع.

(جمع النبي بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في السفر.)

أبن عباس : أن النبي صلى الله عليه و اله جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في السفر.

(بسم الله الرحمن الرحيم تنزل بداية كل سورة)

ابن عباس : قال : ما كان رسول صلى الله عليه و اله يعرف خاتمة السورة حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم.

ابن عباس : قال : كان رسول الله صلى الله عليه و اله إذا نزلت عليه بسم الله الرحمن الرحيم علم أن السورة قد ختمت واستقبل الأخرى.

ابن عباس : قال : جبريل عليه السلام ينزل على رسول الله صلى الله عليه و اله الوحي فإذا قال : بسم الله الرحمن الرحيم افتتح سورة أخرى.

(علي ولي كل مؤمن بعد رسول الله وهو خليفته)

ابن عباس قال قا لرسول الله صلى الله عليه و اله لعلي : (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنك لست بنبي. إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي) قال : وقال له : (أنت ولي كل مؤمن بعدي).

(زيارة أهل القبور)

ابن عباس : عن رسول الله صلى الله عليه و اله أنه مر على القبور بالمدينة فقال : (السلام عليكم يا أهل القبور المؤمنين والمسلمين أستغفر الله لنا ولكم أنتم سلفنا ونحن على الأثر).

(دعا رسول الله لعلي: اللهم أعنه وأعز به وارحمه وارحم به وانصره وانصر به اللهم وال من والاه وعاد من عاداه)

ابن عباس : قال : لما عقد رسول الله صلى الله عليه و اله اللواء لعلي يوم خيبر دعا له هنيهة فقال : (اللهم أعنه وأعز به وارحمه وارحم به وانصره وانصر به اللهم وال من والاه وعاد من عاداه).

(الله اخرجهم من المسجد وترك عليا)

ابن عباس : قال : لما خرج أهل المسجد وترك علي قال الناس في ذلك فبلغ النبي صلى الله عليه و اله فقال : (ما أنا أخرجتكم من قبل نفسي ولا أنا تركته ولكن الله أخرجكم وتركه إنما أنا عبد مأمور ما أمرت به فعلت { إن أتبع إلا ما يوحى إلي })

(النهي عن الغلو)

ابن عباس : قال قال النبي صلى الله عليه و اله : إياكم والغلو فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين).

(دخلت العمرة في الحج)

ابن عباس : عن النبي صلى الله عليه و اله قال : (أتاني جبريل عليه السلام في ثلاث بقين من ذي القعدة فقال : دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة) فعند ذلك قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى).

(النهي عن تكفير المسلم بذنب)

ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (كفوا عن أهل لا إله إلا الله لا تكفروهم بذنب).

(قال النبي ما أتاكم من حديثي فاقروا كتبوا الله واعتبروه فما وافق كتاب الله فأنأ قلته وما لم يوافق كتاب الله فلم أقله)

عبد الله بن عمر : عن النبي صلى الله عليه و اله قال : - سئلت اليهود عن موسى فأكثرأ فيه وزادوا ونقصوا حتى كفروا وسئلت النصارى عن عيسى فأكثرأ فيه وزادوا ونقصوا حتى كفروا وإنه سيفشأ عني أحاديث فما أتاكم من حديثي فاقروا كتبوا الله واعتبروه فما وافق كتاب الله فأنأ قلته وما لم يوافق كتاب الله فلم أقله).

(الجمع عند الشغل)

عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (إذا حضر أحدكم الأمر يخشى فوته فليصل هذه الصلاة) يعني الجمع بين الصلاتين.

(اجزاء الغسل عن الوضوء)

ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه و اله سئل عن الوضوء بعد الغسل فقال : (وأي وضوء أعم من الغسل ؟) .

(ليس من البر الصيام في السفر)

ابن عمر : قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (ليس من البر الصيام في السفر) .

(دخلت العمرة بالحج ويهل بها الا من كان معه هدي)

ابن عمر : قال : قدم النبي صلى الله عليه و اله و أصحابه حججا فقال : (يأيها الناس أهلوا بعمرة إلا من كان معه هدي فإنه قد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة)

(من فارق عليا فارق رسول الله و من فارق رسول الله فارق الله)

ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : (من فارق عليا فارقتي و من فارقتي فارق الله) .

(مضر وقريش وهاشم خيار مختارون)

عبد الله بن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: خلق الله الخلق فاختر من الخلق بني آدم واختر من بين آدم العرب واختر من العرب مضر واختر من مضر قريشا واختر من قريش بني هاشم واخترني من بني هاشم فأنا من خيار إلى خيار. تعليق: اختيار الله تعالى يدل على ايمانهم.

(دعا رسول الله لعلي: اللهم انصر عليا اللهم أكرم من أكرم عليا اللهم اخذل من خذل عليا)

عمرو بن شراحيل قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (اللهم انصر عليا اللهم أكرم من أكرم عليا اللهم اخذل من خذل عليا) .

(الخيط الابيض والاسود هو بياض النهار و سواد الليل)

عدي بن حاتم قال : قلت يا رسول الله أرأيت قوله الخيط الأبيض من الخيط الأسود أهما الخيطان ؟ فتبسم رسول الله صلى الله عليه و اله فقال : (لا و لكنه بياض النهار و سواد الليل) .

(الخلافة في قريش)

عتبة بن عمرو السلمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (الخلافة في قريش . ب : قريش أي اهل البيت من بني هاشم يفسره غيره .

(الرخصة في البكاء على المييت)

أبو مسعود قال : رخص لنا في البكاء في غير نياحة . ب: أي البكاء على الميت .

(اللهم صل على محمد و علي آل محمد)

عن أبي مسعود الأنصاري قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه و اله و نحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد : أمرنا أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه و اله حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال : (قولوا اللهم صل على محمد و علي آل محمد كما صليت على ابراهيم و بارك على محمد و علي آل محمد كما باركت على ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد و السلام قد علمتم)

(اعتبار اذن البكر)

عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (لا تكرهوا البنات فانهن المؤمنات الغاليات)

(كل بدعة تضيع بدلها سنة)

عفيف بن الحارث اليماني : أن النبي صلى الله عليه و اله قال : (ما من أمه ابتدعت بعد نبيها في دينها بدعة إلا أضاعت بدلها من السنة) .

(اول ثلاثة في الاسلام رسول الله و علي و خديجة)

عفيف الكندي قال وردت مكة لابتاع لأهل اليمن طيبها و عطرها فأوبت إلى العباس بن عبد المطلب وكان رجلا تاجرا فأنا عنده وقد طلعت الشمس فأنا أنظر إذ جاء شاب فقلب بصره في السماء ثم ضرب بصره قبل الكعبة فلم ألبث أن جاء غلام فقام عن يمينه فلم ألبث إذ جاءت امرأة فقامت خلفهما وكبر الشاب فكبرا ثم ركع فركعا فسجد فسجدا قلت يا عباس أمر عظيم قال : العباس أمر عظيم هل تعلم الشاب ؟ قلت : لا قال : هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ابن أخي هل تعلم من المرأة ؟ قلت : لا قال : هذه خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزي سيدة نساء قريش زوج ابن أخي وهذا علي بن أبي طالب ابن أخي زعم ابن أخي أن ربه رب السماء والأرض أمره بهذا الدين لا والله ما أعرف أحدا على وجه الأرض على هذا الدين غير هؤلاء الثلاثة .

(علي من رسول الله وهو منه و علي ولي كل مؤمن بعد رسول الله)

عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : إن عليا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي) .

(الله ورسوله يحبان عليا)

عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله) فأعطاها عليا رضي الله عنه
(وجوب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين) وهم الاثنا عشر .

العرباض بن سارية السلمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله (أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا فإنه من يعش بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء بعدي الراشدين المهديين وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة) . الخلفاء الراشدين المهديين أي الخلفاء الاثنا عشر الاوصياء .
(وجوب اطاعة ولاة الامر) وهم الاوصياء الاثنا عشر .

العرباض بن سارية وكان عرباض رجلا : من بني سليم قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و اله فوعظ الناس ورغيبهم وحذرهم وقال ما شاء الله أن الله أن يكون وقال : (اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وأطيعوا من ولاة الله أمركم . ب : من ولاة الله أمركم أي نصبه .

(النهي عن الغلو)

الفضل بن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : إياكم والغلو إياكم والغلو فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين .

(لا يزال أناس من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة) هم اتباع الامام الوصي .

قرة بن إياس قال : سمعت أبي عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : (لا يزال أناس من أمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة)

(الترخيص بالبكاء على الميت)

قرظة بن كعب و أبو مسعود الانصاري قالوا : قد رخص لنا في البكاء عند المصيبة في غير نوح .

(علي ورث رسول الله دون العباس لانه اولهم لحوقا واشدهم لزوقا)

عن أبي إسحاق قال : قيل لقتم بن العباس كيف ورث رسول الله صلى الله عليه و اله علي دون العباس ؟ قال : لأنه كان أولنا به لحوقا وأشدنا به لزوقا .

(تسبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة ونحمده ثلاثا وثلاثين مرة وتكبر أربعا وثلاثين . في التعقيب)

كعب بن عجرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : معقبات لا يخيب قائلهن تسبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين مرة ونحمده ثلاثا وثلاثين مرة وتكبر أربعاً وثلاثين.

(اللهم صل على محمد وعلى آل محمد)

كعب بن عجرة قال : لما نزلت { إن الله وملائكته يصلون على النبي } قلت يا رسول الله السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة عليك يا رسول الله ؟ قال : قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد.

كعب بن عجرة قال : قلنا يا رسول الله قد علمنا كيف السلام عليك فكيف الصلاة عليك ؟ قالوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد.

كعب بن عجرة قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد.

كعب بن عجرة قال : قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف الصلاة عليك ؟ قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد.

(النهي عن اعانة الامراء الظلمة الكاذبون او تصديقهم)

كعب بن عجرة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و اله ونحن سبعة على وسادة فقال : (يا كعب بن عجرة أعيذك بالله من امارة السفهاء) قلت يا رسول الله وما امارة السفهاء ؟ قال : (أمراء يكونون من بعدي فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني وألست منه ولن يرد علي الحوض ومن لم يأتهم ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض.

(يكون بين الناس فرقة واختلاف فيكون هذا- أي علي- وأصحابه على الحق)

كعب بن عجرة قال : كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه و اله فمر بنا رجل متقنع فقال رسول الله صلى الله عليه و اله : (يكون بين الناس فرقة واختلاف فيكون هذا وأصحابه على الحق) قال كعب فأدركته فنظرت إليه حتى عرفته وكنا نسأل كعبا من الرجل ؟ فيأبى يخربنا حتى خرج كعب مع علي إلى الكوفة فلم يزل حتى مات فكأننا أن عرفنا أن ذلك الرجل علي رضي الله عنه.

(قال رسول الله من كنت مولاه فعلي مولاه)

مالك بن الحويرث قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (من كنت مولاه فعلي مولاه)

مالك بن الحويرث قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله لعلي : (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى)

(كان أول من أسلم من الرجال عليا ومن النساء خديجة).

قال مالك بن الحويرث : كان أول من أسلم من الرجال عليا ومن النساء خديجة.

(الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما)

مالك بن الحويرث الليثي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما)

(الحث على التحديث بحديث رسول الله)

عن أبي موسى الغافقي قال آخر ما عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه و اله أن قال : (من حفظ عني شيئا فليحدث به ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار).

(لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم) هم اتباع الوصي الامام.

معاوية قال : سمعت النبي صلى الله عليه و اله يقول : (لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس). تعليق: هم اتباع الوصي الولي الامام عليه السلام.

(فاطمة شجنة من رسول الله يبسطني ما يبسطها ويقبضني ما يقبضها)

المسور بن مخرمة : قال رسول الله صلى الله عليه و اله قال : فاطمة شجنة مني يبسطني ما يبسطها ويقبضني ما يقبضها.

(ما تشابه على الناس يرد الى الله أو الى الأمير من بعد رسول الله)

معقل بن يسار : قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : اعملوا بالقرآن وأحلوا حلاله وحرّموا حرامه واقتدوا به ولا تكفروا بشيء منه وما تشابه عليكم فردوه الى الله أو الى الأمير من بعدي كيما يخبرونكم. ب: الامير أي ولي الامر الوصي فهو وارث العلم. وفي لفظ (اهل العلم).

(على أقدم الامة سلما وأكثرهم علما وأحلمهم حلما)

معقل بن يسار قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله لفاطمة: كيف تجدينك ؟ فقالت : والله لقد اشدت حزني واشتدت فاقتي وطال سقمي فقال : أما ترضين أن زوجتك أقدم أمتي سلما وأكثرهم علما وأحلمهم حلما.

(هاشم خيرهم بيتا)

المطلب بن ربيعة بن الحارث قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : يا أيها الناس من أنا ؟ قالوا : انت رسول الله قال : أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب فما سمعناه ينتمي قبلها ان الله خلق خلقه فجعلني من خير خلقه ثم جعلهم فرقتين فجعلني في خير الفرقتين ثم جعلهم قبائل فجعلني من خيرهم قبيلة ثم جعلهم بيوتا فجعلني في خيرهم بيتا فأنا خيركم بيتا وخيركم نفسا. تعليق: يفسره غيره بالتصريح انه هاشم.

(لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين حتى تقوم الساعة.) هم اتباع العترة.

المغيرة بن شعبة : قال قال رسول الله صلى الله عليه و اله : لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين حتى تقوم الساعة.

(الله اصطفى قريشا وهاشم)

وائلة بن الأسقع قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : أن الله اصطفى بني كنانة من بني إسماعيل واصطفى من كنانة قريشا واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم. تعليق: فيه اشارة الى ايمان هاشم وقريش.

(جعل الله صلواته ورحمته ومغفرته ورضوانه على رسول الله وعلي و فاطمة و حسن و حسين)

وائلة بن الأسقع قال : خرجت أنا أريد عليا ففيل لي هو عند رسول الله صلى الله عليه و اله فأمرت إليه فأجدهم في حظيرة من قصب و رسول الله صلى الله عليه و اله و علي و فاطمة و حسن و حسين قد جمعهم تحت ثوب فقال : اللهم إنك جعلت صلواتك ورحمتك ومغفرتك ورضوانك علي وعليهم.

(صلاح الامة باثني عشر خليفة كلهم من قريش)

عن أبي جحيفة قال : كنت مع عمي عند رسول الله صلى الله عليه و اله وهو يخطب فقال : لا تزال أمر أمتي صالحا حتى يمضي اثنا عشر خليفة وخفض بها صوته فقلت لعمي وكان أمامي : ما قال يا عم ؟ قال : يا بني : كلهم من قريش.

(علي أولى الناس بكم بعدي.)

وهب بن حمزة قال : صحبت عليا من المدينة إلى مكة فرأيت منه بعض ما أكره فقلت : لئن رجعت إلى رسول الله لأشكونك إليه فلما قدمت لقيت رسول الله صلى الله عليه و اله فقلت : رأيت من علي كذا و كذا فقال : لا تقل هذا فهو أولى الناس بكم بعدي.

(في الركاز الخمس)

عن أبي ثعلبة الخشني : أن النبي صلى الله عليه و اله قال : في الركاز الخمس.

(قال رسول الله : حسين مني وأنا منه أحب الله من أحبه الحسن و الحسين سبطان من الأسباط.)

يعلى بن مرة قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و اله فدعينا إلى طعام فإذا الحسين يلعب في الطريق فأسرع النبي صلى الله عليه و اله أمام القوم ثم بسط يديه فجعل حسين يمر مرة ههنا ومرة ههنا يضاحكه حتى أخذه فجعل إحدى يديه في ذقنه والأخرى بين رأسه وأذنيه ثم اعتنقه وقبله ثم قال رسول الله صلى الله عليه و اله : حسين مني وأنا منه أحب الله من أحبه الحسن و الحسين سبطان من الأسباط.

(قال رسول الله تمسكوا بطاعة أئمتكم لا تخالفوهم فإن طاعتهم طاعة الله وإن معصيتهم معصية الله) هم ولاة الامر الاوصياء.

عن أبي ليلى الأشعري قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : تمسكوا بطاعة أئمتكم لا تخالفوهم فإن طاعتهم طاعة الله وإن معصيتهم معصية الله فإن الله بعثني أدعو إلى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة فمن خلفني في ذلك فهو مني وأنا منه. ب: ائمتكم أي اولي الامر الاوصياء.

(أن عليا دفن فاطمة ليلا.)

عن عائشة : أن عليا دفن فاطمة ليلا.

(إن الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضا ففاطمة)

علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله لفاطمة : إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك.

(حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران و خديجة بنت خويلد و آسية بنت مزاحم امرأة فرعون و فاطمة بنت محمد صلى الله عليه و سلم.)

أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله : حبسك من نساء العالمين مريم بنت عمران و خديجة بنت خويلد و آسية بنت مزاحم امرأة فرعون و فاطمة بنت محمد صلى الله عليه و سلم.

أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : خير نساء العالمين مريم بنت عمران و آسية بنت مزاحم و خديجة بنت خويلد و فاطمة بنت محمد عليه السلام.

(ان حسنا و حسينا سيذا شباب أهل الجنة و أمهما سيذا نساء أهل الجنة.)

حذيفة : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : هذا ملك من الملائكة استأذن ربه ليسلم علي و ليزورني لم يهبط إلى الأرض قبلها و بشرني أن حسنا و حسينا سيذا شباب أهل الجنة و أمهما سيذا نساء أهل الجنة.

(فاطمة سيذا نساء أمتي.)

أبو هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال : إن ملكا من السماء لم يكن زارني فاستأذن الله في زيارتي فبشرني أو أخبرني أن فاطمة سيذا نساء أمتي.

(أحب أهل رسول الله اليه فاطمة.)

أسامة بن زيد قال : سألت رسول الله صلى الله عليه و اله أي أهل بيتك أحب إليك ؟ قال : أحب أهلي إلي فاطمة.

(قال رسول الله ابنتي بضعة مني يرييني ما أرابها و يؤذيني ما أذاها.)

المسور بن مخرمة: أنه سمع النبي صلى الله عليه و اله يقول : إنما ابنتي بضعة مني يرييني ما أرابها و يؤذيني ما أذاها.

(قال النبي فاطمة بضعة مني من أعضبها أعضبني.)

المسور بن مخرمة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : فاطمة بضعة مني من أعضبها أعضبني.

(قال النبي لفاطمة إني و إياك و هما و هذا الراقد – أي علي- لفي مكان واحد)

عن أبي فاتحة عن علي قال : دخل علينا النبي صلى الله عليه و اله وأنا نائم فاستسقى الحسن فقام إلى مسحة لنا نكبه فيض منها ثم جاء بالإناء فقام إليه الحسين يستسقيه فقال : أخوك استسقى قبلك يشرب ثم تشرب فقالت فاطمة : كأنه أحبهما إليك ما هو بأحبهما إلي و إنهما عندي لبعكان واحد فإني و إياك و هما و هذا الراقد لفي مكان واحد.

(أفضل نساء أهل الجنة مريم بنت عمران و آسية بنت مزاحم و خديجة بنت خويلد و فاطمة بنت محمد صلى الله عليه و اله و سلم.)

ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : أفضل نساء أهل الجنة مريم بنت عمران و آسية بنت مزاحم و خديجة بنت خويلد و فاطمة بنت محمد صلى الله عليه و واله سلم.

(قال رسول الله إن الله أمرني أن أزوج فاطمة من علي ففعلت.)

عبد الله بن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن الله أمرني أن أزوج فاطمة من علي ففعلت.

(السعيد حق السعيد من أحب عليا في حياته وبعد موته وأن الشقي كل الشقي من أبغض عليا في حياته وبعد موته.)

عبد الكليبي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن حسين عن فاطمة الصغرى عن حسين بن علي عن أمه فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و اله قالت : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و اله عشية عرفة فقال : إن الله باهى بكم وغفر لكم عامة و لعلي خاصة وإني رسول الله إليكم غير محاب لقرابتي هذا جبريل يخبرني إن السعيد حق السعيد من أحب عليا في حياته وبعد موته وأن الشقي كل الشقي من أبغض عليا في حياته وبعد موته.

(علي اول المسلمين اسلاما و اعلمهم علما)

عائشة : عن فاطمة قال رسول الله صلى الله عليه و اله لي : أما ترضين أن زوجك أول المسلمين إسلاما وأعلمهم علما.

(فاطمة سيده نساء الأمة)

عائشة عن فاطمة ان رسول الله صلى الله عليه و اله قال لها : ألا ترضين أن تكوني سيده نساء الأمة أو نساء المسلمين ؟

(قال رسول الله لكل بني أنثى عصبية ينتمون إليه إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وأنا عصبيتهم.)

فاطمة الصغرى عن فاطمة الكبرى قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و اله : لكل بني أنثى عصبية ينتمون إليه إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وأنا عصبيتهم.

أم سلمة عن النبي صلى الله عليه و اله : قال: يجير على المسلمين أديانهم.

الزبير بن بكار قال : خديجة بنت خويلد كانت تدعى في الجاهلية الطاهرة .

(الرسول و علي و خديجة اول ثلاثة في الاسلام)

عفيف قال له العباس: هل تعلم من الشاب؟ قلت: لا قال: هذا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ابن أخي هل تعلم من المرأة؟ قلت: لا قال: هذه خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى سيدة نساء قريش زوج ابن أخي وهذا علي بن أبي طالب ابن أخي زعم ابن أخي هذا أن ربه رب السماوات والأرض أمره بهذا الدين والله ما أعرف أحدا على وجه الأرض على هذا الدين غير هؤلاء الثلاثة.

(حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران و خديجة بنت خويلد و فاطمة بنت محمد و آسية امرأة فرعون)

أنس أن النبي صلى الله عليه و اله قال: (حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران و خديجة بنت خويلد و فاطمة بنت محمد و آسية امرأة فرعون).

(قال جبرائيل يا محمد اقرأ خديجة مني السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا أذى فيه ولا نصب)

ابن عباس قال: بينما رسول الله صلى الله عليه و اله جالس مع خديجة إذ أتاه جبريل عليه السلام فقال: يا محمد اقرأ خديجة مني السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا أذى فيه ولا نصب).

(قال جبرائيل هذه خديجة إذا أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب)

عن أبي هريرة قال: أتى جبريل رسول الله صلى الله عليه و اله فقال: (هذه خديجة قد أتتك بإناء فيه ادم وطعام وشراب فإذا أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب).

(قال جبرائيل في خديجة اقرأها من الله السلام ومني)

عبد الرحمن بن أبي ليلي: أن جبريل كان مع النبي صلى الله عليه و اله فجاءت خديجة فقال النبي صلى الله عليه و اله: (يا جبريل هذه خديجة فقال جبريل عليه السلام: اقرأها من الله السلام ومني).

(قال جبرائيل في خديجة قل لها إن الله يقربك السلام)

سعيد بن كثير قال: جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه و اله وهو بحراء فقال: هذه خديجة قد جاءت بحيس في غزرتها فقل لها إن الله يقربك السلام فلما جاءت قال لها: (إن جبريل أعلمني بك وبالحيس الذي في غزرتك قبل أن تأتي وقال الله يقربها السلام) فقالت: هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام.

(أن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يصلي على الخمرة.)

أم حبيبة : أن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يصلي على الخمرة.

(الصلاة بعد العصر)

أم سلمة قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه و اله بعد العصر فصلى ركعتين فقلت : يا رسول الله ما هاتان الركعتان ؟ قال : (كنت أصليهما بعد الظهر فجاءني حال فشغلني عنهما حتى صليت العصر فصليتهما الآن).

(قال رسول الله في علي وفاطمة وابنيهما: اللهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا)

أم سلمة : أن فاطمة جاءت بطعيم لها إلى أبيها وهو على منامة له فقال : (اذهبي فادعي ابني و ابن عمك) قالت : فجلبهم أو قالت فحولت عليهم الكساء ثم قال : (اللهم هؤلاء أهل بيتي وحامتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا) قالت أم سلمة : وأنا معهم يا رسول الله ؟ قال : (أنت زوج النبي صلى الله عليه و اله والي أو على خير).

(قال رسول الله إن من أصحابي من لم يرني بعد أن أموت)

أم سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (إن من أصحابي من لم يرني بعد أن أموت).

(كان علي على الحق من اتبعه اتبع الحق)

أم سلمة تقول : كان علي على الحق من اتبعه اتبع الحق ومن تركه ترك الحق عهدا معهودا قبل يومه هذا.

(قال رسول الله (اللهم إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي) قالت أم سلمة قلت : أي رسول الله وأنا ؟ قال : (وأنت).)

أم سلمة قالت : اعتنق رسول الله صلى الله عليه و اله عليا بيد و فاطمة بيد و عطف عليهما خميصة كانت عليه سوداء وقيل عليا و فاطمة وقال : (اللهم إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي) قالت أم سلمة قلت : أي رسول الله وأنا ؟ قال : (وأنت).

(اخذ رسول الله صلى الله عليه و اله عباءة فجلبها على علي و فاطمة و الحسن و الحسين ثم قال : (اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا)

أم سلمة : أن الآية نزلت في بيتها { إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا } ورسول الله صلى الله عليه و اله و علي و فاطمة و الحسن و الحسين فأخذ عباءة

فجللهم بها ثم قال : (اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا) فقلت وأنا عند عتبة الباب : يا رسول الله وأنا معهم ؟ قال : (إنك بخير وإلى خير).

(ألقى رسول الله صلى الله عليه و اله كساء فدكيا على علي وفاطمة وابنيهما ثم وضع يده عليهما فقال : (اللهم إن هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد فإنك حميد مجيد)

أم سلمة : أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال لفاطمة : (انتيني بزوجك وابنيه) فجاءت بهم فألقى رسول الله صلى الله عليه و اله كساء فدكيا ثم وضع يده عليهما فقال : (اللهم إن هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد فإنك حميد مجيد) قالت أم سلمة فرفعت الكساء لأدخل معهم فجيذه من يدي وقال : (إنك على خير).

(أهلوا يا أمة محمد بحجة و عمرة)

أم سلمة فقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (من حج منكم فليهل بهما جميعا بحجة و عمرة).

أم سلمة فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (أهلوا يا أمة محمد بحجة و عمرة).

(كان النبي يصلي على الخمرة والحصير)

أم سلمة قالت : كان النبي صلى الله عليه و اله يصلي على الخمرة.

أم سلمة قالت : كان النبي صلى الله عليه و اله يصلي على الحصير.

(عمار قتلته الفئة الباغية)

أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (تقتل عمارا الفئة الباغية).

(لا يبغض عليا مؤمن ولا يحبه منافق)

أم سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (لا يبغض عليا مؤمن ولا يحبه منافق).

أم سلمة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (لا يحب عليا إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق).

(علي بمنزلة هارون من موسى)

أم سلمة : أن النبي صلى الله عليه و اله قال لعلي : (أما ترضى أن تكون مني كما هارون من موسى غير أنه ليس بعدي نبي).

(قال رسول الله من أحب عليا فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله ومن أبغض عليا فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله)

أم سلمة تقول : أشهد أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول : (من أحب عليا فقد أحبني ومن أحبني فقد أحب الله ومن أبغض عليا فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض الله).

(قال رسول الله في علي وفاطمة و ابنيهما اللهم إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي) قالت ام سلمة : فناديته فقلت : وأنا يا رسول الله ؟ قال : (وأنت).

أم سلمة : أن النبي صلى الله عليه و اله كان عندها وفي بيتها ذات يوم فجاءت الخادم فقالت [إن] عليا و فاطمة بالسدة فقال : (تنحي لي عن أهل بيتي) فتتحيت في ناحية البيت وجاء علي و فاطمة و حسن و حسين و هما صبيان صغيران فأخذ حسنا و حسينا ووضعهما في حجره وأخذ عليا بإحدى يديه فضمه إليه و غدق عليهم قطيفة سوداء ثم قال : (اللهم إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي) قالت : فناديته فقلت : وأنا يا رسول الله ؟ قال : (وأنت).

(ان اناس ا بدلوا بعد رسول الله)

أم سلمة : قالت قال رسول الله صلى الله عليه و اله : (يا أيها الناس إني بينما أنا على الحوض أتى بكم رفقة رفقة فذهبت طائفة منكم ههنا وههنا فقلت ما لهم هلموا إلي فصرخ صارخ فقال : إنهم قد بدلوا بعدك فقلت سحفا سحفا).

(ان رسول الله تزوج ميمونة وهو حلال)

عن ميمونة : أن رسول الله صلى الله عليه و اله تزوجها وهي حلال.

(قال النبي لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى ولكن لا نبي بعدي.)

أسماء بنت عميس قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و اله لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى ولكن لا نبي بعدي.

أسماء بنت عميس قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي.

الفصل الثامن: ما رواه أبو بكر وعمر خاصة في علي عليه السلام.

أبو بكر

(من كنت مولاه فهذا علي مولاه)

الحق الوضاء: قال أكثر الحفاظ والمؤرخين ان أبا بكر وعمر وعثمان كانوا في مقدمة الرواة لحديث الغدير الذين نقلوا قول النبي صلى الله عليه واله لعلي عليه السلام : من كنت مولاه فهذا علي مولاه. وقد روى ابن عقدة عن مائة وخمس صحابيا رواوا حديث الغدير وقال: إن أول من روى حديث الغدير هو أبو بكر بن أبي قحافة التيمي -. و قال القاضي أبو بكر الجعابي - روى حديث الغدير عن مائة وخمس وعشرين طريقا من الصحابة ، منهم أبي بكر. و قال العلامة ابن المغازلي الشافعي وقد روى حديث غدير خم عن رسول الله صلى الله عليه واله نحو من مائة نفس ، منهم أبو بكر وعثمان وطلحة والزبير.

علي خير من طلعت عليه الشمس وغربت بعدي.

الحق الوضاء: ابن حجر العسقلاني بإسناده عن أبي الاسود الدؤلي قال : سمعت أبا بكر يقول : أيها الناس ، عليكم بعلي بن ابي طالب ، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول : علي خير من طلعت عليه الشمس وغربت بعدي.

كفي وكف علي في العدل سواء

الحق الوضاء: ابن عساكر الدمشقي وغيره من الحفاظ عن الحيشي بن جنادة قال : كنت جالسا عند أبي بكر الصديق ، فقال : من كانت له عند رسول الله عدة ، فليقم. فقام رجل فقال : إنه قد وعدني ثلاث حثيات من تمر. فقال أبو بكر : أرسلوا إلى علي عليه السلام ، ف جاء فقال أبو بكر : يا أبا الحسن ، إن هذا يزعم أن رسول الله صلى الله عليه واله وعده أن يحثي له ثلاث حثيات من تمر ، فاحتها له ، فحناها. فقال أبو بكر : عدوها ، فوجدوا في كل حثية ستين ثمرة لا تزيد واحدة على الأخرى. فقال أبو بكر : صدق الله ورسوله صلى الله عليه واله ، قال لي رسول الله صلى الله عليه واله ليلة الهجرة - ونحن خارجون من الغار نريد المدينة - : يا أبا بكر ، كفي وكف علي في العدل سواء. وورد أيضا «في العدد» بدلا عن «في العدل». قوله صلى الله عليه واله (كفي وكف علي في العدل سواء).

يدي ويد علي في العدل سواء.

الحق الوضاء: الخطيب البغدادي بسنده عن أنس بن مالك ، عن عمر بن الخطاب ، قال : حدثني أبو بكر ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : جئت إلى النبي صلى الله عليه واله وبين يديه تمر ، فسلمت عليه ، فرد علي وناولني من التمر ملء كفه ، فعددته ثلاثا وسبعين ثمرة. ثم مضيت من عنده إلى عند علي بن أبي طالب عليه السلام وبين يديه تمر ، فسلمت عليه ، فرد علي وضحك إلى وناولني من التمر ملء كفه ، فعددته فإذا هو ثلاث وسبعون ثمرة ، فكثرت تعجبي من ذلك. فرجعت إلى النبي فقالت : يا رسول الله ، جئتك وبين يديك تمر ، فناولتني ملء كفه ، فعددته ثلاثا وسبعين ثمرة ، ثم مضيت إلى عند علي بن أبي طالب وبين يديه تمر ، فناولني ملء كفه ، فعددته ثلاثا وسبعين ، فتعجبت من ذلك. فتبسم النبي صلى الله عليه واله وقال : يا أبا هريرة ، أما علمت أن يدي ويد علي في العدل سواء. قوله صلى الله عليه واله (يدي ويد علي في العدل سواء.)

أخي ووزير ي ووصيي وخليفتي في أهلي

الحق الوضاء: ابن عساكر عن الدار قطني بسنده عن أبي رافع ، قال : كنت قاعدا بعد ما بايع الناس أبا بكر ، فسمعت أبا بكر يقول للعباس : انشدك الله هل ان رسول الله صلى الله عليه واله جمع بني عبد المطلب وأولادهم وأنت فيهم وجمعكم دون قريش ، فقال صلى الله

عليه واله : يا بني عبد المطلب ، إنه لم يبعث الله نبيا إلا جعل له من أهله أخا ووزيرا ووصيا وخليفة في أهله ، فمن منكم - يقوم و - يبايعني على أن يكون أخي ووزير ووصيي وخليفتي في أهلي؟ فلم يبق منكم أحد. فقال صلى الله عليه واله : يا بني عبد المطلب ، كونوا في الاسلام رؤساء ولا تكونوا أذنا ، والله ليقومن قائمكم أو لتكونن في غيركم ثم لتندمن. فقام علي من بينكم ، فبايعه على ما شرط له ودعا إليه ، أتعلم هذا له من رسول الله صلى الله عليه واله؟ قال العباس : نعم. معرفة حقة. ويفسره ما يأتي من حديث الطبري.

: أيكم يؤازرنى ويكون وصيى ، وخليفتى فى أهلى ، وينجز عدتى ، ويقضى دينى

الحق الوضاء: محمد بن جرير الطبري باسناده عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه واله انه كان عند أبي بكر إذ جاء علي والعباس ، فقال العباس : أنا عم رسول الله ووارثه وقد حال علي بيني وبين تركته. فقال أبو بكر : فابن كنت يا عباس حين جمع النبي صلى الله عليه واله بني عبد المطلب وأنت أحدهم فقال : أيكم يؤازرنى ويكون وصيى ، وخليفتى فى أهلى ، وينجز عدتى ، ويقضى دينى؟ فقال له العباس : بمجلسك تقدمته وتأمرت عليه؟ - أي إن كان هكذا كما تقول : لماذا تقدمت عليه وغصبت أمره؟ فقال أبو بكر : أغدرا يا بني عبد المطلب؟ أي انكما - يا علي ويا عباس - أردتما بدعواكما هذه المصطنعة على إرث النبي صلى الله عليه واله وتركته ، أن تأخذوا مني الاقرار والاعتراف بحق علي عليه السلام وأولويته للخلافة ، وتحكموا علي بما أتقوه به وأقوله بنفسى ولسانى ، يعنى : تدينانى وتلزمانى من فى.

ارقبوا محمدا صلى الله عليه واله فى أهل بيته

الحق الوضاء: السيوطي عن البخاري باسناده عن أبي بكر في تفسير قوله تعالى : (قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة فى القربى). انه قال : ارقبوا محمدا صلى الله عليه واله فى أهل بيته.

أقبلونى ولست بخيركم وعلى فىكم

الحق الوضاء: أبو حامد الغزالي وابن روزبهان الشيرازي - وهو من متكلمي أهل السنة - عن أبي بكر أنه قال وهو على المنبر : «أقبلونى ولست بخيركم وعلى فىكم». قال المجلسي فى البحار: وقد روى خبر الاستقالة الطبري فى تاريخه، والبلاذري فى أنساب الأشراف، والسمعاني فى الفضائل، وأبو عبيدة فى بعض مصنفاته - على ما حكاه بعض أصحابنا- ولم يقدر الفخر الرازي فى نهاية العقول فى صحته.

السلام عليك يا أمير المؤمنين

الحق الوضاء: عبيد الله الأمر تسري الحنفي عن طريق الحافظ ابن مردويه الاصفهاني باسناده عن سالم مولى أمير المؤمنين الامام علي عليه السلام قال : كنت مع علي عليه

السلام في أرض نعمل ، إذ جاء أبو بكر وعمر إلى علي عليه السلام وقالوا : السلام عليك يا أمير المؤمنين، فقيل لهما : أكنتما تسلمان عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه واله بامرة المؤمنين؟ قال عمر : هكذا أمرنا النبي صلى الله عليه واله.

الحق الوضوء: ابن دريد البصري في كتابه المجتنب بسنده عن أنس بن مالك قال خرج أبو بكر ورقي المنبر وقال : أقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم. قال أنس : فخرج عليه عمر وقال : يا أبا بكر ، ما هذا الكلام ، فقد ارتضيناك لانفسنا؟!!

علي بن أبي طالب عترة رسول الله صلى الله عليه واله

الحق الوضوء: ابن باكتير : أخرج الدار قطني في كتابه الفضائل بسنده عن معقل بن يسار قال : سمعت أبا بكر يقول : علي بن أبي طالب عترة رسول الله صلى الله عليه واله.

أقرب الناس قرابة من رسول الله ، وأعظمهم عنه غنى ، وأحظهم عنده منزلة

الحق الوضوء: ابن السمان عن المحب الطبري بطريقه عن الشعبي قال : إن أبا بكر نظر إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فقال : من سره أن ينظر إلى أقرب الناس قرابة من رسول الله ، وأعظمهم عنه غنى ، وأحظهم عنده منزلة فلينظر - وأشار - إلى علي بن أبي طالب. معرفة حقة. وقوله (واعظمهم عنه غني أي ورثة عنه ما جعله اعظم غنى عن الناس).

أعظم الناس منزلة عند رسول الله صلى الله عليه واله

الحق الوضوء: الدار قطني - بإسناده عن الشعبي - الحديث بلفظ آخر عن أبي بكر : من سره أن ينظر إلى أعظم الناس منزلة عند رسول الله صلى الله عليه واله فلينظر إلى هذا الطالع - أي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام. هو في مرتبة من فقدناه بالامس

الحق الوضوء: أبو المكارم علاء الدين السمناني - ٧٣٦ هـ - قال في كتابه «العروة الوثقى» أبو بكر حين بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى علي عليه السلام لاستحضاره فقال : يا أبا عبيدة ، أنت أمين هذه الأمة أبعثك إلى من هو في مرتبة من فقدناه بالامس - يعني النبي صلى الله عليه واله - ينبغي أن تتكلم عنده بحسن الادب.

أمسيت يا بن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة.

الحق الوضاء: العبارات التهنوية التي رويت عن أبي بكر وعمر معا أو انفرد به أحدهما مما روي في مصادر أهل السنة المعتمد عليها عندهم : - ما اشترك فيه أبو بكر وعمر : ١ - أمسيت يا بن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة. أخرجه : ١ - الحافظ أحمد بن عقدة الكوفي - ٣٣٣ هـ - في كتابه الولاية وذكر إقرارهما عن مائة وخمس طرق كلهم من الصحابة ٢ - الحافظ علي بن عمر الدار قطني البغدادي - ٣٨٥ هـ ٣ - الحافظ أبو عبد الله الكنجي الشافعي - ٦٥٨ هـ - في كتابه كفاية الطالب : ٦٢ الباب الاول. ٤ - الحافظ ابن حجر الهيتمي - ٩٣٢ هـ - في كتابه الصواعق المحرقة : ٤٤ أخرجه عن الدار قطني. ٥ - العلامة الحافظ شمس الدين المناوي الشافعي - ١٠٣١ هـ - في كتابه فيض القدير ٦ : ٢١٨ شرح ح ٩٠٠٠ أخرجه عن الدار قطني. ٦ - العلامة أبو عبد الله الزرقاني المالكي - ١١٢٢ هـ - في كتابه شرح المواهب ٧ : ١٣ أخرجه عن الدار قطني. ٧ - العلامة السيد أحمد زيني دحلان المالكي الشافعي - ١٣٠٤ هـ - في كتابه الفتوحات الاسلامية ٢ : ٣٠٦ . ٢ -

وددت أني لم أكن كشفت بيت فاطمة

محمدية التشيع: عن أبي بكر انه قال في مرضه الذي توفي فيه : وددت أني لم أكن كشفت بيت فاطمة وتركته وأن أغلق علي الحرب.

عمر

يدي ويد علي في العدل سواء

الحق الوضاء: الخطيب البغدادي بسنده عن أنس بن مالك ، عن عمر بن الخطاب ، قال : حدثني أبو بكر ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : جئت إلى النبي صلى الله عليه واله وبين يديه تمر ، فسلمت عليه ، فرد علي وناولني من التمر ملء كفه ، فعددته ثلاثا وسبعين تمرة. ثم مضيت من عنده إلى عند علي بن أبي طالب عليه السلام وبين يديه تمر ، فسلمت عليه ، فرد علي وضحك إلى وناولني من التمر ملء كفه ، فعددته فإذا هو ثلاث وسبعون تمرة ، فكثرت تعجبي من ذلك. فرجعت إلى النبي فقلت : يا رسول الله ، جئتك وبين يديك تمر ، فناولتني ملء كفك ، فعددته ثلاثا وسبعين تمرة ، ثم مضيت إلى عند علي بن أبي طالب وبين يديه تمر ، فناولني ملء كفه ، فعددته ثلاثا وسبعين ، فتعجبت من ذلك. فتبسم النبي صلى الله عليه واله وقال : يا أبا هريرة ، أما علمت أن يدي ويد علي في العدل سواء. قوله صلى الله عليه واله (يدي ويد علي في العدل سواء.)

إنني تركتك لنفسني ، أنت أخي وأنا أخوك

الحق الوضاء: أحمد بن حنبل بسنده عن عمر بن الخطاب قال : إن النبي أخى بين الناس وترك عليا حتى بقي آخرهم لا يرى له أخا. فقال عليه السلام : أخيت بين الناس وتركتني؟

قال صلى الله عليه واله : ولم تراني تركتك؟ إني تركتك لنفسى ، أنت أخي وأنا أخوك فان
ذاكرك - ناقشك - أحد فقل : أنا عبد الله ، وأخو رسوله ، لا يدعيها بعدي إلا كذاب .

أول المؤمنين إيماننا ، وأعلمهم بايام الله ، وأوفاهم بعهده ، وأقسمهم بالسوية ، وأرأفهم
بالرعية

الحق الوضوء: المتقي الهندي بسنده عن عبد الله بن عباس ، قال : سمعت عمر بن الخطاب
يقول : كفوا عن ذكر علي بن أبي طالب عليه السلام فقد رأيت من رسول الله صلى الله عليه
واله فيه خصالا لان تكون لي واحدة منهن في آل الخطاب أحب إلي مما طلعت عليه
الشمس. كنت أنا وأبو بكر وأبو عبيدة في نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله
فانتهيت إلى باب ام سلمة وعلي قائم على الباب فقلنا : أردنا رسول الله صلى الله عليه واله
فقال عليه السلام : يخرج إليكم. فخرج رسول الله صلى الله عليه واله فسرنا إليه فاتكا على
علي بن أبي طالب عليه السلام ثم ضرب بيده منكبه ثم قال : إنك مخاصم تخاصم ، أنت
أول المؤمنين إيماننا ، وأعلمهم بايام الله ، وأوفاهم بعهده ، وأقسمهم بالسوية ، وأرأفهم
بالرعية ، وأعظمهم رزية ، وأنت عاضدي وغاسلي ودافني ، والمتقدم إلى كل شديدة
وكريهة ، ولن ترجع بعدي كافرا ، وأنت تتقدمني بلواء الحمد ، وتذود عن حوضي. و عن
الاسكافي وابن عساكر وابن ابي الحديد والسيوطي ، وزادوا : أبشر - يا علي بن أبي طالب
- إنك مخاصم ، وإنك تخصم الناس بسبع لا يجاريك أحد في واحدة منهن. وزاد خطيب
خوارزم) ومحب الدين الطبري ما لفظه : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا انه لا نبي
بعدي .

علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا انه لا نبي بعدي.

الحق الوضوء: الخطيب البغدادي بسندهم عن سويد بن غفلة عن عمر بن الخطاب : انه رأى
رجلا يسب عليا عليه السلام فقال عمر : إني أظنك منافقا سمعت رسول الله صلى الله عليه
واله يقول : إنما علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا انه لا نبي بعدي.

من آذى عليا فقد آذاني

الحق الوضوء: بهاء الدين أبو القاسم القفطي الشافعي بسنده عن جابر بن عبد الله الانصاري
، قال : قال عمر بن الخطاب : كنت أجفو عليا عليه السلام ، فلقيني النبي صلى الله عليه
واله فقال : آذيتني يا عمر! فقلت : بايش؟ قال صلى الله عليه واله : تجفو عليا! من آذى عليا
فقد آذاني. فقلت : والله لا أجفو عليا أبدا .

يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله ، كرارا غير فرار

الحق الوضوء: الخوارزمي وغيره من المحدثين والمؤرخين بسندهم عن عمر بن الخطاب، قال: رسول الله صلى الله عليه واله يوم خيبر: لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، كرارا غير فرار، يفتح الله عليه، جبرئيل عن يمينه، وميكائيل عن يساره. فبات المسلمون كلهم يستشرفون لذلك، فلما أصبح قال صلى الله عليه واله: أين علي بن أبي طالب؟ قالوا: أرمد العين. قال صلى الله عليه واله: أتوني به. فلم أتاه. قال رسول الله صلى الله عليه واله: ادئن مني، فدنا منه، فتقل في عينيه ومسحهما بيده، فقام علي بن أبي طالب عليه السلام بين يديه وكانه لم يرمد وأعطاه الراية، فقتل مرحب وأخذ مدينة خيبر.

من أحبك أحبني، ومن أحبني أحب الله

الحق الوضوء: ابن عساكر الدمشقي بسنده عن ابن عباس، قال: مشيت وعمر بن الخطاب في بعض أزقة المدينة فقال لي: يا ابن عباس، أظن أن القوم استصغروا صاحبكم إذ لم يولوه اموركم!! فقلت: والله! ما استصغره الله إذ اختاره لسورة براءة - مع عزل أبي بكر - يبلغها أهل مكة. فقال لي: الصواب تقول!! والله لسمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول لعلي بن أبي طالب: من أحبك أحبني، ومن أحبني أحب الله، ومن أحب الله أدخله الجنة.

من كنت مولاه فعلي مولاه

الحق الوضوء: حديث الغدير برواية عمر فضائل الصحابة ٢: ٦١٠ ح ١٠٤٢، مناقب أمير المؤمنين لاحمد بن حنبل: ١٤٤ ح ١٦٤، الولاية لابن جرير روى عن ٧٥ صحابيا منهم عمر بن الخطاب روى عنه ابن كثير. الولاية لابن عقدة روى عن ١٠٥ صحابيا منهم عمر بن الخطاب، وذكره ثاني الرواة، روى عنه السيد ابن طاووس في الطرائف: ١٤٠، نخب المناقب لابي بكر الجعابي روى عن ١٢٥ صحابيا روى حديث الغدير منهم عمر بن الخطاب. الغدير لمنصور أبي الرازي - أو اللائي الرازي - نقل عنه في الغدير ١: ١٥٥، فضائل الصحابة للسمعاني نقل عنه الاميني في الغدير ١: ٦٥ وإحقاق الحق ٦: ٢٥٠، مقتل الحسين للخوارزمي: ٤٧ روى عن ٣٠ صحابيا أولهم عمر. المناقب للخوارزمي: ١٦٢، الرياض النضرة ٣: ١٢٨ رواه عن ابن السمان وأحمد، ذخائر العقبى: ٦٧، تاريخ مدينة دمشق ٤٢: ٢٣٤، البداية والنهاية ٥: ٢١٣، و ٧: ٣٤٩، ينبع المودة: ٢٤٩، فصل الخطاب روى عنه الاميني في الغدير ١: ٥٦، أسنى المطالب: ٤٣ في ذيل ح ٥، المناقب المرتضوية: ١٢٥، أرجح المطالب: ٤٢٥ و ٥٦٥، اللئالي المنتثرة في الاحاديث المنتثرة للغماري: ٧٧ روى عن ٥٤ راو لحديث الغدير وعدد منهم عمر بن الخطاب.

أمسيت يا بن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة.

الحق الوضاء: العبارات التهنوية التي رويت عن أبي بكر وعمر معا أو انفرد به أحدهما مما روي في مصادر أهل السنة المعتمد عليها عندهم : - ما اشترك فيه أبو بكر وعمر : ١ - أمسيب يا بن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة. أخرجه : ١ - الحافظ أحمد بن عقدة الكوفي - ٣٣٣ هـ - في كتابه الولاية وذكر إقرارهما عن مائة وخمس طرق كلهم من الصحابة ٢ - الحافظ علي بن عمر الدار قطني البغدادي - ٣٨٥ هـ ٣ - الحافظ أبو عبد الله الكنجي الشافعي - ٦٥٨ هـ - في كتابه كفاية الطالب : ٦٢ الباب الاول. ٤ - الحافظ ابن حجر الهيتمي - ٩٣٢ هـ - في كتابه الصواعق المحرقة : ٤٤ أخرجه عن الدار قطني. ٥ - العلامة الحافظ شمس الدين المناوي الشافعي - ١٠٣١ هـ - في كتابه فيض القدير ٦ : ٢١٨ شرح ح ٩٠٠٠ أخرجه عن الدار قطني. ٦ - العلامة أبو عبد الله الزرقاني المالكي - ١١٢٢ هـ - في كتابه شرح المواهب ٧ : ١٣ أخرجه عن الدار قطني. ٧ - العلامة السيد أحمد زيني دحلان المالكي الشافعي - ١٣٠٤ هـ - في كتابه الفتوحات الإسلامية ٢ : ٣٠٦. ٢ -

أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة

الحق الوضاء: العبارات التي قالها عمر لعلي عليه السلام منفردا : ١ - أصبحت مولى كل مؤمن. ٢ - بخ بخ لك يا بن أبي طالب ، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة. ٣ - بخ بخ لك يا علي ، أصبحت وأمسيب. ٤ - بخ بخ لك يا أبا الحسن ، لقد أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة. ٥ - بخ بخ يا بن أبي طالب ، أصبحت مولاي ومولى كل مسلم ومسلمة. ٦ - بخ بخ يا بن أبي طالب ، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة. ٧ - طوبى لك يا أبا الحسن ، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة. ٨ - طوبى لك يا علي ، أصبحت مولى كل مؤمن ومؤمنة. ٩ - هنيئا لك أصبحت مولى كل مؤمن ومؤمنة. ١٠ - هنيئا لك أصبحت وأمسيب مولى كل مؤمن ومؤمنة. ١١ - هنيئا لك يا أبا الحسن ، أصبحت مولى كل مسلم. ١٢ - هنيئا لك يا بن أبي طالب ، أصبحت مولى كل مؤمن ومؤمنة. ١٣ - هنيئا لك يا بن أبي طالب ، أصبحت مولاي ومولى جميع المؤمنين والمؤمنات. ١٤ - هنيئا لك يا بن أبي طالب ، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة. ١٥ - هنيئا لك يا بن أبي طالب ، أصبحت اليوم ولي كل مؤمن. ١٦ - هنيئا لك يا بن أبي طالب ، أصبحت اليوم ولي كل مؤمن ومؤمنة. ١٧ - يا بن أبي طالب ، أصبحت اليوم ولي كل مؤمن.

نزل جبرئيل فقال : يا محمد ، إن الله يأمرك أن تزوج فاطمة ابنتك من علي

الحق الوضاء: محب الدين الطبري بإسناده عن عمر بن الخطاب وقد ذكر عنده علي عليه السلام قال : ذلك صهر رسول الله صلى الله عليه واله نزل جبرئيل فقال : يا محمد ، إن الله يأمرك أن تزوج فاطمة ابنتك من علي. أخرجه ابن السمان في الموافقة.

مثل نفسي

الحق الوضوء: أحمد بن حنبل بإسناده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله لو فد ثقيف حين جاءوا : والله لتسلمن أو لابعثن إليكم رجلا مني - أو قال مثل نفسي فليضربن أعناقكم ، وليسبين ذراريكم ، وليأخذن أموالكم. قال عمر : فوالله ما اشتييت - تمنيت - الامارة إلا يومئذ جعلت انصب صدري له رجاء أن يقول : هذا. فالتفت صلى الله عليه واله إلى علي عليه السلام فاخذ بيده ثم قال : هو هذا ، هو هذا - مرتين - يعني أن الذي يقاتلكم ويسبي ذراريكم هو علي عليه السلام.

وإني أوصيت إلى علي عليه السلام ، وهو أفضل من أتركه بعدي.

الحق الوضوء: محمد صالح الكشفي الترمذي الحنفي بسنده عن عمر بن الخطاب ، عن سلمان قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه واله في غمرات الموت فقلت : يا رسول الله ، هل أوصيت؟ قال إني أوصيت إلى علي عليه السلام ، وهو أفضل من أتركه بعدي.

علي أخي في الدنيا والآخره ، وخليفتي في أهلي

الحق الوضوء: علي بن شهاب الدين الهمداني وغيره من الحفاظ والمحدثين بإسنادهم عن عمر بن الخطاب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله لما عقد المؤاخاة بين أصحابه : هذا علي أخي في الدنيا والآخره ، وخليفتي في أهلي ، ووصيي في أمتي ، ووارث علمي ، وقاضي ديني ، له مني مالي منه ، نفعه نفعي ، وضره ضري ، من أحبه فقد أحبني ، ومن أبغضه فقد أبغضني.

وارث علمي ، وقاضي ديني ، له مني مالي منه

الحق الوضوء: علي بن شهاب الدين الهمداني وغيره من الحفاظ والمحدثين بإسنادهم عن عمر بن الخطاب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله لما عقد المؤاخاة بين أصحابه : هذا علي أخي في الدنيا والآخره ، وخليفتي في أهلي ، ووصيي في أمتي ، ووارث علمي ، وقاضي ديني ، له مني مالي منه ، نفعه نفعي ، وضره ضري ، من أحبه فقد أحبني ، ومن أبغضه فقد أبغضني.

نفعه نفعي ، وضره ضري

الحق الوضوء: علي بن شهاب الدين الهمداني وغيره من الحفاظ والمحدثين بإسنادهم عن عمر بن الخطاب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله لما عقد المؤاخاة بين أصحابه : هذا علي أخي في الدنيا والآخره ، وخليفتي في أهلي ، ووصيي في أمتي ، ووارث علمي ،

وقاضي ديني ، له مني ما لي منه ، نفعه نفعي ، وضره ضري ، من أحبه فقد أحبني ، ومن أبغضه فقد أبغضني.

من أحبه فقد أحبني ، ومن أبغضه فقد أبغضني.

الحق الوضياء: علي بن شهاب الدين الهمداني وغيره من الحفاظ والمحدثين باسنادهم عن عمر بن الخطاب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله لما عقد المؤاخاة بين أصحابه : هذا علي أخي في الدنيا والاخرة ، وخليفتي في أهلي ، ووصيي في أمتي ، ووارث علمي ، وقاضي ديني ، له مني ما لي منه ، نفعه نفعي ، وضره ضري ، من أحبه فقد أحبني ، ومن أبغضه فقد أبغضني.

أنت أول المؤمنين إيماناً

الحق الوضياء: ابن عساكر الدمشقي وآخرون من أعلام الحديث والتاريخ باسنادهم عن عبد الله بن العباس ، قال : سمعت عمر بن الخطاب وعنده جماعة ، فتذكروا السابقين إلى الاسلام فقال عمر : أما علي فسمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول فيه ثلاث خصال ، لوددت أن لي واحدة منهن فكان أحب إلي مما طلعت عليه الشمس : كنت أنا وأبو عبيدة وأبو بكر وجماعة من الصحابة ، إذ ضرب النبي صلى الله عليه واله بيده على منكب علي فقال له : يا علي ، أنت أول المؤمنين إيماناً ، وأول المسلمين إسلاماً ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى.

أول المسلمين إسلاماً

الحق الوضياء: ابن عساكر الدمشقي وآخرون من أعلام الحديث والتاريخ باسنادهم عن عبد الله بن العباس ، قال : سمعت عمر بن الخطاب وعنده جماعة ، فتذكروا السابقين إلى الاسلام فقال عمر : أما علي فسمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول فيه ثلاث خصال ، لوددت أن لي واحدة منهن فكان أحب إلي مما طلعت عليه الشمس : كنت أنا وأبو عبيدة وأبو بكر وجماعة من الصحابة ، إذ ضرب النبي صلى الله عليه واله بيده على منكب علي فقال له : يا علي ، أنت أول المؤمنين إيماناً ، وأول المسلمين إسلاماً ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى.

أنت مني بمنزلة هارون من موسى.

الحق الوضياء: ابن عساكر الدمشقي وآخرون من أعلام الحديث والتاريخ باسنادهم عن عبد الله بن العباس ، قال : سمعت عمر بن الخطاب وعنده جماعة ، فتذكروا السابقين إلى الاسلام فقال عمر : أما علي فسمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول فيه ثلاث خصال ، لوددت أن لي واحدة منهن فكان أحب إلي مما طلعت عليه الشمس : كنت أنا وأبو عبيدة وأبو بكر وجماعة من الصحابة ، إذ ضرب النبي صلى الله عليه واله بيده على منكب علي

فقال له : يا علي ، أنت أول المؤمنين إيماناً ، وأول المسلمين إسلاماً ، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى.

يدك في يدي تدخل معي الجنة يوم القيامة حيث أدخل

الحق الوضوء: ابن عساكر الدمشقي وغيره من الحفاظ والمحدثين باسنادهم عن ابن عمر قال : لما طعن عمر وأمر بالشورى فقال : ما عسى أن يقولوا في علي عليه السلام؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول : يا علي ، يدك في يدي تدخل معي الجنة يوم القيامة حيث أدخل.

الله أعلم حيث يجعل رسالته.

الحق الوضوء: روى العديد من الحفاظ والفقهاء والمتكلمين والادباء من العامة في كتبهم وجوامعهم التي يعتمدون عليها : التصريحات التي أدلى بها عمر بن الخطاب : قال عمر : أعود بالله أن أعيش في قوم ليس فيهم أبو الحسن. قال عمر : الله أعلم حيث يجعل رسالته. يا علي - خيرهم فتوى.

الحق الوضوء: روى العديد من الحفاظ والفقهاء والمتكلمين والادباء من العامة في كتبهم وجوامعهم التي يعتمدون عليها : التصريحات التي أدلى بها عمر بن الخطاب : قال عمر : أنت - يا علي - خيرهم فتوى.

ردوا قول عمر إلى علي، لو لا علي لهلك عمر.

الحق الوضوء: روى العديد من الحفاظ والفقهاء والمتكلمين والادباء من العامة في كتبهم وجوامعهم التي يعتمدون عليها : التصريحات التي أدلى بها عمر بن الخطاب : - قال عمر : ردوا الجهالات إلى السنة ورددوا قول عمر إلى علي - قال عمر : ردوا قول عمر إلى علي ، لو لا علي لهلك عمر.

عجزت النساء أن تلدن مثل علي

الحق الوضوء: روى العديد من الحفاظ والفقهاء والمتكلمين والادباء من العامة في كتبهم وجوامعهم التي يعتمدون عليها : التصريحات التي أدلى بها عمر بن الخطاب : قال عمر : عجزت النساء أن تلدن مثل علي بن أبي طالب ، ولو لا علي لهلك عمر.

علي أعلم الناس بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه واله

الحق الوضوء: روى العديد من الحفاظ والفقهاء والمتكلمين والادباء من العامة في كتبهم وجوامعهم التي يعتمدون عليها : التصريحات التي أدلى بها عمر بن الخطاب : قال عمر : علي أعلم الناس بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه واله.

الحق الوضوء: الحسكاني بسنده عن عمر بن الخطاب قال : علي عليه السلام أعلم الناس بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه واله.

: ما زلت كاشف كل كرب وموضح كل حكم

الحق الوضوء: روى العديد من الحفاظ والفقهاء والمتكلمين والادباء من العامة في كتبهم وجوامعهم التي يعتمدون عليها : التصريحات التي أدلى بها عمر بن الخطاب : قال عمر : لا خير في عيش قوم لست فيهم ، يا أبا الحسن. - قال عمر لعلي عليه السلام : ما زلت كاشف كل كرب وموضح كل حكم.

هذا أعلم بنبينا وبكتاب نبينا.

الحق الوضوء: روى العديد من الحفاظ والفقهاء والمتكلمين والادباء من العامة في كتبهم وجوامعهم التي يعتمدون عليها : التصريحات التي أدلى بها عمر بن الخطاب : قال عمر مشيرا إلى علي عليه السلام : هذا أعلم بنبينا وبكتاب نبينا.

علي أفضانا

الحق الوضوء: من الكلمات التي كان عمر بن الخطاب يصرح بها دائما بشأن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام و اكتفينا بذكر مصادرها ، فليراجعها القارئ في مظانها : اقول ثم ذكر ٢٥ مصدرا منها ١ - صحيح البخاري ٦ : ٢٣ كتاب التفسير في تفسير (وما ننسخ من آية أو ننسها) (٢) ، بلفظ : أفضانا علي.٢ - مسند أحمد بن حنبل ٥ : ١١٣ ، وفي الطبعة الحديثة ٦ : ١٣١ ح ٢٠٥٨٢ - ٢٠٥٨٣ ، بلفظ : علي أفضانا.

شجنة من الرسول وأثره من علم

الحق الوضوء: روى العديد من الحفاظ والفقهاء والمتكلمين والادباء من العامة في كتبهم وجوامعهم التي يعتمدون عليها : التصريحات التي أدلى بها عمر بن الخطاب : قال عمر :

هيهات ، هناك شجنة من بني هاشم وشجنة من الرسول وأثره من علم يؤتي لها ولا ياتي ،
في بيته يؤتي الحكم.

فما زلت كاشف كل شبهة ،

الحق الوضياء: روى العديد من الحفاظ والفقهاء والمتكلمين والادباء من العامة في كتبهم
وجوامعهم التي يعتمدون عليها : التصريحات التي أدلى بها عمر بن الخطاب : قال عمر :
يابن أبي طالب ، فما زلت كاشف كل شبهة ، وموضح كل حكم (علم).

لحملكم على المحجة البيضاء.

الحق الوضياء: ابن ابي الحديد: قال عمر : والله اني لاعلم مكان رجل لو وليتموه أمركم
لحملكم على المحجة البيضاء. قالوا : من هو؟ قال : هذا المولي من بينكم. (أي علي) قالوا :
فما يمنعك من ذلك؟ قال : ليس إلى ذلك من سبيل.

الحق الوضياء: ابن ابي الحديد سال ابن عباس عمرا عن عثمان أوه عمر - ثلاثا - ثم قال :
والله لئن وليها ليحملن بني أبي معيط على رقاب الناس ثم لتنهض العرب إليه. ثم بعد أن
سكت هنيئة قال : أحراهم والله إن وليها أن يحملهم على كتاب ربهم وسنة نبيهم لصاحبك -
يعني علي عليه السلام - أما إن ولي أمرهم حملهم على المحجة البيضاء والصراط المستقيم.

الحق الوضياء: ابن أبي الحديد عن العلامة أبي العباس أحمد بن يحيى الثعلبي في أماليه قال
عمر بن الخطاب إن أحراهم أن يحملهم على كتاب ربهم وسنة نبيهم لصاحبك - يعني علي
بن أبي طالب عليه السلام - والله لئن وليها ليحملنهم على المحجة البيضاء والصراط
المستقيم.

علي فيكم أولى بهذا الامر مني ومن أبي بكر

الحق الوضياء: الراغب الاصفهاني عن ابن عباس قال : كنت أسير مع عمر بن الخطاب في
ليلة وعمر على بغلة وأنا على فرس ، فقرأ آية فيها ذكر علي بن أبي طالب عليه السلام
فقال : أما والله يا بني عبد المطلب لقد كان علي فيكم أولى بهذا الامر مني ومن أبي بكر!!
فقلت في نفسي : لا أقالني الله إن أقلتة. فقلت : أنت تقول ذلك وأنت وصاحبك وثبتما
وانتزعتما الامر منا دون الناس؟ فقال : إليكم يا بني عبد المطلب - أي هون عليك - ثم قال :
لا جرم ، فكيف ترى والله ما نقطع أمرا دونه ولا نعمل شيئا حتى نستأذنه؟

ما نقطع أمرا دونه ولا نعمل شيئا حتى نستأذنه؟

الحق الوضاء: الراغب الاصفهاني عن ابن عباس قال : كنت أسير مع عمر بن الخطاب في ليلة وعمر على بغلة وأنا على فرس ، فقرأ آية فيها ذكر علي بن أبي طالب عليه السلام فقال : أما والله يا بني عبد المطلب لقد كان علي فيكم أولى بهذا الامر مني ومن أبي بكر!! فقلت في نفسي : لا أقالني الله إن أقلت. فقلت : أنت تقول ذلك وأنت وصاحبك وثبتما وانتزعتما الامر منا دون الناس؟ فقال : إليكم يا بني عبد المطلب - أي هون عليك - ثم قال : لا جرم ، فكيف ترى والله ما نقطع أمرا دونه ولا نعمل شيئا حتى نستأذنه؟

انه مولاي.

الحق الوضاء: الخوارزمي وغيره من أعلام الحديث عن الحافظ الدار قطني أنه قيل لعمر بن الخطاب : إنك تصنعه بعلي شيئا لا تصنع مع أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله؟ فقال : انه مولاي.

بكم هدانا الله ، وبكم أخرجنا الله من الظلمات إلى النور

الحق الوضاء: الزمخشري وآخرون من حفاظ أهل السنة ومحدثيهم باسنادهم عن ابن عباس قال : استعدى رجل عمر على علي عليه السلام ، وعلي جالس فالتفت عمر إليه فقال : يا أبا الحسن ، قم فاجلس مع خصمك ، فقام فجلس مع خصمه فتناظرا ، وانصرف الرجل فرجع علي عليه السلام إلى مجلسه ، فتبين عمر التغير في وجهه ، فقال : يا أبا الحسن ، مالي أراك متغيرا؟ قال عليه السلام : كنييتي بحضرة خصمي فالأ قلت : يا علي ، قم فاجلس مع خصمك؟ فاخذ عمر برأس علي عليه السلام فقبل بين عينيه ، ثم قال : بابي أنتم وامي بكم هدانا الله ، وبكم أخرجنا الله من الظلمات إلى النور.

علي عليه السلام مولى من كان رسول الله صلى الله عليه واله مولاه.

الحق الوضاء: المحب الطبري بسنده عن عمر بن الخطاب قال : علي عليه السلام مولى من كان رسول الله صلى الله عليه واله مولاه.

فلا تذكر عليا إلا بخير فانك إن نقصته آذيت صاحب هذا القبر.

الحق الوضاء: أحمد بن حنبل بسنده عن عروة بن الزبير قال : إن رجلا وقع في علي بن أبي طالب عليه السلام. فقال عمر : تعرف صاحب هذا القبر؟ هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، وعلي بن أبي طالب بن عبد المطلب ، فلا تذكر عليا إلا بخير فانك إن نقصته آذيت صاحب هذا القبر.

إذا أذيت عليا أذيت رسول الله صلى الله عليه واله.

الحق الوضاء: العيني بسنده عن عمر بن الخطاب قال : إذا أذيت عليا أذيت رسول الله صلى الله عليه واله.

هذا علي بن أبي طالب مولاي ومولى كل مسلم.

الحق الوضاء: الخوارزمي وغيره من الحفاظ باسنادهم : أن رجلا نازع عمر في مسألة. فقال عمر : بيني وبينك هذا الجالس - وأشار إلى علي بن أبي طالب عليه السلام وكان جالسا في المسجد - فقال الرجل : هذا الابطن!! - الظاهر أنه لم يكن يعرف عليا عليه السلام - فنهض عمر عن مجلسه وأخذ بتلبيبه حتى شاله من الارض ، ثم قال : ويلك أتدري من صغرت؟! هذا علي بن أبي طالب مولاي ومولى كل مسلم.

الحق الوضاء: محب الدين الطبري وغيره من المحدثين باسنادهم عن عمر وقد جاءه أعرابيان يختصمان. فقال لعلي عليه السلام : اقض بينهما ، يا أبا الحسن ، فقضى علي عليه السلام بينهما. فقال أحدهما : هذا يقضى بيننا؟! فوثب عليه عمر وأخذ بتلبيبه ، وقال : ويحك ما تدري من هذا؟ هذا مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة ، ومن لم يكن مولاه فليس بمؤمن .

فمن لم يكن مولاه فليس بمؤمن.

الحق الوضاء: الحسكاني : أمر عمر عليا عليه السلام أن يقضي بين رجلين ، فقضى بينهما ، فقال الذي قضى عليه : هذا الذي يقضى بيننا؟! وكانه ازدرى عليا عليه السلام. فاخذ عمر بتلبيبه فقال : ويلك وما تدري من هذا؟ هذا علي بن أبي طالب عليه السلام ، هذا مولاي ومولى كل مؤمن ، فمن لم يكن مولاه فليس بمؤمن.

لاولى الناس بالامر بعد رسول الله صلى الله عليه واله

الحق الوضاء: ابن أبي الحديد المعتزلي - نقلنا عن كتاب السقيفة لابي بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى - باسناده عن ابن عباس ، قال : مر عمر بعلي عليه السلام وأنا معه بفناء داره ، فسلم عليه ، فقال له علي عليه السلام : أين تريد؟ قال : البقيع. قال عليه السلام : أفلا تصل صاحبك ويقوم معك؟ قال عمر : بلى. فقال لي علي عليه السلام : قم معه. فقممت فمشيت إلى جانبه فشبك أصابعه في أصابعي ومشينا قليلا حتى إذا خلفنا البقيع قال لي عمر : يا بن عباس ، أما والله إن صاحبك هذا - يعني عليا عليه السلام - لاولى الناس بالامر بعد رسول الله صلى الله عليه واله إلا انا خفناه على اثنين. قال ابن عباس : فجاء بكلام لم اجد بدا من مساءلته عنه ، فقلت : ما هما؟ قال عمر : خفناه على حداثة سنه ، وحبه بني عبد المطلب.

((تراني أرضى وتأبى أنت))

محمدية التشيع: عمر أنه قال : يا أيها الناس اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله صلى الله عليه و اله برأبي اجتهادا فوالله ما آلو عن الحق وذلك يوم أبي جندل والكتاب بين رسول الله صلى الله عليه و اله وأهل مكة فقال : (اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم) فقالوا : ترانا قد صدقتك بما تقول ؟ ولكنك تكتب باسمك اللهم فرضي رسول الله صلى الله عليه و اله وأهل مكة بما تقول ؟ ولكنك تكتب باسمك اللهم فرضي رسول الله صلى الله عليه و اله وأبييت حتى قال لي رسول الله صلى الله عليه و اله : (تراني أرضى وتأبى أنت) قال : فرضيت . تعليق: فيه ابطال للرأي بالدين.

إشارة: اعلم ان اصحاب رسول الله بالمعنى الاصلي القرآني والسني هم المهاجرون والانصار قبل الفتح فلا يدخل فيهم من امن بعد الفتح. فلا يدخل فيهم معاوية بن ابي سفيان لكن انا اذكر هنا اقواله في امير المؤمنين عليه السلام للتكرة.

(ذخائر العقبى)، قال معاوية في علي كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم) يغزه بالعلم غزاً ولقد قال له (أنت مئى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدى))

(عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار)، قال معاوية في علي عليه السلام كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يغره العلم غزاً، ولقد قال له رسول الله (صلى الله عليه وآله): أنت مئى بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدى، وكان عمر إذا أشكل عليه شيء يأخذ منه ولقد شهدت عمر وقد أشكل عليه شيء فقال: عمر: هاهنا علي؟

(موسوعة الإمام علي بن أبي طالب)، قد علمت قريش أنّ ابن أبي طالب سيدها وأسدها))

(شرح نهج البلاغة)، قال معاوية رحم الله أبا حسن فلقد سبق من كان قبله وأعجز من يأتي بعده

شرح النهج: قال معاوية في علي: هيهات هيهات عقلت النساء أن يلدن مثله.

(الاستيعاب)، قال معاوية لضرار الصّدائى: ((يا ضرار، صف لي علياً، قال: أعفني يا أمير المؤمنين، قال: لتصفنّه، قال: أما إذ لا بدّ من وصفه فكان والله بعيد المدى، شديد القوى، يقول فصلاً، ويحكم عدلاً، يتفجّر العلم من جوانبه، وتنطق الحكمة من نواحيه، ويستوحش من الدنيا وزهرتها، ويستأنس بالليل ووحشته، وكان غزير العبرة، طويل الفكرة، يعجبه من اللباس ما قصر، ومن الطعام ما خشن، وكان فينا كأحدنا، يجيبنا إذا

سألناه، ونبينا إذا استنبأناه، ونحن والله، مع تقريبه إيانا وقربه منّا، لا نكاد نكلمه هيباً له، يعظّم أهل الدّين، ويقرب المساكين، لا يطمع القويّ في باطله، ولا يبئس الضعيف من عدله، وأشهد [أنّه] لقد رأيتُه في بعض مواقفه، وقد أرخى الليل سدوله، وغارت نجومه، قابضاً على لحيته ، يتلملّم تلملّم السليم، ويبكى بكاء الحزين ، ويقول: يا دنيا غرّي غيري، إليّ تعرّضت أم إليّ تشوّفت ! هيهات هيهات ! قد باينتك ثلاثاً لا رجعة فيها، فعمرك قصير، وخطرك قليل، أه من قلّة الزاد، وبعد السفر، ووحشة الطريق، فبكي،

(الاستيعاب) ان معاوية لمّا بلغه قتله قال: ذهب الفقه والعلم بموت ابن أبي طالب، فقال له أخوه عتبة: لا يسمع هذا منك أهل الشام، فقال له: دعني عنك.

(تاريخ مدينة دمشق)، لمّا جيء معاوية بنعي علي قال: إنّ الله وإنّا إليه راجعون ماذا فقدوا من العلم والحلم والفضل والفقه

(تاريخ مدينة دمشق)، عن جابر قال: كُنّا عند معاوية فذكر علي هم خيار خلق الله وعنده بنيه أخيار أبناء أخيار.

مسألة: هجرة المؤمنين

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وآله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

هذه رسالة في اخبار هجرة المسلمين الأوائل من مكة الى الحبشة والى المدينة استخرجتها من كتاب بحار الانوار، ولقد استخرجت الأحاديث التي لها شاهد من المعارف الثابتة. فالكتاب يقع في سلسلة تطبيقات منهج العرض، والله الموفق.

الآيات

النساء : إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا * إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا * فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا * ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفورا رحيفا. ٩٧ - ١٠٠ .

الانفال: وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين ٣٠ .

وقال تعالى: وما لهم ألا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام وما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا المتقون ولكن أكثرهم لا يعلمون ٣٤ .

وقال تعالى: إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء

حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير * والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير * والذين آمنوا

وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله و الذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا لهم مغفرة ورزق كريم * والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إن الله بكل شيء عليم ٧٢ - ٧٥.

التوبة : إلا تنصروه فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا والله عزيز حكيم ٣٩.

النحل: والذين هاجروا في الله من بعد ما ظلموا لنبؤئهم في الدنيا حسنة ولاجر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون * الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون ٤١ و ٤٢.

وقال تعالى: من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم - إلى قوله تعالى: - ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا إن ربك من بعدها لغفور رحيم ١٠٦ - ١١٠.

الحج : والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقنهم الله رزقا حسنا وإن الله لهو خير الرازقين * ليدخلنهم مدخلا يرضونه وإن الله لعليم حلِيم ٥٨ و ٥٩.

العنكبوت: يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فيآيائي فاعبدون - إلى قوله تعالى: - وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وهو السميع العليم ٥٦ - ٦٠.

محمد: وكأين من قرية هي أشد قوة من قريتك التي أخرجتك أهلكتناهم فلا ناصر لهم ١٣.

المزمل " واصبر على ما يقولون واهجرهم هجرا جميلا ١٠. تعليق: أقول عموم الهجر
يشمل الهجرة أيضا.

الأحاديث

١- القمي: لما اشتدت قريش في أذى رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأصحابه الذين آمنوا بمكة قبل الهجرة أمرهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يخرجوا إلى الحبشة، وأمر جعفر بن أبي طالب أن يخرج معهم، ثم قال قال النجاشي: يا جعفر هل تحفظ مما أنزل الله على نبيك شيئاً؟ قال: نعم، فقرأ عليه سورة مريم، فلما بلغ إلى قوله: " وهزي إليك

بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنبا فكلي واشربي وقري عينا " فلما سمع النجاشي بهذا بكى بكاء شديدا، وقال: هذا والله هو الحق.

٢- فس: رجع عمرو- من الحبشة- إلى قريش فأخبرهم أن جعفرا في أرض الحبشة في أكرم كرامة، فلم يزل بها حتى فتح رسول الله (صلى الله عليه وآله) خيبر وأتى بجميع من معه.

٣- يج: قال النجاشي - لجعفر واصحابه-: مرحبا بكم وبمن جئتم من عنده، اذهبوا أنتم سيوم، أي آمنون.

٤- مسعدة بن صدقة، عن جعفر، عن أبيه (عليهما السلام) أنه قال: أرسل النجاشي ملك الحبشة إلى جعفر بن أبي طالب وأصحابه فدخلوا عليه وهو في بيت له جالس على التراب، وعليه خلقان الثياب، فقال جاءني الساعة من نحو أرضكم عين من عيوني هناك، وأخبرني أن الله قد نصر نبيه محمدا (صلى الله عليه وآله)، وأهلك عدوه، التقوا بواد يقال له: بدر، فقال له جعفر: أيها الملك الصالح مالي أراك جالسا على التراب؟ وعليك هذه الخلقان؟ فقال: يا جعفر إنا نجد فيما انزل على عيسى صلى الله عليه أن من حق الله على عباده أن يحدثوا لله تواضعا عند ما يحدث لهم من نعمة، فلما أحدث الله تعالى لي نعمة بنبيه محمد (صلى الله عليه وآله) أحدثت لله هذا التواضع، قال: فلما بلغ النبي (صلى الله عليه وآله) ذلك قال لأصحابه: إن الصدقة تزيد صاحبها كثرة فتصدقوا برحمكم الله، وإن التواضع يزيد صاحبه رفعة فتواضعوا يرفعكم الله، وإن العفو يزيد صاحبه عزا فاعفوا يعزكم الله.

٥- ل، ن: المفسر بإسناده إلى أبي محمد العسكري، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام) قال: إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) لما أتاه جبرئيل بنعي النجاشي بكى.

٦- عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله لجعفر: يا جعفر ألا أمنحك؟ ألا اعطيك؟ ألا أحبوك؟ فقال له جعفر: بلى يا رسول الله، قال: فظن الناس أنه يعطيه ذهباً أو فضة فتشرف الناس لذلك، فعلمه صلاة جعفر.

٧- بسطام الزيات، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال جعفر بن أبي طالب دخلت على النجاشي يوماً من الأيام وهو في غير مجلس الملك، وفي غيره ريشه، وفي غير زيه، قال: فحبيته بتحية الملك، وقلت له: يا أيها الملك مالي أراك في غير مجلس الملك، وفي غير ريشه، وفي غير زيه؟ فقال: إنا نجد في الانجيل من أنعم الله عليه بنعمة فليشكر الله، ونجد في الانجيل أن ليس من الشكر لله شئ يعدله مثل التواضع، وأنه ورد علي في ليلتي هذه أن ابن عمك محمد قد أظفره الله بمشركي أهل بدر، فأحبيت أن أشكر الله بما ترى.

٨- عم، ص: اجتمعت قريش في دار الندوة وكتبوا صحيفة بينهم أن لا يؤكلوا بني هاشم ولا يكلموهم، ولا يبائعوهم، ولا يزوجوهم، ولا يتزوجوا إليهم، ولا يحضروا معهم حتى يدفعوا إليهم محمدا فيقتلونه، فلما بلغ ذلك أبا طالب جمع بني هاشم ودخلوا الشعب فحلف لهم أبو طالب بالكعبة والحرم والركن والمقام إن شأكت محمدا شوكة لاتبن عليكم يا بني هاشم، وحسن الشعب، ثم قال وأصابهم الجهد وجاعوا، وبعثت قريش إلى أبي طالب: ادفع إلينا محمدا حتى نقتله، ونملكك علينا، فقال أبو طالب رضي الله عنه قصيدته اللامية يقول فيها: ولما رأيت القوم لا ود فيهم * وقد قطعوا كل العرى والوسائل ألم تعلموا أن ابنا لا مكذب * لدينا ولا يعني بقول الا باطل وأبيض يستسقي الغمام بوجهه * ثمال اليتامى عصمة للارامل يطوف به الهلاك من آل هاشم * فهم عنده في نعمة وفواضل كذبتم وبيت الله يبزى محمد * ولما نطاعن دونه ونقاتل ونسلمه حتى نصرع دونه * ونذهل عن أبنائنا والحلائل عمري لقد كلفت وجدا بأحمد * وأحبيته حب الحبيب المواصل وجدت بنفسي دونه وحميته * ودارأت عنه بالذرى والكواهل فلا زال في الدنيا جمالا لاهلها * وشيئا لمن عادى وزين المحافل حلما رشيدا حازما غير طائش * يوالي إله الحق ليس بما حل فأيده رب العباد بنصره * وأظهر دينا حقه غير باطل فلما سمعوا هذه القصيدة آيسوا منه، وثم قال بعث الله على صحيفتهم القاطعة دابة الارض فلحست جميع ما فيها من قطيعة وظلم، وتركت " باسمك اللهم " ونزل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبره بذلك، فأخبر رسول الله أبا طالب، فقام أبو طالب ولبس ثيابه ثم مشى حتى دخل المسجد على قريش وهم مجتمعون فيه، فقال ابن أخي أخبرني ولم يكذبي أن الله تعالى أخبره أنه بعث على صحيفتكم القاطعة دابة الارض فلحست جميع ما فيها من قطيعة رحم وظلم وجور، وترك اسم الله، فابعثوا إلى صحيفتكم، فبعثوا إلى الصحيفة وأنزلوها فإذا ليس فيها حرف واحد إلا " باسمك اللهم " فقال لهم أبو طالب: يا قوم اتقوا الله، وكفوا عما أنتم عليه، فتفرق القوم ولم يتكلم أحد، ورجع أبو طالب إلى الشعب.

٩- محمد بن إسحاق بن يسار أن خديجة بنت خويلد وأبا طالب رضي الله عنهما ماتا في عام واحد.

١٠- محمد الحلي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اكنتم رسول الله صلى الله عليه وآله بمكة سنين ليس يظهر وعلي معه وخديجة، ثم أمره الله أن يصدع بما يؤمر، فظهر رسول الله صلى الله عليه وآله.

١١- المنتقى: ان خديجة دفنت بالحجون.

١٢- النسوي : سمي ذلك العام – أي عام وفاة ابي طالب وخديجة- عام الحزن، وليث صلى الله عليه وآله بعدهما بمكة ثلاثة أشهر، فلما توفي أبو طالب خرج إلى الطائف .

١٣- عبيدة بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما توفي أبو طالب رضي الله عنه نزل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا محمد اخرج من مكة، فليس لك بها ناصر.

١٤- يج: وإن الله قد بعث على صحيفتهم الارضة فأكلت كل ما فيها إلا اسم الله، فذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله لابي طالب، فما راع قريشا إلا وبني هاشم عنق واحد قد خرجوا من الشعب، فقالوا: الجوع أخرجهم، فقالوا: يا أبا طالب قد آن لك أن تصالح قومك، قال: قد جئتكم مخبرا ابعثوا إلى صحيفتكم ، قال: إن ابن أخي حدثني ولم يكذبني قط أن الله قد بعث على هذه الصحيفة الارضة فأكلت كل قطيعة وإثم، و تركت كل اسم هو الله ، ففتحت ثم اخرجت فإذا هي مشربة كما قال صلى الله عليه وآله فكبر المسلمون وامتعت وجوه المشركين، فقال أبو طالب: أتبين لكم أينما أولى بالسحر والكهانة ؟ فأسلم يومئذ عالم من الناس، ثم رجع أبو طالب إلى شعبه.

١٥- قب: روى الزهري قال: لما توفي أبو طالب لم يجد النبي صلى الله عليه وآله ناصرًا.

١٦- الزهري لما توفي أبو طالب واشتد عليه البلاء عمد إلى ثقيف بالطائف رجاء أن يؤووه سادتها، فلم يقبلوه.

١٧- ابن عباس قال : عارض رسول الله صلى الله عليه وآله جنازة أبي طالب، فقال:
وصلتك رحم، وجزاك الله خيرا يا عم.

١٨- محمد بن جبیر قال: خرج إلى الطائف فأذوه ورموه بالحجارة، فانصرف منها
وقال: " اللهم إني أشكو إليك ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس، أنت أرحم
الراحمين، أنت رب المستضعفين، إن لم يكن بك علي غضب فلا أبالي، ولكن عافيتك هي
أوسع لي".

١٩- مقب: أن رسول الله صلى الله عليه وآله بينا هو على العقبة إذ لقي رهطا من الخزرج، فعرض عليهم الاسلام، فلما كلمهم قال بعضهم لبعض: والله إنه للنبي الذي يعدكم به اليهود فلا يسبقنكم إليه، وانصرفوا راجعين إلى بلادهم وقد آمنوا.

٢٠- عبادة ابن الصامت: بايعنا رسول الله ليلة العقبة الاولى، فلما انصرفوا بعث معهم مصعب بن عمير إلى المدينة. وفي سنة ثلاث عشرة كانت بيعة العقبة الثانية، قال كعب بن مالك: اجتمعنا في الشعب عند العقبة، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وآله أصحابه بالخروج إلى المدينة، فخرجوا أرسالا، وأقام هو بمكة ينتظر أن يؤذن له.

٢١- قال صلى الله عليه وآله: إن الله قد جعل لكم دارا وإخوانا تأمنون بها فخرجوا أرسالا حتى لم يبق مع النبي صلى الله عليه وآله إلا علي وأبو بكر.

٢٢- فس: " وما كانوا ألياءه " يعني قريشا ما كانوا أولياء مكة " إن أولياؤه إلا المتقون
" أنت وأصحابك يا محمد.

٢٣- فس: " وكأين من قرية " الآية قال: إن الذين أهلكتناهم من الامم السالفة كانوا أشد
قوة من قريتك، يعني أهل مكة الذين أخرجوك منها، فلم يكن لهم ناصر.

٢٤- عم، ص، فس: لما أظهر رسول الله صلى الله عليه وآله الدعوة بمكة قدمت عليه الاوس والخزرج، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: تمنعوني وتكونون لي جارا حتى أتلو عليكم كتاب ربي وثوابكم على الله الجنة؟ فقالوا: نعم، خذ لربك ولنفسك ما شئت، فقال لهم: موعدكم العقبة في الليلة الوسطى من ليالي التشريق، فلما كان اليوم الثاني من أيام التشريق قال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا كان الليل فاحضروا دار عبد المطلب على العقبة، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: تمنعوني وتجبروني حتى أتلو عليكم كتاب ربي وثوابكم على الله الجنة؟ ثم قالوا: فتخرج معنا؟ قال: أنتظر أمر الله.

٢٥- عم، ص، فس: عن علي عليه السلام انه قال: أستم قلتم: نخرجه من بلادنا؟ فقد خرج عنكم.

٢٦- حكيم بن جبير، عن علي بن الحسين عليهما السلام في قول الله عزوجل: " ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله " قال: نزلت في علي عليه السلام حين بات على فراش رسول الله صلى الله عليه وآله.

٢٧- سعيد بن أوس قال: كان أبو عمرو بن العلاء إذا قرأ " ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله " قال: كرم الله عليا عليه السلام فيه نزلت هذه الآية.

٢٨- عن أبي رافع: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام وهو يوصيه: إذا أبرمت ما أمرتك من أمر فكن على اهبة الهجرة إلى الله ورسوله، وسر إلي لقدم كتابي عليك ولا تلبث.

٢٩- عن أبي رافع: إن رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: ما نفعني مال قط ما نفعني مال خديجة، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يفك في مالها الغارم والعاني، ويحمل الكل، ويعطي في النائبة، ويرفد فقراء أصحابه إذ كان بمكة، و يحمل من أراد منهم الهجرة.

٣٠- عن أبي رافع: ثم كتب رسول الله صلى الله عليه وآله إلى علي ابن أبي طالب عليه السلام كتابا يأمره فيه بالمسير إليه، وكان الرسول إليه أبا وأقد الليثي فلما أتاه كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله تهيأ للخروج والهجرة، وخرج علي عليه السلام بفاطمة عليها السلام بنت رسول - الله صلى الله عليه وآله وامه فاطمة بنت أسد بن هاشم، وفاطمة بنت الزبير بن عبد المطلب، فلما شارف ضجنان أدركه سبع فوارس من مستلثمين ودنا الفوارس من النسوة والمطايا ليثروها فحال علي عليه السلام بينهم وبينها، فشد عليهم بسيفه وهو يقول: خلوا سبيل الجاهد المجاهد * آليت لا أعبد غير الواحد فتصدع القوم عنه، فقالوا له: اغن عنا نفسك يا ابن أبي طالب، قال: فإني منطلق إلى ابن عمي رسول الله صلى الله عليه وآله وأله بيثرب، فمن سره أن افري لحمه واهريق دمه فليتبعني، أو فليدين مني.

٣١- ص: أقام صلى الله عليه وآله بعد البعثة بمكة ثلاثة عشر سنة، ثم هاجر منها إلى المدينة.

٣٢- عم، ص أذن الله تعالى له صلى الله عليه وآله في الهجرة، وقال: اخرج عن مكة يا محمد فليس لك بها ناصر بعد أبي طالب.

٣٣- يج: أنه في توجهه إلى المدينة أوى إلى غار بقرب مكة يعتوره النزال، ويأوي إليه الرعاء فلما يخلو من جماعة نازلين يستريحون به.

٣٤- سعيد بن المسيب، عن علي بن الحسين عليه السلام قال: كانت خديجة ماتت قبل الهجرة بسنة، ومات أبو طالب بعد موت خديجة فلما فقدهما رسول الله صلى الله عليه وآله شنأ المقام بمكة، فشكا إلى جبرئيل ذلك، فأوحى الله إليه: يا محمد اخرج من القرية الظالم أهلها، وهاجر إلى المدينة، فليس لك اليوم بمكة ناصر، وانصب للمشركين حربا، فعند ذلك توجه رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة. تعليق: هذا هو المصدق الذي له شواهد وتقدم ان أبا طالب مات قبل الهجرة بثلاثة اشهر.

٣٥- م: إن الله تعالى أوحى إلى النبي يا محمد إن العلي الاعلى يقرأ عليك السلام، ثم قال وأمرك أن تستصحب أبا بكر فإنه إن أنسك وساعدك ووازرک وثبت على ما يعاهدك و يعاقدك كان في الجنة من رفقاءك، وفي غرفاتها من خلصائك، ثم قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا أبا بكر إن من عاهد ثم لم ينكث ولم يغير ولم يبدل ولم يحسد من قد أبانه الله بالتفضيل فهو معنا في الرفيق الاعلى، وإذا أنت مضيت على طريقة يحبها منك ربك ولم تنبعا بما يسخط ووافيته بها إذا بعثك بين يديه كنت لولاية الله مستحقا ولمرافقتنا في تلك الجنان مستوجبا.

٣٦- عن أبي رافع قال: خلفه النبي صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام ليخرج إليه أهله، فأخرجهم، وأمره أن يؤدي عنه أماناته ووصاياهم وما كان بمؤمن عليه من مال، فأدى علي عليه السلام أماناته كلها.

٣٧- نهج: فجعلت أتبع مأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله فأطأ ذكره حتى انتهيت إلى العرج.

٣٨- محمد بن إسحاق الطالقاني، عن الرضا عليه السلام: من روايتكم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لمسلمة الفتح وقد كثروا عليه: " أنتم خير، وأصحابي خير، ولا هجرة بعد الفتح " فأبطل الهجرة ولم يجعل هؤلاء أصحاباً له.

٣٩- الطبري : ان المشركين قالوا لعلي عليه السلام: أين صاحبك ؟ قال: لا أدري، أو رقبيا كنت عليه ؟ أمرتموه بالخروج فخرج.

٤٠- عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته عليه السلام يقول: كان جدار مسجد رسول الله صلى الله عليه واله قامته، فكان إذا كان الفئ ذراعا وهو قدر مريض عنز صلى الظهر، فإذا كان ضعف ذلك صلى العصر.

٤١- عقبة بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام إنا نأتي المساجد التي حول المدينة فبأيها أبدا؟ فقال: ابدأ بقباء فصل فيه وأكثر، فإنه أول مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله في هذه العرصة.

٤٢- عم: روي عن ابن شهاب الزهري قال: كان بين ليلة العقبة وبين مهاجر رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاثة أشهر، كانت بيعة الانصار رسول الله صلى الله عليه وآله ليلة العقبة في ذي الحجة، وقدوم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة في شهر ربيع الأول.

٤٣- عم: وافى رسول الله صلى الله عليه وآله و قصد مسجد قباء ونزل.

٤٤ - اعلام الورى: بقي رسول الله خمسة عشر يوما فجاءه أبو بكر فقال: يا رسول الله تدخل المدينة فإن القوم متشوقون إلى نزولك عليهم، فقال صلى الله عليه وآله: لا أريم من هذا المكان حتى يوافي أخي علي عليه السلام، وكان رسول الله قد بعث إليه أن احمل العيال وأقدم، فقال أبو بكر: ما أحسب عليا يوافي قال: بلى ما أسرعه إن شاء الله، فبقي خمسة عشر يوما فوافي علي عليه السلام بعياله.

٤٥ - امتناع الاسماع: قدم على من مكة ورسول الله صلى الله عليه وآله بقاء لم يرم بعد.

٤٦ - سعيد بن المسيب قال: قال علي ابن الحسين عليهما السلام: هاجر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة، وخلف عليا عليه السلام في امور لم يكن يقوم بها أحد غيره، وكان خروج رسول الله صلى الله عليه وآله من مكة في أول يوم من ربيع الاول ثم لم يزل مقيما ينتظر عليا عليه السلام فقدم علي عليه السلام والنبي صلى الله عليه وآله في بيت عمرو بن عوف فنزل معه، ثم إن رسول - الله صلى الله عليه وآله لما قدم علي صلى بهم فيه الجمعة ركعتين، وخطب خطبتين، ثم راح من يومه إلى المدينة على ناقته التي كان قدم

عليها وعلي عليه السلام معه لا يفارقه يمشي بمشبهه، ثم - أشار بيده إلى باب مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وقال - فنزل رسول الله صلى الله عليه وآله وأقبل أبو أيوب مبادرا حتى احتمل رحله، فأدخله منزله، ونزل رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام معه حتى بنى له مسجده، وبنيت له مساكنه ومنزل علي عليه السلام فتحولا إلى منازلهما.

٤٧- سعيد بن المسيب قال قلت لعلي بن الحسين عليهما السلام: جعلت فداك كان أبو بكر مع رسول الله صلى الله عليه وآله حين أقبل إلى المدينة فأين فارقه؟ فقال: إن أبا بكر لما قدم رسول الله صلى الله عليه وآله إلى قباء فنزل بهم ينتظر قدوم علي عليه السلام، فقال له أبو بكر: انهض بنا إلى المدينة فإن القوم قد فرحوا بقدمك، وهم يستريثون إقبالك إليهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله كلا ما أسرع. ولست أريم حتى يقدم ابن عمي وأخي في الله عزوجل، وأحب أهل بيتي إلي، فانطلق أبو بكر حتى دخل المدينة، وتخلف رسول الله صلى الله عليه وآله بقاء حتى ينتظر عليا.

٤٨- قب: نزل النبي صلى الله عليه وآله في بيت أبي أيوب، وأمر النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله ببناء المسجد، وعمل فيه رسول الله صلى الله عليه وآله بنفسه، فعمل فيه المهاجرون والانصار، والنبي صلى الله عليه وآله يقول: " لا عيش إلا عيش الآخرة، اللهم ارحم الانصار والمهاجرة.

٤٩- ابن هشام: دخل عمار بن ياسر وقد اثقلوه باللبن، فقال: يا رسول الله قتلوني يحملون على ما لا يحملون قالت ام سلمة زوج النبي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله ينفض وفرته بيده وكان رجلا جعدا وهو يقول: " ويح ابن سمية " ليسوا بالذين يقتلونك، انما تقتلك الفنة الباغية "

٥٠- ابن اسحاق: اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت أبي أيوب حتى بنى له مسجده ومسكنة. ثم انتقل.

مسائل فقهية

احكام فقيه، فقه الشرائع.

مسألة: وجوب ولاية الفقيه

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله برب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين.

هذه رسالة مختصرة في بيان وجوب ولاية الفقيه الجامع في شؤون الامة في زمن غيبة الوصي عليه السلام. والجامع هنا أي الجامع للامة بتقديم الفقهاء له. ومع ان الامر واضح جدا وفق الفقه التصديقي العارضي المعرفي الا انه يحتاج الى بيان بالنسبة الى الفقه اللفظي التقليدي. وان أكبر مشكلة وقع فيها الفقه هو تحويله الى علم لفظي بأصول فقه لغوية بدل ان يكون علما معرفيا باصول فقه معرفية. وهذا يعني فهم مقاصد النصوص والمرادات الحقيقية منها وفق المعارف الشرعية العامة الثابتة بعرض المعارف على الثابت المعلوم من القران والسنة والاعتبار بتناسقها واتساقها. ان هذا الفهم المعرفي للشريعة ليس فقط يزيل الخلافات بل يقرب كثيرا من المعارف التي يطول النقاش فيها والظن والاحتمال. كما ان أصول الفقه العارضي المعرفية لا تقبل بالظن والاحتمال وانما تعتمد العلم والاطمئنان الذي لا يدخله ظن او شك. فلا عمل بخبر الواحد.

وهنا اذكر اصولا شرعية قرآنية وسنية تدل على ولاية الفقيه بعضها بالدلالة المباشرة وبعضها بالدلالة الضمنية وفق الفقه اللفظي السائد.

وستعرف ان وجوب ولاية الفقيه العامة لها اربع مقدمات:

الأولى: ان وجوب الحكم بما انزل الله مستمر الى يوم القيامة.

الثانية: ان الحكم في الأصل للنبي او الوصي صلوات الله عليهما.

الثالث: إذا غاب الوصي لم يسقط الوجوب فيقوم به مقامه أحد من الناس.

الرابع: ان من يقوم مقام الوصي في الحكم هو الفقيه العادل المقدم من قبل الفقهاء. وهو الفقيه الجامع.

ورغم ان الامر بحسب الفقه التصديقي المعرفي العارضي واضح جدا، فهو أيضا يكون واضحا ايضا وفق الفقه اللفظي التقليدي الدلالي ببيان دلالي. وسوف اذكر الايات والروايات التي تدل بوجه او اخر على وجوب ولاية الفقيه بحسب الفقه اللفظي الدلالي الا انني هنا اشير الى اربع ايات هي كالتص في وجوب ولاية الفقيه في غيبة الامام عليه السلام.

قال الله تعالى: **وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ** [آل عمران/ ١٠٤]

قال الله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ** [النساء/ ١٣٥]

قال الله تعالى: **وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ**. [الأعراف/ ١٨١]

قال الله تعالى: **أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى؟ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ** [يونس/ ٣٥]

من الواضح استيفاء الاية الاولى والثانية للنقاط الثلاث الاولى وبالذات التوجيهية تدلان على الرابعة. بينما الايتان الثالثة والرابعة تدلان على النقاط الأربع كلها. فمن الواضح ان عموم هذه الاية واطلاقها اللغوي يخصص معرفيا بالنبي او الوصي صلوات الله عليهما وهو بالتعيين الشخصي النصي، وفي حال غياب الوصي فان تلك الاوامر لا تسقط قطعا ويجب ان تكون ظاهرة أي بمن يقوم بها على الظاهر وليس بشكل غيبي، فلا يكون الا لمن يقوم مقام الوصي وهو صاحب الصفات التي جعلها القرآن لمن يقدم عنده من العلم والهدى والتقوى. فيكون الاحق بها هو أقرب الناس منه علما وعملا والذي يجتمع عليه الناس وهو الفقيه العالم العادل المقدم من جميع الفقهاء فيقوم مقام الوصي تعيينيا وينوب عنه في ذلك فيما تدعو اليه الضرورة نفيا للعسر والحرج وتحقيقا لأصول الجماعة ورفع الاختلاف والنزاع واصول اتباع العالم واصول تقديم الاتقى وامتنالا للأمر القرآني في الحكم بما انزل الله. وبهذا يظهر ان وجوب ولاية الفقيه ليس فرضية يستدل عليها او يشر عن لها وانما هي دلالة النصوص القرآنية ومضمونها الذي يتضح لكل مطلع بعد شيء من التأمل.

ولا يقال ان هذه الآيات اما اعم متعلقا من الحكم وهو لا يكون للفقيه او اخضا خطابا من الفقيه فلا يعمم عليه فيختص بالولي الامام، او أخص متعلقا من الحكم فيشمل أمور محدودة ضيقة كالفتوى وأعم خطابا من الفقيه فيقوم بها غيره. وفيه انه وان كان بعضها ظاهر في خلاف ذلك بل هو ظاهر ان المتعلق هو الحكم وان الخطاب هو الشامل للولي من نبي او وصي ومن يقوم مقامه بالصفة. فان ما كان اعم متعلقا فانه لا يعني المساواة بين الولي من نبي او وصي وبين الفقيه فيقتصر فيه على ما يحق للفقيه فقط ومنها الحكم دون غيره من الامور فيخرج ما ليس من شأن الفقيه تخصصا ويبقى الباقي. واما ما يكون أخص خطابا فانا نحرز كونه من المثال للقيادة والإدارة وانه من بيان الأصل والاهم وهو النبي او ولي الامر الوصي فيشمل الفقيه. واما ما كان أخص متعلقا من الحكم فانا نقول انه من المثال لما يتبع التابع فيه المتبوع فيعمم على الحكم والقيادة، واما الاعم خطابا فانا نقول انه من اطلاق الكل وإرادة البعض لأنه معرفيا مختص بالنبي والوصي فلا يصر الى غيرهما الا بدليل

وهو مفقود في غير الفقيه النائب للوصي. وهذا يجري في غير هذه الآيات بل وفي الأصول السننية من الاحاديث. وفيما يلي مزيد بيان لذلك والله الموفق.

أصول قرآنية

أصل

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ [المائدة/٤٨] ت: والحكم هنا بما هو امام وقاض فيعمم لكل امام.

بيان: الحكم للنبي او ولي الامر وليس لغيره. ان تعذر حكم الوصي الظاهري لغيبة او نحوه لم يسقط وجوب حكم من يحكم بما انزل الله، الا انه ينتقل من العالم بما انزال الله علما واقعيا الى عالم به علما ظاهريا. فتجري أصول نفي الحرج واتباع العلم والجماعة فيتعين الحكم لنائب الامامة الفقيه الجامع المقدم من قبل الفقهاء.

إشارة: لا بد من وجود من يحكم بما انزل الله ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

ان تبين ان من حكم النبي في الآية هو حكمه الظاهر بما هو عالم بما انزل الله بالواقع او الظاهر أي العلم بالحكم على واقعه كعلم النبي او الوصي او العلم به على ظاهره كعلم الفقيه يكون واضحا وجوب حكم الفقيه العالم بالظاهر المقدم ونيابته عن الوصي في ذلك.

أصل

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [المائدة/٤٥] ت: وهذا اصل في اشتراط العلم في الحكام فان العلم بما انزل الله للحاكم لانه مقدمة الحكم به.

بيان: الحكم بما انزل الله هو للنبي او الوصي وليس لغيره. لكن ان تعذر حكم الوصي الظاهري لغيبه لم يسقط وجوب حكم من يحكم بما انزل الله، فتجري أصول نفي الحرج واتباع العلم والجماعة فيتعين الحكم لنائب الامامة الفقيه الجامع المقدم من قبل الفقهاء.

إشارة: لا بد من وجود من يحكم بما انزل الله ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه والمنتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

ان تبين ان من الحكم بما انزل الله في الآية هو الحكم الظاهري للعالم بالواقع او بالظاهر يكون واضحا وجوب حكم الفقيه العالم المقدم ونيابته عن الوصي في ذلك.

أصل

وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ [النساء/٥٨] ت: وهذا اصل في اشتراط العدل في الحاكم.

بيان: الأصل في الحكم بالعدل هو للنبي او الوصي وليس لغيره. لكن ان تعذر حكم الوصي لغيبه لم يسقط وجوب حكم الحكم بالعدل، فتجري أصول نفي الحرج واتباع العلم والجماعة فيتعين الحكم لنائب الامامة الفقيه العدل الجامع المقدم من قبل الفقهاء.

إشارة: لا بد من وجود من يحكم بالعدل ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه والمنتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

ان تبين ان من الحكم بالعدل في الآية هو الحكم الظاهري للعالم بالعدل بالواقع او بالظاهر يكون واضحا وجوب حكم الفقيه المقدم ونيابته عن الوصي في ذلك.

أصل

وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ [النور/٤٨] ت: وهذا من المثل للامام الحكام فيعمم على كل امام ومنه الوصي.

بيان: الحكم للنبي او ولي الامر وليس لغيره. ان تعذر حكم الوصي لغيبة او نحوه لم يسقط وجوب الحكم بامر الله ، فتجري اصول نفي الحرج واتباع العلم والجماعة فيتعين الحكم لنائب الامامة الفقيه الجامع المقدم من قبل الفقهاء.

إشارة: لا بد من وجود من يحكم بامر الله ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

ان تبين ان من الحكم بامر الله في الآية هو الحكم الظاهري للعالم بالواقع او بالظاهر يكون واضحا وجوب حكم الفقيه العالم بالظاهر المقدم ونيايته عن الوصي في ذلك.

أصل

وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا [النساء/٨٣] ت وهذا الرد رد الجماعة الى الامامة، فهو رد امامة وهداية.

بيان: لا يجوز رد الحوادث لغير النبي او ولي الامر. فان تعذر او تعسر ذلك يجري أصل عدم العسر واصل اتباع العالم واصل الوحدة فيتعين الرد الى العالم الذي يقدمه العلماء في الشؤون العامة. وهو نائب الوصي في ذلك وهو الولي الفقيه او الفقيه الجامع للامة.

إشارة: لا بد من وجود من ترد الامة اليه الامور ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

وان تبين ان من الرد في الآية رد الجماعة الى الامام الظاهر يكون واضحا وجوب رد الجماعة امورها الى الفقيه المقدم ونيايته عن الوصي في ذلك.

أصل

قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ؟ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ. أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى؟ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ [يونس/٣٥]

بيان: ومع ان العبارة عامة ومطلقة الا انها مقيدة معرفيا بالنبي والوصي. والاية وان كانت بنحو الاستفهام والاختبار الا انها تقرر وجود هاد للناس. والاصل انه نبي او وصي نبي فان تعذر او تعسر لم يسقط الاهداء بهاد فيجري هنا أصول عدم العسر واتباع العالم واصل الجماعة. بل يمكن القول ان هذه الاية اصل صريح في المصير الى العالم عند فقدان النبي والوصي. ولجل اصل الواحد لا بد من تعيين من يهتدى به والمتيقن انه الفقيه الذي يقدمه الفقهاء.

إشارة: هذه الآية كالنص في ولاية الفقيه فان الاتباع ولاية.

إشارة: لا بد من وجود من تهتدي الامة به ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

وان تبين ان من الهداية في الاية هو اهداء الجماعة بالامام الظاهر وانها هداية امامة يكون واضحا وجوب اهدائه الامة بالفقيه المقدم ونيابته عن الوصي في ذلك.

أصل

النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ [الأحزاب/٦] ت: هذه الولاية واسعة جدا الا انها في بعض وجوها هي ولاية الامام، أي بما هو امام فتعمم كل امام فتشمل الوصي. واليه ترشد نصوص الرد والطاعة لولي الامر.

بيان: لا ولاية لاحد على الجماعة المؤمنة غير النبي والوصي وهي ولاية امامة بالطاعة والاهداء وهي من ولاية الله فلا تخرج عن احكامه. ولا بد من ولي للجماعة فان فقد النبي او الوصي لم تسقط ولاية الجماعة فيقوم مقامه أقربهم في الخصال والذي يجتمع عليه وهو الفقيه المقدم من قبل الفقهاء. وولاية الفقيه مشروطة بموافقة الكتاب والسنة، كما انها اضطرارية نفيا للعسر والخرج، ورفعاً للاختلاف والتنازع ومصلحة العامة. فاذا اقتضت مصلحة العامة تدخل الفقيه الجامع وجب تدخله.

وان تبين ان من ولاية النبي في الآية ولايته على الامة كولي ظاهر يكون واضحا وصريحا ولاية الفقيه المقدم وقيادته للامة.

إشارة: لا بد من وجود ولي للامة ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

أصل

وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ. [الأعراف/١٨١] ت وهذا خبر بمعنى الامر الأصل فيها النبي والوصي.

بيان: هداية الامة والحكم بالحق والعدل للنبي او الوصي لانه العالم بالحق الله بالواقع، والهداية والحكم بالحق والعدل ظاهرية فاذا غاب الوصي لم يسقط وجوب الهداية بالحق والعدل به فتجري أصول نفي العسر واتباع العالم واصول الجماعة فيقوم مقامه اقرب الناس منه علما وعملا وهو الفقيه العادل المقدم.

وان تبين ان من هداية النبي في الآية هدايته للامة كهاد ظاهر يكون واضحا وصريحا الاهتداء بالفقيه المقدم وقيادته للامة.

إشارة: هذه الآية كالنص في ولاية الفقيه فان الاتباع ولاية.

إشارة: لا بد من وجود من تهتدي الامة به ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

أصل

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا [البقرة/١٠٤] ت أي سمع طاعة. والاية في النبي صلى الله عليه واله الا انها ظاهرة في انها فيه كامام فتعمم في كل امام فتشمل الوصي ولي الامر.

بيان: لا سمع ولا طاعة لاحد من الخلق غير النبي او ولي الامر الوصي صلوات الله عليهما. لكن هذا السمع والطاعة ظاهري فلا يسقط بغياب الوصي. وهذا السمع والطاعة مطلق الا انه لا يسقط بالكلية في الغيبة فلا بد من قائم يقوم مقام الوصي ينوب عنه في السمع المقيد وليس المطلق. وقد قلنا انه لا طاعة ولا سمع الا للنبي او الوصي لكن في غيبته يكون هناك نوع من الاتباع مطلق لمن يقوم مقامه لان الامر امامي وبطول الامامة الغيبية للوصي الغائب هناك قيادة واداة للناس ظاهرية يقوم بها نائبه المعين تعيينين وعنوانيا لا شخصا. فيكون على الناس السمع والطاعة لنائب الامام مشروطا بانه يحكم بالقران والسنة كما ان السمع له ليس لشخصه بل لانه يطبق القران والسنة فالسمع حقيقة للنبي والوصي. وليس لغيره ذلك لانه المتيقن من جهة مقارنة علمه وعدالته لعلم الامامة وعدالته

ولأنه مجتمع عليه بتقدمه. فمقاربة الفقيه النائب للإمامة في خلقه واجتماع الامة عليه تعطيه
خاصية لا تعطى لغيره من الفقهاء ولا غيرهم من الناس مهما كانوا.

وان تبين ان من السمع للنبي في الآية سمع الامة له كإمام يكون واضحا وصريحا وجوب
السمع للفقيه النائب المقدم وقيادته للامة.

إشارة: لا بد من وجود من تسمه الامة له ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه
والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

أصل

فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
[النساء/ ٥٩] ت: أي فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ (واولي الامر ولم يذكر للاهتمام والارتكاز
والنفرع منهما). قال تعالى: وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ
يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ. وذكر الله هنا لبيان الأصل وتعظيم، فالمراد الرد الى الرسول نفسه.

بيان: لا يجوز رد الخلافات لغير النبي او ولي الامر. فان تعذر او تعسر ذلك يجري أصل
عدم العسر واصل اتباع العالم واصل الوحدة فيتعين الرد الى العالم الذي يقدمه العلماء في
الشؤون العامة. وهو نائب الوصي في ذلك وهو الولي الفقيه او الفقيه الجامع للامة.

إشارة: لا بد من وجود من ترد الامة اليه الامور الخلافية ظاهر وهو اما النبي او الوصي
او ما يقوم مقامه والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف
والتنازع فيتعين.

ان تبين ان من رد الخلاف الى النبي في الآية رد الامة اليه كالإمام يكون واضحا وجوب
رد الجماعة خلافتها الى الفقيه المقدم ونيايته عن الوصي في ذلك.

أصل

وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ [السجدة/ ٢٤]

بيان: الهداية بامر الله للنبي او ولي الامر الوصي وليس لغيره. ان تعذر الهداية بالوصي
لغيبية او نحوه لم يسقط وجوب الهداية بامر الله ظاهريا، فتجري أصول نفي الحرج واتباع
العلم والجماعة فيتعين الهداية لنائب الامامة الفقيه الجامع المقدم من قبل الفقهاء.

إشارة: لا بد من وجود من يهدي بامر الله ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه
والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

ان تبين ان من الهداية بامر الله في الآية هو الهادي الظاهري العالم بالواقع او بالظاهر يكون واضحا وجوب حكم الفقيه العالم بالظاهر المقدم ونيابته عن الوصي في ذلك.

أصل

إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ [الرعد/٧] ت الهادي هو الله ومنه يكون هداة للناس بامره.

بيان: الهداية بامر الله للنبي او ولي الامر الوصي وليس لغيره. ان تعذر الهداية بالوصي لغيبه او نحوه لم يسقط وجوب الهداية بامر الله ظاهريا، فتجري أصول نفي الحرج واتباع العلم والجماعة فيتعين الهداية لنائب الامامة الفقيه الجامع المقدم من قبل الفقهاء.

إشارة: لا بد من وجود من يهدي بامر الله ظاهر وهو اما النبي او الوصي او ما يقوم مقامه والمتيقن انه الفقيه المقدم من قبل الفقهاء لأصول الشورى ونفي الاختلاف والتنازع فيتعين.

ان تبين ان من الهداية بامر الله في الآية هو الهادي الظاهري العالم بالواقع او بالظاهر يكون واضحا وجوب حكم الفقيه العالم بالظاهر المقدم ونيابته عن الوصي في ذلك.

أصل

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ [النساء/١٣٥] ت والقيام بالقسط توجب الاتباع

بيان الأصل في القيام بالقسط في الناس والأمة للنبي او الوصي فان غاب قام به اقرب الناس منه علما وعملا وهو الفقيه المقدم.

إشارة: هذه الآية كالنص في ولاية الفقيه فان الاتباع ولاية.

أصل

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [آل عمران/١٠٤]

بيان الأصل في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في الامة والعامه هو للنبي او الوصي فان غاب قام به اقرب الناس منه علما وعملا وهو الفقيه المقدم.
إشارة: هذه الآية كالنص في ولاية الفقيه فان الاتباع ولاية.

أصول سننية

إشارة: بعد تبين وضوح دلالة الأصول القرانية على وجوب ولاية الفقيه فان الأصول الحديثية تكون مكملة وتحكم بالنصوص القرانية، كما ان ما يخالف الوجوب يكون ظنا لعدم وجود شاهد له من القران.

أصل

بحار الأنوار : (أن العلماء ورثة الانبياء) تعليق: المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

بحار الأنوار : (ينظران إلى من كان منكم ممن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا فليرض به حكما فإني قد جعلته عليكم حاكما، فإذا حكم بحكم ولم يقبله منه فإنما بحكم الله استخف وعلينا رد.

أصل

بحار الأنوار وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله.) تعليق يفسره حديث (ونظر في حلالنا وحرامنا).

أصل

بحار الأنوار: (الفقهاء امناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا) تعليق المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

وسائل الشيعة - (اجعلوا بينكم رجلا، قد عرف حلالنا وحرامنا، فاني قد جعلته عليكم قاضيا)

أصل

الكافي الكليني - (المؤمنين الفقهاء حصون الاسلام) تعليق: المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

بحار الأنوار (للهم ارحم خلفائي - ثلاثا - قيل: يا رسول الله ومن خلفاؤك؟ قال: الذين يتبعون حديثي وسنتي ثم يعلمونها امتي.) تعليق: المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

نهج البلاغة: (إن أحق الناس بهذا الأمر أقواهم عليه، وأعلمهم بأمر الله فيه) تعليق وهو في الامام الأصل لكن في غيبته يكون للفرع. وهم العلماء .

أصل

غرر الحكم ودرر الكلم : (العلماء حكام على الناس).

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري (العلماء قادة)

أصل

ميزان الحكمة - الريشهري (الملوك حكام على الناس، والعلماء حكام على الملوك) تعليق
أي ان الحكم للعلماء وقوله في الملوك يحكمه غيره فهو من باب الكلام عما يعرف بين
الناس.

أصل

ميزان الحكمة - (العلماء اماناء الله) تعليق: المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

ميزان الحكمة - (العلماء اماناء الله على خلقه) تعليق: المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

ميزان الحكمة - الريشهرى (العلماء اماناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان) تعليق: المتيقن انهم كذلك فى العلم والحكم.

أصل

الفقه الرضوى (إن منزلة الفقيه فى هذا الوقت كمنزلة الأنبياء فى بنى إسرائيل) تعليق: المتيقن انهم كذلك فى العلم والحكم.

أصل

بحار الأنوار (أن الخلق لما وقعوا على حد محدود وامروا أن لا يتعدوا ذلك الحد تلك الحدود لما فيه من فسادهم لم يكن يثبت ذلك ولا يقوم إلا بأن يجعل عليهم فيه أمينا يمنعهم من التعدي) تعليق وهذا فى الامام الأصل فان غاب صارت فى الفرع.

أصل

بحار الأنوار (لا نجد فرقة من الفرق ولا ملة من الملل بقوا وعاشوا إلا بقيم ورئيس لما لا بد لهم منه فى أمر الدين والدنيا) تعليق وهذا فى الامام الأصل وفى غيبته يصار الى الفرع.

أصل

بحار الأنوار (لم يجز فى حكمة الحكيم أن يترك الخلق مما يعلم أنه لا بد لهم منه ولا قوام لهم إلا به، فيقاتلون به عدوهم، ويقسمون به فيئهم، ويقيم لهم جمعهم وجماعتهم، ويمنع

ظالمهم من مظلومهم. ومنها أنه لو لم يجعل لهم إماما قيما أمينا حافظا مستودعا لدرست
الملة، وذهب الدين،) تعليق هذا في الامام الأصل فان غاب صار في الفرع.

أصل

بحار الأنوار (أنتم أعظم الناس مصيبة لما غلبتم عليه من منازل العلماء لو كنتم تسمعون.)
تعليق أي في الحكم. وهو في الامام الأصل فان غاب ففي الفرع.

أصل

بحار الأنوار (ان مجاري الامور والاحكام على أيدي العلماء بالله، الامناء على حاله
وحرامه) تعليق وهو في الامام الأصل فان غاب ففي الفرع.

أصل

وسائل الشيعة (إقامة الحدود إلى من إليه الحكم.) تعليق وهو للامام الأصل فان غاب
فللفرع قال المفيد إقامة الحدود فهو إلى سلطان الإسلام المنسوب من قبل الله، وهم أئمة
الهدى (عليهم السلام)، ومن نصبوه لذلك من الأمراء والحكام، وقد فوضوا النظر فيه إلى
فقهاء شيعتهم مع الإمكان. قال الحر العاملي أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في القضاء.

أصل

بحار الأنوار - العلامة المجلسي (لا خير في العيش إلا لرجلين: عالم مطاع أو مستمع واع).

أصل

بحار الأنوار - العلامة المجلسي (لا خير في العيش إلا لمستمع واع أو عالم ناطق.) تعليق أي مطاع.

أصل

الفقه الرضوي (لأيسر القبيلة وهو فقيهاها وعالمها أن يتصرف لليتيم في ماله فيما يراه حظا وصلاحا)

أصل

دعائم الإسلام (ولاية أهل العدل الذين أمر الله بولايتهم وتولييتهم وقبولها والعمل لهم فرض من الله عز وجل وطاعتهم واجبة) تعليق وهذا في الامام الأصل فان غاب ففي الفرع.

أصل

بحار الأنوار (ولاية ولاية العدل الذين أمر الله بولايتهم، وتوليتهم على الناس، وولاية ولايته، وولاية ولايته، إلى أدناهم بابا من أبواب الولاية على من هو وال عليه) تعليق فهي الجائزة.)
تعليق: فتشمل الفقهاء لما تقدم والمتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.

أصل

بحار الأنوار (فوجه الحلال من الولاية ولاية الوالي العادل الذي أمر الله بمعرفته وولايته والعمل له في ولايته، وولاية ولايته، وولاية ولايته، بجهة ما أمر الله به الوالي العادل)

أصل

بحار الأنوار (إذا صار الوالي والي عدل بهذه الجهة، فالولاية له والعمل معه ومعونته في ولايته وتقويته حلال محلل)

أصل

بحار الأنوار (ان في ولاية والي العدل وولائه إحياء كل حق وكل عدل، وإماتة كل ظلم وجور وفساد فلذلك كان الساعي في تقوية سلطانه، والمعين له على ولايته، ساعيا في طاعة الله)

أصل

بحار الأنوار (علماء امتي كأنبياء بنى إسرائيل). تعليق: المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم. أقول وهذا ونحوه متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل عليه وهو المضمون المتيقن.

أصل

ميزان الحكمة (فضل العالم على سائر الناس كفضلي على أديانهم) تعليق هذا في الامام
الأصل وفي غيبته يحمل على الفرع والمتيقن انهم كذلك في العلم والحكم. أقول وهذا ونحوه
متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل عليه وهو المضمون المتيقن.

أصل

جامع الاخبار (علماء امتي كسائر الأنبياء قبلي) تعليق: المتيقن انهم كذلك في العلم والحكم.
أقول وهذا ونحوه متشابه والمحكم ما تقدم فيحمل عليه وهو المضمون المتيقن.

فروع

إشارة: هذه فروع دلالية معرفية من الأصول القرآنية والسنية وهي من مظاهر مقام البحث والتكميل وليس في مقام الفتوى.

فرع: الله تعالى الهادي للناس بالتقدير وبهداة منهم يهدون بأمره.

فرع: لكل قوم هاد للناس من الله تعالى.

فرع: لا بد من هاد في كل زمن يهدي الناس.

فرع: النبي هو الهادي في زمنه وبعده نبي او غير نبي هو الهادي. و رسول الله صلى الله عليه واله هو الهادي في زمانه وبعده هاد من الله ليس بني يهدي الناس الى دين الله لان الرسول خاتم الأنبياء.

فرع الهادي من الله بعد النبي ليس بنبي فلا بد من نص من النبي عليه يوصي به فالهادي بعد النبي لا بد ان يكون وصيا للنبي يوصي اليه بالنص.

فرع على الناس الرجوع الى الهادي في زمنهم.

فرع في حال غيبة الهادي المنصوص عليه من الله يرجع الناس اضطرارا الى نائبه التعيني وهو الأقرب اليه خلقا وخلقاً وهو الفقيه الجامع العالم العامل المقدم من قبل باقي

الفقهاء. تعليق استعمل لفظة (الفقيه الجامع) أي الجامع للامة وهو العالم العامل الكامل المقدم من قبل الفقهاء.

ف: العادلون بالحق الى يوم القيامة فلا بد من عالم بالحق واقعا الى يوم القيامة يعدل به.

ف: الهداة بالحق الى يوم القيامة فلا بد من عالم بالحق واقعا الى يوم القيامة يهدي به.

ف: يجب الرد الى الرسول في حضوره والى ولي الامر الوصي في غيبته. وفي حال غيبة ولي الامر الوصي لا يبطل الرد، فينتظر لقاؤه الا ان يكون الامر حرجيا وضروريا تأخيره فيرد الى نائبه الفقيه الجامع للمسلمين.

ف: يشترط في الفقيه الجامع الرباني ان يحكم بما انزل الله.

ف: يشترط في صحة حكم الولي الفقيه ان يكون بالعدل والمعروف ولا يبيح فاحشة او منكرا.

ف: الأصل ان يكون نائب الامام واحدا، لكن ان تعددت البلدان كان كل بلد فيها نائب يحكم.

ف: المسلمون واحد فيجوز ان يكون الفقيه الجامع من أي طائفة او مذهب.

ف: الرباني الولي هو حاكم سياسي للامة واما الأمور الفردية فكل حسب اجتهاده او مرجعه الديني الذي يوافق في ادق تفاصيل الشريعة حسب كتابه المنزل.

فرع: ولاية الفقيه تعيينية بتشديد الياء وليس شرطا ان تكون تعيينية فيكفي فيها تقديم الفقهاء لاحدهم للنظر في شؤون الامة ولو كان تقديمها سكوتيا. فيصبح ذلك الفقيه المقدم نائبا للامة والفقيه الولي للبلاد.

ف: في حال التميز السياسي بين البلدان كما هو حاصل الان كل أناس بلد يتبعون عالم بلدهم مادام يحكم بالعدل والمعروف وليس لهم اتباع عالم بلد اخر.

فرع: ليس لولي بلد ان يتدخل في الشأن العام لبلد اخر دون اذن ولي ذلك البلد.

فرع اذا تعدد العلماء قدم العالم العادل.

فرع: اذا تعدد العلماء العادل قدم الاتقى فكان حاكما.

فرع: اذا غاب العالم الأصل النبي او الوصي ناب عنه العالم الفرع العالم العادل التقى.

فرع: الفقيه العالم العدل التقى نائب عن العالم الأصل النبي او الوصي في غيبته نيابة عملية اتصافية وليس نصية.

ف: يجب ان يكون الحاكم عادلا عالما بالعدل.

ف: لا يجوز في الحكم الظن بل لا بد من العلم، ويقدم العالم بالواقع على العالم بالظاهر.

ف: الحكم القضائي للعالم بالعدل وهو للعالم بالواقع من نبي او وصي. فان تعذر فإلى العالم بالعدل الظاهري.

ف: الحكم السياسي ولاية من الله تعالى وهي واقعية للنبي او الوصي بالتصويب الشخصي فان غاب صارت ولاية ظاهرية بالتصويب العنواني وهو الفقيه المقارب للوصي بالصفات علما وعملا والمقدم من قبل الفقهاء.

ف: الولاية الواقعية من الله تعالى تعيينية شخصية للنبي او للوصي، فان غاب صارت ولاية ظاهرية تعيينية عنوانية بان يكون مقاربا للوصي بالصفات علما وعملا ومقدما من قبل الفقهاء.

ف: يشترط في الولي الظاهري الولي الفقيه العلم والتقوى ولا يشترط ان يكون الاعلم والاتقى وان كان الأفضل ذلك ويتعين الاتقى ثم الاعلم ان حصل اختلاف.

ف: يجوز للفقهاء لاعتبارات الإدارة والقيادة والسيادة في الولاية الظاهرية تقديم التقي على الاتقى والعالم على الاعلم. فيصبح هو الولي الفقيه لكن عند الاختلاف يقدم الاتقى ثم الاعلم.

باب: اذا تعذر الوصول الى العالم حقا من نبي او ولي لم يجز التحاكم الى غيره الا مع العسر والحرج، فيجوز التحاكم الى الفقيه العادل وعليه الحكم بالظاهر المصدق من النص.

باب: ليس لاحد ولاية على الحكم غير الله ورسوله وولي الامر واما الفقيه الحاكم فهو يبين احكام الله ورسوله وليس في قوله حجة والاخذ ببيانه نفي للعسر والحرج.

فرع اذا تسلط على الحكم غير نائب الامام فان وافق حكمه حكم النائب صح الحكم والا بطل. فرع الحكم بين الناس يكون وفق فتوى نائب الامام وان كان الحاكم فقيها اخر.

فرع: العمل في جميع مناطق البلاد يكون بفتوى نائب الامام ولا يصح العمل بالامور العامة بفتوى غيره.

فرع لا تقليد مطلق الا للنبي والوصي واما غيره فيعرض فتواه على الثوابت المعلومة من الشريعة فان وافقها عمل به والا لم يعمل به وان كان نائب الامام.

فرع اذا خالف نائب الامام الثوابت الشرعية وجب مشاوره باقي الفقهاء فان اقرروا المخالفة وجب نصحه فان لم يستمع وجب على الكفاية المجاهرة برفض عمله.

فرع

الولي الفقيه يتعين بتقديم الفقهاء له ولا يشترط دستور ولا مجلس شورى. ويكفي التقديم السكوتي.

ف: يجب على جميع اهل البلد بشيعتهم وسنتهم ومسيحييهم وغيره عدم مخالفة إرشادات الولي الفقيه.

ف: ولاية الفقيه هي اقامة حكم القران والذي يحفظ حرية الانسان وحرية دينه وحرية فكره.

ف: الانتخابات طريق شرعي اسلامي للحكم الإداري التنفيذي في ظل ولاية الفقيه.

ف: إذا لم يمثل أحد لأحكام الولي الفقيه اثم وان كان الحاكم المنتخب او البرلمان او الجيش او الشرطة.

ف: إذا لم يقم الولي الفقيه بمهامه اثم الا ان يكون بسبب مبنى فقهي يسقط الوجوب فانه مخطئ يعذر.

فرع

الحكم للولي من نبي او امام.

فرع

إذا غاب الولي الأصل قام مقامه الولي الفرع الولي الفقيه.

فرع

ليس لاحد ولاية على المسلمين غير النبي وولي الامر، واما الفقيه الحاكم فله البت في الحوادث عند الاضطرار نفيا للعسر والهرج وهذه هي ولايته.

فرع

كل من يتكلم بامر العامة او بامر فيه ولاية على المسلمين غير ولي الامر او الفقيه الجامع في غيبته عند الاضطرار لرفع العسر والهرج فهو من الكبائر ومن خطوات الشيطان.

فرع

إذا حدثت حادثة صغيرة او كبير فليس لاحد البت فيها غير ولي الامر فان تعذر الوصول اليه فليس لاحد البت فيها غير الفقيه الجامع الحاكم بالاضطرار رفعا للعسر والهرج ومن بت فيها غيره يكون من خطوات الشيطان.

فرع

في غيبة ولي الامر على الفقهاء تقديم الفقيه العالم الاعدل للحكم وعلى الفقيه الحاكم ان ينشئ مجلس الخبراء بالحوادث نفيا للعسر والحرص ويعينهم بالمشورة معهم.

فرع

لا يجوز مخالفة امر الفقيه الجامع في الأمور العامة وان كانت خلاف فتوى مرجع التقليد.

فرع

لا يجوز إذاعة الحوادث التي فيها خلل بالامن . بل يجب رد الحوادث الى النبي واولي الامر او الفقيه الجامع ليعلمه من يسأل عنه.

فرع

لا يجوز رد الحوادث الى غير النبي وولي الامر الا اذا تعذر ذلك وكان الامر حرجيا وعسرا جاز الرد الى اهل الخبرة بتلك الحادثة باذن الفقيه الجامع.

فرع

ولاية الفقيه حكم الله حالها حال النبوة والامامة لا تتوقف شرعيتها على قبول الفقهاء ولا الحكومة ولا الناس.

فرع

الولي الفقيه يجب في كل زمان يغيب فيه الولي الاصل من نبي او امام صلوات الله عليهما.

فرع

يتعين الولي الفقيه بتقديم الفقهاء له وان لم يقولوا بها ، بل وان كانت الحكومة ضدها والناس معرضون عنها.

فرع

يثبت للولي الفقيه حق الولاية العامة وكل امر يصدره يكون واجبا على كل الناس في البلد امتثاله حتى الفقهاء وحتى الاديان الأخرى.

فرع

احكام الولي احكام سياسية وليست شرائية.

أصول الحكومة العادلة في زمن الغيبة

هنا تحرير للمعاني التي تدعو الى ضرورة إقامة الحكومة العادلة حكومة الفقهاء في زمن غيبة الامام عليه السلام، ومع ان الكثير منها تحرير وفق الفقه المعرفي التصديقي فان الكثير منها أيضا وفق الفقه اللفظي التقليدي.

أولاً: لا بد من هاد للحق ظاهر

باب: أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى [يونس/٣٥] تعليق:
وهذا مطلق والاصل هو النبي والوصي، فان غاب وصارت هدايته غيبية واتباعه غيبيا لم
تعطل الهداية الظاهرية والاتباع الظاهري فقام مقامه وناب عنه هاديا ومتبعا أقرب الناس
اليه في العلم والخلق. فيكون له حق الامر وعلى الناس واجب الاتباع والتقليد وهذا كله في
الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

باب: وَمِنْ قَوْمٍ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ [الأعراف/١٥٩]

ثانيا: لا بد من متبع ظاهر

باب: أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى [يونس/٣٥] تعليق:
وهذا مطلق والاصل هو النبي والوصي، فان غاب وصارت هدايته غيبية واتباعه غيبيا لم
تعطل الهداية الظاهرية والاتباع الظاهري فقام مقامه وناب عنه هاديا ومتبعا أقرب الناس
اليه في العلم والخلق. فيكون له حق الفتوى والامر وعلى الناس واجب الاتباع والتقليد وهذا
كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

ثالثا لا بد من ملك ظاهر

باب: قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ
اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ [البقرة/٢٤٧] تعليق: وفيه إشارة الى ان
من مزايا وخصائص الملك (الحاكم) هو العلم والقوة وهذا ناظر الى زمنه أي (الكفاءة)
وهذا يعمم لانه إشارة الى امر وجداني عرفي وليس مستحدث شرعي، فيكون العلم والكفاءة
ما صفات الملك الحاكم وفي الأصل هو النبي والوصي لكن عند غيبته يقوم مقامه اقرب
الناس اليه في صفات العلم والكفاءة أي الحكمة والرشد وكلها تعود الى العدالة ، فالعالم

العادل نائب الامام والقائم مقامه في الحكم في غيبته. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

رابعا: لا بد من حاكم بالعدل ظاهر

باب: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ [النساء/٥٨] وهذا مطلق والاصل النبي والوصي فان غاب وصار حكمه غيبيا قام مقامه اقرب الناس اليه عدالة فيكون نائبا عمليا عنه في الحكم الظاهري بالعدل. فهذه نيابة عملية سببها الامر الذي يجب انفاذه وامتناله ويكون على الناس اتباعه. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

باب: وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ [الأعراف/١٨١] هذا مطلق والاصل النبي والوصي لكن ان غاب وصارت هدايته غيبية وعدله غيبيا لم يعطل العدل الظاهري ولم تعطل الهداية الظاهرية فقام مقامه وناب عنه في ذلك هاديا وحاكما بالعدل اقرب الناس اليه في العلم والخلق. فيكون له حق الفتوى والامر وحق الحكم. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

باب: وَمَنْ قَوْمٌ مُوسَى أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ [الأعراف/١٥٩] تعليق وهذا من المثال. وهو مطلق والاصل النبي والوصي لكن ان غاب وصارت هدايته غيبية وعدله غيبيا لم يعطل العدل الظاهري ولم تعطل الهداية الظاهرية فقام مقامه وناب عنه في ذلك هاديا وحاكما بالعدل اقرب الناس اليه في العلم والخلق. فيكون له حق الفتوى والامر وحق الحكم. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

باب: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ [النساء/٥٨] وهذا مطلق والاصل النبي والوصي فان غاب وصار حكمه غيبيا قام مقامه اقرب الناس اليه عدالة فيكون نائبا عمليا عنه في الحكم الظاهري بالعدل. فهذه نيابة عملية سببها الامر الذي يجب انفاذه وامتناله ويكون على الناس طاعته. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

باب: وَمَنْ قَوْمٌ مُوسَى أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ [الأعراف/١٥٩] تعليق وهذا من المثال. وهو مطلق والاصل النبي والوصي لكن ان غاب وصارت هدايته غيبية وعدله غيبيا لم يعطل العدل الظاهري ولم تعطل الهداية الظاهرية فقام مقامه وناب عنه في ذلك هاديا وحاكما بالعدل اقرب الناس اليه في العلم والخلق. فيكون له حق التعليم والامر وحق

الحكم. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القرآن والسنة.

وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ [الأعراف/١٨١] هذا مطلق والاصل النبي والوصي لكن ان غاب وصارت هدايته غيبية وعدله غيبيا لم يعطل العدل الظاهري ولم تعطل الهداية الظاهرية فقام مقامه وناب عنه في ذلك هاديا وحاكما بالعدل أقرب الناس اليه في العلم والخلق. فيكون له حق الفتوى والامر وحق الحكم. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القرآن والسنة.

خامسا: لا بد من حاكم بما انزل الله ظاهر

باب: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [المائدة/٤٥] وهذا وان كان أصله في الكافر الجاحد الا انه مرشد الى ظلم يصح في المسلم لا يجوز بحق النبي والوصي. فالوصي والنبي دوما يحكم بما انزل الله ولا يمكن بحقهما غير ذلك. فان غاب وصار حكمه غيبيا قام مقامه وناب عنه أقرب الناس بالصفات بالحكم بما انزل الله بحسب طاقته وجهده ويكون معذورا فيما لا طاقة له ولا سعة من فوت الواقع وهذا هو دليل قراني على جواز الاجتهاد وحجبيته بحق المستفتي. فيكون للفقيه العالم البازل وسعه في معرفة الحكم حق الفتوى والحكم وله حق الاتباع والتقليد. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القرآن والسنة. واذا تعدد العالم العادل قدم الاتقى لأنه صفة المصطفين الاخبار ولقوله تعالى (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ).

باب: فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ [المائدة/٤٨] وهذا من باب المثال فيشمل الوصي ولا يختص بالنبي. فان غاب الوصي وصار حكمه بما انزل الله غيبيا لم يسقط الحكم بما انزل الله ولم يعطل ظاهريا فيقوم مقامه وينوب عنه أقرب الناس اليه بصفات العلم والعدالة فيكون له حق الحكم بما انزل الله بحسب طاقته وجهده ولا يواخذ بفوته الواقع ما لم يتعمد او يقصر، فيكون له حق الحكم وعلى الناس واجب الاتباع. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القرآن والسنة.

باب: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [المائدة/٤٥] وهذا وان كان أصله في الكافر الجاحد الا انه مرشد الى ظلم يصح في المسلم لا يجوز بحق النبي والوصي. فالوصي والنبي دوما يحكم بما انزل الله ولا يمكن بحقهما غير ذلك. فان غاب وصار حكمه غيبيا قام مقامه وناب عنه اقرب الناس بالصفات بالحكم بما انزل الله بحسب طاقته وجهده ويكون معذورا فيما لا طاقة له ولا سعة من فوت الواقع وهذا هو دليل قراني على جواز الاجتهاد وحجيته بحق المستفتي. فيكون للفقهاء العالم البازل وسعه في معرفة الحكم حق الفتوى والحكم وله حق الاتباع والتقليد. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

سادسا: لا بد من حاكم بالحق ظاهر

باب: اِذَا وُودُ اِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْاَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ [ص/٢٦] وهذا من باب المثال فيشمل غير داود عليه السلام من النبي والوصي. فان غاب الوصي وصار حكمه بالحق غيبيا لم يسقط الحكم بالحق ولم يعطل ظاهريا فيقوم مقامه وينوب عنه اقرب الناس اليه بصفات العلم والعدالة فيكون له حق الحكم بالحق بحسب طاقته وجهده ولا يؤخذ بفوته الواقع ما لم يتعمد او يقصر، وهذا من الأدلة القرآنية على الاجتهاد ووجوبه الكفائي وحجيته، فيكون له حق الحكم وعلى الناس واجب الاتباع. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

باب: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [المائدة/٤٥] وهذا وان كان أصله في الكافر الجاحد الا انه مرشد الى ظلم يصح في المسلم لا يجوز بحق النبي والوصي. فالوصي والنبي دوما يحكم بما انزل الله ولا يمكن بحقهما غير ذلك. فان غاب وصار حكمه غيبيا قام مقامه وناب عنه اقرب الناس بالصفات بالحكم بما انزل الله بحسب طاقته وجهده ويكون معذورا فيما لا طاقة له ولا سعة من فوت الواقع وهذا هو دليل قراني على جواز الاجتهاد وحجيته بحق المستفتي. فيكون للفقهاء العالم البازل وسعه في معرفة الحكم حق الفتوى والحكم وله حق الطاعة والتقليد. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

باب: فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ [المائدة/٤٨] وهذا من باب المثال فيشمل الوصي ولا يختص بالنبي. فان غاب الوصي وصار حكمه بما انزل الله غيبيا لم يسقط الحكم بما انزل الله ولم يعطل ظاهريا فيقوم مقامه وينوب عنه اقرب الناس اليه بصفات العلم والعدالة فيكون

له حق الحكم بما انزل الله بحسب طاقته وجهده ولا يؤاخذ بفوته الواقع ما لم يتعمد او يقصر، فيكون له حق الحكم وعلى الناس واجب الطاعة. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

سادسا: لا بد من العلم والعدالة

باب: إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ [فاطر/٢٨] تعليق والخشية من شروط العدالة، فالخشية والعدالة من العلم داخلة فيه، والاصل ان العالم هو النبي والوصي فان غاب قام مقامه في العلم اقرب الناس اليه في العلم والعدالة والخشية فيكون له ولاية العالم من الحكم والتعليم. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

باب: قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ [الزمر/٩] تعليق الاية تدل على ان للعالم حق وهو عام يشمل العلم بحكم الله فيكون للعالم بحكم الله درجة، والاصل انه النبي والوصي فان غاب قام مقامه وناب عنه عمليا اقرب الناس اليه في العلم بالحكم وبامر الله فيكون له حق الحكم والفتوى والاتباع. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

باب: وَمِنْ قَوْمٍ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ [الأعراف/١٥٩] تعليق وهذا من المثال. وهو مطلق والاصل النبي والوصي لكن ان غاب وصارت هدايته غيبية وعدله غيبيا لم يعطل العدل الظاهري ولم تعطل الهداية الظاهرية فقام مقامه وناب عنه في ذلك هاديا وحاكما بالعدل اقرب الناس اليه في العلم والخلق. فيكون له حق الفتوى والامر وحق الحكم. وهذا كله في الفقيه ليس مطلقا كما للنبي والوصي بل مشروط بعدم العلم بمخالفة القران والسنة.

أقول فشرط العلم بأحكام الله تعالى والحكم بالعدل من الشروط التي يجب ان تتوفر في الفقيه الجامع الولي.

بعد وضوح وجوب ولاية الفقيه بالفقه التصديقي العارضي الذي اتبناه وانها مما يقتضيه أصول الشريعة الإسلامية وآيات القران، وكذلك ظهورها بالفقه اللفظي الدلالي التقليدي، فأنني صرت لا اقطع بان المنكرين للولاية العامة للفقيه وحقه بالحكم في زمن الغيبة قالوا بذلك لقصور الأدلة في نظرهم، بل ربما لاسباب أخرى تمنع من القول بالوجوب لظروف داخلية وخارجية في البلدان الإسلامية، كما انها ليست تجب فقط على من يقول بالوصي عليه السلام بل هي اوجب على من لا يقول به.

ومن هنا فانا لا أرى وجها لمن يرى ان ولاية الفقيه لا تجب كحكم أصلي اولي في الشريعة، نعم ان اعتقد بوجود عنوان ثانوي يمنع له ان يقول بالمنع، لكن لا يقال ان ذلك المنع لقصور الأدلة بل ينبغي ان يقال ان الحكم هو الوجوب لكن بعنوان ثانوي لا نقول بالوجوب. وان يقيني بولاية الفقيه العامة كيقيني بيدي هذه وعلى الناس ان ابتغوا مرضاة الله تعالى ان يمكننا الفقهاء من الحكم والله المسدد.

مسألة: اسلام الفرق المخالفة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صلّ على محمد وآل محمد. ربنا اغفر لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان.

ان اجماع الشيعة على ان الاسلام يدور مدار الشهادتين هو من الثابت قطعاً وعليه أعمالهم في احكام الطاهرة والنكاح والارث والقصاص والديات. وان اجماع الشيعة على اسلام من خالفهم من الفرق الأخرى امر ثابت لا يمكن رده وهم يجرون احكام الطهارة والنكاح والمواريث والقصاص على جميع المسلمين بالضبط كما يجرونها على الشيعة، فلا يميزون وبالإجماع بين الشيعي وغيره من المسلمين في الطهارة والذبايح ولا في النكاح والمواريث ولا في الشهادات والقصاص والديات، بينما اجماعهم هو الفرق بين المسلم والكافر في جميع تلك الأبواب.

وهذه رسالة في الاجماع التي قيلت وثبتت من قبل الاعلام في اسلام المخالفين لكي يعلم ان مقولة تكفير الشيعة لاحد من فرق المسلمين ليس له أساس او صحة، والله المسدد.

الآيات

قال تعالى (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ)

وقال تعالى (وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا).

وقال تعالى (مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)

وقال تعالى (وَمَنْ يَتَّبِعْ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ)

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) (*)
وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا)

قال تعالى (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ أَسْنَتَ مُؤْمِنًا) قال الطوسي في التبيان : والذي يستفاد من ذلك أن من اظهر الشهادتين لا يجوز لمؤمن أن يقدم على قتله، ولا إذا اظهر ما يقوم مقامها من تحية الاسلام.

قال تعالى (رَبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ)

قال تعالى (الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ) (*) ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ)

قال تعالى (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) قال الطوسي في التبيان: ثم اخبر تعالى ب " إن المسلمين والمسلمات " وهم الذين استسلموا لاوامر الله وانقادوا له، وأظهروا الشهادتين، وعملوا بموجبه " والمؤمنين والمؤمنات " فالاسلام والايمان واحد، عند اكثر المفسرين، وإنما كرر لاختلاف اللفظين.

قال تعالى (رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمَنْ ذُرِّيَّتَنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) قال الطباطبائي في الميزان: إن الظاهر من الإسلام أيضا له آثار جميلة، و غايات نفيسة في المجتمع الإنساني، يصح أن يكون بذلك بغية لإبراهيم (عليه السلام) يطلبها من ربه كما كان كذلك عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث اكتفى (صلى الله عليه وآله وسلم) من الإسلام بظاهر الشهادتين الذي به يحقن الدماء، و يجوز التزويج، و يملك الميراث، و على هذا يكون المراد بالإسلام في قوله تعالى: ربنا و اجعلنا مسلمين لك، ما يليق بشأن إبراهيم و إسماعيل، و في قوله: و من ذريتنا أمة مسلمة لك، ما هو اللائق بشأن الأمة التي فيها المنافق، و ضعيف الإيمان و قويه و الجميع مسلمون.

قال تعالى (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) قال الطباطبائي في الميزان: قد نفي في الآية الإيمان عنهم و أوضحه بأنه لم يدخل في قلوبهم بعد و أثبت لهم الإسلام، و يظهر به الفرق بين الإيمان و الإسلام بأن الإيمان معنى قائم بالقلب من قبيل الاعتقاد، و الإسلام أمر قائم باللسان و الجوارح فإنه الاستسلام و الخضوع لسانا بالشهادة على التوحيد و النبوة و عملا بالمتابعة العملية ظاهرا سواء قارن الاعتقاد

بحقبة ما شهد عليه و عمل به أو لم يقارن، و بظاهر الشهادتین تحقن الدماء و عليه تجري المناكح و المواريث.

الأحاديث

سفيان بن السمط قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: الاسلام هو الظاهر الذي عليه الناس شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام شهر رمضان، فهذا الاسلام، وقال: الايمان معرفة هذا الامر، مع هذا فان أقر بها ولم يعرف هذا الامر كان مسلما وكان ضالا.

سماعة قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: الاسلام، شهادة أن لا إله إلا الله، والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله به حققت الدماء، وعليه جرت المناكح والمواريث، وعلى ظاهره جماعة الناس، والايمان الهدى.

الراوندي: بإسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله تعالى جعل الاسلام دينه، وجعل كلمة الاخلاص حصنا له، فمن استقبل قبلتنا، وشهد شهادتنا، وأحل ذبيحتنا فهو مسلم، له مالنا وعليه ما علينا.

يونس بن يعقوب في خبر الشامي الذي سأل أبا عبد الله عليه السلام مسائل فأجابته فقال الشامي: أسلمت لله، فقال عليه السلام له: بل أمنت بالله الساعة، إن الاسلام قبل الايمان، وعليه يتوارثون ويتناكحون.

التميمي، عن الرضا، عن آبائه، عن علي عليهم السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد حرم علي دماؤهم وأموالهم.

حمران، عن أبي جعفر عليه السلام: قال: سمعته يقول: الاسلام ما ظهر من قول أو فعل، وهو الذي عليه جماعة الناس من الفرق كلها، وبه حققت الدماء، وعليه جرت المواريث، وجاز النكاح، واجتمعوا على الصلاة والزكاة والصوم والحج فخرجوا بذلك من الكفر واضيفوا إلى الايمان، والاسلام لا يشرك الايمان، والايمان يشرك الاسلام، قال قلت فهل للمؤمن فضل على المسلم في شئ من الفضائل والاحكام والحدود وغير ذلك؟ فقال: لا، هما يجريان في ذلك مجرى واحدا ولكن للمؤمن فضل على المسلم في أعمالهما وما يتقربان به إلى الله عزوجل قلت: أرأيت من دخل في الاسلام أليس هو داخلا في الايمان؟ فقال: لا ولكنه قد أضيف إلى الايمان وخرج به من الكفر.

الفضيل قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن الايمان ما وقر في القلوب، والاسلام ما عليه المناكح والمواريث وحقن الدماء.

المفضل قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الاسلام يحقن به الدم، وتؤدى به الامانة، ويستحل به الفرج.

العباشي وعلي بن ابراهيم عن الباقر والصادق عليهما السلام: إذا كان يوم القيامة نادى مناد من عند الله لا يدخل الجنة إلا مسلم فيومئذ يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين.

عبد الرحيم القصير عن أبي - عبد الله عليه السلام قال: يكون العبد مسلما قبل أن يكون مؤمنا، ولا يكون مؤمنا حتى يكون مسلما فالاسلام قبل الايمان، وهو يشارك الايمان، فإذا أتى العبد كبيرة من كبائر المعاصي أو صغيرة من صغائر المعاصي التي نهى الله عزوجل عنها كان خارجا من الايمان، ساقطا عنه اسم الايمان، وثابتا عليه اسم الاسلام، فان تاب واستغفر عاد إلى دار الايمان ولا يخرج به إلى الكفر إلا الجحود والاستحلال، بأن يقول للحلال هذا حرام، وللحرام هذا حلال، ودان بذلك، فعندها يكون خارجا من الاسلام والايمان، داخلا في الكفر.

عبد الله بن مسكان، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له ما الاسلام ؟ فقال: دين الله اسمه الاسلام، وهو دين الله قبل أن تكونوا حيث كنتم، وبعد أن تكونوا، فمن أقر بدين الله فهو مسلم، ومن عمل بما أمر الله عزوجل به فهو مؤمن.

مسعدة بن صدقة عن ابي جعفر عليه السلام قال قيل له: رأيت المرتكب للكبيرة يموت عليها أخرج من الايمان ؟ وإن عذب بها فيكون عذابه كعذاب المشركين ؟ أوله انقطاع ؟ قال: يخرج من الاسلام إذا زعم أنها حلال، ولذلك يعذب أشد العذاب وإن كان معترفا بأنها كبيرة وهي عليه حرام، وأنه يعذب عليها وأنها غير حلال، فانه معذب عليها، وهو أهون عذابا من الاول، ويخرجه من الايمان ولا يخرج به من الإسلام.

الصدوق عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من استقبل قبلتنا وصلى صلواتنا، وأكل ذبيحتنا، فله مالنا وعليه ما علينا.

الصدوق عن ربعي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربعة حتى يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأني رسول الله بعثني بالحق، وحتى يؤمن بالبعث بعد الموت، وحتى يؤمن بالقدر.

عن أبي بصير قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام فقال له رجل: أصلحك الله إن بالكوفة قوما يقولون مقالة ينسبونها إليك، فقال: وماهي ؟ قال: يقولون إن الايمان غير الاسلام، فقال أبو جعفر عليه السلام: نعم، فقال له الرجل: صفه لي، قال: من شهد أن لا إله إلا الله، وأن

محمدًا رسول الله، وأقر بما جاء به من عند الله، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وصام شهر رمضان، وحج البيت فهو مسلم. قلت: فالإيمان؟ قال: من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صلى الله عليه وآله وأقر بما جاء من عند الله، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وصام شهر رمضان، وحج البيت، ولم يلق الله بذنب أو عد عليه النار. فهو مؤمن، قال أبو بصير: جعلت فداك وأينا لم يلق الله بذنب أو عد عليه النار؟ فقال: ليس هو حيث تذهب، إنما هو لم يلق الله بذنب أو عد عليه النار ولم يتب منه.

الصدوق عن الرضا عليه السلام قال مذنبو أهل التوحيد يدخلون في النار، ويخرجون منها، والشفاعة جائزة لهم.

سعدان بن مسلم، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام ما الإيمان؟ فجمع لي الجواب في كلمتين فقال: الإيمان بالله وأن لا تعصي الله، قلت: فما الإسلام؟ فجمعه في كلمتين فقال: من شهد شهادتنا، ونسك نسكنا، وذبح ذبيحتنا.

التحفة: قال الصادق عليه السلام معنى الإسلام هو الإقرار بجميع الطاعة في الظاهر الحكم والإدعاء له، فإذا أقر المقر بجميع الطاعة في الظاهر، من غير العقد عليه بالقلوب فقد استحق اسم الإسلام ومعناه، واستوجب الولاية الظاهرة، وإجازة شهادته والمواريث، وصار له ما للمسلمين، وعليه ما على المسلمين، فهذه صفة الإسلام.

عن عبيد بن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أيها الناس إني امرت أن اقاتلكم حتى تشهدوا أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله، فإذا فعلتم ذلك حقنتم بها أموالكم ودماءكم إلا بحقها، وكان حسابكم على الله.

محمد قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الإيمان، فقال: الإيمان ما كان في القلب، والإسلام ما كان عليه المناكح والمواريث، وتحقق به الدماء، والإيمان يشرك الإسلام والإسلام لا يشرك الإيمان.

الخرائج: روي عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: أقبل أعرابي فسأل عن النبي صلى الله عليه وآله فقال له: اعرض علي الإسلام، فقال: قل أشهد أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله، قال: أقررت، قال تصلي الخمس، وتصوم شهر رمضان، قال: أقررت، قال: تحج البيت الحرام، وتؤدي الزكاة، وتغتسل من الجنابة، قال: أقررت فتخلف بعير الأعرابي ووقف النبي فسأل عنه فرجع الناس في طلبه فوجدوه في آخر العسكر قد سقط خف بعيره في حفرة من حفر الجردان فسقط فاندقت عنق الأعرابي وعنق البعير، وهما ميتان، فأمر النبي فضربت خيمة فغسل فيه ثم دخل النبي فكفنه، وقال: إن هذا الأعرابي مات وهو جائع، وهو ممن آمن ولم يلبس إيمانه بظلم.

حمران، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قلت له: أرأيت المؤمن له فضل على المسلم في شئ من المواريث والقضايا والاحكام حتى يكون للمؤمن أكثر مما يكون للمسلم في المواريث أو غير ذلك؟ قال: لا هما يجريان في ذلك مجرى واحدا إذا حكم الامام عليهما ولكن للمؤمن فضلا على المسلم في أعمالهما، وما يتقربان به إلى الله.

سليم قال: سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام يقول لرجل فقال: أما علمت أن جبرئيل أتى رسول الله صلى الله عليه وآله في صورة آدمي فقال له: ما الاسلام؟ فقال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة وحج البيت، وصيام شهر رمضان والغسل من الجنابة.

نهج: قال عليه السلام إن الله فضل حرمة المسلم على الحرم كلها، وشد بالاخلاص والتوحيد حقوق المسلمين في معاقدها، فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إلا بالحق، ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب.

المشكاة: من المحاسن عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: من استقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، وآمن بنبينا، وشهد شهادتنا، دخل في ديننا، أجرينا عليه حكم القرآن، وحدود الاسلام، ليس لاحد على أحد فضل إلا بالتقوى ألا وإن للمتقين عند الله أفضل الثواب، وأحسن الجزاء والمآب.

عبد الله ابن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرتكب الكبيرة من الكبائر فيموت، هل يخرج ذلك من الاسلام، وإن عذب كان عذابه كعذاب المشركين أم له مدة وانقطاع؟ فقال عليه السلام: من ارتكب كبيرة من الكبائر، فزعم أنها حلال أخرجه ذلك من الاسلام، وعذب أشد العذاب، وإن كان معترفا أنه أذنب ومات عليه، أخرجه من الايمان، ولم يخرج من الاسلام، وكان عذابه أهون من عذاب الأول.

الجعفریات عن موسى بن إسماعيل بن موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام قال قال رسول الله ص إن الله تعالى جعل الإسلام زينة و جعل كلمة الإخلاص حصنا للدماء فمن استقبل قبلتنا و شهد شهادتنا و أكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما لنا و عليه ما علينا.

الاقوال

الصدوق في الهداية: الاسلام هو الاقرار بالشهادتين، وهو الذي يحقن به الدماء والاموال، ومن قال لا إله إلا الله محمد رسول الله، فقد حقن ماله ودمه، إلا بحقيهما وعلى الله حسابه، والايمن هو إقرار باللسان، وعقد بالقلب، وعمل بالجوارح وأنه يزيد بالاعمال وينقص بتركها.

المجلسي في البحار : قال معلقا على حديث أبي بصير قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام فقال له سلام إن خيثة بن أبي خيثة يحدثنا عنك أنه سألك عن الإسلام، فقلت: إن الإسلام: من استقبل قيلتنا، وشهد شهادتنا، ونسك نسكنا، ووالى ولينا، و عادى عدونا فهو مسلم، فقال: صدق خيثة. قال المجلسي: وشهد شهادتنا " أي شهادة جميع المسلمين " و ووالى ولينا " أي والى جميع المسلمين، " و عادى عدونا " أي عدو جميع المسلمين، وهم المشركون وسائر الكفار، فهذا يشمل جميع فرق المسلمين.

المجلسي في البحار: تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله والصحابة رضي الله عن المؤمنين منهم أنهم كانوا يكتفون في الإسلام باظهار الشهادتين ثم بعد ذلك ينبهون المسلم على بعض المعارف الدينية التي يتحقق بها الايمان.

نصير الدين الطوسي قدس سره نقل في قواعد العقائد " قالوا الإسلام أعم في الحكم من الايمان، لان من أقر بالشهادتين كان حكمه حكم المسلمين، لقوله تعالى " قالت الاعراب أئنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا " وأما كون الإسلام في الحقيقة هو الايمان، فلقوله تعالى " إن الدين عند الله الإسلام ".

الخوئي في البيان : الإسلام يدور مدار الشهادتين. روى سماعة عن الصادق عليه السلام : " الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله ، والتصديق برسول الله ، به حقت الدماء وعليه جرت المناكح والمواريث " الوافي. وروى أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال : " اقاتل حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " ورواه جابر وعبد الله بن عمر باختلاف يسير - صحيح مسلم . وروى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال : " امرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بقره ، وحسابه على الله " صحيح البخاري . وروى أوس بن أوس الثقفي ، قال : " دخل علينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ونحن في قبة في مسجد المدينة ، فقال لرجل - في رجل - : لعله يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، قال : نعم ، فقال : اذهب فقل لهم يرسلوه ، أمرت أن اقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإذا قالوها حرمت علي دماؤهم وأموالهم إلا بحقها ، وكان حسابهم على الله . رواها أبو داود الطيالسي وأحمد .

قال الطباطبائي في الميزان: إن الظاهر من الإسلام أيضا له آثار جميلة، و غايات نفيسة في المجتمع الإنساني، يصح أن يكون بذلك بغية لإبراهيم (عليه السلام) يطلبها من ربه كما كان كذلك عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث اكتفى (صلى الله عليه وآله وسلم) من الإسلام بظاهر الشهادتين الذي به يحقن الدماء، ويجوز التزويج، و يملك الميراث. ثم قال :

ما اكتفى به النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من أمته بظاهر الشهادتين من الإسلام، إنما هو لحكمة توسعة الشوكة و الحفظ لظاهر النظام الصالح.

وقال فيه أيضا: فالمرتبة الأولى من الإسلام إجراء الشهادتين لسانا و التسليم ظاهرا، و تليه المرتبة الأولى من الإيمان و هو الإذعان بمؤدى الشهادتين قلبا إجمالا.

وقال أيضا : ان الإيمان معنى قائم بالقلب من قبيل الاعتقاد، و الإسلام أمر قائم باللسان و الجوارح فإنه الاستسلام و الخضوع لسانا بالشهادة على التوحيد و النبوة و عملا بالمتابعة العملية ظاهرا سواء قارن الاعتقاد بحقية ما شهد عليه و عمل به أو لم يقارن، و بظاهر الشهادتين تحقق الدماء و عليه تجري المناكح و المواريث.

قال جعفر علم الهدى قال في رسالته (الشيعة واتهامهم بتكفير المسلمين) والإمامية : متفقون على أنّ كلّ مَنْ تشهّد الشهادتين ، وآمن بالمعاد ، ولم ينكر ضرورياً من ضروريات الدين كالصلاة والصوم والحجّ والزكاة ، فهو محكوم بالإسلام ، ويجري عليه جميع أحكام الإسلام من طهارة البدن ، وجواز التناكح معه ، واستحقاقه للإرث ، واحترام العرض والمال والنفس ، ووجوب تجهيزه وغسله والصلاة عليه ودفنه ، وغير ذلك من الأحكام. وليس هناك عالم من علماء الشيعة وفاقواهم من يحكم بكفر بعض الصحابة أو بكفر المخالف لهم بهذا المعنى .

وفي رسالة (حكم المخالفين للشيعة الامامية) في المركز العقائدي قالوا: لقد أجمعت كلمة مشهور الطائفة من متأخري علماء الإمامية على إسلام وطهارة المخالفين لهم في جملة من الأصول والفروع داخل الدين الاسلامي، واستثنوا من ذلك الناصب بالعداء لأهل البيت (عليهم السلام) ومواليهم.

وقال السيد السيستاني: كنت وما أزال أقول لا تقولوا إخواننا السنة، بل قولوا “أنفسنا أهل السنة”.

وعن المرجع الديني آية الله الشيخ حسين وحيد الخراساني انه قال كل من يشهد بوحدانية الله تعالى، وبرسالة خاتم الأنبياء صلى الله عليه و آله فهو مسلم، لذا فإن حياته محترمة، وعرضه محترم، وماله محترم كحياة وعرض ومال من يعتنق المذهب الجعفري، وواجبكم الشرعي أن تحسنوا معايشرة الذين ينطقون الشهادتين وإن اعتقدوا بكفركم، وإذا تعاملوا معكم بغير حق فيجب عليكم أن لا تتحرفوا عن صراط الحق والعدل المستقيم، فلو تمرض أحدهم اذهبوا لعبادته، ولو مات شيعوا جنازته، ولو احتاج إليكم فاقضوا حاجته، وسلموا لقول الله عز وجل: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلنَّقْوَىٰ) واعملوا بأمره تعالى شأنه: (وَلَا تَقُولُوا لِمَن أَلْفَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا). نشر وما بعده في فتاوى المراجع في حرمة النيل من رموز اهل السنة.

وعن آية الله السيد علي الخامنئي انه قال الفرق الإسلامية بأسرها تعتبر جزءاً من الأمة الإسلامية، وتتمتع بالامتيازات الإسلامية. وإيجاد الفرقة بين الطوائف الإسلامية يُعدّ خلافاً لتعاليم القرآن الكريم وسنة النبي الأكرم صلى الله عليه و آله، كما ويؤدي إلى إضعاف المسلمين وإعطاء الذريعة بأيدي أعداء الإسلام، ولذلك لا يجوز هذا الأمر أبداً.

وعن آية الله السيّد محمّد الحسيني الشاهرودي كلّ من يشهد بأن لا إله إلا الله وأنّ محمّداً صلى الله عليه و آله رسول الله فهو مسلم، وحياته محفوظة، وماله مصون، ولا يجوز قتله ولا التعدي على أمواله، كما لا تجوز مقاتلة المسلمين وتكفيرهم وزرع التفرقة والفتنة بينهم، وكذلك فإنّه من اللازم الحفاظ على مقدّسات الإسلام، ويجب اجتناب التعدي عليها، ولا يجوز هتك حرمة أعراض المؤمنين ولا إهانتها.

وعن آية الله السيد محمد سعيد الحكيم انه قال ليس من رأي الشيعة تكفير الصحابة، بل و لا عامة المسلمين، على اختلاف طوائفهم، وذلك يبتني على حقيقة الإسلام وتحديد أركانه عندهم. ويعرف ذلك من أحاديثهم عن أئمتهم، ومن فتاوى علمائهم وتصريحاتهم.

وعن آية الله الشيخ لطف الله الصافي الكلبايكاني قال كل من يشهد بوحدانية الله تعالى وبرسالة خاتم الأنبياء سيّدنا محمّد بن عبدالله صلى الله عليه و آله فهو مسلم، وحياته محترمة، وعرضه محترم، وماله محترم، ولا يحق لأحد أن يهين المقدّسات الدينية. والأعمال الانتحارية وإراقة دماء المسلمين هي من كبائر الذنوب.

وعن آية الله الشيخ محمد مهدي الأصفي قال من يشهد الشهادتين، ويقرّ بحدود الله تعالى و أحكامه الضرورية في الإسلام المتفق عليها بين المسلمين فهو مسلم، يحزّم دمه وماله. وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه و آله: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم و أموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله».

وعن آية الله الشيخ آصف محسني قال أولاً: إنّ كلّ من يوحد الله تعالى، ويؤمن برسالة سيّدنا محمّد المصطفى صلى الله عليه و آله وبأنّه خاتم الأنبياء والمرسلين، ويؤمن بيوم القيامة، فهو مسلمٌ.

إشارة

هذا هو الثابت المعلوم المقطوع به من دين الشيعة و علومهم ان المخالف لهم مسلم رواية وقولا، ومن هنا فجميع ما ورد من روايات او اقوال مخالفة لذلك لا يمكن ان تخل بالاجماع لانها ظن في مقابل القطع ولا وزن للظن في خلاف القطع مع ان منها ما لا يبراد ظاهره ومنها ما يمكن تأويله ، هذا وان كان ما خالف الحق والعلم و الثابت من القران و السنة لا يكون علما ولا يصح اعتماده ولا نسبته لمن عنده القطع خلافه.

مسألة: بطلان التقية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

بشكل عام تعريف التقية كما ستعرف يتراوح بين تعريف مضيق وهو اظهار قول الكفر خوفا من الكافر على النفس مع ايمان القلب، وتعريف موسع وهو اظهار خلاف الحق خوفا من ظالم مع اعتقاد القلب بالحق. وكل هذا الاختلاف هو بسبب عدم ملاءمة الرخصة بها للمعارف القرآنية الثابتة. وستعرف ان التقية بكل معانيها باطلة. والآيات الكثيرة ظاهرة بالوجوب المطلق لقول الحق على كل حال الشامل لحالتي الامن والخوف، بل ان ظاهر القرآن ان قول الحق والصبر عليه في ساعات الخوف أعظم اجراء، وان التخلي عنه في ساعات الخوف اعظم اثما.

وسأذكر تعاريف التقية والآثار والآيات التي يستدل بها وسأقدم ذكرها قبل الأصول القرآنية المانعة من التقية لأنه يدعى انها من المخصص لأوامر قول الحق على كل حال. ومع انني سابين ان هذه الآيات لا تصلح لتخصيص وجوب قول الحق على كل حال، فان هذا المضمون المجوز لترك قول الحق عند الخوف مضمون غريب لا شاهد قرآني له بل آيات قرآنية كثيرة ومعارف إسلامية ثابتة هي على خلافه، فمهما كان للآية المعينة ظهور في ذلك فانه لا يصح المصير اليه بعد غرابته ومخالفته لآيات ومعارف قرآنية ثابتة معلومة. وان الإصرار على كون آيات التقية مخصصة لتلك الأوامر القطعية المحكمة الجارية مما يحتاج الى وقفة جادة في مراجعة الكثير من الموروث التفسيري بل والفقهي.

قال في تهذيب اللغة: تقي: عن ثعلب عن أبي الأعرابي: التقاة والتقبة والتقوى والاتقاء كله واحد. قال أبو بكر: رجل تقي معناه أنه موق نفسه من العذاب بالعمل الصالح. وأصله من وقيت نفسي أقيها. قال النحويون: الأصل فيه وقوى، فأبدلوا من الواو الأولى تاء كما قالوا متزر والأصل فيه موتزر، وأبدلوا من الواو الثانية ياء وأدغموها في الياء التي بعدها وكسروا القاف لتصبح للياء. وقال أبو بكر: الاختيار عندي في تقي أنه من الفعل فعيل مدغم، فأدغمت الياء الأولى في الثانية، الدليل على هذا جمعهم إياه أتقياء، كما قالوا ولي وأولياء. انتهى أقول وهذا هو الوجه المختار لأن سيرة أهل اللغة الاكتفاء بالاقل في الاختزال والاختصار والادغام. فإن الكلام دوما يسعى إلى اقل مقدار من الكلفة البيانية لأجل أكبر قدر من البيان وهكذا في القلب والتحويل فإنه يسعى إلى اقل مقدار من التحويل لأكبر قدر من التحقق. ولأن الأخير لم يحتج الإقل واحد كان هو الوجه الموافق لسيرة المتحدثين.

وقال في التهذيب: قلت: أتقى كان في الأصل أو تقي، والتاء فيها تاء الافتعال، فأدغمت الواو في التاء وشددت فقبل أتقى ثم حذفوا ألف الوصل والواو المنقلبة تاء فقبل تقي يتقي بمعنى توقي. وإذا قالوا: تَقِيَّ يَتَّقِيَّ فالمعنى أنه صار تقياً. ويقال في الأول تقي يتقي ويتقي. وأخبرني المنذري عن أبي العباس: أنه سمع الأعرابي يقول: واحد التقى تقاة، مثل طلاه وظلى. وهذان الحرفان نادران. قلت: وأصل الحرف وقى تقي، ولكن التاء صارت لازمة لهذه الحرف فصارت كالأصلية، ولذلك كتبتها في باب التاء. والتقوى: اسم، وموضع التاء واو، أصلها وقوى وهو فعلى من وقيت. وقال أبو العباس في قول الله جل وعز: (إلا أن تنتقوا منهم تقاة) وقرأ حميد: تقية، وهو وجه إلا أن الأولى أشهر في العربية.

تهذيب اللغة: وقال الليث: التقوى أصلها وقوى على فعلى من وقيت، فلما فتحت قلبت الواو تاء، ثم تركت التاء في تصريف الفعل على حالها في التقى والتقوى والتقبة والتقي والاتقاء. قال: والنقاة جمع، وتجمع نقياً، كالأبوة تجمع أبياً. ويقال نقاة وتقي، طلاة وظلى. ورجل تقيي ويجمع أتقياء، معناه أنه موق نفسه عن المعاصي. وتقي كان في الأصل وقوى على فعول فقلبت الواو الأولى تاء، كما قالوا: تَوَلَّجَ وأصله وولج، والواو الثانية فُلبت ياءً للياء الأخيرة، ثم أدغمت فيها فقبل تَقِيَّ. وقال ابن الأنباري: تَقِيَّ كان في الأصل وقِيَّ كأنه فعيل، ولذلك جُمع أتقياء. انتهى أقول وقول ابن الأنباري هو الوجه لسيرة أهل اللغة في القلب.

وفي المغرب في ترتيب المعرب: (وَالتَّقِيَّةُ) اسْمٌ مِنَ الْإِتِّقَاءِ وَتَأْوُهَا بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ لِأَنَّهَا فَعِيلَةٌ مِنْ وَقَيْتُ وَهِيَ أَنْ يَقِيَّ نَفْسَهُ مِنَ اللَّائِمَةِ أَوْ مِنَ الْعُقُوبَةِ بِمَا يُظْهَرُ وَإِنْ كَانَ عَلَى خِلَافِ مَا يُضْمَرُ وَعَنْ الْحَسَنِ النَّقِيَّةُ جَائِزَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قال في لسان العرب: وفي الحديث إنما الإمام جنة يُتقى به ويُقاتل من ورائه أي أنه يُدفع به العدو ويُتقى بقوته والتاء فيها مبدلة من الواو لأن أصلها من الوقاية وتقديرها أو تقى فقلت وأدغمت فلما كثر استعمالها توهموا أن التاء من نفس الحرف فقالوا أتقى يتقى بفتح التاء

ففيهما ثم قال وفي الحديث كنا إذا احمَرَّ البأسُ اتَّقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم أي جعلناه وقاية لنا من العدو فُدَامَنَا واستتفبنا العدو به وفُمنَّا خَلْفَهُ وقاية وفي الحديث قَلْتُ وهل للسَّيفِ من تَقِيَّةٍ؟ قال نَعَمْ تَقِيَّةٌ على أَقْدَاءٍ وَهُدْنَةٌ على دَخَنِ النَّقِيَّةِ وَالثَّقَاةُ بمعنى يريد أنهم يَنْفِقُونَ بعضهم بعضاً وَيُظْهِرُونَ الصُّلْحَ والاتِّفَاقَ وباطنهم بخلاف ذلك قال وَالتَّقْوَى اسم وموضع التَّاءِ واو وأصلها وَقْوَى وهي فَعَلَى من وَقَيْتُ وقال في موضع آخر التَّقْوَى أصلها وَقْوَى من وَقَيْتُ فلما فُتِحَتْ قَلِبَتْ الواو تاءً ثم تركت التَّاءُ في تصريف الفعل على حالها في النَّقَى وَالتَّقْوَى وَالتَّقِيَّةِ وَالتَّقِيَّ وَالاتِّقَاءِ قال وَالثَّقَاةُ جمع وبيجمع تَقِيَّةً كالأبَاةِ وَتُجْمَعُ أُبِيًّا وَتَقِيٌّ كان في الأصل وَقْوِيٌّ على فَعُولٍ فقلبت الواو الأولى تاءً كما قالوا تَوَلَّجَ وَأَصْلُهُ وَوَلَّجَ قالوا والثانية قلبت ياءً للياءِ الأخيرة ثم أدغمت في الثانية فَقِيلَ تَقِيٌّ وَقِيلَ تَقِيٌّ كان في الأصل وَقِيًّا كأنه فَعِيلٌ ولذلك جمع على اتَّقِيَاءِ الجوهري النَّقْوَى وَالتَّقَى واحد والواو مبدلة من الياءِ على ما ذكر في رَبِّيَا وحكى ابن بري عن الفرزاق أن نَقِيَّ جمع ثَقَاةٍ مثل طَلَاةٍ وَطَلَى وَالثَّقَاةُ النَّقِيَّةُ يقال اتَّقَى تَقِيَّةً وَثَقَاةً مثل اتَّخَمَ ثَخَمَةً قال ابن بري جعلهم هذه المصادر لاتَّقَى دون نَقَى يشهد لصحة قول أبي سعيد المتقدم إنه لم يسمع تَقَى يَنْقِي وَإِنَّمَا سَمِعَ تَقَى يَنْقِي محذوفاً من اتَّقَى وَالْوَقَايَةُ التي للنساءِ وَالْوَقَايَةُ بالفتح لغة وَالْوَقَاءُ وَالْوَقَاءُ ما وَقَيْتُ به شيئاً

قال في الفروق اللغوية : الفرق بين المداهنة والتقية : الفرق بينهما أن الاول تعظيم غير المستحق، لاجتلاب نفعه، أو لتحصيل صداقته، كمن يثني على ظالم بسبب ظلمه، يصوره بصورة العدل. أو مبتدع على بدعته ويصورها بصورة الحق. والتقية مخالطة الناس فيما يعرفون، وترك ما يكرهون حذراً من غوائلهم، كما أشار أمير المؤمنين عليه السلام: وموردها غالباً الطاعة والمعصية فمجاملة الظالم فيما يعتقده ظلماً، والفاسق التظاهر بفسقه اتقاء شراً من باب المداهنة الجائزة، ولا تكاد تسمى تقية.

قال في المعجم الوسيط : (التقوى) الخشية والخوف وتقوى الله خشيته وامتنال أوامره واجتناب نواهيه (وأصله وقيا قلبوه للفرق بين الاسم والصفة) و(التقية) الخشية والخوف والتقية (عند بعض الفرق الإسلامية) إخفاء الحق ومصانعة الناس في غير دولتهم تحزرا من التلف.

قال في كتاب العين : وَالتَّقْوَى في الأصل : وَقْوَى فَعَلَى من وَقَيْتُ فلما فُتِحَتْ أُبدلت تاءً فتركت في تصريف الفعل في النَّقَى وَالتَّقْوَى وَالثَّقَاةُ وَالتَّقِيَّةِ وَإِنَّمَا الثَّقَاةُ على فَعَلَةٍ مثل ثَهْمَةٍ وَنُكَاةٍ وَلَكِنْ خُفِّتْ فَلِيْنِ أَلْفُهَا وَالثَّقَاةُ جمع وتجمع على تَقِيٍّ كما أَنَّ الأبَاةُ تجمع على أُبِيٍّ.

وفي مجمع البحرين : و التقوى فعلى كنجوى، و الأصل فيه وقوى من وقبته: منعه، قلبت الواو تاءً و كذلك تقاة و الأصل وقاة، قال تعالى: إلا أن تتقوا منهم تقاة . أي اتقاء مخافة القتل، و جمع التقاة تقى كطلى للأعناق، و قرىء تقية. و التقية و التقاة اسمان موضوعان موضع الاتقاء.

قال في المحكم والمحيط الأعظم : ووقاه: صانه، ووقاه ما يكره. ووقاه: حماه منه، والتخفيف أعلى، وفي التنزيل: (فوقاهم الله شر ذلك اليوم). والوقاء، والوقاء، والوقاية، والوقاية،

والوقاية، والواقبة: ما وقبته به. وقال اللحياني: كل ذلك مصدر: وقبته الشيء. والتوقية: الكلاءة والحفظ، قال: إن الموقى مثل ما وقبت وقد توقيت، واتقيت الشيء، وتقيتته أتقيه تقي، وتقية، وتقاء: حذرته، الأخيرة عن اللحياني. والاسم: التقوى، الناء بدل من الواو، والواو بدل من الياء. وقوله تعالى: (إلا أن تتقوا منهم تقاة). وفي التنزيل: (و آتاهم تقواهم) أي جزاء تقواهم، وقيل: معناه: ألهمهم تقواهم، وقوله تعالى: (هو أهل التقوى وأهل المغفرة) أي: هو أهل أن يتقى عقابه، وأهل أن يعمل بما بودي إلى مغفرته، وقوله تعالى: (بأيها النبي أتق الله) معناه: اثبت على تقوى الله ودم عليه، يجوز أن يكون مصدرا، وأن يكون جمعا، والمصدر أجود، لأن في القراءة الأخرى: (إلا أن تتقوا منهم تقية) التعليل للفارسي. فأما قوله: ومن يتق فإن الله معه ... ورزق الله مؤتاب وغادي فإنه أراد: يتق، فأجرى " تقف " من: " يتق فإن " مجرى " علم " فخفف، كقولهم: علم في علم. ورجل تقي، من قوم أتقياء، وتقواء، الأخيرة نادرة، ونظيرها: سخواء وسرواء، وسيبويه منع ذلك كله. وقوله تعالى: (قالت إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقياً) تأويله: إني أعوذ بالله، فإن كنت تقياً فستعظ بتعودي بالله منك.

وفي طلبه الطلبة: (و ق ي) : عَنِ الْحَسَنِ قَالَ النَّبِيُّ جَائِزَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ هِيَ أَنْ يَقِيَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ عَنِ الْهَلَاكِ أَيْ يَحْفُظَهَا بِإِجْرَاءِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ عَلَى لِسَانِهِ وَالنُّقَاةُ كَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى { إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً } وَلَوْ هَدَّوْهُ أَوْ خَوْفُهُ وَتَهَدَّدُوهُ أَكْثَرَ اسْتِعْمَالًا مِنْهُ .

الاثار

جاء في تفسير مجمع البيان - الطبرسي : التقية الإظهار باللسان خلاف ما ينطوي عليه القلب للخوف على النفس .

في الدر المنثور: عن ابن عباس في قوله {إلا أن تتقوا منهم تقاة} فالتقية باللسان من حمل على أمر يتكلم به وهو معصية لله فيتكلم به مخافة الناس وقلبه مطمئن بالإيمان، فإن ذلك لا يضره إنما التقية باللسان . وفيه عن ابن عباس {إلا أن تتقوا منهم تقاة} قال {التقاة} التكلم باللسان والقلب مطمئن بالإيمان ، ولا يبسط يده فيقتل ولا إلى إثم فإنه لا عذر له . وفيه عن مجاهد {إلا أن تتقوا منهم تقاة} قال: إلا مصانعة في الدنيا ومخالفة عن الحسن قال: {التقية} جائزة إلى يوم القيامة.

وفي المحرر الوجيز : { إلا أن تتقوا منهم تقاة } ذهب جمهور المفسرين إلى أن معنى الآية ، إلا أن تخافوا منهم خوفاً وهذا هو معنى التقية . واختلف العلماء في التقية ممن تكون؟ وبأي شيء تكون؟ وأي شيء تبيح؟ فأما الذي تكون منه التقية فكل قادر غالب مكره يخاف منه ، فيدخل في ذلك الكفار إذا غلبوا وجورة الرؤساء والسلابة وأهل الجاه في الحواضر ، قال مالك رحمه الله : وزوج المرأة قد يكره ، وأما بأي شيء تكون التقية ويترتب حكمها فذلك بخوف القتل والخوف على الجوارح وبالضرب بالسوط وبسائر التعذيب ، فإذا فعل بالإنسان شيء من هذا أو خافه خوفاً متمكناً فهو مكره وله حكم التقية ، والسجن إكراه والتقييد إكراه والتهديد والوعيد إكراه وعاوأة أهل الجاه الجورة تقية ، وهذه كلها بحسب حال المكره وبحسب الشيء الذي يكره عليه ، فكم من الناس ليس السجن فيهم بإكراه ، وكذلك الرجل العظيم يكره بالسجن والضرب غير المتلف ليكفر فهذا لا تتصور تقيته من جهة عظم الشيء الذي طلب منه ، ومسائل الإكراه هي من النوع الذي يدخله فقه الحال ، وأما أي شيء تبيح فاتفق العلماء على إباحتها للأقوال باللسان من الكفر وما دونه ومن بيع وهبة وطلاق ، وإطلاق القول بهذا كله ، ومن مداراة ومصانعة ، وقال ابن مسعود : ما من كلام يدرأ عني سوطين من ذي سلطان ، إلا كنت متكلماً به . واختلف الناس في الأفعال ، فقال جماعة من أهل العلم منهم الحسن ومكحول ومسروق : يفعل المكره كل ما حمل عليه مما حرم الله فعله وينجي نفسه بذلك ، وقال مسروق : فإن لم يفعل حتى مات دخل النار . انتهى أقول قول مسروق باطل.

وقال في الوسيط لسيد طنطاوي : التقية وهى أن يظهر الإنسان خلاف ما يبطن مخافة الأذى الشديد - فقد قال الألوسى ما ملخصه : " وفي الآية دليل على مشروعية التقية ، وعرفوها بالمحافظة على النفس أو العرض من شر الأعداء . وفيه أيضا وعد قوم من باب التقية الجائزة مداراة الكفار والفسقة والظلمة وإلانة الكلام لهم والتبسم في وجوههم لكف أذاهم وصيانة العرض منهم - بشرط أن لا تكون هذه المداراة مخالفة لأصول الدين وتعاليمه - فإن كانت مخالفة لذلك فلا تجوز .

تفسير البحر المحيط : { إلا أن تتقوا منهم تقاة } هذا استثناء مفرع من المفعول له ، والمعنى لا يتخذوا كافراً ولياً لشيء من الأشياء إلا لسبب التقية ، فيجوز إظهار الموالاة باللفظ والفعل دون ما يعقد عليه القلب والضمير ، ولذلك قال ابن عباس : التقية المشار إليها مداراة ظاهرة وقال : يكون مع الكفار أو بين أظهرهم ، فيتقيهم بلسانه ، ولا مودة لهم في قلبه . وقال قتادة : إذا كان الكفار غالبين ، أو يكون المؤمنون في قوم كفار فيخافونهم ، فلم أن يحالفوهم ويداروهم دفعاً للشر وقلوبهم مطمئن بالإيمان . وقال ابن مسعود : خالطوا الناس وزايلوهم وعاملوهم بما يشتهون ، ودينكم فلا تتلموه . وقال صعصعة بن صوحان لأسامة بن زيد : خالص المؤمن وخالق الكافر ، إن الكافر يرضى منك بالخلق الحسن . وقال الصادق : التقية واجبة ، إنني لأسمع الرجل في المسجد يشتمني فاستتر منه بالسارية لئلا يراني وقال : الرياء مع المؤمن شرك ، ومع المنافق عبادة. انتهى أقول هذا النقل عن الامام الصادق باطل لا يصح.

وفي تفسير السعدي : { إلا أن تتقوا منهم تقاة } أي: تخافوهم على أنفسكم فيحل لكم أن تفعلوا ما تعصمون به دماءكم من التقية باللسان وإظهار ما به تحصل التقية.

وقال في التبيان في تفسير القرآن : " إلا أن تتقوا منهم تقاة " فالتقية الاظهار باللسان خلاف ما ينطوي عليه القلب للخوف على النفس إذا كان ما يبطنه هو الحق فان كان ما يبطنه باطلا كان ذلك نفاقاً.

وفي تفسير مجمع البيان : « إلا أن تتقوا منهم تقاة » و المعنى إلا أن يكون الكفار غالبين و المؤمنون مغلوبين فيخافهم المؤمن إن لم يظهر موافقتهم و لم يحسن العشرة معهم فعند ذلك يجوز له إظهار مودتهم بلسانه و مداراتهم تقية منه و دفعا عن نفسه من غير أن يعتقد ذلك ،

قال في أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن : (إلا أن تتقوا منهم تقاة) [آل عمران : ٢٨] فهذه الآية الكريمة فيها بيان لكل الآيات القاضية بمنع موالاة الكفار مطلقاً وإيضاح ، لأن محل ذلك في حالة الاختيار ، وأما عند الخوف والتقية ، فيرخص في موالاتهم ، بقدر المداراة التي يكتفي بها شرهم ، ويشترط في ذلك سلامة الباطن من تلك الموالاة .

وفي البحر المديد : فلا تُوالوا الكفار { إلا أن تتقوا منهم تقاة } أي : إلا أن تخافوا من جهتهم ما يجب اتقاؤه ، فلا بأس بمداراتهم ظاهراً ، والبعد منهم بطناً ، كما قال عيسى عليه السلام : (كن وَسْطاً وَاْمْشِ جَانِباً) . وقال ابن مسعود رضي الله عنه : خالطوا الناس وزايلوهم ، وصافحوهم بما يشتهون ، ودينكم لا تتلموه . وقال جعفر الصادق : إنني لأسمع الرجل يشتمني في المسجد ، فاستتر منه بالسارية لئلا يراني.

وفي تفسير القرطبي قيل : إن المؤمن إذا كان قائماً بين الكفار فله أن يداريهم باللسان إذا كان خائفاً على نفسه وقلبه مطمئن بالإيمان والتقية لا تحل إلا مع خوف القتل أو القطع أو الإيذاء العظيم ومن أكره على الكفر فالصحيح أن له أن يتصلب ولا يجيب إلى التلفظ بكلمة الكفر بل يجوز له.

وفي التفسير الميسر : إِنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ (ينهى الله المؤمنين أن يتخذوا الكافرين أولياء بالمحبة والنصرة من دون المؤمنين، ومن يتولمهم فقد برئ من الله، والله يريء منه، إلا أن تكونوا ضعافاً خائفين فقد رخص الله لكم في مهادنتهم اتقاء لشركهم، حتى تقوى شوكتكم، ويحذركم الله نفسه، فاتقوه وخافوه.

وعن مبسوط السرخسي قال والتقية : أن بقي نفسه من العقوبة بما يظهره ، وإن كان يضر خلافه.

وعن فتح الباري ان التقية : الحذر من إظهار ما في النفس - من معتقد وغيره - للغير .

وقال النَّسْفِي: (هي أن يقي الإنسان نفسه عن الهلاك، أي: يحفظها بإجراء كلمة الكفر على لسانه)

وعن تفسير الالوسي (وعرفوها - أي : التقية - بمحافضة النفس أو العرض ، أو المال من شرّ الأعداء). ثم قال العدو قسمان : الأول : من كانت عداوته مبنية على اختلاف الدين كالكافر والمسلم. والثاني : من كانت عداوته مبنية على أغراض دنيوية ، كالمال ، والمتاع ، والملك ، والإمارة.

وعن المنار: ما يقال أو يُفعل مخالفاً للحقّ لأجل توقّي الضرر.

وعن الانصاري : التقية : اسم لاتقى يتقى ، والتاء بدل عن الواو كما في النهمة والتخمة. والمراد هنا : التحفظ عن ضرر الغير بموافقته في قول أو فعل مخالف للحقّ.

وعن تفسير المراغي (التقية ، بأن يقول الإنسان ، أو يفعل ما يخالف الحقّ ، لأجل التوقي من ضرر الأعداء ، يعود إلى النفس ، أو العرض ، أو المال).

وعن تصحيح الاعتقاد: التقية كتمان الحق و ستر الاعتقاد فيه و مكاتمة المخالفين و ترك مظاهرهم بما يعقب ضررا في الدين و الدنيا.

وعن قواعد الشهيد العاملي (التقية مجاملة الناس بما يعرفون و ترك ما ينكرون حذرا من غوائلهم .

وعن الشهرستاني في تعليقه على أوائل المقالات التقية إخفاء أمر ديني لخوف الضرر من إظهاره.

وفي حقائق التأويل- الشريف الرضي : ومن سأل عن معنى قوله تعالى: (لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة.. الآية)، فقال: ظاهر هذا الكلام يقتضي إباحة موالاة الكافرين عند الخوف، وليس ذلك قول أحد من المسلمين ! فالجواب: أن في ذلك أقوالا: ١ - منها، أن الاتخاذ في الاصل هو: القصد إلى أخذ الشيء والعزم عليه والتمسك به والملازمة له، ألا ترى إلى قوله تعالى: (واتخذ الله إبراهيم خليلا) [١] !، أي: قصد إلى تمييزه بهذه الحال والاطهار لها والمداومة

عليها، وإذا تأملت كل ما نطق به القرآن من ذكر الاتخاذ، وجدته يتضمن هذا المعنى: فمن ذلك قوله تعالى: (قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذن عليهم مسجدا)، أي: لنجعل هناك موضعا يذمهم به، وتكثر الملازمة له.. فإذا كان الأمر على ما قررنا، بان أن نهي الله تعالى عن إظهار موالاته الكافرين إنما هو على هذا الوجه: من توطين النفس بالعزم على ذلك والقصد إليه والإظهار له، فكأنه تعالى قال: لا يظهرن أحد من المؤمنين موالاته أحد من الكفار قاصدا متعمدا، وعادلا بموالاته عن المؤمنين الذين هم أحق بذلك من غيرهم!، لان هذه الأفعال إنما تكون موالاته بالمقاصد لا بصورة الفعل، ولولا ذلك لم تحسن مع التقية أيضا.. ولهذا قال سبحانه: (ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء)، أي: فليس من الله في ولاية ولا محبة، وقيل أيضا: إن معنى ذلك فقد برئ الله منه وبرئ من دين الله. ثم استثنى تعالى حال التقية، فقال: (إلا أن تتقوا منهم تقاة)، وقرئ: (تقية)، وكلاهما يرجعان إلى معنى واحد، فكأنه سبحانه أباح في هذه الحال عند الخوف منهم إظهار موالاتهم ومما يلتهم قولاً باللسان، لا عقدا بالجنان. ٢ - وقال بعضهم: معنى ذلك: أن يكون المؤمن بين الكفار وحيدا، وفي حكم الوحيد، إذا كان قليل الناصر، غائب المظاهر، والكفار لهم الغلبة والكثرة والدار والحوزة، فمباح له أن يخالفهم بأحسن خلقه، حتى يجعل الله له منهم مخرجا، ويتيح له فرجا، ولا تكون التقية بأن يدخل معهم في انتهاك محرم، واستحلال محرم، بل التقية بالقول والكلام، والقلب عاقد على خلاف ما يظهره اللسان. وروي عن أبي العالية: أنه قال: (التقية باللسان لا بالعمل). ٣ - وروي عن الحسن البصري: أنه قال: (إلا أن تتقوا منهم تقاة) في أرحامكم التي بينكم وبينهم، فتتقونهم بالصلة لها، والرعي لحقوقها، فاما المحبة لهم في الدين وعلى الدين فلا تجوز بحال. ٤ - وروي عن ابن عباس: أن الآية نزلت في قوم من الانصار، كان اليهود يفتنونهم في دينهم، ويستميلون قلوبهم بالممازجة لهم، والاختلاط بهم. كعبد الله بن أبي سلول، والجد بن قيس، وغيرهما، فنهى الله سبحانه عن ملاطفة الكفار ومدخلهم، واتخاذهم شعارا من دون المؤمنين، وبطانة دون أهل الدين، ولهذا الآية في التنزيل نظائر: منها قوله تعالى في هذه السورة: (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبلا ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم.. الآية ١١٧)، ومنها قوله تعالى: (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله.. الآية) ومنها قوله تعالى: (وإما ينسبك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين) ومنها قوله سبحانه: (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم..) [٣]، فكل ذلك يوجب أن يعاملوا بالمغالطة والمخاشنة، دون الملاطفة والملاينة، إلا ما كان شادا، وخرج نادرا، لعارض من الأمر، وواضح من العذر. ٥ - وقال بعضهم: (إلا أن تتقوا منهم تقاة)، معناه: إلا أن يخاف الخائف منهم تلف النفس، أو بعض أعضاء الجسم، فيتقيهم باظهار الموالاته، من غير اعتقاد لها ولا صدق فيها. * * * وقد ذهب المحققون من العلماء إلى: أن من أكره على الكفر فلم يفعل حتى قتل، إنه أفضل ممن أظهر الكفر لسانه، وان أضمر الايمان بقلبه، -- ويستدلون بذلك على أن اعطاء التقية رخصة، وأن الافضل ترك إظهارها، وكذلك قالوا في كل أمر كان فيه إعراز الدين، فاقامة المرء عليه حتى يقتل أفضل من الاخذ بالرخصة في العدول عنه حتى يسلم.

المعنى

هنا انقل تعاريف التقية التي وردت في المصادر اللغوية والتفسيرية.

التقية: أَنْ يَتَّي نَفْسَهُ مِنْ اللَّائِمَةِ بِمَا يُظْهَرُ وَإِنْ كَانَ عَلَى خِلَافٍ مَا يُضْمِرُ. (المغرب).

التقية: أَنْ يَتَّي نَفْسَهُ مِنْ الْعُقُوبَةِ بِمَا يُظْهَرُ وَإِنْ كَانَ عَلَى خِلَافٍ مَا يُضْمِرُ. (المغرب).

التقية: ان يُظهِرُوا الْإِتِّفَاقَ وَبِاطْنَهُمْ بِخِلَافِ ذَلِكَ (لسان العرب)

التقية: مخالطة الناس فيما يعرفون، وترك ما ينكرون حذرا من غوائلهم. (الفروق اللغوية)

التقية: (عدم) إظهار الحق إذا قضي إلى التهلكة. (الفروق اللغوية)

التقية: كتمان الإيمان لأجل الخوف من الأعداء. (الفروق اللغوية)

التقية: إخفاء الحق ومصانعة الناس تحرزا من التلف. (المعجم الوسيط)

التقية: ان يَتَّي الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ عَنِ الْهَلَاكِ بِإِجْرَاءِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ عَلَى لِسَانِهِ (طلبة الطلبة)

التقية: ان يَتَّي الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ بِإِجْرَاءِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ عَلَى لِسَانِهِ لَوْ هَدَّوْهُ. (طلبة الطلبة)

التقية: ان يَتَّي الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ بِإِجْرَاءِ كَلِمَةِ الْكُفْرِ عَلَى لِسَانِهِ لَوْ هَخَوْفُوهُ. (طلبة الطلبة)

التقية: من حمل على أمر يتكلم به وهو معصية لله فيتكلم به مخافة الناس وقلبه مطمئن بالإيمان، فإن ذلك لا يضره إنما التقية باللسان (الدر المنثور)

التقية: التكلم باللسان والقلب مطمئن بالإيمان، ولا يبسط يده فيقتل ولا إلى إثم (الدر المنثور)

التقية: (تولي الكافر) مصانعة في الدنيا ومخالفة. (الدر المنثور).

التقية: (عدم تولي الكافرين) إلا أن تخافوا منهم خوفاً. (المحرر الوجيز).

التقية: (موافقة) كل غالب مكره يخاف منه (المحرر الوجيز)

التقية: القول باللسان من الكفر وما دونه ومن بيع وهبة وطلاق (عند الاكراه) (المحرر الوجيز).

التقية: (قول الكفر) مداراة ومصانعة (المحرر الوجيز)

التقية: كل كلام يدرأ سوطين من ذي سلطان (المحرر الوجيز)

التقية: يفعل المكره كل ما حمل عليه مما حرم الله فعله وينجي نفسه بذلك (المحرر الوجيز).

التقية: أن يظهر الإنسان خلاف ما يبطن مخافة الأذى الشديد. (الوسيط)

التقية: المحافظة على النفس أو العرض من شر الأعداء. (الوسيط)

التقية: مداراة الكفار والفسقة والظلمة لكف أذاهم وصيانة العرض منهم (الوسيط)

التقية: إظهار الموالاتة باللفظ والفعل دون ما ينعقد عليه القلب والضمير (البحر المحيط)

التقية: الاظهار باللسان خلاف ما ينطوي عليه القلب للخوف على النفس إذا كان ما يبطنه هو الحق (التبيان)

التقية: موالاتة الكافرين عند الخوف (أضواء البيان)

التقية: ان تُوالوا حينما تخافوا من جهتهم ما يجب اتقاؤه (البحر المديد)

التقية: مداراة الكافرين ظاهراً، والبعد منهم بطناً (البحر المديد)

التقية: إذا كان قائماً بين الكفار فله أن يداريهم باللسان إذا كان خائفاً على نفسه وقلبه مطمئن بالإيمان (القرطبي).

التقية: مهادنة الكفار اتقاء لشرهم ان كنتم ضعافاً خائفين (الميسر)

التقية: أن يقي نفسه من العقوبة بما يظهره، وإن كان يضمّر خلافه. (السرخسي)

التقية: الحذر من إظهار ما في النفس - من معتقد وغيره - للغير (العسقلاني)

التقية: هي أن يقي الإنسان نفسه عن الهلاك، أي: يحقّها بإجراء كلمة الكفر على لسانه (النسفي).

التقية: محافظة النفس أو العرض، أو المال من شر الأعداء (الالوسي).

التقية: ما يقال أو يُفعل مخالفاً للحقّ لأجل توقّي الضرر. (المنار).

التقية الإظهار باللسان خلاف ما ينطوي عليه القلب للخوف على النفس (الطبرسي)

التقية: التحفظ عن ضرر الغير بموافقتة في قول أو فعل مخالف للحقّ. (الانصاري)

التقية: بأن يقول الإنسان، أو يفعل ما يخالف الحقّ، لأجل التوقّي من ضرر الأعداء، يعود إلى النفس، أو العرض، أو المال. (المراغي)

التقية: كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه ومكاتمة المخالفين وترك مظاهرتهم بما يعقب ضرراً في الدين والدنيا (المفيد).

التقية: التقية مجاملة الناس بما يعرفون وترك ما ينكرون حذراً من غوائلهم (الشهيد العاملي).

التقية: إخفاء أمر ديني لخوف الضرر من إظهاره (الشهرستاني).

التقية: إظهار موالاتة الكافرين وممايلتهم عند الخوف منهم قولا باللسان، لا عقدا بالجنان (الرضي)

التقية: أن كان المؤمن بين الكفار وحيدا ولهم الغلبة فمباح له أن يخالفهم بأحسن خلقه، بالقول والكلام، والقلب عاقد على خلاف ما يظهره اللسان. (الرضي)

التقية: أن يخاف الخائف منهم تلف النفس، أو بعض أعضاء الجسم، فيتقيهم باظهار الموالاتة، من غير اعتقاد لها ولا صدق فيها (الرضي)

ملاحظة: لقد ذكرت المصدر الذي نقل القول ولا يعني ان صاحب المصدر يقوله فلنلاحظ ذلك. وربما يلاحظ الاختلاف الكبير في تعريف التقية وهو لحقيقة ان مفهومها لم يرد فيه تحديد نصي. وهذه المعاني مأخوذة من احكام التقية كما ان منها ما هو في بيان المصداق لا المفهوم.

الآيات

استدل للقول بالتقية والرخصة بها بايات قرآنيه لا تدل عليها. ولقد قدمت الكلام في هذه الآيات لأنه يدعى انها من المخصص لأوامر قول الحق على كل حال. ومع انني سايبين ان هذه الآيات لا تصلح لتخصيص وجوب قول الحق على كل حال، فان هذا المضمون المجوز لترك قول الحق عند الخوف مضمون غريب لا شاهد قرآني له بل آيات قرآنيه كثيرة ومعارف إسلامية ثابتة هو على خلافها فمهما كان للآية المعينة ظهور في ذلك فانه لا يصح المصير اليه بعد غرابته ومخالفته لآيات ومعارف قرآنية ثابتة معلومة. وان الإصرار على كون آيات التقية مخصصة لتلك الأوامر القطعية المحكمة الجارية مما يحتاج الى وقفة جادة في مراجعة الكثير من المعارف التفسيرية.

آية ١

قال تعالى (لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٢٨) قُلْ إِنْ تُخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْذَوهُ يَغْلِبْكُمْ اللَّهُ وَيُعَلِّمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [آل عمران/٢٨، ٢٩]

الاية لا تدل على الرخصة بالتقية فان الاستثناء في الاية ليس من التولي بل من انه ليس من الله في شيء قال تعالى (فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ) فالذي يتقي منهم لا يكفر، فليس في الاية رخصة بالتولي وانما عدم كفر، بان من يفعل ذلك لا يكفر لا انه يجوز لمن يتقي ان يفعل ذلك. فما قبل الاستثناء جملة مركبة من نهي وعاقبة وهي ان المخالف يكفر، فجاء الاستثناء بان من يفعل ذلك لا يكفر ، وليس في الاية رخصة. بل جاءت عبارات تؤكد عدم الرضا بالفعل كقوله تعالى (وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ) وقوله تعالى (قُلْ إِنْ تُخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْذَوهُ يَغْلِبْكُمْ اللَّهُ). كما ان هذه العبارات الأخير تدل على ان الاستثناء ليس في الخوف بل مطلق وهذا يدل على مداهنة اختيارية. وهذا ما يساعد عليه ما روي في أسباب النزول:

قال في زاد المسير : قوله تعالى : { لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ } في سبب نزولها أربعة أقوال . أحدها : أن عبادة بن الصامت كان له خلفاء من اليهود ، فقال يوم الأحزاب : يا رسول الله إن معي خمسمائة من اليهود ، وقد رأيت أن أستظهر بهم على العدو ، فنزلت هذه الآية ، رواه الضحاك عن ابن عباس . والثاني : أنها نزلت في عبد الله بن أبي ، وأصحابه من المنافقين كانوا يتولون اليهود ، ويأتونهم بالأخبار يرجون لهم الظفر من النبي صلى الله عليه وسلم ، فهى الله المؤمنين عن مثل فعلهم ، رواه أبو صالح عن ابن عباس . والثالث : أن قوماً من اليهود ، كانوا يباطنون نغراً من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم ، فنهاهم قوم من المسلمين عن ذلك ، وقالوا : اجتنبوا هؤلاء اليهود ، فأبوا ، فنزلت هذا الآية . روي عن ابن عباس أيضا . والرابع : أنها نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره ، كانوا يظهرون

المودة لكفار مكة ، فنهاهم الله عز وجل عن ذلك ، هذا قول المقاتلين ، ابن سليمان ، وابن حيان . انتهى أقول وما عدا القول الأول فان الثلاث الباقي ظاهر فيما قلت.

وعن تفسير البغوي : قوله عز وجل: { لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ } قال ابن عباس رضي الله عنه: كان الحجاج بن عمرو بن أبي الحقيق وقيس بن زيد { يظنون } ينفر من الأنصار ليفتنوهم عن دينهم، فقال رفاعة بن المنذر وعبد الله بن جبير وسعيد بن خيثة لأولئك النفر: اجتنبوا هؤلاء اليهود لا يفتنونكم عن دينكم، فأبى أولئك النفر إلا مباطنتهم فأنزل الله تعالى هذه الآية. وقال مقاتل: نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وغيره وكانوا يظهرن المودة لكفار مكة. وقال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما نزلت في المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه كانوا يتولون اليهود والمشركين ويأتونهم بالأخبار ويرجون أن يكون لهم الظفر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل هذه الآية، ونهى المؤمنين عن مثل [فعلهم]. قوله تعالى: { وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ } أي موالاة الكفار في نقل الأخبار إليهم وإظهارهم على عورة المسلمين { فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ } [أي ليس من دين الله في شيء] انتهى أقول وهو قريب مما قلته.

وهذه الروايات فيها إشارات الى أسباب النهي وهي (الاضرار بالإسلام والمسلمين) هذا هو المهم فهؤلاء المداهنون كانوا يضررون بالإسلام والمسلمين يتعاونون مع الكفار ضد الإسلام.

فالاية وهي تحذير من فعل يقع من بعضهم. وظاهر تعالى (وَيُحَذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ) وقوله تعالى (إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ) انه ينطوي على سوء سريرة. وهذا يشير الى ان الفعل كان يشتمل على ما فيه ضرر للدين والمسلمين وتوهين لهم بل وفيه براءة منهم مما يجعل فاعله (وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ) فليست المسألة اظهار كفر او عدمه وصلة او مير او احسان بل هو مداهنة واضرار بالله ورسوله والمسلمين. وهذا امر لا يمكن الترخيص به مطلقا ومن هنا لا في خوف ولا في امن فلاستثناء منقطع ولا علاقة له بالخوف والتقية هي التقية على الإسلام والمسلمين وعلى دينهم، أي ان يكون تواصلكم مع الكافر هو من حسن الخلق والترغيب وتليين القلوب بشرط الا يكون على حساب الايمان والإسلام والمسلمين وان يكون فيه حماية الإسلام وتحذير المسلمين من كيدهم. فالاية ليست ظاهرة في وقاية النفس بل بوقاية الإسلام وأهله وليست ترخيصا بتولي الكافر او اظهار الكفر خوفا وهو المخالف لاصول الإسلام بل ترخيص بالمخالفة الحسنة والصلة لوقاية الإسلام شرهم وترغيبا لهم فيه وحماية للدين وبهذا فالاية ليست في زمن الخوف بل في كل زمن اقلك ان تخاط الكافر بخلق حسن لاجل الترغيب ووقاية الإسلام وان تلين له القول لعله يخشى فهو مجرد التعامل باللين والحسنى نظير قوله تعالى (قَوْلًا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى [طه/ ٤٤] وقوله تعالى وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا [البقرة/ ٨٣] وقاية للإسلام وليس للنفس. ان ظاهر القران بل صريحه ان أوامر القول بالحق لا تتغير في الأمن والخوف. فالاية ليس فيها ترخيص بتولي الكافرين مطلقا اذ لا يجوز مولاتهم مطلقا لكن من خالف الواجب ووالاهم ظاهرا وقيله عامر بالايمان وقاية للإسلام فانه لا يكفر وان خالف الواجب وهذا ليحذر وليعلم انه الله يعلم ما في قلبه.

آية ٢

قال تعالى (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ [النحل/١٠٦])

وهذه الآية ليست بالرخصة بل هي في عدم الكفر واستحقاق العذاب العظيم. فالمعنى ان من يكفر بعد الايمان مصيره الناس لكن من اظهار الكفر وقلبه عامر بالايمان لا يكفر. فاين الرخصة والجواز. بل الواجب هو الا يظهر الكفر مطلقا لكن لو خالف واطهر فانه لا يكفر.

قال في التبيان في تفسير القرآن : المراد بذلك لا إكراه فيما هو دين في الحقيقة، لان ذلك من أفعال القلوب إذا فعل لوجه بوجوبه، فأما يكره عليه من إظهار الشهادتين، فليس بدين، كما أن من أكره على كلمة الكفر لم يكن كافرا.

قال في التبيان في تفسير القرآن : ولا خلاف بين أهل العدل أنه لا يجوز اظهار كلمة الكفر إلا مع التعريض بأن ينوي بقلبه ما يخرج عن كونه كاذبا، فأما على وجه الاخبار، فلا يجوز أصلا لانه قادر على التعريض الذي يخرج به عن كونه كاذبا.

تفسير الجالين : { مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ } على التلطف بالكفر فتلطف به { وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ } و «مَنْ» مبتدأ أو شرطية ، والخبر أو الجواب : لهم وعيد شديد ، دل على هذا { وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا } له أي فتحه ووسعه ، بمعنى طابت به نفسه { فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ } . أقول فالاستثناء من الغضب والعذاب وتحقق كفره لا انه استثناء من النهي عن قول الكفر فيكون رخصة. فلا رخصة هنا بل اخبار بعدم كفر من يفعل ذلك وقلبه مطمئن بالايمان.

آية ٣

قال تعالى (وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ [غافر/٢٨] فمن يكتم الايمان لا يكفر وليس فيه رخصة للكتمان فضلا عن اظهار الخلاف، فلا تقرير هنا للكتمان، كما ان الكتمان اعم من اظهار الخلاف.

آية ٤

قال تعالى (وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ [البقرة/١٩٥] أقول من الغريب ان يستدل بهذه الآية على التقية مع انها خلاف التقية وان التهلكة هي في القعود عن الجهاد وعدم الانفاق في سبيل الله. بل ان هذه الاية ظاهرة ان ترك الانفاق في سبيل الله تهلكة وهو مطلق شامل لحالتي الامن والخوف، بل ان ظاهر القران ان بذل المال والنفس في ساعات الخوف اعظم اجرا، وان التخلي عن الجهاد في ساعات الخوف اعظم اثما. وقد تقدم أصول قرانيه في ذلك. واغرب من ذلك الاستدلال بقاعدة دفع الضرر او فطرة حفظ النفس وهي تخالف صريحا أوامر الجهاد والقتال وبذلك النفس والمال في سبيل الله تعالى والترغيب بالشهادة. كما ان الاستدلال بالروايات المخالفة للقران المجوزة للتقية لا يصح.

الأصول القرآنية المبطللة للتقية

الأصول القرآنية المبطللة كثيرة بل ان معرفة قول الحق على كل حال من الثوابت الإسلامية.

أصل ١

قال تعالى فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَاخْشَوْا اللَّهَ [المائدة/٤٤]

أصل ٢

قال تعالى: الْيَوْمَ يَبْسُ الدِّينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْا [المائدة/٣]

أصل ٣

قال تعالى (إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ [آل عمران/ ١٧٥]

أصل ٤

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَسْتُرُونَ بِهِ نَمًّا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٤) أُولَئِكَ الَّذِينَ اسْتَرَوْا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ [البقرة/١٧٤، ١٧٥]

أصل ٥

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٦٠) [البقرة/١٥٩-١٦٠]

أصل ٦

وَلَنْ نُقَاتِلَنَّهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ تُنْتَهَىٰ أَوْ تُنْتَهَىٰ مِنْ اللَّهِ وَرَحْمَةً خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ [آل عمران/١٥٧]

أصل ٧

وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ [الأحزاب/٤]

أصل ٨

وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ [يونس/٨٢]

أصل ٩

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [آل عمران/١٠٤].

أصل ١٠

بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ [الأنبياء/١٨]

أصل ١١

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ [آل عمران/١١٠]

أصل ١٢

يُحِقُّ الْحَقَّ وَيُبْطِلُ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ [الأنفال/٨]

أصل ١٣

لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ * يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ
الصَّالِحِينَ [آل عمران/ ١١٤]

أصل ١٤

النَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ
عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ [التوبة/ ١١٢]

أصل ١٥

يَا بَنِي إِدْمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ
الْأُمُورِ [لقمان/ ١٧]

أصل ١٦

الَّذِينَ إِذْ مَكَتَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ
وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ [الحج/ ٤١]

أصل ١٧

فَأُصْدِعْ بِمَا تُمَمَّرُ [الحجر/ ٩٤] تعليق هذا من المثال فيعمم.

أصل ١٨

يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ [المائدة/٦٧] هذا من المثال فيعمم كل حسب علمه.

أصل ١٩

لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [المجادلة/٢٢]

أصل ٢٠

وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ [التوبة/٧١]

أصل ٢١

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا [النساء/١٣٥]

أصل ٢٢

وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (٨٣)
 وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ
 وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (٨٤) وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ
 كُلٌّ مِّن الصَّالِحِينَ (٨٥) وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ (٨٦)
 وَمِن آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٨٧) ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ
 يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٨٨) أُولَئِكَ الَّذِينَ
 آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَةَ فإِن يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ
 (٨٩) أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ
 (٩٠) [الأنعام/٨٣-٩٠]

أصل ٢٣

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا
 اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ [المائدة/٨]

أصل ٢٤

رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٥٣) [آل عمران/٥٣].

أصل ٢٥

قال تعالى (الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا
 اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ
 وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) [آل عمران/١٧٣، ١٧٤]

أصل ٢٦

وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْبُدُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَذَكَّرُونَ
[الأنعام/١٥٢].

أصل ٢٧

قال تعالى (فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)
[المائدة/٥٤]

أصل ٢٨

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ
رَحِيمٌ [البقرة/٢١٨]

أصل ٢٩

إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا
بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ (٣٠) نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا
تَشْتَهُي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ [فصلت/٣٠، ٣١]

أصل ٣٠

لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا
وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ
[البقرة/١٧٧]

أصل ٣١

وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً
وَيَدْرَعُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ (٢٢) [الرعد/٢٢]

أصل ٣٢

وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فَبَشِّرْ عِبَادِ (١٧) الَّذِينَ
يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْأَلْبَابِ [الزمر/١٧]،
[١٨]

أصل ٣٣

رَبَّنَا فَاعْفُزْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأُبْرَارِ (١٩٣) رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى
رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ (١٩٤) [آل عمران/١٩٣، ١٩٤]

أصل ٣٤

رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٤٧) [الأعراف/٤٧]

أصل ٣٥

قال تعالى (إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ
اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ [آل عمران/١٤٠]

أصل ٣٦

قال تعالى (أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ
وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ [الحديد/١٩]

أصل ٣٧

قال تعالى (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ
[البقرة/١٥٤]

أصل ٣٨

وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا
آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
يَحْزَنُونَ (١٧٠) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ [آل
عمران/١٦٩-١٧١]

أصل ٣٨

قال تعالى (فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا [النساء/٧٤]

أصل ٣٩

إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ
وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا
بِبَيْعِكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ [التوبة/١١]

أصل ٤٠

قال تعالى (رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ (٨٩) [الأعراف/٨٩])

أصل ٤١

قال تعالى (رَبَّنَا عَلَيْنِكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ)

أصل ٤٢

قال تعالى (رَبَّنَا عَلَيْنِكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٤) [المتحنة/٤، ٥])

أصل ٤٣

رَبِّ انصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ (٣٠) [العنكبوت/٣٠]

أصل ٤٤

قال تعالى (رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّثْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٥٠)
[البقرة/٢٥٠]

أصل ٤٥

ر قال تعالى (بَنَّا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ
الْكَافِرِينَ (١٤٧) [آل عمران/١٤٧]

أصل ٤٦

رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَقَّفْنَا مُسْلِمِينَ (١٢٦) [الأعراف/١٢٦]

أصل ٤٧

إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتِطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ [هود/٨٨]

أصل ٤٨

قال تعالى (وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ
[الأعراف/١٧٠]

أصل ٤٩

قال تعالى (إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ
[القصص/١٩]

أصل ٥٠

قال تعالى (وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ
[الأعراف/١٤٢]

أصل ٥١

كَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا
اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ [آل عمران/١٤٦]

أصل ٥٢

وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا [النساء/٧٤]

أصل ٥٣

لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ
وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى
وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا [النساء/٩٥]

أصل ٥٤

إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ (٢) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا
بِالصَّبْرِ [العصر/٢، ٣]

أصل ٥٥

وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا
إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا
[النساء/١٠٠]

أصل ٥٦

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ أَوْوَا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ
بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا
وَإِنْ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ
بَصِيرٌ [الأنفال/٧٢]

أصل ٥٧

وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ أَوْوَا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا
لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ [الأنفال/٧٤]

أصل ٥٨

الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَكْبَرًا عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ
هُمُ الْفَائِزُونَ (٢٠) [التوبة/٢٠]

أصل ٥٩

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اتَّقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ
الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ [التوبة/٣٨]

أصل ٦٠

انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ
[التوبة/٤١]

أصل ٦١

فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ [التوبة/٨١]

أصل ٦٢

إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ
وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِمْ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْسِرُوا
بِبَيْعِكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ [التوبة/ ١١١]

أصل ٦٣

وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ [محمد/ ٤]

أصل ٦٤

أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ [الحجرات/ ١٥]

أصل ٦٥

تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ
تَعْلَمُونَ [الصف/ ١١]

أصل ٦٦

قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيهِ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ [سبأ/٤٩]

أصل ٦٧

وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا [الإسراء/٨١]

أصل ٦٨

وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُجِئُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ [الشورى/٢٤]

أصل ٦٩

وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ [فصلت/٣٣]

أصل ٧٠

ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ [البلد/١٧]

إشارة

ان الصحابي معاذ بن جبل رضي الله عنه ومجاهد رحمه الله تعالى قالوا بالمنع من التقيّة.

قال في الكشف والبيان - للثعلبي - (ج ٣ / ص ٥٥) وأنكر قوم التقيّة اليوم : فقال معاذ بن جبل ومجاهد : كانت التقيّة في جُدة الإسلام قبل استحكام الدين وقوة المسلمين،

فأمّا اليوم فقد أعزَّ الله عزَّ وجلَّ الإسلام،

فليس ينبغي لأهل الإسلام أن يتَّقوا من عدوهم.

تفسير البحر المحيط - (ج ٣ / ص ١٩٠)

وقال معاذ بن جبل ، ومجاهد : كانت التقيّة في جُدة الإسلام قبل استحكام الدين وقوة المسلمين ، فأما اليوم فقد أعز الله المسلمين أن يتَّقوهم بأن يتَّقوا من عدوهم . ثم قال وقال مجاهد : إلا أن تتقوا قطيعة الرحم فخالطوهم في الدنيا .

تفسير الخازن - (ج ١ / ص ٣٥٨)

وأنكر قوم التقيّة اليوم قالوا : إنما كانت التقيّة في جُدة الإسلام قبل استحكام الدين وقوة المسلمين ، فأما اليوم فقد أعز الله الإسلام والمسلمين فليس لأهل الإسلام أن يتَّقوا من عدوهم .

تفسير القرطبي - (ج ٤ / ص ٦٠)

قال معاذ بن جبل ومجاهد : كانت التقيّة في جُدة الإسلام قبل قوة المسلمين فأما اليوم فقد اعز الله الإسلام أن يتَّقوا من عدوهم قال ابن عباس : هو أن يتكلم بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان ولا يقتل ولا يأتي مائماً وقال الحسن : التقيّة جائزة للإنسان إلى يوم القيامة ولا تقيّة في القتل وقرأ جابر بن زيد ومجاهد والضحاك : إلا أن تتقوا منهم تقاة وقيل : إن المؤمن إذا كان قائماً بين الكفار فله أن يداريهم باللسان إذا كان خائفاً على نفسه وقلبه مطمئن بالإيمان والتقيّة لا تحل إلا مع خوف القتل أو القطع أو الإيذاء العظيم ومن أكره على الكفر فالصحيح أن له أن يتصلب ولا يجيب إلى التلفظ بكلمة الكفر بل يجوز له ذلك على ما يأتي بيانه في النحل إن شاء الله تعالى

شخصية فرعون في القرآن - (ج ١ / ص ٣٥٦)

قد كانت التقيّة في جُدة الإسلام قبل قوة المسلمين، أي وهم مستضعفون

تفسير الجالين - (ج ١ / ص ٣٢٠)

(إلا أن تَنَقُّوا مِنْهُمْ تَقَاةٌ { مصدر (تَقَيَّبْتُ) : أي (تخافوا مخافة) فلكم موالاتهم باللسان دون القلب وهذا قبل عزة الإسلام ويجري في بلدة ليس قوياً فيها.

تفسير الخازن - (ج ١ / ص ٣٥٨)

وأنكر قوم التقية اليوم قالوا : إنما كانت التقية في جده الإسلام قبل استحكام الدين وقوة المسلمين ، فأما اليوم فقد أعز الله الإسلام والمسلمين فليس لأهل الإسلام أن يتقوا من عدوهم .

هميان الزاد - إياضي - (ج ٣ / ص ٧٨)

وقال سعيد بن جبير : لا تقية حين قوى الإسلام ولو مثل الحجاج ، ولكن التقية في الحرب فقط ، وذكر بعض أن التقاة في الآية ، صلة الرحم المشرك .

فتح القدير - (ج ١ / ص ٤٥٢)

وفي ذلك دليل على جواز الموالاتة لهم مع الخوف منهم ، ولكنها تكون ظاهراً لا باطناً . وخالف في ذلك قوم من السلف ، فقالوا : لا تقية بعد أن أعز الله الإسلام .

إشارة:

ان ايتي الاكراه والتقية ليستا في الترخيص بالتقية.

قال الله تعالى (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ [النحل/١٠٦] الاستثناء من (فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) اي انه ان فعل ذلك لم يستحق العذاب اي لا يخرج من ولاية الله. وليس في هذا دليل على الرخصة بل دليل على ان ذلك الفعل والذي هو ممنوع ومنهي عنه ان فعله لا يوجب غضب الله وبراءته ان كان تقية. فهو يأتى لكن لا يكفر. فالاية في نفي الكفر وليس في تجويز اظهار كلمة الكفر تقية. هذا كله بحسب الدلالة المقامية واما بالرد المعرفي العرض على القران فالامر اوضح اذ لا يستقيم من اوامر القران الكثير بالجهاد وبذل النفس والمال في سبيل الله بتجويز اظهار كلمة الكفر تقية. فالواجب ان لا يظهر كلمة الكفر الا تقية.

لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ [آل عمران/٢٨] والاستثناء من (وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ) اي ومن يواليهم فالله بريء منه اي يخرج عن ولاية الله الا ان تكون تقية فانه لا يبرأ الله منه فهو بمعنى الآية الاخرى فالإيتان بنفس المعنى وليس فيها رخصة لموالاة الكافرين . والنهي عن الموالاة هنا قطعي. فالمعنى ان من والى الكافرين يبرأ الله منه الا ان تكون تقية فلا يبرأ الله منه وان اثم. لذلك فالواجب ان لا يواليهم وان كان تقية.

وبالجمع بين الاتين فان الظاهر ان موضوعهما واحد وهو ان من والى الكافرين او اظهر كلمة الكفر برأ الله منه واستوجب غضب الله واستحق العذاب العظيم الا ان يكون تقية فانه لا يخرج من ولاية الله ولا يبرأ الله منه وان كان ما فعله منهى عنه وقد ارتكب ذنب. فالمعنى لا يجوز ذلك كله حتى تقية لكن ان فعله تقية لم يبرأ الله منه ولم يستحق العذاب وانه فعله من دون تقية برا الله منه واستحق العذاب.

مسألة: المنع من تكفير المسلم

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

من المعلوم انه لا توجد آية واحدة تكفر مسلماً ولا يوجد حديث واحد يكفر مسلماً بل على العكس القرآن يوجب الايمان للمؤمن ويمنع من كفره والسنة صريحة بذلك وهذا ما سأبينه مفصلاً. ومن هنا فالقول بان المسلم المقر بالإيمان يكفره عمل قول ظاهر البطلان ولا يصح الاستمرار بالقول به، وان عوامل عدة سياسية واجتماعية منذ الزمن الإسلامي الأول تسببت في ظهور تسميات غريبة ليس لها شاهد ولا أصل ولا أثر في القرآن وتبنى عليها معارف متعلقة بها منها التكفير والتفسيق والتبديع، وأخطر ما يترتب على تلك التسميات هو تكفير المسلم وهو ما يخالف القرآن والسنة الثابتة.

في الحقيقة لا بد من الاعتراف انه قد حصل خلل معرفي وقلة ضبط عند بعض الاوائل رحمهم الله تعالى، وتبنوا أفكاراً متشددة خوفاً من اتساع الانحراف وغلبة الضلال والإسلام حديث العهد فكانت تلك المتبنيات والتسميات والتوصيفات والتمييزات لأغراض تحصيلية ترهيبية وترغيبية وتشددية لان الإسلام لا زال في اول دولته ونشأته. الا انه عند التمهيص والتدقيق والمراجعة نجد ان أكثر تلك المتبنيات ليس له اثر صحيح ولا اصل في القرآن ولا في السنة بلاهما على خلافها وانما هي اجتهادات وراء اريد به الخير للإسلام الا انها عادت بأثار عكسية عليه واهمها الفرقة والتناحر والتكفير وقد حان الوقت لرفضها كلها

والقول بصراحة انه لا وجود لمسلم كافر ولا وجود لموحد مشرك وان كل ما قيل ونقل هو وهم.

ومن الملاحظات البينة ان الجيل الذي تلى الاوائل كان اكثر تساهلا وسرعة في التبديع والتكفير والاقصاء والعزل والتهميش، واستمرت هذه النزعة التمييزية الى ان ظهر التفاعل العالمي بين الشعوب والأمم عبر الانترنت واصبح من غير المقبول تبني أفكار بهذا الشكل من التشدد والتمييز والاقصاء وتبين لكل مطلع وناظر ان تلك المذاهب التحصينية الاستباقية التحذيرية قد بلغت في التمييز والاقصاء والعزل بل وغلت فيه، ومن اهم تلك الصور هو تبديع وتكفير المسلم وأوضح تلك الصور التمييزية والعنصرية الفكرية هي الحكم بشرك الموحد وهو من الغرائ.

من الواضح ان ما يترتب على تلك التسميات من احكام التبديع والتكفير والاقصاء والعزلة والتهميش وان كان بدافع التحصين والتحذير والوقاية الا انها تسميات اجتهادية نابعة من الرأي غير المصيب والفكر الغريب الذي يتعارض مع وحدة المسلمين والاعتصام بالدين والمخالف لصريح القران والسنة وتنزيل احكام الكافرين على المؤمنين..

ان المسلمين بجميع أفكارهم ومثنياتهم يسعهم الإسلام فلا وجه لتبديع مسلم ولا تكفيره وينبغي ان تنتهي هذه الوصاية وهذا الهدم في بناء الإسلام والتمزيق في جسده الواحد، والمسلم المؤمن بالله والرسول وبالقران والمقر بما فيه ان اجتهد او اعتقد اعتقادا باطلا وفسادا لشبهة ولم يكن قاصدا عدا لله ولا لرسوله ولا اذية الإسلام ولا محاربة اهله فالإسلام يسعه ويبقى مسلما ويبقى مؤمنا وليس من حق أحد إخراجه من هذه الدائرة وان كان مخطئا ومشتبها. ومن هنا يتبين الدور الخطير والغريب للفظ (البدعة والمبتدع) والذي يجب ان يختفي من قاموس المسلمين والذي يرتبط بالتفسيق والتكفير والعزل والاقصاء ويجب ان يحل محله الفاظ (المخطئ والمجتهد والمشتبه) وحمل المسلم على احسن الظن وعلى سلامة القلب والنية والقصد. ولا يجوز ايدا حمل المسلم الا على انه حريص على الإسلام والمسلمين ومخلص للإسلام والمسلمين ومحب للإسلام والمسلمين مهما صدر منه ومهما فعل فان كان مخطئا حمل على الاشتباه والالتباس والاجتهاد والرأي غير الصائب والذي يسعه الإسلام ولا ينبذه ويحتويه ولا يبعده.

انني بهذا الكتاب اعلن موت مصطلح (المسلم المبتدع) و مصطلح (المسلم الكافر) ومصطلح (المسلم الضال) ومصطلح (المسلم المشرك) ومصطلح (المسلم العدو لله)، وانما تلك الاوصاف تخص غير المسلمين المجاهرين بانكار الرسالة وانكار الايمان والحرب لله تعالى فالكافر هو الكافر بالله ورسوله وليس المسلم وعدو الله هو المعادي لله ورسوله ولإسلام بالكفر والكيد والاذى وليس المسلم والمبتدع هو المكذب لله ورسوله ودينه المجاهر بمخالفته لنبيه وكتابه وليس المسلم والمشرك من يعبد الها غير الله تعالى يؤلهه وليس المسلم والكافر من يكفر صريحا بالايمان والرسالة والكتاب وليس المسلم. ان ايا من تلك التسميات لا ينطبق على مسلم ولا يكون هذا ارجاء ولا تميعا بل هو صادر من أصول إسلامية ثابتة راسخة بان الحساب على الله وهو رب العباد وهو صاحب الدين والشريعة وان الله رحيم

رؤوف وانه واسع كريم، فأصول الرحمة والسعة تقتضي ما أقوله إضافة الى عدم الدليل على تلك التسميات فيما يخص المسلمين بل وقيام الدليل على خلافها، إضافة الى وضوح الاجتهاد والراي فيها من قبل اهل الزمن الأول بغايات التحصين والتحذير والتنبيه والتذكير الا ان اثارها كانت كارثية ومؤلمة مما يوجب تركها ومنعها والكف عنها والتذكير والتحذير والتنبيه على اثار تلك الاجتهادات التذكيرية التنبيهية التحذيرية التي أدت الى نتائج غير محمودة بل وكارثية.

وهنا أورد الأدلة التامة الكافية في المنع من تكفير مسلم مهما كان فعله وعمله وموقفه واعتقاده والمنع من تكفير أي مسلم يقر بالإيمان والرسالة ما دام مقرا بالإسلام فالأصل هو الايمان وسلامة الايمان وعدم العداء للاستلام وعدم العداء لله تعالى، وان ذلك الفعل الخاطئ والكبير لا يخرج من الايمان والإسلام. والله الموفق.

الأصول القرآنية

أصل

قال الله تعالى (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا [النساء/ ٩٤])

قال الطوسي في التبيين: والذي يستفاد من ذلك أن من أظهر الشهادتين لا يجوز لمؤمن أن يقدم على قتله، ولا إذا أظهر ما يقوم مقامها من تحية الاسلام.

أصل

وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَاسَلَمْتُمْ فَإِنْ أَسَلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ [آل عمران/ ٢٠] ت فجهل الاهتداء بالاسلام بالاسم.

أصل

قال تعالى (رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ [البقرة/١٢٨] قال الطباطبائي في الميزان: إن الظاهر من الإسلام أيضا له آثار جميلة، و غايات نفيسة في المجتمع الإنساني، - الى ان قال- و في قوله: و من ذريتنا أمة مسلمة لك، ما هو اللائق بشأن الأمة التي فيها المنافق، و ضعيف الإيمان و قويه و الجميع مسلمون.

أصل

قال تعالى (قَالَتِ الْأَعْرَابُ أَمَّا قُلٌّ لَمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ [الحجرات/١٤] قال الطباطبائي في الميزان: قد نفي في الآية الإيمان عنهم و أوضحه بأنه لم يدخل في قلوبهم بعد أثبت لهم الإسلام – ثم قال- و بظاهر الشهادتين تحقن الدماء و عليه تجري المناكح و المواريث.

أصل

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا [النساء/١٣٦] ت فالإيمان ايمان والكفر كفر ولا يدخل احدهما في الاخر فلا وجود لمؤمن كافر ولا لكافر مؤمن.

أصل

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَرَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا [النساء/١٣٧] ت فالإيمان ايمان والكفر كفر ولا يدخل احدهما في الاخر فلا وجود لمؤمن كافر ولا لكافر مؤمن.

أصل

وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ [الحديد/١٩] فلا يدخل الايمان في الكفر ولا يدخل الكفر في الايمان

أصل

وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَبِعَمِّ الْمَوْلَى وَنِعَمِ النَّصِيرِ [الحج/٧٨] تعليق (ت) أقول هذا أصل جامع عملي ونظري في ان الله ولي المؤمنين كافة وانهم يعتصمون بالله الجامع لهم كافة وان من اعتصم بالله مقرا به لا مجال لاجراجه من ولاية الله تعالى. وكل نقل او قول يخالف ذلك لا عبرة به.

أصل

إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ [آل عمران/١٢٢] ت فالله تعالى ولي المؤمنين وان تنازعوا واختلَفوا بل وان تقاتلوا فان (تفشلا) هو القتال الوشيك هنا.

أصل

وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا
الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُقْسِطِينَ [الحجرات/٩] ت وهذا نص في ان التقاتل بين المؤمنين لا يسقط الولاية وهو
عام ولا وجه لتخصيصه بأخبار احاد فما خالفه ظن لا يصح العمل به.

أصل

إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ [الحجرات/١٠] ت وهذا
اصل في الولاية لا يخرج منها مسلم يؤمن بالله والرسول.

أصل

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [الحجرات/١١] ت وهذا أصل عملي في الامتناع من تلك التسميات التمييزية الاقصائية. بل ان تلك اطلاق تلك التسميات هو مشابهة لافعال الظلم والفسوق والذي يحمل على النفاق لأنه القدر المتيقن هنا.

أصل

إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ وَلَنْ تُغْنِي عَنْكُمْ فِتْنَتُكُمْ إِنَّهَا سَيِّئَةٌ وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ [الأنفال/١٩] ت هذا أصل في تميز جماعة الإسلام عن الكافرين وان الله مع المؤمنين فلا مجال لا خراج أحد منهم بفساد عقيدة او بطلان عمل.

أصل

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَسْهَوُونَ (٨٤) ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتِوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ

الْقِيَامَةَ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ [البقرة/٨٤، ٨٥] ت هذه الآية
اصل في عدم مقاتلة المؤمن بحجج الاعتقاد والانحراف كما ان الكفر هنا كفر معصية،
وانما تشرع المقاتلة لرد الباغي لا غير.

أصل

الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنَ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا
اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ [البقرة/١٩٤] ت ومن الواضح انها
خاصة بالكافرين المعتدين ومن الواضح تمييز المسلمين كجماعة فلا وجه لمعاملة المسلم
كمعاملة الكافر المعتدي.

أصل

وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ [آل عمران/٦٨] ت وهذا اصل فلا يجرج منه مؤمن يقرر بالايمان. ولا
يعارضه قوله تعالى (وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ) فان المتقين في القران تستعمل في المؤمنين بل في
هذه الآية دالة على انها في المؤمنين قال تعالى (إِنَّهُمْ لَنُ يُعْذِرُوا عَنكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ
الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ). كما ان التباين لا يحقق التعارض فان
ولاية المؤمنين أوسع من ولاية المتقين وهذه أخص واشد.

أصل

وَإِنْ تَوَلَّوْا فَاَعْلَمُوْا اَنَّ اللّٰهَ مَوْلَاكُمْ نِعَمَ الْمَوْلٰى وَنِعَمَ النَّصِيْرِ [الأنفال/٤٠] ت والاية ظاهرة في تمييز جماعة المسلمين وان الله مولاهم عن غيرهم. فالتقابل بين الكافر المتولي المكذب المنكر وبين المؤمن وهو كثير متكرر في القران

أصل

هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِيْنَ مِنْ قَبْلُ [الحج/٧٨] ت وهو اسم الجماعة التي ضمت الكل فلا وجه لاجراج احد منها من هذا الاسم.

أصل

إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ [الأنبياء/٩٢] ت وهذا امة الايمان واذا علمنا انها في المختلفين في الشرائع ادركنا سعة الايمان. والذي ينهى عن الاقصاء و العزل والتحزب فقال تعالى بعد ذلك (وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ كُلُّ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ (٩٣) فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ وَإِنَّا لَهُ كَاتِبُونَ) فلاحظ كيف جعل العمل مع الايمان هو السعي من دون تفصيل.

أصل

وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ [المؤمنون/٥٢] ت وهذا امة الايمان واذا علمنا انها في المختلفين في الشرائع ادركنا سعة الايمان. والذي ينهى عن الاقصاء و العزل والتحزب فقال تعالى بعد ذلك (فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ.

أصل

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ [المائدة/٦٩] ت ان هذا القبول يشير الى سعة الايمان الذي يسع أصحاب الأديان مع اختلافاتهم الواسعة فكيف لا يسع مؤمنا اخطا واشتبه في علم او عمل؟

أصل

لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ
السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا
وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ
[البقرة/١٧٧] ت الآية في الصادقين والمتقين وتبين أمهات الاعتقادات والاعمال، وهي
باجمالها تشير الى سعة الشريعة والتي تتقبل الاختلافات والمختلفين، والتي لا تجوز
الاقصاء والعزل والإخراج من الدين من يخطئ ويتوهم وهو مؤمن مقر مصدق. ان من
أكبر الظلم تكفير المؤمن وتكذيب المصدق والانكار على المقر هذا لا يتوافق مع عقل او
شرع.

أصل

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ [الممتحنة/١] ت وهذا نص في ان العداة هو لله وان عداة الله من الكافرين المحاربيين ولا يكون من مؤمن. ان فهم مسالة معاداة الله عن طريق اوليائه من الكافرين والمنافقين من اهم الأسس الكفيلة برفع هذا الاشتباه والخطأ الشنيع بوصف المسلم بوصف العداة لله تعالى.

أصل

وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١) وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ [التوبة/٧١، ٧٢] ت وهذا اصل في ولاية الايمان واصل السلامة في المؤمن واخراجه من هذه الولاية بخطأ اعتقادي او عملي لا يصح.

أصل

إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٥٥) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ [المائدة/٥٥، ٥٦] ت وهذا أصل في وجوب ولاية المؤمنين ولا يخرجهم من ذلك فعل اثم او اعتقاد فاسد.

أصول سنبة

أصل

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ» البخاري

أصل

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ مِنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ: الْكُفُّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تُكْفِرُهُ بِذَنْبٍ، وَلَا تُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ..» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْبَيْهَقِيُّ

أصل

قال صلى الله عليه وآله وسلم: : «أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

أصل

وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: «أَمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَجَسَائِهِمْ عَلَى اللَّهِ» [أخرجه البخاري ومسلم. ت أقول هذا الحديث متشابه، واخرجه هنا للتنبيه على تشابهه بانه يجوز قتال الكافر ابتداء وهو خلاف القران فالصحيح ان العبارة فيها تجوز والمراد ان من اظهر الشهادتين فهو مسلم لا انه من لم يظهرهما يجوز قتاله، وانما عبر بالقتال لانه الأهم في الاحكام وهو تنبيه على خطر التكفير واستباحة الدماء والأموال.

أصل

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «...وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ أَوْ قَالَ عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ - رَجَعَتْ عَلَيْهِ - عَلَيْهِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" تَأْقُولُ هَذَا الْحَدِيثَ وَإِنْ اسْتَفِيدَ مِنْهُ الْإِحْتِيَاطُ إِلَّا أَنَّهُ جَوْهَرُهُ النَّهْيُ عَنِ تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِ الْمَقْرُوبِ بِالْإِيمَانِ.

أصل

سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك فقال: يا أبا حمزة، ما يحرم دم العبد وماله؟ فقال: من شهد أن لا إله إلا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم، له ما للمسلم وعليه ما على المسلم. البخاري

أصل

سفيان بن السمط قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: الاسلام هو الظاهر الذي عليه الناس شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام شهر رمضان، فهذا الإسلام. البحار

أصل

سماعة قال: قال ابو عبد الله عليه السلام: الاسلام، شهادة أن لا إله إلا الله، والتصديق برسول الله صلى الله عليه وآله به حققت الدماء، وعليه جرت المناكح والمواريث، وعلى ظاهره جماعة الناس. البحار

أصل

الراوندي: بإسناده عن موسى بن جعفر، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله تعالى جعل الإسلام دينه، وجعل كلمة الإخلاص حصنا له، فمن استقبل قبلتنا، وشهد شهادتنا، وأحل ذبيحتنا فهو مسلم، له مالنا وعليه ما علينا. البحار

أصل

حمران، عن أبي جعفر عليه السلام: قال: سمعته يقول: الإسلام ما ظهر من قول أو فعل، وهو الذي عليه جماعة الناس من الفرق كلها، وبه حققت الدماء، وعليه جرت المواريث، وجاز النكاح. البحار

أصل

الفضيل قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن الإيمان ما وقر في القلوب، والإسلام ما عليه المناكح والمواريث وحقن الدماء. البحار ت: هذا هو المصدق من تعريف الإيمان. قال الطوسي في التبيين: الإسلام والإيمان واحد، عند أكثر المفسرين، وإنما كرر لاختلاف اللفظين.

أصل

المفضل قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الاسلام يحقن به الدم، وتؤدى به الامانة، ويستحل به الفرج. البحار

أصل

العياشي وعلي بن إبراهيم عن الباقر والصادق عليهما السلام: إذا كان يوم القيامة نادى مناد من عند الله لا يدخل الجنة إلا مسلم فيومئذ يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين. البحار ت لاحظ انه اسلام وكفر ولا يتداخلان والقول بتداخلهما واضح البطلان، فلا وجود لمسلم كافر.

أصل

عبد الرحيم القصير عن أبي - عبد الله عليه السلام قال: لا يخرج العبد إلى الكفر إلا الجحود والاستحلال، بأن يقول للحلال هذا حرام، وللحرام هذا حلال، ودان بذلك، فعندها يكون خارجا من الاسلام والايمان، داخلا في الكفر. البحار ت أي استحلال ما نص به القرآن صريحا بلا لبس مكذبا بالقران ويقول النبي عالما عامدا.

أصل

عبد الله بن مسكان، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له ما الاسلام؟ فقال: دين الله اسمه الاسلام، وهو دين الله قبل أن تكونوا حيث كنتم، وبعد أن تكونوا، فمن أقر بدين الله فهو مسلم، ومن عمل بما أمر الله عزوجل به فهو مؤمن. البحار ت: وهذا يعطي التفسير العملي للايمان وهو مصدق.

أصل

مسعدة بن صدقة عن ابي جعفر عليه السلام قال قيل له: أرايت المرتكب للكبيرة يموت عليها أخرج من الايمان؟ وإن عذب بها فيكون عذابه كعذاب المشركين؟ أوله انقطاع؟ قال: يخرج من الاسلام إذا زعم أنها حلال، ولذلك يعذب أشد العذاب وإن كان معترفا بأنها كبيرة وهي عليه حرام، وأنه يعذب عليها وأنها غير حلال، فإنه معذب عليها، وهو أهون عذابا من الأول. البحار ت أي مستحلا مكذبا بالقران وبقول النبي عالما عامدا.

أصل

الصدوق عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من استقبل قبلتنا وصلى صلواتنا، وأكل ذبيحتنا، فله مالنا وعليه ما علينا. البحار

أصل

الصدوق عن ربعي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربعة حتى يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأني رسول الله بعثني بالحق، وحتى يؤمن بالبعث بعد الموت، وحتى يؤمن بالقدر. البحار

أصل

الصدوق عن الرضا عليه السلام قال مذنبو أهل التوحيد يدخلون في النار، ويخرجون منها، والشفاعة جائزة لهم. البحار ت أقول وهو مطلق ويصدق اطلاقه سعة الشريعة ورحمة الله تعالى.

أصل

سعدان بن مسلم، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام ما الإسلام؟ فجمعه في كلمتين فقال: من شهد شهادتنا، ونسك نسكنا، وذبح ذبيحتنا. البحار

أصل

التحفة : قال الصادق عليه السلام معنى الاسلام هو الاقرار بجميع الطاعة في الظاهر الحكم والاداء له، فإذا أقر المقر بجميع الطاعة في الظاهر، من غير العقد عليه بالقلوب فقد استحق اسم الاسلام ومعناه، واستوجب الولاية الظاهرة، وإجازة شهادته والمواريث، وصار له ما للمسلمين، وعليه ما على المسلمين، فهذه صفة الاسلام.

أصل

محمد قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الايمان، فقال: الايمان ما كان في القلب، والاسلام ما كان عليه المناكح والمواريث، وتحقق به الدماء. البحار

أصل

الخرائج: روي عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: أقبل أعرابي فسأل عن النبي صلى الله عليه وآله فقال له: اعرض علي الإسلام، فقال: قل أشهد أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله، قال: أقررت، قال تصلي الخمس، وتصوم شهر رمضان، قال: أقررت، قال: تحج البيت الحرام، وتؤدي الزكاة، وتغتسل من الجنابة، قال: أقررت فتخلف بعير الأعرابي ووقف النبي فسأل عنه فرجع الناس في طلبه فوجدوه في آخر العسكر قد سقط خف بعيره في حفرة من حفر الجردان فسقط فاندقت عنق الأعرابي وعنق البعير، وهما ميتان، فأمر النبي فضربت خيمة فغسل فيه ثم دخل النبي فكفنه، وقال: إن هذا الأعرابي مات وهو جائع، وهو ممن آمن ولم يلبس إيمانه بظلم البحار.

أصل

سليم قال: سمعت علي بن أبي طالب عليه السلام يقول لرجل فقال: أما علمت أن جبرئيل أتى رسول الله صلى الله عليه وآله في صورة آدمي فقال له: ما الإسلام؟ فقال: شهادة أن لا

إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة وحج البيت، وصيام شهر رمضان. البحار.

أصل

نهج: قال عليه السلام إن الله فضل حرمة المسلم على الحرم كلها، وشد بالاخلاص والتوحيد حقوق المسلمين في معاقدها، فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إلا بالحق، ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب.

أصل

المشكاة: من المحاسن عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: من استقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، وآمن بنبينا، وشهد شهادتنا، دخل في ديننا، أجرينا عليه حكم القرآن، وحدود الاسلام، ليس لاحد على أحد فضل إلا بالتقوى ألا وإن للمتقين عند الله أفضل الثواب، وأحسن الجزاء والمآب.

أصل

عبد الله ابن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرتكب الكبيرة من الكبائر فيموت، هل يخرج ذلك من الإسلام، وإن عذب كان عذابه كعذاب المشركين أم له مدة وانقطاع؟ فقال عليه السلام: من ارتكب كبيرة من الكبائر، فزعم أنها حلال أخرجه ذلك من الإسلام، وعذب أشد العذاب، وإن كان معترفا أنه أذنب ومات عليه، أخرجه من الإيمان، ولم يخرج من الإسلام، وكان عذابه أهون من عذاب الأول. البحار ت الإيمان هنا بمعنى التقوى واثبت اللفظ مع انه متشابه للتنبيه على ذلك فالإيمان يأتي بمعنى التصديق المخرج من النفاق ويأتي بمعنى التقوى.

أصل

الجعفریات عن موسى بن إسماعيل بن موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليه السلام قال قال رسول الله ص إن الله تعالى جعل الإسلام زينة و جعل كلمة الإخلاص حصنا للدماء فمن استقبل قبلتنا و شهد شهادتنا و أكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما لنا و عليه ما علينا.

أصل

بحار الأنوار : الطيار: عن محمد بن عبد الله بن الحسن قال إن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذاك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله.

إشارات

إشارة (١)

عن دار الإفتاء المصرية: الكُفْرُ لغة: نقيض الإيمان، وللکفر معانٍ أخرى كجحود النعمة، وغير ذلك، وهي مذکورة في المعاجم، يقال: كَفَرَ بالله (من باب نصر) يَكْفُرُ كُفْرًا وَكُفُورًا وَكُفْرَانًا، فهو كافر، والجمع: كُفَّارٌ، وَكُفْرَةٌ. وهو: كَفَّارٌ أَيْضًا، وهو: كُفُورٌ، والجمع: كُفُورٌ. وهي: كافرة، والجمع: كَوَافِرٌ .)

(والکُفْرُ شرعًا: [إنكار ما علم ضرورةً أَنَّهُ من دين سيدنا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كإنكار وجود الصَّانِعِ، وَنَبِوتِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَحَرَمَةِ الرِّزَا وَنحو ذلك] ت أقول هذا غير تام بل الكفر هو عدم الايمان.

ينظر: "المنثور في القواعد الفقهية" (٣/ ٨٤).

(قال الإمام الغزالي في "الاقتصاد في الاعتقاد" [كل حكم شرعي يدعيه مدع فيما أن يعرفه بأصل من أصول الشرع من إجماع أو نقل أو بقياس على أصل، وكذلك كون الشخص كافرًا إما أن يدرك بأصل أو بقياس على ذلك الأصل، والأصل المقطوع به أن كل من كذب محمدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فهو كافر] هذا تام.

وقال أيضًا في "فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة" (ص: ٨٨-٨٩): [أما الوصية: فأن تكف لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك، ما داموا قائلين: لا إله إلا الله محمد رسول الله، غير مناقضين لها، والمناقضة: تجويزهم الكذب على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بعذر، أو غير عذر، فإن التكفير فيه خطر، والسكوت لا خطر فيه.] ت تجويزهم الكذب على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يحمل على أنهم يكذبونه.

(لا تكفير في الفروع أصلًا، إلا في مسألة واحدة، وهي أن ينكر أصلًا دينيًا علم من الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بالتواتر، لكن في بعضها تخطئة، كما في "الفقهيات"، وفي بعضها تبديع، كالخطأ المتعلق بالإمامة وأحوال الصحابة] ت أقول لا تكفير من دون تكذيب.

وجاء في "المعيار المعرب" (١٢ / ٧٤) للونشريسي: [قال الأبياري وغيره: وضابط ما يكفر به ثلاثة أمور؛ أحدها: ما يكون نفس اعتقاده كفرًا كإنكار الصانع وصفاته التي لا يكون إلا صانعًا بها، وجدد النبوءة. الثاني: صدور ما لا يقع إلا من كافر. الثالث: إنكار ما علم من الدين ضرورة؛ لأنه مائل إلى تكذيب الشارع. وهذا الضابط ذكره الشيخ عز الدين بن عبد السلام في "قواعده"، والقرافي في "قواعده" وغيرهم] تعليق أقول من اقر بالايمان فلا يكفر الا بانكار الايمان صريحا مكذبا الله ورسوله.

(لا يكفر المسلم بذنوبه فعله:

من أصول عقيدة المسلمين أنهم لا يكفرون أحدًا من المسلمين بذنوب، ولو كان من كبائر الذنوب -في ما دون الشرك- قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]، فإنهم لا يحكمون على مرتكبها بالكفر، وإنما يحكمون عليه بالفسق ونقص الإيمان ما لم يستحلّه؛ لأن أصل الكفر هو التكذيب المتعمد، وشرح الصدر له، وطمأنينة القلب به، وسكون النفس إليه. قال تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦]. أقول هذا تام

(وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ مِنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ: الْكُفُّ عَمَّنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تُكْفِرُهُ بِذَنْبٍ، وَلَا تُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ...» أخرجه أبو داود والبيهقي . ت هذا مصدق.

(قال الإمام النووي في "شرح صحيح مسلم" [اعلم أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنوب، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع -الخوارج- المعتزلة، الرافضة، وغيرهم-، وأن من جحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة حكم برده وكفره، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة ونحوه ممن يخفى عليه، فيعرف ذلك، فإن استمر حكم بكفره، وكذا حكم من استحلّ الزنا أو الخمر أو القتل أو غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورة] ت أقول عرفت ان الضروري قد لا يكون ضروريا عنده فينحصر الكفر بالتصريح بعدم الايمان.

(وقال الشيخ ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٣/ ٢٨٢): [ولا يجوز تكفير المسلم بذنوب فعله، ولا بخطأ أخطأ به، كالمسائل التي تنازع فيها أهل القبلة، فإن الله تعالى قال: ﴿مَنْ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرَقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وقد ثبت في "الصحيح" أن الله تعالى أجاب هذا الدعاء وغفر للمؤمنين خطأهم]

(تعريف التكفير: التَّكْفِيرُ تفعيل من الكُفْر، وهو مصدر كَفَّرَ، يقال: كَفَّرَهُ (بالتشديد) تكفيرًا: نَسَبَهُ إِلَى الكُفْرِ. حكم التكفير: الوصف بالكفر دائر بين حكمين؛ أحدهما: التحريم، وذلك إذا كان من يوصف بالكفر مسلمًا باقياً على إسلامه، ولم يقم الدليل على كفره؛ لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ آتَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]، ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ دَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفَرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ» أخرجه البخاري في "صحيحه"، وقوله: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ» أخرجه البخاري ومسلم في "صحيحه"

(لا ينبغي التسرع في تكفير المسلم متى أمكن حمل كلامه على محمل حسن، وما يشك في أنه كفر لا يحكم به، فإن المسلم لا يخرج عن الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه؛ إذ الإسلام الثابت لا يزول بالشك) هذا تام.

قال الإمام الغزالي في "فصل التفرقة بين الإسلام والزندقة" (المبادرة إلى التكفير إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل)

وقال أيضًا في "الاقتصاد في الاعتقاد" (إن استباحة الأموال والدماء من المصلين إلى القبلة، المصرحين بقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، خطأ)

وجاء في "جامع الفصولين" وفي "البحر الرائق" (٥ / ١٣٤): [روى الطحاوي عن أصحابنا لا يخرج الرجل من الإيمان إلا جحود ما أدخله فيه، وما يشك في أنه ردة لا يحكم به؛ إذ الإسلام الثابت لا يزول بالشك مع أن الإسلام يعلو وينبغي للعالم إذا رفع إليه هذا ألا يبادر بتكفير أهل الإسلام.] هذا تام.

(وفي "التتارخانية": لا يكفر بالمتحمل لأن الكفر نهاية في العقوبة فيستدعي نهاية في الجناية ومع الاحتمال لا نهاية)

عرفت قول النووي في الشرح: اعلم أن مذهب أهل الحق أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنوب ولا يكفر أهل الأهواء والبدع. ثم قال: أن من جحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة حكم بردته وكفره إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة ونحوه ممن يخفى عليه فيعرف ذلك فإن استمر حكم بكفره وكذا حكم من استحل الزنا أو الخمر أو القتل أو غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورة. ت أقول الكفر هو تكذيب النبي صلى الله عليه واله وتكذيب القرآن عمدا صريحا واما غيره فلا يكون كفرا وان استحل ما يعلم تحريمه ضروريا فانه ما لم يكذب يكون لديه شبهة أخرجت الضروري عن ضروريته عنده.

قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى: « وَلَا يَجُوزُ تَكْفِيرُ الْمُسْلِمِ بِذَنْبٍ فَعَلَهُ وَلَا بِخَطَاٍ أَخْطَأَ فِيهِ كَالْمَسَائِلِ الَّتِي تَنَازَعَ فِيهَا أَهْلُ الْقِبْلَةِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ { أَمَّا الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ } وَقَدْ تَبَيَّنَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَجَابَ هَذَا الدُّعَاءَ وَغَفَرَ لِلْمُؤْمِنِينَ خَطَاَهُمْ. وَالْحَوَارِجُ الْمَارِفُونَ الَّذِينَ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِتَالِهِمْ

قَاتَلَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَحَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ. وَاتَّفَقَ عَلَى قِتَالِهِمْ أَيْمَةُ الدِّينِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ. وَلَمْ يُكْفِرْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الصَّحَابَةِ بَلْ جَعَلُوهُمْ مُسْلِمِينَ مَعَ قِتَالِهِمْ وَلَمْ يُقَاتِلَهُمْ عَلِيُّ حَتَّى سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ وَأَغَارُوا عَلَى أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ فَقَاتَلَهُمْ لِدَفْعِ ظَلْمِهِمْ وَبَغْيِهِمْ لَا لِأَنَّهُمْ كُفَّارٌ. وَلِهَذَا لَمْ يَسِبِ حَرِيمَهُمْ وَلَمْ يَغْنَمْ أَمْوَالَهُمْ. وَإِذَا كَانَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَبَتَّ ضَلَالُهُمْ بِالنِّصِّ وَالْإِجْمَاعِ لَمْ يُكْفَرُوا مَعَ أَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِقِتَالِهِمْ فَكَيْفَ بِالطَّوَائِفِ الْمُخْتَلِفِينَ الَّذِينَ اسْتَبَّهَ عَلَيْهِمُ الْحَقُّ فِي مَسَائِلَ غَلِطَ فِيهَا مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ؟ فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الطَّوَائِفِ أَنْ تُكْفَرَ الْأُخْرَى وَلَا تَسْتَجِلَّ دَمَهَا وَمَالُهَا وَإِنْ كَانَتْ فِيهَا بِدْعَةٌ مُحَقَّقَةٌ فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ الْمَكْفُورَةَ لَهَا مُبْتَدِعَةٌ أَيْضًا؟ وَقَدْ تَكُونُ بِدْعَةٌ هَؤُلَاءِ أَعْظَمَ وَالْغَالِبُ أَنَّهُمْ جَمِيعًا جُهَالٌ بِحَقَائِقِ مَا يَخْتَلِفُونَ فِيهِ. وَالْأَصْلُ أَنَّ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَعْرَاضَهُمْ مُحَرَّمَةٌ مِنْ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ لَا تَحِلُّ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. تام

إشارة (٢)

قال الصدوق في الهداية: الاسلام هو الاقرار بالشهادتين، وهو الذي يحقن به الدماء والاموال، ومن قال لا إله إلا الله محمد رسول الله، فقد حقن ماله ودمه، إلا بحقيهما وعلى الله حسابه، والايمان هو إقرار باللسان، وعقد بالقلب، وعمل بالجوارح وأنه يزيد بالاعمال وينقص بتركها.

وقال المجلسي في البحار : قال معلقا على حديث أبي بصير قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام فقال له سلام إن خيثة بن أبي خيثة يحدثنا عنك أنه سألك عن الاسلام، فقلت: إن

الإسلام: من استقبل قبلتنا، وشهد شهادتنا، ونسك نسكنا، ووالى ولينا، و عادى عدونا فهو مسلم، فقال: صدق خيثمة: قال المجلسي: وشهد شهادتنا " أي شهادة جميع المسلمين " و والى ولينا " أي والى جميع المسلمين، " و عادى عدونا " أي عدو جميع المسلمين، وهم المشركون وسائر الكفار، فهذا يشمل جميع فرق المسلمين.

وعن المجلسي في البحار: تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله والصحابة رضي الله عن المؤمنين منهم أنهم كانوا يكتفون في الإسلام باظهار الشهادتين ثم بعد ذلك ينبهون المسلم على بعض المعارف الدينية التي يتحقق بها الايمان.

ونقل نصير الدين الطوسي في قواعد العقائد " قالوا الإسلام أعم في الحكم من الايمان، لان من أقر بالشهادتين كان حكمه حكم المسلمين، لقوله تعالى " قالت الاعراب أمانا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا " وأما كون الإسلام في الحقيقة هو الايمان، فلقوله تعالى " إن الدين عند الله الإسلام ".

وعن الخوئي في البيان : الإسلام يدور مدار الشهادتين. روى سماعة عن الصادق عليه السلام : " الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله ، والتصديق برسول الله ، به حقت الدماء وعليه جرت المناكح والمواريث "

وقال الطباطبائي في الميزان: اكتفى (صلى الله عليه وآله وسلم) من الإسلام بظاهر الشهادتين الذي به يحقن الدماء، ويجوز النزويج، و يملك الميراث. ثم قال : ما اكتفى به النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من أمته بظاهر الشهادتين من الإسلام، إنما هو لحكمة توسعة الشوكة و الحفظ لظاهر النظام الصالح.

وقال فيه أيضا: فالمرتبة الأولى من الإسلام إجراء الشهادتين لسانا والتسليم ظاهرا، و تليه المرتبة الأولى من الإيمان و هو الإذعان بمؤدى الشهادتين قلبا إجمالا. وقال أيضا : بظاهر الشهادتين تحقق الدماء و عليه تجري المناكح و المواريث.

قال جعفر علم الهدى قال في رسالته (الشيعة واتهامهم بتكفير المسلمين) والإمامية : متفقون على أنّ كلّ من تشهد الشهادتين ، وأمن بالمعاد ، ولم ينكر ضرورياً من ضروريات الدين كالصلاة والصوم والحجّ والزكاة ، فهو محكوم بالإسلام ، ويجري عليه جميع أحكام الإسلام من طهارة البدن ، وجواز التناكح معه ، واستحقاقه للإرث ، واحترام العرض والمال والنفس ، ووجوب تجهيزه وغسله والصلاة عليه ودفنه ، وغير ذلك من الأحكام.

وعن الشيخ حسين وحيد الخراساني انه قال كلٌّ من يشهد بوحدانية الله تعالى، وبرسالة خاتم الأنبياء صلى الله عليه و آله فهو مسلمٌ، لذا فإنَّ حياته محترمة، وعرضه محترم، وماله محترم كحياة وعرض ومال من يعتنق المذهب الجعفري، وواجبكم الشرعي أن تُحسنوا معاشرته الذين ينطقون الشهادتين وإن اعتقدوا بكفركم، وإذا تعاملوا معكم بغير حقٍّ فيجب عليكم أن لا تتحرفوا عن صراط الحقِّ والعدل المستقيم، فلو تمرّض أحدهم اذهبوا لعيادته، ولو مات شيّعوا جنازته.

وعن الخامنئي انه قال الفرق الإسلامية بأسرها تعتبر جزءً من الأمة الإسلامية، وتتمتع بالامتيازات الإسلامية. وإيجاد الفرقة بين الطوائف الإسلامية يُعدّ خلافاً لتعاليم القرآن الكريم وسنة النبي الأكرم صلى الله عليه و آله، كما ويؤدي إلى إضعاف المسلمين وإعطاء الذريعة بأيدي أعداء الإسلام، ولذلك لا يجوز هذا الأمر أبداً.

وعن الشاهرودي كلٌّ من يشهد بأن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً صلى الله عليه و آله رسول الله فهو مسلمٌ، وحياته محفوظة، وماله مصون، ولا يجوز قتله ولا التعدي على أمواله، كما لا تجوز مقاتلة المسلمين وتكفيرهم وزرع التفرقة والفتنة بينهم، وكذلك فإنّه من اللازم الحفاظ على مقدّسات الإسلام، ويجب اجتناب التعدي عليها، ولا يجوز هناك حرمة أعراض المؤمنين ولا إهانتها.

وعن الكلبايكاني قال كلٌّ من يشهد بوحدانية الله تعالى وبرسالة خاتم الأنبياء سيّدنا محمد بن عبدالله صلى الله عليه و آله فهو مسلم، وحياته محترمة، وعرضه محترم، وماله محترم، ولا يحقّ لأحدٍ أن يهين المقدّسات الدينية. والأعمال الانتحارية وإراقة دماء المسلمين هي من كبائر الذنوب.

وعن الأصفي قال من يشهد الشهادتين، ويقرّ بحدود الله تعالى و أحكامه الضرورية في الإسلام المتفق عليها بين المسلمين فهو مسلم، يحُرّم دمه وماله.

وعن محسني قال أولاً: إنّ كلٌّ من يوحد الله تعالى، ويؤمن برسالة سيّدنا محمد المصطفى صلى الله عليه و آله وبأنّه خاتم الأنبياء والمرسلين، ويؤمن بيوم القيامة، فهو مسلمٌ.

إشارة (٣)

جاء في ضوابط تكفير المعين في الإسلام ويب: إنَّ منَ الأمورِ المعلومةِ المسلَّمةِ في عقيدة أهلِ السُّنةِ والجماعة - التفریقَ بينِ الحكمِ على الاعتقاد، أو القول، أو الفعل بأنَّه كُفِّرَ أو شرك، وبينِ الحكمِ على المسلمِ المعینِ الذي اعتقد اعتقاداً كُفْرِيًّا، أو فَعَلَ أمراً مُكْفِراً، أو قال قولاً كُفْرِيًّا. فإنَّ الحكمِ على القولِ أو الفعلِ بأنَّه كُفِّرَ، متعلِّقٌ ببيانِ الحكمِ الشرعيِّ المطلِّقِ، أمَّا الحكمِ على الشخصِ المعینِ إذا اعتقد، أو قال، أو فعلَ أمراً كُفْرِيًّا مُخْرِجًا مِنَ المِلَّةِ؛ كانَ يَنكِرُ أمراً معلوماً مِنَ الدِّينِ بالضرورة، وكانَ يَسُبُّ اللهَ تعالى أو يسبُّ دينَ الإسلامِ، فإنه لا بُدَّ عندَ الحكمِ عليه مِنَ التَّبَيُّنِ عن حالِ هذا الشخصِ المعینِ في ذلك، وذلكَ بمعرفة: هل توفَّرتْ فيه جميعُ شروطِ الحكمِ عليه بالكفرِ أو لا؟ وهل انتفتتْ عنه جميعُ موانعِ الحكمِ عليه بالكفرِ أو لا؟ فإنَّ توفَّرتْ فيه جميعُ شروطِ التكفيرِ، وانتفتتْ عنه جميعُ موانعِهِ؛ حُكِمَ بكُفْرِهِ، وإن لم يتوفَّرْ فيه شرطٌ واحدٌ أو أكثرٌ مِنْ شروطِ الحكمِ عليه بالكفرِ، أو وُجِدَ لديه مانعٌ أو أكثرٌ من موانعِ التكفيرِ؛ لم يُحْكَمْ بكُفْرِهِ (ت هذا قول لا وجه له ومجرد رأي خلاف اهل اللغة واللسان فان الحكم على العام حكم على افراده.

(قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "إنَّ التكفيرَ له شروط وموانع، قد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وُجِدَتِ الشروط، وانتفتتِ الموانع، - الى ان قال- والدليل على هذا الأصل: الكتاب، والسنة، والإجماع، والاعتبار، فالتكفير العام كالوعيد العام؛ يجب القول بإطلاقه وعمومه، وأما الحكم على المعين بأنه كافر، أو مشهود له بالنار، فهذا يقف على الدليل المعين، فإنَّ الحكم يقف على ثبوت شروطه، وانتفاء موانعه"؛ ت أقول والقران والسنة والاجماع والاعتبار على خلاف هذا القول الظاهر بالطلان فالقران حكم العام في افراده بلا توقف والسنة كذلك والاجماع يطلقون العام ويريدون افراده في الاحكام والاعتبار لا يوافق على التمييز بين العام وفرده والشبهة المصدقية لا مجال لها هنا.

(وقال شيخ الإسلام أيضاً: "نُصُوصُ الوعيدِ التي في الكتابِ والسنة، ونصوصُ الأئمةِ بالتكفيرِ والتفسيقِ ونحو ذلك - لا يستلزم ثبوتَ موجبها في حقِ المعينِ؛ إلا إذا وُجِدَتِ الشروط، وانتفتتِ الموانع") ت هذا مجرد رأي فان الوعيد على العام في القران والسنة لا

يتوقف احد على انه متحقق في افراده بلا شرط زائد، واقوال العلماء لا تطلق الا بارادة الافراد .

(وقال شيخ الإسلام كذلك فيمن قال ببعض مقالات الباطنية الكفرية: "فهذه المقالات هي كفر؛ لكن ثبوت التكفير في حق الشخص المعين، موقوف على قيام الحجة التي يكفر تاركها، وإن أطلق القول بتكفير من يقول ذلك، فهو مثل إطلاق القول بثُصُوص الوعيد، مع أن ثبوت حكم الوعيد في حق الشخص المعين، موقوف على ثبوت شروطه، وانتفاء موانعه؛ ولهذا أطلق الأئمة القول بالتكفير، مع أنهم لم يحكموا في عين كل قائل بحكم الكفار ") ت هذه كلها دعاوى تخالف الوجدان والواقع وطبيعة سلوك اهل اللغة واللسان ولن يجد لها أي دليل او وجه بل مجرد دعوى بلا دليل.

(وقال ابن أبي العزّ الحنفي في (شرح الطحاوية)، عند كلامه على تكفير المُعَيَّن: "الشخص المعين يمكن أن يكون مجتهداً مخطئاً مغفوراً له، أو يمكن أن يكون ممن لم يبلغه ما وراء ذلك من النصوص، ويمكن أن يكون له إيمان عظيم، وحسنات أوجبته له رحمة الله... ثم إذا كان القول في نفسه كفراً، قيل: إنّه كفر، والقائل له يكفر بشروط، وانتفاء موانع") التفكيك بين الكفر و الكافر لا مجال له في القرآن، ولن يجد دليلاً واحداً عليه، بل كل إطلاق للكفر هو حكم بكفر فاعله او قائله او معتنقه، وانما الصحيح ان المسلم لا يكفر الا بالخروج صراحة وبلا لبس من الايمان واما عدا ذلك فلا يكون كفراً .

(وقال الشيخ عبدالله بن عبداللطيف، وأخوه الشيخ إبراهيم بن عبداللطيف، والشيخ سليمان بن سحمان رحمهم الله تعالى: "ومسألة تكفير المُعَيَّن مسألة معروفة، إذا قال قولاً يكون القول به كفراً، فيقال: من قال بهذا القول فهو كافر؛ ولكن الشخص المُعَيَّن إذا قال ذلك لا يُحَكَّم بكفره، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها") ت وفيه ما سبق وهو من تكرار وتقليد العلماء بلا فحص.

(وقال شيخنا محمد بن عثيمين رحمه الله: "الواجب قبل الحكم بالتكفير أن يُنظَر في أمرين: الأمر الأول: دلالة الكتاب والسنة على أن هذا مُكْفَرٌ؛ لئلا يُفتَرى على الله الكذب. الثاني: انطباق الحكم على الشخص المُعَيَّن؛ بحيث تتم شروط التكفير في حقه، وتنتفي الموانع") ت الصحيح ان الكفر هو حالة واحدة وهي الخروج من الايمان عالماً عامدا صريحا واما غير ذلك فهو من تكفير المسلم.

(وقال الشيخ سليمان بن ناصر العلوان في آخر رسالة (التبيان شرح نواقيض الإسلام): "إذا علم ما تقدّم من النواقيض التي تُحِبَط الأعمال، وتجعل صاحبها من الخالدين في النار، فليعلم أن المسلم قد يقول قولاً، أو يفعل فعلاً قد دلّ الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة على أنه كفر وردّة عن الإسلام؛ ولكن لا تلازم عند أهل العلم بين القول بأن هذا كفر، وبين تكفير الرّجل بعينه. فليس كل من فعل مُكْفَرًا حُكِمَ بكفره؛ إذ القول أو الفعل قد يكون كفراً؛ لكن لا يُطَلَق الكفر على القائل أو الفاعل إلا بشرطه؛ لأنه لا بدّ أن تثبت في حقه شروط التكفير، وتنتفي موانعه؛ فالمرء قد يكون حديث عهد بإسلام، وقد يفعل مُكْفَرًا، ولا يعلم أنه مُكْفَرٌ) ، فإذا بُيِّن

له رَجَع، وقد ينكر شيئاً متأولاً أخطأ بتأويله، وغير ذلك من الموانع التي تَمَنَعُ مِنَ التَّكْفِيرِ. (ت والصحيح ان كل ما يقال انه مكفر فهو ليس مكفر حقا وانما ما يكفر به الانسان هو الكفر لا غيره. فالمسلم لا يكفر بفعل او اعتقاد مهما كان ما لم يكن مكذبا لله ورسوله عالما عامدا مصرحا بذلك.

(وهذا أصلٌ عظيم يجب تفهمه والاعتناء به؛ لأنَّ التكفير ليس حقاً للمخلوق، يُكْفَرُ مَنْ يَشَاءُ عَلَى وَفْقِ هَوَاهُ؛ بل يجب الرُّجُوعُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى فَهْمِ السَّلْفِ الصَّالِحِ، فَمَنْ كَفَّرَهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَقَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ، فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ لَا، فَلَا". ت أقول ولم يكفر الله ورسوله مسلما يقول بالايمان والشهادتين .

(فالمسلم قد يقع في بعض أنواع الكفر أو الشِّرك الأكبر، والتي وردت أدلة شرعية تدل على أن الوقوع فيها مُخْرَجٌ مِنَ الْمِلَّةِ، وقال أهل العلم: "مَنْ فَعَلَهَا فَقَدْ كَفَرَ"؛ ولكن قد لا يُحْكَمُ عَلَى هَذَا الْمُسْلِمِ الْمُعَيَّنِ بِالْكَفْرِ، وَذَلِكَ لِإِفْقَادِ شَرْطٍ مِنْ شُرُوطِ الْحُكْمِ عَلَيْهِ، أَوْ وُجُودِ مَانِعٍ مِنْ ذَلِكَ. وَمِنْ شُرُوطِ الْحُكْمِ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمُعَيَّنِ بِالْكَفْرِ: - أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِتَحْرِيمِ هَذَا الشَّيْءِ الْمُكْفَرِ، وَسِيَائَتِي مُزِيدِ تَفْصِيلٍ لِهَذَا الشَّرْطِ عِنْدَ ذِكْرِ مَانِعِ الْجَهْلِ -الذي هو ضدُّ العلم- إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. - وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ مُتَعَمِّدًا لِفِعْلِهِ - ومنها: أَنْ يَكُونَ مُخْتَارًا، وَذَلِكَ بِالْأَلَى يَكُونُ مَكْرَهًا عَلَى قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ الْأَمْرِ الْمُكْفَرِ) ت أقول الكفر هو الكفر لا غيره أي عدم الايمان وتكذيب الله ورسوله تكذيب كفر وجحود واما المسلم المصدق بالله ورسوله فلا وجه لتكفيره باي فعل او اعتقاد يعتقده.

(وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن تكفير المُعَيَّنِ وجواز قتله، موقوف على أن تبلغه الحجة النبوية، التي يكفر من خالفها، وإلا فليس من جهل شيئاً من الذين يكفر") ت المسلم المقر بالايمان لا يكفره شيء وانكاره امر نراه ضروريا فلانه لا يراه ضروريا وليس لانه يكفر بالايمان.

(وقال شيخ الإسلام أيضا عند كلامه على بعض المُكْفَرَاتِ: "لكن من الناس من يكون جاهلاً ببعض هذه الأحكام جهلاً يُعْذَرُ بِهِ، فَلَا يُحْكَمُ بِكُفْرٍ أَحَدٍ، حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ مِنْ جِهَةِ بَلَاغِ الرِّسَالَةِ") ت يقصد الناس المسلم المقر بالشهادتين وقد علمت ان المسلم لا يكفره شيء.

(وقال الحافظ ابن القيم بعد ذكره كُفْرَ مَنْ هَجَرَ فَرِيضَةَ مِنْ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ، أَوْ أَنْكَرَ صِفَةَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ أَنْكَرَ خَبْرًا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَمَدًا، قَالَ: "وَأَمَّا جَحْدُ ذَلِكَ جَهْلًا، أَوْ تَأْوِيلًا

يُعَذَّر فيه صاحبه، فلا يَكْفُر صاحبه به") ت كل هذه الأمور ونحوها التي يكفر بها المسلم ليست كفرا ولا يجوز تكفير المسلمين بها، والمسلم لا يكفر الا ان يقر بانه كافر مكذب.

(وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: "وأما ما ذكره الأعداء عني أنني أكفر بالظن وبالمؤالاة، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة؛ فهذا بهتان عظيم") ويقصد هنا تكفير المسلمين وعرفت ان المسلم لا يكفر الا بالتصريح بالكفر.

(وقال الشَّيْخَانُ عَبْدُ اللَّهِ وَإِبْرَاهِيمُ ابْنَا الشَّيْخِ عَبْدِ اللطيف، والشَّيْخُ سَلِيمَانُ بْنُ سَحْمَانَ: "يكون القول المتضمن لردِّ بعض النصوص كفراً، ولا يُحْكَمُ على قائله بالكفر؛ لاحتمال وجود مانع كالجهل، وعدم العلم بنقص النَّصِّ، أو بدلالته، فإنَّ الشَّرَائِعَ لا تُلْزَمُ إلاَّ بعد بلوغها، ذَكَرَ ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية قَدَسَ اللهُ رُوحَهُ في كثير من كتبه") ت لا يقتضي أي من ذلك كفر المسلم، فالمسلم لا يخرج من الإسلام عمل ولا اعتقاد ما دام مقرا بالايمان وكل ما خالف ذلك من نقل حديثي أو استنباطي لا عبرة به.

(وجاء في فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة برئاسة شيخنا عبدالعزيز بن باز، وعضوية كلِّ من نائبه الشيخ عبدالرزاق عفيفي، والشيخ عبدالله بن قعود، والشيخ عبدالله بن غديان- جواباً عن سؤالٍ عن عُبادِ القبور، وهل يُعَذَّرُونَ بجهلهم، وعن الأمور التي يُعَذَّرُ فيها بالجهل: "يختلف الحكم على الإنسان بأن يُعَذَّرَ بالجهل في المسائل الدِّينية، أو لا يعذر، باختلاف البلاغ وعدمه، واختلاف المسألة نفسها وضوحاً وخفاءً، وتفاوت مدارك الناس قوةً وضعفاً") ويقصد بعباد القبور هنا المسلمون، ولا شيء يكفر المسلم المفرد بالتوحيد، ومن يقول بانه لا يعبد الا الله تعالى لا يمكن ان يكون عبدا لغيره، ولا ذاتية عبادية في أي فعل من الأفعال وانما يوظف الشرع تلك الأفعال وتتبع القصد. فالفعل العبادي بالقصد يكون عبادة وبالقصد لا يكون، ومن اتى بفعل هو عبادة بالقصد على نحو ليس عبادة لا يكون عبادة وبينت ذلك مفصلاً في كتاب (جواز سجود التحية).

(وقال شيخنا محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله: "الجهل بالمكفر على نوعين: الأول: أن يكون من شخص يدين بغير الإسلام، أو لا يدين بشيء، ولو لم يكن يخطر بباله أن ديناً يخالف ما هو عليه، فهذا تجرّي عليه أحكام الظاهر في الدنيا -أي أحكام الكفار- وأما في الآخرة فأمره إلى الله تعالى. النوع الثاني: أن يكون من شخص يدين بالإسلام؛ ولكنه عاش على هذا المكفر، ولم يكن يخطر بباله أنه مخالف للإسلام، ولا نُبِّهَ أحدٌ على ذلك، فهذا تجرّي عليه أحكام الإسلام ظاهراً، أما في الآخرة فأمره إلى الله عز وجل وقد دلَّ على ذلك الكتاب، والسنة، وأقوال أهل العلم") أقول لا يوجد فعل في ذاته كفرا او في ذاته عبادة، وانما كله تابع للقصد وهذه النقطة هي التي التبست على البعض، فظن ان الفرية او العبادية ذاتية لبعض الأفعال وقاس فعلها من الكافرين بفعلها من المؤمنين. فالفعل الكفري الذي يصدر من الكافر لا يكون كفريا ان صدر من المؤمن غير المعتقد بالكفر ولا القاصد له. فكل الأفعال قد تأتي بنحو الكفر وقد تأتي بنحو عدم الكفر، وهو تابع للقصد، وهكذا العبادات فلا يوجد فعل هو عبادة بذاتيته وان العبادة ذاتية له بل كل الأفعال ومنها السجود والدعاء قد تكون عبادة بالقصد ولا تكون عبادة بقصد غير العبادة. هذا الامر يجب ان ينتبه له من قسم

بعض الأفعال بانها كفر مطلقا وانها عبادة مطلقا. وأؤكد الفعل نفسه كالدعاء والسجود مثلا اذا صدر من المشرك القاصد تاليه غير الله فهو شرك وكفر الا انه ان صدر من المسلم الموحد غير القاصد لتاليه من يسجد له ومن يدعوه وكان بقصد اخر غير التاليه والعبادة فانه لا يكون شركا ولا عبادة.

(وقال شيخنا محمد بن عثيمين رحمه الله تعالى: "الأصل فيمن ينتسب للإسلام بقاء إسلامه، حتى يتحقق زوال ذلك عنه، بمقتضى الدليل الشرعي، ولا يجوز التساهل في تكفيره؛ لأن في ذلك محذورين: أحدهما: افتراء الكذب على الله تعالى في الحكم، وعلى المحكوم عليه في الوصف الذي تَبَزَّه به، أما الأول: فواضح حيث حَكَمَ بالكفر على مَنْ لم يكفره الله تعالى فهو كَمَنَ حَرَّمَ ما أحل الله؛ لأن الحكم بالتكفير أو عدمه إلى الله وحده؛ كالحكم بالتحريم أو عدمه. وأما الثاني: فلأنه وصف المسلم بوصف مضافٍ، فقال: إنه كافر، مع أنه بريء من ذلك، وحرِيٌّ به أن يعود وصف الكفر عليه؛ لما ثبت في (صحيح مسلم)، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كَفَّرَ الرجل أخاه، فقد باء بها أحدهما»، وفي رواية: «ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك، إلا حار عليه»، يعني رجع عليه. وقوله في حديث ابن عمر: «إن كان كما قال»؛ يعني: في حكم الله تعالى وكذلك قوله في حديث أبي ذر: «وليس كذلك»؛ يعني: في حكم الله تعالى وهذا هو المحذور الثاني؛ أعني: عود وصف الكفر عليه إن كان أخوه بريئاً منه، وهو محذور عظيم يوشك أن يقع به؛ لأن الغالب أن مَنْ تَسَرَّعَ بوصف المسلم بالكفر كان معجباً بعمله، محتقراً لغيره، فيكون جامعاً بين الإعجاب بعمله، الذي قد يؤدي إلى حُبوطه، وبين الكبر الموجب لعذاب الله تعالى في النار؛ كما جاء في الحديث الذي أخرجه أحمد وأبو داود، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «قال الله عز وجل: الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني واحداً منهما، قذفته في النار» [٥٠]، فالواجب قبل الحكم بالتكفير أن يُنظر في أمرين: الأمر الأول: دلالة الكتاب والسنة على أن هذا مكفّر؛ لئلا يفترى على الله الكذب. الثاني: انطباق الحكم على الشخص المعين؛ بحيث تتم شروط التكفير في حقّه، وتنتفي الموانع") ت أقول وهو جيد الا انه جرى على اصل باطل ان المسلم يكفر بعمل لاوا باعتقاد وهو مقر بالايمان والصحيح ان المسلم لا يخرج من الإسلام الا الكفر الذي هو يصرح به دون لبس او شك.

<https://ar.islamway.net/article/48482/%D8%B6%D9%88%D8%A7%D8%A8%D8%B7-%D8%AA%D9%83%D9%81%D9%8A%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D9%8A%D9%86>

إشارة (٤)

لا دليل على جواز تكفير المسلم بعمل أو اعتقاد. فيعد قول كلمة الايمان والتصديق والنطق بالشهادتين فانه لا دليل على جواز تكفير من قال ذلك باي عمل يفعله ما دام مصدقا وغير مكذب ولا يجوز التبرؤ منه.

ولقد قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا. ت فالكفر هو عدم الايمان لا غير، وما دام المسلم مؤمنا فلا يكون كافرا. بمتنع عقلا ان يكون المسلم كافرا لانه من جمع النقيضين.

وقال تعالى (وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشَّهَادَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ)

وفي الحديث: في السنن الكبرى للبيهقي : عن انس بن مالك رضي الله عنه يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل المشركين حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فإذا شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا واكلوا ذبيحتنا حرمت علينا اموالهم ودمائهم الا بحقها له ما للمسلم وعليه ما على المسلم * اخرجه البخاري في الصحيح .ت أقول وعرفت ان هذا الحديث متشابه وانه لا يراد به قتال من لم يقل وفيه هنا (المشركين) ويحمل على المحاربيين. والمراد ان المسلم من فعل ذلك ولا يخرج من الإسلام شيء ان فعل ذلك.

وعن السنن الكبرى للبيهقي : عن ميمون بن سياه عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمته * رواه البخاري في الصحيح.

فالمسلم لا يخرج من الإسلام أي فعل أو أي اعتقاد ما دام مقرا بالايمان. ان الايمان نقيض الكفر ويستحيل النقيضان ان يجتمعا. وكل ما قبل أو روي خلاف ذلك من تكفير على أفعال أو اعتقادات فهو خلاف القرآن والسنة وهو من الظن، والقول ان من انكر الضروري يكفر لا يتم أيضا لان من يقر بالايمان والإسلام والشهادتين مصدقا بالله ورسوله اذا انكر شيئا فانما انكره بغير قصد التمرد والتكذيب وانما لاجل شبهة وجهل فلا يخرج ذلك من ايمانه.

وهكذا التبري لا يجوز بحق مسلم مقر بالايمن فلا يجوز التبري منه لاجل فعل او قول او اعتقاد مهما كان. واما التضليل والتفسيق والتبديع والوصف بالانحراف والجهل واللعن او الدعاء عليه فمما لا يصح لانه طعن بمسلم ومخالف للولاية وانما يكتفى ببيان خطئه وبطلان قوله له ولغيره من دون نسبته الى أي من ذلك نعم عند القضاء والشهادة القاضي يرى عدالته وفسقه وغير ذلك لا موجب له وكل قول او رواية خلاف ذلك فهي ظن لا يصح العمل به، وما ورد من الفسق والضلال والظلم واللعن والتبري هي في الكافرين واجرائها على المسلمين مخالف للقران. ولقد قال النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده)).

مسألة: وجوب الدولة الدينية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

المقاصدية مأخوذة من المقاصد الشرعية. وعرفت مقاصد الشريعة بتعريف متنوعة ومختلفة تنتهي الى ان مقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد. او انها الحكم التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً من أجل تحقيق مصالح العباد او بشكل مختصر هي المصالح التي قصدها الشارع بتشريع الأحكام. قال محمد شهيد (عرف العلماء المعاصرون مقاصد الشريعة بأنها: "المعاني والحكم التي راعاها الشارع عموماً وخصوصاً من أجل تحقيق مصالح العباد في الدارين"). وعن اللويح (يطلق مصطلح مقاصد الشريعة على الأهداف العامة التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها في حياة الناس، ويطلق أيضاً على الأهداف الخاصة التي شرع لتحقيق كل منها حكم خاص). وفي الويكبيديا (يراد بمقاصد الشريعة: الحكم التي من أجل تحقيقها وإبرازها في الوجود خَلَقَ اللهُ تَعَالَى الخَلْقَ، وبعث الرسل، وأنزل الشرائع وكلف العقلاء بالعمل أو التزك، كما يُراد بها: مصالح المكلفين العاجلة والأجلة التي شرعت الأحكام من أجل تحقيقها). ولقد بينت في كتابي (تشييد مقاصد الشريعة) ان الفرضيات المعاصرة والمطروحة بخصوص مقاصد الشريعة غير تامة. وان مقاصد الشريعة هي غايات الشريعة، فهي المعارف التي لا يعذر أحد بجهلها او المعارف الحاكمة على غيرها، او الاحكام التي لا يرخص الشارع بتركها حتى في الاضطراب والعسر او الاحكام العامة التي لا تقبل التخصيص او التقيد. وإقامة دولة دينية هي امر شرعي لا يرخص الشارع بتركه مطلقاً حتى في حالة الاضطراب او العسر او الضرر، وهو حكم عام لا يقبل التخصيص وحكم مطلق لا يقبل التقيد. وهذا الكتاب الفته لإثبات ذلك.

فهذا كتاب مختصر في الأصول القرانية التي تدل بالدلالات المباشرة والتضمنية على ان إقامة الحكومة الدينية مقصد من مقاصد الشريعة. وسأعتمد ما هو واضح من ادلة

الاستنباط والاستقراء مما لا يدع مجالاً لمناقشة حقيقة كون إقامة حكومة دينية تعتمد الشريعة في احكامها مقصدا شرعيا.

ان المعرفة الشرعية بناء، تبنى فيها المعارف بعضها على بعض ببناء حقاقي متصل متنسق، والمعارف الشرعية في هذا البناء قسمان؛ معارف أساسية متسالم عليها من القرآن ومعارف فرعية ترد وتعرض على الأساسية فتصدقها وتشهد لها. والمعارف الأساسية منها ما هو حاكم مطلق لا تخضع لقواعد الاضطرار والعسر ولا العذر بالجهل ومنها ما هو حاكم مشروط بعدم الاضطرار والعسر، والعذر بالجهل. المعارف الأساسية تلك هي مقاصد الشريعة ومنها التوحيد والحكم بما انزل الله وتصديق المعارف ورد بعضها الى بعض، ونحوها كثير يبين بالاستقراء للاعتقادات التي لا عذر بجهلها والوامر التي لا رخصة بتركها ولا تخصيص ولا تقييد لها.

هذا البيان لمفهوم المقصد الشرعي هو وفق الفقه العرضي. اما وفق الفقه الاصولي السائد فالمقصد الشرعي له مفهوم مختلف وواسع وبتعاريف مختلفة قد بينتها.

ووفق الفقه العرضي الذي اعتمده يمكننا القول ان المنهج المقاصدي هو منهج استدلالي استنباطي او استقرائي يعنى بالكشف عن المقاصد العامة في الشريعة وخصوصا العليا منها والتي يرد اليها غيرها أي التي تحكم غيرها ولا تحكم بها وتوجه النصوص المتعلقة بها ولا توجه بها. فالمقاصد الشرعية وفق الفقه العرضي أوسع بكثير مما قيل في الفقه الاصولي السائد، فبينما المقاصد الشرعية في الفقه الاصولي حصرت في مجموعة معينة من الأمور خصصت سلفا باستقراء تشريعي فان مقاصد الشريعة في الفقه العرضي تشمل كل معرفة شرعية أبرزها الشرع بشكل معرفة عامة لا تقبل التخصيص ولا التقييد. وبصيغة تحريرية المقاصد الشرعية هي المعارف الشرعية التي لا يرخص بها تحت أي ظرف، فلا تجري عليها قواعد الاضطرار والحرج.

ان المقصد الشرعي كما يمكن ان يكون كليا كالتوحيد فانه يمكن ان يكون جزئيا كإقامة الصلاة. وهنا نبحت مقاصدية إقامة الدولة الدينية، ونقدم فرضية ان إقامة الدولة الدينية مقصد شرعي لا يرخص فيه تحت أي ظرف او أي عذر. ولا يعذر الناس بتركه تحت أي ظرف. ومن خلال الاستدلال الاستنباطي والاستقرائي سنتبين ان إقامة الدولة الدينية هي من المقاصد الشرعية التي لا يرخص الشارع في تركها تحت أي ظرف.

ان الفكرة المتبلورة في الكتابات المعاصرة مفهوما وغرضا تجعل من علم المقاصد الشرعية آلة اجتهادية، وتعطيه سعة خطيرة يمكن ان تجبر لاجتهادات قد تصل الى حد مخالفة الثوابت بحجة المقاصدية. فقد قيل أن علم مقاصد الشريعة يبحث في بيان وعرض حكم الأحكام، وأسرار التشريع، وغايات الدين ومقاصد الشارع، كما يبحث أيضا في موضوع المصالح والمفاسد والأحكام الشرعية. وعلم مقاصد الشريعة يبين الإطار العام للشريعة، والتصور الكامل للإسلام، وأيضا يبرز علل التشريع وحكمه وأغراضه الجزئية والكلية. انتهى وهذا بيان عملي لمفهوم المقاصد الشرعية وهو خلاصة فكرته عند

المعاصرين وخصوصا المتجهين نحو الاجتهاد الواسع او الاجتهاد المفتوح والذي يأخذ من المفاهيم غير المنضبطة اسسا للاجتهاد وحكما على المعارف، وهو خطر جدا، فيكون هذا الشكل من الاجتهاد داخلا في الاجتهاد الباطل.

وفي الواقع الغرض الأصلي من مقاصد الشريعة المعاصرة هو الاستعانة به في ترجيح ما يحقّق المقاصد ويتّفق مع أهدافها في جلب المنافع ودفع المفساد، ويوفق بين الأخذ بظاهر النصّ والاتّفات إلى معانيه ومدلوله. وتأكيد أن الشريعة لها خصائص تجعلها صالحة لكل زمان ومكان، ودائمة أو باقية إلى يوم القيامة، بالإضافة إلى كونها واقعية أي مسايرة للظروف والواقع البشري ومرنة مهما تطورت الحياة. أقول وهذا سعي حثيث نحو اجتهاد مفتوح يعتمد مفاهيم واسعة وغير مضبوطة وفضفاضة تتحكم في دلالات النصوص ومراداتها وغاياتها.

ان علم مقاصد الشريعة في ارهاصاته ونظرياته عميق وصادق الا ان السعة والاضافة التي اضيفت على فرضياته اخرجته من العلمية، واخرجت الاعتماد على مبانيه من أبحاث الفقه الشرعي العلمي، فصار يؤسس الى نوع من الظن بصيغة العلم ونوع من الوهم بصيغة الحقيقة ومن أوضح امثلة ذلك هو التشريع للدولة المدنية بل وللحكومة العلمانية، وما هذا الا نتاج الفهم السائد لمقاصد الشريعة والذي هو فهم مخالف لمقاصدها. فلدينا فهم مقاصدي مخالف للمقاصدية الحقيقية.

وهنا في هذا المختصر ابين بوضوح ان إقامة الدولة الدينية مقصد قرآني شرعي وان كل قول خلاف ذلك لا عبرة به. والمقاصد القرآنية كما هو حال كل المقاصد الشرعية تعرف بخاصية العموم الحاكم غير القابل للتخصيص. ويتبين رسوخ وعمق مقصديته بتكرار الذكر تأكيدا وترسيخا. ولا ريب ان تحكيم الشريعة في تشريع الدولة بدولة دينية بهذا المعنى مقصد قرآني واضح كما انه من المقاصد الراسخة فيه، بل ستعرف ان إقامة الدولة الدينية هو ثاني مقصد للشريعة بعد الايمان.

سيكون البحث هنا في مجالين؛ الأول الدليل الاستنباطي على وجوب إقامة الدولة الدينية والثاني الدليل الاستقرائي على وجوب ذلك. وستبين الكثير من المعالم الفرعية والجزئية في هذا الموضوع والذي تجيب على كثير من التساؤلات فيه من قبل الدينيين والمدنيين بل والعلمانيين أيضا.

وقبل ان اشرع في ذلك اود ان ابين ان إقامة دولة دينية معرفة قرآنية ثابتة وراسخة وكل قول خلافها باطل في قبال الحق، وان الدعوة الى الدولة المدنية او شرعنتها هو من الاجتهاد الباطل ومن خطأ المستند والذي لا يجوز قبوله ولا الرضا به وبينته مفصلا في كتابي (بطلان الدولة المدنية). ان الدعوة الى الدولة المدنية وشرعنتها من قبل البعض لا يخرج الانسان من التدين فلربما قال ذلك بدوافع دينية وانما يخرج من التحقيق والفقاهة والفكر الديني الى الفكر العلماني بشكل واضح، ولا يعني ذلك تكفيرا ولا تفسيفا وانما يعني

وضوح بطلان القول وابتعاده عن روح الشريعة ومقاصدها وان كان بحجة تحقيق مقاصد الشريعة.

الدليل الاستنباطي

أصل: لِنَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ

إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ [النساء/١٠٥] تعليق وهو من المثال فيعلم كل من يحكم بالحق بعلم.

فرع: الآية من المثال فتكون الحكومة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة. فحكم الله مستمر الى يوم القيامة.

فرع: الحكومة الإلهية من فروع وصور تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الحكومة الإلهية هي النصبة أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

أصل: لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ

كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ
بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ [البقرة/٢١٣]

فرع: الاية من المثال فتكون الحكومة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة. فحكم الله مستمر الى يوم القيامة.

فرع: الحكومة الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الحكومة الإلهية هي النصية أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

تعليق: لو لم يكن معنا الا هذه الاية لكفت أصلا لمقصدية تحكيم الشريعة في الأرض ومقاصدية الحكومة الإسلامية.

أصل: وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ [النساء/٥٩]

أصل: وَأَطِيعُونَ

أصل: إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ (١٠٧) فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ [الشعراء/١٠٧، ١٠٨]

أصل: فَأُولَى لَهُمْ طَاعَةٌ

فَأُولَى لَهُمْ (٢٠) طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ [محمد/٢٠، ٢١]

أصل: طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ

وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (٥٢) وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَنْ تُؤْمَرُوا بِشَيْءٍ مُجْرَمٍ قُلْ لَا تُفْسِمُوا طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ [النور/٥٢، ٥٣] أي خير لكم طاعة معروفة.

أصل: اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّكُمْ

اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ [الأعراف/٣]

أصل: اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ

وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ [لقمان/٢١]

وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا [البقرة/١٧٠]

أصل: اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ

ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ [محمد/٣]

أصل: مَا أَتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ

وَمَا أَتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [الحشر/٧]

أصل: فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ [المائدة/٤٨]

أصل: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ]

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [المائدة/٤٥]

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ [المائدة/٤٤]

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ [المائدة/٤٧]

أصل: إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ

إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ [الأنعام/٥٧]

مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ [يوسف/٤٠]

وَمَا أُعْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ [يوسف/٦٧]

أصل: لله الحكم

ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ إِلَّا لَهُ الْحُكْمُ [الأنعام/٦٢]

وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [القصص/٧٠]

وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [القصص/٨٨]

أصل: وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ

وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ [النور/٤٨]

ت: وهو خبر بمعنى النهي أي فلا تعرضوا.

أصل: أَفَعِيرَ اللهُ أَبْتَعِيَ حَكْمًا.

أَفَعِيرَ اللهُ أَبْتَعِيَ حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا [الأنعام/١١٤] ت أي فاحكم به.

أصل: ذَلِكَمْ حُكْمُ اللهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ

ذَلِكَمْ حُكْمُ اللهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ [المتحنة/١٠]

أصل: وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ

وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ [المائدة/٤٩] ت: أي بالكتاب أي القران، وهذا من المثال فيجري في كل عصر.

الدليل الاستقرائي

هنا سأورد المظاهر والصور التي تعتبر فرعا لتحكيم الشريعة. أي الأمور التي يعتبر تحكيم الشريعة وإقامة الحكومة الإسلامية أصلا لها وتعتبر هذه الأمور من تطبيقات الحكومة الإسلامية أي من تجسدها الخارجية مما يجعل الحكومة الإسلامية مسلما قرانيا ومقصدا قرانيا.

فصل في الخلافة الالهية

اصل: وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً [البقرة/٣٠]

فرع: الاية من المثال فنكون الخلافة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الخلافة الإلهية من فروع وصور تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الخلافة الإلهية هي النصية أي لنبي أو وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله.

فصل في الامامة الالهية

أصل: وَجَعَلْنَا هُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ [الأنبياء/٧٣]

فرع: الاية من المثال فتكون الامامة الالهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الامامة الالهية من فروع وصور تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الامامة الإلهية هي النصية أي لنبي أو وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله.

أصل: وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنْتَلِ عَهْدِي الظَّالِمِينَ [البقرة/١٢٤]

فرع: الاية من المثال فتكون الامامة الالهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الامامة الإلهية من فروع وصور تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الامامة الإلهية هي النصية أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله.

فصل في الشهادة الالهية

أصل: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا [البقرة/ ١٤٣]

فرع: الاية من المثال فتكون الشهادة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الشهادة الإلهية من فروع وصور تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الشهادة الإلهية هي النصية أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

أصل: وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ [الزمر/ ٦٩] ت: عطف النبيين على الشهداء هو من عطف البعض على الكل فالانبياء شهداء أيضا وان لم يكن جميع الشهداء انبياء.

فرع: الاية من المثال فتكون الشهادة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الشهادة الإلهية من فروع وصور تحكيم شرع الله في الأرض..

فرع: الأصل في الشهادة الإلهية هي النصية أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

فصل في الحكومة الالهية

أصل: إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ [النساء/ ١٠٥] تعليق وهو من المثال فيعلم كل من يحكم بالحق بعلم.

فرع: الآية من المثال فتكون الحكومة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة. فحكم الله مستمر الى يوم القيامة.

فرع: الحكومة الإلهية من فروع وصور تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الحكومة الإلهية هي النصية أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

أصل: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ [المائدة/٤٨]

أصل: كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ [البقرة/٢١٣]

أصل: أَفَغَيَّرَ اللَّهُ أَلْبَتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا [الأنعام/١١٤]

أصل: أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْتَغُونَ [المائدة/٥٠] ت وهو مثال لكل حكم خلاف حكم الله تعالى.

أصل: ذَلِكَ كُفْرٌ كُفُّوا اللَّهُ يَحْكُمَ بَيْنَكُمْ [المتحنة/١٠]

فرع: الآية من المثال فتكون الحكومة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة. فحكم الله مستمر الى يوم القيامة.

فرع: الحكومة الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الحكومة الإلهية هي النصية أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

أصل: وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [المائدة/٤٥]

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ [المائدة/٤٤]

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ [المائدة/٤٧]

أصل: إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ [الأنعام/٥٧]

مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ [يوسف/٤٠]

وَمَا أَعْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ [يوسف/٦٧]

أصل: ثُمَّ رُتُوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ إِلَّا لَهُ الْحُكْمُ [الأنعام/٦٢]

أصل: وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [القصص/٧٠]

وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ [القصص/٨٨]

أصل: وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا [المائدة/٥٠]

فصل في الحكم بالكتاب الإلهي

أصل: وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ [المائدة/٤٩] ت: أي بالكتاب أي القران، وهذا من المثال فيجري في كل عصر.

فرع: الآية من المثال فيكون حكم الكتاب الإلهي مستمرا الى يوم القيامة.

فرع: حكم الكتاب الالهي من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في حكم الكتاب الالهي هو النصي أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة.

أصل: وَلِيُخِطِّكُمْ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ [المائدة/٤٧]

أصل: وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ [المائدة/٦٦] ت وهو من المثال للشرائع المنزلة.

أصل: قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ [المائدة/٦٨]

أصل: أَفَعَيَّرَ اللَّهُ أَبْتِغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا [الأنعام/١١٤] ت أي فاحكم به.

أصل: وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ [المائدة/٤٩] ت: أي بالقران وهذا من المثال فيجري في كل عصر.

أصل: وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ [المائدة/٤٣]

فرع: الحكومة الدينية اعم من الحكومة الإسلامية. ويكون بحسب الغالب والتوافق.

فصل في الهداية الإلهية.

أصل: وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ. [الأعراف/١٨١]

فرع: الاية من المثال فتكون الهداية الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الهداية الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الهداية الإلهية هي النصية أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

أصل: وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ. ت: الهادي هو الله تعالى ويكون بهداة من عنده للناس.

فرع: الاية من المثال فتكون الهداية الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الهداية الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الهداية الإلهية هي النصية أي لنبي أو وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

أصل: قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ [يونس/٣٥]

فرع: الآية من المثال فتكون الهداية الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الهداية الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الهداية الإلهية هي النصية أي لنبي أو وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

فصل: في الولاية الإلهية

أصل: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ.

فرع: الآية من المثال فتكون الولاية الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الولاية الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الولاية الإلهية هي النصية أي لنبي أو وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

أصل: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا [النساء/٨٣]

فرع: الاية من المثال فتكون الولاية الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الولاية الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الولاية الإلهية هي النصية أي لنبي أو وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به.

فصل في العصمة الالهية

أصل: إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا [الأحزاب/٣٣] تعليق
الاية دالة على العصمة.

فرع: الاية من المثال فتكون العصمة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: العصمة الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في العصمة الإلهية هي النصية أي لنبي أو وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة والاعتصام بحبل الله تعالى.

إشارة: عصمة النبي وحيية مطلقة اما عصمة غير النبي فعصمة عرضية تمسكية اتباعية.

فصل في الملك الالهي

أصل: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ [النساء/٥٩]

فرع: الآية من المثال فيكون الملك الإلهي مستمرا الى يوم القيامة.

فرع: الملك الالهي من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الملك الالهي هو النصي أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة .

أصل: وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا [البقرة/٢٤٧]

أصل: فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا [النساء/٥٤]

فصل في الطاعة الالهي

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ [النساء/٥٩]

فرع: الآية من المثال فتكون الطاعة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الطاعة الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الطاعة الإلهية هي النصية أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة والاعتصام بحبل الله تعالى.

إشارة: طاعة النبي وحيية مطلقة اما طاعة غير النبي فعرضية تمسكية اتباعية. والوصي متمسك دوما.

أصل: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا [آل عمران/٥٠]

أصل: إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ (١٠٧) فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا [الشعراء/١٠٧، ١٠٨]

أصل: فَأُولَىٰ لَهُمْ (٢٠) طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ [محمد/٢٠، ٢١]

أصل: وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (٥٢) وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُفْسِمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةً [النور/٥٢، ٥٣]

أصل: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا [البقرة/١٠٤] ت أي سمع طاعة

فصل في الاتباع الالهي

أصل: اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ [الأعراف/٣]

فرع: الاية من المثال فيكون الاتباع الالهي مستمرا الى يوم القيامة.

فرع: الاتباع الالهي من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الاتباع الالهي هو النصي أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة .

أصل: وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَنْبَغُ مَا أَفْقَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا [البقرة/١٧٠]

أصل: وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَنْبَغُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ [لقمان/٢١]

أصل: ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ [محمد/٣]

أصل: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [الحشر/٧]

فصل في الدعوة الالهية

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقًا مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ [آل عمران/٢٣]

فرع: الاية من المثال فتكون الدعوة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الدعوة الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الدعوة الإلهية هي النصية أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة والاعتصام بحبل الله تعالى.

أصل: وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ [النور/٤٨]

أصل: وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ [آل عمران/١٠٤]

قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ [يوسف/١٠٨]

وَلَا أُشْرِكُ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبُ [الرعد/٣٦]

فصل في القيام الالهي

أصل: لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ
[الحديد/٢٥]

فرع: الآية من المثال فيكون القيام الإلهي مستمرا الى يوم القيامة.

فرع: القيام الالهي من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في القيام الالهي هو النصي أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت
بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة .

أصل يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ [النساء/١٣٥]

فصل في الامر الإلهي

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ
الْمُقْلِحُونَ [آل عمران/١٠٤]

فرع: الآية من المثال فيكون الامر الإلهي مستمرا الى يوم القيامة.

فرع: الامر الالهي من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الامر الالهي هو النصي أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا
كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة .

وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ
[التوبة/٧١]

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنْ
النَّاسِ قَبِيحٌ هُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ [آل عمران/٢١]

فصل في الاصطفاء الإلهي

أصل: إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ [آل عمران/٣٣، ٣٤] تعليق: وال محمد متضمن بالاصطفاء بالشواهد الكثيرة.

فرع: الاصطفاء الالهي من فروع وصور تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الاصطفاء الإلهي هو للنبي وهو الأصل وهو المقصود والنفسي ومنه يتفرع الوصي المتبع ومتبعوه. فاصطفاء النبي وحيي مطلق اما اصطفاء غير النبي فعرضي تمسكي اتباعي.

فصل: في الرسالة الالهية

أصل: لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ [الحديد/٢٥]

فرع: الاية من المثال فتكون الرسالة الإلهية مستمرة الى يوم القيامة.

فرع: الرسالة الإلهية من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الرسالة الإلهية هي للنبي وهو الأصل وهو المقصود والنفسي ومنه يتفرع الوصي المتبع ومتبعوه. فإرسال النبي وحيي مطلق اما ارسال غير النبي فعرضي تمسكي اتباعي.

أصل: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ [النساء/٦٤]

فصل في الرد الالهي

وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا [النساء/٨٣]

فرع: الاية من المثال فيكون الرد الإلهي مستمرا الى يوم القيامة.

فرع: الرد الالهي من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في الرد الالهي هو النصي أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة .

فَإِنْ تَنَارَ عَتَمٌ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا [النساء/٥٩]

فصل في العدل الإلهي

أصل: وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ [النساء/٥٨]

فرع: الآية من المثال فيكون العدل الإلهي مستمرا الى يوم القيامة.

فرع: العدل الالهي من فروع وصور وتجسيد تحكيم شرع الله في الأرض.

فرع: الأصل في العدل الالهي هو النصي أي لنبي او وصي نبي فان تعذرت حضوريا كانت بالعنوان وهي لمن يحكم بما انزل الله العالم به بالتمسك بالقران والسنة. والعدل الإلهي وان كان عقلاييا الا انه مستضيء وراجع الى الشرع.

أصل: وَمَنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ [الأعراف/١٨١]

مسألة: بطلان الدولة المدنية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

لا ريب ان الاجتهاد الفقهي كان له دور مهم في تقريب المعارف الشرعية للناس كما ان له دورا مهما في كشف المراد الواقعي للنصوص، الا انه لا يمكن ان يكون للاجتهاد اية صلاحية في مناقشة ما هو مقوم للشرائع وغاية للرسالات ومنه الحكم بما انزل الله. ومع انني هنا اذكر الأصول القرآنية البينة في بطلان الدولة المدنية فأنتي اتابع بدهشة الكلمات والاقوال التي تحاول ان تشرعن للدولة المدنية. ولا ينبغي التقليل من خطورة هذا الامر الا وهو معارضة احدى غاية ارسال الرسل وتشريع الشرائع، فإننا لا نجد بعد التوحيد وعبادة الله مقصدا وغاية للرسالات السماوية والكتب المنزلة غير الحكم بما انزل الله تعالى. والقول بالدولة المدنية معارضة صريحة لهذه الغاية. ولا حول ولا قوة الا بالله تعالى.

فكرة الدولة المدنية

الفكرة المقومة للدولة المدنية هي عدم اعتماد احكام الشريعة في تشريعات الدولة، وهو ما يعبر عنه فصل الدين عن الدولة. والدولة المدنية هي فرع العلمانية فلسفة وعملا. فيكون هنا جهتان للكلام:

الجهة الأولى في العلمانية

العلمانية نظام مؤسس على فكرة وجوب تأسيس القيم السلوكية والخلقية على اعتبارات الحياة المعاصرة والتضامن الاجتماعيّ دون النظر إلى الدين. وبحسب العلمانية فإنّ وظيفة الدين هي تنظيم علاقة الفرد بخالقه، أمّا بشأن الدولة فلا بد أن يكون تنظيمها الاجتماعيّ قائم على أساس إنسانيّ بحت.

وأهم خصائص العلمانية هي فصل الدين عن سياسة الدولة وقوانينها وتشريعاتها باعتبار أن المعاملات الاجتماعية والسياسية والدينية خارج نطاق الدين، وأن العلاقات الدينية تقتصر بين الإنسان وربه.

فتعريفات العلمانية تتمحور حول فكرة أساسية، وهي "الفصل بين مؤسسات الدولة والسلطة الدينية".

الجهة الثانية في الدولة المدنية

ان احدى مفاهيم الدولة المدنية انها الدولة القائمة على أساس المواطنة، ويسمح فيها بتعدد الأديان، والمذاهب، ويسود فيها القانون على الجميع.

وتقوم الدولة المدنية على مبدأ فصل الدين عن السياسة: مع بقاء الدين عاملاً في بناء الأخلاق أو تحصين المجتمع أخلاقياً وتربوياً.

فالدولة المدنية دولة يحكمها الدستور (العقد الاجتماعي) وتشكل منظومة التشريعات والقوانين مرجعية حاکمة لتنظيم التوازن والتلازم بين السلطات والصلاحيات وطريقة التداول على السلطة، وضمان حق المواطنين بممارسة حرية الرأي والتعبير والتنظيم، والأمة هي مصدر السلطات التنفيذية والقضائية والتشريعية أو التقنينية من خلال ممثلها.

ومن مبادئ الدولة المدنية الثقة في عمليات التعاقد والتبادل المختلفة، كذلك مبدأ المواطنة والذي يعني أن الفرد لا يُعرف بمهنته أو بدينه أو بإقليمه أو بماله أو بسلطته، وإنما يُعرف تعريفاً قانونياً اجتماعياً بأنه مواطن، أي أنه عضو في المجتمع له حقوق وعليه واجبات. وهو يتساوى فيها مع جميع المواطنين. أيضاً من أهم مبادئها أن تتأسس على نظام مدني من العلاقات وعلى قيم تشكل ما يطلق عليه الثقافة المدنية، وهي ثقافة تتأسس على مبدأ الاتفاق. ومن أهم مبادئ الدولة المدنية أنها لا تتأسس بخلط الدين بالسياسة.

ان المدنية ترحب بحصول التغيير عبر الأغلبية لأنها تحترم الاستحقاق الديمقراطي. وبالتالي يجوز للأغلبية الفائزة تعديل القوانين مع مراعاة حقوق الأقلية والحفاظ على الشكل المدني للدولة.

أقول هذا البيان المتقدم يظهر بوضوح ان أساس الدولة المدنية قائم على إيجاد بديل بشري عن التشريع الإلهي بتشريعات بشرية، ومهما كانت الفكرة أخلاقية أو إنسانية فإنها بالأول والأخير ذات منطلق بشري ولا تلتزم بالتشريع الديني. فخلاصة الدولة المدنية ان الحكم ليس لله بل للبشر. ويحاول اهل الدولة المدنية الوصول الى اقصى درجات الأخلاقية والانسانية والعدالة مع مراعاة الاتفاقات والاغلبية من دون نظر الى اعتبارات الاحكام الإلهية والاسس التي بنيت عليها الشرائع بخصوص تنظيم العلاقات بين بني البشر في الشعوب وبين الشعوب.

فالدولة المدنية هي استبدال التشريع السماوي بتشريع بشري.

الأصول القرآنية في بطلان الدولة المدنية

أقول من أوضح الواضحات ان الدولة المدنية التي تعرض عن التشريع الإلهي باطلة بطلانا واضحا لدى كل من لديه علم بالشرائع السماوية او قرأ القرآن، فهذه الأصول تذكيرية.

أصل

فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ [المائدة/٤٨]

أصل

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [المائدة/٤٥].

أصل

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ [المائدة/٤٤]

أصل

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ [المائدة/٤٧]

أصل

وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ [النساء/٥٨]

أصل

وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ [النور/٤٨]

أصل

وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا [النساء/٨٣] ت وهو مثال للحاكم بالشرعية.

أصل

قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ؟ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ. أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُبَدَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى؟ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ [يونس/٣٥]

أصل

النَّبِيِّ أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ [الأحزاب/٦] ت: وهو عام زمانا واحكاما.

أصل

وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ. [الأعراف/١٨١]

أصل

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا [البقرة/١٠٤] ت أي سمع طاعة.

أصل

فَإِنْ تَنَارَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
[النساء/٥٩] ت: وهو من الرد الى الشريعة.

أصل

وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ [السجدة/٢٤]

أصل

إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ [الرعد/٧] ت: الهادي هو الله ومنه يكون هداة للناس بامرء.

أصل

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ [النساء/١٣٥]

أصل

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ
الْمُفْلِحُونَ [آل عمران/١٠٤]

أصل

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا
[النساء/٦١]

أصل

وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ
شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ [البقرة/١٧٠]

أصل

وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ [المائدة/٤٧]

أصل

وَأَنَّ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ [المائدة/٤٩] ت: وهذا من المثال فيجري في كل عصر.

أصل

وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ [المائدة/٦٦] ت وهو من المثال للشرائع المنزلة.

أصل

قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ [المائدة/٦٨]

أصل

أَفَعِزَّ اللَّهُ ابْتِغَى حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا [الأنعام/١١٤]

أصل

اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ [الأعراف/٣]

أصل

أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ [المائدة/٥٠] ت وهو مثال لكل حكم خلاف حكم الله تعالى.

أصل

وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا [المائدة/٥٠]

أصل

وَكَيفَ يُحْكُمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ [المائدة/٤٣]

أصل

ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ [الممتحنة/١٠]

الاستدلال للدولة المدنية

إشارة

قبل بيان الأدلة التي استدل بها للدولة المدنية يجب التذكير دوماً وابتداءً ان قوام وشرط وركن الدولة المدنية هو عدم تحكيم الشريعة بمعنى عدم اعتماد احكام الدين مصدراً للتشريع فالتشريع المدني غير معتمد على الحكم المنزل. ولا ريب ان هذا الامر لا يمكن لمسلم ان يجوزه فضلاً عن ان يكون فقيهاً لذلك فمن يستدل لها سيلجأ الى مبدأ الاضطرار او أحد أسباب الرخص. فالبحث هنا في الأوجه التي طرحت انها صور للاضطرار لتشريع الدولة المدنية. بمعنى ان البحث هنا في المصاديق أي البحث في مصاديق الاضطرار والافباقي الوجوه هي من الرأي الواضح.

ولا بد من التذكير ان أصل الحكم العام لا مجال له شرعاً فالحكم بما انزل الله تعالى هو غاية الرسائل ومقصد الشرائع، وهو مما لا مجال للقول بخلافه في حالة اضطرار، أي انه ليس مما يرخص بتركه لاجل الاضطرار. هذا من حيث الحكم العام واما من حيث المصاديق فتستعرف ان منها مما لا يصح ان يكون حالة اضطرار أصلاً.

الدليل الاول

ان شعارات الدولة المدنية من العدل والمساواة والحريات تجعل معارضتها توهينا للإسلام فيكون من باب الاضطرار القبول بها.

وفيه المنع من كون الاضطرار موجبا لتشريع الحكم بغير ما انزل الله تعالى، وثانيا الإسلام والشرائع السماوية قائمة على العدل والمساواة والحريات ويجب بيان ذلك مفصلا وانما الشريعة تمنع الظلم والعدوان والقهر والاكراه.

الدليل الثاني

ان تعدد الأديان يجعل تحكيم الشريعة مصدرا لصراع ديني فيه فتنة او هلكة غير مقبول شرعا فيقبل بالدولة المدنية.

وفيه المنع من كون الاضطرار موجبا لتشريع الحكم بغير ما انزل الله تعالى، والأديان غير السماوية وغير التوحيدية لا يمكن اعطاءها شرعية مطلقا، واما التوحيدية فهي محفوظة بالكلية بكل اوجهها وممارساتها الحقّة وان كان أحد تلك الشرائع هي الغالبة وهي الدين الرسمي للدولة. والديانات التوحيدية تجتمع على معارف كثيرة تعاملية موحدة غير مفرقة وكذا المذاهب.

الدليل الثالث

ان الدولة التي يدعو لها الإسلام مقصدها الإسلام وأفضلها دولة الإسلام فان تعذرت لأسباب قاهرة يصار الى دولة الانسان وهي الدولة المدنية.

وفيه المنع من كون الاضطرار موجبا لتشريع الحكم بغير ما انزل الله تعالى، وان إعطاء شرعية لدين غير سماوي وغير توحيدي ممنوع مطلقا واما التوحيدية السماوية فان دين الله واسع يسع الجميع والصراع في عقول الناس وليس في الشرائع. ويمكن تنظيمها بسهولة ومبدئيا الحكم العام يكون للدين الغالب، والعمل به رخصة جائزة ما لم يكن ظلما او فاحشة.

الدليل الرابع

لا يوجد لا في القرآن ولا في السنة ما يشير لوجود نظام حكم بعينه في الإسلام، فالموجود هو مبدأ الشورى فحسب.

وفيه مع ان نظام الحكم واضح في انه للعالمين بالحق والقائمين بأمر الله الا ان الموضوع هنا ليس في نظام الحكم بل في تشريعات الدولة، فمهما تعددت التصورات الإسلامية عن الحاكم فان المشرع لا بد ان تكون هي الشريعة.

الدليل الخامس

ان تاريخ الإسلام ليس فيه دول دينية وانما تفصل بين الحاكم والرجل الدين.

وفيه ان الحكم والفصل هو القرآن وليس الممارسات المخالفة للقران، كما ان هذا الفصل ليس واضحا بل استناد حكام الإسلام الى الشريعة مما لا غبار عليه ويكفي انهم كانوا يسمون بالخلفاء.

الدليل السادس

ما يمكن أن تديره الشريعة من أمور الدولة لا يمثل إلا نسبة بسيطة من القوانين التي تحتاجها الدولة كمؤسسة، أما بقية احتياجات الدولة القانونية فلا بد من أن تسدها القوانين الوضعية التي عليها أن تسنها.

وفيه ان هذا الكلام غريب واضح البطلان فان حكم الشريعة يكون بالنص والعموم ولا يمكن للشريعة ان تعاني من قصور تقني لسعتها وتكاملها.

الدليل السابع

ان التجارب الإسلامي في الحكم فشلت واسفرت عن كم هائل من الصراع والدماء فلا وجه للتمسك بهذا الطرح.

وفيه ان هذا مجرد تحكم على النص، وسوء التطبيق لا يمكن ان ينسحب على الأصل، كما ان تقييم تلك الاطروحات وبيان اصالة وصحة دعاواها وتامم فقاقتها اول الكلام.

الدليل الثامن

ان التعاليم الإسلامية غير مواكبة للعصر وفيها احكام صارمة لا يمكن ان تماشي المفاهيم السائدة في العصر عن العلاقات بين المواكن والحاكم والدول والحريات

وفيه ان هذه مجرد فرضيات سلبية ناتجة عن سوء تطبيق للشريعة بل ولاستغلال للدين واما الشريعة الإسلامية فانها قائمة على الحريات والاحترام والحقوق والتجديد والسعة فان الدين الإسلام اكثر معاصرة من كل معاصرة واكثر سعة من كل سعة واكثر تجديدا من كل مجدد، فهو يوسع التغيرات وقادر على التعامل معها. بل يمكن القول ان الشريعة الإسلامية سابقة لعصرها دوما وانما فقط تحتاج الى وعي فقهي.

الدليل التاسع

ان فقه المعاملات الإسلامي الصارم لا يتكيف مع السوق العالمي المعاصر وهذا اهم أسباب اعراض الحكومات الإسلامية عن اعتماد تشريعات الشريعة.

وفيه ان هذا ليس عذرا لترك اعتماد الشريعة كلية، وثانيا ان المعاملات الإسلامية قائمة على أسس عقلانية وإذا كان السوق وفق تقنين عقلائي منطقي فلن يتعارض مع الشريعة.

الدليل العاشر

ان الدولة المدنية ليست الدولة الشرعية الإلهية، الا انها أحل اجتماعي سياسي حتى يعيش الناس بأمان وسلام ويمارس كل دين حريته وطقوسه وحقوقه فبدون الدولة المدنية لن نستطيع أن نوفر الحرية لأصحاب الأديان والمذاهب المختلفة إذ أن الإصرار على الدولة الدينية سيخلق صراعا عنيفا.

وفيه ان الامر اما ان يكون حقا او باطلا او خليطا من الحق والباطل، ولا ريب انه حينما لا يكون الامر شرعيا فانه لا يكون حقا ويكون القول به مجرد رأي فحسب بلا أساس شرعي. ومن الغريب القول ان الدولة الدينية لا توفر حرية لأهل الأديان وانها تولد صراعا، وهو تعبير اخر عن مقولة ان الشريعة لم تعد تنفع في زمننا، اذ من الواضح ان الكلام ليس عن التطبيق ولا عن الظروف بل عن أساس النظرية.

بعد البيان لما طرح كأدلة ولا اعرف كيف سوغ طرحها فالخلاصة التي توصلنا اليها بكل وضوح ان كل قول لإعطاء شرعية لدولة مدنية هو مجرد رأي ليس له أي أساس شرعي.

التكليف تجاه الدولة المدنية

ان مشكلة الدولة المدنية تعترض المؤمن على مستويين الأول مستوى الدعوة الى اقامتها والثاني مستوى التعامل مع قوانينها بعد اقامتها.

ولأجل وضوح ودقة في المعرفة يحسن التذكير ان الدولة المدنية هي دولة لا تعتمد التشريعات السماوية، ولا يعتبر فيها معاداتها للأديان السماوية بل يكفي عدم اعتمادها على التشريع السماوي. كما انه يكفي في كون الدولة دينية شرعية احتكامها الى حكم سماوي منزل بأحد الأديان السماوي التوحيدية بحسب الاغلبية، هذا وان اي قانون او تشريع يعادي اية فريضة حقة في دين سماوي فهو باطل حتى لو كانت حكومة إسلامية برئاسة الولي الفقيه. ومن المهم مراعاة الأغلبية في التقنين العام وخصوصا مع الأغلبية السائدة جدا للسكان فيراعى الدين السماوي الغالب وتكون القوانين العامة على وفقه الا ان يشرع ظلما او فحشا فلا يجوز مطلقا.

أولا: التكليف تجاه تشريع الدولة المدنية.

وهنا عدة مسائل

الأولى: ان الدعوة الى إقامة الدولة المدنية دعوة باطلية لا تجوز ويجب الدعوة الى منع اقامتها من دون اكرام للناس بل بالدعوة الحسنة. لأصول الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ولأصول الدعوة الحسنة وعدم الاكراه.

الثانية: وجوب الدعوة الى منع إقامة دولة مدنية واجب كفايي لان القصد المنع وليس فعل الانسان. ولان الامر عام فلا بد في منعه من ولاية لاعتبار الولاية في الأمور العامة. فتكون من واجبات الولي الفقيه فان لم يقم بها وجبت على شورى الفقهاء فان لم يقوموا بها وجبت على اعيان الفقهاء فان لم يقوموا بالأمر وجبت على جماعة المؤمنين.

الثالثة: إذا أفتى الفقيه بشرعية الدولة المدنية فهذه الفتوى باطلة لا يجوز العمل بها.

الرابعة: لا تختص الدعوة الى منع إقامة دولة مدنية بالمسلمين بل هو واجب على كل اهل دين توحيدى سماوي من يهود ومسيح ومسلمين ونحوهم.

ثانيا: التكليف تجاه قوانين الدولة المدنية.

وهنا عدة مسائل:

الأولى: إقامة الدولة المدنية لا يسقط وجوب الدعوة الى تغييرها بل يجب الاستمرار في ذلك بحسب الترتيب المتقدم لان الامر ولائي ولا يجوز الاكراه او العنف مطلقا في الدعوة.

الثاني: القوانين التي تشرعها الدولة المدنية موافقة للشرائع السماوية يصح العمل بها، واما القوانين التي لا توافق أيا من الشرائع السماوية فلا يصح العمل بها. وكذا ان وافقت احداها وكانت خلاف العدل والمعروف. وما يؤخذ بواسطة الاحكام الباطلة باطل.

الثالث: إذا كان القانون ملزما للمؤمن وكان خلاف الشريعة لم يجز الالتزام به الا ان يضطر اليه فانه يجوز ولا يجب، ما لم يكن فسادا او توهينا للدين فانه لا يجوز مطلقا.

الرابع: لا يسقط وجوب إقامة حكم الله تعالى حتى في الدولة المدنية فيجب التوصل اليه عن طريقها ما أمكن.

خاتمة المنع من تكفير العلماني

عرفت ان أصول الدولة المدنية أصول علمانية، ولقد تحدثت بعض الجهات عن تكفير العلماني او تفصيل ذلك.

والعلماني اما ان يعلن كفره او ان يعلن ايمانه. ولأجل ان الأول هو يقول انه كافر فالبحث في الصنف الثاني الذي يقول انا علماني مؤمن. ولقد أقيمت ادلة على تكفيره لكن ستعرف ان كل تلك الأدلة لا تقوم دليلا لتكفير العلماني المؤمن وأنها ناتجة عن المنهج الاصولي اللفظي الحشوي.

وقبل الحديث عن تلك الأدلة لا بد أولاً من التأكيد ان الانسان الذي يقول انا مؤمن لا يخرج عن الايمان الا تكذيب النبي صلى الله عليه واله العمدي القصدي واما غير ذلك فلا.

كما ان فرضية ان العلماني يقول انه يؤمن بالله ورسوله والقران فلو علم ان هذا هو حكم الله ورسوله وحكم القران فعلا فلا يكون بحسب الفرض مخالفا له بل الفرض ان العلماني المؤمن اذا علم ان الحكم هو حكم الله ورسوله فانه سيقبله لانه مقوم للايمان فيكون اعراضه على المتدينين وليس على الدين. ولربما في عدم وضوح نظرية الحكم الإسلامي وترك بيانها لأسباب معروفا أدى الى هكذا تشويش او تشكيك او تشويه. وليس لنا التدخل في النوايا وانما لنا الحكم بالظاهر فمن يقول انا مؤمن مسلم فلا يخرج من الإسلام الا التكذيب العمدي الواضح البين وخلاف ذلك يكون تكفيره باطلا بلا ريب.

ومما استدل على تكفير العلماني أمور:

الأول:

قيل ان العلمانية تنادي بعزل الدين عن الدنيا وهي دعوة كفرية.

أقول لا ريب ان هذا القول خلاف القرآن، لكن ان صدر عن انسان يؤمن بالله ورسوله والقران ويقول انه يصدق به فلا بد انه مجتهد ومتأول وقوله هذا ناتج لا عن تكذيب والواجب حمله على ذلك. ويكون العلة ليس فيه فقط بل في الباحث الإسلامي الذي قصر كثيرا في بيان ان الدين هو نظام اجتماعي وسياسي. فلا وجه لتكفير العلماني بهذا الدليل.

هذا ولقد قيل في تنزيل الحكم العام بالكفر على الافراد ضوابط وهو مما لا وجه له، والصحيح ان المقولات لا تكفر أهلها، ولا تبني حكما عاما، فان المسلم لا يكفره عمل، بل تحمل على محمل ايماني فلا يكفر الانسان الا بإعلانه الكفر او التكذيب وخلاف ذلك لا مجال له.

ولا دليل على هذه القاعدة الغربية الفاصلة بين حكم العام وحكم الفرد بل هي خلاف ادلة الشرع ومقررات الفطرة. ان الفصل بين حكم العام وحكم الفرد مخالف لجميع المقررات العلمية وفق المدارس المذهبية جمعاء وهو من خطأ التأصيل والفتوى فالقول اما ان يكفر صاحبه عاما وفردا والا لا يكفر عاما ولا فردا فالتفريق بين كفر العام وكفر الفرد وتخصيصه في الفرد ووضع موانع فردية لا تدخل على العام امر لا مجال له وخلاف الثوابت. فلا وجود لشيء اسمه حكم عام بالكفر وحكم افراد مخصص فان هذا بعيد عن جوهر العموم اللغوي بل واصول الخطاب المتداولة. كما ان هذا التسهيل بالفصل بين العام وافراده ادت الى التساهل في التكفير بحجة ان حكم العام غير حكم الفرد وان حكم العام لا يحكم به على الفرد الا بضوابط وهذا كله باطل ولا دليل عليه. فيقول مثلا ان العلمانية كفر الا ان العلماني المعين لا يكفر بذلك حتى تجري عليه ضوابط تكفير المعين. ومن الواضح ان هذا من تسهيلات التكفير وتبريراته والتجرؤ عليه. والصحيح الذي لا غبار عليه ان الحكم العام يجري على الافراد من دون توقف او تخصيص وانه لا يكفر مسلم باي مقولة الا ان تكون تكذيبا عمديا او اقرا بالكفر علنا والا فكل عمل لا يخرج المسلم من اسلامه وهذا ما بينته مفصلا في كتابي (المنع من تكفير المسلم).

الثاني:

قيل ان الأنظمة العلمانية تحارب الدين حقيقة، وتحارب الدعوة إلى الله.

أقول محاربة العلمانية للدين خلاف أسس العلمانية كما ان هذا الوصف لا يصح بحق انسان يقول انه مؤمن، ولا يصح استنتاج النفاق وفق الظاهر ووفق ضوء أفكار يتبناها انسان. فلربما هو يفسد ولا يصلح ويسيء ولا يحسن الا انه ليس قصده ذلك بل في قراره يجلب الدين ويجلب القرآن. فهذا الدليل ظني جدا لا يصح اثبات التكذيب به.

الثالث:

قيل ان الإسلام دين شامل كامل، له في كل جانب من جوانب الإنسان الروحية، والسياسية، والاقتصادية، والأخلاقية، والاجتماعية، منهج واضح وكامل، ولا يقبل ولا يُحيز أن يشاركه فيه منهج آخر، قال الله تعالى مبيئاً وجوب الدخول في كل مناهج الإسلام وتشريعاته: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً [البقرة: ٢٠٨].

أقول وهذا الكلام تام الا ان من يخالف ذلك لا يعني انه كافر والا لكفر أكثر المسلمين. وانما من يكفر هو من يكذب ذلك، كما ان تكذيب العلماء لا يعني تكذيب الله ورسوله. والمناظ في الكفر هو تكذيب الله ورسوله وليس تكذيب علماء الإسلام. فهذا الدليل ليس واضحا أيضا. وربما هكذا حشوية هي التي تبعث على تكفير بعض اهل الإسلام.

الرابع:

قيل ان الله تعالى قال مبيئًا كفر من أخذ بعضًا من مناهج الإسلام، ورفض البعض الآخر،
أَفْتُوْمُونُ بِبَعْضِ الْكِتَابِ.

أقول هذا في المكذب المنكر الكافر وليس فيمن يؤمن بالله ورسوله. فليس من ضرورة
تكذبية في عدم العمل فان الأصل هو الاشتباه والتأويل او العصيان مع عدم الجحود
والتكذيب. فلا يصلح هذا دليلًا لتكفير من يقول انه مؤمن ومصداق.

الخامس:

قيل ان الأدلة الشرعية كثيرة جدًا في بيان كفر وضلال من رفض شيئًا محققًا معلومًا أنه من
دين الإسلام.

أقول في مسألة المحقق المعلوم نقاش طويل فان هذا امر فيه اختلاف فان المحقق المعلوم
هو ما يعلمه الانسان من القران وليس ما يقوله العلماء ولا الاجماع، وتكفير المسلمين
بمخالفة الاجماع لا وجه له بل هو ضلال، وانما الانسان يكفر بأحد امرين اما ان يقول انه
كافر او انه يكذب بما جاء في القران عمدا وصريحا، واما غير ذلك فلا يصلح لان يكون
سببا لتكفير انسان يقول انا مسلم مؤمن مصداق. وجميع ما خالف ذلك من نصوص فهو
منتشابه مؤول.

السادس:

قيل ان العلمانيين قد ارتكبوا ناقضًا من نواقض الإسلام، يوم أن اعتقدوا أن هدي غير النبي
- صلى الله عليه واله - أكمل من هديه، وأن حكم غيره أفضل من حكمه.

أقول هذا القول في الكافر وليس فيمن يصدق برسول الله صلى الله عليه واله، والعلماني لا
ينكر هدي النبي ولا الايمان به، وانما يشكك في كون ما موجود عند العلماء هو هديه صلى
الله عليه واله. ومن فرضية انه يقول بالايمان فلو علم العلماني ان هذا هو امر الله تعالى
لكان امن به.

السادس:

قيل ان اعتقاد أن الشريعة الإسلامية لا تصلح لأمر الدنيا، أو أنها كانت تصلح في فترة من الفترات، ثم تغير الزمن، أو أن الإسلام لا يتلاءم مع الحضارة، ويدعو إلى التخلف هو من الكفر فان الله تعالى يقول (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ {البقرة: ٢٠٨})، وقال عز من قائل: شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ {الشورى: ١٣}، وقال تعالى: وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ {آل عمران: ٨٥}.

أقول من الواضح ان الفرضيات المذكورة هنا ليست مقومة للعلمانية بل هي أفكار العلمانية اللادينية. وعلى كل حال الايات التي ذكرها كلها في الكافر وليس في انسان يقول انه مسلم. ويجب التأكيد ان هذه الايات تدل على ان الإسلام هو الحق وان شرعه هو الحق وانه لا دين حق الا الإسلام وانه لكل زمن وعصر، ولكن ما علاقة هذا بكلامنا هنا، ان العلماني ربما لا ينكر ذلك بل ربما يقول به الا انه يقول ان فصل الدين عن الدولة لا يتعارض مع الإسلام.

فالخلاصة انه لا دليل على تكفير العلماني الذي يقول انه مسلم مؤمن بالله ورسوله والقران وما فيه. لكن لا بد ان يعلم ان الحكم بما انزل الله فريضة قرآنية ومعارضتها او انكارها ولو عن تأويل او شبهة او جهل امر عظيم فعليه ان يتدبر القران ولا يغتر بما لديه وان خير عون على الأخرى الدنيا وخير معين على الدين هو العلم. ولطالما اشرت ان الدين واسع وأكثر حضارية من أي حضاري وأكثر تجديدا من أي تجديدي وان سوء التطبيق وحشوية البعض وظاهريتهم وسطحيتهم وسوء التطبيق لا يجب ان ينعكس على النص الديني والوصايا الإلهية التي هي أعذب من الماء الزلال والله ولي غفور رحيم.

إشارة

قال الله تعالى (إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ [آل عمران/٩٧] فالله تعالى غني عن العالمين وغير محتاج لهم ولا الى امتثالهم وانما هو يحكم بيننا بحكمه عطا ورافة بنا وحكم الله تعالى الغني العلي انما هو تكريم للإنسان قال الله تعالى (ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ [الممتحنة/١٠] كون الله تعالى العلي العظيم يحكم بيننا هذا شرف لنا وتكريم لنا وعلينا ان نشعر بالسعادة والامتنان وعلينا الشكر والحمد لهذا التكريم والعطف. فالشريعة ليست عبأ وليست احراجا بل هي لطف وتكريم وحب من الله تعالى لنا.

مسألة: وقت صلاة المغرب غياب القرص

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولجميع المؤمنين.

الحديث قسمان، اما حديث له شاهد من محكم القرآن وقطعي السنة فهو علم صحيح وحق وصدق يعتقد به ويعمل به وان ضعف سنده، او انه حديث ليس له شاهد من محكم القرآن وقطعي السنة وهذا ظن ضعيف لا يصح الاعتقاد به او العمل به وان صح سنده. وقد بينت أسس ذلك مفصلا في كتب منهج العرض.

وفي هذه الرسالة قد أخرجت الأحاديث التي لها شاهد ومصدق من محكم القرآن وقطعي السنة من أحاديث وسائل الشيعة في باب وقت صلاة المغرب فهي علم صحيح وحق وصدق واما الأحاديث التي ليس لها شاهد من القرآن والسنة فهي ظن لا يعمل به فلم اخرجها هنا، وهذا هو منهجي في استخراج واعتماد الأحاديث التي هي علم صحيح وحق وصدق من كتب الحديث. وترك الظن الذي لا شاهد له، والله المسدد.

الأحاديث

١. الفضل بن شاذان ، عن الرضا (عليه السلام) قال : إنّما جعلت الصلوات في هذه الأوقات ولم تقدّم ولم تؤخّر لأنّ الأوقات المشهورة المعلومة التي تعمّ أهل الأرض فيعرفها الجاهل والعالم أربعة : غروب الشمس مشهور معروف تجب عنده المغرب الشفق مشهور تجب عنده العشاء ، وطلوع الفجر معلوم مشهور تجب عنده الغداة ، وزوال الشمس مشهور معلوم يجب عنده الظهر ، ولم يكن للعصر وقت معلوم مشهور مثل هذه الأوقات الأربعة فجعل وقتها عند الفراغ من الصلاة التي قبلها.

٢. يزيد بن خليفة قال : قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) : إنّ عمر بن حنظلة أتانا عنك بوقت ؟ قال : وقت المغرب إذا غاب القرص إلّا أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان إذا جدّ به السير أحرّ المغرب ويجمع بينها وبين العشاء ، فقال صدق .

٣. زرارة قال : سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) لا يصلّي من النهار شيئاً حتى تزول الشمس فإذا زالت قدر نصف إصبع صلّي ثماني ركعات ، فإذا فاء الفياء ذراعاً صلّي الظهر ثم صلّي بعد الظهر ويصلّي قبل وقت العصر فإذا فاء الفياء ذراعين صلّي العصر وصلّي المغرب حين تغيب الشمس ، فإذا غاب الشفق دخل وقت العشاء ، وآخر وقت المغرب إياب الشفق ، فإذا أب الشفق دخل وقت العشاء ، وآخر وقت العشاء ثلث الليل ، وكان لا يصلّي بعد العشاء حتى ينتصف اللّيل فإذا طلع الفجر وأضاء صلّي الغداة.

٤. معاوية بن وهب ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : أتى جبرئيل رسول الله (صلى الله عليه وآله) بمواقيب الصلاة فاتاه حين زالت الشمس فأمره فصلّي الظهر ، ثمّ أتاه حين زاد الظلّ قامة فأمره فصلّي العصر ، ثمّ أتاه حين غربت الشمس فأمره فصلّي المغرب ، ثمّ أتاه حين سقط الشفق فأمره فصلّي العشاء ، ثمّ أتاه حين طلع الفجر فأمره فصلّي الصبح ، ثمّ أتاه من الغد حين زاد في الظلّ قامة فأمره فصلّي الظهر ، ثمّ أتاه حين زاد من الظلّ قامتان فأمره فصلّي العصر ، ثمّ أتاه حين غربت الشمس فأمره فصلّي المغرب ، ثمّ أتاه حين ذهب ثلث اللّيل فأمره فصلّي العشاء ، ثمّ أتاه حين نور الصبح فأمره فصلّي الصبح ،

ثم قال : ما بينهما وقت معاوية بن ميسرة مثله ، إلا أنه قال بدل القامة والقامتين : ذراع وذراعين . ومفضل بن عمر مثله ، إلا أنه ذكر بدل القامة والقامتين : قدمين وأربعة أقدام .

٥ . ذريح ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : أتى جبرئيل رسول الله (صلى الله عليه وآله) فأعلمه مواقيت الصلاة فقال : صلّ الفجر حين ينشقّ الفجر ، وصلّ الأولى إذا زالت الشمس ، وصلّ العصر بعينها ، وصلّ المغرب إذا سقط القرص ، وصلّ العتمة إذا غاب الشفق ، ثم أتاه من الغد فقال : أسفر بالفجر فأسفر ، ثم أحرّ الظهر ، حين كان الوقت الذي صلى فيه العصر وصلّى العصر بعينها ، وصلّى المغرب قبل سقوط الشفق ، وصلّى العتمة حين ذهب ثلث الليل ، ثم قال : ما بين هذين الوقتين وقت .

٦ . الطوسي في كتب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) إلى محمّد بن أبي بكر :- وانظر إلى صلاتك ، كيف هي ؟ فإنك إمام لقومك ، أن تتمّها ولا تخفّفها فليس من إمام يصليّ يقوم يكون في صلاتهم نقصان إلاّ كان عليه ، لا ينقص من صلاتهم شيء ، وتمّمها وتحتفظ فيها يكن لك مثل أجورهم ، ولا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ثم ارتقب وقت الصلاة فصلّها لوقتها ، ولا تعجلّ بها قبله لفراغ ، ولا تؤخّرّها عنه لشغل ، فإن رجلاً سأل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن أوقات الصلاة ؟ فقال : أتاني جبرئيل (عليه السلام) فأراني وقت الصلاة حين زالت الشمس فكانت على حاجبه الأيمن ، ثم أراني وقت العصر فكان ظلّ كلّ شيء مثله ، ثم صلّى المغرب حين غربت الشمس ، ثم صلّى العشاء الآخرة حين غاب الشفق ، ثم صلّى الصبح فأغلس بها والنجوم مشتبكة ، فصلّ لهذه الأوقات ، والزم السنّة المعروفة والطريق الواضح ، ثم أنظر ركوعك وسجودك ، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان أتمّ الناس صلاة ، وأخفهم عملاً فيها ، واعلم أنّ كلّ شيء من عملك تبع لصلاتك ، فمن ضيّع الصلاة فإتّه لغيرها أضيع .

٧. رزيق ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) أنه كان يصلي المغرب عند سقوط
القرص قبل أن تظهر النجوم .

٨. عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) ، قال : سمعته يقول : وقت المغرب إذا غربت الشمس فغاب قرصها .

٩. زرارة قال : قال أبو جعفر (عليه السلام) : وقت المغرب إذا غاب القرص ، فإن رأيت بعد ذلك وقد صليت أعدت الصلاة ، ومضى صومك ، وتكفّ عن الطعام إن كنت أصبت منه شيئاً .

١٠. الصدوق قال : قال أبو جعفر (عليه السلام) : وقت المغرب إذا غاب القرص.

١١. الصدوق قال : وقال الصادق (عليه السلام) : إذا غابت الشمس فقد حلّ الإفطار
ووجبت الصلاة.

١٢. جابر ، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) :
(: اذا غاب القرص أفطر الصائم ودخل وقت الصلاة .

١٣. داود بن أبي يزيد قال : قال الصادق جعفر بن محمد (عليه السلام) : اذا غابت
الشمس فقد دخل وقت المغرب .

١٤ . عبيدالله بن زرارة ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) ، قال : سمعته يقول :
صحبني رجل كان يمسي بالمغرب ويغلس بالفجر ، وكنت أنا أصلي المغرب إذا غربت
الشمس وأصلي الفجر إذا استبان لي الفجر ، فقال لي الرجل : ما يمنعك أن تصنع مثل ما
أصنع ؟ فإنّ الشمس تطلع على قوم قبلنا وتغرب عنّا وهي طالعة على مرقد آخرين بعد ،
قال : فقلت : إنّما علينا أن نصلي إذا وجبت الشمس عنّا ، وإذا طلع الفجر عندنا ، ليس علينا
إلا ذلك ، وعلى أولئك أن يصلّوا إذا غربت عنهم .

١٥ . داود بن فرقد قال : سمعت أبي يسأل أبا عبدالله (عليه السلام) : متى يدخل وقت
المغرب ؟ فقال : إذا غاب كرسيها ، قال : وما كرسيها ؟ قال : قرصها ، فقال : متى يغيب
قرصها ؟ قال : إذا نظرت إليه فلم تراه .

١٦. عبدالله بن سنان ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : وقت المغرب من حين
تغيب الشمس إلى أن تشتبك النجوم .

١٧. إسماعيل بن الفضل الهاشمي ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : كان رسول
الله (صلى الله عليه وآله) يصلّي المغرب حين تغيب الشمس حيث يغيب حاجبها .

١٨. عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : وقت المغرب حين تغيب الشمس .

١٩. إسماعيل بن جابر ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) ، قال : سألته عن وقت المغرب ؟ قال : ما بين غروب الشمس إلى سقوط الشفق .

٢٠. عمرو بن أبي نصر قال : سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول في المغرب :
إذا توارى القرص كان وقت الصلاة ، وأفطر .

٢١. عن أبي بصير ، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال : في العتمة : أنت في رخصة إلى نصف الليل وهو غسق الليل.

٢٢. زيد الشحام قال : سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن وقت المغرب ؟ فقال : إنَّ جبرئيل أتى النبي (صلى الله عليه وآله) لكلِّ صلاة بوقتين غير صلاة المغرب فإنَّ وقتها واحد ، وإنَّ وقتها وجوبها .

٢٣. زرارة والفضيل قالا : قال أبو جعفر (عليه السلام) : إنَّ لكلَّ صلاةٍ وقتين غير المغرب فإنَّ وقتها واحد ، ووقتها وجوبها .

٢٤. محمّد بن يحيى الخثعمي ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) أنّه قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يصلّي المغرب ويصلّي معه حيّ من الأنصار يقال لهم : بنو سلمة ، منازلهم على نصف ميل ، فيصلّون معه ، ثمّ ينصرفون إلى منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم .

٢٥. ليث ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) لا يؤثر على صلاة المغرب شيئاً إذا غربت الشمس حتى يصلّيها .

٢٦. ابن سنان يعني عبدالله ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) - في حديث - قال : وقت المغرب حين تجب الشمس إلى أن تشتبك النجوم .

٢٧. إسماعيل بن جابر ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) ، قال : سألته عن وقت المغرب ؟ قال : ما بين غروب الشمس إلى سقوط الشفق .

٢٨. الصباح بن سبابة وأبي أسامة قالوا : سألوا الشيخ (عليه السلام) عن المغرب فقال: إنّ جبرئيل نزل بها على محمد (صلى الله عليه وآله) حين سقط القرص.

٢٩. عن أبي أسامة الشحام عن أبي عبدالله (عليه السلام) : قال في المغرب: : إنّ جبرئيل نزل بها على محمد (صلى الله عليه وآله) حين سقط القرص .

٣٠. صفوان بن مهران الجمال قال : قال ابو عبدالله (عليه السلام) : إذا غاب
القرص فصلّ المغرب.

٣١. سماعة بن مهران قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السلام) في المغرب إننا ربما
صلينا ونحن نخاف أن تكون الشمس خلف الجبل أو قد سترنا منها الجبل؟ قال : فقال : ليس
عليك صعود الجبل .

٣٢. عن أبي أسامة عن أبي عبدالله (عليه السلام) إنّما عليك مشرقك ومغربك ، وليس على الناس أن يبحثوا.

٣٣. عبدالله بن سنان قال : سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول : وقت المغرب إذا غربت الشمس فغاب قرصها.

٣٤. عمران بن علي الحلبي قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) متى تجب العنمة ؟ قال : إذا غاب الشفق ، والشفق الحمرة ، فقال عبيد الله أصلحك الله إنه يبقى بعد ذهاب الحمرة ضوء شديد معترض ، فقال أبو عبدالله (عليه السلام) : إنَّ الشفق إنَّما هو الحمرة ، وليس الضوء من الشفق.

٣٥. ابن فضال قال : سألت علي بن أسباط أبا الحسن (عليه السلام) ونحن نسمع : الشفق الحمراء أو البياض ؟ فقال : الحمراء ، لو كان البياض كان إلى ثلث الليل.

٣٦. بكر بن محمد ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : سألته عن وقت صلاة المغرب ؟ فقال : إذا غاب القرص . ثم سألته عن وقت العشاء الآخرة ؟ فقال : إذا غاب الشفق ، قال : وآية الشفق الحمراء .

٣٧. زرارة قال : قال أبو جعفر (عليه السلام) : أحبّ الوقت إلى الله عزّ وجلّ أوّله حين يدخل وقت الصلاة ، فصلّ الفريضة ، فإن لم تفعل فإنك في وقت منهما حتى تغيب الشمس .

٣٨. عبيد بن زرة ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : لا تقوت الصلاة من أراد الصلاة ، لا تقوت صلاة النهار حتى تغيب الشمس ، ولا صلاة الليل حتى يطلع الفجر ، ولا صلاة الفجر حتى تطلع الشمس .

٣٩. معمر بن يحيى قال : سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول : وقت العصر إلى غروب الشمس .

٤٠. زرارة ، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال في العصر لو صلاها قبل أن تغيب كان وقتاً ، وليس صلاة أطول وقتاً من العصر .

خاتمة

من الواضح ان هذه الأحاديث ظاهرة بل بعضها نص في ان وقت المغرب هو غياب القرص، وهي لها شاهد من محكم القران وقطعي السنة فهي علم وحق، وجاءت أحاديث حددت وقت المغرب بغياب الحمرة المشرقية الا انها ليس لها شاهد من محكم القران او قطعي السنة، فهي ظن لا يعمل به فلا وجه لحمل هذه الاخبار على التقية او الاستحباب لان ما خالفها ظن لا يعتمد.

مسألة: ما يصح وما لا يصح من اشكال الاستخارة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

هنا أحاديث مصدقة ولها شاهد من القران والسنة استخرجتها من كتابي (صحيح بحار الانوار) في دعاء الاستخارة والصلاة التي قبله. واما الاستخارة بغير ذلك من القران او السبحة او رقايع ونحوها فإنها ظن لا شاهد لها ولا مصدق فلا تفيد علما ولا عملا لذلك لم اخرجها في الصحيح بحسب منهج عرض الحديث على القران والسنة.

وستعرف ان المشترك بين الادعية الواردة هو طلب الخير في الامر وهو حقيقة وجوه الاستخارة التي يصدقها القران والسنة بأوامر الدعاء وطلب الخير من الله والتوكل عليه والتسليم له. وسيتبين لك انه لا توقيف في الدعاء الا انه يتضمن طلب الخير، وستعرف ان من آداب الاستخارة ان يصلي ركعتين ثم يستخير بعدها أي يدعو والأفضل بأحد الادعية المأثورة والأفضل ان يكون في مسجد والأفضل الا يتكلم الا بعد ان يفرغ. والله المسدد.

تمهيد

الاستخارة في اللغة تأتي بمعنى طلب الخير، كما أنّ الاستغفار يعني طلب المغفرة، وهكذا.. وأما اصطلاحاً فالاستخارة قد يُراد بها طلب الخير من الله، انسجاماً مع معناها اللغويّ بحيث يتوجّه العبد إلى الله سبحانه بالدعاء، طالباً منه أن يختار له الأصلاح. وقد يراد فيها ان يستخير العبد ربّه ويستشيرهُ، طالباً منه أن يُريه وجه الصلاح أو عدمه في هذا العمل ليُقدم عليه أو يجتنبه، ويتمّ استعمال الأمر من خلال الاعتماد على وسيلة معيّنة، كالرّقاع، أو حَبّات السُّبحة، أو من خلال مضمون آيات القرآن، أو غير ذلك.

ان أصول قرآنية محكمة قطعية كثيرة لا تتوافق مع الاستخارة بالمعنى الثاني. والمصدق الذي عليه نور هو المعنى الأول. فإضافة الى النهي عن اعتماد الظن فان أصولاً قرآنية ثابتة تصدق طلب الخير وتعارض الاستعلام بوسيلة غير علمية متحيراً كان او غير متحير كما ان النهي عن الاستقسام بالأزلام فيه نوع دلالة على كراهة الشرع الى كل ما يقترب الى هذا الشكل من المعرفة التخمينية الظنية الاعتبارية.

- الاسلام دين الصدق : ان الله تعالى يبين الحقيقة الصادقة للشيء قال تعالى (وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا)
- الاسلام دين المعرفة الصادقة : ان الله تعالى لا يقبل لعباده الوهم والكافر واهم في ادراكاته و معارفه فهو الاصم و الاعمى قال تعالى (وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعُقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)
- الاسلام دين الصدق : ان الذين يكتمون الحقيقة عليهم لعنة الله تعالى قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ)
- الاسلام دين الشفافية : الله تعالى لا يرضى بالنفاق قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتُ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ تُمْ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا (٦٢) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا)
- الاسلام دين الصدق: الله تعالى لا يقبل النفاق قال تعالى (وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ نَحَلْنَا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ)
- الاسلام دين الواقعية : انه لو انزل الله تعالى ملكا لكان بصورة واقعية قال تعالى (وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ)
- الاسلام دين الصدق : ان الله تعالى لا يرضى بقول الزور : قال تعالى (ذَٰلِكَ وَمَنْ يُعْظَمِ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ حَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأَجَلْتُ لَكُمْ الْأَنْعَامَ إِلَّا مَا يُنلَىٰ عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ)
- الاسلام دين الصدق : الله تعالى لا قبل بالخيانة قال تعالى (وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَتِيْمًا)
- الاسلام دين الصدق : لا يجوز رمي الناي بما لم يفعلوا قال تعالى (وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا)
- الاسلام دين الصدق : ان حديث الله تعالى اصدق الحديث قال تعالى (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا)
- الاسلام دين الصدق : الله تعالى لا يقبل الكذب قال تعالى (انظُرْ كَيْفَ يَقْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا)
- الاسلام دين الشفافية : نعى الله تعالى على من قال انه مؤمن وهو يحتكم الى الشيطان قال تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنزَلَ مِنْ قَبْلِكَ)

يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ
ضَلَالًا بَعِيدًا

- الاسلام دين الصدق : لو كان القران من عند غير الله لكان فيه اختلاف قال تعالى
(أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)
- الاسلام دين الصدق : ان الله تعالى لا يقبل تزوير الحقيقة لاجل المكسب المادي
قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا
يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ)
- الاسلام دين الصدق : الله تعالى لا يقبل التلبيس و الكتمان قال تعالى (يَا أَهْلَ
الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)
- الاسلام دين الصدق : ان الله تعالى لا يقبل الافتراء في الدين قال تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّكُمْ
قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ)
- الاسلام دين الصدق : ان القران مصدق لما قبله من الكتب السماوية قال تعالى
(نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ)
- الاسلام دين الصدق : ان الله تعالى لا يرضى بتلبيس الحق بالباطل ولا بكتمان
الحق قال تعالى (وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)
- الاسلام دين البيان : ان في القران محكم و متشابه و يجب رد المتشابه الى المحكم
اما الذين في قلوبهم مرض فتاولون المتشابه بغية الفتنة قال تعالى (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ
الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ
مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ
أَمَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ)
- الاسلام دين الصدق : الله تعالى يريد لعباده المعرفة الحقة و لا يرضى لهم الكذب
قال تعالى (بَلْ أَنْتِنَاهُمْ بِالْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ)
- الاسلام دين البيان : ان الله تعالى يريد بالكتاب ان يبين للمسلمين دينهم قال تعالى
(يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ
- الاسلام دين البيان : ان الله تعالى يبين الحقائق باحسن بيان قال تعالى (وَلَا
يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا

فصل الاسلام دين العلم

- الاسلام دين العلم : ان الكافر يردد ما لا يميز قال تعالى (وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعُقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكُمْ عُمِي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)
- الاسلام دين العلم : ان الاسلام لا يقبل بالتقليد الاعمى قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ)
- الاسلام دين العلم : ان الله تعالى اعلم بمصالح العباد فان الله تعالى يعلم بمصلحة قد لا يكون الانسان قادرا بوسائله على تكهنها او الوصول اليها فان العقل يوجب على الفاسر ان يذعن و يتبع العالم المحيط بالاشياء قال تعالى (كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالَ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)
- الاسلام دين العلم : ان جعل الجنة دار الخلد و الدنيا دار الفناء هو كائن عن بصيرة الله تعالى بعبد و علمه بمصالحهم قال تعالى (قُلْ أُوْتِيْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ دَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ)
- الاسلام دين العلم : ان الله تعالى و الملائكة واولوا العلم شهدوا بانه لا اله الا الله قال تعالى (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)
- الاسلام دين التعليم : ان الله تعالى علم الانسان ما لم يعلم قال تعالى (أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)
- الاسلام دين العلم : ان الله تعالى فضل اهل العلم و رفع درجاتهم قال تعالى (يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ) و قال تعالى (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) .

فصل الاسلام دين الحجة

- الاسلام دين الحجة : ان الله تعالى يحاجج الكفار المقلدين لابائهم بان ما عليه هم و اباؤهم لا يقبله العقل السليم قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ)
- الاسلام دين البرهان : ان الله تعالى انزل الى الناس برهانا قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا)

• الاسلام دين الاحتجاج : انه لا يصح لاهل الكتاب المحاجة في ابراهيم عليه السلام و قد كان قبل نزول التوراة و الانجيل قال تعالى (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ)

• الاسلام دين العلم : ان الله تعالى لا يقبل المحاجة من دون علم قال تعالى (هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ)

• الاسلام دين العلم : الله تعالى لا يقبل بالظن قال تعالى (وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا)

فصل الاسلام دين العقل

• ان الاسلام دين العقل : ان الله تعالى يحاجج الكفار المقلدين لابائهم بان ما عليه هم واباؤهم لا يقبله العقل السليم قال تعالى (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ)

• الاسلام دين المنطق : من كان فاقدا الاستعداد للهداية فانه لا ينفعه العوامل الخارجية قال تعالى (فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئْتَيْنَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا)

• الاسلام دين الحكمة : التبيين واجب قبل الاقدام على الفعل قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَتَّبِعُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا)

• الاسلام دين العقل : ان المسيح و امه بشر قال تعالى (مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤفَكُونَ)

• الاسلام دين المنطق : لو كان القران من عند غير الله لكان فيه اختلاف قال تعالى (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)

• الاسلام دين المنطق : ان المشركين اتخذوا الهة من دون الله تعالى مخلوقين ضعفاء لا يملكون شيئا لا لانفسهم ولا لغيرهم قال تعالى (وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا)

• الاسلام دين المنطق : ان التوبة للصادق النادم قبل فوات محلها و اما المتهاون بشكل لا يقبل فلا يرى العقل له توبة قال تعالى (إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ)

بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَثُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَثُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧) وَلَيْسَتْ
النُّوبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ
يَمُوتُونَ وَهُمْ كَفَارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا

• الاسلام دين المنطق : ان ربوبية الله تعالى و ملكه للخلق وقدرته عليهم ظاهرى
لكل عاقل قال تعالى (قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا
تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا
تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨)
سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُشْحَرُونَ)

• الاسلام دين المنطق : ان الله تعالى للانسان ان يخالف معرفته قال تعالى (يَا أَهْلَ
الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ)

• الاسلام دين الحكمة :ان الغاية من الدين تزكية النفس وتطهيرها من السوء
واتساب الحكمة فكل ما يخالف الحكمة و تزكية النفس فلا يصح نسبته الى الاسلام قال
تعالى (كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ

• الاسلام دين الحكمة : ان الحكمة و اصابة الحقيقة هو من الخير العظيم قال تعالى
(يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ)

فصل الاسلام دين الهداية

• من تبع هدى الله تعالى فلا خوف عليه قال تعالى (قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا
يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ)

• الاسلام دين الهداية و الصواب : المسلمون امة و سط وهم بوسطيتهم شهداء على
الناس وهذه الصفة من مناقب و مفاخر المسلمين و الحمد لله رب العالمين قال تعالى (وَكَذَلِكَ
جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا)

• الاسلام دين الموعدة : امر الله تعالى نبيه صلى الله عليه و اله بوعظ المنافقين
قال تعالى (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَعِظُهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ
قَوْلًا بَلِيغًا (٦٣)

- الاسلام دين الموعدة : الانسان العاقل يتعض و يعتبر من عاقبة من قبلهم من المكذبين قال تعالى (قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ)
- الاسلام دين الهداية و الصواب : ان الامامة تنصيب من الله تعالى قال تعالى (وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)
- الاسلام دين الهداية و الصواب : لا تكون الامامة لظالم و اعظم الظلم الشرك و لو في لحظة زمنية واحدة من العمر و من الظلم الذنب و لو في لحظة زمنية واحدة من العمر ، فالامام المنصب من الله تعالى معصوم من الذنوب من اول تكليفه الى اخر عمره قال تعالى (وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)
- الاسلام دين الهداية و الصواب : لا يخل بالعصمة الخطا قبل قبل التكليف لانه لا ذنب يكتب عليه و لا الخطا غير المؤدي الى الذنب في عمر التكليف كالتسهو وهذا هو الفهم الصحيح للعصمة الموافق لبشرية الامام و الفهم الوجداني و ما يجوز عند العقلاء في الغالب على البشر قال تعالى (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ) و قال تعالى (وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ)
- الاسلام دين الاختبار : ان الله تعالى يبلي عباده ليرى تحملهم قال تعالى (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ)
- الاسلام دين الحق : ان الله تعالى لا يرضى الاختلاف في الكتاب وانه شقاق قال تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ)
- الاسلام دين الهداية : انه الله تعالى يهدي المؤمنين الى الحق عند الاختلاف قال تعالى (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)
- الاسلام دين الاستقامة : ان الله تعالى يهدي المؤمنين الى الدين المستقيم و العقيدة المستقيمة في نظر العقلاء فلا يرى فيها العاقل المنصف الا الخير و الصواب قال تعالى (وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)

- الاسلام دين الهداية : ان الهداية لا ترتجى لمن يعرف الحق و يخالفه بارادته متعمدا قال تعالى (كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)
- الاسلام دين الاستقامة : ان الله تعالى لا يقبل بالعوج قال تعالى (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبِعُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِعَافٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ)
- الاسلام دين الهداية : ان الله تعالى يريد ان يهدي المسلمين الى سنن من قبلهم قال تعالى (يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ
- الاسلام دين الهداية : الله لا يرضى لعباده ان يضلهم الشيطان قال تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا
- الاسلام دين الهداية : على الانسان ان يقتدي بالمهتدين قال تعالى (أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ افْتَدَاهُ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ
- الاسلام دين الهداية : ان الله تعالى جعل لكل قوم هاد قال تعالى (وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ
- الاسلام دين الهداية : ان الله يهدي للحق قال تعالى (قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ
- الاسلام دين الهداية : ان العالم هو الاحق بالاتباع و لا يصح اتباع من لا يهدي وهو محتاج الى غيره لهداية قال تعالى (قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ
- الاسلام دين الرشاد : ان في الايمان و الاستجابة لله تعالى رشد الانسان قال تعالى (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ)
- الاسلام دين الرشاد : ان الصواب هو ان يؤخذ الشيء من وجهه الشرعي و ليس من غير وجهه الشرعي قال تعالى (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا النُّبُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى وَآتَى النُّبُوتَ مِنْ أَوْبَاهِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ
- الاسلام دين الاختيار الصائب: ان الهداية- اي الخيار العقلاني الصائب يكون في الايمان والتقوى قال تعالى (ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ (٢) الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ

وَيُؤْمِنُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣) وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ
وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤) أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ

فصل الاسلام دين الموضوعية

- الاسلام دين الموضوعية : ان الله تعالى جعل للذكر مثل حظ الانثيين من الارث لان مهما الذكر في الحياة اكثر من المرأة عادة قال تعالى (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ)
- الاسلام دين الموضوعية : الرجال قوامون على النساء بما انفقوا قال تعالى (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ)
- الاسلام دين الموضوعية : الله تعالى امر باطاعة الله تعالى و الرسول صلى اله عليه و اله و اولي الامر والذين يجب وجدانا و عرفا و عقلا ان يكونوا معصومين قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)
- الاسلام دين الموضوعية : ان النفاق و العمل الشيء مسبب لفقدان التوفيق و العون الالهي على الهداية قال تعالى (فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئْتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا)
- الاسلام دين الموضوعية : امر الله تعالى بابتغاء الوسيلة الى الله تعالى قال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)
- الاسلام دين الموضوعية : على المؤمن ان يكون في ايمانه متوجه الى الله تعالى و قاصدا له و غير متعلق بالجزئيات و الاختلافات قال تعالى (وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَئِنَّهُ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)
- الاسلام دين الموضوعية : لا يصح للانسان الامتناع عن فعل الخير بحجة انه اقسام على ما يمنعه قال تعالى (وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ)
- الاسلام دين الموضوعية : ان الهداية لا ترتجى لمن يعرف الحق و يخالفه بارادته متعمدا قال تعالى (كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)

• الاسلام دين الموضوعية : ان الله تعالى رقيب على العباد قال تعالى (إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمٌ رَقِيبًا)

• الاسلام دين الموضوعية : الله تعالى لا يحب الجدل قال تعالى (وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا)

• الاسلام دين الموضوعية : ان الكافرين لن تغني عنهم امولاهم و لا اولادهم من الله شيئا قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا)

• الاسلام دين الموضوعية : بان الله تعالى يجازي كل انسان على عمله قال تعالى (فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَا لَهُمْ يَوْمَ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)

• الاسلام دين الموضوعية : ان على الناس اطاعة الله و رسوله قال تعالى (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ)

• الاسلام دين الموضوعية : اعتبر الله تعالى البلوغ و الرشد في تسليم الاموال لليتامى قال تعالى (وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا)

• الاسلام دين الموضوعية : جوز الاسلام للقيم على مال اليتيم ن ياكل بالمعروف قال تعالى (وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا)

فصل : الاسلام دين الحق

• الاسلام دين الحق : ان الرسول صلى الله عليه و اله جاء الى الناس بالحق قال تعالى (أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُم لِلْحَقِّ كَارِهُونَ)

• الاسلام دين الحق : ان افعال العباد في كتاب مسجلة بالحق فلا ريب فيه و لا عوج قال تعالى (وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَلَدِينَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)

• الاسلام دين الحق : ان الله تعالى هو الملك الحق قال تعالى (فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ)

فصل الاسلام دين الواقعية

- الاسلام دين الواقعية : ان من يبتغي غير الاسلام فانه خاسر لانه الله تعالى لا يقبل غير دين الاسلام قال تعالى (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ)
- الاسلام دين الواقعية : ان اكثر الناس للحق كارهون قال تعالى (أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُمُ بِالْحَقِّ وَكَثُرُوا كَارَهُونَ)
- الاسلام دين الواقعية : ان الهة المشركين ظاهرة الضعف و عدم ملكها شيئا و عدم قدرتها على شيء في منتهى الوضوح قال تعالى (وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نَشُورًا)
- الاسلام دين الجوهر : لا يقبل الله تعالى الرياء قال تعالى (وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا)
- الاسلام دين اليقين : ان يوم القيامة لا ريب فيه قال تعالى (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا)
- الاسلام دين الواقعية : ان الله تعالى علم الانسان بالقلم قال تعالى (اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)
- الاسلام دين الجوهر : ان ما عند الله تعالى من حسن الثواب هو الخير الحقيقي الذي يجب طلبه قال تعالى (رُزِقَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْتَ ذَلِكَ مَتَاعِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَبَإِ)

فصل الاسلام دين الوعي

- الاسلام دين الوعي : الله تعالى لا يريد للانسان ان يميل عن الطريق الصحيح قال تعالى (وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا)
- الاسلام دين الوعي : ان الله تعالى اراد الوعي لعباده و ان لا يكونوا متسافلين في معارفهم قال تعالى (قال تعالى) (وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَتَّقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءَ وَنِدَاءَ صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)
- الاسلام دين الوعي : ان الشيطان عدو للانسان قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ)

- الاسلام دين العقل : انه د تبين الرشد -وانه بالايمان - و تبين الغي و الانحراف عن المنطق بعد الايمان قال تعالى (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ)
- الاسلام دين المنطق : كيف يعبد الانسان ما لا يضر و لا ينفع قال تعالى (قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ
- الاسلام دين الوعي : ان الناس قد زين لهم حب الشهوات وهذه كلها امور لاجل قضاء الدنيا القيرة الفانية قال تعالى (رُئِيَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَبِ)
- الاسلام دين التدبير :الله تعالى يدعو الى التدبير في القول قال تعالى (أَقْلَمَ يَدَبُّوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ)

اشارة

الاستقسام بالالزام والاستخارة

....

قال العلامة الاجل المجلسي رضي الله عنه في " وأن تستقسموا بالالزام " نقلا عن الطبرسي (وهي سهام كانت للجاهلية مكتوب على بعضها: أمرني ربي، وعلى بعضها: نهاني ربي وبعضها غفل لم يكتب عليها شيء فإذا أرادوا سفرا أو أمرا يهتمون به ضربوا تلك القداح فان خرج السهم الذي عليه: " أمرني ربي " مضى الرجل لحاجته، وإن خرج الذي عليه " نهاني ربي " لم يمض، وإن خرج ما ليس عليه شيء أعادوها، فبين الله تعالى أن العمل بذلك حرام.) ثم قال: وعلى هذا يفهم منه تحريم الاستخارة المشهورة التي قال الاكثر بجوازها بل باستحبابها وتدل عليه الروايات: فلا يكون سبب التحريم ما ذكر بل مجرد النص المخصوص وتكون الاستخارة خارجة عنه بالنص، فان الظاهر أن خصوص ما كانوا يفعلونه من اقتراح أنفسهم لا طريق إليه شرعا، والروايات طرق شرعية وحجة بالغة، وليس هذا مثل ذلك كذا ذكره بعض المحققين.

اقول قوله (وعلى هذا يفهم منه تحريم الاستخارة المشهورة التي قال الاكثر بجوازها بل باستحبابها) قوي مصدق واما هذه الروايات فليس لها شاهد او مصدق بل هي خلافه، وذكرت في كتابي (المختصر في الاستخارة):

(الاستخارة بغير صلاة الاستخارة كالاستخارة بالقرآن او السبحة او رقاع ونحوها فإنها ظن لا شاهد لها ولا مصدق فلا تفيد علما ولا عملا لذلك لم اخرجها في الصحيح بحسب منهج عرض الحديث على القران والسنة.

والاستخارة قد يُراد بها طلب الخير من الله، وقد يراد بها ان يستخير العبد ربّه ويستشيريه، طالباً منه أن يُريه وجه الصلاح أو عدمه في هذا العمل يُقدم عليه أو يجتنبه، ويتمّ استعلام الأمر من خلال الاعتماد على وسيلة معيّنة، كالرّقاع، أو حَبَات السُّبْحَةِ، أو من خلال مضمون آيات القرآن، أو غير ذلك. وان أصول قرآنية محكمة قطعية كثيرة لا تتوافق مع الاستخارة بالمعنى الثاني. والمصدق الذي عليه نور هو المعنى الأول. فإضافة الى النهي عن اعتماد الظن فان أصولا قرآنية ثابتة تصدق طلب الخير وتعارض الاستعلام بوسيلة غير علمية متحيرا كان او غير متحير (لاحظ فصول الفهرست في الصورة)، كما ان النهي عن الاستقسام بالأزلام فيه نوع دلالة على كراهة الشرع الى كل ما يقترب الى هذا الشكل من المعرفة التخمينية الظنية الاعتباطية. فالمصدق ان للاستخارة الجائزة صورة واحدة هي صلاة الاستخارة.

الأحاديث الخاصة المصدقة بالأصول المتقدمة

عن رسول الله برواية جابر الانصاري

جابر بن عبد الله قال: كان النبي صلى الله عليه وآله يقول: إذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فانك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا خير لي في ديني ومعاشي وعاجل أمري وأجله فاقدره لي ويسره لي، ثم بارك لي فيه، اللهم وإن كنت تعلم أن هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاجل أمري وأجله فاصرفه عني واصرفني عنه.

عن رسول الله برواية جابر الانصاري

جابر بن عبد الله قال: كان النبي صلى الله عليه وآله يقول بعد الاستخارة: اللهم أقدر لي الخير حيث كان، ثم رضني به.

عن امير المؤمنين برواية ابن الباقي

مصباح ابن الباقي: روي عن أمير المؤمنين عليه السلام في الاستخارة " اللهم إني أستخيرك خيار من فوض إليك أمره، وأسلم إليك نفسه، وتوكل عليك فيما نزل به، اللهم خر لي واهدني إلى الخير وبارك لي في قدرك، إنك تفعل ما تشاء وتحكم ما تريد، وأنت على كل شيء قدير.

عن امير المؤمنين برواية ابن الباقي

مصباح ابن الباقي: روي عن أمير المؤمنين عليه السلام في الاستخارة " اللهم إن كان الخيرة في أمري هذا في ديني ودنياي وعاقبة أمري، فسهله لي، وإن كان غير ذلك فاصرفه عني، يا أرحم الراحمين، إنك على كل شيء قدير، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

عن امير المؤمنين برواية المكارم

المكارم: كان أمير المؤمنين عليه السلام يصلي ركعتين ويقول في دبرهما اللهم إني قد هممت بأمر قد علمته فان كنت تعلم أنه خير لي في ديني ودنياي وأخرتي فيسره لي، وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني ودنياي وأخرتي فاصرفه عني، كرهت نفسي ذلك أم أحببت، فانك تعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب.

عن الباقر برواية جابر

جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليه السلام إذا هم بأمر صلى ركعتين للاستخارة، ثم قال " اللهم إن كان كذا وكذا خيرا لي في دنيائي وأخرتي، وعاجل أمري وأجله، فيسره لي.

عن الباقر برواية جابر

جابر، عن الامام الباقر عليه السلام أنه قال: كان علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام كان يصلى ركعتين للاستخارة، فإذا فرغ منها قال بعد التسليم وهو جالس: اللهم إن كان كذا وكذا خيرا لي في ديني ودنيائي وأخرتي، وعاجل أمري وأجله، فيسره لي على أحسن الوجوه وأكملها، اللهم وإن كان شرا لي في ديني ودنيائي وعاجل أمرى وأجله فاصرفه عني.

عن الصادق برواية محمد بن مسلم

محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (كان يقول في الاستخارة) : اللهم إن كان هذا الوجه الذي هممت به خيرا لى في دينى ودنياي وعاقبة أمري و لجميع المسلمين، فيسره لى وبارك لى فيه، وإن كان ذلك شرا لى فاصرفه عنى.

عن الصادق برواية ابن ابي يعفور

ابن أبي يعفور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في الاستخارة: " اللهم إني أسئلك بأنك عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم، وأنت علام الغيوب أستخير الله برحمته ".

عن الصادق برواية مرزم

مرزم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام إذا أراد أحدكم شيئا فليصل ركعتين وليحمد الله وليثن عليه، ويصلي على محمد وآله ويقول: " اللهم إن كان هذا الامر خيرا لى في دينى ودنياي وأخرتي فيسره لى و قدره، وإن كان على غير ذلك فاصرفه عنى " فسألته عن أي شئ أقرأ فيهما ؟ فقال عليه السلام: اقرأ فيهما ما شئت،

عن الصادق برواية عمر بن حريث

عمر بن حريث قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: صل ركعتين واستخر الله.

عن الصادق برواية علي بن اسباط

علي بن أسباط رفعه إلي أبي عبد الله عليه السلام قال: تقول في الاستخارة أستخير الله، وأستقدره وأتوكل عليه، ولا حول ولا قوة إلا بالله، أردت أمرا فأسأل إلهي إن كان ذلك له رضا أن يقضى لي حاجتي وإن كان له سخطا أن يصرفني عنه، وأن وفقني لرضاه.

عن الصادق برواية شهاب

شهاب بن عبد ربه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أبي إذا أراد الاستخارة في الامر
توضأ وصلى ركعتين. ولا يتكلم حتى يفرغ.

عن الصادق برواية ابن صدقة

مسعدة بن صدقة قال: سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام يقول: " اللهم إني أستخيرك
برحمتك، وأستقدرك الخير بقدرتك عليه، لانك عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم،
فأسئلك أن تصلى على محمد النبي وآله كما صليت على إبراهيم و آل إبراهيم إنك حميد
مجيد، اللهم إن كان هذا الامر الذي اريده خيرا لي في ديني ودنياي وآخرتي، فيسره لي،
وإن كان غير ذلك فاصرفه عني واصرفني عنه.

عن الصادق برواية ابن صدقة

مسعدة بن صدقة قال: عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال: كان بعض آبائي عليهم السلام يقول: " اللهم لك الحمد وبيدك الخير كله، اللهم إني أستخيرك برحمتك وأستدرك الخير بقدرتك عليه، لأنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم فما كان من أمر هو أقرب من طاعتك، وأبعد من معصيتك، و أرضى لنفسك، وأقضى لحقك، فيسره لي ويسرنى له، وما كان من غير ذلك فاصرفه عني واصرفني عنه، فانك لطيف لذلك والقادر عليه.

عن الكاظم برواية علي بن جعفر

علي بن جعفر، عن أخيه قال أتاه رجل فقال له: جعلت فداك اريد وجه كذا وكذا، فعلمني استخارة فقال له: وتحب أن تخرج في ذلك الوجه؟ قال له الرجل: نعم، قال: قل: اللهم قدر لي كذا وكذا، واجعله خيرا لي، فانك تقدر على ذلك.

عن الرضا برواية علي بن اسباط

علي أسباط قال: دخلت على أبي الحسن الرضا عليه السلام فسألته عن الخروج في البر والبحر إلى مصر فقال لي: انت مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله في غير وقت صلاة فصل ركعتين، واستخر الله.

عن الجواد برواية علي بن مهزيار

علي بن مهزيار قال كتب أبو جعفر الثاني عليه السلام الى رجل: لتكن الاستخارة بعد صلاتك ركعتين.

عنهم عليهم السلام برواية روضة النفس

روضة النفس في العبادات الخمس: روي في دعاء الاستخارة بعد صلاة الاستخارة: اللهم قبض لي الخير حيث كان، وأرضني به حتى لا احب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت.

عنهم عليهم السلام برواية روضة النفس

روضة النفس في العبادات الخمس: روي (عنهم عليهم السلام) في الاستخارة انه تصلي ركعتين تقرأ فيهما ما أحببت، فإذا فرغت منهما قلت " اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستخيرك بقدرتك فانك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كان هذا الامر الذي اريده خيرا في ديني ودنياي وأخرتي، فيسره لي، وبارك لي فيه، وإن كان شرا لي فاصرفه عني .

م

مسألة: جواز السجود على السجاد

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد وآله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

هذه رسالة مختصرة في جواز السجود على السجّاد. ومعلوم ان جمهور الفقهاء على الجواز وان مشهور فقهاء الشيعة على المنع وخالف في ذلك المرتضى والمحقق والكاشاني رضي الله عنهم فقالوا بجواز السجود على القطن والكتان على كراهة. قال الشيخ في الخلاف لا يجوز السجود إلا على الأرض أو ما أنبتته الأرض مما لا يؤكل ولا يلبس من قطن أو كتان مع الاختيار، وخالف جميع الفقهاء في ذلك، وأجازوا السجود على القطن والكتان والشعر والصوف وغير ذلك. انتهى.

ولا ريب ان السجود على الأرض أفضل وأكثر تذلا لله تعالى فعن إسحاق بن الفضل أنه سأل أبا عبد الله عليه السلام عن السجود على الحصر والبواري؟ فقال: لا بأس، وان يسجد على الأرض أحب إلي فإن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ذلك أن يمكن جبهته من

الأرض. وعن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث - قال: السجود على الأرض أفضل لأنه أبلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل. انتهى

ولأجل ان حقيقة السجود هي الخضوع والتذلل وظاهره هو هذا الانحناء المعهود فان مصدقيه جواز السجود على كل طاهر وعدم شرطية شيء بعينه في حقيقة السجود ظاهرة، كما ان الاطلاق في موضع السجود من التيسير والتخفيف على العباد والتيسير والتخفيف أصول شرعية محبوبة لله تعالى. وهنا ابين الأصول الشرعية أي النصوص القرآنية والسنية بدلالاتها المباشرة على جواز السجود على الفرش والبسط والسجاد المصنوع من أنواع الاقمشة المختلفة اختياراً مع ذكر خلاصة الاقوال في المسألة والله الموفق.

تعريفات

قال في أساس البلاغة - (ج ١ / ص ٢٠٩)

س ج د : رجال ونساء سجد، وباتوا ركوعاً سجوداً، ورجل سجاد، وعلى وجهه سجادة وهي أثر السجود، وبسط سجادته ومسجده، وسمعت العرب يضمون السين. ويجعل الكافور على مساجد الميت جمع مسجد بفتح الجيم. ومن المجاز: شجر ساجد وسواجد، وشجرة ساجدة: مائلة. والسفينة تسجد للرياح: تطيعها وتميل بميلها. قال بشر:

أجالد صفهم ولقد أراني ... على زوراء تسجد الرياح

وفلان ساجد المنخر إذا كان ذليلاً خاضعاً. وعين ساجدة: فاترة، وأسجدت عينها: غضتْها. قال كثير:

أغرّك مني أن ذلك عندنا ... وإسجاد عينيك الصيودين رامج

وسجد البعير وأسجد: طأمن رأسه لراكبه. قال:

وقلن له أسجد لليلي فأسجدا

خلاصة أساس البلاغة

وشجرة ساجدة: مائلة. والسفينة تسجد للرياح: تطيعها وتميل بميلها. وسجد البعير وأسجد: طأمن رأسه لراكبه.

المحكم والمحيط الأعظم - (ج ٣ / ص ٢٤٨)

أسجد الرجل: طأطأ رأسه وانحنى. وكذلك البعير، قال الاسدي، انشده أبو عبيد:
وقلن له أسجد لي ليلى فأسجد.

خلاصة المحيط

أسجد الرجل: طأطأ رأسه وانحنى.

تاج العروس - (ج ١ / ص ٢٠٢٢)

قال أبو بكر : سَجَدَ إِذَا انْحَنَى وَتَطَامَنَ إِلَى الْأَرْضِ . وَأَسْجَدَ : طَأَطَأَ رَأْسَهُ وَانْحَنَى وَكَذَلِكَ
الْبَعِيرُ وَهُوَ مَجَازٌ . قَالَ الْأَسَدِيُّ أَنشده أَبُو عُبَيْدَةَ :

" وَقُلْنَ لَهُ أَسْجِدْ لِلْيَلَى فَأَسْجَدًا يَعْنِي بَعِيرَهَا أَنَّهُ طَأَطَأَ رَأْسَهُ لِتَرْكَبَهُ وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ
يَصِفُ نِسَاءً :

فَلَمَّا لَوَيْنَ عَلَى مِعْصِمٍ ... وَكَفَى خَضِيبٍ وَإِسْوَارَهَا

فُضُولَ أَرْمَتِهَا أَسْجَدَتْ ... سُجُودَ النَّصَارَى لِأَحْبَارِهَا.

يقول : لما ارتحلن ولوين فضول أرمته جمالهن على معاصمهن أسجدت لهن . وسجدت
وأسجدت إذا خفصت رأسها لتركب. وفي الحديث : كان كسرى يسجد للطالع أي يتطامن
وينحني والطالع : هو السهم الذي يجاوز الهدف من أعلاه.

خلاصة تاج العروس

سَجَدَ إِذَا انْحَنَى وَتَطَامَنَ إِلَى الْأَرْضِ . وَأَسْجَدَ : طَأَطَأَ رَأْسَهُ وَانْحَنَى.

تاج العروس - (ج ١ / ص ٢٠٢٣)

دَرَاهِمُ الْأَسْجَادِ هِيَ دَرَاهِمُ الْأَكَاسِرَةِ كَانَتْ عَلَيْهَا صُورٌ يَسْجُدُونَ لَهَا وَقِيلَ : كَانَتْ عَلَيْهَا
صُورَةٌ كَسَرَى فَمَنْ أَبْصَرَهَا سَجَدَ لَهَا أَيْ طَأَطَأَ رَأْسَهُ لَهَا وَأَظْهَرَ الْخُضُوعَ قَالَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ
- ثُمَّ قَالَ - . وَمِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا : شَجَرٌ سَاجِدٌ وَسَوَاجِدٌ وَنَخْلَةٌ سَاجِدَةٌ إِذَا أَمَالَهَا حَمَلُهَا وَسَجَدَتْ
النَّخْلَةُ مَالَتْ وَنَخْلٌ سَوَاجِدٌ : مَائِلَةٌ - ثُمَّ قَالَ - وَالْمِسْجِدَةُ بِالْكَسْرِ وَالسَّجَادَةُ : الْخُمْرَةُ

المَسْجُودَ عَلَيْهَا - ثم قال- ويكون السُّجُودُ بِمَعْنَى التَّحِيَّةِ وَالسَّفِينَةِ تَسْجُدُ لِلرَّيْحِ أَي تَمِيلُ بِمَيْلِهِ وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنْهُ أَيْضاً فَلَنْ سَاجِدُ الْمُنْخَرِ إِذَا كَانَ ذَلِيلًا خَاضِعًا

خلاصة تاج العروس

سَجَدَ لَهَا أَي طَاطَأَ رَأْسَهُ لَهَا وَأَظْهَرَ الْخُضُوعَ. وَشَجَرَ سَاجِدٌ وَسَوَاجِدٌ وَنَخَلَةٌ سَاجِدَةٌ إِذَا أَمَالَهَا حَمْلُهَا وَسَجَدَتِ النَّخْلَةُ مَالَتْ. وَالسَّجَادَةُ: الْخُمْرَةُ الْمَسْجُودُ عَلَيْهَا - ثم قال- ويكون السُّجُودُ بِمَعْنَى التَّحِيَّةِ وَالسَّفِينَةِ تَسْجُدُ لِلرَّيْحِ أَي تَمِيلُ بِمَيْلِهِ

تحرير الأحكام - العلامة الحلي - (ج ١ / ص ٢١٥)

السجود لغة الخضوع والانحناء، وشرعا وضع الجبهة على الأرض.

خلاصة التحرير.

السجود لغة الخضوع والانحناء، وشرعا وضع الجبهة على الأرض.

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ١ / ص ١٤٦)

اللغة: والسجود والخضوع والتذلل بمعنى واحد في اللغة ونقيض التذلل التكبر يقال سجد يسجد سجودا، واسجد اسجادا: إذا خفض رأسه من غير وضع لجبهته قال الشاعر:

وكلتاها خرت واسجد رأسها

كما سجدت نصرانة لم تحنف

والسجود في الشرع: عبارة عن عمل مخصوص في الصلاة - والركوع والقنوت كذلك - وهو وضع الجبهة على الأرض.

خلاصة التبيان

سجد يسجد سجودا، واسجد اسجادا: إذا خفض رأسه من غير وضع لجبهته.

الوسيط لسيد طنطاوي - (ج ١ / ص ٥٩)

والسجود : لغة التذلل والخضوع مع انخفاض بانحناء وغيره ، وخص في الشرع بوضع الجبهة على الأرض بقصد العبادة .

وللعلماء في كيفية السجود الذي أمر به الملائكة لأدم أقوال : أرجحها أن السجود المأمور به في الآية يحمل على المعنى المعروف في اللغة ، أي : أن الله - تعالى - أمرهم بفعل تجاه آدم يكون مظهراً من مظاهر التواضع والخضوع له تحية وتعظيماً ، وإقراراً له بالفضل دون وضع الجبهة على الأرض الذي هو عبادة ، إذ عبادة غير الله شرك ينتزه الملائكة عنه .

وعلى هذا الرأي سار علماء أهل السنة . وقيل : إن السجود كان لله ، وآدم إنما كان كالقابلة يتوجه إليه الساجدون تحية له ، وإلى هذا الرأي اتجه علماء المعتزلة .

خلاصة الوسيط

السجود لغة التذلل والخضوع مع انخفاض بانحناء وغيره، وخص في الشرع بوضع الجبهة على الأرض بقصد العبادة.

تفسير اللباب لابن عادل - (ج ١ / ص ٢١٩)

السُّجُود لغة: التذلل والخضوع ، وغايته وضع الجَبْهَةِ على الأرض ، وقال « ابن السكيت » : « هو الميل » ، قال : « زيد الخيل »

بِجَمْعِ تَضِلُّ الْبُلُقُ فِي حَزَاتِهِ ... تَرَى الْأَكْمَ فِيهَا سُجْدًا لِلْحَوَافِرِ

يريد: أن الحوافر تطأ الأرض، فجعل بأثر الأكم للحوافر سجوداً.

وفرق بعضهم بين « سجد » ، و « أسجد » « ف « سجد » : وضع جبهته ، وأسجد : أمال رأسه وطأطأ؛ قال الشاعر :

فُضُولُ أَرْمَتِهَا أَسْجَدَتْ ... سُجُودَ النَّصَارَى لِأَحْبَارِهَا

وقال آخر :

٣٨١ وَقُلْنَ لَهُ أَسْجِدْ لِلْبَيْتِ فَاسْجِدَا

يعني أن البعير طأطأ رأسه لأجلها .

وذَرَاهُمُ الْأَسْجَادُ : ذَرَاهِمٌ عَلَيْهَا صُورٌ كَانُوا يَسْجُدُونَ لَهَا ، قال :

وَأَفَىٰ بِهَا كَدْرَ أَهْمِ الْأَسْجَادِ

خلاصة الباب

السُّجُود لغة: التذلل والخضوع، وغايته وضع الجبهة على الأرض، وقال ابن السكيت هو الميل. «سجد»: وضع جبهته، وأسجد: أمال رأسه وطأطأ.

إشارة

أقول ان السجود المعهود هو تعبير عن السجود الأصلي الحقيقي وهو الانقياد والخضوع. وهذا السجود المعهود لرسوخه في الوعي الإنساني فان له صورة واضحة لا تقبل الالتباس وهي الانحناء بحيث تصل الجبهة الأرض مع تذلل وخضوع وتضرع. وللسجود درجات ويجزي فيها ادناها كما سيتبين.

الأصول القرآنية

أصل

ا: وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا (السجود المعهود) لِأَدَمَ (تكريماً) فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ (من جن الملائكة) أَبِي وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ.

ف: السجود هو تلك الصورة التي تحقق الخضوع والتذلل.

ف: السجود لا يشترط مكان او موضعا معيناً.

ف: سجود الملائكة الذي حصل في مكان يعلم واقعه الله تعالى.

أصل

ا: وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا (خاضعين) وَقُولُوا حِطَّةً (سجودنا حطة لذنوبنا) نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ.

أصل

ا: وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا (خاضعين).

أصل

ا: يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ .

أصل

ا: لَيْسُوا سَوَاءً. مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَّبِعُونَ آيَاتِ اللَّهِ أَنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ.

أصل

ا: وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا (الآخرين) مِنْ وَرَائِكُمْ.

أصل

ا: إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ.

أصل

ا: وَرَفَعَ أَبْوَابِهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا (اخوته) لَهُ سُجَّدًا (تحية).

أصل

ف: سجود اخوة يوسف الذي حصل في بلاط الفراعنة الذي لا يكون غالبا من تراب بل من المرمر ونحوه والمفروش بالسجاد ونحوه.

ف: سجود العارفين الى الاذقان فانه لا إشارة انه خارج بيوتهم فحينها يكون الغالب انها مفروشة.

ف: السجود مطلق من حيث طبيعة موضع السجود.

ف: التحديد بطبيعة معينة وهي الأرض مخالف للقران.

ف: السجود على الأرض هو من اعلى درجات التذلل.

ف: السجود على غير الأرض من حصير وخمرة ثابت ، واصول التيسير ونفي العسر والتخفيف كلها تشهد وتصدق الاطلاق وعدم التقيد بالأرض وما انبتت.

أصل

ا: وَلِلَّهِ يَسْجُدُ (ينقاد) مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُم بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ.

أصل

ا: أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَّبِعُهُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ. وَلِلَّهِ يَسْجُدُ (ينقاد) مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ.

ف: السجود المعهود هو تعبير عن السجود الأصلي الحقيقي الذي لانقياد والخضوع.

ف: وهذا السجود المعهود لرسوخه في الوعي الإنساني فان له صورة واضحة لا تقبل الالتباس وهي الانحناء بحيث تصل الجبهة الأرض مع تذلل وخضوع وتضرع.

ف: وللسجود درجات ويجزي فيها ادناها.

أصل

ا: إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا .

ف: السجود بالمعنى الأصلي وهو الانقياد

ف: السجود المعهود بالانحناء هو تعبير عنه

ف: السجود مطلق من حيث موضع السجود وطبيعته.

ف: السجود في مرآة منه يكون للاذقان.

أصل

ا: إِذَا تُنْتَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا.

ف: السجود متقوم بالانحاء المعهود وله درجات

ف: أعلى درجات السجود من قيام، أي الانحاء من القدم الى الرأس، والايوسط هو الانحاء من الركبة أي ان يكون مستند على ركبتيه فقط ويسجد بعدها، والثالث وهو اقلها ان يسجد من جلوس أي ان يكون جذعه مستندا على ركبتيه وقدميه كما في القعدة بين السجدين.

ف: المقوم للسجود هو الانحاء.

ف: للسجود درجات من حيث الجبهة فان الأضعف هو تحقيق الانحاء وان يماس الوجبهة الأرض والثاني الأوسط هو تمكين الجبهة من الأرض والأعلى هو تمكين الوجه في الأرض بما فيها الاذقان.

ف: لمكان السجود درجات فاعلاها السجود على التراب والطين والايوسط السجود على المصقول من الارض والحصر واقلها السجود على السجاد والفرش.

ف: للسجود درجات من حيث التضرع والذكر الذي يكون فيه واعلاها البكاء والخشوع بالذكر العميق واوسطها السجود الطويل بالذكر وادناها السجود القصير بالذكر المجزي.

ف: كل هذه الصور تحقق السجود كما ان الأصل ان كل هذا جائز والاقل منها يجزي .

ف: ان وجوب الدرجات العليا ممتنع كعمل يومي للعسر والحرج في المداومة عليه كالسجود على التراب والطين او السجود من قيام بين السجدين.

ف: لا يظهر من الشرع استحداث صورة خاصة بالسجود وحديث ان السجود على سبعة اعظم انما هو بيان لما ينتهي اليه السجود وليس ان السجود بكل واحد منها واجب لان هذا يعني رفعها ووضعها ثانية وهو مخالف للقطعي بكفاية رفع الجبهة واليدين.

ف: من الواضح كفاية انحناء الجذع في السجود وهو متقوم برفع الرأس الى مستوى الجلوس والسجود ثانية وهو غير ناظر الى وضع الجبهة بقدر ان الساجد ينحني وتلامس جبهته الأرض

ف: السجود لا يتطلب رفع اليدين لكن رفعهما معلوم فلا يترك ولو لم يرفعهما لم يبطل سجوده، لكن القعود من السجود يتطلب بنفسه رفع اليدين فعدم رفعهما تكلف وفعل زائد.

أصل

ا: فَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَجْدًا قَالُوا أَمَّا بِرَبِّ هَارُونَ وَمُوسَى.

أصل

ا: أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ (ينقاد) لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ.

أصل

ا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.

أصل

ا: وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ. قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ؟ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا؟ وَرَادَهُمْ نُفُورًا.

أصل

أ: وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا. وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا.
وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا.

أصل

أ: وَجَدْتَهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَرَبِّينَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ
السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ؛ إِلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا
تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ.

أصل

أ: إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ.

أصل

أ: فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ. فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا
إِبْلِيسَ (من جن الملائكة) اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ. قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا
خَلَقْتُ بِإِيْدِي اسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ؟

أصل

أ: وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ. لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ. وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ.

أصل

ا: سَجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا .

أصل

ا: لَنَجْمٍ (النبت الذي لا ساق له) وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ (يخضعان) .

أصل

ا: وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا .

أصل

ا: فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ؟ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ ؟

أصل

ا: كَلَّا لَا تَطِيعُہُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ .

أصل

ا: وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ .

أصل

ا: وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ.

أصل

ا: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ. تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا. سِيَّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ.

أصل

ا: وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ (الخشوع اي ذهاب الظل أي الغروب).

أصل

ا: يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ (يوم شدة) وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ. خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرَاهُمْ ذَلَّةً. وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ.

إشارة

أقول أوردت الآيات التي تعرضت لمعنى السجود بالمعنى الأصلي وهو الانقياد لاجل بيانه انه قد ورد في القران وانه الأصل وان السجود المعهود بالانحناء هو تعبير عنه لكن موضوعنا هو هذا السجود المعهود الذي هو الانحناء. وعرفت انه ليس في القران أي ذكر لموضع السجود وطبيعته، بل ما هو مذكور في القران هو (الاذقان) وليس الجبهة وهذا يدعو الى مراجعة هذا الباب من المسائل برمته. فالسجود يراد به تلك الصورة التي تحقق الخضوع والتذلل والتي لا تشترط مكان او موضعا معيناً، بل ان قصص السجود تدعو الى التفكير في ان بعضها غالباً لا يكون على الأرض كسجود الملائكة الذي حصل في مكان يعلم واقعه الله تعالى وسجود اخوة يوسف وسجود السحرة الذي حصل في بلاط الفراعنة الذي لا يكون غالباً من تراب بل من المرمز ونحوه والمفروش بالسجاد ونحوه. بل حتى سجود العارفين الى الاذقان فانه لا إشارة انه خارج بيوتهم فحينها يكون الغالب انها مفروشة. فالقران يشهد ويصدق كون السجود مطلقاً من حيث طبيعة موضع السجود بل وظاهره يخالف التحديد بطبيعة معينة وهي الأرض وان كان السجود على الأرض هو من اعلى درجات التذلل لكن ما على من وضع الجبهة تمرير الوجه كما انه ثابت السجود على غير الأرض من حصير وخمرة، واصول التيسير ونفي العسر والتخفيف كلها تشهد وتصدق الاطلاق وعدم التقييد بالأرض وما انبئت. ومع ان هذه الأصول القرانية تكفي ان تكون شاهد لروايات الاطلاق وتصبح روايات التقييد بلا شاهد وبلا مصدق الا انني سأذكر الروايات التي تدل بوجه او اخر على الاطلاق في موضع السجود وعدم التقييد وبعدها مناقشات الاعلام والتي أيضاً تدل بوجه او باخر على الاطلاق.

الأصول السننية

أصل

العباس أنه سمع رسول الله (صلى الله عليه واله) يقول إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه وكفاه وركبته وقدماه. حميدي واحمد.

أصل

ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم
على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين. بيهقي

أصل

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى
حَصِيرٍ وَيَسْجُدُ عَلَيْهِ. احمد

أصل

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَإِذَا لَمْ
يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ تَوْبَهُ فَيَسْجُدُ عَلَيْهِ. احمد

أصل

أبو حميد الساعدي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قام إلى
الصلوة كبر ثم قرأ فإذا ركع كبر ووضع كفيه على ركبتيه ثم هصر ظهره فإذا رفع قائما قام
حتى يعود كل عضو إلى مكانه فإذا سجد امكن الارض بكفيه وركبتيه وصدور قدميه ثم
اطمأن ساجدا فإذا رفع رأسه اطمأن جالسا. بيهقي

أصل

رفاعة بن رافع عن النبي صلى الله عليه و اله قال لرجل إذا توجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بما شاء الله أن تقرأ فإذا ركعت فاجعل راحتك على ركبتيك وامتد ظهرك ومكن لركوعك فإذا رفعت فأقم صلبك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها فإذا سجدت فمکن سجودك فإذا رفعت فاجلس على فخذك اليسري وافعل مثل ذلك في كل ركعة وسجدة. طبراني

أصل

عن ابى هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لرجل إذا قمت إلى الصلوة فاسبغ الوضوء واستقبل القبلة وكبر ثم اقرأ ما تيسر من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن قاعداً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم اقعد حتى تطمئن قاعداً ثم افعل كذلك في كل ركعة وسجدة. بيهقي

أصل

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وآله وسلم- قَالَ « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَسْجُدْ أَحَدُكُمْ بِأَسِطاً ذِرَاعِيهِ. احمد

أصل

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وآله وسلم- قَالَ « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَسْجُدُوا
أَحَدُكُمْ بِأَسِطًا ذِرَاعِيهِ. احمد

أصل

عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستفتح الصلوة بالتكبير والقراءة
بالحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه وكان إذا رفع رأسه من
الركوع استوى قائما وكان إذا سجد فرفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوى جالسا.
بيهقي

أصل

ابن عَبَّاسٍ أَمَرَ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وآله وسلم - أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَعِيٍّ. احمد

أصل

أُوَائِلُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- يَسْجُدُ بَيْنَ كَفَّيْهِ. احمد

أصل

محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار قال : كتب رجل إلى أبي الحسن عليه السلام : هل يسجد الرجل على الثوب يتقي به وجهه من الحر والبرد ومن الشيء يكره السجود عليه ؟ فقال : نعم ، لا بأس به .

أصل

منصور بن حازم ، عن غير واحد من أصحابنا قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام إنا نكون بأرض باردة يكون فيها الثلج أفسجد عليه ؟ قال : لا ، ولكن اجعل بينك وبينه شيئاً قطناً أو كتاناً .

أصل

الحسين بن علي بن كيسان الصنعاني قال : كتبت إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام أسأله عن : السجود على القطن والكتان من غير ضرورة ؟ فكتب إليّ : ذلك جائز . وسائل

أصل

إسحاق بن الفضل أنه سأل أبا عبدالله عليه السلام عن السجود على الحصر والبيواري؟ فقال: لا بأس، وإن يسجد على الأرض أحب إليّ فإن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ذلك أن يمكن جبهته من الأرض. وسائل

أصل

هشام بن الحكم، عن أبي عبدالله عليه السلام - في حديث - قال: السجود على الأرض أفضل لأنه أبلغ في التواضع والخضوع لله عز وجل.

أصل

عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأيما رجل من أمتي أراد الصلاة فلم يجد ماءً ووجد الأرض فقد جعلت له مسجداً وطهوراً. وسائل

أصل

عن معاوية بن عمار، عن أبي عبدالله (عليه السلام)، قال: سألته عن الحائض تناول الرجل الماء؟ فقال: قد كان بعض نساء النبي (صلى الله عليه وآله) تسكب عليه الماء وهي حائض، وتناوله الخُمرة. وسائل. قال في الهامش: الخُمرة: هي بالضم سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل، وفي النهاية: هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده ولا يكون خُمرة إلا بهذا المقدار (مجمع البحرين). وعن الخطابي أنها سميت خُمرة لأنها تخمّر وجه الأرض، أي: تستره".

أصل

عن داود الصرمي قال: سألت أبا الحسن الثالث (عليه السلام) هل يجوز السجود على الفطن والكتان من غير تقيّة؟ فقال: جائز. وسائل.

أصل

عن ياسر الخادم قال: مر بي أبو الحسن (عليه السلام) وأنا أصلي على الطبري وقد ألقيت عليه شيئاً أسجد عليه، فقال لي: مالك لا تسجد عليه؟ أليس هو من نبات الأرض؟ وسائل.

إشارة

أقول ان السجود متقوم بالانحناء المعهود وله درجات واعلاها السجود من قيام، أي الانحناء من القدم الى الرأس، والاوسط هو الانحناء من الركبة أي ان يكون مستند على ركبتيه فقط ويسجد بعدها، والثالث وهو اقلها ان يسجد من جلوس أي ان يكون جذعه مستندا على ركبتيه وقدميه كما في القعدة بين السجدين. فالمقوم للسجود هو الانحناء. كما ان له درجات من حيث الجبهة فان الأضعف هو تحقيق الانحناء وان يماس الوجه الأرض والثاني الأوسط هو تمكين الجبهة من الأرض والاعلى هو تمكين الوجه في الأرض بما فيها الانقان. كما ان لمكان السجود درجات فاعلاها السجود على التراب والطين والاوسط السجود على المصقول من الارض والحصر واكلها السجود على السجاد والفرش. وهكذا للسجود درجات من حيث التضرع والذكر الذي يكون فيه واعلاها البكاء والخشوع بالذكر العميق واوسطها السجود الطويل بالذكر وادناها السجود القصير بالذكر المجزي وكل هذه الصور تحقق السجود كما ان الأصل ان كل هذا جائز والاقل منها يجزي بل ان وجوب الدرجات العليا ممتنع كعمل يومي للعسر والحر في المداومة عليه كالسجود على التراب والطين او السجود من قيام بين السجدين. ولا يظهر من الشرع استحداث صورة خاصة بالسجود وحديث ان السجود على سبعة اعظم انما هو بيان لما ينتهي اليه السجود وليس ان السجود بكل واحد منها واجب لان هذا يعني رفعها ووضعها ثانية وهو مخالف للقطعي بكفاية رفع الجبهة واليدين.

خلاصة الأقوال

المعتبر - المحقق الحلي - (ج ٢ / ص ٢٣٩)

مسألة: وفي القطن، والكتان روايتان، أشهرها المنع، أما المبيحة فاختيار علم الهدى في المسائل الموصلية قال: يكره السجود على الثوب المنسوج من قطن أو كتان كراهية تنزهه وطلب فضل لا انه محظور ومحرم، وروى ياسر الخادم قال (مر بي أبا الحسن وأنا أصلي على الطبري وقد ألقيت شيئاً، فقال: مالك لا تسجد عليه؟ أليس هو من نبات الارض). وروى داود الصرمي (سألت أبا الحسن الثالث عليه السلام هل يجوز السجود على القطن والكتان من غير تقية؟ قال: جائز) أما المانعة فاختيار الشيخين في المبسوط والمقتعة، والنهاية والقول الاخر لعلم الهدى، ومن تابعهم - ثم قال- والذي اختاره علم الهدى في الموصليات حسن، لان فيه جميعا بين الاخبار، وتأويل الشيخ في الجمع بأن الجواز محمول على التقية، أو الضرورة منفي بما رواه الحسن بن علي بن كيسان الصنعاني قال: (كتبت إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام أسأله عن السجود على القطن، والكتان من غير تقية، ولا ضرورة إلى ذلك، قال: جائز)

خلاصة (المعتبر):

المبيح اختاره علم الهدى في بعض كتبه (كراهية تنزهه وطلب فضل). وقال المحقق اختيار علم الهدى حسن.

كشف الرموز - الفاضل الأبي - (ج ١ / ص ١٣٢)

وقال ابن بابويه: يجوز على الطبري والاكمام من القطن والكتان. ويحكى ذلك عن المرتضى في مسائل منفردة، وربما يفتي به شيخنا (أي المحقق) دام ظله، وهو في رواية سعد بن عبد الله، عن عبد الله بن جعفر، عن الحسن (الحسين) بن كيسان الصنعاني، قال: كتبت إلى أبي الحسن الثالث عليه السلام، أسأله عن السجود على القطن والكتان من غير تقية ولا ضرورة؟ فكتب الي: ذلك جائز. وهذه مشتملة على المكاتب، فلا تعارض الاولى، على ان الاولى أشهر بين الاصحاب، وأظهر في فتاويهم. أقول الطبرسي كتاب منسوج في طبرستان. والقول بالاجمال لا عبرة به.

الخلاصة (كشف الرموز):

الصدوق يقول بجواز السجود على الكتان الطبري. وقال بجواز السجود على القطن والكتان المرتضى والمحقق.

الحدائق الناضرة - المحقق البحراني - (ج ١٠ / ص ٢٥٢)

المشهور بين الاصحاب (رضوان الله عليهم) المنع من السجود على القطن والكتان سواء كان قبل النسج أو بعده بل قال في المختلف انه قول علمائنا اجمع، وخالف في ذلك المرتضى في المسائل الموصلية مع انه ذهب في الجمل والانتصار إلى المنع ونقل فيه اجماع الطائفة، وظاهر المحقق في المعتبر الميل إلى الجواز على كراهية ايضا، وهو ظاهر المحدث الكاشاني في الوافي ايضا كما ستقف عليه. - ثم قال- قال في المدارك: وهو محتمل لكن هذه الاخبار لا تخلو من ضعف في سند أو قصور في دلالة فلا تصلح لمعارضة الاخبار الصحيحة الدالة بظاهرها على المنع المؤيدة بعمل الاصحاب. وظاهره الميل إلى ما ذكره في المعتبر لو لا ضعف روايات الجواز. والمحدث الكاشاني في الوافي بعد ان نقل حمل الشيخ (قدس سره) لروايات الجواز استبعده وقال: والاولى ان يحمل النهي عنهما على الكراهة.

خلاصة (الحدائق)

المرتضى يقول بالجواز والمحقق يقول بالجواز على كراهة وصاحب المدارك يميل الى قول المحقق لولا ضعف السند والكاشاني يقول بالجواز على كراهة.

الحدائق الناضرة - المحقق البحراني - (ج ١٠ / ص ٢٦١)

ونقل عن العلامة في النهاية انه جوز السجود على القطن والكتان قبل غزلهما وقوى جواز السجود على الكتان قبل غزله ونسجه وتوقف فيه بعد غزله. والمشهور بين الاصحاب المنع في الكل إلا انه نقل في كتاب البحار عن كتاب تحف العقول قال " قال الصادق (عليه السلام): وكل شي يكون غذاء الانسان في مطعمه أو مشربه أو ملبسه فلا تجوز الصلاة عليه ولا السجود إلا ما كان من نبات الارض من غير ثمر قبل ان يصير مغزولا فإذا صار غزلا فلا تجوز الصلاة عليه إلا في حال الضرورة " وهو ظاهر في ما ذكره في النهاية، وربما استفيد منه بطريق الفحوى الدلالة على جواز السجود على ما كان كذلك مما يتوقف الانتفاع به على علاج بان يكون ذكر الغزل من قبيل التمثيل.

خلاصة (الحدائق)

قول العلامة بجواز السجود على القطن والكتان قبل غزلهما، وتوقف في جواز السجود على الكتاب بعد غزله.

مستند الشيعة - (ج ٥ / ص ٢٠٣)

والرضوي: (كل شئ يكون غذاء الانسان في المطعم والمشرب من الثمر والكثير فلا تجوز الصلاة عليه، ولا على ثياب القطن والكتان والصوف والشعر والوبر وعلى الجلد، ولا على شئ يصلح اللبس فقط وهو يخرج من الارض، إلا أن يكون في حال ضرورة إلى غير ذلك. خلافا للسيد في المسائل الموصلية فجوز السجود على ثياب القطن والكتان، وهو ظاهر المعتمد مع كراهة، كبعض متأخري المتأخرين وظاهر الشرائع والنافع. وشرح الشرائع للصيرمي كما حكى: التردد. كل ذلك لروايات متعددة، ت: بعض متأخري المتأخرين هو الفيض في الوافي ٨: ٧٤٢.

خلاصة (المستند)

جوز السيد السجود على ثياب القطن والكتان وهو ظاهر المحقق في المعتمد على كراهة كبعض متأخري المتأخرين وهو الكاشاني وعن الصيرمي التردد وهو ظاهر الشرائع والنافع.

الحبل المتين - (ج ١ / ص ٣٣٥)

وما تضمنه الحديث الثالث عشر من قوله عليه السلم في المصلي فان كان من

نبات الارض فلا بأس بالقيام عليه والسجود عليه ربما يحتج باطلاقه من جانب السيد

المرتضى رض على ما ذهب اليه في بعض رسائله من جواز السجود على ثوب منسوج من قطن او كتاب ويؤيده روايات منكثره لكنها غير نقيه السنه كما رواه داود الصرمي قال سألت ابا الحسن الثالث عليه السلم هل يجوز السجود على القطن والكتان من غير تقية فقال جائز وما رواه منصور بن حازم عن غير واحد من اصحابه قال قلت لابي جعفر عليه السلم انا نكون بارض بارده يكون فيها الثلج افسجد عليه فقال لا ولكن اجعل بينك وبينه شيئا قطنا او كتانا وما رواه الحسين بن علي بن كيسان الصنعاني قال كتبت إلى ابي الحسن الثالث

عليه السلم أسأله عن السجود على القطن والكتان من غير تقيّة ولا ضرورة فكتب إلى ذلك جازي وما رواه ياسر الخادم قال مر بي أبو الحسن عليه السلم وأنا اصلي على الطبري وقد القيت عليه شيئاً اسجد عليه فقال لي مالك لا تسجد عليه ليس هو من نبات الارض والسيد المرتضى رض عمل بهذه الروايات

خلاصة (الحبل المتين)

قول المرتضى مؤيد بروايات متكررة لكنها غير نقية السند هي (الصيرمي، بن حازم، الصنعاني، والخادم)

جواهر الكلام - (ج ٨ / ص ٤٤٣)

" خلافا للمحكي عن السيد "

في الموصليات والمصريات الثانية من الجواز على الثوب المعمول منهما ، لانه لو كان محرماً محظوراً لجرى في القبح ووجوب إعادة الصلاة واستينافها مجرى السجود على النجاسة ، ومعلوم أن أحدا لا ينتهي إلى ذلك ، وفيه منع الملازمة أولاً ، إذ يمكن كونه محرماً غير موجب لإعادة ، وثانياً منع بطلان اللازم ، ودعواه عدم انتهاء أحد إلى ذلك ممنوعة عليه ، بل هو مقتضى المنع في كلام من عرفت .

خلاصة الجواهر

المرتضى يقول لو كان حراماً لوجب إعادة الصلاة ولا ينتهي إليه احد.

فقه الصادق (ع) السيد محمد صادق الروحاني - (ج ٦ / ص ٢٦٧)

ودعوى ان الجمع بينهما يقتضي حمل نصوص المنع على الكراهة، مندفعة بانها غير قابلة للحمل على الكراهة لورودها في مقام بيان ما يصح السجود عليه وما لا يصح، كما ان الجمع بحمل نصوص الجواز على حال الضرورة غير تام، لانه لا يلائمه تقييد السائل في الخبرين بعدم الضرورة والتقية. ومنه يظهر عدم صحة حمل نصوص الجواز على حال التقية

حمل الاخبار على الضرورة والتقية غير تام. وكذا حملها على الكراهة

مستمسك العروة السيد محسن الحكيم - (ج ٨ / ص ١)

وعن السيد في الموصليات والمصريات الثانية: الجواز على الثوب المعمول منهما، (أي القطن والكتان) وظاهر محكي كلامه المفروغية عن صحة الصلاة لو سجد عليهما. وهو غريب، إلا أن يريد الصحة في الجملة ولو عند الاضطرار. نعم يشهد للجواز خير ياسر الخادم: "مر بي أبو الحسن (عليه السلام) وأنا أصلي على الطبري وقد أقيت عليه شيئاً أسجد عليه. فقال (عليه السلام) لي: ما لك لا تسجد عليه أليس هو من نبات الارض؟"، وخير داود الصرمي: "سألت أبا الحسن الثالث (عليه السلام) هل يجوز السجود على القطن والكتان من غير تقية؟ فقال (عليه السلام): جائز" وخبر الحسين بن علي بن كيسان الصنعاني: "كُتبت إلى أبي الحسن الثالث (عليه السلام) أسأله عن السجود على القطن والكتان من غير تقية ولا ضرورة. فكتب (عليه السلام) إلي: ذلك جائز" (* ٤). لكن الطبري في الاول مجمل، وظهور كلمات جماعة في أنه من القطن والكتان غير كاف في حجيته، ولا سيما مع ما حكى عن المولى مراد من أنه الحصر الذي يعمله أهل طبرستان. وداود الصرمي لم يثبت اعتبار حديثه، إذ لم ينص على توثيقه، بل ولا على مدحه بنحو يعتد به. والصنعاني مهمل، فلا يمكن التعويل على النصوص المذكورة في رفع اليد عن ظاهر ما سبق من المنع، ولا سيما مع إعراض الاصحاب عنها، وبنائهم على التصرف فيها بالحمل على التقية أو الضرورة.

مستمسك العروة السيد محسن الحكيم - (ج ٨ / ص ٤)

وصحيح منصور عن غير واحد من أصحابنا (رض): "قلت لابي جعفر (عليه السلام): إنا نكون بأرض باردة يكون فيها الثلج أفسجد عليه؟ قال (عليه السلام): لا، ولكن إجعل بينك وبينه شيئاً قطناً أو كتاناً" والحمل على أن المنع عن السجود على الثلج لعدم الاستقرار لا لعدم كونه مسجداً، وأن قوله (عليه السلام): "قطناً أو كتاناً" وارد لبيان المثال لما يحصل به الاستقرار كأنه قال (عليه السلام): "قطناً أو كتاناً أو غيرهما" أيضاً خلاف الظاهر. ودعوى: أن ظاهر الصحيحة جواز السجود على القطن والكتان إختياراً، لأن كون الارض باردة يكثر فيها الثلج لا يلزم الاضطرار إلى غير الارض ونباتها، بل الحمل على ذلك حمل على النادر. ضعيفة، لظهورها في إرادة السؤال عن جواز السجود على الثلج حيث لا يكون أرض ليسجد عليها، لكون الثلج النازل من السماء مستوعباً وجه الارض وما عليها من النبات كثيراً بحيث لا يمكن نيشه والسجود على وجه الارض، ولعله ظاهر بأقل تأمل.

خلاصة المستمسك

رواية منصور صحيحة

مصباح الفقيه - (ج ٦ / ص ١٧٩)

وكيف كان فقد حكى عن غير واحد حمل اخبار المنع على الكراهة جمعا
بينها وبين اخبار الجواز وهو لا يخلو عن وجه ولكن الاوجه حمل اخبار الجواز على التقية.

خلاصة المصباح

الحمل على الكراهة له وجه.

مصباح الفقيه - (ج ٦ / ص ١٨٨)

ولكن قد يشكل التعويل على الصحيحة (صحيحة منصور بن حازم) بما تقدم في
محلّه بان ظاهرها جواز السجود على القطن والكتان مطلقا وكون السائل في الأراضي
الباردة التي يكثر فيها الثلج لا يصلح قرينة لارادته مع الضرورة التي هي فرض نادر فهي
حينئذ كغيرها من الروايات الدالة على جواز السجود على القطن والكتان التي حملناها على
التقية فلا تصلح حينئذ مقيدة لاطلاق الاخبار النافية للناس عن السجود على الثوب لدى
الضرورة اللهم الا ان يجعل خبر علي بن جعفر المتقدم شاهدا لصرف الصحيحة إلى ارادة
الضرورة لا التقية.

خلاصة المصباح

رواية منصور صحيحة

مصباح الفقيه - (ج ٦ / ص ١٧٨)

وخبر منصور بن حازم عن غير واحد من اصحابنا قال قلت لابي جعفر عليه السلام انا نكون بارض باردة يكون فيها الثلج

افسجد عليه قال لا ولكن اجعل بينك وبينه شيئا قطنا او كتانا وليس في قوله انا

نكون بارض باردة شهادة بارادته في مقام الضرورة اذ لاملازمة عقلا ولاعادة بين كونه في تلك الاراضي وعدم تمكنه حال الصلاة من تحصيل ما يصح السجود عليه كي ينزل عليه .

خلاصة المصباح

لا ملازمة بين الكون بارض باردة وبين الضرورة في صحيحة منصور

كتاب الصلاة السيد الخوئي - (ج ٢ / ص ١٠٧)

والرواية الاخيرة ضعيفة السند من جهة الصنعاني فانه مهمل. والعمدة انما هي الرواية الثانية فان الصرمي وان لم يوثق في كتب الرجال لكنه مذكور في اسانيد كامل الزيارات. فالرواية موثقة.

خلاصة كتاب الصلاة

رواية الصيرمي موثقة

كتاب الصلاة السيد الخوئي - (ج ٢ / ص ١٤٠)

وقد يدعى تقيدها بالاولين استنادا إلى صحيحة منصور بن حازم ثم قال ومجرد كونه فيها لا يقتضي الاستيعاب. وعليه فيكون حاصل السؤال انا نكون في ارض بعض مواضعها ثلج فهل يجوز السجود عليه ام يجب اختيار الموضوع الفارغ عنه

والتصدي لتحصيله كي يقع السجود على نفس الارض؟ فأجاب عليه السلام بعدم الجواز وانه يجزيه ان يجعل بينه وبين الثلج شيئا من القطن أو الكتان. وعلى هذا فتعد الصحيحة من الاخبار الدالة على جواز السجود على القطن والكتان اختيارا التي تقدم لزوم حملها على التقية، فلتحمل هذه ايضا عليها فهي اجنبية عما نحن فيه.

خلاصة كتاب الصلاة

صحيحة منصور تدل على جواز السجود على القطن والكتان اختيارا.

جامع المدارك السيد الخوانساري - (ج ١ / ص ٣٦٢)

وقد يقال: الجمع بين الطائفتين إما بحمل الثانية على الجواز والاولى على الكراهة، وإما بحمل الثانية على حال الضرورة والتقية للمكلف لا الامام والاولى على حال الاختيار، وإما بحمل الثانية على ما قبل النسج والاولى على ما بعده، والجمع الثاني لا يلائمه تقييد السائل بعدم الضرورة والتقية والاول يبعده عطف الملبوس على المأكل واشتراكهما في العلة المذكورة في بعض الروايات فيتعين الاخير، وفيه نظر لان الجمع الاخير وإن أمكن بين ما دل على استثناء الملبوس وما دل على جواز السجود على القطن والكتان لكنه لا يمكن بين ما دل على استثنائهما وما دل على الجواز كما أنه يمكن رفع الاستبعاد المذكور في الجمع الاول بحمل الملبوس على ما بعد النسج فيكون حاله حال المأكل في عدم الجواز ويقرب هذا أنه لا يقال للثوب المنسوج من القطن إنه قطن كما لا يقال للخبز أنه حنطة، والجمع بين ما دل على استثناء القطن والكتان وما دل على الجواز بالحمل على الكراهة والجواز، ولعل هذا الجمع أقرب مما ذكر.

خلاصة جامع المدارك

الحمل على الكراهة اقرب

ذخيرة المعاد المحقق السبزواري - (ج ٣ / ص ٢٥٨)

ورواه ابن بابويه ايضا (وفي الحسن) عن الفضيل بن يسار ويريذ بن معاوية عن احدهما عليهما السلام قال لا باس بالقيام على المصلي من الشعر والصوف إذا كان يسجد على الارض فان كان نبات الارض فلا باس بالقيام عليه والسجود ورواه الكليني ايضا واجاب الشيخ عن هذه الاخبار بالحمل على الضرورة أو التقية .

منتهى المطلب (ط.ج) - (ج ٤ / ص ٣٢٢)

يجوز الوقوف على ما لا يجوز السجود عليه، كالصوف، والشعر، والثياب كلها إذا

كان موضع الجبهة مما يجوز السجود عليه عملاً بالأصل، ولأن النبي صلى الله عليه وآله سجد على الخمرة (٤). ومن طريق الخاصة: ما رواه الشيخ في الحسن، عن الفضيل بن يسار، وبريد بن معاوية، عن أحدهما عليهما السلام، قال: (لا بأس بالقيام على المصلى من الشعر، والصوف إذا كان يسجد على الأرض، وإن كان من نبات الأرض فلا بأس بالقيام عليه والسجود عليه) (٥). لا يقال: يعارض ذلك ما رواه الشيخ، عن غياث بن إبراهيم، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام إنه قال: (لا يسجد الرجل على شئ ليس عليه سائر جسده) لأننا نقول: إن هذه الرواية ضعيفة السند، فلا تعارض روايتنا، مع اعتضاها بالأصل وفعل النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام.

خلاصة منتهى المطلب

رواية غياث (لا يسجد الرجل على شئ ليس عليه سائر جسده) ضعيفة. أقول الرواية متضمنة لجواز السجود على ما يقف عليه المصلي فمن جوز الوقوف على القكن والكتان لزم جواز سجوده. مع ان الرواية قد تكون في التحذر من إصابة الأرض بباقي البدن او وضع باقي البدن على أشياء يتكأ عليها غير ما يسجد عليه. وانما أوردتها لخراجها في باب جواز الوقوف على ما لا يصح السجود عليه عند المشهور.

مصباح الفقيه - (ج ٦ / ص ١٨٧)

وخبر احمد بن عمر قال سئلت أبا الحسن عليه السلام عن الرجل يسجد على كم قميصه من اذى الحر والبرد او على رداءه اذا كان تحته مسح او غيره مما لا يسجد عليه فقال لا بأس وخبر محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار قال كتب رجل إلى ابي الحسن عليه السلام هل يسجد الرجل على الثوب يتقي به وجهه من الحر والبرد ومن الشئ يكره السجود عليه فقال نعم لا بأس وخبر علي بن جعفر المروي عن قرب الاسناد عن اخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن الرجل يوذيه حر الارض وهو في الصلاة ولا يقدر على السجود هل يصلح له ان يضع ثوبه اذا كان قطناً او كتاناً قال اذا كان مضطراً فليفعل وهذه الاخبار باسرها تدل على جواز السجود على الثوب اما مطلقاً او اذا كان قطناً او كتاناً لدى الضرورة واما انه هو المتعين لذلك كي يكون بدلا اضطرارياً من الارض لا يعدل عنه إلى غيره من ظاهر الكف وغيره كما هو ظاهر المتن وغيره فلا يكاد يفهم من شئ منها.

خلاصة المصباح

جواز السجود على الثوب اما مطلقاً او اذا كان قطناً او كتاناً لدى الضرورة. أقول ومنها (يتقي بوجهه ما يكره السجود عليه)

كتاب الصلاة السيد الخوئي - (ج ٢ / ص ١٤٠)

وصحيفة محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار قال: كتب رجل إلى أبي الحسن عليه السلام: هل يسجد الرجل على الثوب يتقي به وجهه من الحر والبرد ومن الشئ يكره السجود عليه فقال: نعم لا بأس به - ثم قال- ومقتضى الاطلاق فيها عدم الفرق في الثوب بين المتخذ من القطن أو الكتان وما اتخذ من غيرهما من صوف أو شعر ونحوهما.

خلاصة كتاب الصلاة

ان رواية محمد بن القاسم صحيحة .

مجمع الفائدة المحقق الأردبيلي - (ج ٢ / ص ١٦٤)

فرواية غياث بن ابراهيم - عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام: انه قال: لا يسجد الرجل على شئ ليس عليه ساير جسده: فكان المراد من جنس ما يسجد عليه - يمكن حملها على الكراهة: لانه لا شك في اولوية وقوع جميع الاعضاء على ما يصح السجود عليه، بل الارض، بل التراب: مع انه قيل (غياث) فاسد العقيدة: وحملها الشيخ على التقية. لعل الاول اولى، وان كان فساد العقيدة قرينة لها.

خلاصة المجمع

رواية غياث تحمل على الكراهة.

جامع المقاصد المحقق الكركي - (ج ٣ / ص ١٧٣)

وقد يستفاد من إطلاق عبارة المصنف السجود على الأرض ونباتها عدم الفرق بين المحمول وغيره، فلو سجد على كور العمامة بفتح الكاف وإسكان الواو، ثم الرءاء، وهي: من جنس ما يصح السجود عليه صح، وإطلاق منع الشيخ عدم الجواز على المحمول يمكن تنزيله على الغالب، من كون ما يحمل من الثياب متخذاً مما لا يجوز السجود عليه، وإن أراد المنع مطلقاً فلا وجه له.

خلاصة جامع المقاصد

لا فرق بين المحمول وغيره، فلو سجد على كور العمامة وكانت من جنس ما يصح السجود عليه صح. انتهى أقول فيعم كل ما يكون محمولاً على الايخل بهيئة السجود عرفاً.

البيان - (ج ٧ / ص ١٣)

ويشترط بروز الجبهة فلو سجد على كور العمامة او غيره مما يعد حائلا بطل ولو كانت العمامة مما يصح السجود عليها وادخل بين الجبهة والعمامة مسجدا صح. تعليق وقد عرفت انه يصح السجود على كل ظاهر فلا فرق بين محمول وغير محمول مع تحقيق التمكين وعدم الاخلال بهيئة السجود.

خلاصة البيان

لو كانت العمامة مما يصح السجود عليه فالسجود عليها يصح.

مصباح الفقيه - (ج ٧ / ص ١٧٨)

لو سجد على كور العمامة يفتح الكاف واسكان الواو اي دورها لم يجز فانها من الملبوس فلا يصح

السجود عليه ويحتمل كونه تفريعا على اعتبار وضع الجبهة فلا يصح وان فرض كونها من حيث هي مما يصح السجود عليه او فرض كون شئ مما يصح السجود عليه من خشية او نر

به موضوعا بين كور العمامة وجبهته بدعوى انه لا يتحقق معه اسم وضع الجبهة على ما يصح السجود عليه بل وضعها مع ما يصح السجود عليه على شئ اخر ولكنه لا يخلو عن تأمل

بل منع اذ لا يعتبر في صدق اسم الوضع انفصال الموضوع عليه عن العضو الموضوع قبل ان

يتحقق وضعه عليه ولذا صرح غير واحد بنفي البأس عنه فعن البيان انه قال لو كانت

العمامة مما يصح السجود عليه او ادخل بين الجبهة والعمامة مسجدا صح وعن المتهى

لو وضع بين جبهة وكور العمامة ما يصح السجود عليه كقطعة من خشية يستصحبها في

قيامه وركوعه فاذا سجد كانت جبهته موضوعة عليها صحت صلاته بل قال شيخنا المرتضى

رحمه الله ويظهر من اقتصار نسبة الخلاف إلى المبسوط في البيان والذكرى عدم الخلاف

عن غيره بل ستعرف ان الشيخ ايضا لم يخالف في ذلك وكيف كان فقد حكى عن الشيخ

انه قال ولا يجوز السجود على شئ وهو حامل له ككور العمامة وطرف الرداء واكمام

القميص فقد يلوح من هذه العبارة ان المانع عنه كونه حامله لاملبوسا او منافيا
لتحقق مفهوم الوضع ولذا ضعفه جل من تأخر عنه على ما نسب اليهم بعدم كون الحمل
منافيا للصحة وعن الذكرى انه قال ان قصد لكونه من جنس ما لا يسجد عليه فمرحبا
بالوفاق وان جعل المانع نفس الحمل كمذهب العامة طولب بدليل المنع انتهى ولكن
حكى عن الشيخ انه استدل على ما افتى به من المنع بانه قد ثبت عدم جواز السجود
على الملبوس وجميع ذلك ملبوس فلا يصح السجود عليه فعلى هذا لامخالفة في البين
وان اوهما صدر عبارته . وربما يوجه المنع في المقام بعدم صدق اسم تعدد وضع الجبهة
المتوقف عليه صدق السجودين فكان مبنى هذا التوجيه تسليم صدق اصل الوضع ولكن
تعدده يتوقف على انفصال الجبهة على الموضع والافمجموعه وضع واحد فيمتنع ان
يحصل

معه سجودا وفيه انه لا يكفي في صدق اسم الوضع مجرد اتصالها بالموضع كي يكون
استدامته مانعة عن صدق اسم تعدد الوضع بل يعتبر فيه الاعتماد فاذا رفع رأسه من
السجود والتصق مسجده بجبهته لا يكون في هذا الحين جبهته موضوعة عليه بل حاملة له
فاذا عاد السجود السجود واعتمد عليه صدق عليه ثانيا اسم الوضع فهو وضع اخر مغائر
للموضع الاول مع ان التصاق شئ بجبهته من تربة او نحوها ان لم يكن منافيا لاص
السجود شرعا فليس مانعا عن صدق تعدده عند تكرر هيئته كما لا يخفى فالاشبه عدم
اعتبار انفصال ما يصح السجود عليه عن الجبهة قبل وضعها عليه اللهم ان يدعى ان
المتبادر من الامر بالسجود على الارض او نباتها وضع جبهته المنفصلة عنها عليها
فله وجه الا ان يقال ان انصرافه اليه بدوي منشاه ندرة الوجود فليتامل فالانصاف ان
الحكم لا يخلو عن تردد فلا ينبغي ترك الاحتياط فيه ولكن هذا بالنسبة إلى موضع الجبهة
واما موضع باقي المساجد فلا ينبغي الارتياح في عدم لزوم انفصاله عن المساجد اما
بالنسبة إلى موضع الابهامين والركبتين فواضح وبالنسبة إلى موضع اليدين فيدل عليه

مضاف إلى الاصل ما عن مستطرفات السرائر من كتاب جامع البزنطي صاحب الرضا عليه

السلام قال سئلته عن الرجل يسجد ثم لا يرفع يديه من الارض بل يسجد الثانية هل يصلح ذلك قال ذلك نقص في صلاته وعن الحميري في قرب الاسناد باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام نحوه وظاهر التعبير بالنقص الكراهة كما لا يخفى وقد جزم كاشف الغطاء بلزوم انفصاله الجبهة فقال ويلزم انفصاله محل مباشرة الجبهة عمنا يسجد عليه فلو استمر متصلا إلى وقت السجود مع الاخبار لم يصح ولا يلزم فصله فورا لو اتصل حال الرفع بل انما يلزم لسجود اخر على الاقوى بخلاف الستة الباقية .

خلاص المصباح

الاحتياط في انفصال الجبهة عما تواضع عليه.

ذخيرة المعاد المحقق السبزواري - (ج ٣ / ص ٤٧٤)

ويجب في كل سجدة وضع الجبهة على ما يصح

السجود عليه قد تقدم بيانه في المكان فلو سجد على كور العمامة وهي دورها لم يجز

والمانع عنه كونه من غير جنس ما يصح السجود عليه غالبا لا كونه محمولا وأطلق الشيخ في المبسوط المنع عما هو حامل له ككور العمامة قال الشهيد في الذكري فان قصد لكونه من جنس ما لا يسجد عليه فمرحبا بالوفاق وان جعل المانع نفس الحمل كمذهب العامة طولب بالدليل.

خلاصة الذخيرة

لا دليل على المنع بكون ما يسجد عليها محمولا.

صلاة الشيخ - (ج ١ / ص ٢٣٩)

الظاهر من اطلاقهم الحكم بجواز السجود على كور العمامة الذي لا ينفصل غالبا عند السجود هو الجواز فيكون المعتبر في السجود هو الاعتماد على الارض بالانحناء الخاص بحيث يصدق كون الجبهة موضوعة عليها وكون الارض موضعا لها

فما في الاخبار من انه يسجد على الارض وان كان المتبادر منه هو الوضع على ما انفصل الان المستفاد هو ارادة كون الارض او ما قام مقامها موضعا للجبهة ولو على وجه الابقاء لاعلى وجه الاحداث فمعنى الامر بالوضع اجعل جبهتك موضوعة عليها نعم لو كان الوصل مأخوذاً في السجود استقام عدم صدق امتثال الامر بالسجود الذي هو امر بالايجاد بمجرد ابقاء الوصل قال في البيان على ما حكى لو كانت العمامة مما يصح السجود عليه او ادخل بين الجبهة والعمامة سجداً صح.

خلاصة صلاة الشيخ

المستفاد هو ارادة كون الارض او ما قام مقامها موضعا للجبهة ولو على وجه الابقاء لأعلى وجه الاحداث.

اشارة

أقول من الواضح كفاية انحاء الجذع في السجود وهو متقوم برفع الرأس الى مستوى الجلوس والسجود ثانية وهو غير ناظر الى موضع الجبهة بقدر ان الساجد ينحني وتلامس جبهته موضع سجوده. فالقول بجواز السجود على غير الأرض مما هو ظاهر قول مصدق وله شواهد لغوية وقرآنية وسنية. والنهي ليس له شاهد فهو ظن فلا يثبت كراهة. فيكون السجود على الأرض مستحباً والسجود على غيرها جائز.

كما ان السجود لا يتطلب كشف الجبهة ولا رفع اليدين وكل هذه التدقيقات هو بسبب اعلاء الجانب اللغوي للفقهاء وفي الحقيقة الفقه ليس علم لغوي بل علم معرفي له مقاصد ومحاور وغايات والاعراق والتعمق في لغوية الفقه يؤدي الى قتل روحه وابعاده عن غاياته ومقاصده. كما ان اعلاء الحديث والآثار واقوال الفقهاء ومتابعتهم من دون جعل المصدقية والشواهدية القرآنية هي الفيصل والحكم يؤدي الى ظنيات كثيرة تدخل في علم الشريعة.

فخلاصة القول ان السجود في الصلاة يتحقق بالانحناء المعهود بحيث يصل الوجه الى موضع السجود وان تلامس الجبهة وما هو عليها موضع السجود بحيث يقارب موضع الركبتين والقدمين، كما انه يجري في هيئته على المتعارف العرفي من دون تخصيص بحالات معينة لمواضع السجود ولا للكفين او القدمين. ويجوز ان تكون جميعها مغطاة. ولا وجه لكشف شيء منها لا لغة ولا شرعا ولا احتياط في البين بل ما يجب الاحتياط له هو التيسير والتخفيف على العباد. والله الموفق.

مسألة: جواز سجود التحية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

مع ان البحث في مسألة تبلغ شهرة كبيرة يكون فيه نوع تحرج الا ان سبب اصراري على هذا البحث هو امران: الأول الرد على من يكفر المسلمين بمجرد السجود ولو بغير قصد العبادة بان يكون تكريما وتحية و الثاني بيان انه لا يوجد فعل هو ذاتي العبادية غير التأليه نفسه، وكل ما قيل بانه ذاتي العبادة من أفعال لا يصح ومن أهم هذه الدعاوى هو العبادة الذاتية للسجود، ولقد افتى البعض بتكفير المسلمين بإتيان أفعال لا بنحو العبادة قد وظفها الله تعالى عبادة بحجة ذاتية العبادة لها، ومن ثم دعوى انها لا يصح ان تتصرف لغير الله باي نحو وكله من الرأي الذي لا دليل عليه بل من الحشوية التي تخالف القرآن. فالنهي هو عن العبادة وليس عن فعل يكون عبادة بالقصد ولا يكون عبادة بقصد اخر.

ومع ان القرآن صريح بجواز السجود تحية لغير الله تعالى بل باستحبابه بامر من الله او بفعل احبه نبي من انبيائه، فان التحريم مشهور اعتمادا على خبر واحد لا يصح العمل به لمخالفته القرآن. وبتتبع بسيط وجدت من يمكن ان يستظهر من كلامه الميل الى الجواز وهما القاضي خان في فتاويه والطباطبائي في تفسيره.

قال القاضيخان في الفتاوى: إن سجد للسلطان إن كان قصده التعظيم والتحية دون العبادة لا يكون ذلك كفراً وأصله أمر الملائكة بالسجود لأدم وسجود إخوة يوسف - عليهم الصلاة والسلام. انتهى أقول اقتصاره على ذكر الأصل ظاهر بل صريح بانه شرعي.

وقال الطباطبائي: و قوله تعالى: اسجدوا لأدم، يستفاد منه جواز السجود لغير الله في الجملة إذا كان تحية و تكرامة للغير و فيه خضوع لله تعالى بموافقة أمره، و نظيره قوله تعالى في قصة يوسف (عليه السلام) - الى ان قال- و أما ما ربما ظنه بعض: من أن السجدة عبادة ذاتية، فليس بشيء، فإن الذاتي لا يختلف و لا يتخلف - ثم قال- و المنوع شرعا أو عقلا ليس إلا إعطاء الربوبية لغيره تعالى، و أما تحية الغير أو تكرمته من غير إعطاء الربوبية، بل لمجرد التعارف و التحية فحسب، فلا دليل على المنع من ذلك، لكن الذوق الديني المتخذ

من الاستئناس بظواهره يقضي باختصاص هذا الفعل به تعالى، و المنع عن استعماله في غير مورده تعالى، وإن لم يقصد به إلا التحية و التكرمة فقط. انتهى لاحظ قوله (فلا دليل على المنع من ذلك) والاحتجاج بالذوق الديني هو من الدليل التصديقي المعرفي لكنه غير تام اذ ان أصل التصديق هو القرآن وهو خلافه.

هذا وصرح اكثر من واحد ان الصوفية يفعلونه مع علمائهم وهؤلاء علماء فلا اجماع، كما ان جماعة قالوا ان الانحناء تحية ليس محرما بل مكروها مثل الاخلاطي في جواهره و الداماد افندي في مجمع الأنهر والشربلاني في شرح درر الحكام. والانحناء قريب في غاياته من السجود لذلك حرمه قوم. فالقول بالاجماع في المسألة غير تام لا من خلال التصديق فانه خلاف القرآن ولا من خلال الاقوال مع وجود من يستفيد الجواز من النص. كما ان الاتفاق سببه الخبر فيكون مدركيا فمن كل الوجوه الاجماع لا حجة فيه ان قيل بثبوتة أصلا وهو لا يثبت.

الأصول القرآنية

أصل

وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّنْ صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ (٢٨) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ
وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ (٢٩) فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ (٣٠) إِلَّا إِبْلِيسَ
أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ [الحجر/٢٨-٣١]

أصل

إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ (٧١) فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا
لَهُ سَاجِدِينَ (٧٢) فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ (٧٣) إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ
[ص/٧١-٧٤]

أصل

فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ أَوَى إِلَيْهِ أَبُوهُ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِينَ (٩٩) وَرَفَعَ
أَبُوهُ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبْتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا
وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي
وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ [يوسف/٩٩، ١٠٠]

أصل

إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ
[يوسف/٤]

الأصول السننية

أصل

مستدرك الوسائل : العيون عن ابي الصلت الهروي ، عن الرضا ، عن آبائه ، عن أمير المؤمنين (عليهم السلام) ، قال : ((قال رسول الله (صلى الله عليه و آله) : ان الله تعالى فضل انبياءه المرسلين ، على ملائكته المقربين - الى ان

قال - ان الله تبارك و تعالى ، خلق آدم فاودعنا صلبه ، و امر الملائكة بالسجود له ، تعظيما لنا و اكراما ، و كان سجودهم لله عز و جل عبودية ، و لآدم (عليه السلام) اكراما و طاعة ، لكوننا في صلبه)) ، ت أقول هذا نص ان علة السجود تحية حقيقة هو للائمة وليس لادم ، وهو متشابه فيحمل على انه من باب المثال لا على وجه الحقيقة فيكون نسا في الباب بانه يستحب السجود تحية للنبي والوصي واذا استظهرنا عدم خصوصية المناسبة وهو الظاهر تكون العلة مستمرة وهي التحية فيكون الحديث من هذا الوجه أيضا من ادلة الاستحباب على السجود تحية لا بقصد العبادة وغير مختص بادم عليه السلام.

اصل

مستدرك الوسائل: احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج: عن موسى بن جعفر ، عن آبائه (عليهم السلام) ان يهوديا سأل امير المؤمنين (عليه السلام) عن معجزة النبي (صلى الله عليه و آله) في مقابلة معجزات الانبياء فقال: هذا آدم أسجد الله له ملائكته فهل فعل بمحمد (صلى الله عليه و آله) شيئاً من هذا . فقال علي (عليه السلام): ((لقد كان ذلك و لكن اسجد الله لأدم ملائكته فان سجودهم لم يكن سجود طاعة انهم عبدوا آدم من دون الله عز و جل و لكن اعترافا لأدم بالفضيلة و رحمة من الله له ، و محمد (صلى الله عليه و آله) اعطي ما هو افضل من هذا ان الله جل و علا صلى عليه في جبروته و الملائكة باجمعها و تعبد المؤمنون بالصلاة عليه فهذه زيادة له يا يهودي)). ت أقول هذا كالنص في شرعية سجود التحية بل وحسنه بقوله _ ما هو افضل من هذا). واذا استظهرنا عدم خصوصية المناسبة وهو الظاهر تكون العلة مستمرة وهي التحية فيكون الحديث من هذا الوجه أيضا من ادلة الاستحباب على السجود تحية واعترافا بالفضل لا بقصد العبادة وغير مختص بادم عليه السلام.

أصل

وسائل: تفسير القمي عن يحيى بن أكثم ، أنّ موسى بن محمّد سئل عن مسائل فعرضت على أبي الحسن علي بن محمّد (عليه السلام) ، فكان أحدها أن قال له : أخبرني عن يعقوب وولده ، أسجدوا ليوسف وهم أنبياء ؟ فأجاب أبو الحسن (عليه السلام) : أما سجود يعقوب وولده ، فإنّه لم يكن ليوسف إنّما كان ذلك منهم طاعة لله وتحية ليوسف ، كما كان السجود من الملائكة لأدم كان ذلك منهم طاعة لله وتحية لأدم ، فسجد يعقوب وولده ويوسف معهم شكراً لله لاجتماع شملهم ، ألا ترى أنّه يقول في شكره ذلك الوقت : (ربّ قد آتيتني من الملك) الآية ؟. ت أقول الحديث وان كان في بعض مضامينه متشابه الا انه غير متعرض للحرمة ولا ان هذا شرع من سبق بل الامام عليه السلام يقرره دون أي إشارة الى الحرمة. واذا استظهرنا عدم خصوصية المناسبة وهو الظاهر تكون العلة مستمرة وهي التحية فيكون الحديث من ادلة الاستحباب على السجود تحية لا بقصد العبادة وغير مختص بادم عليه السلام.

اصل

مستدرك الوسائل : العياشي في تفسيره : عن أبي عمير ، عن بعض اصحابنا ، عن ابي عبد الله (عليه السلام) في قول الله تبارك و تعالى : { و رفع ابويه على العرش } قال : ((العرش السرير و في قوله { و خروا له سجدا } قال : كان سجودهم ذلك عبادة لله)) . ت أقول الامام عليه السلام بين وجه المشروعية وانها ليست عبادة ليوستف ، ولم يذكر انه شرع من سبق وانه محرم في شرعنا . وهو ساكت عن وضعه بالنسبة ليوستف وقد بينه حديث اخر انه (تحية) واذاما استظهرنا عدم خصوصية المناسبة وهو الظاهر تكون العلة مستمرة وهي التحية فيكون الحديث من ادلة الاستحباب على السجود تحية لا بقصد العبادة وغير مختص بادم عليه السلام .

أصل

مستدرك الوسائل - (ج ٤ / ص ٣٥٨) الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول : عن ابي الحسن الثالث (عليه السلام) ، قال : ((ان السجود من الملائكة لم يكن لأدم ، و انما كان ذلك طاعة لله ، و محبة منهم لأدم (عليه السلام))) . ت: أقول والكلام فيه كسابقه بانه لم يصرح بالنسخ واذاما استظهرنا عدم خصوصية المناسبة وهو الظاهر تكون العلة مستمرة وهي المحبة فيكون الحديث من ادلة الاستحباب على السجود محبة وتحية لا بقصد العبادة وغير مختص بادم عليه السلام .

إشارة:

وردت روايات تخالف ذلك بعضها تنهى عن السجود لغير الله وبعضها تصرح باختصاص السجود لله تعالى، فهي من المتشابهة ومن الظن الذي لا يصح اعتماده. والأخيرة مخالفة للقران بشكل لا يمكن قبولها لامر الله تعالى بالسجود لغيره في القران فلا اختصاص، فتؤول على انه سجود العبادة. واما الأولى فالنهي يحمل على الكراهة لا الحرمة كما انه يمكن ان يحمل على الاحتياط لكون المسلمين حديثو عهد بشرك فاما بعد رسوخ الإسلام تنتفي علة المنع. وهذا كله على قول من يقول باعتبارها واما بحسب منهج العرض فهذه الروايات مخالفة للقران فتكون ظنا لا يصح العمل به. واما الاجماعات فهي تابعة للروايات وعرفت استظهار استفادة الجواز مقاميا كما عن الطباطبائي بل بالدلالة النهائية كما عن القاضيخان.

مناقشات

أولاً: بحث السيد مصطفى عبدالله زاده.

السجود لغير الله عند علماء أهل السنة؛ القسم الأول علماء الأحناف

قال المؤلف (إنّ السجود بنفسه لا يُعدُّ عبادة بل السجود الذي يصدر بقصد الألوهية والربوبية للمسجود له يعتبر عبادةً فإنَّ سجدَ لغير الله بقصد الألوهية والربوبية صار كُفراً وشركاً أكبر لأنَّ هذا السجود مختصٌّ بالله.) وهذا تام.

(أما السجود لغير الله بقصد التعظيم والتكريم والتحيّة (من دون قصد الألوهية والربوبية) جائز في الشرائع السابقة ومحرم في شريعة الإسلام (حسب رأي علماء أهل السنة وإجماع علمائهم) وإنه من الكبائر.) لا دليل على التحريم كما ستعرف، والقران دال على الجواز بل على الاستحباب.

(سؤال : إنّ بعض علماء الوهابية (ابن عثيمين وابن باز) اعتبر السجدة لغير الله مطلقاً كُفراً وشركاً أكبر كما كتب ابن باز: السجود لغير الله من الشرك الأكبر. وكتب ابن عثيمين: السجود لغير الله شرك أكبر) ت هذا باطل فان السجود ليس بذاته عبادة فان قصد به العبادة فهو شرك وان لم يقصد به العبادة بل قصد التحية والاكرام فهو ليس شركا وجوزه القران بل امر به وستعرف انه لا دليل على حرمة أصلا.

(أفنى علماء الوهابية في فتاوى اللجنة: كل من آمن برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وسائر ما جاء به في الشريعة إذا سجد بعد ذلك لغير الله من ولي وصاحب قبر أو شيخ طريق يعتبر كافراً مرتدأ عن الإسلام مشركاً مع الله غيره في العبادة، ولو نطق بالشهادتين وقت سجوده.) ت هذا باطل فالسجود ان كان بنحو العبادة فهو شرك وكفر واما لا بنحو العبادة كالتحية والتكريم فليس شركا ولا كفرا.

(أفنى علماء الوهابية في موضع آخر أنّ السجود لغير الله شرك ومن سجد لغير الله فهو مشرك كافر وإن صام وصلّى.) ت هذا باطل فالسجود لا بنحو العبادة ليس شركا ولا كفرا.

وأفتوا كذلك: أنّ السجدة عبادة مختصة بالله والسجود بنفسه لغير الله من الشرك الأكبر.) ت هذا باطل اذ السجود ليس بذاته عبادة بدليل تجويز القران له.

(الإجابة إنّ السجود بنفسه لا يُعدُّ عبادة بل السجود الذي يصدر بقصد الألوهية والربوبية للمسجود له يعتبر عبادةً فإن سُجِدَ لغير الله بقصد الألوهية والربوبية صار كفراً وشركاً أكبر لأنّ هذا السجود مختصّ بالله. أما السجود لغير الله بقصد التعظيم والتكريم والتحية (من دون قصد الألوهية والربوبية) جائز في الشرائع السابقة ومحرم في شريعة الإسلام (حسب رأي علماء أهل السنة وإجماع علمائهم) وإنه من الكبائر) ت هو تام الا في التحريم فانه لا دليل عليه ان لم يكن بنحو العبادة بل كان بنحو التحية. وكذا ان قصد به أي غرض ليس محرماً.

(لا أنّ الساجد يكون مشركاً وكافراً خلافاً لعلماء الوهابية الذين اعتبروا السجدة لغير الله مطلقاً شركاً وكفراً والحال أنّ علماء أهل السنة حتى بعض علماء السلفية (ابن تيمية) والوهابية (الشوكاني) يعتبرون السجدة لغير الله شركاً وكفراً إن اندمج فيها قصد الألوهية والربوبية. نذكر هنا أقوال علماء المذاهب الأربعة والسلفية والوهابية كنماذج وهي كما يلي (ت أقول الذي هنا فقط اقوال الاحناف.

(أقوال علماء الأحناف: أبو منصور الماتريدي الحنفي: كتب أبو منصور الماتريدي: وفي ذلك أن السجود ليس بنفسه عبادة؛ إذ قد يجوز السجود لأحد من الخلق كما أمر به لآدم عليه السلام: (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ)، ولم يجز الأمر بالعبادة لآدم، والله اسم المعبود، ولو جاز لأحد ذلك لكان غيرُ الله إله ... وفي ذلك دليل بيّن: أن السجود ليس بعبادة في نفسه؛ إذ قد يؤمر به للبشر، ولا يجوز الأمر بعبادة غير الله؛ فيكون السجود لغيره من حيث الفعل، والعبادة به لله كغيره من المعروف، يصنع إلى الخلق. ومثله أمر سجود يعقوب وأولاده ليوسف عليه السلام، والله أعلم) ت وهو تام.

(أبو المعالي البخاري الحنفي: كتب أبو المعالي البخاري الحنفي: الفصل الثلاثون في ملاقة الملوك، والتواضع لهم، وتقبيل أيديهم، أو يد غيرهم، وتقبيل الرجل وجه غيره، وما يتصل بذلك. قال الفقيه أبو جعفر رحمه الله: من قبل الأرض بين يدي السلطان أو أمير، أو سجد له، فإن كان على وجه التحية لا يكفر، ولكن يصير أثماً مرتكباً الكبيرة، أما لا يكفر؛ لأن السجدة على وجه التحية نفسها ليس بكفر، ألا ترى أن السجدة لغير الله تعالى على سبيل التحية كانت مباحة في الابتداء، والكفر لم يبيح في زمان، والدليل على صحة ما قلنا أن الله تعالى أمر الملائكة بسجدة آدم عليه السلام، ولا يجوز أن يكون الكفر مأموراً به. وكتب السنافي الحنفي في كتاب «نصاب الاحتساب» قول أبي جعفر الطحاوي هذا: ت: الاثم بالسجود تحية لا وجه له و اضعف منه القول انه كبير بل بطلان كون كبيره واضح.

(نظام الدين البلخي الحنفي: كتب نظام الدين البلخي الحنفي في الفتاوى الهندية: التواضع لغير الله حرام كذا في الملتقط. من سجد للسلطان على وجه التحية أو قبل الأرض بين يديه لا يكفر ولكن يأنم لارتكابه الكبيرة هو المختار.) ت الكلام فيه كسابقه فلا دليل على تحريم السجود تحية والقول بانه كبيرة باطل.

(داماد الأفندي كتب العلامة داماد الأفندي: (و) لَا بَأْسَ (تَقْبِيلُ يَدِ الْعَالِمِ) أَوْ الرَّاهِدِ إِعْرَازًا لِلدِّينِ (أَوْ السُّلْطَانَ الْعَادِلِ) لِعَدْلِهِ وَيَدٍ غَيْرِهِمْ بِتَعْظِيمِ إِسْلَامِهِ وَإِكْرَامِهِ كَمَا فِي الْفُهُسْتَانِيِّ وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ تَقْبِيلُ يَدِ الْعَالِمِ أَوْ السُّلْطَانَ الْعَادِلِ سُنَّةٌ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ فَقَبَّلَ رَأْسَهُ لَكِنَّ تَقْبِيلَ رَأْسِ الْعَالِمِ أَجْوَدُ ... فِي التَّنْوِيرِ وَتَقْبِيلُ يَدِ نَفْسِهِ مَكْرُوهٌ كَتَقْبِيلِ الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْ الْعُلَمَاءِ وَالسَّلَاطِينِ فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ وَالْفَاعِلُ وَالرَّاضِي آثِمَانٌ؛ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ عِبَادَةَ الْوَتْنِ هَذَا عَلَى وَجْهِ التَّحِيَّةِ فَلَوْ كَانَ عَلَى وَجْهِ الْعِبَادَةِ يَكْفُرُ وَكَذَا مَنْ سَجَدَ لَهُ عَلَى وَجْهِ التَّحِيَّةِ لَا يَكْفُرُ وَلَكِنْ يَصِيرُ آثِمًا مُرْتَكِبًا لِلْكَبِيرَةِ). ت عرفت انه لا دليل على السجود تحية وان القول انه كبيرة واضح البطلان.

(العلامة الحسكفي الحنفي كتب العلامة الحسكفي الحنفي: (وكذا) ما يفعلونه من تقبيل (الأرض بين يدي العلماء) والعظماء فحرام، والفاعل والراضي به آثمان لأنه يشبه عبادة الوثن، وهل يكفران؟ على وجه العبادة والتعظيم كفر، وإن على وجه التحية لا، وصار آثماً مرتكباً للكبيرة، وفي الملتقط: التواضع لغير الله حرام). ت والكلام في كسابقه فالتحريم سجود التحية لا دليل عليه و القول انه كبيرة واضح البطلان بعد امر القران.

(ابن نجيم المصري الحنفي كتب ابن نجيم المصري الحنفي: والسجود للجبابرة كفر إن أراد به العبادة لا إن أراد به التحية على قول الأكثر). ت أقول وقد سكت عن التحريم والكلام تمامه هذا (ولو صغر الفقيه أو العلوي قاصدا الاستخفاف بالدين كفر لا إن لم يقصده، والسجود للجبابرة كفر إن أراد به العبادة لا إن أراد به التحية على قول الأكثر. وفي البزارية قال علماؤنا: من قال أرواح المشايخ حاضرة تعلم يكفر، ومن قال بخلق القرآن فهو كافر) فلا بيان في التحريم والمقام يقتضي البيان وذكره في محل اخر خلاف الأصل وان ثبت يصار اليه لكنه هنا لم يقل بالتحريم.

(الملا علي القاري كتب الملا علي القاري: فإن السجدة لا تحل لغير الله قال قاضي خان: إن سجد للسلطان إن كان قصده التعظيم والتحية دون العبادة لا يكون ذلك كفراً وأصله أمر الملائكة بالسجود لأدم وسجود إخوة يوسف - عليهم الصلاة والسلام). ت واخرجت كلام القاضي خان من فتاويه وهو ظاهر بل كالصريح في الجواز والشرعية.

(الشربلاني كتب الشربلاني الحنفي في هامشه على كتاب «درر الحكام شرح غرر الأحكام»: (تنبية) لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْقِيَامِ لِلْغَيْرِ، وَقَالَ فِي مَوَاهِبِ الرَّحْمَنِ يَحْرُمُ تَقْبِيلُ الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْ الْعَالِمِ لِلتَّحِيَّةِ وَقِيَامِ التَّالِي لِلدَّاخِلِ عَلَيْهِ إِلَّا لِأَسْتَاذِهِ أَوْ أَبِيهِ وَيُكْرَهُ الْإِنْجَاءَ لِلسُّلْطَانَ أَوْ غَيْرِهِ (...). ت لا وجه للتحريم تحية.

(أبو الفضل الموصلي الحنفي كتب أبو الفضل الموصلي الحنفي في كتاب «الاختيار لتعليل المختار»: (تقريباً) الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْ السُّلْطَانَ أَوْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ لَيْسَ يَكْفُرُ لِأَنَّهُ تَحِيَّةٌ وَلَيْسَ بِعِبَادَةٍ، وَمَنْ أَكْرَهَ عَلَى أَنْ يَسْجُدَ لِلْمَلِكِ الْأَفْضَلُ أَنْ لَا يَسْجُدَ لِأَنَّهُ كُفْرٌ، وَلَوْ سَجَدَ عِنْدَ السُّلْطَانَ عَلَى وَجْهِ التَّحِيَّةِ لَا يَصِيرُ كَافِرًا. ت أقول كرر الحكم انه ليس كفرا مرتين ولم يذكر انه حرام فتامل.

المصدر: <https://www.alwahabiyah.com/ar/questionview/5021>/السجود-
لغير-الله-عند-علماء-أهل-السنة-القسم-الأول-علماء-الأحناف/

ثانياً: بحث عبد الكريم الحائري

السجود بين التشريع والطاعة

قال المؤلف (من المسائل المهمة في تاريخ البشر مسألة السجود حيث نرى أن كل أمة تسجد وتخضع وتقدس الإله المفروض عندها بل قد تسجد لأكابر قومها ونرى الآن في الديانة البوذية حيث يسجدون لألهتهم في معابدهم وكذلك الهندوس وبقية الأديان حيث هم بمنظر ومرأى من الناس يسجدون ويقدمون آلهتهم، وجواز السجود وعدمه يرتبط بالدين الذي يتبعونه ولأجل ذلك عقدنا المسألة فيما تقتضيه الأدلة والنظر فيها وقبل ذلك لا بد من وضوح معناها اللغوي فنقول) ت أقول ليس ظاهراً المساواة بين السجود لأكابر القوم وبين السجود لالههم فالأول تحية والثاني عبادة وتاليه وفذكرهما هكذا فيه نوع من الإرباك.

(السجود في اللغة : هو التذلل والخضوع كما ورد في معجم (مقاييس اللغة) وجاء فيه: كل ما ذل فقد سجد وفي (القاموس المحيط): سجد خضع وانتصب وسجد طأطأ رأسه وانحنى وفي (تاج العروس) وضع الجبهة على الأرض ولا خضوع أعظم منه وفي (لسان العرب): قال الزجاج أنه كان من سنة التعظيم في ذلك الوقت أن يسجد المعظم للمعظم له) ت أقول السجود هو هذه الصورة العرفية من الانحناء إلى الأرض ووضع الجبهة على الأرض ولها مقاصد كثيرة لا تنحصر بما ذكر ولو خيلناه وفعل البشر فإن العبادة هو أحد مظاهره التي عند المتدينين فقط والا فالتعظيم والتحية والترجي مه أهم اغراضه وكلها ليست عبادة.

(وخلص ما جاء في اللغة في هذه الكتب اللغوية وغيرها: أن السجود هو الخضوع والذلة وغايتها وضع الجبهة على الأرض وهو أكمل المصاديق، وليس السجود منحصرأ فيه بل هو أكمل الأفراد وأشرفها فلذا ورد في صلاة العاجز عن السجود بوضع الجبهة على الأرض أن يسجد بالإيماء بالعين أو أن يبطأ برأسه

السجود في الشريعة الإسلامية) ت أقول الأصل اللغوي يؤدي إلى لفظة الفقه والصحيح اعتماد المعنى العرفي الوجداني وهو ان السجود هو هذه الصورة ويرافقه تلك المعاني والاعراض ولو تجرد منها كلها وجيء به لكان سجوداً بل حتى لو جاء به بقصد الاستهزاء أو التمثيل.

(فقد ورد في القرآن الكريم مادة السجود بمختلف مشتقاتها ٩٢ مرة منها ٢٨ مرة حول المساجد وأحكامها و ٦٤ مرة حول أنواع السجود منها ٢٤ مرة حول سجود الملائكة وإبليس

٣٨ مرة حول سجود السماوات والأرض والنجم والشمس والقمر والملائكة والبشر والظلال وبقية الموجودات بنحو الإشارة والإجمال) (فقد ورد في سورة البقرة الآية ٣٤ :)
وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين). وبعد التأمل في الآية يستفاد منها جواز السجود لغير الله تعالى في الجملة إذا كان تحية وتكرمة وفيه خضوع لله تعالى بموافقة أمره نظير سجود يعقوب ليوסף) ت أقول ظاهر قوله الميل الى استزهار افادة الجواز والاستفادة وان كانت مقامية الا انها قوية في كلامه فلم يورد ما يخالفها بل ذكر قولاً لعالم آخر.

(وقال السيد الطباطبائي في ذيل هذه الآية بعد الاستفادة : لكن الذوق الديني المتخذ من الاستيناس بظواهر الشرع يقتضي اختصاص هذا الفعل بالله تعالى وجاء في بعض الروايات أنه تكريمة من الله تعالى وفي آخر محبة لآدم وطاعة لله وفي ثالث اعترافاً له بالفضل) ت أقول عرفت ما فيه وانه سبق ذلك بقوله انه لا دليل على المنع. والذوق الديني هو من التصديق المعرفي لكنه مختل بانه خلاف القرآن الذي هو اصل التصديق.

(وقال الفخر الرازي: أجمع المسلمون أن السجود ليس سجود عبادة لأن العبادة لغير الله لا تجوز ولذا وجهوا سجود الملائكة لآدم على أقوال: فقيل فيه أولاً: أن السجود لله وادم كالفيلة وأشكل عليه بأن السجود إلى القبلة لا لها حيث قال اسجدوا لآدم لا إلى آدم: وأجيب عنه أن ذلك التعبير جائز كما جاء في قوله تعالى (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل) ، وكذلك قد جاء في الشعر في قول حسان: ما كنت أعرف أن الأمر منصرف عن هاشم ثم منه عن أبي حسن أليس أول من صلى لقبلكم وأعرف الناس بالقرآن والسنن، وهذا القول ممكن في نفسه لكن لا دليل عليه وصراف كونه قبله لا يوجب امتناع إبليس عن أمر الله تعالى ويقول أنا خير منه . وثانياً: أن السجود كان تعظيماً له كما أن الأمم السابقة كانوا يسجدون لعظائهم كالتحية عندنا ومثله في القرآن جاء في قصة يوسف (وخرأ له سجداً) ونقل أن معاذ لما قدم من الشام سجد للنبي(صلى الله عليه وآله وسلم) فقال (صلى الله عليه وآله وسلم): يا معاذ ما هذا؟! قال: إن اليهود تسجد لعظائهم وعلمائها وإن النصراني تسجد للقساوسة والبطارقة ومنعه النبي عن السجود لغير الله وعن الثوري عن سماك بن هاني قال دخل الجاثليق على علي(عليه السلام) فأراد أن يسجد له فقال علي(عليه السلام): أسجد لله تعالى ولا تسجد لي وقال(صلى الله عليه وآله وسلم): لو أمرت أحداً أن يسجد لغير الله تعالى لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها وهذا القول في نفسه لا إشكال فيه بل تؤيده بعض الروايات كما سبقت الإشارة إليه في أول البحث وثالثاً: إن السجود بمعنى الانقياد والخضوع له كأن يتعبد الله تعالى الملائكة بذلك إظهاراً لرفعته وكرامته ويؤيده ما جاء في فتح القدير عن ابن عباس كان السجود لآدم والطاعة لله وقال الزمخشري: السجود لله عبادة ولغيره مكرمة وهذا القول مأخوذ من أحاديثنا حيث جاء في (عيون أخبار الرضا(عليه السلام)) عنه(عليه السلام) : كان سجودهم لله عبودية ولآدم كرامة وطاعة ولعل هذا الوجه يرجع إلى الثاني أو مع فارق بأن يكون الانقياد والخضوع لخدمة الأنبياء ويعود بدوره لنوع البشر بمثل إنزال الوحي والكتب السماوية أو يعود لخدمة البشر من أفعال الملائكة الموكلة بتدبير أمره (والمدبرات أمراً) وما يرتبط بشؤون البشر بما تنتزل

به الملائكة ليلة القدر حتى مطلع الفجر (تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر سلام هي حتى مطلع الفجر) أو غير ذلك مما قام الدليل عليه من خدمة الملائكة لبعض البشر الكاملين أو بصورة عامة فيكون وجهاً ثالثاً . وهذا الوجه لا بأس به لكن ليس الكلام عن خدمة الملائكة للبشر بل عن ذلك السجود الذي وقع منهم بعد الأمر الإلهي وعلى أي حال فقد كان السؤال في زمن الأئمة مطروحاً فلذا ورد في الاحتجاج عن الصادق(عليه السلام) في جواب مسألة الزنديق الذي سأل: أ يصلح السجود لغير الله؟؟ قال(عليه السلام) : لا فكيف أمر الله الملائكة بالسجود لأدم؟؟! فقال(عليه السلام) : من سجد بأمر الله فقد سجد لله فكان سجودهم لله إذ كان عن أمره ولعل ما يؤيد هذا الوجه الثالث بأن السجود هو الخضوع والإقرار والاعتراف بفضله بعد عجزهم عن الجواب وبعد أن اعترضوا على جعله خليفة في الأرض.) ت أقول المصدق انه تحية في كلا الحالتين، وما في الحديث انه بامر الله فكان لله ناظر الى جوهر التكليف والشريعة وهو يشر الى انه لا ذاتية عبادية فيه فيمكن ان يكون عبادة ويمكن الا يكون لان الله تعالى لا يامر بعبادة غيره.

المصدر

<https://annabaa.org/nba41/alsejood.htm>

ثالثاً: بحث محمد صالح المنجد

هل السجود والركوع على سبيل التحية من الشرك؟

قال المؤلف (الحمد لله، أولاً : السجود – ومثله الانحناء والركوع - نوعان : الأول: سجود عبادة . وهذا النوع من السجود يكون على وجه الخضوع والتذلل والتعبد ، ولا يكون إلا لله سبحانه وتعالى ، ومن سجد لغير الله على وجه العبادة : فقد وقع في الشرك الأكبر .) ت أي ومثله الانحناء بل وكل فعل ان جيء به بنحو العبادة لغير الله فهو شرك ولا يختص بما قال

الشرع عنه انه عبادة. بل لو ان انسانا اتى بفعل قال الشرع انه ليس عبادة وجاء به ذلك الانسان بقصد العبادة لغير الله فهو شرك.

(الثاني : سجود تحية . وهذا النوع من السجود : يكون على سبيل التحية والتقدير والتكريم للشخص المسجود له . وقد كان هذا السجود مباحاً في بعض الشرائع السابقة للإسلام ، ثم جاء الإسلام بتحريمه ومنعه.) ت أقول لا دليل ثابت على التحريم وحديث النهي خير واحد ظني مخالف للقران لا يصح العمل به.

(فمن سجد لمخلوق على وجه التحية فقد فعل محرماً ، إلا أنه لم يقع في الشرك أو الكفر.) ت لا وجه للحرمة كما عرفت.

(قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " السُّجُودُ عَلَى ضَرْبَيْنِ : سُجُودُ عِبَادَةِ مَحْضَةٍ ، وَسُجُودُ تَشْرِيفٍ ، فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَلَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ " . وقال : " وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى: أَنَّ السُّجُودَ لِغَيْرِ اللَّهِ مُحَرَّمٌ " .) ت أقول وهذا الاجماع مع ما فيه فانه مدركي تابع للنص فلا حجية فيه كما انه أي اجماع مهما بلغ اذا خالف القران لا يكون حجة. وهو مخالف للقران.

(وقال : " فان نصوص السنة ، وإجماع الأمة : تُحَرِّمُ السُّجُودَ لِغَيْرِ اللَّهِ فِي شَرِيعَتِنَا ، تَحِيَةً أَوْ عِبَادَةً ، كَنَهْيِهِ لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنْ يَسْجُدَ لِمَا قَدَّمَ مِنَ الشَّامِ وَسَجَدَ لَهُ سَجُودَ تَحِيَةٍ " .) ت أقول هذا خير احاد ظني مخالف للقران والاجماع المدعى مخالف للقران أيضا ولا حجية فيما خالف القران.

(وقال القرطبي : " وَهَذَا السُّجُودُ الْمُنْهِيُّ عَنْهُ : قَدْ اتَّخَذَهُ جُهَالُ الْمُتَصَوِّفَةِ عَادَةً فِي سَمَاعِهِمْ ، وَعِنْدَ دُخُولِهِمْ عَلَى مَشَائِخِهِمْ وَاسْتِعْفَارِهِمْ ، فَيَرَى الْوَاحِدُ مِنْهُمْ إِذَا أَخَذَهُ الْحَالُ - بِرَغْمِهِ - يَسْجُدُ لِلْأَقْدَامِ ، لِجَهْلِهِ ؛ سِوَاءً أَكَانَ لِلْقَبْلَةِ أَمْ غَيْرَهَا ، جَهَالَةً مِنْهُ ، ضَلًّا سَعْيُهُمْ وَخَابَ عَمَلُهُمْ " .) ت أقول يمكن استظهار قول مشايخ المتصوفة به واخراجهم بشكل عام من العلمية مجازفة وتنكير أسمائهم لا يضر فيمكن الخدش الصريح بالاجماع بذلك. كما انه لا يتوقع ان يكون ذلك الفعل لصغار الشيوخ بل لكبرائهم، كما ان الصوفية فيهم فقهاء كبار عليهم ان ينهوا عنه اتباعهم من العامة وصغار المشايخ)

(ثانياً : وأما القول بأن السجود لغير الله شرك مطلقاً ، لأن مطلق السجود عبادة لا تصرف لغير الله ، فقول ضعيف ، ويدل على ذلك : ١- أن الله أمر الملائكة بالسجود لأدم ، ولو كان مجرد السجود شركاً لما أمرهم الله بذلك . قال الطبري : " (فَفَعَّوْا لَهُ سَاجِدِينَ) : سُجُودٌ تَحِيَّةٌ وَتَكْرِمَةٌ ، لَا سُجُودٌ عِبَادَةٌ " . وقال ابن العربي : " اتَّفَقَتْ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ السُّجُودَ لِأَدَمَ ، لَمْ يَكُنْ سُجُودَ عِبَادَةٍ " . وقال ابن حزم الظاهري : " وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي أَنَّ سَجُودَهُمْ لِلَّهِ تَعَالَى سُجُودٌ عِبَادَةٌ ، وَلَأَدَمَ سُجُودٌ تَحِيَّةٌ وَإِكْرَامٌ " انتهى ٢- أن الله أخبرنا عن سجود يعقوب وبنيه ليوسف عليه السلام ، ولو كان شركاً لما فعله أنبياء الله . ولا يقال هنا : إن هذا من شريعة من قبلنا ، فإن الشرك لم يبيح في شريعة قط ، فالتوحيد لم تتغير تعاليمه وشرائعه منذ آدم إلى نبينا محمد عليهم الصلاة والسلام . قال الطبري : " قَالَ ابْنُ رَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: (وَخَرُّوا لَهُ سَجْدًا): ذَلِكَ السُّجُودُ تَشْرِيفٌ ، كَمَا سَجَدَتْ الْمَلَائِكَةُ لِأَدَمَ تَشْرِيفًا ،

لَيْسَ بِسُجُودِ عِبَادَةٍ. وَإِنَّمَا عَنَى مَنْ ذَكَرَ بِقَوْلِهِ: إِنَّ السُّجُودَ كَانَ تَجِيَّةً بَيْنَهُمْ ، أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُمْ عَلَى الْخُلُقِ ، لَا عَلَى وَجْهِ الْعِبَادَةِ مِنْ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ ، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَزَلْ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ قَدِيمًا ، عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْعِبَادَةِ مِنْ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، قَوْلُ أَعْشَى بَنِي تَغْلِبَةَ: فَلَمَّا أَتَانَا بُعَيْدُ الْكَرَى * سَجَدْنَا لَهُ وَرَفَعْنَا الْعَمَارَا " انتهى من "جامع البيان" (٣٥٦/١٣). ت أقول وهو ظاهر وعبارته (لَمْ يَزَلْ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ قَدِيمًا ، عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْعِبَادَةِ مِنْ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ) تؤكد ما اشرت اليه ان السجود العبادي سائد عند المتدينين وليس عند غيرهم والا له أغراض كثيرة عند البشر غير العبادَة

(وقال ابن كثير : " وَقَدْ كَانَ هَذَا سَائِعًا فِي شَرَائِعِهِمْ ؛ إِذَا سَلَمُوا عَلَى الْكَبِيرِ يَسْجُدُونَ لَهُ ، وَلَمْ يَزَلْ هَذَا جَائِزًا مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى شَرِيْعَةِ عِيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَحَرَّمَ هَذَا فِي هَذِهِ الْمِلَّةِ ، وَجُعِلَ السُّجُودُ مُخْتَصًّا بِجَنَابِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ") ت أقول انه ليس مستساغا تجويز هكذا عمل في شرائع كثيرة ثم ينسخ في اخرها وخصوصا ان هناك من يصفه بالكبيرة وانه من مشابهات الوثنية فان هذا يطرح اشكالا على طبيعة التشريع والجعل والاعتبار الإلهي والصحيح ان الشرائع لا تنسخ الا في موارد لا تتدخل في هكذا أمور عميقة فالصحيح انه لا حرمة فيه في شرعنا ومن قال بورود النهي فهو من الكراهة والاحتياط والا فانه نهى مخالف للقران لا حجية فيها عند من يعرض الحديث على القران.

(وقال القاسمي: " الذي لا شك فيه أنه لم يكن سجود عبادة ولا تذلل ، وإنما كان سجود كرامة فقط ؛ بلا شك " انتهى ٣- أن معاذاً سجد للنبي صلى الله عليه وسلم لما رجع من الشام، ولو كان شركا لبين له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، وقصارى ما في الأمر أنه بين له عدم جواز السجود له . فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : " لَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ مِنَ الشَّامِ سَجَدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (مَا هَذَا يَا مُعَاذُ؟) ، قَالَ : أَتَيْتُ الشَّامَ فَوَافَقْتُهُمْ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَبَطَارِقَتِهِمْ ، فَوَدِدْتُ فِي نَفْسِي أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ بِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فَلَا تَفْعَلُوا، فَإِنِّي لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللَّهِ ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تُؤَدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ رَبِّهَا حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا) رواه ابن ماجه (١٨٥٣) وحسنه الألباني. قال شيخ الإسلام : " وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَعْْبُدَ " . وقال الذهبي : " ألا ترى الصحابة في فرط حبهم للنبي صلى الله عليه وسلم ، قالوا ألا نسجد لك ، فقال: لا ، فلو أذن لهم لسجدوا له سجود إجلال وتوقير ، لا سجود عبادة ، كما قد سجد إخوة يوسف عليه السلام ليوسف . وكذلك القول في سجود المسلم لقبر النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل التعظيم والتبجيل : لا يكفر به أصلاً ، بل يكون عاصياً ، فليعرّف أن هذا منهي عنه ، وكذلك الصلاة إلى القبر". انتهى) ت أقول ان عبارة الذهبي مشعرة بان من اعتقد الجواز يرتفع عنه الحرمة وهذا يعني ان الحكم ليس ضروري وان الاجماع لا يحقق التسالم والضرورة التي لا مجال الاجتهاد فيها.

(٤ - أنه ثبت في بعض الأحاديث سجود بعض البهائم للنبي صلى الله عليه وسلم ، ولو كان مجرد السجود شركاً لما حصل هذا في حق النبي صلى الله عليه وسلم . قال شيخ الإسلام : " وَقَدْ كَانَتْ الْبِهَائِمُ تَسْجُدُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْبِهَائِمُ لَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ ، فَكَيْفَ يُقَالُ : يَلْزَمُ مِنَ السُّجُودِ لِشَيْءٍ عِبَادَتُهُ؟! " انتهى) ت أقول ان سجود البهائم للنبي وان كان غير

عادي الا انه مع القطع او العلم المحقق للاطمئنان يثبت بنفسه وعلى الثبوت فان السجود هنا قصدي ويكون بتدخل من الله تعالى اذ القصدية لا تصدر عن البهائم أي انه فعل صادر بتجويز من الله تعالى، والامر وان كان مما لا يقاس على البشر الا ان عمقه المعرفي واحد فيكون هذا الامر من المؤيدات لجواز السجود تحية لغير الله تعالى او لأغراض أخرى تقصد.

(٥- أن "السجود المجرد" من الأحكام التشريعية التي قد يتغير حكمها من شريعة لأخرى ، بخلاف أمور التوحيد التي تقوم بالقلب ؛ فهي ثابتة لا تتغير. قال شيخ الإسلام : " أمّا الخُضُوعُ وَالْقُنُوتُ بِالْقُلُوبِ ، وَالْإِعْتِرَافُ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَالْعُبُودِيَّةِ : فَهَذَا لَا يَكُونُ عَلَى الْإِطْلَاقِ إِلَّا لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحْدَهُ ، وَهُوَ فِي غَيْرِهِ مُمْتَنِعٌ بَاطِلٌ. وَأَمَّا السُّجُودُ : فَشَرِيعَةٌ مِنْ الشَّرَائِعِ ؛ إِذْ أَمَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نَسْجُدَ لَهُ ، وَلَوْ أَمَرَنَا أَنْ نَسْجُدَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ غَيْرِهِ : لَسَجَدْنَا لِذَلِكَ الْغَيْرِ ، طَاعَةً لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، إِذْ أَحَبَّ أَنْ نُعَظَّمَ مِنْ سَجَدْنَا لَهُ. وَلَوْ لَمْ يُفَرْضْ عَلَيْنَا السُّجُودَ لَمْ يَجِبْ أَلْبَتَّةَ فِعْلُهُ . فَسُجُودُ الْمَلَائِكَةِ لِأَدَمَ : عِبَادَةٌ لِلَّهِ ، وَطَاعَةٌ لَهُ وَفُرْبَةٌ يَتَقَرَّبُونَ بِهَا إِلَيْهِ ، وَهُوَ لِأَدَمَ تَشْرِيفٌ وَتَكْرِيمٌ وَتَعْظِيمٌ. وَسُجُودُ إِخْوَةَ يُوسُفَ لَهُ : تَحِيَّةٌ وَسَلَامٌ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ يُوسُفَ لَوْ سَجَدَ لِأَيُّوْبَةَ تَحِيَّةً ، لَمْ يَكْرَهُ لَهُ". انتهى) ت ان جعل السجود في خاتمة الاعتبار امر جيد واخرجه من ذاتية العبادة التفاتة جيدة الا انه عرفت ان الجواز مستمر في شرائع من سبق فنسخه في الشريعة الأخيرة مع ان القران يذكر الجواز والامر دون بيان للحظر يوجب الاشكال في فلسفة التشريع فيكون الصحيح انسجاما واتساقا ومتناسقا ان الجواز مستمر واحاديث النهي متشابهة صدورا او دلالة.

(٦- أن التفريق بين سجود التحية وسجود العبادة هو ما عليه جمهور العلماء من مختلف المذاهب. قال فخر الدين الزيلعي: " وَمَا يَفْعَلُونَ مِنْ تَقْبِيلِ الْأَرْضِ بَيْنَ يَدَيْ الْعُلَمَاءِ : فَحَرَامٌ ، وَالْفَاعِلُ وَالرَّاضِي بِهِ : آيْمَانٌ ؛ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ عِبَادَةَ الْوَتَنِ . وَذَكَرَ الصَّدْرُ الشَّهِيدُ : أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِهَذَا السُّجُودِ ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ بِهِ النَّجِيَّةَ " . انتهى) ت أقول لاحظ قوله (بين يدي العلماء) فهو صريح بوجود علماء يقولون به بغض النظر عن الراي فيهم وفي علمهم الا انهم علماء فلا يتم اجماع ولربما هم من كبار العلماء بل هو الظاهر كما اشترت سابقا.

(وقال ابن نجيم الحنفي : " وَالسُّجُودُ لِلْجَبَابِرَةِ : كُفْرٌ ، إِنْ أَرَادَ بِهِ الْعِبَادَةَ ؛ لَا إِنْ أَرَادَ بِهِ النَّجِيَّةَ ، عَلَى قَوْلِ الْأَكْبَرِ " انتهى من "البحر الرائق" وقال النووي : " مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنْ الْجَهْلَةِ مِنَ السُّجُودِ بَيْنَ يَدَيْ الْمَشَائِخِ .. ذَلِكَ حَرَامٌ قَطْعًا ، بِكُلِّ حَالٍ ، سِوَاءَ كَانَ إِلَى الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَهَا ، وَسِوَاءَ قَصَدَ السُّجُودَ لِلَّهِ تَعَالَى ، أَوْ عَفَلٌ ، وَفِي بَعْضِ صُورِهِ مَا يَقْتَضِي الْكُفْرَ ، أَوْ يُقَارِبُهُ ، عَافَا اللَّهُ الْكَرِيمَ " . وقال شهاب الدين الرملي : " مُجَرَّدُ السُّجُودِ بَيْنَ يَدَيْ الْمَشَائِخِ : لَا يَقْتَضِي تَعْظِيمَ الشَّيْخِ كَتَعْظِيمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، بِحَيْثُ يَكُونُ مَعْبُودًا ، وَالْكَفْرُ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا قَصَدَ ذَلِكَ " . وقال الرحيباني : " السُّجُودُ لِلْحُكَّامِ وَالْمَوْتَى بِقَصْدِ الْعِبَادَةِ : كُفْرٌ ، قَوْلًا وَاحِدًا ، بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ . وَالنَّجِيَّةُ لِمَخْلُوقٍ بِالسُّجُودِ لَهُ : كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ الْعَظِيمَةِ " . وقال الشوكاني : " فلا بد من تقييده بأن يكون سجوده هذا قاصدا لربوبية من سجد له ، فإنه بهذا السجود قد أشرك بالله عز وجل ، وأثبت معه إلها آخر . وأما إذا لم يقصد إلا مجرد التعظيم ، كما يقع كثيرا لمن دخل على ملوك الأعاجم : أنه يقبل الأرض تعظيما له ، فليس هذا من

الكفر في شيء ، وقد علم كل من كان من الأعلام ، أن التكفير بالإلزام ، من أعظم مزالق الأقدام ؛ فمن أراد المخاطرة بدينه ، فعلى نفسه تَجَنَّى". ت أقول عرفت ان القول بحرمة سجود التحية غير ظاهر فضلا عن انه كبيرة.

(وقال الشيخ محمد بن إبراهيم : " الانحناء عند السلام حرام ، إذا قصد به التحية ، وأما إن قصد به العبادة فكفر".) ت لا وجه لحرمة الانحناء وعرفت ان هناك من قال بالكراهة صريحا.

(وقال الشيخ عبد العزيز عبد اللطيف : " فمن المعلوم أن سجود العبادة ، القائم على الخضوع والذل والتسليم والإجلال لله وحده : هو من التوحيد الذي اتفقت عليه دعوة الرسل ، وإن صرف لغيره فهو شرك وتنديد . ولكن لو سجد أحدهم لأب أو عالم ونحوهما ، وقصده التحية والإكرام : فهذه من المحرمات التي دون الشرك ، أما إن قصد الخضوع والقربة والذل له فهذا من الشرك".) ت عرفت انه لا وجه لحرمة السجود تحية.

<https://islamqa.info/ar/answers/229780>هل-السجود-والركوع-على-سبيل-التحية-من-الشرك

رابعاً: بحث الرصد العقائدي

كَيْفَ سَجَدَ الْمَلَائِكَةُ لِأَدَمَ (ع) وَالسُّجُودُ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلَّهِ؟

(السُّجُودُ عَلَى نَوْعَيْنِ: النَّوْعُ الْأَوَّلُ: سَجُودُ الْعِبَادَةِ: وَهُوَ أَنْ يُسَجَدَ لِشَيْءٍ بِاعْتِقَادِ أَنْ الْمَسْجُودَ لَهُ إِلَهٌ وَمَعْبُودٌ مُسْتَحَقٌّ لِلْعِبَادَةِ، وَذَلِكَ كَسَجُودِ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي صَلَوَاتِهِمْ، فَإِنَّ سَجُودَهُمْ وَخُضُوعَهُمْ وَتَذَلُّلَهُمْ لِلَّهِ تَعَالَى نَاشِئٌ مِنْ اعْتِقَادِهِمْ بِأَنَّهُ إِلَهٌ خَالِقٌ مُسْتَحَقٌّ لِلْعِبَادَةِ. النَّوْعُ الثَّانِي: سَجُودُ التَّكْرِيمِ وَالتَّحِيَّةِ: وَهُوَ أَنْ يُسَجَدَ لِلشَّيْءِ لَا بِنِيَّةٍ وَاعْتِقَادِ كَوْنِ الْمَسْجُودِ لَهُ إِلَهٌ وَمَعْبُودٌ، وَإِنَّمَا بِقَصْدِ التَّحِيَّةِ وَالتَّكْرِيمِ، وَذَلِكَ كَأَمْرِ اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ بِالسُّجُودِ لِأَدَمَ تَحِيَّةً وَتَعْظِيماً وَتَكْرِيماً لَهُ. وَالنَّوْعُ الْأَوَّلُ مِنَ السُّجُودِ خَاصٌّ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَمَنْ سَجَدَ لِغَيْرِ اللَّهِ سَجُودَ عِبَادَةٍ فَقَدْ كَفَرَ، وَخَرَجَ عَنِ التَّوْحِيدِ وَالفِطْرَةِ. وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ السُّجُودِ يَدْخُلُ فِي بَابِ التَّوْحِيدِ

والشرك؛ لأنَّ مسائل الإيمان تابعةً للثبوت والقصد، فمن سجدَ لصنمٍ أو لزعيمٍ وقائدٍ أو لإمامٍ من أئمة المسلمين بنية كونه إلهاً معبوداً مستحقاً للعبادة فقد كفر بالله، وخرج عن الإيمان والتوحيد. والتَّوَعُّ الثاني لا يدخل في باب التَّوَحُّد والشرك مادام الإنسان يخضع ويسجدُ للشيء لا بنية كونه إلهاً ومستحقاً للعبادة، وإنما بنية التَّعْظِيم والتَّحْيَة. تام

(نعم، يُمَثَّل هذا التَّوَعُّ - سجود التحية- مسألةً فقهيةً فرعيةً تدخل في باب الحلال والحرام، وأنه هل يجوزُ سجودُ التَّعْظِيم والتَّحْيَة لغير الله أم لا؟ وليست مسألةً أصوليةً تدخل في باب الإيمان والتَّوَحُّد والشرك.) تام

(سؤال: هل يجوزُ السُّجودُ لغير الله من باب التَّعْظِيم والتَّكْرِيم لا بقصد العبودية واستحقاق العبادة؟ الجواب: ذهبَ علماؤنا إلى أنه غير جائزٍ ومحرمٍ؛ لأنَّ السُّجودَ مختصٌ بالله تعالى، إلا إذا كان (سُّجودُ التَّحْيَة والإكرام) بأمرٍ من الله فيكونُ جائزاً؛ لأنَّ الأحكامَ الشرعيةَ بيد الله، فهو الذي يحلُّ ويحرمُ كيف يشاء، فإذا أجازَ اللهُ السُّجودَ لبعض عبادِهِ فيجوزُ، وإن لم يُجزَّ لا يُجزُّ، والله تعالى أوجبَ على الملائكة السُّجودَ لأدمَ، ففي الحقيقة يكونُ سجودُ الملائكة لأدمَ امتثالاً لأمر الله، وعبادةً لله، وطاعةً لله تعالى؛ لأنه كانَ بأمر الله.) ت أقول هذا يعني ان موارد السجود في القران خاصة فلا تعمم، لكن عرفت انه لا وجه لذلك بعد ان كان السجود في اصله ليس عبادة والاصل في الأشياء الاباحة، والقول انه مختص بالله تعالى لا دليل عليه بل الدليل على خلافه من خلال امر الله تعالى بالسجود الى غيره. فالصحيح ان تلك الأوامر جاءت وفق الأصل وانها لا علاقة لها بالسجود العبادي الذي يختص به الله تعالى فاطلاق الكلام والاستثناء منه بقوله (لأنَّ السُّجودَ مختصٌ بالله تعالى، إلا إذا كان (سُّجودُ التَّحْيَة والإكرام) بأمرٍ من الله فيكونُ جائزاً؛) غير تام. والصحيح ان تكون العبارة هكذا (ان سجود العبادة مختص بالله تعالى واما غيره كسجود التحية فليس عبادة وليس مختصا بالله والاصل فيه الجواز والقران جاء بالامر به لغير الله)

(- قال العلامة المجلسي في سجود الملائكة لأدمَ: (تحقيق: اعلم أنَّ المسلمين قد أجمعوا على أنَّ ذلك السُّجودَ لم يكن سجودَ عبادةٍ؛ لأنها لغير الله تعالى تُوجبُ الشرك، ثم اختلفوا على ثلاثة أقوال: الأول: أنَّ ذلك السُّجودَ كانَ لله تعالى، وأدمَ - على نبينا وآله وعليه السلام - كانَ قبلةً. والثاني: أنَّ السُّجودَ في أصل اللغَّة هو الانقيادُ والخضوعُ. والثالث: أنَّ السُّجودَ كانَ تعظيماً لأدمَ - على نبينا وآله وعليه السلام - وتكرماً له، وهو في الحقيقة عبادةً لله تعالى لكونه بأمره، وهو مختارٌ جماعةً من المفسرين. وهو الأظهرُ من مجموع الأخبار التي أوردناها، وإن كان الخبرُ الأولُ يؤيدُ الوجهَ الأولَ. ثم اعلم أنَّه قد ظهرَ مما أوردنا من الأخبار أنَّ السُّجودَ لا يجوزُ لغير الله ما لم يكن عن أمره، وأنَّ المسجودَ له لا يكونُ معبوداً مطلقاً، بل قد يكونُ السُّجودُ تحيةً لا عبادةً وإن لم يُجزَّ إيقاعه إلا بأمره تعالى.) ت أقول الاخبار اخبار احاد مخالفة للقران فهي ظن مع انه فيها اخبار تدل على ما يوافق القران وقد بينتها فيما تقدم.

(وأما رأي أبناء العامة فهو على النحو الآتي: - قال ابن كثير: (والسجدة كانت لأدم إكراماً وإعظماً واحتراماً وسلاماً، وهي طاعة لله؛ لأنها امتثالٌ لأمره تعالى. وقد قواه فخر الدين

الرّازيُّ في تفسيره) - ونقل القرطبيُّ أنّ العلماء اتَّفَقُوا على أنّ سجودَ الملائكةِ لآدمَ لم يكنْ سجودَ عبادةٍ، (أي: النَّوعُ الأوَّلُ مِنَ السُّجُودِ)، وأنَّ السُّجُودَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِقَصْدِ التَّحِيَّةِ وَالْإِكْرَامِ (أي: النَّوعُ الثَّانِي مِنَ السُّجُودِ) كَانَ جَائِزاً فِي الْأَمَمِ السَّابِقَةِ، وَلَكِنَّهُ نُسِخَ فِي شَرِيعَةِ نَبِيِّنَا خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ، حَيْثُ قَالَ: (وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي كَيْفِيَّةِ سُجُودِ الْمَلَائِكَةِ لِآدَمَ بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ سُجُودَ عِبَادَةٍ ... وَاخْتَلَفَ أَيْضاً: هَلْ كَانَ ذَلِكَ السُّجُودُ خَاصّاً بِآدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، فَلَا يَجُوزُ السُّجُودُ لِغَيْرِهِ مِنْ جَمِيعِ الْعَالَمِ إِلَّا لِلَّهِ تَعَالَى، أَمْ كَانَ جَائِزاً بَعْدَهُ إِلَى زَمَانٍ يَعْقُوبُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَرَفَعَ أَبُوهُ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجُوداً}، فَكَانَ آخِرَ مَا أُبِيحَ مِنَ السُّجُودِ لِلْمَخْلُوقِينَ؟ وَالَّذِي عَلَيْهِ الْأَكْثَرُ أَنَّهُ كَانَ مُبَاحاً إِلَى عَصْرِ رَسُولِ اللَّهِ (ص)، وَأَنَّ أَصْحَابَهُ قَالُوا لَهُ حِينَ سَجَدَتْ لَهُ الشَّجَرَةُ وَالْجَمَلُ: نَحْنُ أَوْلَى بِالسُّجُودِ لَكَ مِنَ الشَّجَرَةِ وَالْجَمَلِ الشَّارِدِ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يُسَجَّدَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) ت أَقُولُ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَا دَلِيلَ تَامَ عَلَى النَّسْخِ وَإِنِ الصَّحِيحُ أَنَّ الْحُكْمَ وَاحِدَ بَانَ سَجُودِ الْعِبَادَةِ مُخْتَصِماً بِاللَّهِ مِنْهُي عَنْهُ لِغَيْرِهِ وَاتِّبَانَهُ لِغَيْرِهِ شَرِكِ وَإِنِ سَجُودِ التَّحِيَّةِ وَنَحْوَهَا مِمَّا لَيْسَ عِبَادَةً لَيْسَ مُخْتَصِماً بِاللَّهِ وَلَا مِنْهُي عَنْ اتِّبَانِهِ لِغَيْرِهِ فِي الشَّرَائِعِ السَّابِقَةِ وَفِي شَرَعِنَا.

<https://www.alrasd.net/arabic/contemporary/1487>

خامسا: بحث الإسلام ويب

أقوال العلماء في السجود لغير الله تعظيما لا عبادة

السؤال

السؤال شيخنا المفضل حفظكم الله، أثناء طلبي لسيرة الإمام الذهبي رحمه الله وبحثي عن مؤلفاته وجدت له رحمه الله في مؤلفه معجم الشيوخ ما يلي: (٧٣/١) : ألا ترى الصحابة من فرط حبهم للنبي صلى الله عليه وسلم قالوا: ألا نسجد لك؟ فقال: لا، فلو أذن لهم لسجدوا سجود إجلال وتوقير لا سجود عبادة كما سجد إخوة يوسف عليه السلام ليوسف، وكذلك القول في سجود المسلم لقبر النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل التعظيم والتبجيل لا يكفر

به أصلاً بل يكون عاصياً. فليعرف أن هذا منهي عنه وكذلك الصلاة إلى القبر. انتهى.
فأشكل علي فهم المعنى من هذا الكلام، وبالأخص قوله لا يكفر به أصلاً بل يكون عاصياً.
فما حكم السجود للقبر عند الذهبي رحمه الله خاصة وعند بقية العلماء عامة؟ (أما انه
عاص بسجود التحية فلا وجه له وأما أقوال العلماء فسجود العبادة محرم وشرك وأما سجود
التحية فالمشهور انه محرم لكن عرفت ان القاضخان ظاهره الجواز والطباطبائي استظهره
افادة الجواز مقامياً ومنعها بالذوق الديني، وأما الانحناء بنحو التحية فقال جماعة انه مكروه
وليس محرماً.

(وهل قوله هذا يخالف قول النبي صلى الله عليه وسلم: لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا
قبور أنبيائهم مساجد؟ جزاكم الله خيراً ونفع بكم.) ت هذا خبر احاد لا شاهد له بل القرآن
ذكر من اتخذ قبر الصالحين مسجداً دون بيان نهي، ووجود قبر النبي في المسجد يبطله ولا
يقال ان المسجد قبل القبر اذ لا فرق بين ان يكون قبله او بعده.

(الجواب الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد: فبداية لا
بد من التنبيه إلى أن الذهبي -رحمه الله- قد قطع بكون الساجد لقبر النبي صلى الله عليه وسلم
عاص على أية حال، فلا يسوغ لعباد القبور والمشاهد أن يستشهدوا بكلامه، فإنه لا خلاف
في حرمة السجود لغير الله وإنما الخلاف هل هو كفر بمجرد أم بحسب نية فاعله وقصده،)
ت هذا القول فيه خروج عن الموضوعية فإنه قال ان السجود للقبر معصية وان فيه خلاف
هل هو كفر بمجرد أم بالقصد، ثم حكم سلفاً على أناس انهم عباد قبور والمقام يقتضي انهم
يسجدون للقبر فاما ان يشملهم البيان او انه يتحدث عن امر اخر لا علاقة له بالسجود فيكون
خروجاً عن محل الكلام. وليس في السؤال عباد قبور .

(والذهبي رحمه الله لم يكفر من سجد لقبر النبي صلى الله عليه وسلم بإطلاق، بل فصل
بحسب القصد من السجود، هل هو على سبيل التحية والتعظيم والتوقير فلا يكفر، أم على
سبيل العبادة فيكفر. فالحرمة لا خلاف ولا إشكال فيها.) ت أقول الحرمة فيها اشكال بل
منع والخلاف بيناه من خلال استظهارنا لقول القاضخان والطباطبائي وعلماء الصوفية.

(قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى: أجمع المسلمون على أن السجود لغير الله
محرم. انتهى. وقال أيضاً: ولا يجوز السجود لغير الله من الأحياء والأموات، ولا تقبيل
القبور ويعزر فاعله. انتهى.) ت أقول الأصل في الحدود والتعزيرات هو ورود الدليل
القطعي بها ولا مجال للقول بها اجتهاداً وخصوصاً في امر صرح القرآن بجوازه بل وامر
به.

(ويدل لحرمة السجود لغير الله عامة ولقبر النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ما رواه قيس
بن سعد قال: أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم، فقلت: رسول الله أحق أن يسجد
له، قال: فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان
لهم فأنت يا رسول الله أحق أن نسجد لك، قال: رأيت لو مررت بقبري أكننت تسجد له؟ قال:

قلت: لا، قال: فلا تفعلوا. رواه أبو داود، وصححه الألباني.) ت أقول صحة السند لا تنفع مع مخالفة الحديث للقران، وان من شروط صحة الحديث حقا هو موافقته للقران فالحديث الضعيف سندا اذا وافق القران فهو صحيح حقا والحديث الصحيح سندا اذا خالف القران فهو ضعيف حقا.

(فهذا يدل على أن الصحابة وإن كان بعضهم سوغ السجود للنبي صلى الله عليه وسلم وهو حي من باب التحية والإكرام والتوقير، إلا أنه لا يسوغه لقبره صلى الله عليه وسلم بعد موته لانتفاء هذا المعنى.. ولما قدم معاذ من الشام سجد للنبي صلى الله عليه وسلم، قال: ما هذا يا معاذ؟ قال: أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأسافقتهم وبطارقتهم فوددت في نفسي أن نفعل ذلك بك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فلا تفعلوا. رواه ابن ماجه، وصححه الألباني. وهذا يدل على أن السجود بغير نية العبادة لا يكون كفراً بمجرد. وعلى أية حال فالنقص الذي ذكره الذهبي محل خلاف بين أهل العلم، فمنهم من يقول به، ومنهم من يطلق الكفر في حق من سجد لغير الله) ت أقول ان الحرمة لا تثبت فكيف تكفير فاعله وبعد ظهور انه لا ذاتية للعبادة في السجود كيف يصار الى التكفير، وان من مهمات الأمور على اهل العلم ابعاد التكفير عن الخطاب الديني فكيف في امر واضح وجلي خطأ مستنده في التكفر، مع ان المسلم المقر بالرسالة لا سيكفر بعمل .

(وممن وافق الذهبي على تفصيله الشوكاني، فإن صاحب (مختصر الأزهار) لما قال: الردة باعتقاد أو فعل أو زي أو لفظ كفري وإن لم يعتقد معناه، إلا حاكياً أو مكرهاً ومنها السجود لغير الله. انتهى. قال الشوكاني في السيل الجرار: اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار... فلا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشر لا سيما مع الجهل بمخالفاتها لطريقة الإسلام، ولا اعتبار بصدور فعل كفري لم يرد به فاعله الخروج عن الإسلام إلى ملة الكفر. وأما قوله (ومنها السجود لغير الله) فلا بد من تقييده بأن يكون سجوده هذا قاصداً لربوبية من سجد له، فإنه بهذا السجود قد أشرك بالله عز وجل وأثبت معه إلهاً آخر، وأما إذا لم يقصد إلا مجرد التعظيم كما يقع كثيراً لمن دخل على ملوك الأعاجم أنه يقبل الأرض تعظيماً له، فليس هذا من الكفر في شيء، وقد علم كل من كان من الأعلام أن التكفير بالإلزام من أعظم مزالق الأقدام فمن أراد المخاطرة بدينه فعلى نفسه جنى. انتهى.) وقول الشوكاني يصب في المعنى الذي قلته بان المسلم لا يكفر مع الإقرار وان جاء بفعل يراه البعض كفرياً.

(وقال الزيلعي في تبين الحقائق: وما يفعلون من تقبيل الأرض بين يدي العلماء فحرام، والفاعل والراضي به أثمان لأنه يشبه عباده الوثن، وذكر الصدر الشهيد أنه لا يكفر بهذا السجود لأنه يريد به التحية. وكذا قال ابن نجيم في البحر الرائق. انتهى.) ت هذا تصريح بلفظ العلماء وقد تقدم وهو دال على وجود الخلاف فلا اجماع.

(وفي باب حكم المرتد من مطالب أولي النهى للرحبياني: أو سجد لصنم أو كوكب. كشمس أو قمر كفر، لأنه أشرك به سبحانه وتعالى (ويتجه السجود للحكام والموتى بقصد العبادة

كفر) قولاً واحداً باتفاق المسلمين (والتحية) لمخلوق بالسجود له (كبيرة) من الكبائر العظام والسجود لمخلوق حي أو ميت (مع الإطلاق) العاري عن كونه لخالق أو مخلوق (أكبر) إنمأ وأعظم جرماً، إذ السجود لا يكون إلا لله وهو اتجاه حسن. انتهى.) ت ان حرمة سجد التحية ممنوع فكيف بالقول انه كبيرة؟

(وفي باب شروط من تقبل شهادته من الكتاب نفسه، عد السجود لغير الله كبيرة من الكبائر، وقال البجيرمي في تحفة الحبيب: مجرد السجود بين يدي المشايخ لا يقتضي تعظيم الشيخ كتعظيم الله عز وجل بحيث يكون معبوداً، والكفر إنما يكون إذا قصد ذلك. انتهى.) ت أقول هنا سكوت عن التحريم.

(وقال الرملي في نهاية المحتاج: قال ابن الصلاح: ما يفعله عوام الفقراء من السجود بين يدي المشايخ فهو من العظام ولو كان بطهارة وإلى القبلة وأخشى أن يكون كفراً. انتهى. وعلق على ذلك الشرواني في حاشيته على تحفة المحتاج فقال: إنما قال ذلك ولم يجعله كفراً حقيقة، لأن مجرد السجود بين يدي المشايخ لا يقتضي تعظيم الشيخ كتعظيم الله عز وجل بحيث يكون معبوداً، والكفر إنما يكون إذا قصد ذلك. انتهى.) ت أقول الدليل على الحرمة ممنوع فكيف انه من العظام.

(وقال النووي في المجموع وفي الروضة: ما يفعله كثير من الجهلة من السجود بين يدي المشايخ حرام قطعاً بكل حال سواء كان إلى القبلة أو غيرها، وسواء قصد السجود لله تعالى أو غفل، وفي بعض صورته ما يقتضي الكفر أو يقاربه. انتهى. وعلق الشرواني على ذلك فقال: قال الشارح في الأعلام بعد نقله ما في الروضة: هذا يفهم أنه قد يكون كفراً بأن قصد به عبادة مخلوق أو التقرب إليه، وقد يكون حراماً بأن قصد به تعظيمة أي التذلل له أو أطلق، وكذا يقال في الوالد والعلماء. انتهى.) ت وهو مشعر بوجود من يجوز من العلماء فدل على وجود الخلاف.

(ومن أهل العلم من لم يفصل بل أطلق الكفر. قال السرخسي في المبسوط: السجود لغير الله تعالى على وجه التعظيم كفر. انتهى. وقال شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في منهج الطلاب في كتاب الردة: .. أو إلقاء مصحف بقاذورة أو سجد لمخلوق. انتهى. وقال الجمل في حاشيته: أي ولو نبياً وإن أنكر الاستخفاف أو لم يطابق قلبه جوارحه لأن ظاهر حاله يخالفه... نعم إن دلت قرينة قوية على عدم دلالة الفعل على الاستخفاف كسجود أسير في دار الحرب بحضرة كافر خشية منه فلا كفر. انتهى. وقال ابن حجر الهيتمي في تحفة المحتاج في كتب الردة: أو سجد لصنم أو شمس. أو مخلوق آخر وسحر فيه نحو عبادة كوكب، لأنه أثبت لله تعالى شريكاً، وزعم الجويني أن الفعل بمجرد لا يكون كفراً، رده ولده، نعم إن دلت قرينة قوية على عدم دلالة الفعل على الاستخفاف كأن كان الإلقاء لخشية أخذ كافر أو السجود من أسير في دار الحرب بحضرتهم فلا كفر. انتهى.) ت أقول التفريق بين سجد العبادة وسجود التحية حقيقي وجوهري وعدم التفريق مخالف للقران فان القران جواز السجود لغير الله والله لا يجوز الكفر والشرك، فهذا المنهج الذي يقع في تعارض مع القران هو منهج الحشوية والذي يستمر ويقويه هو حشوي مثله.

(وجاء في الموسوعة الفقهية: أجمع الفقهاء على أن السجود لغير صنم ونحوه، كأحد الجبابرة أو الملوك أو أي مخلوق آخر، هو من المحرمات وكبيرة من كبائر الذنوب، فإن أراد الساجد بسجوده عبادة ذلك المخلوق كفر وخرج عن الملة بإجماع العلماء، وإن لم يرد بها عبادة فقد اختلف الفقهاء فقال بعض الحنفية: يكفر مطلقاً سواء كانت له إرادة أو لم تكن له إرادة، وقال آخرون منهم: إذا أراد بها التحية لم يكفر بها، وإن لم تكن له إرادة كفر عند أكثر أهل العلم. انتهى.) ت عرفت ان التكفير بمجرد السجود قول حشوي لا ينبغي الالتفات اليه.

(وأما السؤال عن مخالفة كلام الذهبي لقول النبي صلى الله عليه وسلم: لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. متفق عليه. فالجواب: أنه لا يخالفه، لأن الذنب الذي يستحق صاحبه اللعن لا يلزم أن يكون كفراً مخرجاً من الملة، كأكل الربا والرشاخي والمرتشى والسارق وشارب الخمر والواشحات والنامصات وغير ذلك ممن ثبت اللعن في حقه.) ت أقول المصدق والصحيح انه لايجوز لعن مسلم، وما ورد في ذلك هو متشابه صدورا او دلالة.

(ونختم بهذه الفائدة من كلام الشيخ وليد بن راشد السعيدان في الإجماع العقدي: أجمعوا على أن السجود عبادة فلا يجوز صرفه لغير الله تعالى، وأجمعوا على أن السجود تعبداً لغير الله تعالى من الشرك الأكبر، واتفق المسلمون على أنه لا يسجد لقبر النبي صلى الله عليه وسلم فما بالك بقبر غيره؟ واتفقوا على أن قبر النبي صلى الله عليه وسلم لا يستلم ولا يقبل ولا يركع عنده البتة، واتفق الأئمة على النهي عن ما يفعله بعض الأتباع عند كبرائهم من الانحناء بين يديه أو وضع الرأس على الأرض قدامه، أو تقبيل الأرض بين يديه فهذا محرم تحريماً قطعياً ووسيلة من وسائل الشرك بل هو الشرك بعينه إن قصدوا به التقرب والتعبد لهذا الشيخ) ت لاحظ قوله أولاً (كبرائهم) ثم شرحه بقوله (الشيخ) فدل على انه يريد العلماء وكبار المشايخ وهو مشعر بوجود من يجوز ذلك من كبار العلماء فلا اجماع.

[/https://www.islamweb.net/ar/fatwa/126101](https://www.islamweb.net/ar/fatwa/126101)

مسألة: جواز حلق اللحية

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا ولإخواننا المؤمنين.

ان مسألة جواز حلق اللحية بحسب أصول الشريعة الفقهية وبحسب الثوابت والمقاصد الأساسية في الحلال والحرام ظاهر بين الا ان شهرة القول بالحرمة أدى الى استمرار هذا القول وهذه الشهرة لكن التأمل والتدقيق والبحث في عمق التشريع وغاياته ومقاصده يكون التحريم الشرعي هو للفحشاء والمنكر يجد ان هذه الحرمة لا تجد لها شاهدا ولا مصدقا لا

من القرآن ولا من السنة ولا من الثوابت الشرعية. وهذا كتاب مختصر الفقه وفق منهج عرض الحديث على القرآن والسنة القطعية وعرض المعارف الشرعية على ما هو معلوم وثابت وقطعي منهما وبيان ان جواز حلق اللحية من الأمور المصدق بقوة بالاصول الفقهية الثابتة ولها شواهد واضحة من القرآن والسنة والمعارف الثابتة المعلومة منهما، والله الموفق.

الشواهد

خُذُوا زِينَتَكُمْ

قال الله تعالى (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ) [الأعراف/٣١]

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٤ / ص ٣٨٧) أمرهم الله بأن يأخذوا، ومعناه أن يتناولوا زينتهم. والزينة هي اللبسة الحسنة، ويسمى ما يتزين به زينة، كالثياب الجميلة والحلية. ونحو ذلك. وقوله " عند كل مسجد " روي عن أبي جعفر (ع) أنه قال في الجمعيات والاعياد.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ٤ / ص ٢١٨) « يا بني آدم » و هو خطاب لسائر المكلفين « خذوا زينتكم عند كل مسجد » أي خذوا ثيابكم التي تتزينون بها للصلاة في الجمعيات و الأعياد عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) و قيل عند كل صلاة روى العياشي بإسناده أن الحسن بن علي (عليهم السلام) كان إذا قام إلى الصلاة لبس أجود ثيابه فقيل له يا ابن رسول الله لم تلبس أجود ثيابك فقال إن الله جميل يحب الجمال فأتجمل لربي و هو يقول « خذوا زينتكم عند كل مسجد » فأحب أن ألبس أجود ثيابي و قيل معناه خذوا ما تسترون به عورتكم و إنما قال ذلك لأنهم كانوا يتعرون من ثيابهم للطواف على ما تقدم بيانه و كان يطوف الرجال بالنهار و النساء بالليل فأمرنا بلبس الثياب في الصلاة و الطواف عن جماعة من المفسرين و قيل إن أخذ الزينة هو التمشط عند كل صلاة روي ذلك عن الصادق (عليه السلام).

المحرر الوجيز - (ج ٣ / ص ٣٠) والزينة ها هنا الثياب الساترة قاله مجاهد والسدي ، وقال طائوس : الشملة من الزينة . قال القاضي أبو محمد : ويدخل فيها ما كان من الطيب للجمعة والسواك وبدل الثياب وكل ما وجد استحسانه في الشريعة ولم يقصد به مستعملة الخيلاء.

الكشاف - (ج ٢ / ص ٢٢٤) { خُذُوا زِينَتَكُمْ } أي ريشكم ولباس زينتكم { عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ } كلما صليتم أو طفتم - ثم قال- وقيل : الزينة المشط . وقيل : الطيب . والسنة أن يأخذ الرجل أحسن هيئته للصلاة.

أقول فالإية في التزين والتجمل وذكر الصلاة ليس لخصوصية وانما للاهتمام فيعم كل حالة فيها اجتماع أو ظهور بل كل حالة من حالات الانسان لعموم قوله تعالى (وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ) ولا ريب ان حلق اللحية من التجمل والزينة عرفا.

تفسير نور الثقلين - (ج ٣ / ص ٢٠) من لا يحضره الفقيه وسئل أبو الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله عزوجل : " خذوا زينتكم عند كل مسجد " قال : من ذلك التمشط عند كل صلوة . تعليق وهذا ناظر الى ما هو معروف وسائد وهو من باب المثال للتجمل والتزين، فليس القصد إبقاء اللحية وتمشيطها وانما القصد التجمل والتزين بحسب الحال.

مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ

قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [الأعراف/٣٢]

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٤ / ص ٣٨٩) لما أباح الله تعالى وحث على تناول الزينة في كل مسجد وندب اليه وأباح الاكل والشرب، ونهى عن الاسراف، وهناك قوم يحرمون كثيرا من الاشياء من هذا الجنس، قال الله تعالى منكرا ذلك " من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ".

الكشاف - (ج ٢ / ص ٢٢٤) { زينة الله } من الثياب وكل ما يتجمل به { والطيبات من الرزق } المستلذات من المأكول والمشرب . ومعنى الاستفهام في من : إنكار تحريم هذه الأشياء.

أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج ١ / ص ٩٨٧) - يَرُدُّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ حَرَّمَ شَيْئًا مِنَ الْمَأْكَلِ ، وَالْمَلْبَسِ مِنْ تَلَقَّاءِ نَفْسِهِ ، مِنْ غَيْرِ شَرْعٍ مِنَ اللَّهِ ، فَيَقُولُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ يَا مُحَمَّدُ ، لِهَوْلَاءِ الْمُشْرِكِينَ : مَنْ حَرَّمَ مَا خَلَقَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ مِنْ أَسْبَابِ الزَّيْنَةِ ، وَمِنْ طَيِّبَاتِ الرِّزْقِ؟ فَهَذِهِ الطَّيِّبَاتُ وَالزَّيْنَةُ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَإِنْ شَرَكُهُمْ فِيهَا الْكُفَّارُ فِي الدُّنْيَا ، وَهِيَ خَالِصَةٌ لَهُمْ فِي الْأَجْرَةِ ، لَا يَشْرِكُهُمُ الْكُفَّارُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا .

تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ٤ / ص ٢١٩) لما حث الله سبحانه على تناول الزينة عند كل مسجد وندب إليه الأكل و الشرب و نهى عن الإسراف و كان قوم من العرب يحرمون كثيرا من هذا الجنس حتى أنهم كانوا يحرمون السمون و الألبان في الإحرام و كانوا يحرمون السوائب و البحائر أنكر عز اسمه ذلك عليهم فقال « قل » يا محمد « من حرم زينة الله التي أخرج لعباده و الطيبات من الرزق » أي من حرم الثياب التي تتزين بها الناس مما أخرجها الله من الأرض لعباده و الطيبات من الرزق.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ٤ / ص ٢٢٠) عن يوسف بن إبراهيم قال دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) و عليه جبة خز و طيلسان خز فنظر إلي فقلت جعلت فداك هذا خز ما تقول فيه فقال و ما بأس بالخز قلت فساده إيريسم قال لا بأس به فقد أصيب الحسين (عليه السلام) و عليه جبة خز ثم قال إن عبد الله بن عباس لما بعثه أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى الخوارج لبس أفضل ثيابه و تطيب بأطيب طيبه و ركب أفضل مراكبه فخرج إليهم فوافقهم قالوا يا ابن عباس بينا أنت خير الناس إذ أتيتنا في لباس الجبابة و مراكبهم فتلا هذه الآية « قل من حرم زينة الله » إلى آخرها فالبس و تجمل فإن الله جميل يحب الجمال.

تفسير نور الثقلين - (ج ٣ / ص ٢٢) الكافي عن العباس بن هلال الشامي مولى ابي الحسن عليه السلام عنه قال قلت له : جعلت فداك ما اعجب إلى الناس من يأكل الجشب و يلبس الخشن و يتخشع فقال : اما علمت ان يوسف نبي ابن نبي عليهما السلام كان يلبس اقبيبة الديباج مزورة بالذهب ، و يجلس مجالس آل فرعون يحكم فلم يحتج الناس إلى لباسه وانما احتاجوا إلى قسطه ، وانما يحتاج من الامام إلى ان اذا قال صدق : و اذا وعد انجز ، و اذا حكم عدل ، ان الله لم يحرم طعاما ولا شرابا من حلال ، وانما حرم الحرام قل أو أكثر ، وقد قال الله عزوجل : " من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق " . تعليق انما حرم الحرام هنا يشير الى قبح الحرام وفحشه عقلائيا.

تفسير نور الثقلين - (ج ٣ / ص ٢٢) الكافي

عن يحيى بن أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال : بعث امير المؤمنين عليه السلام عبدالله بن

عباس إلى ابن الكوا وأصحابه و عليه قميص رقيق وحلة ، فلما نظروا اليه قالوا : يا بن عباس انت خيرنا في أنفسنا وأنت تلبس هذا اللباس ؟ فقال : وهذا اول ما اخاصمكم فيه .

" قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق " وقال عزوجل : " خذوا زينتكم عند كل مسجد " .

تفسير نور الثقلين - (ج ٣ / ص ٢٤) العياشي عن الحكم بن عيينة قال : رأيت أبا جعفر عليه السلام و عليه ازار أحمر ، قال فاحددت النظر اليه فقال : يا أبا محمد ان هذا ليست به بأس ثم تلا : " قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق " .

إنما حرم ربي الفواحش

قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ [الأعراف/٣٣]

أقول ان الله تعالى ذكر هذه الاية وان التحريم للفواحش بعد ان امر بالتزین وانكر تحريم الزينة، ثم بين ان الله يحرم الفواحش وهو الفواحش عند العقلاء وفي الوجدان الإنساني و اين حلق اللحية من ذلك وي فحش في حلق اللحية والذي من التجمل والتزین عرفا وعقلانيا بل وان تركها يعد عرفا من ترك التجمل، وانما جاء التمشيط لانها ليست بذاتها من التجمل.

يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (٣١) قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٣٢) قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ [الأعراف/٣١-٣٣]

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٤ / ص ٣٩٠) لما أنكر تعالى على من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق، وذكر أنه أباح ذلك للمؤمنين في دار الدنيا بين عقيب ذلك ما حرمه عليهم، فقال " قل " يا محمد " إنما حرم ربي الفواحش " ومعناه لم يحرم ربي إلا الفواحش.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ٤ / ص ٢٢١) « إنما حرم ربي الفواحش » أي جميع القبائح والكبائر عن الجبائي و أبي مسلم « ما ظهر منها و ما بطن » أي ما أعلن منها و ما خفي و قد ذكرنا ما قيل فيه في سورة الأنعام و معناه لم يحرم ربي إلا الفواحش.

لِيُقْضُوا تَقَنُّهُمْ

ثُمَّ لِيُقْضُوا تَقَنُّهُمْ وَلِيُؤْفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ [الحج/٢٩] تعليق أي يزيلوا تقنهم والتفت ما كان من شعثناء السفر وما تركوه لاجل الاحرام كالشعر فامروا بالتنظيف وإزالته.

الكشاف - (ج ٤ / ص ٢٨٧) قضاء التفت : قصّ الشارب والأظفار و نتف الإبط والاستحداد ، والتفت : الوسخ ، فالمراد قضاء إزالة التفت .

تفسير الجلالين - (ج ٦ / ص ١٢٣) { ثُمَّ لِيُقْضُوا تَقَنُّهُمْ } أي يزيلوا أوساخهم وشعثهم.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي - (ج ٧ / ص ١٢٩) « ثم ليقضوا تفثهم » أي ليزيلوا أشعث الإحرام من تقليم ظفر و أخذ شعر و غسل و استعمال طيب عن الحسن.

تفسير نور الثقلين - (ج ٦ / ص ٢٩) الكافي عن عن أبي الصباح الكناني قال : قال ابو عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى : " ثم ليقضوا تفثهم " قال : هو الحلق وما في جلد الانسان.

تفسير نور الثقلين - (ج ٦ / ص ٢٩) من لا يحضره الفقيه وروى حمران عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عزوجل : " ثم ليقضوا تفثهم " قال : التفت حقوق الرجل من الطيب ، فاذا قضى نسكه حل له الطيب .

وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْعَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ [المائدة/٦]

الوجيز للواحدى - (ج ١ / ص ١٥١) { ولكن يريد ليطهركم } من الأحداث والجنابات والذنوب.

زاد المسير - (ج ٢ / ص ١٧٦) قوله تعالى : { ولكن يريد ليطهركم } أي : يريد أن يطهركم . قال مقاتل : من الأحداث والجنابة.

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٣ / ص ٤٥٦) وقوله: " ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون " معناه لكن يريد الله ليطهركم بما فرض عليكم من الوضوء والغسل من الأحداث والجنابة أن ينظف بذلك اجسامكم.

الأدلة

- ان جلاء الدليل على جواز حلق اللحية ووضوحه يبتنى على خمسة أمور:
- الأول: ان حلق اللحية ليس من الفواحش لا شرعا ولا عرفا، والتحرير الشرعي هو للفاحشة، وانما قيل بالتحرير للتعبد.
- الثاني: ان حق اللحية من التجميل والتزين عرفا، فتشمله إطلاق أوامر التزين والتجميل وليس من مخصص يصلح لمعارضة تلك المعرفة المصدقة.
- الثالث: ان إزالة الشعر جاءت فيه أوامر معروفة وانه من الطهارة ومن التجميل فيكون حق اللحية داخل فيها.
- رابعا: ان حلق اللحية مصدق بالقران بأوامر التزين والتجميل، بل ان تلك الأوامر ربما تجعل حلقها مستحبا ان توقف التجميل والتزين عليه.
- خامسا: ان القول بالتحرير ليس فيه ادلة مصدقة توجب العلم وانما هي روايات ظنية لا شاهد عليها وساعد الميل اليها شيوع إبقاء اللحية وعرفيتها آنذاك وغرابة حلقها عرفا.

النصوص الخاصة

جميع الروايات التالية من كتابي وسائل الشيعة وبحار الانوار بمصادرها المذكورة في محله.

زرارة قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): الرجل يقلم أظفاره ويجز شاربه، ويأخذ من شعر لحيته ورأسه هل ينقض ذلك وضوءه؟ فقال: يا زرارة كل هذا سنة، والوضوء فريضة وليس لشيء من السنة ينقض الفريضة، وإن ذلك ليزيده تطهيراً.

الزيات قال: رأيت أبا جعفر (عليه السلام) قد خفف لحيته.

درست، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: مر بالنبى (صلى الله عليه وآله) رجل طويل اللحية فقال: ما كان على هذا لو هياً من لحيته. ت وهو دال بضمونه واطلاقه جواز الاخذ منها بل والحلق.

يونس، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قدر اللحية قال: تقبض بيدك على اللحية وتجز ما فضل. تعليق وهذا ليس في بيان المقدار الأقل وإنما في بيان التهيئة وهو دال على جواز الاخذ والقبضة ليست قرينة على النهي عن الأقل.

النصوص العامة

الأحاديث التالية تدل على جواز حلق اللحية بعموماتها بعد تمام اطلاقاتها اذ ليس من مخصص صالح لتخصيص تلك العمومات ومنها ما يدل بالاعتبار والتصديق.

أخذ الشعر

ان أوامر اخذ الشعر بعمومها تعم اللحية، وما يمكن ان يدعى من القرينة الصارفة او المخصصة قد عرفت ما فيها.

معمر بن خلاد، قال: سمعت علي بن موسى الرضا (عليه السلام) يقول: من سنن المرسلين: العطر، وأخذ الشعر.

إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال لي: استأصل شعرك يقل درنه.

أبان قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ألقوا عنكم الشعر فإنه يحسن.

إسماعيل بن مسلم ، عن جعفر بن محمد ، عن آبائه (عليهم السلام) ، عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال : لا يطولن أحدكم شاربه ولا شعر إبطيه ، ولا عانته. تعليق اضافة الى انه لا يدل على استحباب اطالة اللحية فان ترك ذكرها انما هو للمعرف والعادة، وبملاحظة غيرها من اخذ الشعر وكراهة طوله انه ايضا لا محبوبة في اطالة اللحية وهو دال على الاخذ حتى الحلق.

الحلق

الصدوق قال: وقال الصادق (عليه السلام) : إني لأحلق في كل جمعة فيما بين الطلية إلى الطلية.

الصدوق قال : وقال الصادق (عليه السلام) : من أخلاق الأنبياء : التطيب ، والتنظيف بالموسى ، وحلق الجسد بالنورة.

عن أبي الصباح الكناني قال : قال ابو عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى : " ثم ليقتضوا تقفهم " قال : هو الحلق وما في جلد الانسان.

النشرة

ابن فضال ، عن ذكره ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : ذكرنا الأخذ من الشارب ، فقال : نشرة ، وهو من السنة. تعليق النشرة أي الصحة ومن الواضح ان الشارب من المثال فيعم كل ما يكون نشرة من اخذ شعر بما يشمل اللحية.

عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : النوره نشرة وطهور للجسد.

الطهور

عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : النوره نشرة وطهور للجسد.

سليم الفراء قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) ، النورة طهور.

علي بن أبي حمزة قال : قال ابو عبدالله (عليه السلام) لأبي بصير : أطل يا أبا محمد ، فقال : قد أطلت منذ أيام فقال : أطل فإنه طهور.

هارون بن حكيم الأرقط خال أبي عبدالله (عليه السلام) قال : أتيتته في حاجة فأصبتته في الحمام يطلي فذكرت له حاجتي فقال : ألا تطلي ؟ فقلت : إنما عهدي به أول من أمس ، فقال : أطل فإن النورة طهور .

علي بن أبي حمزة قال : قال ابو عبدالله (عليه السلام) لأبي بصير : أطل يا أبا محمد ، فقال : قد أطلت منذ أيام فقال : أطل فإنه طهور .

قال : وقال علي (عليه السلام) : نتف الإبط ينفي الرائحة المكروهة ، وهو طهور وسنة مما أمر به الطيب (عليه السلام) .

النورة

علي بن أبي حمزة قال : قال ابو عبدالله (عليه السلام) لأبي بصير : أطل يا أبا محمد ، فقال : قد أطلت منذ أيام فقال : أطل فإنه طهور .

عن أبي بصير ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) : النوره نشرة وطهور للجسد .

علي بن أبي حمزة قال : قال ابو عبدالله (عليه السلام) لأبي بصير : أطل يا أبا محمد ، فقال : قد أطلت منذ أيام فقال : أطل فإنه طهور .

سليم الفراء قال : قال أمير المؤمنين (عليه السلام) ، النورة طهور .

هارون بن حكيم الأرقط خال أبي عبدالله (عليه السلام) قال : أتيتته في حاجة فأصبتته في الحمام يطلي فذكرت له حاجتي فقال : ألا تطلي ؟ فقلت : إنما عهدي به أول من أمس ، فقال : أطل فإن النورة طهور .

التجمل

قال رسول الله صلى الله عليه واله: إن الله جميل يحب الجمال.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن الله جميل يحب الجمال.

قال الصادق عليه السلام قال: إن الله جميل يحب الجمال.

عوال اللالى: قال رسول الله صلى الله عليه واله: إن الله جميل يحب الجمال.

الصدوق قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إن الله جميل يحب الجمال.

المنصوري، عن عم أبيه، عن أبي الحسن الثالث عن آبائه قال: قال الصادق عليه السلام: إن الله تعالى يحب الجمال والتجمل، ويكره البؤس والتباؤس.

يوسف بن إبراهيم قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام قال: البس وتجمل فإن الله جميل يحب الجمال.

عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه والسلام قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): إن الله جميل يحب الجمال.

التزين

يحيى بن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال : بعث امير المؤمنين عليه السلام عبدالله بن عباس إلى ابن الكوا وأصحابه وعليه قميص رقيق وحلة ، فلما نظروا إليه قالوا : يا ابن عباس انت خيرنا في أنفسنا وأنت تلبس هذا اللباس ؟ فقال : وهذا اول ما اخاصمكم فيه . " قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق " وقال عزوجل : " خذوا زينتكم عند كل مسجد " .

الحكم بن عيينة قال : رأيت أبا جعفر عليه السلام وعليه ازار أحمر ، قال فاحددت النظر إليه فقال : يا أبا محمد ان هذا ليست به بأس ثم تلا : " قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق " .

أحمد بن ابي عبدالله عن محمد بن علي رفعه قال :

مر سفيان الثوري في المسجد الحرام فرأى أبا عبدالله عليه السلام وعليه ثياب كثيرة القيمة حسان ، فقال : يا ابن رسول الله ما لبس رسول الله صلى الله عليه وآله مثل هذا اللباس ولا علي عليه السلام ولا احد من آبائك فقال له ابو عبدالله : كان رسول الله في زمان قتر مقتر وكان يأخذ لقتره وقتاره وان الدنيا بعد ذلك ارخت عز اليها فاحق اهلها بها ابرارها ، ثم تلا

: " قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق " فنحن احق من اخذ منها ما اعطاه الله .

العباس بن هلال الشامي مولى ابي الحسن عليه السلام عنه قال: اما علمت ان يوسف نبي ابن نبي عليهما السلام كان يلبس اقبية الديباج مزورة بالذهب ، ويجلس مجالس آل فرعون يحكم فلم يحتج الناس إلى لباسه وانما احتاجوا إلى قسطه ، وانما يحتاج من الامام إلى ان اذا قال صدق : واذا وعد انجز ، واذا حكم عدل ، ان الله لم يحرم طعاما ولا شرابا من حلال ، وانما حرم الحرام قل أو كثر ، وقد قال الله عزوجل : " من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق " .

المنصوري، عن عم أبيه، عن أبي الحسن الثالث عن آبائه قال: قال الصادق عليه السلام: ان الله عزوجل إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى عليه أثرها قيل: وكيف ذلك؟ قال: ينظف ثوبه، ويطيب ريحه، ويحسن داره.

الصدوق قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ليتزين أحدكم لأخيه المسلم إذا أتاه كما يتزين للغريب الذي يحب أن يراه في أحسن الهيئة.

فقه الرضا: وأروي أن الله تبارك وتعالى يحب الجمال والتجمل، ويبغض البؤس والتبؤس، وأن الله عزوجل يبغض من الرجال القاذورة.

خيثمة بن أبي خيثمة قال: كان الحسن بن علي عليه السلام إذا قام إلى الصلاة لبس أجود ثيابه فقيل له: يا ابن رسول الله لم تلبس أجود ثيابك؟ فقال: إن الله جميل يحب الجمال، فأتجمل لربي. مسعدة بن صدقة ، عن جعفر ، عن أبيه ، أن النبي (صلى الله عليه واله) قال : لياخذ أحدكم من شاربته والشعر الذي في أنفه وليتعاهد نفسه ، فإن ذلك يزيد في جماله .

السكوني ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه (عليهم السلام) قال : الدهن يظهر الغنى ، والثياب تظهر الجمال .

أولاً: جاءت روايات في الأمر بإعفاء اللحي أو النهي عن حلقها وهذه الروايات ظنية ليس لها شاهد أو مصدق من القرآن والسنة القطعية فلا تفيد علماً ولا عملاً. وبعضها غير ظاهر في الوجوب بل ولا الاستحباب واعفاء النبي صلى الله عليه واله والأئمة عليهم السلام للحي إنما جاء تماشياً مع عصرهم وشهرة إعفاء اللحي وغرابة حلقها وليس ظاهراً أنها من منطلقات المحبوبة الشرعية لها.

ثانياً: استدل على حرمة حلق اللحية بالروايات، مع الشهرة وبعد أن عرفت أن تلك المعارف لا مصدق لها بل المصدقات خلافها لا يصح الاستدلال بها على وجوب أو ندم، إلا أن ورود تلك الروايات مع غلبة الإعفاء للحية عرفاً وغرابة حلقها وشهرة الحكم ساعد كثيراً على القول بالحرمة إلا أن هذا كله من الظن.

ثالثاً: إن حلق اللحية مصدق بأوامر التزين والتجمل والتطهر، بل لو توقف التزين والتجمل على حلق اللحية لكان استحباب حلقها ظاهراً جداً.

مسألة: جواز زواج المسلمة من غير المسلم المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين وعلى أصحابه اجمعين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

هذه رسالة مختصرة في بيان جواز زواج المسلمات من غير المسلمين.

فصل: محكم القرآن

الأصول القرآنية كثيرة في جواز المسلمة من غير المسلم ما لم يكن بغي أو عدوان أو محاربة لأهل الإيمان.

أصل

قال الله تعالى (عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودةً والله قديرٌ والله غفورٌ رَحِيمٌ (٧) لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٨) إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٩) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلْوَا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَ يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٠) وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَرْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (١١) [الممتحنة/٧-١١] وعرفت وستعرف ان النكاح من مصاديق الولاية والايات هنا في الولاية الاحسانية مع الكافر، وهي ثابتة هنا بالنص لمن لا يحارب المؤمنين.

بحث

قال في التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي :

قال الحسن: إن المسلمين استأذنوا النبي صلى الله عليه واله في أن يبروا قرباتهم من المشركين، وكان ذلك قبل أن يؤمروا بالقتال لجميع المشركين، فنزلت هذه الآية (١). وقال قتادة: هي منسوخة بقوله (فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم) وبه قال ابن عباس . (٢) يقول الله تعالى مخاطبا للمؤمنين (لا ينهاكم الله) " عن " مخالطة " الذين لم يقاتلوكم في الدين " من الكفار " ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم " وتحسنوا إليهم " وتقسطوا إليهم " معناه تعدلوا إليهم " إن الله يحب المقسطين " يعني الذين يعدلون في الخلق. (٣) وقيل معناه إن الله يحب الذين يقسطون قسطا من أموالهم على وجه البر . (٤). وقوله " إن تبروهم " في موضع خفض، وتقديره: لا ينهاكم الله عن أن تبروهم، وهو بدل من (الذين) بدل الاشتمال. وقال مجاهد: عنى بالذين لم يقاتلوكم من آمن من أهل مكة ولم يهاجروا (٥). وقال ابن الزبير: هو عام في كل من كل بهذه الصفة. (٦) والذي عليه الاجماع والمفسرون بأن بر الرجل من شاء من أهل دار الحرب قرابة كان او غير قرابة ليس بمحرم، وإنما الخلاف في اعطائهم الزكاة والفقرة والكفارات، فعندنا لا يجوز. وفيه خلاف. (٧) وقال الفراء الآية نزلت في جماعة كانوا عاقدوا النبي صلى الله عليه واله ألا يقاتلوه ولا يخرجوه، فأمر رسول الله صلى الله عليه واله ببرهم والوفاء لهم إلى مدة اجلهم. (٨).

ثم بين تعالى على من يتوجه النهي ببره وإحسانه فقال " إنما ينهاكم الله عن " مبرة " الذين قاتلوكم في الدين " من اهل مكة وغيرهم " واخرجوكم من دياركم " يعنى منازلكم وأملاككم " وظاهروا على اخراجكم " أي تعاونوا على ذلك وتعاضدوا، والمظاهرة هي المعاونة ليظهر بها على العدو بالغلبة. (٩). وقوله " أن تولوهم " أي ينهاكم عن ان تنصروهم وتوادوهم وتحبونهم ثم قال " ومن يتولهم " أي ومن ينصرهم ويواليهم " فاولئك هم الظالمون " لا نفسهم، لانهم يستحقون بذلك العقاب والكون في النار. (١٠)

قيل كان سبب نزول هذه الآية إن النبي صلى الله عليه واله كان صالح قريشا يوم الحديبية على ان يرد عليهم من جاء بغير إذن وليه، فلما هاجر النساء وقيل: هاجرت كلثم بنت أبي معيط فجاء أخوها فسأل رسول الله صلى الله عليه واله أن يردها، فنهى الله تعالى ان يرددن إلى المشركين، ونسخ ذلك الحكم، ذكره عروة بن الزبير. (١١).

ثم قال " فان علمتموهن مؤمنات " يعنى في الظاهر " فلا ترجعوهن إلى الكفار " أي لا تردوهن اليهم " لاهن حل لهم ولا هم يحلون لهن " قال ابن زيد: وفرق بينهما النبي صلى الله عليه واله وإن لم يطلق المشرك. (١٢) وقيل: إن النبي صلى الله عليه واله كان شرط لهم رد الرجال دون النساء، فعلى هذا لا نسخ في الآية. (١٣).

وقوله " وآتوهم ما أنفقوا " قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وابن زيد: اعطوا رجالهم ما انفقوا من الصداق. (١٤) ثم قال " ولا جناح عليكم " معاشر المؤمنين " ان تتكوهن " يعنى المهاجرات لانهن بالاسلام قد بن من أزواجهن " إذا آتيتوهن " أجورهن " يعنى مهورهن التي يستحل بها فزوجهن. (١٥)

وقوله " ولا تمسكوا بعصم الكوافر، فالكوافر جمع كافرة، والعصمة سبب تمنع به من المكروه وجمعه عصم. وفي ذلك دلالة على انه لا يجوز العقد على الكافرة سواء كانت ذمية او حربية او عابدة وثن، وعلى كل حال، لانه عام في جميع ذلك وليس لاحد أن يخص الآية بعابدة الوثن لنزولها بسببهم، لان المعتبر بعموم اللفظ لا بالسبب (١٦)

وقوله " واسألوا ما انفقتم " يعنى إذا صارت المرأة المسلمة إلى دار الحرب عن دار الاسلام فاسألوه عن ان يردوا عليكم مهرهن، كما يسئلونكم مهر نسائهم إذا هاجرون اليكم، وهو قوله " وليسألوا ما انفقوا " . (١٧)

وقال الحسن: كان في صدر الاسلام وتكون المسلمة تحت الكافر والكافرة تحت المسلم فنسخت هذه الآية ذلك. والمفسرون على ان حكم هذه الآية منسوخ (١٨) وعندنا أن الآية غير منسوخة، وفيها دلالة على المنع من تزوج المسلم اليهودية والنصرانية، لانهما كافرتان والآية على عمومها في المنع من التمسك بعصم الكوافر، ولا نخصها إلا بدليل. (١٩).

١- هذا ظن بلا مصدق.

٢- هذا ظن بلا مصدق، بل المقصود به كافة المشركين المحاربين.

- ٣- هذا مصدق وهو نوع ولاية احسانية، بل سيأتي التصريح بانها ولاية، وهو يؤيد ثبوت ولاية الاحسان لهم ومنها الارث والنكاح.
- ٤- هذا علم مصدق.
- ٥- هذا ظن بلا مصدق وغريب جدا.
- ٦- هذا علم مصدق فيشمل من لم يحارب من الكافرين وهي ولاية احسان وتشمل اساسيات الانسانية من نكاح وارث.
- ٧- هذا ظن بلا مصدق بل خلاف المصدق فالحربي لا ولاية احسانية له فلا برله.
- ٨- هذا ظن بلا مصدق بل الحق انها في كل من لم يحارب واعتزل.
- ٩- فالحربي لا ولاية احسانية له.
- ١٠- وهو تفسير للمقصد بانه الولاية وهي احسانية فتشمل اسس الحياة من نكاح وارث.
- ١١- هذا ظن بلا مصدق بل خلاف المصدق من عدم جواز الاخلاف بالعهد. فلا بد من حملها بما لا يخلف العهد بان عهد الصلح لم يذكر النساء، او لم يكن عهد بالرد اصلا وهو خلاف المشهور فيكون الاول هو المتعين.
- ١٢- هذا ظن بلا مصدق.
- ١٣- هذا علم مصدق .
- ١٤- هذا مصدق فهو علم، وهو مثبت للعقد ودال على عدم انفساخه.
- ١٥- هذا ظن لا مصدق بل ان هناك عدة شروط ذكرت ليحصل الفراق وليس فقط بمجرد الاسلام.
- ١٦- ان عموم اللفظ يحتاج الى مصدق، ولا مصدق للعموم من جهة الالزام او جهة متعلق الامر، والمصدق انه ليس الزاميا لاجل الاصول المانعة من ذلك بشكل عام ولاجل العلم الثابت بجواز نكاح الكافرة الكتابية بشكل خاص، فالمصدق انها في المحاربيين من الكفار خاصة. ولا يبعد حمله على المعنوي اللغوي فيشمل كل كافر بالعشرة محارب للمؤمنين من مشرك او كتابي او مسلم.
- ١٧- هذا مصدق وهو دليل على عدم انفساخ العقد بين المسلمة وزوجها الكافر.
- ١٨- النسخ ليس بالالزام بل النهي على الكراهة.

١٩- هذا بلا مصدق فهو ظن، وهكذا قول وفق المنهج العرض فلا يصح هكذا قول بل هو مخالف للاصول فيكون الصحيح ان الحكم للكرهه وليس التحريم.

قال في النكت والعيون : { لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين } الآية . فيهم أربعة أوجه : أحدها : أن هذا في أول الأمر عند موادة المشركين ، ثم نسخ بالقتال ، قاله ابن زيد (١) .

الثاني : أنهم خزاعة وبنو الحارث بن عبد مناف كان لهم عهد فأمر الله أن يبروهم بالوفاء ، قاله مقاتل .(٢).

الثالث : أنهم النساء والصبيان لأنهم ممن لم يقاتل ، فأذن الله تعالى ببرهم ، حكاه بعض المفسرين (٣).

الرابع : ما رواه عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن أبا بكر رضي الله عنه طلق امرأته قتيلة في الجاهلية وهي أم أسماء بنت أبي بكر ، فقدمت عليهم في المدة التي كانت فيها المهاندنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش ، فأهدت إلى أسماء بنت أبي بكر قرطاً وأشياء ، فكرهت أن تقبل منها حتى أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأنزل الله هذه الآية . (٤)

{ وتقسطوا إليهم } فيه وجهان : أحدهما : يعني وتعطلوا فيهم ، قاله ابن حبان فلا تغلوا في مقاربتهم ، ولا تسرفوا في مباحثهم (٥) الثاني : معناه أن تعطوهم قسطاً من أموالكم ، حكاه ابن عيسى . (٦) ويحتمل ثالثاً : أنه الإنفاق على من وجبت نفقته منهم ، ولا يكون اختلاف الدين مانعاً من استحقاقها . (٧).

١- هذا ظن بلا مصدق وعرفت ان المعنى كافة المحاربين فلا يشمل من لا يحارب . فالاسلام دين سلام لا دين حروب وكفر الانسان ليس سببا لحربه بلا الاصل انه لا اكراه في الدين.

٢- هذا ظن بلا مصدق بل المصدق انها في كل من ما لا يحارب المؤمنين.

٣- هذا ظن لا بمصدق.

٤- هذا مصدق وهو مصداق فيجري في كل من لم يحارب المؤمنين.

٥- هذا ظن بل المصدق هو برهم وولايتهم ولا احسان.

٦- هذا علم مصدق وهو نوع ولاية.

٧- هذا علم مصدق ومثبت للولاية الاحسانية.

تعليق

هنا فوائد

الاولى: (عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً) والترغيب واضح فهناك نوع من الوصل فلا انقطاع ابدى للولاية برجاء ايمانهم. وان لم يدل على جواز بقاء المؤمنة من زوجها المعادي فانه يساعد عليه ولربما قوة ايمان الزوجة مع مكانتها عند زوجها يكون سببا لهدايته.

الثانية: (لَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ) وهو كاشف عن نوع من الوصل وهو ولاية الاحسان، وهو من النص في البر والاحسان بغير المؤمن، وان لم يكن دالا على جواز نكاحهم نساء ورجالا فانه مساعد ومؤيد. وهذه الآية واحدة من الاصول العامة على جواز نكاح المسلمة من غير المسلم غير المحارب.

الثالثة: (إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) وفي ضوء ما تقدم يتضح انها ليست مقاطعة ابدية ولاسباب اعتقادية بل هو لاجل امر سياسي احترازي ومما يتبع ذلك من امور تضعف جماعة الايمان، فهو نوع من اشكال دفع الفتنة. فينتبين من هنا امران: ان المنع من ولاية المحارب هو لغرض سياسي وليس اعتقاديا او ذاتيا. وان المنع من ولاية المحارب هو لاجل منع الفتنة. ومع ان ما سبق مصرح بان الحكم مختص بالمحارب فان مفهومها بذاتها يدل على ان غير المحارب تجوز ولايته.

الرابعة: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَأَتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا.) وفي ضوء ما تقدم يتبين ان هذا حكم يختص بالكفار المحاربين فلا فعموم له لان العموم غير مصدق. وهذه الآية من عمدة ادلة المانعين الا انها لم تحمل على واقعها والمراد الحقيقي منها بل قد تم التعامل معها بظاهرية .

وان حمل هذه الآية على ظاهرها مخالف لأصول كثيرة، لذلك فهو حكم خاص جدا لا عموم له، وهو ضمن شروط كثيرة اهمها المحاربة ويستشعر هنا وجود مسكوت عنه بعدم رغبة المرأة بزوجها السابق بل وعدم رغبتها بها او تركه لها، ولا بد من التمييز بين وجود الامام الالهي وحضوره كالنبي صلى الله عليه واله الذي له سلطة ولبن غيابيه، فيرد الامر اليه، كما ان الاحوط في غياب الامام هو تحصيل الطلاق، فانفساخ النكاح ولو من الكافر المحارب بهكذا امر من دون حكم الامام او من يقوم مقامه مشكل بل ممنوع.

وستعرف ان الرواية التفسيرية في بسبب النزول هو في ام كلثوم وهي جارية عاتق حينها اي غير متزوجة مما يجعل الارجاع الى اهلها اي ابويها واخوتها وليس الى زوج. فيكون قوله تعالى (لَا هُنَّ جُلُ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحُلُونَ لَهُنَّ) [الممتحنة/١٠] اعم من الازواج بل يشمل الاهل فيحمل على العيش والعشرة والسكن وليس النكاح فقط.. فالرواية تكشف عن هذا الامر الذي لا بد من التنبه اليه. ومع ان الرواية لا تتوافق مع ظاهر القران بان الايات في متزوجات الا ان الرواية التفسيرية ملزمة للمدرسة الاصولية السندية لصحتها عندهم مما يوجب المراجعة عليهم.

الخامسة: (وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصِمِ الْكُوفِرِ) وان لم يكن دالا على عموم الرجال والنساء بظاهره فهو من المثال، والمصدق انه خاص بالمحاربين وولايتهم فالمرأة وان لم تحارب عادة الا انها بولايتهن للمحارب يلحقها حكمه. والاية تشمل بظاهرها الكافرة الكتابية وغيرها وظاهرة بالاستمرار، وهذا مخالف لكثير من الفتاوى في هذا الجانب، مما يدعو الى المراجعة والتحقق من كونها محكمة وليست متشابهة كما يبدو لي وكما تدل عليه اصول وشواهد انها خاصة باهل الحرب ولا عموم لها.

السادس: (وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا) أي الكفار فيسألوا المهر وهو نص بوجود حق لهم ودال بنوع من الولاية وانه دال على نوع من الاتفاق بين الاطراف وهو دال على عدم الغاء العقد وانما يكون بشكل من التفاوض، وعلى كل حال فالاية ان لم تدل على عدم انفساخ عقد الكافر على المؤمنة وان حق العقد ثابت فيثبت الاختيار فانه يساعد عليه ويؤيده.

السابع: (وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَقَبْتُمْ فَأَتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَرْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا) والعبارة فيها اشعار بجواز الامسك بدلالة ظنية (وان فاتكم) وهو مصدق، فيكون الجمع مع ما تقدم هو اما تخصيص المنع بالمحاربة التي توالي المحاربين، وان الامسك بالتالي لا توالي المحاربين او الكراهة. هذا وان مثال زوجتي النبيين نوح ولوط يكشف نوعا ما عن ان الحكم ليس الزاميا.

أصل

قال الله تعالى (الْيَوْمَ أُجِّلَ لَكُمْ لِكُمُ الطَّيِّبَاتِ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ جُلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ جُلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْأَخْزَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ [المائدة/٥]

قال في التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي : وقوله: " والمحصنات من المؤمنات " معناه واحل لكم العقد على المحصنات يعني العفاف من المؤمنات (١). وقيل هن الحرائر منهن (٢)، ولا يدل ذلك على تحريم من ليس بعفيفة ، لان ذلك دليل خطاب يترك لدليل يقوم على خلافه(٣)، ولا خلاف أنه لو عقد على من ليس بعفيفة، ولا امة كان عقده صحيحا غير مفسوخ، وان كان الاولى تجنبه (٤). وكذلك لو عقد على امة بشرط جواز العقد على الامة على ماضى القول فيه. واختلف المفسرون في المحصنات التي عانها هاهنا فقال بعضهم عنى بذلك الحرائر خاصة: فاجرة كانت أو عفيفة وحرمو ائمة اهل الكتاب بكل حال لقوله: " ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات " . ذهب اليه مجاهد وطارق بن شهاب، وعامر الشعبي والحسن وقتادة (٥).

وقال اخرون: أراد بذلك العفاف من الفريقيين: حرائر كن او ائمة، وأجازوا العقد على الامة الكتابية (٦). روى ذلك أيضا عن مجاهد، وعامر الشعبي وسفين وابراهيم والحسن بن ابي الحسن وقتادة في رواية، ثم اختلفوا في المحصنات من الذين أتوا الكتاب، فقال قوم: هو عام في العفاف منهن: حرة كانت أو امة (٧) ، حربية كانت او ذمية (٨). وهو قول من قال المراد بالمحصنات العفاف.

وقال اخرون: أراد الحرائر منهن: حرييات كن أو ذميات (٩). وعلى قول الشافعي المراد بذلك من كان من نساء بني اسرائيل دون من دخل فيهن من سائر الملل (١٠). وقال قوم: أراد بذلك الذميات منهن (١١). ذهب اليه ابن عباس. واختار الطبري أن يكون المراد بذلك الحرائر من المسلمات والكتابيات (١٢).

وعندنا لا يجوز العقد على الكتابية نكاح الدوام، لقوله تعالى: " ولا تنكح المشركات حتى يؤمن، " ولقوله: " ولا تمسكوا بعصم الكوافر " (١٣) فاذا ثبت ذلك، قلنا في قوله " : والمحصنات من الذين أتوا الكتاب " تأويلان. احدهما - ان يكون المراد بذلك اللاتي أسلمن منهن. والمراد بقوله: " والمحصنات من المؤمنات " من كن في الاصل مؤمنات. ولدن على الاسلام قيل: إن قوما كانوا يتخرجون من العقد على الكافرة إذا اسلمت فبين الله بذلك انه لا حرج في ذلك، فلذلك أفردهن بالذكر حتى ذلك البلخي. (١٤) والثاني - أن يخص ذلك بنكاح المتعة أو ملك اليمين، لانه يجوز عندنا وطؤها بعقد المتعة، وملك اليمين (١٥) على أنه روى أبو الجارود عن أبي جعفر (ع) أن ذلك منسوخ بقوله: " ولا تنكح المشركات حتى يؤمن " روى عن ابي عبدالله (ع) انه قال: هو منسوخ بقوله: " ولا تمسكوا بعصم الكوافر " (١٦).

١- هذا علم مصدق.

٢- هذا ظن غير مصدق.

٣- هذا علم مصدق.

- ٤- هذا علم مصدق.
- ٥- هذا ظن بلا مصدق. والمصدق انها العفيفة وكراهة غيرها.
- ٦- هذا علم مصدق.
- ٧- هذا علم مصدق
- ٨- هذا ظن غير مصدق، بل هو في غير الحربية وفي الحربية نهي.
- ٩- هذا ظن غير مصدق.
- ١٠- هذا ظن بلا مصدق.
- ١١- هذا علم مصدق.
- ١٢- هذا ظن غير مصدق.
- ١٣- هذا ظن بلا مصدق، والايتان عرفت وستعرف ما في الاستدلال فيهما على ذلك.
- ١٤- هذا ظن بلا مصدق.
- ١٥- هذا ظن بلا مصدق.
- ١٦- هذا ظن بلا مصدق.

تعليق

واهم ما يجب قوله هو ان في الاية مسكوت عنه لاعتبارات معينة معروفة تخص العربي، وهو حل نكاح المسلمان من الرجال من اهل الكتاب. كما انه لا نحتاج الى الكثير لبيان ان هذه الاية لا تتداخل مع اية النهي عن المشركين اذ ان الكتابي لا يعد من اهل الشرك في القرآن، وما يقال خلاف ذلك لا مجال له. قال الله تعالى (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ [البينة/١] وقال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ [البينة/٦])

وهنا نقطة اخرى وهي ان الاية توكيدية بعد ان بينا ان السنن في النكاح بل بجميع اشكال الولاية واحدة متطابقة مع ما سبق وان الامور الحياتية من ملك وارث وعقود جارية لكل البشر وهذا ما سأليناه بتفصيل اكبر لاحقا. فيمكن القول ان الاية وبالبيان المتقدم هي من ادلة جواز نكاح المسلمة من الكتابي. و لا يقال ان الاية يفهم منها النهي عن غير الكتابي، فانه لا مفهوم لها وليس من عموم ورد بالنهي لكي يتحقق مفهوم وانما النهي المتقدم انما هو

بحق المحارب، ومن هنا يعلم ايضا ان الاية مخصصة بغير المحارب من اهل الكتاب رجلا كان او امرأة، فاذا كان الكتابي محاربا شمله ما تقدم من حكم سواء بالزام المنع او كرهة النكاح بل لو كان المحارب مسلما ففي جواز تزويجه اشكال بعد ان تبين ان حكمة المنع هو اصول الولاية بالحرب وعدمه.

أصل

قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (٩) ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ (١٠) وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنَ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ [التحریم/٩-١١]

بحث

قال في التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي: وضرب المثل الثاني للمؤمنين، لما كانت امرأة فرعون مؤمنة (١) ، فقال (وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون) واسمها آسية. والمثل قول سائر يشبهه فيه حال الثاني بالاول.

فهذه الاية فيها قول فيه تشبيه حال المؤمنة التي زوجها كافر (٢) بحال امرأة فرعون في انه لا يضرها كفره مع قربها منه (٣) ، كما أن امرأة نوح وامرأة لوط، لم ينفعهما نبوتها وإيمانها حين كانتا كافرتين.

وقوله (إذ قالت) أي حين قالت امرأة فرعون داعية الله (رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني) أي وخلصني (من فرعون وعمله) يعني من مثل سوء عمله (ونجني من القوم الظالمين) يعني الذين ظلموا أنفسهم بالكفر بالله واستحقوا لذلك العقاب. وإنما دعت بالخلاص من عمل الكفار بأن سألت الله تعالى أن يلفظ لها في التمسك بالإيمان، وألا تغتر بتمكين الله لفرعون وكفار قومه وطول سلامته وسوابغ نعمته عليهم والانس به لطول مخالطته وصحبته، وربما أفتنت من هذه الوجوه، فدعت بهذا ليلفظ الله لها في ذلك وتبقى على التمسك بالإيمان.(٤)

- ١- هذا مصدق فهو علم.
- ٢- هذا مصدق فهو علم وهو نص في جواز بقاء المؤمنة من الزوج الكافر.
- ٣- وهذا مصدق فهو علم وهو يبطل من يقول بالاستحسان بتضرر الزوجة بيد زوجها.

٤- وهذا مصدق فهو علم وهو دال على بقائها معه على ايمانها. وحينما تكون مثلاً للمؤمنة تكون سنة جارية في المؤمنة المتزوجة من كافر بان تكون على هذه الشاكلة. فالاية كالنص في جواز بقاء المؤمنة مع الزوج الكافر.

قال في النكت والعيون : { وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةٌ فِرْعَوْنَ } قيل اسمها آسية بنت مزاحم . { إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ } قال أبو العالية : اطلع فرعون على إيمان امرأته (١) فخرج على الملائكة فقال لهم : ما تعلمون من آسية بنت مزاحم؟ فأتتوها عليها ، فقال لهم : فإنها تعبد رباً غيري ، فقالوا له : اقتلها ، فأوتد لها أوتاداً فشد يديها ورجليها ، فدعت آسية ربها فقالت : « رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة » الآية ، فكشف لها الغطاء فنظرت إلى بيتها في الجنة ، فوافق ذلك حضور فرعون ، فضحكت حين رأت بيتها في الجنة ، فقال فرعون : ألا تعجبون من جنونها ، فعذبها وهي تضحك وقُبض روحها .

وقولها : { وَنَجِّنِي مِنَ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ } فيه قولان : أحدهما : الشرك (٢) الثاني : الجماع ، قاله ابن عباس (٣)

- ١- هذا مصدق فهو علم.
- ٢- هذا مصدق فهو علم.
- ٣- هذا بلا مصدق فهو ظن بل غريب.

تعليق

اقول وهذا نص بكفر زوجتي المؤمنين بل النبيين، ونص بإيمان زوجة الكافر المحارب، فيحمل النهي السابق في غير موضع على الكراهة وليس التحريم وهنا فوائد:

الاولى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ) وهو شامل لقطع الولاية بما يشمل المنافق المظهر للايمان، وبهذا يكون التخصيص هو الحاكم بانه مختص بالمحارب والباغي، بل يمكن القول انه من باب المثال للباغي على جماعة اهل الايمان المتمثلة بالدولة المؤمنة، فيكون البغي على الدولة ليس كالبغي على طائفة فيكون من الاحتياط المؤكد تعميم الحكم على من يبغي على الشعب والدولة بما هي صورة من صور الامة وان كان مسلماً. فالمناط هنا وفي غيره من اشكال الولاية والتبري هو محاربة جماعة الايمان، بل لا يبعد ان يكون الحكم انسانيا عاما بان التولي لمن لا يحارب الجماعة والتبري لمن يحارب الجماعة ولا فرق بين الرجل والمرأة ولا بين المؤمن وغير المؤمن. فلو ان مؤمناً حارب الامة انقطعت ولايته وهو على ايمانه ولو ان كافراً لم يحارب الامة كانت له ولاية الاحسان.

الثانية: (ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ) وهذا نص على جواز بقاء الكافرة المحاربة مع المؤمن. فتحمل النواهي الاخرى على الكراهة. وهذه الاية ليست فقط اصلا بل دليلا على جواز الامساك بالكافرة.

الثالثة: (وَضَرَبَ اللهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) وهذا نص على جواز بقاء الكافر المحارب مع المؤمنة. فتحمل النواهي الاخرى على الكراهة. وهذه الاية ليست فقط اصلا بل دليلا على جواز بقاء المؤمنة مع الكافر.

ملاحظة: لا يقال انها سنن من قبلنا، لان القران وبخصوص النكاح بين ان المؤمنين يجرون على سنن من قبلهم قال الله تعالى (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَثْوَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّحِدَاتٍ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ حَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٥) يُرِيدُ اللهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦) [النساء/٢٥، ٢٦]

وقد يقال ان هذه الاية انتقلت من المحصنة المؤمنة أي الحرة الى الامة المؤمنة وهو دال على عدم جواز نكاح الكافرة وان كانت حرة، وفيه انه مفهوم ضعيف بل لا مجال له، كما انه لا يدل على اكثر من الاستحباب لاجل الاعتبار الذي بينه القران بالاهتمام بان يكون النكاح بالحرية. لكن ليس ظاهرا ان الكلام هنا لبيان ما هو المستحسن بل انه لبيان جواز نكاح الامة، ويدل عليه (والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض) فالاية تريد ان تزيل توهم عدم المساواة مع كراهة بقوله تعالى (ذلك لمن حشيت العنت منكم وأن تصبروا خير لكم) وعلى كل حال فالاية غير متعرضة لنكاح الكافرة ولا يفهم منها نهي.

اصل

قال الله تعالى (الرَّانِي لَا يَنْكُحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكُحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ [النور/٣])

بحث

قال في التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي: وقوله " الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك... " الآية. قيل: انها نزلت على سبب، وذلك انه استأذن رجل من المسلمين النبي صلى الله عليه وآله ان يتزوج امرأة من اصحاب الرايات، كانت تسافح، فأنزل الله تعالى الآية. وروي ذلك عن عبدالله بن عمر، وابن عباس (١) وقال حرم الله نكاحهن على المؤمنين، فلا يتزوج بهن الا زان او مشرك. (٢) وقال مجاهد والزهري والشعبي: ان التي استؤذن فيها ام مهزول. وقيل النكاح - ههنا - المراد به الجماع، والمعنى الاشتراك في الزنا، يعني انهما جميعا يكونان زانين، ذكر ذلك ابن عباس. وقد ضعف الطبري ذلك، قال: لا فائدة في ذلك. (٣) ومن قال بالاول، قال: الآية وان كان ظاهرها الخبر، فالمراد به النهي. (٤) وقال سعيد بن جبير: معناه انها زانية مثله. وهو قول الضحاك وابن زيد. وقال سعيد ابن المسيب: كان ذلك حكم كل زان وزانية، ثم نسخ بقوله (وانكحوا الايامى منكم والصالحين)، وبه قال اكثر الفقهاء. (٥) وقال الرماني: وجه التأويل انهما مشتركان في الزنا، لانه لاخاف انه ليس لاحد من اهل الصلاة ان ينكح زانية وان الزانية من المسلمات حرام على كل مسلم من اهل الصلاة، فعلى هذا له ان يتزوج بمن كان زنى بها. (٦) وعن ابي جعفر (ع) (ان الآية نزلت في اصحاب الرايات، فأما غيرهن فانه يجوز ان يتزوجها، وان كان الافضل غيرها، ويمنعها من الفجور). وفي ذلك خلاف بين الفقهاء. (٧)

- ١- هذا قوي مصدق، فالنكاح هنا التزويج الخاص بالمعروفات والمعروفين بالزنا.
- ٢- وهذا قوي مصدق والمؤمنين هنا التقاة لان الزنا لا يكفر صاحبه حتى لو حد واشتهر به. وبعد ان تبين انه خاص باصحاب الرايات والمعروفين بالزنا لا يتحقق نسخ، فمن يزني غير هؤلاء لا يشمل النهي.
- ٣- هذا ضعيف، فالنكاح هنا التزويج وليس الوطء.
- ٤- وهذا تام، فالآية خبر بمعنى النهي.
- ٥- هذا ضعيف، والصحيح انه خاص، حتى لو قلنا بالنسخ فانه لم يشمل كل زان وزوانية، بل هو خاص بالمحدودين واصحاب الرايات والمعروفين بالزنا، ثم نسخ بجوز نكاحهم.
- ٦- في الكلام اضطراب والثابت الجواز، فاما من لم يكن معروفا او محدودا فبالاصل والعموم واما المعروف والمحدود بالزنا فبالنسخ.
- ٧- وهذا تام وهو المصدق، ومع ثبوت الجواز في هذا القسم يكون النسخ محققا.

قال في تفسير مجمع البيان - الطبرسي : و قوله « الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة و الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك » اختلف في تفسيره على وجوه (أحدها) أن المراد

بالنكاح العقد ونزلت الآية على سبب و هو أن رجلا من المسلمين استأذن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في أن يتزوج أم مهزول و هي امرأة كانت تسافح و لها راية على بابها تعرف بها فنزلت الآية عن عبد الله بن عباس و ابن عمر و مجاهد و قتادة و الزهري (١) و المراد بالآية النهي و إن كان ظاهره الخبر (٢) و يؤيده ما روي عن أبي جعفر (عليه السلام) و أبي عبد الله (عليه السلام) أنهما قالوا هم رجال و نساء كانوا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مشهورين بالزنا فنهى الله عن أولئك الرجال و النساء على تلك المنزلة فمن شهر بشيء من ذلك و أقيم عليه الحد فلا تزوجه حتى تعرف توبته (٣) (و ثانيها) أن النكاح هنا الجماع و المعنى أنهما اشتركا في الزنا فهي مثله عن الضحاك و ابن زيد و سعيد بن جبير و في إحدى الروايتين عن ابن عباس فيكون نظير قوله الخبيثات للخبيثين في أنه خرج مخرج الأغلب الأعم (٤) (و ثالثها) أن هذا الحكم كان في كل زان و زانية ثم نسخ بقوله و أنكحوا الأيامى منكم الآية عن سعيد بن المسيب و جماعة (٥) (و رابعها) أن المراد به العقد و ذلك الحكم ثابت فيمن زنا بامرأة فإنه لا يجوز له أن يتزوج بها روي ذلك عن جماعة من الصحابة (٦) و إنما قرن الله سبحانه بين الزاني و المشرك تعظيما لأمر الزنا و تفخيما لشأنه (٧) و لا يجوز أن تكون هذه الآية خبرا لأنها نجد الزاني يتزوج غير الزانية و لكن المراد هنا الحكم أو النهي سواء كان المراد بالنكاح العقد أو الوطء و حقيقة النكاح في اللغة الوطء (٨) « و حرم ذلك على المؤمنين » أي حرم نكاح الزانيات أو حرم الزنا على المؤمنين فلا يتزوج بهن أو لا يطأهن إلا زان أو مشرك (٩).

- ١- عرفت انه قوي مصدق.
- ٢- وهذا تام كما عرفت.
- ٣- وهو مصدق ثابت ، وبعد ثبوت الجواز بالنسخ بهذا القسم الخاص يكون النهي المستمر على الكراهة. فاستمرار التحريم غير مصدق.
- ٤- هذا ضعيف كما عرفت.
- ٥- وهذا ضعيف والصحيح انه خاص بالمعروفين المشهورين بالزنا.
- ٦- وهذا ضعيف، ومن المعلوم ان الصحابة كانوا يتشددون في الامثال لشدة ورعهم وتقواهم فلا يستفاد من التزامهم الالزام.
- ٧- وهذا ظاهر، ولا يبلغ كفرا ولا شركا.
- ٨- وهذا تام.
- ٩- والمؤمن هنا التقى ولا يراد به المسلم مطلقا لانه يعني تكفير الزاني المشهور به وهو ممنوع لا مصدق له.

وفي تفسير نور الثقلين عن محمد بن سالم عن أبي جعفر عليه السلام حديث طويل يقول فيه عليه السلام : وانزل بالمدينة : الزانى لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرمة ذلك على المؤمنين فلم يسم الله الزانى مؤمنا ، ولا الزانية مؤمنة (١) ، وقال رسول الله صلى الله عليه واله ليس يمتري فيه أهل العلم انه قال : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، فانه اذا فعل ذلك خلع عنه الايمان كخلع القميص . (٢) عن زرارة قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل : " الزانى لا ينكح الا زانية أو مشركة " قال : هن نساء مشهورات بالزنا ، ورجال مشهورون بالزنا ، شهروا به وعرفوا به والناس اليوم بذلك المنزل ، فمن أقيم عليه حد الزنا أو متهم بالزنا لم ينبغ لاحد أن يناكحه حتى يعرف منه التوبة . (٣) عن أبي الصباح الكناني قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله عزوجل : " الزانى لا ينكح الا زانية أو مشركة " فقال : كن نسوة مشهورات بالزنا ، ورجال مشهورون بالزنا ، قد عرفوا بذلك والناس اليوم بتلك المنزلة ، فمن أقيم عليه حد زنى أو شهر به لم ينبغ لاحد أن يناكحه حتى يعرف منه التوبة . (٤) عن محمد بن سالم عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عزوجل : " الزانى لا ينكح الا زانية أو مشركة " قال : هم رجال ونساء كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه واله مشهورين بالزنا ، فنهى الله عن أولئك الرجال والنساء والناس اليوم على تلك المنزلة ، من شهر شيئا من ذلك أو أقيم عليه الحد فلا تزوجه حتى تعرف توبته . (٥) عن معوية بن وهب قال : سألت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل تزوج امرأة فعلم بعد ما تزوجها انها كانت زنت ، قال : ان شاء زوجها أن يأخذ الصداق ممن زوجها ، ولها الصداق بما استحل من فرجها وان شاء تركها . (٦) عن حكم بن حكيم عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزوجل : " والزانية لا ينكحها الا زان أو مشرك " قال : انما ذلك في الجهر ، ثم قال : لو ان انسانا زنى ثم تاب تزوج حيث شاء (٧) .

١- وهو مصدق بمعنى التقي وليس بمعنى المسلم.

٢- وهو مصدق وهو صريح بان المراد بالمؤمن التقي وليس المسلم.

٣- وقوله (لم ينبغ) ظاهر في الكراهة لا الزام المنع.

٤- قوله _ لم ينبغ) ظاهر في الكراهة.

٥- عرفت ان النهي يراد به الكراهة.

٦- هذا متشابه غير مصدق فهو ظن.

٧- هذا تام مصدق.

قال في تفسير الميزان - العلامة الطباطبائي : قوله تعالى : "الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة و الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك و حرمة ذلك على المؤمنين" ظاهر الآية و خاصة بالنظر إلى سياق ذيلها المرتبط بصدرها أن الذي تشمل عليه حكم تشريعي تحريمي

و إن كان صدرها واردا في صورة الخبر فإن المراد النهي تأكيدا للطلب و هو شائع (١) و المحصل من معناها بتفسير من السنة من طرق أئمة أهل البيت (عليهم السلام) أن الزاني إذا اشتهر منه الزنا و أُقيم عليه الحد و لم تتبين منه التوبة يحرم عليه نكاح غير الزانية و المشركة، و الزانية إذا اشتهر منها الزنا و أُقيم عليها الحد و لم يتبين منها التوبة يحرم أن ينكحها إلا زان أو مشرك. (٢) فالآية محكمة باقية على إحكامها من غير نسخ و لا تأويل، (٣) و تقييدها بإقامة الحد و تبين التوبة مما يمكن أن يستفاد من السياق فإن وقوع الحكم بتحريم النكاح بعد الأمر بإقامة الحد يلوح إلى أن المراد به الزاني و الزانية المجلودان، و كذا إطلاق الزاني و الزانية على من ابتلي بذلك ثم تاب توبة نصوحا و تبين منه ذلك، بعيد من دأب القرآن و أدبه. (٤)

١- وهو تام.

٢- وهذا ظاهر الا ان النسخ محقق من الحرمة الى الكراهة وهو المصدق.

٣- عرفت ان النسخ محقق، وان الثابت هو الكراهة. قال الروندي في (فقه القرآن : على أن في الناس من قال ان المحصنات هنا المراد بها الحرائر دون العفاف ، لان العقد على المرأة الفاجرة ينعقد وان كان مكروها ، لان قوله " الزاني لا ينكح الا زانية منسوخ بالاجماع انتهى. اقول والنسخ بالكراهة مصدق محقق.

٤- وهو المصدق فالعموم لكل زان غير مصدق.

وفي وسائل الشيعة : باب كراهة تزويج الزانية و الزاني اذا كانا مشهورين بالزنا الا بعد التوبة (١) عن الحلبي قال : قال أبو عبدالله (عليه السلام) : لا تتزوج المرأة المعلنه بالزنا ولا يتزوج الرجل المعلن بالزنا إلا بعد أن تعرف منهما التوبة . (٢) عن زرارة قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله عزّ وجلّ : (الزاني لا ينكح إلا زانية او مشركة و الزانية لا ينكحها إلا زان او مشرك) قال : هن نساء مشهورات بالزنا ورجال مشهورون بالزنا قد شهروا بالزنا و عرفوا به و الناس اليوم (بذلك المنزل) فمن اقيم عليه حد الزنا او شهر بالزنا لم ينبغ لاحد أن يناكحه حتى يعرف منه توبة (٣). عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر (عليه السلام) ، نحوه ، إلا أنه قال : من شهر شيئا من ذلك او اقيم عليه حد فلا تزوجه حتى تعرف توبته . (٤) تفسير النعماني (بإسناده الآتي عن عليّ (عليه السلام) قال : وأما ما لفظه خصوص ومعناه عموم فقوله تعالى - إلى أن قال - . وقوله سبحانه : (الزاني لا ينكح إلا زانية او مشركة و الزانية لا ينكحها إلا زان او مشرك و حرم ذلك على المؤمنين) نزلت هذه الآية في نساء كن بمكة معروفات بالزنا منهن : سارة ، و خثيمة ، و رباب ، حرّم الله نكاحهنّ ، فالآية جارية في كل من كان من النساء مثلهن .

١- و حكمه بالكراهة تام مصدق.

٢- ويحمل النهي على الكراهة لما عرفت.

٣- عرفت ان الرواية دالة بالنص على الكراهة بقوله (لم ينبغ)

٤- النهي يحمل على الكراهة.

٥- وهو محمول على الكراهة.

جاء في التحرير والتنوير : سبب نزول هذه الآية ما رواه أبو داود وما رواه الترمذي وصححه وحسنه : «أنه كان رجل يقال له مرثد بن أبي مرثد (الغنوي من المسلمين) كان يخرج من المدينة إلى مكة يحمل الأسرى فيأتي بهم إلى المدينة . وكانت امرأة بغي بمكة يقال لها : عناق . وكانت خلية له ، وأنه كان وعد رجلاً من أسارى مكة ليحمله . قال : فجننت حتى انتهيت إلى ظل حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة . قال : فجاءت عناق فقالت : مرثد؟ قلت : مرثد . قالت : مرحباً وأهلاً هلم فبت عندنا الليلة . قال فقلت : حرم الله الزنى . فقالت عناق : يا أهل الخيام هذا الرجل يحمل أسراكم ، فتبغني ثمانية (من المشركين) . . إلى أن قال : ثم رجعوا ورجعت إلى صاحبي فحملته ففككت عنه كبله حتى قدمت المدينة فأتيت رسول الله فقلت : يا رسول الله أنكح عناق؟ فأمسك رسول الله فلم يرد علي شيئاً حتى نزلت { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين } فقال رسول الله : يا مرثد لا تنكحها» (١)

فتبين أن هذه الآية نزلت جواباً عن سؤال مرثد بن أبي مرثد هل يتزوج عناق . ومثار ما يشكل ويعضل من معناها : أن النكاح هنا عقد الزوج كما جزم به المحققون من المفسرين مثل الزجاج والزمخشري وغيرهما . وأنا أرى لفظ النكاح لم يوضع ولم يستعمل إلا في عقد الزواج(٢).

وأنه يلوح في بادئ النظر من ظاهر الآية أن صدرها إلى قوله أو { مشرك } إخباراً عن حال تزوج امرأة زانية وأنه ليس لتشريع حكم النكاح بين الزناة المسلمين ، ولا نكاح بين المشركين . فإذا كان إخباراً لم يستقم معنى الآية إذ الزاني قد ينكح الحصينة والمشرك قد ينكح الحصينة وهو الأكثر فلا يستقيم لقوله تعالى : { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة } معنى ، وأيضاً الزانية قد ينكحها المسلم العفيف لرغبة في جمالها أو لينقذها من عهر الزنى وما هو بزان ولا مشرك فلا يستقيم معنى لقوله : { والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك } (٣) وإنما لو تنازلنا وقبلنا أن تكون لتشريع حكم فالإشكال أقوى إذ لا معنى لتشريع حكم نكاح الزاني والزانية والمشرك والمشركة فتعين تأويل الآية بما يفيد معنى معتبراً (٤). فتمحض أن يكون المراد من قوله : { الزاني لا ينكح إلا زانية } إلخ : من كان الزنى دأباً له قبل الإسلام وتخلق به ثم أسلم وأراد تزوج امرأة ملازمة للزنى مثل البغايا ومتخذات الأخدان (ولا يكن إلا غير مسلمات لا محالة) فهى الله المسلمين عن تزوج مثلها بقوله { وحرم ذلك على المؤمنين } (٥).

فقوله : { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة } تمهيد وليس بتشريع ، لأن الزاني بمعنى من الزنى له عادة لا يكون مؤمناً فلا تشرع له أحكام الإسلام (٦). وعطف قوله : { أو مشركة } على { زانية } لزيادة التفظيح فإن الزانية غير المسلمة قد تكون غير مشركة مثل زواني اليهود والنصارى وبغاياهما (٧) فتمحض من هذا أن المؤمن الصالح لا يتزوج الزانية (٨)

وفي «تفسير القرطبي» عن عمرو بن العاص ومجاهد : أن هذه الآية خاصة في رجل من المسلمين استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نكاح امرأة يقال لها : أم مهزول ، وكانت من بغايا الزانيات وشرطت له أن تنفق عليه(٩). (ولعل أم مهزول كنية عناق ولعل القصة واحدة) إذ لم يرو غيرها. ومن العلماء من حمل الآية على ظاهرها من التحريم وقالوا : هذا حكم منسوخ نسختها الآية بعدها { وأنكحوا الأيامي منكم } [النور : ٣٢] فدخلت الزانية في الأيامي ، أي بعد أن استقر الإسلام وذهب الخوف على المسلمين من أن تعاودهم أخلاق أهل الجاهلية (١٠). وروي هذا عن سعيد بن المسيب وعن عبد الله بن عمرو بن العاص وابن عمر ، وبه أخذ مالك وأبو حنيفة والشافعي ، ولم يؤثر أن أحداً تزوج زانية فيما بين نزول هذه الآية ونزول ناسخها ، ولا أنه فسخ نكاح مسلم امرأة زانية . ومقتضى التحريم الفساد وهو يقتضي الفسخ . وقال الخطابي : هذا خاص بهذه المرأة إذ كانت كافرة فأما الزانية المسلمة فإن العقد عليها لا يفسخ (١١). ومنهم من رأى حكمها مستمراً (١٢) . ونسب الفخر القول باستمرار حكم التحريم إلى أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وعائشة رضي الله عنهم ونسبه غيره إلى التابعين(١٣) ولم يأخذ به فقهاء الأمصار من بعد (١٤).

١- وهذا مصدق.

٢- وهو تام مصدق.

٣- وهو ظاهر وتام.

٤- وهذا ضعيف لابتنائه على عمومته لكل زان وازانية وعرفت انه خاص وعلى القول بتحريم زواج المسلمة بالمشرك وهو محل البحث، والصحيح ان الآية تعارض المنع، لذلك كما ان آيات المنع لها ظاهر فهذه وغيرها من المجوزات لها ظاهر، فيكون تعارض بين ظاهرين، فيكون الجمع بحمل النهي على الكراهة.

٥- وهذا تام مصدق.

٦- هذا ضعيف لا مصدق له، وانما يحمل الايمان على التقوى فنهى الله المؤمنين الصالحين.

٧- هذا ضعيف وغريب، ويقتضيه حمل لفظة (المؤمنين) على معنى المسلمين، فيكون المراد بالزاني الكافر المستببح للزنا وان لم يكن مشركا، فيكون المعنى ان المؤمنين ناء ورجالا لا يجوز لهم الزواج من الكافرين المستحلين للزنا سواء كانوا مشركين او غير مشركين كمن يستحل الزنا من اهل الكتاب.

٨- وهذا تام مصدق فالمراد بالمؤمن هو الصالح التقى.

٩- وهو مصدق.

١٠- وهذا مصدق والنسخ بالكراهة.

١١- وهو مصدق.

١٢- هذا غير مصدق.

١٣- هذا ظن لا مصدق له.

١٤- هذا محقق مصدق.

جاء في الدر المنثور : عن ابن عباس في قوله { الزاني لا ينكح إلا زانية } قال : ليس هذا بالنكاح ولكن الجماع (١)، لا يزني بها حين يزني إلا زان أو مشرك وحرّم ذلك على المؤمنين ، يعني الزنا .

عن مقاتل قال : لما قدم المهاجرون المدينة قدموها وهم بجهد إلا قليل منهم ، والمدينة غالية السعر ، شديدة الجهد ، وفي السوق زوان متعائنات من أهل الكتاب ، وأما الأنصار منهم أمية وليدة عبد الله بن أبي ، ونسيكة بنت أمية لرجل من الأنصار ، في بغايا من ولاند الأنصار قد رفعت كل امرأة منهن علامة على بابها ليعرف أنها زانية ، وكن من أخصب أهل المدينة وأكثره خيراً ، فرغب أناس من مهاجري المسلمين فيما يكتسبن للذي هم فيه من الجهد ، فإشار بعضهم على بعض لو تزوّجنا بعض هؤلاء الزواني فنصيب من فضول أطعمهنّ فقال بعضهم : نستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتوه فقالوا : يا رسول الله قد شق علينا الجهد ولا نجد ما نأكل ، وفي السوق بغايا نساء أهل الكتاب وولاندهن وولاند الأنصار يكتسبن لأنفسهن فيصلح لنا أن نتزوّج منهن ، فنصيب من فضول ما يكتسبن ، فإذا وجدنا عنهن غنى تركناهن؟ فأنزل الله { الزاني لا ينكح } فحرّم على المؤمنين أن يتزوّجوا الزواني المسافحات العائنات زانهن (٢).

عن مجاهد في قوله { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة } قال : كن نساء في الجاهلية بغيات ، فكانت منهن امرأة جميلة تدعى أم مهزول ، فكان الرجل من فقراء المسلمين يتزوّج إحداهن فتتفق عليه من كسبها ، فنهى الله أن يتزوّجهن أحد من المسلمين (٣) .

عن سليمان بن يسار في قوله { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة } قال : كن نساء في الجاهلية بغيات ، فنهى الله المسلمين عن نكاحهن (٤) .

عن عطاء قال : كانت بغايا في الجاهلية بغايا آل فلان وبغايا آل فلان فقال الله { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك } فأحكم الله ذلك من أمر الجاهلية بالإسلام . قيل له : أعن ابن عباس؟ قال : نعم (٥) .

عن مجاهد في قوله { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة } قال : رجال كانوا يريدون الزنا بنساء زوانٍ بغايا متعانات كن كذلك في الجاهلية . قيل لهم هذا حرام ، فأرادوا نكاحهن ، فحرم الله عليهم نكاحهن (٦) .

عن مجاهد قال : كان في بدء الإسلام قوم يزنون قالوا : أفلا نتزوج النساء التي كنا نفجر بهن؟ فأنزل الله { الزاني لا ينكح إلا زانية . . . } (٧) .

عن الضحاك { الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك } قال : إنما عني بذلك الزنا ولم يعن به التزويج (٨) .

عن سعيد بن جبير { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة } قال : لا يزني حين يزني إلا بزانية مثله أو مشركة (٩) .

عن ابن عباس في هذه الآية قال : الزاني من أهل القبلة لا يزني إلا بزانية مثله من أهل القبلة ، أو مشركة من غير أهل القبلة ، والزانية من أهل القبلة لا تزني إلا بزنان مثله من أهل القبلة ، أو مشرك من غير أهل القبلة ، وحرم الزنا على المؤمنين (١٠) .

عن مجاهد قال : لما حرم الله الزنا فكان زوان عندهن جمال ومال فقال الناس حين حُرِّم الزنا : لُطِّفْنَا فَلتتزوجهن . فأنزل الله في ذلك { الزاني لا ينكح إلا زانية . . . } (١١) .

عن عبد الله بن عمر قال : كانت امرأة يقال لها أم مهزول ، وكانت تسافح الرجل وتشترط أن تنفق عليه ، فأراد رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوجها ، فأنزل الله { الزاني لا ينكحها إلا زان أو مشرك } (١٢) .

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كان رجل يقال له مرثد يحمل الأسارى من مكة حتى يأتي بهم المدينة ، وكانت امرأة بمكة يقال لها عناق ، وكانت صديقة له ، وأنه وجد رجلاً من أسارى مكة يحمله قال : فجننت حتى انتهيت إلى ظل حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة فجاءت عناق ، فأبصرت سواد ظل تحت الحائط ، فلما انتهت إلي عرفنتني فقالت : مرثد . ! فقالت : مرثد . فقالت : مرحباً وأهلاً هلم فبيت عندنا الليلة قلت : يا عناق حرم الله الزنا قالت : يا أهل الخيام هذا الرجل يحمل أسراكم قال : فتبعني ثمانية وسلكت الخندمة فانتهيت إلى غار أو كهف فدخلت ، فجاؤوا حتى قاموا على رأسي فبالوا ، وظل بولهم على رأسي ونحاهم الله أنكح عني ، ثم رجعوا ورجعت إلى صاحبي فحملته حتى قدمت المدينة ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله أنكح عناقاً؟

فأمسك فلم يرد عليّ شيئاً حتى نزلت { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين } فلا تنكحها (١٣) .

عن عبد الله بن عمر في قوله { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة } قال : كان نساء معلومات ، فكان الرجل من فقراء المسلمين يتزوج المرأة منهن لتتفق عليه ، فنهاهم الله عن ذلك (١٤) .

عن ابن عباس . أنها نزلت في بغايا معلنات كن في الجاهلية ، وكن زوان مشركات ، فحرم الله نكاحهن على المؤمنين (١٥) .

سعيد مولى ابن عباس قال : كنت مع ابن عباس فأتاه رجل فقال : إني كنت أتبع امرأة فأصببت منها ما حرّم الله عليّ ، وقد رزقني الله منها توبة ، فأردت أن أتزوجها فقال الناس { الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة } فقال ابن عباس : ليس هذا موضع هذه الآية ، إنما كن نساء بغايا متعائنات ، يجعلن على أبوابهن رايات ، يأتيهن الناس يعرفن بذلك ، فأنزل الله هذه الآية . تزوجها فما كان فيها من اثم فعلي (١٦) .

عن سعيد بن جبير قال : كن نساء بغايا في الجاهلية كان الرجل ينكح المرأة في الإسلام فيصيب منها ، فحرم ذلك في الإسلام ، فأنزل الله { الزانية لا ينكحها إلا زان . . . } (١٧) .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا ينكح الزاني المحدود إلا مثله » (١٨) .

عن الحسن { الزاني لا ينكح إلا زانية } قال : المحدود لا يتزوج إلا محدودة مثله (١٩) .

عن علي أن رجلاً تزوج امرأة ثم إنه زنى فأقيم عليه الحد ، فجاؤوا به إلى علي ففرق بينه وبين زوجته وقال له : لا تتزوج إلا مجلودة مثلك (٢٠) .

عن سعيد بن المسيب في هذه الآية { الزاني لا ينكح إلا زانية } قال : يرون أن هذه الآية التي بعدها نسختها { وأنكحوا الأيامى منكم } فهن من أيامى المسلمين (٢١) .

١- هذا ظن لا مصدق له.

٢- هذا ظن لا مصدق له بل غريب جداً.

٣- هذا ظن لا مصدق له.

٤- هذا علم مصدق.

٥- وهو علم مصدق.

- ٦- هذا علم مصدق.
- ٧- هذا علم مصدق.
- ٨- هذا ظن لا مصدق له.
- ٩- هذا ظن لا مصدق له.
- ١٠- هذا ظن لا مصدق له
- ١١- هذا مصدق.
- ١٢- هذا مصدق.
- ١٣- هذا مصدق.
- ١٤- هذا ظن لا مصدق له وغريب جدا.
- ١٥- أي تزويجهن فهو مصدق.
- ١٦- هذا علم مصدق.
- ١٧- هذا ظن لا مصدق له وغريب.
- ١٨- النكاح التزويج فهو تام . والمنع منسوخ بالكراهة
- ١٩- وهو تام وهو منسوخ بالكراهة.
- ٢٠- هذا ظن لا مصدق له.
- ٢١- وهذا علم مصدق.

وفي النكت والعيون : قوله : { الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً . . . } الآية . فيه خمسة أوجه :

أحدها : أنها نزلت مخصوصة في رجل من المسلمين استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة يقال لها أم مهزول كانت من بغايا الجاهلية من ذوات الربايات وشرطت له أن تنفق عليه فأنزل الله هذه الآية فيه وفيها قاله عبد الله بن عمرو ، ومجاهد . (١)

الثاني : أنها نزلت في أهل الصفة ، وكانوا قوماً من المهاجرين فقراء ولم يكن لهم بالمدينة مساكن ولا عشاير ، فنزلوا صفة المسجد ، وكانوا نحو أربعمائة رجل يلتمسون الرزق

بالنهار ويأوون إلى الصفة في الليل ، وكان بالمدينة بغايا متعالنات بالفجور مما يصيب الرجال بالكسوة والطعام ، فهم أهل الصفة أن يتزوجوهن ليأووا إلى مساكنهن وينالوا من طعامهن وكسوتهن فنزلت فيهن هذه الآية ، قاله أبو صالح .(٢)

الثالث : معناه أن الزاني لا يزني إلا بزانية والزانية لا يزني بها إلا زان ، قاله ابن عباس .
(٣)

الرابع : أنه عامٌ في تحريم نكاح الزانية على العفيف ونكاح العفيفة على الزاني ثم نسخ بقوله تعالى : { فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ } [النساء : ٣] قاله ابن المسيب (٣)

. الخامس : أنها مخصوصة في الزاني المحدود لا ينكح إلا زانية محدودة ولا ينكح غير محدودة ولا عفيفة ، والزانية المحدودة لا ينكحها إلا زان محدود ، ولا ينكحها غير محدود ولا عفيف ، قاله الحسن ، ورواه أبو هريرة مرفوعاً (٤).

١- هذا علم مصدق.

٢- هذا ظن لا مصدق له بل غريب جدا.

٣- هذا ظن لا مصدق له.

٤- هذا ظن لا مصدق له

٥- هذا علم مصدق والآية كمثل له.

تعليق

النكاح هنا هو التزويج والقول انه الجماع ظاهر الضعف لانه خلاف المصدق ولانه فاسد المعنى اذا لا معنى ان الزاني لا يطأ الا زانية. ولا يمكن القول ان الزنا مخرج للانسان من الاسلام فالزانية مسلمة وهنا جوز نكاحها من المشرك. واما تحريمها على المؤمن وهو التقى فيكون خاصا بالمعروفة والمشهورة وليس بمن تأتي الزنا مطلقا وهو منسوخ بالكراهة. وهذه الآية نص في جواز زواج المسلمة (وان كانت زانية) بالمشرك. والاية عامة تشمل المحصن وفيها دلالة على عدم الرجم.

أصل

قال الله تعالى (الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ [النور/٢٦]

قال في تفسير مجمع البيان - الطبرسي : قال سبحانه « الخبيثات للخبيثين و الخبيثون للخبيثات » قيل في معناه أقوال (أحدها) أن الخبيثات من الكلم للخبيثين من الرجال و الخبيثون من الرجال للخبيثات من الكلم و الطيبات من الكلم للطيبين من الرجال و الطيبون من الرجال للطيبات من الكلم أ لا ترى أنك تسمع الخبيث من الرجل الصالح فتقول غفر الله لفلان ما هذا من خلقه و لا مما يقول عن ابن عباس و الضحاك و مجاهد و الحسن (١) (و الثاني) إن معناه الخبيثات من السيئات للخبيثين من الرجال و الخبيثون من الرجال للخبيثات من السيئات و الطيبات من الحسنات للطيبين من الرجال و الطيبون من الرجال للطيبات من الحسنات عن ابن زيد (١) (و الثالث) الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال و الخبيثون من الرجال للخبيثات من النساء و الطيبات من النساء للطيبين من الرجال و الطيبون من الرجال للطيبات من النساء عن أبي مسلم و الجبائي (٣) و هو المروي عن أبي جعفر و أبي عبد الله (عليه السلام) قالوا هي مثل قوله « الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة » الآية أن أناسا هموا أن يتزوجوا منهن فنهاهم الله عن ذلك و كره ذلك لهم (٤)

١- هذا ظن بلا مصدق.

٢- هذا ظن بلا مصدق.

٣- هذا علم مصدق.

٤- هذا علم مصدق.

قال في التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي : قيل في معنى الآية أربعة أقوال:

أحدها - قال ابن عباس ومجاهد والحسن والضحاك: معناه (الخبيثات) من الكلم (للخبيثين) من الرجال أي صادرة منهم. (١)

الثاني - في رواية أخرى عن ابن عباس: أن (الخبيثات) من السيئات (للخبيثين) من الرجال، والطيبات من الحسنات للطيبين من الرجال. (٢)

الثالث - قال ابن زيد: (الخبيثات) من النساء (للخبيثين) من الرجال، كأنه ذهب إلى اجتماعها للمشاكله بينهما. (٣)

والرابع - قال الجبائي: (الخبيثات) من النساء الزواني (للخبيثين) من الرجال الزناة (فلا يتزوج منهم المؤمن الصالح)، على التعبد الأول ثم نسخ، (٤)

وقيل الخبيثات من الكلم إنما تلزم الخبيثين من الرجال وتليق بهم. والطيبات للطيبين والطيبون للطيبات عكس ذلك على السواء في الاقوال الاربعة. والخبيث الفاسد الذي يتزايد في الفساد ترايد النامي في النبات، ونقضيه الطيب. والحرام كله خبيث. والحلال كله طيب.

- ١- هذا ظن لا مصدق له
- ٢- هذا ظن لا مصدق له.
- ٣- هذا ظن لا مصدق له بل الواقع خلافه.
- ٤- هذا علم مصدق. فيكون نهيا عن التزويج.

تعليق

المعنى ان الطيب أي المؤمن الصالح منهي عن الزواج بالخبيثات من كافرات وغير الصالحات، والمؤمنات الطيبات منهيات عن الزواج بالخبيثين، وان الخبيثون من كفار وغير صالحين لهم ان يتزوجوا الخبيثات من كافرات وغير صالحات. وهو بمعنى (الرأبي لا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ وَالْمُشْرِكَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ [النور/٣]) وما يهنا هنا هو جواز زواج الخبيث الكافر من المسلمة الخبيثة غير الكافرة، ونهي المؤمن الصالح من الزواج بها وهو نهى تنزيه وكراهة.

أصل

قال الله تعالى (وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمَنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَا قَوْمِ هُوَ لَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ (٧٨) قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكُمْ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ (٧٩) قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ (٨٠) [هود/٧٨-٨٠] ولا ريب في دلالة الايات على انهم كفار محاربون. والاية نص في جواز نكاح المؤمنة من الكافر بدلالة ما سبق بان اهله مؤمنون الا امراته. قال تعالى (كَذَّبَتْ قَوْمٌ لُوطٍ بِالَّذُرِّ (٣٣) إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحْرِ (٣٤) نِعْمَةً مِنْ عِنْدِنَا كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ [القمر/٣٣-٣٥] والشكر هنا ايمان وتقوى فهو ثابت لبناته. وقال تعالى (قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ (٣١) قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ (٣٢) لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ جِجَارَةً مِنْ طِينٍ (٣٣) مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ (٣٤) فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٣٥) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ [الذاريات/٣١-٣٦])

بحث

قال في التبيان : وقوله " قال يا قوم " يعني لوطا لما رآهم هموا باضيافه عرض عليهم النكاح المباح (١) ، وأشار إلى نساء فقال " هؤلاء بناتي هن اطهر لكم " قال قتادة، كن بناته لصلبه (٢). وقال مجاهد كن بنات امته فكن كالبينات له (٣)، فان كل نبي ابو امته وأزواجه امهاتهم وهو أب لهم.

١- هذا مصدق فهو علم.

٢- هذا مصدق فهو علم.

٣- هذا ظن بلا مصدق.

قال في تفسير مجمع البيان : « قال » لوط « يا قوم هؤلاء بناتي هن أطهر لكم » معناه أن لوط لما هموا بأضيافه و جاھروا بذلك فألقوا جلباب الحياء فيه عرض عليهم نكاح بناته (١) و قال هن أحل لكم من الرجال فدعاهم إلى الحلال و اختلف في ذلك فقيل أراد بناته لصلبه (٢) عن قتادة و قيل أراد النساء من أمته لأنهن كالبينات له (٣) فإن كل نبي أبو امته و أزواجه أمهاتهم عن مجاهد و سعيد بن جبیر.

و اختلف أيضا في كيفية عرضهن فقيل بالتزويج (٤) و كان يجوز في شرعه تزويج المؤمنة من الكافر (٥) و كذا كان يجوز أيضا في مبتدأ الإسلام (٦) و قد زوج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بنته من أبي العاص بن الربيع قبل أن يسلم (٧) ثم نسخ ذلك (٨) و قيل أراد التزويج بشرط الإيمان (٩) عن الزجاج و كانوا يخطبون بناته فلا يزوجهن منهم لكفرهم (١٠) و قيل إنهم كان لهم سيدان مطاعان فيهم فأراد أن يزوجهما بنتيه زعوراء و رتياء (١١).

١- هذا مصدق فهو علم.

٢- هذا مصدق فهو علم.

٣- هذا بلا مصدق فهو ظن.

٤- هذا مصدق فهو علم.

٥- هذا مصدق فهو علم.

٦- هذا مصدق فهو علم.

٧- هذا مصدق فهو علم.

٨- هذا بلا مصدق فهو ظن.

٩- هذا بلا مصدق فهو ظن.

١٠- هذا بلا مصدق فهو ظن.

١١- هذا بلا مصدق فهو ظن. الا انه يدل على ان السيدان كانا كافرين و عرض بنتيه المؤمنين عليهما فيكون من ادلة الجواز.

أصل

قال الله تعالى (وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا (٢٤) هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَجَلَّهُمْ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوُّوهُمْ فَتُصِيبِكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِيُدْخَلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا [الفتح/٢٤، ٢٥]) والاية تشير الى وجود مؤمنات لا يعلم بايمانهم المسلمون، أي غير مجاهرات بايمانهم يعيشن مع الكفار والقول بانهن كلهن لسن زوجات قول فيه مجازفة بل الظاهر ان اكثرهن زوجات. فهن مؤمنات بقين مع ازواجهن الكفار المحاربيين، ولم يؤمرن بالهجرة.

أصل

قال الله تعالى (وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا [النساء/٧٥]) فالمؤمنات المستضعفات بالعادة موجودات بين الكفار مع ازواجهن الكفار المحاربيين ولا يجب عليهم اظهار ايمانهم ولا يجب عليهم مفارقة ازواجه وانما هن يدعون الله تعالى ان ينجيهن. وهذه الاحكام والتسامح مع المؤمن في حياته يشير الى منطقية وحضارية للاسلام وفهم عميق للنفس الانسانية وهو يقع في خانة نفي الضيق والحر والحر والحر لان مفارقة الزوج امر قاس وعسير وربما حرج في هذه الحياة المعقدة في معيشتها وربما يترتب عليه ضرر لا يحتمل فليس من المصدق في الشريعة ان يوجب المفارقة، فضلا عن اظهار الايمان. كما انه يشير الى ان الغاية والمقصد في الايمان هو القلب واما الممارسات العبادية فتكون بحسب المستطاع والامكان من دون حرج او ضيق.

فصل: محكم السنة

س

(عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع ، وكانت هجرتها قبل إسلامه بست سنين على النكاح الأول ، ولم يحدث شهادة ولا صداقا . رواه الإمام أحمد (٢٦١/١) ، وأبو داود (٢٢٤٠) ، والترمذي (١١٤٣) ، وابن ماجة (٢٠٠٩) . والحديث من رواية داود بن الحصين عن عكرمة ، وقد قال عنها أبو داود : أحاديثه - أي داود بن الحصين - عن عكرمة مناكير ، وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة . قال الحافظ في التقریب : ثقة إلا في عكرمة . المصدر

تعليق: الرواية مشهورة ومصدقة وهي من ادلة الجواز، ورد الادلة المصدقة بالتخرجات السنية لا مجال له وببطل كثيرا من العلم والحق فيجب تركه.

س

(روى الإمام مالك في الموطأ (٥٤٣/٢) فقال : حدثني مالك عن بن شهاب انه بلغه ان نساء كن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلمن بأرضهن وهن غير مهاجرات وأزواجهن حين أسلمن كفار منهن بنت الوليد بن المغيرة وكانت تحت صفوان بن أمية فأسلمت يوم الفتح وهرب زوجها صفوان بن أمية من الإسلام فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بن عمه وهب بن عمير برداء رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمانا لصفوان بن أمية ودعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام وان يقدم عليه فإن رضى أمرا قبله وإلا سيره شهرين فلما قدم صفوان على رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه ناداه على رؤوس الناس فقال يا محمد إن هذا وهب بن عمير جاءني بردائك وزعم أنك دعوتني إلى القوم عليك فإن رضيت أمرا قبلته وإلا سيرتني شهرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل أبا وهب فقال لا والله لا أنزل حتى تبين لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل لك تسير أربعة أشهر فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل هوازن بحنين فأرسل إلى صفوان بن أمية يستعيره أداة وسلاحا عنده فقال صفوان أطوعا أم كرها فقال بل طوعا فأعاره الأداة والسلاح التي عنده ثم خرج صفوان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كافر فشهد حنيناً والطائف وهو كافر وامرأته مسلمة ولم يفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين امرأته حتى اسلم صفوان واستقرت عنده امرأته بذلك النكاح . قال ابن عبد البر في التمهيد (١٩/١٢) : هذا الحديث لا أعلمه يتصل من وجه صحيح ، وهو حديث مشهور معلوم عند أهل السير وابن شهاب إمام أهل السير وعالمهم وكذلك الشعبي ، وشهرة هذا لحديث أقوى من إسناده إن شاء الله . ا.هـ. المصدر

تعليق: هذه الرواية مصدقة ولها سواهد، وهي حتى من قبل الاصولية السنية غير مردودة وهي نص في الجواز. ولا اعلم كيف يرد المانعون عليها.

فصل: متشابه القرآن

ما خالف المصدق من ايات قرآنية هي من المتشابه يحمل على ما يوافق المحكم.

آية

قال الله تعالى (وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفَرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ [البقرة/ ٢٢١])
هذه الاية من اقوى ما يستدل به على المنع من الزواج بالمشركين نساء ورجالا، وان غاية الايمان فيها جعله شرطا قال (حَتَّى يُؤْمِنَ) و (حَتَّى يُؤْمِنُوا) الا ان ظاهر الاية هذا فيه امران لا بد من مراجعتهما:

الاول: ان هذا الظاهر مخالف لاصول تقدمت جوزت نكاح الشركات من قبل المؤمنين والمشركين من قبل المؤمنات. فيكون هذا حكم خاص بمشركي قريش المعادين فلا يععم. ووجه التشدد هنا بخصوصهم لاجل عمق علاقاتهم بالمؤمنين وخصوصا المهاجرين، ولاجل اهمية مكة، فيكون هذا الحكم لاجل منع الفتنة والافتتان.

الثانية: ان الايمان هنا هو الايمان برسول الله محمد صلى الله عليه واله وليس مطلق التوحيد ليخرج منه الكتابي، لكن عرفت صراحة النص في الكتابيات و ظاهره في الكتابيين والكلمات التي ستعرفها من البعض في جواز ذلك وعدم النص على منعه، وحمل الايمان هنا على مطلق الايمان بكتاب ممنوع، فيكون واجبا حمل هذا الظاهر على ما بينته من انه حكم خاص بمشركي قريش المحاربيين فلا يععم ووجهه قد تقدم.

آية

قال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حَلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلْوَا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَ كُنْهُمُ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ [المتحنة/ ١٠])

اولا: قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ) يدل على التخبير او على عدم اللزوم مع عدم الامر، فيكون رغبتهن بالهجرة شرط اخر غير اسلامهن. فلم امنت ولم تهاجر لم يكن امر بالمفارقة.

ثانيا: الامر باختبار المؤمنة - وهو شرط اخر غير اسلامهن- وهو خلاف ذاتية ترتب الحكم على الاسلام الذي يكفي فيه اظهار الشهادة، ولا ريب ان الاختبار ليس الغاية للحكم باسلامهن بل لاجل عدم ارجاعهن، وهو يعني امكان انكافك الارجاع عن الايمان وهذا لا يتناسب مع الحرمة المانعة من البقاء مع الكافر.

فهنا شرطان اخران غير اسلامهن وهو هجرتهن وامتحانهن، مما يعني قطعا ان اسلامهن وحده ليس موجبا للفرقة، فمن لا يحل للكفار هي من هاجرت وامتحنت وعلم ايمانها واما غيرهن ممن لم تهاجر او لم يعلم ايمانها فلا تؤمر بالفرقة، كما ان بيان عدم الحل هو توجيه لعدم الارجاع وليس ظاهرا انه امر موجه الى النساء انفسهن بل هو امر موجه الى الامام.

ثالثا: قوله (وَأَتَوْهُمَ مَا أَنْفَقُوا) وقوله (وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ) وهو شرط اخر غير اسلامهن، فهو دال على ثبوت حق للزوج الكافر، فيكون هنا مسكوت عنه يحتاج الى تفاوض وتراض بين الطرفين، ويكون رد المهر بقوة الطلاق وربما يحتاج الى بيانه الطلاق، وعلى كل حال فان هذا لا يتناسب مع الابطال الذاتي للنكاح بمجرد الاسلام.

فالمصدق ان الحكم هنا تكليفي تنزيهي وليس وضعي مبطل للنكاح وفاسخ له، كما انه حكم خاص باولئك الكفار المحاربين من اهل مكة وليس من عموم مصدق لغيرهم لا زمانا ولا مكانا.

اشارة:

مقتضى صناعة الفقه الاصولي (الاستقلالي) السائد هو الجمع بين الادلة المجوزة والممانعة بحمل النهي على الكراهة، فيكون الحكم هو الجواز على كراهة. والادلة المجوزة في الكفار المشركين، بل والمحاربين الا صفوان بن امية فقد كان حينها مشركا غير محارب. فيكون هذا الحكم شاملا للجهتين أي زواج المسلمة بالكتابي والمشرک والملحد. مع ان ادلة المنع فيها قرائن متصلة تشير الى عدم الالتزام ففي الاول هناك عبارة (وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ [البقرة/٢٢١]) وهو دال على التخيير، وفي الثاني (وَأَتَوْهُمَ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُمْ أَجُورَهُمْ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلْوَمًا أَنْفَقُوا [الممتحنة/١٠]) (وَأَتَوْهُمَ) أي الكفار (وَلَيْسَ أَلْوَمًا) أي الكفار ايضا. وهو دال على ثبوت حق لهم وعدم انفساخ العقد، وقول ابن عباس (هي املك لنفسها) وهو دال على التخيير، والاجماع تسالمي تقليدي تسامحي ومدركي كما ان الاجماع ليس حجة من الاساس.

هذا وفق الفقه الاصولي الاستقلالي السائد، اما وفق الفقه العرضي الذي اعتمده فان الحجة ليس فقط ظاهر الدليل الخاص بل هو الدليل الخاص مع الاصل المصدق له ومدى اقتراب الدليل الخاص من الاصل. وهناك اصول كثيرة نصية وغير نصية كالإحسان الاسلامي

وحضارية الدين تصدق وتشهد للجواز في الجهتين، فتكون ادلة المنع ظاهرية لأجل غرض سياسي منعا للفتنة والافتتان واضعاف دولة الايمان الفتية حينها.

واما بحث المسألة من حيث الابتداء بالنكاح او الاستمرار فيه فرغم افتاء المجمع الفقهي الاوربي بجواز الاستمرار ومنع الابتداء، وربما اعتمادا على ما تقدم من حالتي ابي العاص وصفوان الا ان ادلة الجواز المحكمة لا تساعد على التمييز بينهما فلا اختلاف بين الحالتين بل كل حالات الجواز وادلتها مصاديق لحكم واحد ابتداء او استمرارا.

ولا يقال ان ادلة التحريم نصية دلالة ومتفق على العمل بها، فان هذا لا كلام فيه، وانما الكلام في احكامها أي في كونها محكمة، مع وجود اصول كثيرة نصية وغير نصية اسلامية لا تتوافق مع المنع والتحریم ومن هنا ولأجل الظنية المستقرة في جهة المنع لعدم احكام دليhle يكون العلم بمنع التزويج غير محقق بل ان لم يكونوا محاربين فالمنع ضعيف، نعم الادلة ظاهرة في النهي عن المحارب كتابيا كان او غير كتابي، والمتيقن منها الكراهة.

مسألة: بطلان نكاح المتعة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

قال تعالى في كتابه العزيز (اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا) أي يشبه بعضه بعضا ليس فقط في نوع المعارف وغاياتها بل في التعبير والبيان، فنجد التكرار والتأكيد والاعادة بصيغ مختلفة بل والتعبير بصور مختلفة وبمناسبات عدة مما يكون جوا وروحا وفضاء قرآنيا لا يمكن الالتباس فيه ولا يمكن ابطاله. وهذه هي اهم صفات القوة في القرآن وهو ترسيخ معارفه بالتشابه التعبيري الذي يكون لدى القارئ فضاء واضحا ووعيا عاما بمضامينه ورسالته التي لا يمكن الالتباس فيها. ومن هنا كان من الواضح جدا ضعف اعتماد معارف دينية على نصوص منفردة فريدة مستوحشة وغريبة، والصحيح ان تلك النصوص ترجع الى الكثير التعبيري وتأوي الى المتكرر البياني، ولا يمكن ان تباعد عنه فضلا عن ان تخالفه.

ومن جهات عدة نجد ان النكاح المنقطع واهم صورته نكاح المتعة لا يتوافق مع مقررات قرآنيه كثيرة جدا، كما انه لا يتوافق مع آيات النكاح وما اريد به وآيات التزويج ونعمته.

وسبب الالتباس هي الروايات وليس النص القرآني فانه واضح في غرابة القول بنكاح المتعة عن روح القرآن بل ودلالاته كما ستعلم. فجاءت روايات التحليل في كتب السنن السنية وتسربت الى كتب التبيين الشيعية وأثرت فيها. ورغم الاربك الواضح في روايات جواز نكاح المتعة سواء على مستوى السنن التي رواها اهل السنة او مستوى التبيين الذي رواه الشيعة فان ما دعا الى استمرار النقل والقول هو المنهجية السندية التي أحيانا تضر ولا تنفع. ومن الخطأ جدا تصور ان روايات الشيعة التفسيرية منعزلة عن روايات السنة

التأصيلية بل هي تكميل لها الا ان بعض الارباعات التي تحصل في كتب التأصيل السني تؤثر سلبا على كتب التبيين الشيعي، وبلا ريب ليس هذا من النبي صلى الله عليه واله في سننه ولا من العترة من اهل بيته صلوات الله عليهم في تبيانهم وانما هو بفعل الرواة والأفكار وتوارث الاقوال والتقليد للكبار. ومن تلك المشاكل الكبيرة هي روايات جواز نكاح المتعة سواء في كتب السنن السنية او كتب التبيين الشيعية فكلاهما يعاني من هذه الروايات التي في أفضل الأحوال لا يمكن الا ان يقال انها ظن ومن المتشابه الذي لا يصح العمل به لمخالفتها روح القران ونوره وجوهره وغاياته ومقاصده.

ولا ريب ان هذا التمييز لا يتيسر للمنهج السندي الذي يعلي الحديث ويقدمه في مكانة لا يجب ان تكون له ويقاربه من السنة بل يستبدل السنة به وهذا واضح من كلمات اهل المنهج السندي. فهذا المنهج وضع الحديث موضع السنة بلا وجه، واقولها بصراحة لا بد من اعتماد منهج عرض الحديث على القران لأجل ان نميز المعارف الروائية الغربية وان كانت مشهورة سواء على مستوى السنن التأصيلية النبوية او التبيين التفسيري الامامية. ان المنهج العارضي هو المنهج الاقدر والأكفأ ان لم يكن الوحيد القادر على تمييز القريب والغريب من المعارف الدينية سواء على مستوى النقل او على مستوى الفهم وسواء على مستوى الأصول النصية او على مستوى الفروع الاستنباطية. وبحمده تعالى وبفضل اعتمادي منهج عرض الحديث على القران كانت لي مراجعات في نكاح المتعة دونتها في كتابي (نور القران) ووجدت من المفيد إخراجها وجمعها في كتاب منفصل، أخرجت فيه ثمانية عشر أصلا قرآنيا وسنيا، اثنا عشر أصلا منها قرآنيا وستة أصول سنية، وبينت الدلالة بكلام مختصر بلا تطويل.

وهذا كتاب مختصر جدا في بيان الأصول القرآنية في بطلان نكاح المتعة وما شابهه من النكاح المنقطع الذي لا يراد به الاحصان. ومعنى الأصل والفرع بينته في مواضع أخرى وهنا نتحدث عن الأصول الدلالية أي النصوص القرآنية والسنية بالدلالة المباشرة مع فروع متفرعة منها. ولا بد ان يعلم ان المنهج الدلالي هنا والتفرعات المحصلة هي بمنهج التفرع المعرفي والقواعد المعرفية في استفادة الدلالات والتفرعات وليس فقط بما يقتضيه المنهج اللفظي التقليدي من الدلالات المقامية اللغوية غير الناطرة الى المعارف القرآنية والدينية والشرعية الراسخة والثابتة في المسألة والغايات والمقاصد الشرعية العامة. فقبل ان تستفيد دلالة او تفرع فرعا او تحكم على دلالات هذا الكتاب وتفرعاته لا بد ان تستحضر امامك المعارف القرآنية الراسخة بخصوص النكاح في الإسلام. والله الموفق.

إشارة:

استدل لجواز نكاح المتعة بالاية والرواية والاجماع. اما الاية؛ وهي قوله تعالى (وَأَجَلٌ لَّكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً. وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ [النساء/ ٢٤] فستعلم انها في النكاح الدائم بل انها ظاهرة في عدم شمولها للمتعة ونحوها من النكاح المنقطع وساتكلم في الاية بشيء من التفصيل. واما الروايات فستعلم انها لا شاهد لها من القران بل تخالف القران لذلك فهي ظن لا يصح العمل به. واما الاجماع؛ فمع ان الحجة هي القران والسنة، وان ما يقال عن كشف الاجماع عن السنة لا يتم الا على وجود شاهد من القران له، فان الاجماع هنا مدركي بلا ريب لاجل الروايات المجوزة، كما ان الاجماع الذي يمكن ان يحتج به يجب ان يكون اجماع الامة الإسلامية بجميع طوائفها وليس اجماع الشيعة ومن المعلوم ان جمهور فقهاء السنة يذهبون الى المنع.

وستعرف ان الايات ظاهرة ظهورا يفيد العلم والاطمئنان بعدم شمول الزواج الذي يذكر فيها للمنقطع بجميع اشكاله، وان ما دل على البطلان لم يشمل المتعة، ومن الغريب الإصرار على ان المتعة بطلت مع ان القران لا يشهد لذلك بل ويخالف ذلك. فسترى ان القران يجعل البطلان عن النكاح الدائم لمن لا يستطيعه هو ملك اليمين او الاستعفاف او الصبر، وليس فيه المصير الى النكاح المنقطع بجميع اشكاله من متعة وغيرها.

الأصول القرآنية

أصل

وَلَيْسَتُغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ [النور/٣٣] ت: من لم يجد مالا للنكاح فعليه ان يستعفف. فالبديية هنا الاستعفاف ولا بديية عن النكاح الذي يحتاج الى طول بالنكاح المنقطع الذي لا يحتاج الى طول.

قال الشيخ الطوسي في التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٧ / ص ٤٢٥)

وقوله " وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله " أمر من الله تعالى لمن لا يجد السبيل إلى أن يتزوج، بأن لا يجد طولا من المهر، ولا يقدر على القيام بما يلزمها من النفقة والكسوة، أن يتعفف، ولا يدخل في الفاحشة، ويصبر حتى يغنيه الله من فضله.

وفي أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج ١ / ص ٢٧٠٦) وَمَنْ لَمْ يَجِدْ سَبِيلًا إِلَى النَّزْوَجِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُهُ بِالتَّعَفُّفِ عَنِ الحَرَامِ ، إِلَى أَنْ يَمُنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بِمَا يُمَكِّنُهُ مِنَ الزَّوْجِ . وفي تفسير الجالين - (ج ٦ / ص ٣٢٣) { وَلَيْسَتُغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا } أي ما ينكحون به من مهر ونفقة عن الزنا { حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ } يوسع عليهم { مِنْ فَضْلِهِ } فينكحون

أصل

وَالَّذِينَ هُمْ لِأُفْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ (٥) إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٦) فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ [المؤمنون/٥-٧]. تعليق: ينصرف الى المعهود وهو الدائم فلا يشمل المتعة. لا يقال ان المتعة زوجة، فان هذا بحسب الشمول اللفظي الاعتباري وهو لا يصح، بل الواجب اخذ اللغة بما هي وجدان تعاملي، فيكون من الظن، كما انه ستعرف ان الاقوال والروايات تدل صراحة ان الأزواج هنا لا يشمل المتعة كما سيأتي مناقشة ذلك. فالإية تجعل عدم الاعتداء في النكاح اما زواج دائم او ملك اليمين.

أصل

وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ [النساء/٢٥]

قال الشيخ الطوسي رضي الله عنه في التبيان: التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٣ / ص ١٦٧) قوله: (ومن لم يستطع منكم طولا) معناه: من لم يجد منكم طولا وقيل في معنى الطول قولان: أحدهما - قال ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وقتادة، والسدي، وابن زيد: هو الغنى، وهو المروي عن أبي جعفر (ع). والثاني - قال ربيعة، وجابر، وعطاء، وابراهيم: أنه الهوى، قال: إذا هوي الامة فله أن يتزوجها وإن كان ذا يسار. وقال الحسن، والشعبي: لا يجوز ذلك، والقول الاول هو الصحيح، وعليه أكثر الفقهاء. والطول الغنى، وهو ماخوذ من الطول خلاف القصر، فشبّه الغنى به، لانه ينال به معالي الامور، وقولهم ليس فيه طائل.

قال في أيسر التفاسير لأسعد حومد - (ج ١ / ص ٥١٨) وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَالِ، وَالْقُدْرَةِ عَلَى الْإِنْفَاقِ أَنْ يَنْتَزِعَ الْحَرَائِرَ الْعَقِيفَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ (الْمُحْصَنَاتِ بِالْحُرِّيَّةِ) فَإِنَّهُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْتَزِعَ الْإِمَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ. انتهى

اقوال فمن من لم يستطع النكاح الدائم نكح امة وليس له المتعة. فان استطاعة الطول كاشف عن ان المراد هو النكاح المعهود وليس ما لا غنى يحتاج. والمصير الى نكاح الامام يكشف عن ان البدلية النكاحية هي ملك اليمين، فلا يصار الى نكاح منقطع.

أصل

فَأَنكِحُوهُنَّ (الاماء) بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ (فلا نكاح بلا احسان) غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتٍ [النساء/٢٥]

ف: النكاح كله احسان فلا نكاح بلا احسان كالمتعة.

أصل

ذَلِكَ (نكاح الامة) لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ (ولم يستطع النكاح) وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ [النساء/٢٥]

ف: من خشي العنت ولم يستطع النكاح الدائم بعدم الطول اما ان ينكح امة او يصبر وهو خير له وليس له المتعة.

ف: كل ما خالف الزواج الدائم وملك اليمين من قصد عدم الاحصان باجل او قصد الطلاق فلا يصح.

ف: من تزوج زواجا منقطعا ظاهرا كالمتعة او باطنا كالمسيار والمحلل معتقد الحلية كان نكاح شبهة يفسخ عند العقد فان وطئها كان وطء شبهة فلها مهر المثل ويلحق الولد به ان جاء منها ولد وتعد عدة طلاق.

ف: من تزوج منقطعا متعة او مسيارا او محلا وفي الاثناء اراد التأييد فعليه ان يجدد العقد.

أصل

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أٰخَلْنَاكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي أَتَيْتَ أُجْرَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنَّمَا وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا [الأحزاب/٥٠] ت فقابل كل ازواجهم بازواجه وهو المعهود فلا متعة.

ف: يجب قصد النكاح المعهود عرفا بين الناس، فلا يجوز قصد اي صورة مخالفة له كالاجل او قصد الطلاق.

ف: ان قصد غير النكاح المعهود من متعة انفسخ وكان نكاح شبهة.

أصل

وَ(حرمت عليكم) الْمُحْصَنَاتُ (الحرائر) مِنَ النِّسَاءِ (الا بعقد ومهر) إِلَّا (لكن) مَا مَلَكَتْ
أَيْمَانُكُمْ (فلکم نکاحهن بالملك بلا عقد او مهر محصنين). كِتَابِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ [النساء/٢٤]

ف: فمن لا مهر عنده فله ان ينكح امة محصنا ولا يصير الى المتعة.

أصل

أ: وَأَجَلَ لَكُمْ (نكاحا معهودا) مَا وَرَاءَ ذَلِكَ (النساء المحرمات البتة) أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ
مُحْصِنِينَ (بنكاح دائم) غَيْرَ مُسَافِحِينَ (سفح الماء كالمتعة). فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ (بالنكاح
المعهود) مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ (المهر) فَرِيضَةً. وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ
الْفَرِيضَةِ (بالعفو منها او الزيادة منه). [النساء/٢٤] ت أقول فما استمتعتم معطوف على
واحل لكم وهو معطوف على المحرمات نكاحا معهودا.

ف: لا تجوز المتعة مطلقا لانها لا احصان فيها.

أصل

وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ (لكم نكاحهن) إِذَا
أَتَيْتُمُوهُنَّ أُجْرَهُنَّ مُحْصِنِينَ (بنكاح دائم) غَيْرَ مُسَافِحِينَ (بسفح الماء بنكاح منقطع) وَلَا
مُنْجِذِي أَخْدَانٍ. [المائدة/٥]

ف: يجوز النكاح الدائم بالكتابية ولا يصح المنقطع.

ف: النكاح المنقطع لا يصح مطلقا مع مسلمة او غير مسلمة.

ف: النكاح المنقطع كله باطل سواء كان بغير طلاق كالتمتع او بطلاق كالمسيار ونحوه فكله
ليس احسانا.

ف: النكاح المنقطع اما ان يكون ظاهرا كالتمتع اذ لا طلاق او منقطع باطنا بالطلاق
كالمسيار والمحل فكله ليس احسانا.

أصل

أ: فَإِنْ كُفُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا [النساء/٣]

ف: من خشى عدم العدل بين الزوجات اقتصر على واحدة او ما ملكت يمينه.

ف: النكاح محصور بين زوجة دائمة يجب فيها العدل او امة فلا مكان للمتعة.

أصل

قال تعالى (وَلَكُمْ يَصْنَفُ مَا تَرَكُوا أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ [النساء/ ١٢]). تعليق: وهذا إطلاق محكم والمتعة لا ميراث فيها فلا تكون زوجة.

ف: ما لا ميراث لها بأصل العقد ليست بزوجة.

أصل

قال الله تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) [الروم/ ٢١]. فالسكن أساسي بل مقوم للزوجية القرانية وهو مفقود في المنقطع. والحديث هنا عن منة ونعمة الزواج، وبين ان من أسس وجودها والنعمة بها هو السكن، فلا يكون من العرفي والوجداني ادخال ما لا سكن- أي سكن لجوء ودوام - فيه كالمتعة والمسيار ونحوهما في الزواج.

الأصول السنية

إشارة:

هنا أورد الروايات التي لها شاهد ومصداق من القرآن. وبينت في محله ان الحديث الذي له شاهد من القرآن فهو حجة وهو الصحيح وان ضعف سنده. والحديث الذي ليس له شاهد من القرآن ليس حجة وان صح سنده. فهذه الروايات يشهد لها القرآن فهي حجة، بينما الروايات المجوزة لنكاح المتعة فليس لها شاهد بل وتخالف القرآن فلا تكون حجة بل هي ظن لا يصح

العمل به. كما ان دلالة الايات على ان النكاح في القران هو الدائم وانه لا ذكر للمتعة فيه كافي في تقرير الأصل بعدم الجواز، وانما اذكر الآيات هنا اكتمالا للبيان وتأكيدا لهذا المضمون.

أصل

نوادير احمد: عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتعة فقال: لا تدنس نفسك بها. بحار الأنوار.

أصل

الكافي: عن المفضل قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول في المتعة: دعوها أما يستحيي أحدكم أن يرى في موضع العورة فيحمل ذلك على صالحه اخوانه وأصحابه. وسائل الشيعة.

أصل

نوادير احمد: عن هشام بن الحكم ، عن أبي عبدالله (عليه السلام) في المتعة قال : ما يفعلها عندنا إلا الفواجر. ت: أي استقذارا من قبل الناس للمتعة. وسائل الشيعة .

أصل

التهذيب عن زيد بن علي ، عن آبائه عن علي (عليهم السلام) قال : حرم رسول الله (صلى الله عليه وآله) نكاح المتعة . وسائل الشيعة . أقول هذا هو المصدق الذي له شاهد من الرواية فان تحليل المتعة ونسخها غير مصدق.

أصل

التهذيب: الحسن بن علي عن بعض أصحابنا يرفعه إلى أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لا تتمتع بالمؤمنة فتذلها. وسائل الشيعة. تعليق هو من مصداق الاذلال بالمتعة.

أصل

التهذيب حفص بن البختري ، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الرجل يتزوج البكر متعة ، قال : يكره للعيب على أهلها . ت ليس له مفهوم بل هو من مصداق العيب بالمتعة . وسائل الشيعة.

أقول

بعد كل هذه الأصول القرآنية والسنة تصبح الروايات التي رويت عن رسول الله صلى الله عليه واله بتحليل المتعة ظنا لا يصح العمل بها. وان ورود اسم نكاح المتعة في الحديث ليس بواضح إنه مما شرع وابيح من قبل الإسلام يوما، بل الذي يبدو انه كان من موروثات ما قبل الإسلام والتي نهى الإسلام عنها من دون ان يبيحها، ولا يقال ان هذا خلاف ظاهر الروايات لانني قلت سلفا ان الروايات هنا ظنية ومتشابهة.

مناقشات

لقد اقتصررت على كلام مختصر فيما سبق لبيان ووضوح الأصول القرآنية في مخالفة نكاح المتعة لها فلم ار حاجة الى التطويل. وهنا اتعرض بشيء من التطويل لابتين مهمتين وكلام في الاجماع وفي طبيعة مخالفة مخالفة للقران.

الموضع الأول

قوله تعالى (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ)

قال في الوسيط لسيد طنطاوي - (ج ١ / ص ٩١٣) ثم قال - تعالى - : { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً } .

والاستمتاع : طلب المتعة والتلذذ بما فيه منفعة ولذة . والمراد بقوله { أُجُورَهُنَّ } أى مهورهن لأنها فى مقابلة الاستمتاع فسميت أجراً . و { مَا } فى قوله { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ } واقعة على الاستمتاع والعائد فى الخير محذوف أى فآتوهن أجورهن عليه . والمعنى : فما انتفعتم وتلذذتم به من النساء عن طريق النكاح الصحيح فآتوهن أجورهن عليه . ويصح أن يكون { مَا } واقعة على النساء باعتبار الجنس أو الوصف . وأعاد الضمير عليها مفرداً فى قوله { بِهِ } باعتبار لفظها ، وأعاده عليها جمعا فى قوله { مِنْهُنَّ } باعتبار معناها . ومن فى قوله { مِنْهُنَّ } للتبويض أو للبيان . والجار والمجرور فى موضع النصب على الحال من ضمير { بِهِ } : والمعنى : فأى فرد أو الفرد الذى تمتعت به حال كونه من جنس النساء أو بعضهن فأعطوهن أجورهن على ذلك . والمراد من الأجور : المهور . وسمى المهر أجراً؛ لأنه بدل عن المنفعة لا عن العين . وقوله { فَرِيضَةً } مصدر مؤكد لفعل محذوف أى : فرض الله عليكم ذلك فريضة . أو حال من الأجور بمعنى مفروضة . أى : فآتوهن أجورهن حالة كونها مفروضة عليكم . ثم بين - سبحانه - أنه لا حرج فى أن يتنازل أحد الزوجين لصاحبه عن حقه أو عن جزء منه ما دام ذلك حاصلًا بالتراضى فقال - : { وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا } .

هذا ، وقد حمل بعض الناس هذه الآية على أنها واردة فى نكاح المتعة وهو عبارة عن أن يستأجر الرجل المرأة بمال معلوم إلى أجل معين لكى يستمتع بها . قالوا : لأن معنى قوله - تعالى - : { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ } : فمن جامعتموهن ممن نكحتموهن نكاح المتعة فآتوهن أجورهن .

ولا شك أن هذا القول بعيد عن الصواب ، لأنه من المعلوم أن النكاح الذى يحقق الإحصان والذى لا يكون الزوج به مسافحا . هو النكاح الصحيح الدائم المستوفى شرائطه ، والذى وصفه الله بقوله { وَأَجَلٌ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً } .

وإذا فقد بطل حمل الآية على أنها فى نكاح المتعة؛ لأنها تتحدث عن النكاح الصحيح الذى يتحقق معه الإحصان ، وليس النكاح الذى لا يقصد به إلا سفح الماء وقضاء الشهوة .

وفي زاد المسير - (ج ٢ / ص ١٢)

قال الزجاج : ومعنى قوله : { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ } فما نكحتموهن على الشريعة التى جرت ، وهو قوله { محصنين غير مسافحين } أى : عاقدين التزويج { فآتوهن أجورهن } أى : مهورهن . ومن ذهب فى الآية إلى غير هذا ، فقد أخطأ ، وجهل اللغة .

قال فى التبيان فى تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٣ / ص ١٦٤)

وقوله: (فما استمتعتم به منهن) قال الحسن، ومجاهد، وابن زيد: هو النكاح، وقال ابن عباس، والسدي: هو المتعة إلى أجل مسمى، وهو مذهبنا، لأن لفظ الاستمتاع إذا أطلق لا يستفاد به في الشرع إلا العقد المؤجل، ألا ترى أنهم يقولون: فلان يقول بالمتعة، وفلان لا يقول بها، ولا يريدون إلا العقد المخصوص. أقول هذا ليس تاماً ولا انصراف بل الاستمتاع والتمتع والتلذذ كله حاصل بالوطء. هذا وإن الكلام هنا معطوف على الكلام على التزويج والنكاح الدائم المعهود فلا مجال لأحكام شكل من النكاح غيره وهذا ما يجب التنبيه له فعلاً.

ثم قال رحمه الله تعالى: ولا ينافي ذلك قوله: "والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم" لانا نقول: إن هذه زوجة، ولا يلزم أن يلحقها جميع أحكام الزوجات، من الميراث، والطلاق، والايلاء، والظهار، واللعان، لأن أحكام الزوجات تختلف، ألا ترى أن المرتدة تبين بغير طلاق، وكذلك المرتد عندنا، والكتابية لا ترث، وأما العدة فإنها تلحقها عندنا، ويلحق بها أيضاً الولد، فلا شناعة بذلك، ولولم تكن زوجة لجاز أن يضم ما ذكر في هذه السورة إلى ما في تلك الآية، لأنه لا تنافي بينهما، ويكون التقدير: إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم أو ما استمتعتم به منهن وقد استقام الكلام. انتهى أقول ليس ظاهراً من تتبع الكلمات أنها كانت تسمى زوجة بلا مجاز وتكلف فلا مجال للقول باشتمال اللفظ لها، كما أن توجيه الثاني يشهد لذلك وليس المسألة مسألة توجيه بل مسألة تحقيق. هذا ولقد اشترط في هذا الاستمتاع الاحصان والمتعة لا تحصن لا لغة ولا شرعاً.

ثم قال: وفي أصحابنا من قال: قوله: (أجورهن) يدل على أنه أراد المتعة، لأن المهر لا يسمى أجراً، بل سماه الله صدقة ونحلة، وهذا ضعيف، لأن الله سمى المهر أجراً في قوله (فانكحوهن باذن أهلين وآتوهن أجورهن) وقال: (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتوهن أجورهن) ومن حمل ذلك كله على المتعة كان مرتكباً لما يعلم خلافه. أقول وكلامه الأخير يتوافق مع ما قلناه إن الآية ليست في المتعة.

ثم قال رحمه الله تعالى وقوله: (ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة) قال الحسن، وابن زيد: أي تراضيتن به من حط بعض الصداق أو تأخيرها، أو هبة جميعه. وقال السدي وقوم من أصحابنا: معناه: لا جناح عليكم فيما تراضيتن به من استئناف عقد آخر بعد انقضاء المدة التي تراضيتن عليها، فتزويدها في الاجر وتزويدك في المدة. انتهى أقول من الواضح إن العبارة هي ظاهرة في المعنى الأول ويصعب حملها على استئناف عقد جديد و زيادة مدة وزيادة اجر بل هو من الإضافة المعرفية والتاويل ولأنه لا شاهد له فيكون ظناً. قال في تفسير الأمثل - مكارم الشيرازي - (ج ٣ / ص ١٨٩) ثم إن الله سبحانه قال: - بعد ذكر وجوب دفع المهر - (ولا جناح عليكم في ما تراضيتن به من بعد الفريضة) وهو بذلك يشير إلى أنه لا مانع من التغيير في مقدار الصداق إذا تراضى طرفا العقد، وعلى هذا الأساس يكون الصداق نوعاً من الدين الذي يخضع للتغيير من زيادة أو نقصان إذا تراضيا. (ولا فرق في هذا الأمر بين العقد المؤقت والعقد الدائم وإن كانت الآية الحاضرة - كما شرحنا ذلك سلفاً - تدور حول الزواج المؤقت). ثم إن هناك احتمالاً آخر في تفسير الآية أيضاً وهو أنه لا مانع من أن يقدم الطرفان - بعد انعقاد الزواج المؤقت على تمديد مدة هذا الزواج وكذا التغيير في مقدار المهر برضا الطرفين.

وقوله « فما استمتعتم به منهن فأتوهن أجورهن فريضة » قيل المراد بالاستمتاع هنا درك البغية و المباشرة و قضاء الوطر من اللذة عن الحسن و مجاهد و ابن زيد و السدي فمعناه على هذا فما استمتعتم أو تلذذتم من النساء بالنكاح فأتوهن مهورهن و قيل المراد به نكاح المتعة و هو النكاح المنعقد بمهر معين إلى أجل معلوم عن ابن عباس و السدي و ابن سعيد و جماعة من التابعين و هو مذهب أصحابنا الإمامية و هو الواضح لأن لفظ الاستمتاع و التمتع و إن كان في الأصل واقعا على الانتفاع و الالتذاذ فقد صار بعرف الشرع مخصوصا بهذا العقد المعين لا سيما إذا أضيف إلى النساء فعلى هذا يكون معناه فمتى عقدتم عليهن هذا العقد المسمى متعة فأتوهن أجورهن. انتهى أقول ان الالفاظ في النصوص تحمل على حقائقها الواقعية الوضعي وليس على ما يتكون في فكر المجتمع تبعا لمعارف تتكون عندهم والنص في زمن وبنفسه ليس فيه اختصاص بالمتعة بل هو في الاستمتاع والالتذاذ بالزوجة.

ثم قال رحمه الله تعالى : و يدل على ذلك أن الله علق وجوب إعطاء المهر بالاستمتاع و ذلك يقتضي أن يكون معناه هذا العقد المخصوص دون الجماع و الاستلذاذ لأن المهر لا يجب إلا به. انتهى أقول ان الاستلذاذ والجماع الموجب للمهر هو جماع النكاح واستلذاذه، مع ان القران يستعمل أحيانا كلاما مختصرا و أحيانا مجملا كما هنا فقد اختلف في الاستمتاع هل هو الجماع ام الخلوة او غيرهما وهل (ما) عي النساء ام الاستمتاع لكن الظاهر انه بيان لاصل وجوب الوفاء بالمهر كما إشارات آيات أخرى فهنا اصل للحكم وهو الوفاء بالمهر وتفصيله في محل اخر

ثم قال : هذا و قد روي عن جماعة من الصحابة منهم أبي بن كعب و عبد الله بن عباس و عبد الله بن مسعود أنهم قرءوا فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فأتوهن أجورهن و في ذلك تصريح بأن المراد به عقد المتعة و قد أورد الثعلبي في تفسيره عن حبيب بن أبي ثابت قال أعطاني ابن عباس مصحفا فقال هذا على قراءة أبي فرأيت في المصحف فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى و بإسناده عن أبي نضرة قال سألت ابن عباس عن المتعة فقال أ ما تقرأ سورة النساء فقلت بلى فقال فما تقرأ (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) قلت لا أقرؤها هكذا قال ابن عباس و الله هكذا أنزلها الله تعالى ثلاث مرات و بإسناده عن سعيد بن جببر أنه قرأ (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى) و بإسناده عن شعبة عن الحكم بن عتيبة قال سألته عن هذه الآية « فما استمتعتم به منهن » أ منسوخة هي قال الحكم قال علي بن أبي طالب لو لا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي و بإسناده عن عمران بن الحصين قال نزلت آية المتعة في كتاب الله و لم تنزل آية بعدها تنسخها فأمرنا بها رسول الله و تمتعنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) و مات و لم ينهنا عنها فقال بعد رجل برأيه ما شاء و مما أورده مسلم بن حجاج في الصحيح قال حدثنا الحسن الحلواني قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قال عطاء قدم جابر بن عبد الله معتمرا فجنناه في منزله فسأله القوم عن أشياء ثم ذكروا المتعة فقال نعم استمتعنا على عهد رسول الله و أبي

بكر و عمر. انتهى أقول وهذه روايات ظنية مخالفة للقران لا عبرة بها ومثلها روايات التحليل.

ثم قال رحمه الله تعالى: و مما يدل أيضا على أن لفظ الاستمتاع في الآية لا يجوز أن يكون المراد به الانتفاع و الجماع أنه لو كان كذلك لوجب أن لا يلزم شيء من المهر من لا ينتفع من المرأة بشيء و قد علمنا أنه لو طلقها قيل الدخول لزمه نصف المهر و لو كان المراد به النكاح الدائم لوجب للمرأة بحكم الآية جميع المهر بنفس العقد لأنه قال « فأتوهن أجورهن » أي مهورهن و لا خلاف في أن ذلك غير واجب و إنما تجب الأجرة بكماله بنفس العقد في نكاح المتعة . انتهى أقول وفيه ما تقدم انه لا مفهوم له و الآية في بيان اصل وجوب الوفاء لهن وتفصيله في محل اخر، فهنا بيان فرض المهر كما انه بيان لامكان العفو فيه من الطرفين.

ثم قال رحمه الله تعالى : و مما يمكن التعلق به في هذه المسألة الرواية المشهورة عن عمر بن الخطاب أنه قال متعتان كانتا على عهد رسول الله حلالا و أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما فأخبر بأن هذه المتعة كانت على عهد رسول الله أضاف النهي عنها إلى نفسه لضرب من الرأي فلو كان النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) نسخها أو نهى عنها أو أباحها في وقت مخصوص دون غيره لأضاف التحريم إليه دون نفسه و أيضا فإنه قرن بين متعة الحج و متعة النساء في النهي و لا خلاف أن متعة الحج غير منسوخة و لا محرمة فوجب أن يكون حكم متعة النساء حكما. انتهى أقول وهذه روايات مخالفة للقران فلا تعتمد.

ثم قال : و قوله « و لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة » من قال أن المراد بالاستمتاع الانتفاع و الجماع قال المراد به لا حرج و لا إثم عليكم فيما تراضيتم به من زيادة مهر أو نقصانه أو حط أو إبراء أو تأخير و قال السدي معناه لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من استئناف عقد آخر بعد انقضاء مدة الأجل المضروب في عقد المتعة يزيدا الرجل في الأجر و تزيده في المدة و هذا قول الإمامية و تظاهرت به الروايات عن أئمتهم . انتهى أقول تقدم جوابه في كلام الشيخ و عرفت انه قال فيه (وقال السدي وقوم من اصحابنا) ولم ينسبه الى رواية.

قال في أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن - (ج ١ / ص ٢٧٧) قوله تعالى : { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ } الآية .

يعني : كما أنكم تستمتعون بالمنكوحات فأعطوهن مهورهن في مقابلة ذلك ، وهذا المعنى تدل له آيات من كتاب الله كقوله تعالى : { وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ } [النساء : ٢١] الآية . فإفضاء بعضهم إلى بعض المصرح بأنه سبب لاستحقاق الصداق كاملاً، هو بعينه الاستمتاع المذكور هنا في قوله: { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ } الآية . وقوله: {

وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً { [النساء : ٤] وقوله : { وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْنًا } [البقرة : ٢٢٩] الآية . فالآية في عقد النكاح ، لا في نكاح المتعة كما قال به من لا يعلم معناها ، فإن قيل التعبير بلفظ الأجور يدل على أن المقصود الأجرة في نكاح المتعة . لأن الصداق لا يسمى أجراً ، فالجواب أن القرآن جاء فيه تسمية الصداق أجراً في موضع لا نزاع فيه . لأن الصداق لما كان في مقابلة الاستمتاع بالزوجة كما صرح به تعالى في قوله : { وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ } [النساء : ٢١] الآية . صار له شبه قوي بأثمان المنافع فسمي أجراً ، وذلك الموضع هو قوله تعالى : { فأنكحوهن بإذن أهلهن وأتوهن أجورهن } [النساء : ٢٥] أي : مهورهن بلا نزاع ، ومثله قوله تعالى : { والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن } [المائدة : ٥] الآية . أي مهورهن فاتضح أن الآية في النكاح لا في نكاح المتعة .

وقال في البحر المديد - (ج ١ / ص ٤١٣)

يقول الحق جلّ جلاله : { وأحل لكم } أن تتزوجوا من النساء ما سوى ذلك المحرمات ، وما سوى ما حرّمته السنة بالرضاع ، كما تقدم ، والجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها ، فقد حرّمته السنة ، وإنما أحل لكم نكاح النساء إرادة أن تطلبوا بأموالكم الحلال ، فتصرفوها في مهور النساء . . . حال كونكم { مُحصنين } أي : أعفة متحصنين بها من الحرام ، { غير مسافحين } أي : غير زناة ، تصبون الماء في غير موضعه ، { فما استمتعتم به منهن } أي : من تمتعتم به من المنكوحات { فآتوهن أجورهن } أي : مهورهن ، لأن المهر في مقابلة الاستمتاع { فريضة } ، أي : مفروضة مقدرة ، لا جهل فيها ولا إبهام ، { ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به } من زيادة على المهر المشروط ، أو نقص منه ، { من بعد الفريضة } ، التي وقع العقد عليها ، { إن الله كان عليماً } بمصالح خلقه ، { حكيمًا } فيما شرع من الأحكام . وقيل قوله : { فما استمتعتم به . . . } إلى آخره . نزل في نكاح المتعة ، التي كانت ثلاثة أيام في فتح مكة ، ثم نسخ . انتهى أقول روايات التحليل لا تثبت فلا تحليل أصلاً فلا نسخ ، والمصدق ان النهي لعمل كان يعمل قبل الإسلام وليس لانه حلل ثم حرم .

وفي التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي - (ج ١ / ص ٢٤٦) فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة قال ابن عباس وغيره معناها إذا استمتعتم بالزوجة ووقع الوطء فقد وجب إعطاء الأجر وهو الصداق كاملاً وقيل إنها في نكاح المتعة وهو النكاح إلى أجل من غير ميراث وكان جائزاً في أول الإسلام فنزلت هذه الآية في وجوب الصداق فيه ثم حرم عند جمهور العلماء فالآية على هذا منسوخة بالخبر الثابت في تحريم نكاح المتعة وقيل نسختها آية الفرائض لأن نكاح المتعة لا ميراث فيه وقيل نسختها والذين هم لفروجهم حافظون وروي عن ابن عباس جواز نكاح المتعة وروي أنه رجع عنه . انتهى أقول قوله نسختها أي على قول ان الآية في نكاح المتعة وقد عرفت انها في النكاح الدائم . والرواية عن ابن عباس تفسيراً وتحليلاً لا تثبت وهي ظن .

قال في الدر المنثور - (ج ٣ / ص ٧٨)

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه عن ابن عباس في قوله { فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة } يقول : إذا تزوج الرجل منكم المرأة ثم نكحها مرة واحدة فقد وجب صداقها كله « والاستمتاع » هو النكاح . وهو قوله { وآتوا النساء صدقاتهن نحلة } [النساء : ٤] . أقول وهذا هو المصدق.

وفي الدر المنثور - (ج ٣ / ص ٧٨)

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : كان متعة النساء في أول الإسلام ، كان الرجل يقدم البلدة ليس معه من يصلح له ضيعته ولا يحفظ متاعه ، فيتزوّج المرأة إلى قدر ما يرى أنه يفرغ من حاجته ، فتنتظر له متاعه وتصلح له ضيعته ، وكان يقرأ { فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى } نسختها { محصنين غير مسافحين } وكان الإحصان بيد الرجل ، يمسك متى شاء ويطلق متى شاء . أقول ومع ان الرواية غير ظاهرة في المدعى فانها من التأويل وتطبيق ظاهر اللفظ على موضوع خارجي ويزيده وضوحاً نسبة ابن عباس التأويل الى (كانوا يقولون) ففي الدر المنثور: أخرج الطبراني والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال : كانت المتعة في أول الإسلام ، وكانوا يقرأون هذه الآية « فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى . . » الآية . وهو ظاهر انه اخذه من صحابي تأول الآية وهو يتعارض مع روايات التفسير، فالروايات في هذه الايات مضطربة وهذا ما اعترف به صاحب التحرير والتنوير قال في - (ج ٣ / ص ٣٨٢) . والذي استخلصناه أنّ الروايات فيها مضطربة اضطراباً كبيراً.

وفي الدر المنثور - (ج ٣ / ص ٨٠)

وأخرج أبو داود في ناسخه وابن المنذر والنحاس من طريق عطاء عن ابن عباس في قوله { فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة } قال : نسختها { يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن } [الطلاق : ١] . { والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء } [البقرة : ٢٢٨] . { واللائي ينسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر } [الطلاق : ٤] . وأخرج أبو داود في ناسخه وابن المنذر والنحاس والبيهقي عن سعيد بن المسيب قال : نسخت آية الميراث المتعة . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر والبيهقي عن ابن مسعود قال : المتعة منسوخة ، نسخها الطلاق ، والصدقة ، والعدة ، والميراث . وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن علي قال : نسخ رمضان كل صوم ، ونسخت الزكاة كل صدقة ، ونسخ المتعة الطلاق والعدة والميراث ، ونسخت الضحية كل ذبيحة . أقول وهنا النسخ يحمل على النهي لأنه المصدق ورغم ان ظواهر هذه الروايات وغيرها مخالفة للقران وناتجة عن تأويل لاية فيه الا انني نقلتها استيفاء للكلام وبيانا انها لا تصح مستندا ومعتمدا وهكذا ما دل على التحليل والتحرير وهكذا ما دل على التحليل. فان نكاح المتعة مصدره الحديث وهو مخالف للقران فيكون ظنا ومتشابهها واحكامه انه يحمل على ان نكاح المتعة من اعراف الجاهلية فنهى عنه الإسلام والاية ليست فيه بل في الزوجة الدائمة.

وفي النكت والعيون - (ج ١ / ص ٢٨٧) { فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتَوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً } أي آتوهن صدقاتهن معلومة ، وهذا قول مجاهد ، والحسن ، وأحد قولي ابن عباس . والقول الثاني : أنها المتعة إلى أجل مسمى من غير نكاح ، قال ابن عباس كان في قراءة أبيّ : { فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى } ، وكان ابن عباس كذلك يقرأ ، وسعيد بن جببر ، وهذا قول السدي ، وقال الحكم : قال عليّ : لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي ، وهذا لا يثبت ، والمحكي عن ابن عباس خلافه ، وأنه تاب من المتعة وربما النقد . أقول فحديث يروى رواية وليس مصدق من القرآن لا يصح القول به .

أحكام القرآن للكلية الهراسي - (ج ٢ / ص ١٠٠)

والذي ذكره هؤلاء في معنى قوله تعالى: {فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ} الآية، لا يحتمل ما ذكره هذا القائل الذي حمله على نكاح المتعة، فإن الأجر بمعنى المهر، قال تعالى: {وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ}. فلما ذكر النكاح علم أنه إراد به الصداق.

وقال تعالى: {وَأَتَوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ}. فدل على أن محصنات ومحصنين عنى به التزويج، لأن محصنات ذكر مع النكاح، لقوله تعالى: {فَأَنْكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَتَوْهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ}.

قوله تعالى: {وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ}. معناه جواز الإبراء عن بعض الصداق أو هبة بعضه.

وتقدير الكلام: أن تبتغوا بأموالكم محصنين - أي متزوجين - بهن، فإذا استمتعتم بهن فآتوهن أجورهن، ولا تنتقصوا شيئاً، وإن جرى فراق أو سبب، إلا أن تكون قد حطت شيئاً من الصداق، فالحق لها، والمحطوط لا يجب توفيره عليها إذا استمتع.

الموضع الثاني

قوله تعالى (فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ)

قال الله تعالى (وَالَّذِينَ هُمْ لِأَفْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ (٥) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٦) فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ [المؤمنون/٥-٧]. ت: ينصرف الى المعهود وهو الدائم فلا يشمل المنقطع.

الدر المنثور - (ج ٧ / ص ١٨٨) وأخرج عبد الرزاق وأبو داود في ناسخه عن القاسم بن محمد أنه سئل عن المتعة فقال : إني لأرى تحريمها في القرآن ، ثم تلا { والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم } .

التبيين في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٧ / ص ٣٤٢) ولا يخرج من الآية وطؤ المتمتع بها، لأنها زوجة عندنا، وإن خالف حكمها حكم الزوجات في احكام كثيرة، كما أن حكم الزوجات مختلف في نفسه. وذكره تعالى هذه الاوصاف ومدحه عليها يكفي ويغني عن الامر بها، لما فيها من الترغيب كالترغيب في الامر، وأنها مرادة، كما أن المأمور به مراد، وكلها واجب. تعليق: هذا الكلام معتمد على عموم الاطلاق وهو غير تام لان اللفظ منصرف الى المعهود المعروف من الزوجة وهي الدائمة والذي الشواهد القرآنية تدل على انها مستعملة فيه دون المنقطع. ويشهد له ما في تفسير نور الثقلين - (ج ٦ / ص ٦٨) عن القمي (قال الصادق صلوات الله عليه : والذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم او ما ملكت أيمانهم يعنى الاماء فانهم غير ملومين والمتعة حدها حد الاماء).

التبيين في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٣ / ص ١٦٤) وقوله: (فما استمتعتم به منهن) قال الحسن، ومجاهد، وابن زيد: هو النكاح، وقال ابن عباس، والسدي: هو المتعة إلى أجل مسمى، وهو مذهبنا، لان لفظ الاستمتاع إذا أطلق لا يستفاد به في الشرع إلا العقد المؤجل، ألا ترى أنهم يقولون: فلان يقول بالمتعة، وفلان لا يقول بها، ولا يريدون إلا العقد المخصوص، ولا ينافي ذلك قوله: " والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم " لانا نقول: إن هذه زوجة، ولا يلزم أن يلحقها جميع احكام الزوجات، من الميراث، والطلاق، والايلاء، والظهار، واللعان، لان احكام الزوجات تختلف، ألا ترى أن المرتدة تبين بغير طلاق، وكذلك المرتدة عندنا، والكتابية لا ترث، وأما العدة فانها تلحقها عندنا، ويلحق بها أيضا الولد، فلا شناعة بذلك، ولولم تكن زوجة لجاز أن يضم ما ذكر في هذه السورة إلى مافي تلك الآية، لانه لا تنافي بينهما، ويكون التدوير: إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم أو ما استمتعتم به منهن وقد استقام الكلام. تعليق: اما قوله رحمه الله (لانا نقول: إن هذه زوجة) فان هذا احتجاج بعموم الاطلاق وهو غير تام لان اللفظ منصرف الى المعهود المعروف وهو الدائم واما قوله (ولولم تكن زوجة لجاز أن يضم ما ذكر في هذه السورة إلى مافي تلك الآية) فان دلالة اية الاستمتاع على المتعة فيه منع كما سيأتي.

تفسير القمي - (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم) يعنى الاماء (فانهم غير ملومين) والمتعة حدها حد الاماء.

وفي تفسير نور الثقلين - (ج ٦ / ص ٦٨) عن القمي (والذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم او ما ملكت أيمانهم يعنى الاماء فانهم غير ملومين والمتعة حدها حد الاماء). وفي التفسير الصافي - (ج ٤ / ص ٤٠٦) والذين هم لفروجهم حافظون. إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم. القمي يعنى الاماء قال والمتعة حدها الاماء. تعليق أقول وهذا يؤكد ما قلته من ان الزوجة منصرفة عند الاطلاق الى الدائمة.

تفسير البيهقي - (ج ٢ / ص ١٩٤) وقال ابن المنذر في الإشراف: ٧٥ / ٤ " قال القاسم بن محمد: تحريمها في القرآن: "والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم، فإنهم غير ملومين". تعليق أقول استدل له بان المتعة ليس لها كثير من احكام الزوجة وهو حسن لكن الاستدلال الصحيح هو ما بينته من ان اللفظ ينصرف عرفا الى هو معهود معروف في هذا الامر الابتلائي وهو النكاح الدائم فلا عموم ليشمل المتعة.

تفسير الرازي - (ج ١١ / ص ١٦٥) هذه الآية تدل على تحريم المتعة على ما يروى عن القاسم بن محمد الجواب : نعم وتقريره أنها ليست زوجة له فوجب أن لا تحل له ، وإنما قلنا إنها ليست زوجة له لأنهما لا يتوارثان بالإجماع ولو كانت زوجة له لحصل التوارث لقوله تعالى : { وَلكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجِكُمْ } [النساء : ١٢] وإذا ثبت أنها ليست بزوجة له وجب أن لا تحل له لقوله تعالى : { إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم } تعليق أقول إضافة الى ان الانصراف هو الى المعهود فلا اطلاق ليعم المتعة.

تفسير أبي السعود - (ج ٤ / ص ٤٨٨) { فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ } الكاملون في العدوان المتناهون فيه وليس فيه ما يدل حتماً على تحريم المتعة حسبما نُقل عن القاسم بن محمد فإنه قال : إنها ليست زوجة له فوجب ألا تحل له أمّا أنها ليست زوجة له فلأنهما لا يتوارثان بالإجماع ولو كانت زوجة له لحصل التوارث لقوله تعالى : { وَلكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجِكُمْ } فوجب أن لا تحل لقوله تعالى : { إلا على أزواجهم } لأن لهم أن يقولوا إنها زوجة له في الجملة ، وأمّا أن كل زوجة تترث فهم لا يُسلمونها وأما ما قيل من أنه إن أُريد لو كانت زوجة حال الحياة لم يُؤد وإن أُريد بعد الموت فالملازمة ممنوعة فليس له معنى محصلاً . نعم لو عكس لكان له وجبة.

البحر المديد - (ج ٦ / ص ٤١٢) { والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم } ؛ نسائهم ، { أو ما ملكت أيمانهم } أي : إيمانهم { فإنهم غير ملومين } على ترك الحفظ ، { فمن ابتغى } أي : طلب منكحاً { وراء ذلك } غير الزوجات والممولكات { فأولئك هم العادون } ؛ المتعدون لحدود الله ، المتجاوزون عن الحلال إلى الحرام . وهذه الآية تدل على حرمة المتعة ووطء الذكران والبهائم ، والاستمناء بالكف.

البحر المديد - (ج ٤ / ص ١٧٠) وقوله تعالى : { فإنهم غير ملومين } أي : لا لوم عليهم في عدم حفظ فروجهم عن نسائهم وإيمانهم . { فمن ابتغى وراء ذلك } ؛ طلب قضاء شهوته في غير هذين ، { فأولئك هم العادون } : الكاملون في العدوان ، وفيه دليل على تحريم المتعة والاستمتاع بالكف لإرادة الشهوة؛ لأن نكاح المتعة فاسد ، والمعدوم شرعاً كالمعدوم حساً ، ويدل على فساده عدم التوارث فيه بالإجماع.

الموضع الثالث

يظهر من بعض النقول ان الجواز ليس اجماعا للشريعة الامامية الاثني عشرية.

قال الخطابي: تحريم المتعة كالاجماع إلا عن بعض الشيعة، ولا يصح على قاعدتهم في الرجوع في المخالفات إلى علي فقد صح عن علي أنها نسخت، ونقل البيهقي عن جعفر بن محمد أنه سئل عن المتعة فقال: هي الزنا بعينه. نيل الاوطار ج ٦ ص ٢٧١ وفتح الباري ج ٩ ص ١٥٠

قال الحازمي في الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ج ١ ص ١٧٦ (فَلَمْ يَبْقَ الْيَوْمَ فِي ذَلِكَ خِلَافٌ بَيْنَ فَفَهَاءِ الْأُمُصَارِ وَأَيْمَةِ الْأُمَّةِ، إِلَّا شَيْئًا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الشَّيْعَةِ)

قال ابن المنذر: «جاء عن الأوائل الرخصة فيها - يعني المتعة - ولا أعلم اليوم أحداً يجيزها إلا بعض الرافضة». فتح الباري ج ١ ص ١٥٠.

أقول فلاحظ عبارة (بعض الشيعة)، ولا يقال ان الشيعة المراد الاعم من الامامية والزيدية والاسماعلية لان الخطابي صرح بقاعدة تشعر انها على منهج الامامية كما ان ابن المنذر صرح بانها (بعض الرافضة) وهو لا يطلق الا على الاثني عشرية.

هذا وحكي عن السياغي في كتابه «الروض النظير» ج ٤ ص ٢١٧ قال: «وأما الباقر وولده الصادق فنقل في «الجامع الكافي» عن الحسن بن يحيى فقيه العراق أنه قال: «أجمع آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كراهية المتعة، والنهي عنها». وهذا الاجماع عن ال البيت يجعل الروايات المجوزة أكثر تشابها واشكالا.

الموضع الرابع

انا لا أقول ان اخبار جواز المتعة ليس لها شاهد من القران فقط، بل انا أقول انها تخالف القران. اما عدم الشاهد فان الآية التي يستدل بها على المتعة هي في النكاح الدائم كما بينا بقرائن كثيرة. واما المخالفة فان مخالفة الحديث للقران تكون على مستويين؛ مستوى جلي ظاهر لكل مطلع وقارئ وهذا لا يصح لاحد العمل بتلك الاخبار، بل يكون من الحشوية والاعتراض، والقسم الثاني ان المخالفة ليست جلية بل دقيقة وتحتاج الى تدقيق، ومن الواضح ان اخبار المتعة هي من النوع الثاني، لذلك بعد ان بينا ان آيات القران لا توافق نكاح المتعة بل وتخالفه، بهذا البيان اتضح المخالفة. فالخلاصة ان اخبار نكاح المتعة ليست فقط ليس

لها شاهد من القرآن والوجدان العرفي وانما هي تخالف القرآن عند التدقيق في آيات النكاح وغاياته.

ولو ان الفقه اعتمد على الاخبار العلمية المصدق بالشواهد القرآنية لزال كثير من الاختلافات والاختلافات سواء على مستوى فقهاء الإسلام او فقهاء المذهب، ولخرج الظن واخبار الاحاد الظنية من ساحة البحث. ان اكبر مشكبة في الفقه التقليدي هو العمل باخبار الاحاد وليس من وجه للاستمرار في ذلك ولقد بينت في كتب كثيرة عدم تمامية المصير الى العمل بخبر الواحد بجة صحة السند.

الخلاصة

ان عدم جواز نكاح المتعة وفق البيان المتقدم المختصر قوم على الحقائق التالية:

الحجة الأولى في المنع من نكاح المتعة هو ان الاخبار المجوزة له ليس لها شاهد من القرآن، فتكون ظنا - بحسب منه العرض- فلا يصح الاعتماد عليها، والشهرة والاجماع عليها لا ينفع. فيكون الأصل هو الحاكم وهو المنع.

والحجة الثانية انه ليس في القرآن تجويز له والاية التي يستدل بها عليه ليست فيه بل في الدائم بل الفاظها ضد المتعة.

الحجة الثالثة ان القرآن ضد المتعة ببديلية ملك اليمين للنكاح الدائم والامر بالصبر والاستعفاف لمن لم يجد مالا للنكاح الدائم.

والحجة الرابعة ورود روايات عن اهل البيت عليهم السلام مصدقة ولها شاهد من القرآن تنهى عن المتعة، وان لم تكن دالة بصراحتها وبخصوصها على المنع فانها دالة بعموماتها ومضامينها على المنع من المتعة.

والحجة الخامسة انه بعد تبين عدم تمامية الدليل على الجواز فان الأصل عدم صحة عقد للنكاح لا يستوفي شروط النكاح المعهود الدائم.

ولا يقال والشهرة بين الشيعة بالجواز، فان ذلك كله مدركي وسببه اخبار الاحاد، فحينما يتبين ان تلك الاخبار ظن بعدم موافقتها للقران تتراجع قوة الاستدلال بها، وكذلك الاجماع القائم عليها، مع ان الاجماع ينبغي ان يكون لجميع المسلمين مع وجود شاهد ومصدق قراني.

مسألة: جواز الغناء

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. اللهم صل على محمد واله الطاهرين. ربنا اغفر لنا وإخواننا المؤمنين.

بعد مجموعة من الأبحاث التي اخضعت ادلتها واقوالها لمنهج عرض الحديث والمعارف على القران وعلى ما هو ثابت وراسخ في الدين وعلى الأصول الإسلامية الثابتة، وان ما وافق ذلك وكان له شاهد فهو العلم والحق وان ما لم يجد له شاهد فهو ظن لا يصح العمل به، بعد تلك الأبحاث والتطبيقات استطاع منهج العرض التصديقي تخليص الكثير من المسائل الفقهية والمعارف الشرعية من الظن الذي دخل فيها، ومنها ما اشتهر وانتشر بسبب

اعتماد الظن واخبار الاحاد وتقليد الاكبار والاختيار. وهذا كله لا يصح لأنه يدخل الظن في العلم ويبني مجموعة من المعارف التي تتصف بعدم الاتصال بما هو ثابت من الشريعة.

ومن تلك المسائل والتي سنبحثها هنا هي حرمة الغناء بالمطلق، وهو امر لا شاهد له ولا مصدق من الأصول الشرعية المستفادة من القران والسنة بل ستعرف انه مخالف لأصول قرآنية وسنية واضحة ثابتة. وانما قيل بالحرمة واستمر القول بها بسبب ما بينته من اعتماد الظن وهو أحد اهم مشكلات الفقه اللفظي السندي الذي أن الأوان الى طرحه جانبا واعتماد فقه معرفي عميق يبحث عن الشواهد والمصدقات والتوافق والتناسق والاتساق ولا يضيف الى المعرفة الحقة العلمية شيئا ظنيا لا شاهد له ولا مصدق. وهنا في هذه الورقات سابين الأصول الشرعية القرآنية والسنية التي تشهد لجواز الغناء وبما لا يدع شكاً للريب والتردد. وما ان البحث بذلك يتم ويكمل الا انني سأعمد الى مناقشة بعض الأبحاث والكلمات لمجموعة من اهل العلم ليس لإكمال البحث بل هي اذكرها بيانا للمؤيدات وبيانا للكلمات التي تشهد في اثبات ما استدلل به وفي ضعف ما يستدل به على خلاف ما اختاره. والله الموفق.

الأصول القرآنية

أصل

قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ [الأعراف/٣٢] تعليق وهذا من المثال فيعمم بل لو توسعنا في المفهوم بشكل جائز فهو يشمل المستلذ فيشمل المسموع المرئي. فالآية تشهد لأصول وفروع تجويز الفنون المسموعة والمرئية ومنها الغناء.

أصل

أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ [لقمان/٢٠] تعليق ولا ريب ان الأشياء التي تكون مجردة في وجودها مرئية او مسموعة فهذا هو اصلها، فكل ما يخرجها من العبث والمنكر والفحش فهو تخسير جائز بل مندوب ومنها الغناء.

أصل

فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا [الروم/٣٠] تعليق ومن المعلوم ان الإسلام دين الفطرة ولم يات الإسلام ليمنع الفطرة بل ليؤكدها وليؤكد انها معروف وخير واحسان وليس فحشاء ومنكر. وأصل الفطرة بالميل الى الأشياء الجميلة مرئية او مسموعة ومنها الغناء والشريعة تهذب وتمنع المنكر ومنها وتجيز المعروف منها. فالغناء هكذا حاله ان كان من المعروف والحكمة فهو جائز بل ومندوب ان أدى الى نفع في التذكير وان كان منكرا وفحشا فهو محرم. واللهو واللغو ما لا نفع فيه واما ما يكون فيه اصلاح للقلب وترويح عن النفس فليس لهوا.

أصل

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله جميل يحب الجمال. احمد عن ابن مسعود وثوبان والبحار عن الشهيد.

أقول وهو من المثل فيعمم للمسموع بل لو تجوزنا في مفهوم الجمال بشكل جائز فهو يشمل الجمال المسموع كالغناء.

أصل

بحار الأنوار - العلامة المجلسي توحيد المفضل عن ابي عبد الله عليه السلام: من عدم السمع يختل في امور كثيرة فإنه يفقد روح المخاطبة والمحاوره، ويعدم لذة الاصوات واللحن الشجية المطربة، ويعظم المؤونة على الناس في محاورته. قال المجلسي ولا يتوهم جواز الاستدلال به على عدم حرمة الغناء مطلقا لاحتمال أن يكون المراد الافراد المحللة منها كما ذكرها الاصحاب، وسيأتي ذكرها في بابها، أو يكون فائدة إدراك تلك اللذة عظم الثواب في تركها لوجهه تعالى. أقول وكلاهما خلاف الظاهر.

أصل

عن علي، عن أخيه قال: سألت عن الغناء هل يصلح في الفطر والأضحى والفرح؟ قال: لا بأس به، ما لم يعص به. بحار الأنوار - العلامة المجلسي.

أصل

علي بن هبار قال: اجتاز النبي صلى الله عليه وآله بدار علي بن هبار فسمع صوت دف فقال: ما هذا؟ قالوا: علي بن هبار عرس بأهله، فقال: حسن هذا النكاح لا السفاح، ثم قال صلى الله عليه وآله: أسندوا النكاح وأعلنوه بينكم واضربوا عليه الدف. البحار تعليق أقول فالات الموسيقى يمكن ان تستعمل للخير بل يستحب استعمالها أحيانا فاطلاق القول انها الات الفسوق والعصيان مما لا يصح.

أصل

عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه الصلاة والسلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: زاد المسافر الحدا والشعر ما كان منه ليس فيه جفاء. البحار. ت هو ينفي اللهوية عن المسموعات المطربة ان أدت غرضا روحيا وهو من المثال. والجفا الفحش كما سيصرح بانه (الخنا)

أصل

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من تغنى بغناء حرام بيعت فيه على المعاصي فقد تعلق بغصن منه. البحار عن تفسير الامام ت هذا كالنص في تقسيم الغناء الى حرام وحلال.

اصل

عن أبي بصير قال : قال أبو عبدالله (عليه السلام) : أجر المغنية التي تزف العرائس ليس به بأس ، وليست بالتّي يدخل عليها الرجال . الوسائل ت من الظاهر انه من المثال.

اصل

الجعفریات : أخبرنا عبد الله ، أخبرنا محمد ، حدثني موسى ، قال : حدثنا أبي ، عن أبيه ، عن جده جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) ، قال : " قال رسول الله (صلى الله عليه و آله) : زاد المسافر الحدو و الشعر ، ما كان منه ليس فيه خنا. مستدرک الوسائل. ت عرفت انه يرفع اللهوية عما يريح النفس.

أصل

((سال رجل على بن الحسين عليهما السلام عن شراء جارية لها صوت، فقال ما عليك لو اشتريتها فذكرتك الجنة) يعني بقراءة القرآن والزهد والفضائل التي ليست بغناء فاما الغناء فمحظور. قال في الهامش كأن المصنف لم يعد أمثال ما ذكر من الغناء المحرم، انما المحرم عنده ما كان في باطل. من لا يحضره الفقيه : أقول الرواية مطلقة وتفسير الصدوق بحسب متبناه، فتكون الرواية ظاهرة في تجويز ان يسمع لها غناء يذكره بالجنة.

أصل

عن جعفر بن محمد ع أنه قال لما كانت الليلة التي بنى فيها علي ع فاطمة سمع رسول الله ص ضرب الدف فقال ما هذا قالت أم سلمة يا رسول الله هذه أسماء بنت عميس تضرب بالدف أرادت فيه فرح فاطمة ص لئلا ترى أنه لما ماتت أمها لم تجد من يقوم لها فرح رسول الله يده إلى السماء ثم قال اللهم أدخل على أسماء ابنة عميس السرور كما أفرحت ابنتي ثم دعا بها فقال يا أسماء ما تقولون إذا نقرتم بالدف فقالت ما ندري ما نقول يا رسول

الله في ذلك وإنما أردت فرحها قال فلا تقولوا هجرا. دعائم الإسلام ت هذا ادخال لالات الموسيقى في أفعال الطاعة والخير فتخرج عن مقالة انها الات فسوق وعصيان

أصل

عن جعفر عليه السلام أنه مر ببني زريق فسمع عزفا فقال ما هذا قالوا يا رسول الله نكح فلان فقال كمل دينه هذا النكاح لا السفاح ولا يكون نكاح في السر حتى يرى دخان أو يسمع حس دف وقال الفرق ما بين النكاح والسفاح ضرب الدف. دعائم الإسلام تعليق وهو نص في اخراج الات الموسيقى من الفسوق وفهم الخصوصية لا وجه له.

أصل

عن جعفر عليه السلام أنه مر بقوم من الزنج وهم يضربون بطبول لهم ويغنون فلما رأوه سكتوا فقال خذوا يا بني أرفدة فيما كنتم فيه ليعلم اليهود أن في ديننا فسحة. دعائم الإسلام تعليق وهذا الحديث مصدق وهو نص في الباب.

فروع

فرع

الغناء من الممارسات البشرية التي تكون تارة في جهة الخير والمعروف وأخرى في جهة الشر والمنكر. فيكون له تفصيل بحسب حالته من تلك الجهة.

فرع

الغناء اما ان يكون منكرا او غير منكر فاما المنكر فمحرم أداء واستماعا. ونكارة الغناء قد يكون مضمونا او أداء واما غير المنكر فجاز أداء واستماعا وخصوصا ان كان هادفا.

فرع

الغناء غير المنكر الجائز يجوز أداء وحضورا واستماعا، والغناء المنكر غير الجائز لا يجوز أداء ولا حضورا ولا اجتماعا.

فرع

لا فرق فيمن يغني ان يكون رجلا او امرأة او مسلما او كافرا او صغيرا او كبيرا. او مباشرة او تسجيلا او مسموعا فقط او مرثيا أيضا.

فرع

هذا التفصيل يجري في جميع الفنون التي يجري عليها هذا التقسيم بل هذا التفصيل يجري على كل عمل بشري يجري عليه هذا التقسيم من حيث الفحش وعدمه والسلبية وعدمها.

فرع

الفنون السميعة والمرئية والتي يمكن ان تتصف بالخير والشر، والمعروف والمنكر وبالحسن والفحش حكمها حكم الغناء، بان ما كان منها خيرا وحسنا ومعروفا فهو جائز واما ما كان منكرا وفحشا وشرا فغير جائز.

فرع

إذا توقف إتيان المستحب على الغناء ونحوه من الفنون فإنها تكون مستحبة بل اذا وقف عليها واجب فإنها تجب ما لم يكن مانع اهم.

فرع

كما ان الفنون الهادفة التي تكون بغايات أخلاقية فإنها ليست فقط جائزة بل مستحبة، فاذا كان الفن غير منكر وكان هادفا وله هدف أخلاقي فإنه يستحب.

فرع

ينبغي على الامة الاهتمام بالفنون فإنها خير معين على الرسالة الدينية والإنسانية والأخلاقية.

إشارة

الفقه التصديقي العرضي المعتمد على منهج العرض -بعرض المعارف على القرآن، فما كان له شاهد منه فهو حق وصدق وما ليس له شاهد منه فظن لا يعمل به- هذا الفقه يمتلك قوة بيان للحقيقة والوصول اليها لا يتوفر في الفقه اللفظي السائد. ولذلك فالأمور تكون واضحة جدا لكل مطلع مهما كانت درجة خبرته او معرفته بالشريعة احكاما وادلة. وهذه هي عامية الفقه. وبعد ان بينت الأصول في جواز الغناء وفروع ذلك يكون البحث مكتملا الا انه من المناسب التطرق الى مناقشات واقوال الفقه اللفظي السائد في هذا الباب ليزداد الاطلاع على المؤيدات والتعرف على الاقوال وليبين قدرة الفقه التصديقي على تجاوز الإشكالات والتوقفات التي يعاني منها الفقه اللفظي وخصوصا السندي.

مناقشات

الأولى: الاستدلال بالآيات

استدل على حرمة الغناء بالآية والرواية والاجماع. فأما الآيات فدلالتها بالتفسير المنقول أي بالحديث، واما الاجماع فمن المعلوم ان الاجماع ان لم يشهد له القرآن لا عبارة به، فكيف وهو يعارضه؟ كما ان الجواز معروف عند كثير من المسلمين أي السنة وانما هو معروف عند بعضهم أي الشيعة، بل ان الشيعة لديهم مخالفون يقولون بالجواز كالكاشاني والسبزواري وظاهر الطوسي أيضا وغيرهم.

واما الروايات فبعد ان لم يكن لها شاهد من القرآن فهي ظن وبمخالفتها المصدق به واصول الفطرة والحكمة تكون مما لا يصح العمل بها.

الآية الأولى: وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ [المؤمنون/٣]

قيل ان الغناء من اللغو وروي ان اللغو هنا هو الغناء.

قال تعالى (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (٢) وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ (٣) وَالَّذِينَ هُمْ لِلرَّكَاةِ فَاعِلُونَ (٤) وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ (٥) إِلَّا عَلَىٰ أُرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٦) فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ (٧) [المؤمنون/١-٨]

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي - (ج ٧ / ص ٣٤١) (والذين هم عن اللغو معرضون) واللغو هو القول والفعل الذي لا فائدة فيه يعتد بها، وهو قبيح على هذا الوجه. وقال ابن عباس: اللغو - ههنا - الباطل. وقال السدي: هو الكذب. وقال الكلبي هو الحلف. وحكى النقاش: انهم نهوا عن سباب الكفار إذا سبواهم، وعن محادثتهم. أقول لاحظ ان الشيخ لم يذكر الغناء في التفاسير.

النكت والعيون : قوله : { وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ } فيه خمسة أوجه :

أحدها : أن اللغو الباطل ، قاله ابن عباس .

الثاني : أنه الكذب ، قاله ابن عباس .

الثالث : أنه الحلف ، قاله الكلبي .

الرابع : أنه الشتم لأن كفار مكة كانوا يشتمون المسلمين فهو عن الإجابة ، حكاه النقاش .

الخامس : أنها المعاصي كلها ، قاله الحسن .

زاد المسير : وفي المراد باللغو ها هنا خمسة أقوال .

أحدها : الشِّرك ، رواه أبو صالح عن ابن عباس . والثاني : الباطل ، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس . والثالث : المعاصي ، قاله الحسن . والرابع : الكذب ، قاله السدي . والخامس : الشتم والأذى الذي كانوا يسمعون منه من الكفار ، قاله مقاتل . قال الزجاج : واللغو : كل لعب ولهو ، وكل معصية فهي مطرحة مُلغاة . فالمعنى : شغلهم الجِدُّ فيما أمرهم الله به عن اللغو .

أقول لاحظ ان هذين الكتابين الجامعين للاقوال ولمختلف التفسير لم يوردا مطلقا ان احد المعاني الغناء.

الدر المنثور : أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله { والذين هم عن اللغو معرضون } قال : الباطل .

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر عن الحسن في قوله { والذين هم عن اللغو } قال : عن المعاصي .

وأخرج ابن المبارك عن قتادة في قوله { والذين هم عن اللغو معرضون } قال : أتاهم والله من أمر الله ما وقدهم عن الباطل .

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي : ثم زاد في صفاتهم فقال (والذين هم عن اللغو معرضون) واللغو هو القول والفعل الذي لا فائدة فيه يعتد بها، وهو قبيح على هذا الوجه.

وقال ابن عباس: اللغو - ههنا - الباطل.

وقال السدي: هو الكذب.

وقال الكلبي هو الحلف.

وحكى النقاش: انهم نهوا عن سباب الكفار إذا سبواهم، وعن محادثتهم.

أقول ولاحظكم من النقول والتفسيرات التي لم تفسر اللغو هنا انه الغناء.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي :

« و الذين هم عن اللغو معرضون » اللغو في الحقيقة هو كل قول أو فعل لا فائدة فيه يعتد بها فذلك قبيح محظور يجب الإعراض عنه و قال ابن عباس اللغو الباطل و قال الحسن هو جميع المعاصي و قال السدي هو الكذب و قال مقاتل هو الشتم فإن كفار مكة كانوا يشتمون النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) و أصحابه فنهوا عن إجابتهم و روي عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال هو أن يقول الرجل عليك بالباطل أو يأتيك بما ليس فيك فتعرض عنه لله و في رواية أخرى أنه الغناء و الملاهي

أقول لاحظ كيف نسب الغناء الى رواية. وعرفت ان الشيخ الطوسي لم يذكر الغناء. والايات تعدد أوامر عظيمة بامور قطعية من حيث الفرائض والمحرمات فلا بد ان يراد باللغو هنا امر محرم قطعيا كالزنا وحرمة توازي فرض الصلاة والزكاة. ولذلك فالمصدق من تلك التفاسير هو (الشرك) وجمعا بينها هو (الباطل الشركي) هذا هو المتيقن هنا.

أقول فالرواية المفسرة للغو هنا بالغناء ظن لا شاهد له.

الآية الثانية: وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ [القصص/٥٥]

قيل ان الغناء من اللغو. وروي ان اللغو هنا هو الغناء.

قال الله تعالى (الَّذِينَ آمَنَّا هُمْ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ (٥٢) وَإِذَا يُنْتَلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ (٥٣) أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرُءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٥٤) وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْنَعِي الْجَاهِلِينَ [القصص/٥٢-٥٥]

النكت والعيون : قوله تعالى : { وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ } فيه أربعة أقاويل :

أحدها : أنهم قوم من اليهود أسلموا فكان اليهود ينلقونهم بالشتم والسب فيعرضون عنهم ، قاله مجاهد .

الثاني : أنهم قوم من اليهود أسلموا فكانوا إذا سمعوا ما غيَّره اليهود من التوراة وبدلوه من نعت محمد صلى الله عليه وسلم وصفته أعرضوا عنه وكرهوا تبديله ، قاله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم .

الثالث : أنهم المؤمنون إذا سمعوا الشرك أعرضوا عنه ، قاله الضحاك ومكحول .

الرابع : أنهم أناس من أهل الكتاب لم يكونوا يهوداً ولا نصارى وكانوا على دين أنبياء الله وكانوا ينتظرون بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سمعوا بظهوره بمكة قصدوه ، فعرض عليهم القرآن وأسلموا . وكان أبو جهل ومن معه من كفار قريش يلقونهم فيقولون لهم : أفٍ لكم من قوم منظور إليكم تبعتم غلاماً قد كرهه قومه وهم أعلم به منكم فإذا ذلك لهم أعرضوا عنهم ، قاله الكلبي .

زاد المسير : قوله تعالى : { وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ } فيه ثلاث أقوال .

أحدها : الأذى والسب ، قاله مجاهد .

والثاني : الشرك ، قاله الضحاك .

والثالث : أنهم قوم من اليهود آمنوا ، فكانوا يسمعون ما غيَّر اليهود من صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكرهون ذلك ويُعرضون عنه.

أقول لاحظ انهما لم يؤودا تفسير الغناء.

الدر المنثور :

وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه { وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه . . . } قال : أناس من أهل الكتاب أسلموا فكان أناس من اليهود إذا مروا عليهم سبوهم ، فأنزل الله هذه الآية فيهم .

التبيان في تفسير القرآن :

ثم وصف الصابرين الذين ذكرهم فقال " ويدرون بالحسنة السيئة " يعني يدفعون بالتوبة المعاصي، لان الله تعالى يسقط العقاب عندها. وقيل: معناه يدفعون بالكلام الجميل اللغو من كلام الكفار.

وقيل: ان ذلك قبل الامر بقتالهم، ولا يمتنع أن يؤمروا، بالاعراض عن مكالمتهم مع الامر بقتالهم، ولا تنافي بينهما على حال.

ثم قال " ومما رزقناهم ينفقون " أي جعلنا لهم التصرف فيها، وملكتناهم إياها ينفقون في طاعة الله، وفي سبيل الخير، وإذا سمعوا لغوا من الكلام، ورأوا لغوا من الفعل أعرضوا عنه، ولم يخاصموا فيه فقالوا لفاعل اللغو " لنا أعمالنا ولكم اعمالكم " أي لنا جزاء اعمالنا ولكم جزاء اعمالكم " سلام عليكم " أي ويقولون لهم قولاً يسلمون منه.

ويقولون " لا نبتغي الجاهلين " أي لا نطلبهم ولا نجازيهم على لغوهم. واللغو الفعل الذي لا فائدة فيه، وانما يفعله فاعله على توهم فاسد، واللغو واللغا بمعنى واحد.

قال الشاعر: عن اللغا ورفث التكلم ومن احسن الادب الاعراض عن لغو الكلام.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي :

« و إذا سمعوا اللغو » أي السفه من الناس و القبيح من القول و الهزاء الذي لا فائدة فيه « أعرضوا عنه » و لم يقابلوه بمثله « و قالوا لنا أعمالنا و لكم أعمالكم » أي لا نسأل نحن عن أعمالكم و لا تسألون عن أعمالنا بل كل منا يجازى على عمله و قيل معناه لنا ديننا و لكم دينكم و قيل لنا حلمنا و لكم سفهكم « سلام عليكم » أي أمان منا لكم أن نقابل لغوكم بمثله و قيل هي كلمة حلم و احتمال بين المؤمنين و الكافرين و قيل هي كلمة تحية بين المؤمنين عن الحسن « لا نبتغي الجاهلين » أي لا نطلب مجالستهم و معاونتهم و إنما نبتغي الحكماء و العلماء و قيل معناه لا نريد أن نكون من أهل الجهل و السفه عن مقاتل و قيل لا نبتغي دين الجاهلين و لا نحبه عن الكلبي .

أقول الآية في قوم من اهل الكتاب وليست في المسلمين أصلاً. والمصدق من التفسير المتقدم ان اللغو هنا هو الشتم. ويسانده قوله تعالى (وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَ لَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ) وقوله تعالى (وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ)

أقول فالرواية المفسرة للغو هنا بالغناء ظن لا شاهد له.

الآية الثالثة: فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ [الحج/٣٠]

قبل ان الغناء من قول الزور. وروي ان الزور هو الغناء.

قال الله تعالى (وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ (٢٧) لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ (٢٨) ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ (٢٩) ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظِمِ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ حَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأَجَلْتُ لَكُمْ الْأَنْعَامَ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ (٣٠) حُنْفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا حَرَّمَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ (٣١) ذَلِكَ وَمَنْ يُعِظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ (٣٢) لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ (٣٣) [الحج/٢٧-٣٣]

النكت والعيون : { وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ } فيه أربعة أقاويل

: أحدها : الشرك ، وهو قول يحيى بن سلام .

والثاني : الكذب ، وهو قول مجاهد .

والثالث : شهادة الزور . روى أيمن بن محمد أن النبي صلى الله عليه وسلم قام خطيباً فقال : « أَيُّهَا النَّاسُ عَدَلْتُ شَهَادَةَ الزُّورِ الشِّرْكَ بِاللَّهِ مَرَّتَيْنِ » ثم قرأ : { فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ } .

والرابع : أنها عبادة المشركين ، حكاها النقاش .

ويحتمل عندي قولاً خامساً : أنه النفاق لأنه إسلام في الظاهر زور في الباطن .

زاد المسير : وفي المراد بقول الزور أربعة أقوال .

أحدها : شهادة الزور ، قاله ابن مسعود .

والثاني : الكذب ، قاله مجاهد .

والثالث : الشرك ، قاله أبو مالك .

والرابع : أنه قول المشركين في الأنعام : هذا حلال ، وهذا حرام ، قاله الزجاج.

الدر المنثور :

وأخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله { فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ } يقول : اجتنبوا طاعة الشيطان في عبادة الأوثان { وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ } يعني الافتراء على الله والتكذيب به .

وأخرج أحمد والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه ، « عن أيمن بن خريم قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فقال : يا أيها الناس ، عدلت شهادة الزور إشراكاً بالله ثلاثاً ، ثم قرأ { فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور } . » .

وأخرج أحمد وعبد بن حميد وابن داود وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الشعب ، عن خريم بن فاتك الأسدي قال : « صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ، فلما انصرف قائماً قال : عدلت شهادة الزور الإشراك بالله ثلاثاً ، ثم تلا هذه الآية { واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به } . » .

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم والترمذي ، عن أبي بكره قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا : بلى يا رسول الله . قال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين - وكان متكئاً فجلس - فقال : ألا وقول الزور! . . . ألا وشهادة الزور . . . » فما زال يكررها .

وأخرج عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني والخرائطي في مكارم الأخلاق والبيهقي ، عن ابن مسعود قال : شهادة الزور تعدل بالشرك بالله . ثم قرأ { فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور } .

وأخرج ابن أبي حاتم ، عن مجاهد { واجتنبوا قول الزور } قال : الكذب .

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل { واجتنبوا قول الزور } يعني الشرك بالكلام . وذلك أنهم كانوا يطوفون بالبيت فيقولون في تلبيتهم : لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك .

أقول لاحظ ان تلك التفسير الجامعة للمختلف من النقول والاقوال لم تورد تفسير الغناء.

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي :

" واجتنبوا قول الزور " يعني الكذب.

وروى اصحابنا أنه يدخل فيه الغناء وسائر الاقوال الملهية بغير حق.

أقول وهنا ينسب الشيخ التفسير بالغناء الى رواية.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي :

« و اجتنبوا قول الزور » يعني الكذب و قيل هو تلبية المشركين لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه و ما ملك و روى أصحابنا أنه يدخل فيه الغناء و سائر الأقوال الملهية و روى أيمن بن خريم عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قام خطيباً فقال أيها

الناس عدلت شهادة الزور بالشرك بالله ثم قرأ « فاجتنبوا الرجس من الأوثان و اجتنبوا قول الزور » يريد أنه قد جمع في النهي بين عبادة الوثن و شهادة الزور .

أقول الآية في الحجاج وفي المناسك وهي اجلى مظاهر التوحيد والانقطاع والاية تنهى عن الاوثان فالمصدق من التفاسير انه (القول الشركي) فامر باجتنب فعل الشرك والقول به.

أقول فالقول او الرواية التي تفسر الاية بالغناء ظن لا شاهد له.

الآية الرابعة: وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا [لقمان/٦]

قيل الغناء من لهو الحديث. وروي ان لهو الحديث هو الغناء.

تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ (٢) هُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُحْسِنِينَ (٣) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤) أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥) وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ (٦) وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَكُنَّا مُسْتَكْبِرِينَ كَانُوا لَمْ يَسْمَعُهَا كَأَن فِي أذُنَيْهِ وَقَرَأَ فَنَبَرَهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٧) [لقمان/٢-٧]

النكت والعيون : قوله تعالى : { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ } فيه سبعة تأويلات

: أحدها : شراء المغنيات لرواية القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَجِلُّ بَيْعُ الْمُغْنِيَّاتِ وَلَا شِرَاؤُهُنَّ وَلَا التَّجَارَةُ فِيهِنَّ وَلَا أَنْمَائُهُنَّ وَفِيهِنَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : { وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ

{ . الثاني : الغناء ، قاله ابن مسعود وابن عباس وعكرمة وابن جبير وقتادة

. الثالث : أنه الطبل ، قاله عبد الكريم ، والمزمار ، قاله ابن زحر .

الرابع : أنه الباطل ، قاله عطاء .

الخامس : أنه الشرك بالله ، قاله الضحاك وابن زيد . السادس : ما ألهى عن الله سبحانه ، قال الحسن .

السابع : أنه الجدال في الدين والخوض في الباطل ، قاله سهل بن عبد الله .

ويحتمل إن لم يثبت فيه نص تأويلاً تامناً : أنه السحر والقمار والكهانة .

زاد المسير - (ج ٥ / ص ١٠٥)

وفي المراد بلهو الحديث أربعة أقوال .

أحدها : [أنه] الغناء . كان ابن مسعود يقول : هو الغناء والذي لا إله إلا هو ، يُرَدِّدها ثلاث مرات؛ وبهذا قال ابن عباس ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة ، وقتادة . وروى ابن أبي نجیح عن مجاهد ، قال : اللهو : الطبل .

والثاني : أنه ما ألهى عن الله ، قاله الحسن ، وعنه مثل القول الأول .

والثالث : أنه الشِّرك ، قاله الضحاك .

والرابع : الباطل ، قاله عطاء .

الدر المنثور :

أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله { ومن الناس من يشتري لهو الحديث } يعني باطل الحديث . وهو النضر بن الحارث بن علقمة . اشترى أحاديث العجم وصنيعهم في دهرهم ، وكان يكتب الكتب من الحيرة والشام ويكذب بالقرآن ، فأعرض عنه فلم يؤمن به .

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن قتادة رضي الله عنه في قوله { ومن الناس من يشتري لهو الحديث } قال : شراؤه استحبابه . وبحسب المرء من الضلالة أن يختار حديث الباطل على حديث الحق . وفي قوله { ويتخذها هزواً } قال : يستهزىء بها ويكذبها .

وأخرج الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد رضي الله عنه في قوله { ويتخذها هزواً } قال : سبيل الله يتخذ السبيل هزواً .

وأخرج الفريابي وابن جرير وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله { ومن الناس من يشتري لهو الحديث } قال : باطل الحديث . وهو الغناء ونحوه { وليضل عن سبيل الله } قال : قراءة القرآن ، وذكر الله . نزلت في رجل من قريش اشترى جارية مغنية .

وأخرج جويبر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله { ومن الناس من يشتري لهو الحديث } قال : أنزلت في النضر بن الحارث . اشترى قينة فكان لا يسمع بأحد يريد الإسلام إلا انطلق به إلى قينته ، فيقول : أطعميه واسقيه وغنيه ، هذا خير مما يدعوك إليه محمد من الصلاة والصيام ، وأن تقاتل بين يديه ، فنزلت .

وأخرج سعيد بن منصور وأحمد والترمذي وابن ماجة وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن أبي امامة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تبيعوا القينات ، ولا تشتروهن ، ولا تعلموهن

، ولا خير في تجارة فيهن ، وثمانين حرام . في مثل هذا أنزلت هذه الآية { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { إلى آخر الآية » .

وأخرج ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي وابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ان الله حرم القينة وبيعها وثمانها وتعليمها والاستماع إليها . ثم قرأ { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { » .

وأخرج البخاري في الأدب المفرد وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس رضي الله عنهما { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { قال : هو الغناء وأشباهه .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { قال : هو شراء المغنية .

وأخرج ابن عساكر عن مكحول رضي الله عنه في قوله { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { قال : الجوارى الضاربات .

الدر المنثور :

وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي الصهباء قال : سألت عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه عن قوله تعالى { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { قال : هو - والله - الغناء .

وأخرج ابن أبي الدنيا وابن جرير عن شعيب بن يسار قال : سألت عكرمة رضي الله عنه عن { لهو الحديث { قال : هو الغناء .

وأخرج الفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد رضي الله عنه { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { قال : هو الغناء ، وكل لعب ولهو .

وأخرج ابن أبي الدنيا من طريق حبيب بن أبي ثابت عن إبراهيم رضي الله عنه { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { قال : هو الغناء وقال مجاهد رضي الله عنه : هو لهو الحديث .

وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء الخراساني رضي الله عنه { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { قال : الغناء والباطل .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن رضي الله عنه قال : نزلت هذه الآية { ومن الناس من يشتري لهو الحديث { في الغناء والمزامير .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في سننه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع ، والذکر ينبت الإيمان في القلب كما ينبت الماء الزرع .

وأخرج ابن أبي الدنيا عن إبراهيم رضي الله عنه قال : كانوا يقولون : الغناء ينبت النفاق في القلب .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في سننه عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل » .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال : إذا ركب الرجل الدابة ولم يسم ردفه شيطان ، فقال : تغنه ، فإن كان لا يحسن قال له : تمنه .

وأخرج ابن أبي الدنيا وابن مردويه عن أبي امامة رضي الله عنه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما رفع أحد صوته بغناء إلا بعث الله إليه شيطانين يجلسان على منكبيه يضربان باعقابهما على صدره حتى يمسك » .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن الشعبي عن القاسم بن محمد رضي الله عنه أنه سئل عن الغناء ، فقال : أنهاك عنه ، وأكرهه لك . قال السائل : احرام هو؟ قال : انظر يا ابن أخي . إذا ميز الله الحق من الباطل في أيهما يجعل الغناء .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن الشعبي قال : لعن المغني والمغنى له .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن فضيل بن عياض قال : الغناء رقية الزنا .

الدر المنثور :

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن أبي عثمان الليثي قال : قال يزيد بن الوليد الناقص : يا بني أمية إياكم والغناء فإنه ينقص الحياء ، ويزيد في الشهوة ، ويهدم المروءة ، وإنه لينوب عن الخمر ، ويفعل ما يفعل السكر ، فإن كنتم لا بد فاعلين فجنبوه النساء ، فإن الغناء داعية الزنا .

وأخرج ابن أبي الدنيا عن أبي جعفر الأموي عمر بن عبد الله قال : كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى مؤدب ولده : من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى سهل مولاه . أما بعد فإني اخترتك على علم مني لتأديب ولدي ، وصرفتهم إليك عن غيرك من موالئي وذوي الخاصة بي ، فخذهم بالجفاء فهو أمكن لأقدامهم ، وترك الصحبة فإن عادتتها تكسب الغفلة ، وكثرة الضحك فإن كثرتة تميت القلب ، وليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدوها من الشيطان ، وعاقبتها سخط الرحمن ، فإنه بلغني عن الثقات من حملة العلم إن حضور المعازف ، واستماع الأغاني ، واللهج بهما ينبت النفاق في القلب كما ينبت

الماء العشب ، ولعمري ولتوقى ذلك بترك حضور تلك المواطن أيسر على ذوي الذهن من الثبوت على النفاق في قلبه ، وهو حين يفارقها لا يعتقد مما سمعت أذناه على شيء ينتفع به ، وليفتح كل غلام منهم بجزئه من القرآن يثبت في قراءته ، فإذا فرغ منه تناول قوسه وكنانته وخرج إلى الغرض حافياً ، فرمى سبعة ارشاق ثم انصرف إلى القائلة ، فإن ابن مسعود رضي الله عنه كان يقول : يا بني قيلوا فإن الشياطين لا تقبل والسلام .

وأخرج ابن أبي الدنيا عن رافع بن حفص المدني قال : أربع لا ينظر الله إليهن يوم القيامة . الساحرة . والنائحة . والمغنية . والمرأة مع المرأة . وقال : من أدرك ذلك الزمان فأولى به طول الحزن .

وأخرج ابن أبي الدنيا عن علي بن الحسين رضي الله عنه قال : ما قدّست أمة فيها اليربط .

وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين : صوت عند نغمة لهو ولعب ، ومزامير شيطان ، وصوت عند مصيبة : خدش وجوه ، وشق جيوب ، ورنّة شيطان » .

وأخرج ابن أبي الدنيا عن الحسن رضي الله تعالى عنه قال : صوتان ملعونان . مزار عند نغمة . ورنّة عند مصيبة .

وأخرج ابن أبي الدنيا عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : أخبث الكسب كسب الزمارة .

وأخرج ابن أبي الدنيا والبيهقي عن نافع قال : كنت أسير مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في طريق ، فسمع زمارة راع ، فوضع أصبعيه في أذنيه ، ثم عدل عن الطريق ، فلم يزل يقول : يا نافع أسمع؟ قلت : لا . فأخرج أصبعيه من أذنيه وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع .

الدر المنثور :

وأخرج ابن مردويه عن عبد الله بن عمر « أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال : في هذه الآية { ومن الناس من يشتري لهو الحديث } إنما ذلك شراء الرجل للعب والباطل » .

وأخرج الحاكم في الكنى عن عطاء الخراساني رضي الله عنه قال : نزلت هذه الآية { ومن الناس من يشتري لهو الحديث } في الغناء والباطل والمزامير .

وأخرج آدم وابن جرير والبيهقي في سننه عن مجاهد رضي الله عنه في قوله { ومن الناس من يشتري لهو الحديث } قال : هو اشتراؤه المغني والمغنية بالمال الكثير ، والاستماع إليه وإلى مثله من الباطل .

وأخرج البيهقي في الشعب عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله { ومن الناس من يشتري لهو الحديث } قال : هو رجل يشتري جارية تغنيه ليلاً أو نهاراً .

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي :

قوله " يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله... ويتخذها هزوا " ومن قرأ " ليضل " - بضم الياء وكسر الضاد - أراد يفعل ذلك ليضل غيره. ومن - فتح الياء - أراد ليضل هو نفسه بذلك.

أخبر الله تعالى ان " من " جملة " الناس من يشتري لهو الحديث " أي يستبدل لهو الحديث. وقيل في معناه قولان: أحدهما - انه يشتري كتابا فيه لهو الحديث. الثاني - انه يشتري لهو الحديث عن الحديث.

واللهو الاخذ في ما يصرف الهم من غير الحق، تقول: لهي فلان يلهو لهوا، فهو لاه، وتلهي وتلهيا وألهاه إلهاء، واللهو واللعب والهزل نظائر. والحديث الخبر عن حوادث الزمان.

وقال ابن عباس وابن مسعود ومجاهد: لهو الحديث الغناء، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام.

وقال قوم: هو شراء المغنيات. وروى أبو أمامة عن النبي صلى الله عليه واله تحريم ذلك.

وقال قتادة: هو استبدال حديث الباطل على حديث الحق.

وقيل: كلما كان من الحديث ملهيا عن سبيل الله الذي أمر باتباعه إلى ما نهى عنه، فهو لهو الحديث.

وقيل: الآية نزلت في النضر ابن الحارث بن كعدة كان اشترى كتبها أحاديث الفرس: من حديث رستم واسفنديار، فكان يلهيهم بذلك ويطرف به، ليصد عن سماع القرآن وتدبر ما فيه.

وقوله " ليضل عن سبيل الله " أي ليتشاغل بما يلهيه عن سبيل الله.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي :

« و من الناس من يشتري لهو الحديث » أي باطل الحديث و أكثر المفسرين على أن المراد بلهو الحديث الغناء و هو قول ابن عباس و ابن مسعود و غيرهما و هو المروي عن أبي جعفر و أبي عبد الله و أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قالوا منه الغناء و روي أيضا عن أبي عبد الله (عليه السلام) أنه قال هو الطعن بالحق و الاستهزاء به و ما كان أبو جهل و أصحابه يجيئون به إذ قال يا معشر قريش أ لا أطعمكم من الزقوم الذي يخوفكم به صاحبكم ثم أرسل إلي زيدا و تمرا فقال هذا هو الزقوم الذي يخوفكم به قال و منه الغناء فعلى هذا فإنه يدخل فيه كل شيء يلهي عن سبيل الله و عن طاعته من الأباطيل و المزامير و الملاهي و المعارف و يدخل فيه السخرية بالقرآن و اللغو فيه كما قاله أبو مسلم و الترهات و

اليسابيس على ما قاله عطا و كل لهو و لعب على ما قاله قتادة و الأحاديث الكاذبة و الأساطير الملهية عن القرآن على ما قاله الكلبي و روى الواحدي بالإسناد عن نافع عن ابن عمر أنه سمع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في هذه الآية « و من الناس من يشتري لهو الحديث » قال باللعب و الباطل كثير النفقة سمح فيه و لا تطيب نفسه بدرهم يتصدق به و روي أيضا بالإسناد عن أبي هريرة قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من ملأ مسامعه من غناء لم يؤذن له أن يسمع صوت الروحانيين يوم القيامة قبل و ما الروحانيون يا رسول الله قال قراء أهل الجنة « ليضل عن سبيل الله » أي ليضل غيره و من أضل غيره فقد ضل هو و من قرأ بفتح الياء فالمعنى ليصير أمره إلى الضلال و هو أن لم يكن يشتري للضلال فإنه يصير أمره إلى ذلك قال قتادة يحسب المرء من الضلالة أن يختار حديث الباطل على حديث الحق و سبيل الله قراءة القرآن و ذكر الله عن ابن عباس « بغير علم » معناه أنه جاهل فيما يفعله لا يفعل عن علم.

تعليق

أقول الآية في الكافرين في قبال المؤمنين قال تعالى (وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ) وَإِذَا تَنَلَّى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَيَسْتَهْزِئُ بِعَذَابِ اللَّهِ) وفي النص قرآن لا يمكن ان تفكك ولا يمكن ان تنطبق على المؤمنين قال تعالى (لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ) وقال (وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا) قال (أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ) قال (وَإِذَا تَنَلَّى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا) وقال (كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا) و قال (فَيَسْتَهْزِئُ بِعَذَابِ اللَّهِ). فالمصدق انه (الباطل الشركي). فهو في قبال خير الحديث وهو القران. وحتى لو قلنا انه من المثال فانه مقابلة بين خير الحديث وهو الحديث، والغناء كغيره من الافعال المسموعة والفنون يمكن ان يكون من خير الحديث بالحث على القيم والايمان والتذكير بالأخرة والأخلاق ويمكن ان يكون لهو الحديث الباطل بالمنكر والفحش.

هذا وان اكثر نقل استفاضة بتفسير الغناء هو (لهو الحديث) لكن الآية في الكافرين، قال تعالى (تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ (٢) هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ (٣) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤) أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥) وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ (٦) وَإِذَا تَنَلَّى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَيَسْتَهْزِئُ بِعَذَابِ اللَّهِ) (٧) [لقمان/٢-٧] .

وذلك النقل المستفيض لا شاهد له ولا مصدق بل مشكل جدا ولا يصار اليه الا من يجوز تلك الصفات الكفرية على المؤمنين وهو ممنوع فكل ذلك النقل بخصوص هذه الآية متشابه والقول انه من المثال عرفت انه لا يؤدي الى المطلوب بعد ان كان الغناء في وجه لهوا وفي وجه تذكرة.

قال في تفسير الميزان : و المعنى: و إذا تتلى على هذا المشتري لهو الحديث آياتنا أي القرآن ولى و أعرض عنها و هو مستكبر كأن لم يسمعها قط كأنه أصم فبشره بعذاب أليم. وقال في تبيين القرآن : { ومن الناس من يشتري لهو الحديث } أي ما يلهي به من القصص، يشتريه ببيع الحق، وهو كناية عن اتباع الباطل عوض الحق { ليضل } الناس { عن سبيل الله } إذ يقصد بنشر الباطل أن يأخذ مكان الحق { بغير علم } فإن مشتري الباطل جاهل، وإلا لم يشتري ما يضره.

الآية الخامسة: وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا [الفرقان/٧٢]

قيل ان الغناء من الزور وروي ان الزور هنا هو الغناء.

قال الله تعالى: وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٧٠) وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا (٧١) وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا (٧٢) وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا (٧٣) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَرْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا (٧٤) [الفرقان/٦٨-٧٥]

النكت والعيون : قوله تعالى : { وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ } فيه سبعة تأويلات

: أحدها : أنه الشرك بالله ، قاله الضحاك ، وابن زيد .

الثاني : أنه أعياد أهل الذمة وشبهه ، قال ابن سيرين هو الشعانين .

الثالث : أنه الغناء ، قاله مجاهد .

الرابع : مجالس الخنا ، قاله عمرو بن قيس .

الخامس : أنه لعب كان في الجاهلية ، قاله عكرمة .

السادس : أنه الكذب ، قاله ابن جريج ، وقتادة .

السابع : أنه مجلس كان يشتم فيه النبي صلى الله عليه وسلم ، قاله خالد بن كثير .

ويحتمل ثامناً : أنه العهود على المعاصي .

{ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا } فيه خمسة تأويلات

: أحدها : أنه ما كان يفعله المشركون من أذية المسلمين في أنفسهم وأعراضهم فيعرضوا عنهم وعن أذاهم ، قاله مجاهد .

الثاني : أنهم إذا ذكروا النكاح كَنُوا عنه ، حكاه العَوَام .

الثالث : أنهم إذا ذكروا الفروج كَنُوا عنها ، قاله محمد بن علي البافر رحمه الله .

الرابع : أنهم إذا مروا بإفك المشركين ينكروه ، قاله ابن زيد .

الخامس : أن اللغو هنا المعاصي كلها ، ومرهم بها كراماً إعراضهم عنها ، قاله الحسن .

ويحتمل سادساً : وإذا مروا بالهزل عدلوا عنه إلى الجد .

زاد المسير : قوله تعالى : { والذين لا يَشْهَدُونَ الزُّور } فيه ثمانية أقوال .

أحدها : أنه الصَّنَم؛ روى الضحاك عن ابن عباس ان الزُّور صنم كان للمشركين .

والثاني : أنه الغناء ، قاله محمد بن الحنفية ، ومكحول؛ وروى ليث عن مجاهد قال : لا يسمعون الغناء .

والثالث : الشِّرك ، قاله الضحاك ، وأبو مالك .

والرابع : لعب كان لهم في الجاهلية ، قاله عكرمة .

والخامس : الكذب ، قاله قتادة ، وابن جريج .

والسادس : شهادة الزور ، قاله علي بن أبي طلحة .

والسابع : أعياد المشركين ، قاله الربيع بن أنس .

والثامن : مجالس الخنا ، قاله عمرو بن قيس .

وفي المراد باللغو هاهنا خمسة أقوال .

أحدها : المعاصي ، قاله الحسن .

والثاني : أذى المشركين إياهم ، قاله مجاهد .

والثالث : الباطل ، قاله قتادة .

والرابع : الشِّرك ، قاله الضحاك .

والخامس : إذا ذكروا النكاح كنوا عنه ، قاله مجاهد . وقال محمد بن علي : إذا ذكروا الفروج كنوا عنها .

قوله تعالى : { مَرُّوا كِرَاماً } فيه ثلاثة أقوال .

أحدها : مَرُّوا حُلَمَاء ، قاله ابن السائب .

والثاني : مَرُّوا مُعْرِضِينَ عنه ، قاله مقاتل .

والثالث : أن المعنى : إذا مَرُّوا باللغو جاوزوه ، قاله الفراء .

الدر المنثور : أخرج ابن مردويه عن ابن عباس في قوله { والذين لا يشهدون الزور } قال : إن الزور كان صنماً بالمدينة يلعبون حوله كل سبعة أيام ، وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مروا به مروا كراماً لا ينظرون إليه .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الضحاك { والذين لا يشهدون الزور } قال : الشرك .

وأخرج الخطيب عن ابن عباس في قوله { والذين لا يشهدون الزور } قال : أعياد المشركين .

وأخرج عبد بن حميد عن قتادة في قوله { والذين لا يشهدون الزور } قال : الكذب .

وأخرج عبد بن حميد وابن حاتم عن قتادة رضي الله عنه { والذين لا يشهدون الزور . . . } قال : لا يساعدون أهل الباطل على باطلهم ، ولا يمالؤنهم فيه .

وأخرج ابن أبي حاتم عن عمرو بن قيس الملائي { والذين لا يشهدون الزور } قال : مجالس السوء .

وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة { والذين لا يشهدون الزور } قال : لعب كان في الجاهلية .

وأخرج الفريابي وعبد بن حميد عن محمد بن الحنفية { والذين لا يشهدون الزور } قال : الغناء واللهو .

وأخرج عبد بن حميد عن أبي الجحاف { والذين لا يشهدون الزور } قال : الغناء .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن { والذين لا يشهدون الزور } قال : الغناء النياحة .

وأخرج الفريابي وابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في ذم الغضب وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان عن مجاهد { والذين لا يشهدون الزور } قال : مجالس الغناء { وإذا مروا باللغو مروا كراماً } قال : إذا أودوا صفحوا .

وأخرج ابن أبي شيبه وابن المنذر وابن أبي حاتم عن السدي في قوله { وإذا مروا باللغو مروا كراماً } قال : يعرضون عنهم لا يكلمونهم .

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن السدي { وإذا مروا باللغو مروا كراماً } قال : هي مكية .

وأخرج ابن أبي حاتم وابن عساكر عن إبراهيم بن ميسرة رضي الله عنه قال : بلغني ان ابن مسعود مر معرضاً ولم يقف فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لقد أصبح ابن مسعود أو أمسى كريماً ، ثم تلا إبراهيم { وإذا مروا باللغو مروا كراماً } » .

وأخرج ابن أبي شيبة عن الضحاك { وإذا مروا باللغو مروا كراماً } قال : لم يكن اللغو من حالهم ولا بالهم .

وأخرج ابن جرير عن الحسن في قوله { وإذا مروا باللغو } قال : اللغو كله المعاصي .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله { وإذا مروا باللغو مروا كراماً } قال : كانوا إذا أتوا على ذكر النكاح كفوا عنه .

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي :

ثم عاد تعالى إلى وصف المؤمنين فقال " والذين لا يشهدون الزور " أي لا يحضرونه، ولا يكون بحيث يذكرونه بشئ من حواسم الخمس: البصر، والسمع، والانف، والفم، والبشرة. ومن لا يشهد الزور، فهو الذي لا يشهد به ولا يحضره لانه لو شهده لكان قد حضره، فهو أعم في الفائدة من أن لا يشهد به. و (الزور) تمويه الباطل بما يوهم أنه حق.

وقال مجاهد: الزور - ههنا - الكذب.

وقال الضحاك: هو الشرك.

وقال ابن سيبرين: هو أعياد أهل الذمة كالشعانيين وغيرها.

وقيل: هو الغناء، ذكره مجاهد. وأهل البيت (ع).

وقوله " وإذا مروا باللغو مروا كراماً " معناه: مروا من جملة الكرماء الذين لا يرضون باللغو، لانهم يجلون عن الاختلاط بأهله، والدخول فيه، فهذه صفة الكرام، وقيل: مرورهم كراماً كمرورهم بمن يسبهم فيصفحون عنه، وكمروهم بمن يستعين بهم على حق فيعينونه.

وقيل: هم الذين إذا أرادوا ذكر الفرج كنوا عنه. ذكره محمد بن علي (ع) ومجاهد. واللغو الفعل الذي لا فائدة فيه. وليس معناه أنه قبيح، لان فعل الساهي لغو، وهو ليس بحسن ولا قبيح - عند قوم - ولهذا يقال: الكلمة التي لاتفيد لغو.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي :

ثم عاد سبحانه إلى وصف عباده المخلصين فقال « و الذين لا يشهدون الزور » أي لا يحضرون مجالس الباطل و يدخل فيه مجالس الغناء و الفحش و الخنا و قيل الزور الشرك عن الضحاك قال الزجاج الزور في اللغة الكذب و لا كذب فوق الشرك بالله و قيل الزور أعياد أهل الذمة كالسعانيين و غيرها عن محمد بن سيرين و قيل هو الغناء عن مجاهد و هو المروي عن أبي جعفر (عليه السلام) و أبي عبد الله (عليه السلام) و قيل يعني شهادة الزور عن علي بن أبي طلحة فيكون المراد أنهم لا يشهدون شهادة الزور فحذف المضاف و كان عمر بن الخطاب يجلد شاهد الزور أربعين جلدة و يسخم وجهه و يطوف به في السوق و أصل الزور تمويه الباطل بما يوهم أنه حق « و إذا مروا باللغو مروا كراما » و اللغو المعاصي كلها أي مروا به مر الكرماء الذين لا يرضون باللغو لأنهم يجلون عن الدخول فيه و الاختلاط بأهله عن الحسن و الكلبي و التقدير إذا مروا بأهل اللغو و ذوي اللغو مروا منزهين أنفسهم معرضين عنهم فلم يجاروهم فيه و لم يخوضوا معهم في ذلك فهذه صفة الكرام يقال تكرم فلان عما يشينه إذا تنزهه و أكرم نفسه عنه و قيل مرورهم كراما هو أن يمرروا بمن يسبهم فيصفحون عنه و بمن يستعين بهم على حق فيعينونه و قيل هم الذين إذا أرادوا ذكر الفرج كنوا عنه عن أبي جعفر (عليه السلام) و مجاهد و أصل اللغو هو الفعل الذي لا فائدة فيه و لهذا يقال للكلمة التي لا تفيد لغو و ليس المراد به القبيح فإن فعل الساهي و النائم لغو و ليس بحسن و لا قبيح إلا ما يتعدى إلى الغير على الخلاف .

تعليق

أقول مروا كراما أي معرضين حلماء لا يدخلون فيه فهو من الاثم أيضا، فيكون الشركي. فالمعنى انهم يعرضون عن أفعال الشرك و عن اقوال الشرك. وهو بمعنى ما تقدم من اجتناب الاوثان و قول الزور. فالزور أحيانا أفعال و احيانا اقوال، والمصدق المتيقن انها الباطل الشركي فعلا او قولاً.

تنبيه: نسب الطوسي الغناء الى قول ورواية.

الآية السادسة: **وَاسْتَفْزَرُوا مَنِ اسْتَفْزَرُوا مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ [الإسراء/٦٤]**

قيل ان صوت الشيطان هنا هو الغناء.

قال الله تعالى (**وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا (٦١) قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنِ أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا (٦٢) قَالَ أَذْهَبَ فَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاؤُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا (٦٣) وَاسْتَفْزَرُوا مَنِ اسْتَفْزَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَنَّاسِكَ وَرَجِّكْ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدْهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا عُرُورًا (٦٤) إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلًا (٦٥) [الإسراء/٦١-٦٥]**

النكت والعيون : قوله عز وجل : { واستفزز من استطعت منهم بصوتك } فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها : واستخف ، وهذا قول الكلبي والفراء .

الثاني : واستجهل .

الثالث : واستذل من استطعت ، قاله مجاهد .

{ بصوتك } فيه ثلاثة تأويلات :

أحدها : أنه صوت الغناء واللهو ، قاله مجاهد .

الثاني : أنه صوت المزمار ، قاله الضحاك .

الثالث : بدعائك إلى معصية الله تعالى وطاعتك ، قاله ابن عباس .

زاد المسير : قوله تعالى : { واستفزز من استطعت منهم } قال ابن قتيبة : استخف ، ومنه تقول : استقرني فلان .

وفي المراد بصوته قولان . أحدهما : أنه كل داع دعا إلى معصية الله ، قاله ابن عباس . والثاني : أنه الغناء والمزامير ، قاله مجاهد .

الدر المنثور :

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : { واستفزز من استطعت منهم بصوتك } قال : صوته كل داع دعا إلى معصية الله { وأجلب عليهم بخيلك } قال : كل راكب في معصية الله { وشاركهم في الأموال } قال : كل مال في معصية الله { والأولاد } قال : ما قتلوا من أولادهم ، وأتوا فيهم الحرام .

وأخرج الفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله : { وأجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الأموال والأولاد } قال : كل خيل تسير في معصية الله ، وكل رجل يمشي في معصية الله ، وكل مال أخذ بغير حقه وكل ولد زنا .

وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ، وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، عن مجاهد رضي الله عنه في قوله : { واستفزز من استطعت منهم بصوتك } قال : استنزل من استطعت منهم بالغناء والمزامير واللهو والباطل { وأجلب عليهم بخيلك ورجلك } قال كل راكب وماش في معاصي الله { وشاركهم في الأموال والأولاد } قال : كل مال أخذ بغير طاعة الله تعالى ، وأنفق في غير حقه ، والأولاد ، أولاد الزنا .

أقول المصدق ان ما ينسب الى الشيطان يراد به فعله اعوانه ومن استحوذ عليهم. فالافعال المذكور في الاية هي أفعال البشر، فالصوت والخييل والرجل والمشاركة بالاولاد والأموال كلها من أفعال أعوان الشيطان. فالاية في الكافرين ، والمصدق انه دعوة الضلال، وعبر المفسرون بالمعاصي لكن المصدق انها في دعوة الضلال بالقول ويصحها الفعل بالخييل والرجال لاجل دعوة الضلال. فصوت الشيطان هو الدعوة الى الضلال بالقول.

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي :

ومعنى (استفز) استزل، يقال: استفزه واستزله بمعنى واحد، وتفزز الثوب اذ تمزق، وفززه تفززا، وأصله القطع، فمعنى استفزه استزله بقطعه عن الصواب " من استطعت منهم " فالاستطاعة قوة تنطاع بها الجوارح للفعل، ومنه الطوع والطاعة، وهو الانقياد للفعل.

وقيل في الصوت الذي يستفزه به قولان: احدهما - قال مجاهد: صوت الغناء واللهم. الثاني - قال ابن عباس: هو كل صوت يدعا به إلى معصية الله.

وقيل: كل صوت دعي به إلى الفساد، فهو من صوت الشيطان.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي :

« و استفز من استطعت منهم بصوتك » أي و استزل من استطعت منهم أضلهم بدعائك و وسوتك من قولهم صوت فلان بفلان إذا دعاه و هذا تهديد في صورة الأمر عن ابن عباس و يكون كما يقول الإنسان لمن يهدده اجهد جهدك فسترى ما ينزل بك و إنما جاء التهديد في صورة الأمر لأنه بمنزلة أن يؤمر الغير بإهانة نفسه و قيل بصوتك أي بالغناء و المزامير و الملاهي عن مجاهد و قيل كل صوت يدعى به إلى الفساد فهو من صوت الشياطين

أقول قد تبين ان بعض الايات المستشهد بها على عدم الجواز هي في الكافرين ولا تنطبق على المؤمنين وما هي في المؤمنين يابى السياق حملها على الغناء فتكون الروايات التفسيرية المفسرة لتلك المنهيات بالغناء من الظن الذي لا يصح الاعتماد عليه.

الآية السابعة: وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ.

قيل سامدون الغناء بلغة حمير.

قال تعالى (أَقِمْنَ هَذَا الْحَدِيثَ تَعَجُّبُونَ (٥٩) وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ (٦٠) وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ (٦١) فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا (٦٢) [النجم/٥٩-٦٢])

النكت والعيون:

{ وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ } فيه تسعة تأويلات :

أحدها : شامخون كما يخطر البعير شامخاً ، قاله ابن عباس .

الثاني : غافلون ، قاله قتادة .

الثالث : معرضون ، قاله مجاهد .

الرابع : مستكبرون ، قاله السدي .

الخامس : لاهون لابعون ، قاله عكرمة .

السادس : هو الغناء ، كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ، وهي لغة حمير ، قاله أبو عبيدة .

السابع : أن يجلسوا غير مصلين ولا منتظرين قاله علي رضي الله عنه .

الثامن : واقفون للصلاة قبل وقوف الإمام ، قاله الحسن ، وفيه ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج والناس ينتظرونه قياماً فقال : ما لي أراكم سامدين .

التاسع؛ خامدون قاله المبرد ، قال الشاعر :

رمى الحدثنان نسوة آل حرب ... بمقد سمدن له سمود

الدر المنثور - (ج ٩ / ص ٣٣٦)

وأخرج عبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس في قوله { سامدون } قال : لاهون معرضون عنه .

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن قتادة في قوله { وأنتم سامدون } قال : غافلون .

وأخرج عبد الرزاق والفريابي وأبو عبيد في فضائله وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي والبزار وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه عن ابن عباس في قوله { وأنتم سامدون } قال : الغناء باليمانية كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا .

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير عن عكرمة في قوله { سامدون } قال : هو الغناء بالحميرية .

وأخرج الفريابي وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله { سامدون } قال : كانوا يمرون على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي شامخين ، ألم تر إلى البعير كيف يخطر شامخاً .

وأخرج الطستي في مسائله والطبراني عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق سأله عن قوله { سامدون } قال : السمود اللهو والباطل ، قال : وهل تعرف العرب ذلك؟ قال : نعم أما سمعت قول هزيلة بنت بكر وهي تبكي قوم عاد :

ليت عاداً قبلوا الحق ... ولم يبذوا حجوداً

قيل قم فانظر إليهم ... ثم دع عنك السمودا

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله { سامدون } قال : غضاب ميرطومون .

زاد المسير :

{ وأنتم سامدون } فيه خمسة أقوال .

أحدها : لاهون ، رواه العوفي عن ابن عباس ، وبه قال الفراء والزجاج . قال أبو عبيدة : يقال : دَعَّ عنك سُمودك ، أي : لهُوك .

والثاني : مُعْرَضُونَ ، قاله مجاهد .

والثالث : أنه الغناء ، وهي لغة يمانية ، يقولون : اسْمُدْ لنا ، أي : تَعَنَّ لنا ، رواه عكرمة عن ابن عباس . وقال عكرمة : هو الغناء بالجميرية .

والرابع : غافلون ، قاله قتادة .

والخامس : أشيرون بَطْرُونَ ، قاله الضحاك .

التبيان في تفسير القرآن - الشيخ الطوسي :

والسامد اللاهي، يقال دع عنك سمودك أي امرك، وكأنه المستمر في اللهو، يقال: سمد يسمد سمودا فهو سامد، وقال الشاعر:

قيل قم فانظر اليهم

ثم دع عنك السمودا

ويقال للجارية: اسمدي لنا أي غني.

تفسير مجمع البيان - الطبرسي :

« و أنتم سامدون » أي غافلون لاهون معرضون عن ابن عباس و مجاهد و قيل هو الغناء كانوا إذا سمعوا القرآن عارضوه بالغناء ليشغلوا الناس عن استماعه عن عكرمة.

أقول الآية في الكفار، وهي في قبال الايمان والخشية والاعتبار فيكون المصدق انه يراد بها (الاعراض) بصوره المختلفة من لهو و غناء وغيره.

هذا ولقد أوردت التفاسير واختلافها ليعلم ان تفسير تلك الايات بالغناء ليس قطعيا بل ولا يحقق العلم.

أقول عرفت ان الشيخ الطوسي لم يفسر أيا من تلك الايات بالغناء. فبعضها لم يذكر قول من فسرها بالغناء وفي بعضها نسب تفسير الغناء الى قول وفي بعضها نسبه الى رواية عن اهل البيت عليهم السلام، وفي كلها فسرهما بغير الغناء قيل ان يذكر كل ذلك. وهو مشعر بنوع من الاعراض، وكذلك الطبرسي الا في قوله تعالى ((« و الذين لا يشهدون الزور » قال أي لا يحضرون مجالس الباطل و يدخل فيه مجالس الغناء و الفحش و الخنا.

الثانية: بحث عصام تلميذة

قال عصام تلميذة في فقه الغناء والموسيقى في ضوء القرآن والسنة في موقع الجزيرة (في كتابه: (فقه الغناء والموسيقى) ناقش القرصاوي أدلة المحرمين، والتي استندت لأيات وأحاديث، فقد استند المحرمون للغناء والموسيقى إلى خمسة آيات قرآنية هي: قوله تعالى: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزا أولئك لهم عذاب مهين) لقمان: ٦. فقد صح عن ابن مسعود وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم: أن (لهو الحديث) في الآية هو الغناء. وقوله تعالى في مدح المؤمنين: (وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه). قالوا: والغناء من اللغو، فوجب الإعراض عنه. وقوله تعالى في سورة الفرقان، وفي وصف عباد الرحمن (والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كراما) الفرقان: ٧٢. والآية الرابعة التي يذكرها المانعون للغناء، قوله تعالى في سورة الإسراء في خطاب إبليس لعنه الله: (قال اذهب فمن تبعك منهم فإن جهنم جزأؤكم جزاء موفورا، واستفزز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك..) الإسراء: ٦٣-٦٤. والآية الخامسة: (أفمن هذا الحديث تعجبون، وتضحكون ولا تبكون، وأنتم سامدون) النجم: ٥٩-٦١.

وقد فند القرضاوي كل هذه الأدلة، وأنها ليست في الغناء والموسيقى، وليست حجة قوية في التحريم، لأنها تفسير لصحابي قال بهذا القول) أقول هذا القول على إطلاقه غير مقبول لكن من حيث الأساس والحجية فهو صحيح الا انه لا ريب ان الصحابي يستند في هكذا بيان الى علم ولا يقول براهيه هذا هو الأصل. وانما الجأهم الى رد قول الصحابي هو ما وصل من علم بجواز الغناء الذي يشهد له القران والسنة، فالصحيح انه اذا صح هذا القول عن الصحابي فانه يكون من المتشابه لنا ومن الظن وليس العلم فلا يكون حجة لانه لا شاهد له من القران بل مخالف لما هو مصدق به مما بينا من الأصول القرآنية والسنية المتقدمة.

قال (وأقوال الصحابة ليست حجة ملزمة، لعدة أسباب أهمها: أن الحجة القرآن والسنة، وأن تفسيرات الصحابة هي معينات على فهم النص وليست نصا) أقول عرفت ما في هذا القول وانه لا يصح قبوله على إطلاقه وان الأصل ان الصحابي يتكلم بعلم ويستند الى العلم.

قال (كما أن هذه التفسيرات للصحابة خالفها تفسير آخر لصحابة آخرين لم يقولوا بنفس قولهم) أقول وهذا وجه جيد في عرض المختلف وقد بينت ان التفاسير مختلفة ولما عرضناها على القران كانت التفاسير الأخرى لها شاه ومصدق من القران فهو الحجة واما تفسير الغناء فلا شاهد له فلا يكون حجة. واما ان مجرد الاختلاف مسقط للحجية فهذا وفق المنهج الفقهي اللفظي لا وجه له بل لا بد من البحث عن مرجح.

قال (كما أن في بعض الآيات ما يدل على أن من يفعل ذلك فقد كفر، كقوله تعالى: (ليضل عن سبيل الله) ولم يقل أحد من الأمة كلها أن الغناء كفر يخرج من الملة) هذا تام وفق الفقه التصديقي، واما وفق المنهج اللفظي فان ذلك يعني اجتهاد في قبال النص فلا يعتد بمن خالف فيكون من الواجب المصير اليه وان خالف المشهور لكن عرفت ان عمق ووجدان الشريعة في نفوس الفقهاء يابى ان يلجا لهكذا حكم، كما ان هناك مستوى اخر للتفسير غير التفسير المصداقي الذي يجري حكم العام على الفرد وهو المثال بان التفسير لا يكون من بيان الفرد وانما من بيان الممثل والذي لا يأخذ جميع احكام العام فالغناء هنا ليس فردا لما يوجب الكفر والضلال عن السبيل انما هو مثال مقارب في الاثم لا يوجب كفرا ولا ضلال وانما هو معصية فيدل على انه كبيرة. هذا كله وفق صناعة الفقه اللفظي واما وفق الفقه التصديقي فان الأصل هو كون التفسير من بيان الفرد والمصدق وحينما يصطدم بامتناع جريان احكام العام عليه فانه يكون من المتشابه ومن الظن وهذا ما بينته فيما تقدم من معظم تلك الايات في الكافرين فكيف يكون تفسيرها في المؤمنين.

قال (مما يعني أن تفسير الآيات بالغناء لا يسلم من اعتراضات وجيهة وقوية، مفندا هذه الاستدلالات بنقاشات علمية مهمة، انتهى فيها لعدم صحة الاستدلال بهذه النصوص على التحريم.) وهذا تام من حيث النتيجة، الا ان بعض تلك التفسيرات صحيحة السند وهذا يوجه اشكالا الى المنهج السند والقول بقصور الدلالة يحتاج الى تكلف. والصحيح ان المنهج السند قاصر عن بلوغ الحقيقة.

قال (وأما أدلة المحرمين من السنة النبوي فإن أبرز حديث يذكره المحرمون في هذا المقام هو حديث (المعازف) الذي كثر فيه الكلام، واشتد حوله الخصام. وهو الحديث الذي ذكره البخاري في صحيحه (معلقا) عن هشام بن عمار بسنده إلى أبي عامر أو أبي مالك الأشعري، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "ليكونن قوم من أمتي يستحلون الجرّ والحريز والخمر والمعازف" والمعازف: الملاهي، أو آلات العزف. والحديث وإن كان في صحيح البخاري، إلا أنه من "المُعَلَّقات" لا من "المسندات المتصلة" ولذلك رده ابن حزم لانقطاع سنده، ومع التعليق فقد قالوا: إن سنده ومتمنه لم يسلموا من الاضطراب، ودلالته على التحريم غير صريحة. والشرع قد شدد في التحريم حتى لا يتوسع الناس فيه، ويحرموا زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق.) أقول وهذا متين. والأصول التي ذكرها ثابتة وقد بينا ان قوله تعالى (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ) اصل شاهد لجواز الغناء.

قال (وقد اجتهد الحافظ ابن حجر لوصل الحديث، ووصله بالفعل من تسع طرق، ولكنها جميعا تدور على راو تكلم فيه عدد من الأئمة النقاد، ألا وهو: هشام بن عمار. وهو - وإن كان خطيب دمشق ومقرئها ومحدثها وعالمها، ووثقه ابن معين والعجلي - فقد قال عنه أبو داود: حدث بأربعمائة حديث لا أصل لها. ورغم ما في ثبوت الحديث من الكلام، ففي دلالته كلام آخر؛ فكلمة "المعازف" لم يُتَّفَقَ على معناها بالتحديد: ما هو؟ فقد قيل: الملاهي، وهذه كلمة مجملة، وقيل: آلات العزف.) أقول هكذا اختلافات في الثبوت وفي الدلالة يجب ان تنتهي ويجب ان تخرج السنة من الظن الى العلم وكما ان لدينا قران لا شك فيه فيجب ان تكون لنا سنة لا شك فيها. واما الدلالة فانها ليست مجملة كما هو ظاهر.

قال (ولو سلمنا بأن معناها: آلات الطرب المعروفة بآلات الموسيقى. فلفظ الحديث المعلق في البخاري غير صريح في إفادة حرمة "المعازف" لأن عبارة "يستحلون" - كما ذكر ابن العربي - لها معنيان: أحدهما: يعتقدون أن ذلك حلال، والثاني: أن تكون مجازا عن الاسترسال في استعمال تلك الأمور؛ إذ لو كان المقصود بالاستحلال: المعنى الحقيقي، لكان كفرا، فإن استحلال الحرام المقطوع به - مثل الخمر والزنى المعبر عنه بـ"الجر" - كفر بالإجماع.) أقول عرفت ان النص الشرعي اشاري علاماتي في بيانه ولا يسعى نحو الدقة المفهومية فيرد بهذا الحديث هو النهي عن ذلك لا اكثر. واما دقة ذلك النهي بما ينتهي الى الكفر او لا فليس هذا من شؤون هكذا بيانات انما تبين في بيان اكثر صراحة وتحديدا. وهذا التدقيق المفهوم للخطاب الشرعي احد الأمور التي أدت الى افقاد النص قوته التخاطبية وجعلته محطا للتأويل والاراء بعد ان كان رسالة واضحة لا تقبل التأويل والاحتمال. ان الفقه اللفظي قد اخرج نصوص الشريعة من العلم الى الظن وهذا مؤسف ولا بد ان ينتهي. والفقه التصديقي كفيلا بان ينهي ذلك.

قال () وبعد أن فند القرضاوي أدلة المحرمين التي استندوا إليها دون عدة ملاحظات مهمة يأخذها على القائلين بتحريم الغناء والموسيقى، وهي: أولها: إغفالهم للأدلة المبيحة للغناء، سواء كانت من نصوص الشرع، أم من قواعده ومقاصده - وقد فصلناها في موضعها - واعتمادهم على أدلة أقل ما يقال فيها: إنها لا تثبت على النقد، فليس فيها نص واحد صحيح الثبوت، صريح الدلالة.) هذا قوي.

قال () كما أن المعاصرين منهم أغفلوا ظروف العصر، وواقع الناس، وتطور حاجاتهم، وعموم البلوى بأمر الغناء والموسيقى، وخصوصا لدى الأمم والشعوب الأوربية، والأمريكية، والأفريقية، وقد جاء الإسلام رسالة عامة، لكل العالمين، من شرق وغرب، ومن عجم وعرب. (هذا ضعيف ليس بحجة فان الأصول الكبرى لا تحلل الحرام والعناوين الثانوية معروفة لا تنطبق على المقام.

قال () وثانيها: أن بعضهم بالغ في التحريم حتى انتهى به إلى درجة (الكبيرة). وهذه مبالغة غير مقبولة في أمر اختلف فيه الفقهاء، حتى قال من قال بكرهته، مجرد كراهته، ومن قال بإباحته، بل من قال باستحسانه واستحبابه.) في كون الاختلاف مؤثر على دلالة الدليل ؟ هذا امر غير تام. فالدليل ينبغي ان يقرأ بشكل مستقل. لكن عرفت انه لا حجية في اخبار النهي.

قال () ومن قال بحرمة، فلا يتصور أن يصل به إلى درجة الكبائر الموبقات، مثل القتل والزنى وشرب الخمر، وأكل الربا وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات. (هذا يتبع الدليل.

قال () ومن المبالغات في موضوع الغناء: أن بعض المتحمسين لتحريمه، لم يكتف بأنا يجعله من صغائر المحرمات، حتى أدخله في الكبائر! بل هناك من حكم على من استحل الغناء بالكفر، والعياذ بالله! (تكفير المسلم بعمل لا يجوز بل ممتنع عقلا كما بينته في كتابي (المنع من تكفير المسلم).

قال (بعد تفنيد القرضاوي أدلة المحرمين، بين أنه يكفي الرد بأنه لا دليل على التحريم، فيكون الغناء والموسيقى مباحا بقاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة، ولكنه ذكر نصوصا من القرآن والسنة، من أهمها الآيات التي تتحدث عن حل الطيبات وتحريم الخبائث، وإباحة ما هو من باب الزينة) وهو تام.

قال (وأما من السنة النبوية فقد ذكر عدة أدلة من أهمها: حديث عائشة رضي الله عنها: أن أبا بكر دخل عليها، وعندها جاريتان تغنيان بدفين، وتغنيان في أيامهما، ورسول الله صلى الله عليه وسلم مستتر بثوبه، فنهراهما أبو بكر، فكشف رسول الله ثوبه، وقال: “دعهما يا أبا بكر، فإنها أيام عيد. قالت عائشة: ولما قدم وفد الحبشة على رسول الله صلى الله عليه وسلم قاموا يلعبون في المسجد، فرأيت رسول الله يسترني بردائه، وأنا أنظر إليهم، وهم يلعبون

في المسجد، حتى أكون أنا الذي أسأله. فاقدروا قدر الجارية حديثه السن، الحريصة على اللهو". أقول الخبرين لا شاهد لهما فهما من الظن.

قال (وحديث آخر ذكره الجد ابن تيمية في (المنتقى) باب ضرب النساء بالدف لقدم الغائب وما في معناه ذكر فيه حديث بريدة قال: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء فقالت: يا رسول الله، إني كنت نذرت - إن ردك الله سالما - أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى، قال لها: إن كنت نذرت فاضربي، وإلا فلا، فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر، فألقت الدف تحت إستها، ثم قعدت عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الشيطان ليخاف منك يا عمر، إني كنت جالسا وهي تضرب؛ فدخل أبو بكر وهي تضرب؛ ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب؛ فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف" رواه أحمد والترمذي وصححه. الحديث لا شاهد له بل مخالف للأصول بان يقبل النبي واصحابه بفعل الشيطان.

قال (واستدل بمقاصد الشريعة كذلك التي تدل على إباحة الغناء والموسيقى.) هذا له وجه فان المقاصد هي الأصول التي تشهد للفروع والأدلة
لا انها تكون ادلة.

قال (١- ليس في تحريم الغناء نص صحيح صريح. ٢- لا يحرم الله طيبا في الإسلام. ٣- مراعاة أنواع الناس واتجاههم والفوارق بينهم. ٤- مراعاة تحسين صورة الإسلام في أعين الآخرين. ٥- وجوب النظرة الموضوعية بعيدا عن العاطفة والانفعالية. ٦- مراعاة المخففات في الموضوع، مثل: عموم البلوى، ودخول الموسيقى والغناء في جل حياة الناس.) هذه أصول قوية ينبغي مراعاتها، ولا ريب ان انتهاج هذا النهج هو من الفقه التصديقي الذي يشهد للدليل لا انه يكون دليلا.

قال (وجد مغنون ومغنيات في عهد النبوة والصحابة، وهن كالتالي:

الأولى: ما يتبين مما سبق ذكره من رواية النسائي: أنه عليه الصلاة والسلام قال لعائشة: هل تعرفين هذه؟ قالت: لا. قال: إنها قينة بني فلان. تحبين أن تغني لك؟ فغنت لها. (هذا ظن لا شاهد له.

والثانية: (أرنب) وقد ترجم لها الحافظ ابن حجر في (الإصابة في تمييز الصحابة) حيث قال: (أرنب) المدنية المغنية... رويانا - في الجزء الثالث من أمالي المحاملي، رواية الأصبهانيين من طريق ابن جريج: أخبرني أبو الأصبع: أن جميلة المغنية أخبرته أنها سألت جابر بن عبد الله عن الغناء، فقال: نكح بعض الأنصار بعض أهل عائشة، فأهدتها إلى قباء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم وآله وسلم: أهديت عروسك؟ قالت: نعم. قال: فأرسلت معها

بغناء، فإن الأنصار يحبونه؟ قالت: لا. قال: فأدركيها بأرنب: امرأة كانت تغني بالمدينة. ومعنى هذا: أن هذه المرأة كانت معروفة لدى الرسول صلى الله عليه وسلم. هذا ظن لا شاهد له.

قال (والثالثة: حمامة. ذكرها في الإصابة أيضا. قال: (حمامة) المغنية من جوارى الأنصار. ذكرت في حديث عائشة: لما دخل أبو بكر عليها، في يوم عيد، وعندها جاريتان تغنيان سمي منهما (حمامة) في رواية فليح لابن أبي الدنيا عن هشام عن أبيه عن عائشة.) هذا ظن لا شاهد له.

قال (والرابعة: (سيرين) جارية حسان بن ثابت شاعر الرسول المعروف، وقد ترجم لها ابن حجر في (الإصابة) كذلك، وقال: إنها أم ولد حسان. وأن أمير القبط أهدى لرسول الله جاريتين أختين، إحداهما: (مارية) التي تسراها الرسول الكريم وولدت له ابنه إبراهيم، والثانية (سيرين) أعطاهما حسانا فولدت له ابنه عبد الرحمن.) هذا ظن لا شاه له. وإذ نحن نقول ان هذا كله ظن الا ان ذلك لا يعني نفي ان يكون هناك مغنيات في زمنه صلى الله عليه واله.

قال (ولقد أشاع بعض الناس عني أبيح الغناء بإطلاق، فهذا محض افتراء، وما قلت ذلك قط، لا مشافهة ولا تحريرا. - الى ان قال-. من قرأ ذلك كله، فسيرى بوضوح أنني لم أطلق الإباحة يوما ما، بل قيدت الإباحة بقيود، وضبطتها بضوابط، من حيث الكم، ومن حيث الكيف، ومن حيث المضمون، ومن حيث الشكل والأداء. ومن حيث ما يصحب الغناء من أمور قد تنقله من الحل إلى الحرمة، ومن الجواز إلى المنع.) هذا تام.

قال (وبهذا أعلن من أول الأمر أن الغناء بصورته التي يقدم بها اليوم في معظم التليفزيونات العربية والقنوات الفضائية، مما يصحبه من رقص وخلاعة وصور مثيرة لفتيات مائلات مميلات، كاسيات عاريات، أو عاريات غير كاسيات، أصبحت ملازمة للأغنية الحديثة.. الغناء بهذه الصورة قد غدا في عداد المحرمات بيقين، لا لذاته، ولكن لما يصحبه من هذه المثيرات والمضلات. فقد تحول الغناء من شيء يسمع إلى شيء يرى، وبعبارة أخرى: تحول من غناء إلى رقص خليع.) هذا تام.

قال (وقد وضع القرضاوي ضوابط وقبود مهمة في قضية سماع الغناء والموسيقى، وهي: ١- سلامة مضمون الغناء من المخالفة الشرعية. ٢- سلامة طريقة الأداء من التكسر والإغراء. ٣- عدم اقتران الغناء بمحرم. ٤- تجنب الإسراف في السماع.) وهذا تام.

قال (أن قضية مختلف فيها كقضية الغناء والموسيقى، على من يقتنع برأي فيها ألا ينكر على المخالف له، فكل دليله، ويكفي النقاش العلمي الهادئ، هذا فضلا عن أن يكون عنيفا في تناوله للمخالف.) وهذا من حيث الواقع جيد الا انه لا ينبغي تشريع الاختلاف بل لا بد من العمل على الالتفاف حول المنهج الفقهي الذي يقلل الاختلافات وان كل متبع سيجد ان الفقه العرضي التصديقي والمدرسة العرضية كفيلا وقادرة على تقليل الاختلافات بل وازالتها بل واختفاء المذاهب بل الطوائف.

الثالثة: بحث الصانعي

قال الشيخ يوسف الصانعي في الموسيقى والغناء على موقع نصوص معاصرة (جاء في الحديث: «إنَّ الله جميل يحبُّ الجمال») عرفت اننا اخرجنا هذا الحديث أصلاً عاماً يتفرع منه جواز الجمال المسموع والمرئي وان الغناء ونحوه من الفنون السمعية من الجمال المسموع. فالحديث ليس فقط بعمومه يدل على الجواز بل على الاستحباب كما لا يخفى.

قال (الإنسان بطبعه وفطرته ينجذب إلى الجمال، وتهتَزُّ عاطفته لإدراك كلِّ ما هو جميل، فيحدث لديه انشراحٌ وابتهاج خاصٌّ بتأثير من شعوره بالجمال. كما تُثبت التنقيبات الأثرية التي قام بها علماء الآثار أنَّ حبَّ الجمال لدى الإنسان ضاربٌ بجذوره في أعماق التاريخ، وما قبل التاريخ أيضاً.) هذا تأكيد لفطرية حب الجمال ومنه الجمال المسموع.

قال (يقول الأستاذ الشهيد مرتضى مطهري («إنَّ الفنَّ منبثقٌ عن فطرة الإنسان في حبِّ الجمال. فالإنسان منجذب بطبعه نحو الجمال، سواء على مستوى الانجذاب فقط أو العمل على إبداع الجمال الذي نطلق عليه تسمية (الفنِّ)» وهو أيضاً يصب في فطرية الفنون وحبها.

قال (إنَّ «الغناء والموسيقى» هما من أبرز مصاديق الجمال ومظاهره وأكملها، بحيث إنك تجد تأثيرهما العميق على كلِّ إنسان، أيّاً كان انتماؤه أو عقيدته، وأيّاً كان سنُّه وثقافته وجنسه، وبشكل لا يمكن إنكاره أو توصيفه.) وهذا يشير الى فطرية حب الغناء.

قال (ونظراً إلى الوضع السائد حالياً في العالم المعاصر، ومع الأخذ بعين الاعتبار الإقبال الكبير من قبل مختلف طبقات المجتمعات، وخاصة طبقة العامة، على الغناء والموسيقى، فإنَّهما باتا يعدان من أهمِّ وسائل استثمار السلطات؛ لبلوغ أهدافها التي تقف ضدَّ القيم الثقافية والسياسية والاقتصادية والعسكرية. واليوم يتمُّ إنفاق الجزء الأكبر - أو جزء كبير في الحد الأدنى - من الدخل أو الوقت على هذا الموضوع. كما تعتمد الدول إلى تخصيص جزء من نشاطها ووقتها وميزانيتها لتأسيس المنظّمات والمؤسّسات في هذا السياق؛ من أجل الوصول إلى أهدافها المنشودة.) ان التوظيف لاجل إيصال الرسالة مشروع ما لم يكن علم بحرمة الوسيلة، ومع هذا البيان المتقدم يكون استثمار الفنون ومنها الغناء لاجل إيصال الرسالة مندوباً بل واجباً أحياناً ان لم يمكن الوقوف بوجه الشر الا عن طريقه.

قال (إنَّ هذا التشبُّت والاختلاف في الأنواع المذكورة يترك المكلف في حيرة من أمره.)

أقول سبب الحيرة هو الفقه اللفظي والا فحسب الفقه التصديقي فالغناء جائز وان كان بغايات نبيلة فانه مندوب.

قال (أجل، يعلم الجميع جيداً ودون أدنى تردد بأن بعض أنواع الغناء والموسيقى هو بالوجدان من مصاديق «الغناء والموسيقى» المحرمة من الناحية الشرعية، والتي تستوجب لذلك سخط الرب. ولكن في الوقت نفسه هناك أنواع أخرى من الموسيقى والغناء ذات طابع مختلف تمام الاختلاف عن القسم الأول، بل إنها ذات أهداف هي غاية في النبل والرفعة، وعليه لا يمكن أن تدخل في ما يوجب سخط الشارع المقدس وغضبه.) وهذا جيد.

قال (وحصيلة ما تقدم: إن «الغناء والموسيقى» مثل سائر المقولات الأخرى - من قبيل: الحاسب الآلي، والراديو، والتلفاز، والأقمار الصناعية، وشبكة الإنترنت - لهما أبعاد وحدود مختلفة ومتعددة. فيمكن توظيفهما في إطار الأهداف الهدامة والمضلة، وتسفيه الأحلام، وإهدار الطاقات الشابة والفاعلة في المجتمع، كما يمكن الاستفادة منهما في بلوغ الأهداف السامية، من قبيل: ترويح العلم والفكر، وخلق الحوافز والدوافع الروحية والعاطفية في المسار الصحيح، والتعريف بالمعصومين^١ وسجاياهم ومناقبهم ومكارم أخلاقهم.) وهذا متقدم.

(ويبدو في هذه اللحظة الراهنة - التي شمر فيها أعداء الإسلام عن سواعدهم من أجل تشويه الدين الإسلامي الحنيف، وإظهار الإسلام المحمدي الأصيل والناصر بوصفه ديناً رجعيّاً يخالف مظاهر الجمال - أنّ الواجب يدعونا إلى تقمُّ الاحتياط، وبذل جهود مضاعفة ودقيقة لاستنباط الأحكام الشرعية المتناسبة وحاجة المجتمعات المعاصرة، والنظر إلى النصوص والمصادر الدينية بروية جديدة يتم فيها تجنّب ما يستجلب سخط الله على نحو القطع واليقين؛ إذ من غير المنطقي أن ندعو إلى نبذ ذلك القسم من «الموسيقى والغناء» الذي لا يشتمل على أي أثر من الضلال والفساد، بل تترتب عليه أهداف سامية، من قبيل: الدعوة إلى الصلاح، والابتعاد عن القبائح؛ لمجرد الشك والشبهة في حليتها وإباحتها.) وهذا تام وفق الفقه اللفظي واما وفق الفقه التصديقي فقد علمت انه لا شك ولا شبهة في الجواز.

قال (وفي هذا الإطار فإنّ الأمر الواضح الذي لا يمكن إنكاره هو الحاجة الماسّة في الرجوع إلى مصادر الاستنباط الفقهيّ من القرآن الكريم والسنة المطهّرة، والنظر فيها نظرة مغايرة عن النظرة السابقة، والحصول على استنباطات عصريّة مستندة إلى آراء السلف الصالح في إطار الحفاظ على الفقه الجعفريّ وصيانتته. ومن الجدير بالذكر أنّنا رغم اعتبارنا المبالغة في الاحتياط والجمود على الآراء المتقدّمة منافياً للتفكّه الحقيقي، وعلى الرغم من قولنا بأنّ الخشية من الجهر بالأراء الجديدة تؤدّي إلى الإحباط، والظنّ بعدم إمكان تطبيق الدين الإسلامي الحنيف على جميع الأزمنة والأمكنة، لا نسعى أبداً إلى تبرير ما يوجب وهن الدين ورموزه.) هذا متقدم وان الحل الحقيقي هو في القه العرضي التصديقي الذي يحقق تلك الغايات وغيرها بصدق وعلم وحق وحنة بلا لبس ولا احتمال ولا شك.

قال (ومع ذلك لا نتوصل من خلال الرجوع إلى هذا الكمّ الكبير من الكتابات والرسائل إلى مفهوم واضح للغناء؛ إذ لم يتفق جميع علماء اللغة والفقهاء على معنى واحد واضح وملموس لمفهوم الغناء، وبذلك كان «مفهوم الغناء» أحد أبرز مصاديق المفاهيم المجمّلة.) أقول وهذا بسبب لفظية الفقه السائد، وأما الفقه العامي المعتمد على التصور العرفي العامي من دون تدقيق اشاري أو تعريفي فإنه لا يدخل في دوامة اللفظيات والتعريفات ولا يعد هذا اخلافاً في البيان والبحث بل هو من جوهر علميته بعد ان كان الاعتماد تعاملاً وحكماً هو وفق المفهوم العرفي دون النظر الى تعاريف الفقهاء واللغويين. فلا يخطر ببال انسان من العرف ان يراجع قول اللغويين او الفقهاء لكي يعلم ان الكلمة التي يستعملها في حياته اليومية هي وفق تعاريفهم ام لا، وحينما مزق الفقه اللفظي وحدة الاحكام الشرعية فإنه يريد أيضاً ان يمزق وحدة المفاهيم العرفية ويعبث بالوجدان فيعد ضياع الوجدان الفقهي يريد الفقه اللفظي إضاعة الوجدان العرفي. انني ادعو الى مراجعة جادة في هذا الشأن والتقليل من حمة الاحتمالات والتشكيكات والاختلافات والاعتماد على الواضح من الوجدان. ان العودة الى الوجدان هو الحل الحقيقي لازمة الشك المعاصرة في الاحكام والمفاهيم. واذا استمر الحال على هذا النحو من توليد الاحتمالات فان الكتب ستكون محتويات على كم من الوهم والظن لا يكون عقلاً نياً دراسته.

قال (وأما الفاضل المقداد، فقال: «المراد بالغناء ما سمي في العرف غناءً، وقيل: هو مدّ الصوت المشتمل على الترجيع مع الإطراب، والأول أولى» وقال الشهيد الثاني: «وهو مدّ الصوت المشتمل على الترجيع المطرب، أو ما سمي في العرف غناءً وإن لم يُطرب؛ سواء كان في شعرٍ أم قرآنٍ أو غيرهما» - الى ان قال- وقال السيد عليّ الطباطبائي في «رياض المسائل»: «وهو مدّ الصوت المشتمل على الترجيع المطرب، أو ما يُسمّى في العرف غناءً وإن لم يُطرب، سواء كان في شعرٍ أو قرآنٍ أو غيرهما». وهو عين التعريف الذي أورده الشهيد الثاني. وقال صاحب الجواهر، بعد نقل كلمات اللغويين وبعض الأصحاب في تعريف الغناء: «فيعلم كون المراد كيفية خاصّة منها موكولة إلى العرف، كما هي العادة في بيان مثال ذلك») أقول من الجيد الرد الى العرف في مفهوم واضحاً جداً عرفاً ولا اشكال في ذلك.

قال (وحيث إنّ الغناء ظاهرة عرفية واجتماعية بالكامل - ويحتمل قوياً أنّ هذا هو السبب في عدم تصريح الروايات بتعريفه - يبدو أنّ حكمه يختلف باختلاف الشرائط والظروف، ومن بينها الزمان والمكان. من هنا يمكن لنا أن ندرك بوضوح سبب عدم إمكان العثور على تعريف مجمع عليه من قبل اللغويين، الذين يشكّلون المصدر الرئيس لكلمات الفقهاء في تعريف الغناء. ولهذا السبب أيضاً نجد بعض الفقهاء في تعريف الغناء قد أضاف الإحالة إلى

العرف، وحتى أولئك الذين لم يصرّحوا بالإحالة إلى العرف كانوا في صدد تعريف الغناء عرفياً) أقول لا بد من التوقف عن التدقيق في الضبط اللفظي للمفاهيم العرفية الواضحة فانه خسارة للجهد والوقت وبلا فائدة.

قال (ينقسم الفقهاء في هذا المجال إلى قسمين، وهما: ١- الجماعة التي ذهبت إلى تحريم الغناء بقولٍ مطلق، كالشهيد الثاني، والمحقق الكركي؛ إذ تعتقد هذه المجموعة أنّ جميع أنواع الغناء حرامٌ، وأنّ الحكم واقع على الغناء في نفسه، سواء اقترن بشيء آخر أو كان على كيفةٍ خاصّة أم لا. وهذا هو القول المعروف والمشهور، بل ادّعي الإجماع عليه. ٢- أما المجموعة الأخرى، كالمحقق السيزواري والفيض الكاشاني، فقد ذهبت إلى القول بالتفصيل، عبر تحريم قسمٍ منه، وإباحة قسمٍ آخر. ولم تذهب هذه المجموعة إلى القوم بحرمة الغناء لذاته، وإنما لأمرٍ عارضٍ عليه، معتقدة أنّ طريقة أداء الغناء واقترانه بالمحرمات هي التي تؤدّي إلى حرمة. ومن هنا إذا اقترن الغناء بما هو في مضمونه محرّم أو اشتمل على حرامٍ كان حراماً، دون أن تكون حرمة ذاتية. وباعتقادنا فإنّ الصناعة الفقهية تقتضي الحرمة المضمونية، دون الذاتية.) أقول هذا التفصيل تام كما انه واضح ليس فيه تعقيد.

قال (بالالتفات إلى قصور أدلة الحرمة الذاتية للغناء - التي سنخوض في بحثها - فإننا في موارد الشكّ في الغناء الذي لا يحتوي على مضمون محرّم، ولم يقترن بما هو محرّم، نرى أنّ الأصل يقتضي القول بإباحته؛ لأنّ القدر المتيقّن من دلالة أدلة الحرمة هو أن يقترن بفعلٍ محرّم، أو أن يكون مضمونه حراماً؛ لأن مقتضى الأدلة العقلية، بل الإجماع والكتاب والسنة، هو أصل البراءة في موارد الشبهات الحكمية. وفي هذا المورد أيضاً - كما سنذكر - نجد الأدلة التي تُساق لبيان حرمة أصل الغناء غير تامّة، وعليه يُحكم بالبراءة في الموارد التي لا يقترن فيها الغناء بفعل محرّم.) وهذا حسب الفقه اللفظي الذي يجوز الظن اما الفقه التصديقي فلا يجوز الظن بل لا بد من العلم، ومع ان الأصل البراءة من اللزوم اثابتا ونفيا فان التصديق والشواهد للجواز بينة بل ان الوجوب فضلا عن الاستحباب أيضا له موارد.

قال (استند القائلون بحرمة الغناء لذاته في إثبات ادّعائهم إلى القرآن الكريم، والروايات الشريفة، والإجماع، والعقل، ذاكرين دليلاً من كلّ واحدٍ من هذه المصادر الأربعة. وفي ما يلي نتعرّض إلى هذه الأدلة، وطريقة الاستدلال بها، وقصورها عن إثبات المدعى. ومن ثم نبين كيفية دلالة هذه الأدلة على القول المختار.) وهو جيد.

قال (١- العقل : يمكن تقرير دليل العقل على الشكل التالي: حيث كان الفسق من الأمور المحرمة قطعاً فكل ما يستوجب الفسق يكون حراماً، من باب حرمة مقدّمة الحرام.

مناقشة الاستدلال

إنّ هذا الاستدلال غير تام؛ لأنّ ذا المقدّمة هنا هو (الفسق حرام)، وليس لدينا دليل على حرمة المقدّمة لكونها مقدّمة؛ إذ لو كانت مقدّمة كلّ حرام حراماً لكان مرتكب كلّ فعل حرام مستحقاً للعقاب بمقدار جميع مقدّمات ذلك الفعل، في حين أنّ الأمر ليس كذلك أبداً. (وهو تام كما ان مقدمية الغناء للفسق مطلقا ممنوعة.

قال (٢- الإجماع ذكر صاحب الجواهر) أنّ الإجماع بقسميه: المنقول؛ والمحصّل، يدلّ على حرمة الغناء.

مناقشة الاستدلال بالإجماع

لا يمكن اعتبار الإجماع هنا دليلاً كافياً أيضاً؛ وذلك لكون المسألة مصباً للاجتهاد واختلاف الآراء. نعم، قد يكون في الجملة وفي أحسن الحالات - أي في القدر المتيقّن من الغناء - قابلاً للاعتماد. وعلاوةً على ذلك فإنّ هذا الإجماع مدركيّ أقول الاختلاف بعد الاجماع لا يضر به لكن في الحقيقة ان الخلاف كان قبل الاجماع كما عرفت عن الشيخ والصدوق والكاشاني والسيزواري. نعم هذا الاجماع مدركي. هذا وفق الفقه السائد اما وفق الفقه التصديقي فان الاجماع لا حجية فيه وما دام بلا شاهد من القران فهو ظن.

قال (وعليه فهذا الإجماع لا يمكن أن يكون حجّة؛ لأنّ الإجماع إنّما يكون حجّة في مورد «ليس للنقل فيه دليل، ولا للعقل إليه سبيل»). أقول وهذا غير تام، بل الصحيح ان الاجماع لا يكون له علمية الا اذا وافق النقل والعقل، ومن الواضح انه يقصد الحجة الذاتية للاجماع وعرفت انه ليس له حجة ذاتية فاذا فارق الاجماع النقل او العقل او الأصول الأخرى فانه يصبح ظنا بلا شاهد. ولا يظن ان ذلك يعني ان الاجماع لا فائدة فيه بعد موافقة الشواهد فان الأصول تمهد للفروع والاجماع من الفروع ففيه إضافة غير ما في الأصل المصدق له.

قال (٣- الآيات الكريمة استند القائلون بحرمة الغناء لذاته إلى آيات الكتاب الكريم. وحيث إنّ الروايات التفسيرية في هذه الآيات هي التي تتمّ دراستها ومناقشتها أكثر من مناقشة الآيات نفسها فإننا سوف نتعرّض للبحث في الآيات، وكيفية الاستدلال بها، ضمن البحث عن الروايات المستدلّ بها.

٤- الروايات الشريفة

تنقسم الروايات بدورها إلى عدّة أقسام:

أ. الروايات التفسيرية

وردت الروايات التفسيرية التي استدلت بها على حرمة الغناء لذاته في سياق آيات ثلاثة من آيات القرآن الكريم، وهي:

أ. قوله تعالى: □ ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمَ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأَجَلْتُ لَكُمْ الْأَنْعَامَ إِلَّا مَا يُنْتَلَى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ □ (الحج: ٣٠).

ونقتصر - من بين الروايات التي وردت في تفسير هذه الآية - على ثلاث روايات؛ لاعتبارها من الناحية السندية، وهي:

١- صحيحة زيد الشحام، قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: □ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ □؟ فقال: «الرجس من الأوثان: الشطرنج، وقول الزور: الغناء».

٢- موثقة أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: □ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ □؟ فقال: «الغناء»

٣- مرسله ابن أبي عمير، قال: عن أبي عبد الله عليه السلام، في قول الله تبارك وتعالى: □ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ □، قال: «الرجس من الأوثان هو الشطرنج، وقول الزور: الغناء» إن التعبير بـ «اجتنبوا» يدل - بمادته وهيئته - على وجوب الاجتناب، وإن «قول الزور» قد تم تفسيره بالغناء بشكل صريح.

لكن لا شك في وضوح وصراحة دلالة هذه الروايات على حرمة الغناء، ولكن المشكلة تكمن في المصداق الذي حُمل عليه هذا الحكم الصريح والواضح. وبعبارة أخرى: إن موضوع هذا الحكم غير واضح. فهل المراد منه مطلق الغناء أم هو يُشير إلى موارد خاصة؟

بالالتفات إلى أنّ الإمام عليه السلام كان في كلّ واحدة من هذه الروايات الثلاثة في مقام الإجابة عن سؤال السائل، وكان «الغناء» في جميع هذه الموارد محلى بـ «ال»، يفترض أن يكون معناه ومفهومه واضحاً حتى للسائل نفسه، والدليل الذي يمكن افتراضه هنا هو رواج ذلك النوع الوحيد والمتعارف للغناء في فرض السؤال، والذي كان متداولاً في لسان الروايات في عصر صدورها، ومن هنا كان الإمام يستعمل الغناء معرباً بـ «ال». ويحتمل أن يكون المراد من «ال» في هذه الموارد هي ما يستعمل للعهد الذهني أو العهد الخارجي. وعليه يكون المراد هو ذلك النوع من الغناء المعهود في ذهن السائل.

وقد سبق أن ذكرنا أنّ الغناء الذي كان شائعاً في زمن صدور هذه الروايات هو إقامة مجالس الشرب واللهو واللعب وغناء الجوّاري وما إلى ذلك، والأماكن المعدّة لأمثال هذه الأمور، فتكون «ال» العهديّة ناظرةً إلى هذا النوع من المجالس والغناء السائد في ذلك الحين، وعليه لا يكون له إطلاق يشمل غير هذا النوع من الغناء. كما أنّه لو اعتبرنا المراد من «ال» هو استغراق الجنس يمكن القول: إنّ هذه الروايات كانت تعني هذا النوع من الغناء أيضاً، وعليه فإنها تتصرف انصرافاً كاملاً عن الغناء المجرّد عن سائر المحرّمات.) أقول هذا غريب من أصحاب المنهج اللفظي وخصوصاً ان الأصل اعتماد الكلام على الوجدان اللغوي وليس الطارئ، وإنما الجأهم الى ذلك هو عدم كفاءة المنهج السندي بعد وضوح كون تعميم الحرمة امر غير مقبول. واما وفق المنهج التصديقي فان هذه الروايات الناهية بلا شاه ولا مصدق فهي ظن لا عبرة به. ومما يؤكد ما قلته من ان تلك التوجيهات من أصحاب الفقه اللفظي السندي هو بسبب الحيرة هو اختلافها وتعددتها وهذا وان كان مقنعا لهم وميسرا لرفضهم الحرمة المطلقة الا انه في الواقع ظن وليس علماً.

قال (وقد اختار السيد مهدي الكشميري & رأي الفيض الكاشاني، معتبراً إيّاه أفضل الأقوال في المسألة، قائلاً: إنّ أحد الأدلّة على ذلك هو انصراف الروايات إلى الغناء المعهود في زمن سلاطين الجور. وإليك نصّ كلامه: «لانصراف أدلّة الغناء إلى ما كان متعارفاً في زمن خلفاء الجور، من كونه مشتملاً على الملاهي، ومقترناً بالمعاصي. والظاهر أنّ هذا هو المنشأ لتفصيل المحدث، ومن ساق مساقه في هذه المسألة، بين أفراد الغناء...، معترفاً بعدم دلالة دليل على حرمة الغناء على إطلاقه ومن حيث هو، بل من حيث عنوان آخر محرّم من المحرّمات المستقلّة الخارجية، متّحد معه في مصداقه الخارجي») هذا متقدم فانه صرح على عدم الدليل على حرمة الغناء من حيث هو.

قال (قال السيد ماجد البحراني & في هذا الشأن: «وبالجملة فإنّ شيوع التغمّي بالملهيات من الأصوات بلغ حدّاً حتى صار إطلاق الغناء على هذا الفرد حقيقة عرفيّة. وهذا يظهر لمن تتبّع التواريخ والسّيّر. فالمراد من الغناء في الأحاديث التي وردت في ذمّه إنما هو الغناء العرفيّ، أعني الأصوات الملهية، التي يزيّنها ضرب آلات اللهو والتصدية والرقص») أقول وكل ما داعهم الى ذلك هو قصور الفقه اللفظي عن تقديم الحقيقة بشكل جيد والا فان النهي عن الغناء وتحريمه تصل نصوصه الى الصحابة والى رسول الله صلى الله عليه واله ولا يظن انهم سيجيبون بنفس الجواب والتوجيه، والصحيح ان الاخبار الناهية ليس لها شاهد من القرآن وان المخالف لها له مصدق وشاهد. واما حرمة الغناء الذي يصحبه معاصي او يكون بنفسه منكراً فهذا بحث اخر.

قال (إنّ الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء من القائلين بنفي الحرمة الذاتيّة، بل هو يرى أنّ أحكام الغناء على ثلاثة أقسام: فمنه المحرّم؛ ومنه المباح؛ ومنه المستحبّ أيضاً. فالحرام منه هو ما عبّر عنه الشرع في بعض النصوص بـ «ألحان أهل الفسق والكبائر»، قال: «والخلاصة أنّ مدّ الصوت وتحسينه وترجييعه هو الغناء مطلقاً. ولكنّ قسماً منه حرامٌ، وهو

ما يوجب الخفة والطيش وفقد التوازن العقلي، وإليه الإشارة في الشرع بـ «لحون أهل الفسق والكبائر»؛ وقسم مباح أو مستحب، وهو كل ما لم يبلغ تلك المرتبة، وإن أوجب سروراً وارتياحاً، أو جلب حزنًا وبكاءً وموعظةً وعبرةً، فإنه مستحسن مطلقاً، ولا سيما في القرآن والدعاء والشعر، كلُّ مقامٍ بحسب ما يناسبه. أقول كلامه وإن احتاج مراجعة إلا أنه متقدم من حيث الإشارة إلى الاستحباب وأنا أقول إن توقف أداء واجب على الغناء غير المنكر فإنه يجب.

قال (ب - قوله تعالى: □ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا □ (الفرقان: ٧٢). فعلى الرغم من أنهم قد ذكروا العديد من المعاني لكلمة «الزور»، من قبيل: الكذب، والشرك، وأعياد أهل الذمة ([٥٩])، فإن هناك من المفسرين - من أمثال: أبي الفضل الطبرسي ([٦٠])، والعلامة الطباطبائي ([٦١]) - من ذهب إلى القول بأن معنى «الزور» هو مجالس الباطل، وأن من بين مصاديق الباطل مجالس الغناء. وقد جاء في رواية صحيحة السند تفسير «الزور» بالغناء. فعن محمد بن مسلم وأبي الصباح الكناني، عن أبي عبد الله×، في قول الله عز وجل: □ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ □، قال: «هو الغناء» ([٦٢]). وعليه فمع الأخذ بعين الاعتبار المعنيين الأخيرين لكلمة «الزور» يمكن استنباط حرمة الغناء من هذه الآية.

لكن رغم أن دلالة هذه الرواية المعتبرة على حرمة الغناء تبدو قطعية فإنه تردُّ عليها نفس الوجوه التي وردت على الآية السابقة: □ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ □ (الحج: ٣٠). مضافاً إلى أن هذه الآية في مقام بيان صفات المؤمنين وعباد الرحمن، ولا بد أن يتحلَّى المؤمنون بصفات مستحبة، لا ترقى إلى الوجوب. وعليه لا يمكن لنا أن نستفيد الوجوب من هذه الآية بالنسبة إلى مورد خاص من هذه الموارد. أقول ربما يكون هذه التوجيهات الظنية كافية للفقهاء اللفظي إلا أنها في الواقع لا تكون ذات موضوعية حسب المنهج عندهم وما الجاهم إلى ذلك هو أن الحرمة الذاتية غير مصدقة بل المصدق جوازها.

قال (ج - قوله تعالى: □ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ □ (لقمان: ٦). وقد جاء في بعض الروايات تفسير «لهو الحديث» بالغناء. فعن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر×، قال: سمعته يقول: «الغناء مما وعد الله عز وجل عليه النار، وتلا هذه الآية: □ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ [63] □ »).

كيفية الاستدلال، ومناقشته

نظراً لاشتغال الآية على الوعيد بالعذاب لمن يرتكب لهو الحديث فإنها تدلُّ على حرمة الغناء. غير أن هذه الآية فيها دلالة صريحة على ما ندعيه، وذلك حيث تقول: □ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ □. فهذه الجملة تثبت أن العلة والسبب الحقيقي لحرمة الغناء هو الإضلال عن سبيل الله، وأن حرمة الغناء ليست ذاتية. فتكون هذه الرواية المفسرة في مقام بيان مصاديق الغناء الذي يُضِلُّ عن سبيل الله وموارده، وهو الغناء المعروف في زمن

المعصومين^٦. والإشكال الآخر الذي يردُّ على دلالة هذه الآيات الثلاث هو أنّ «الغناء» من مقولة الصوت، فيما «الزور» و«لهو الحديث» من مقولة الكلام. أقول عرفت ما في هذه التوجيهات وان هذه الآية قد استفاضت الاقوال والنقوليات في انها في الغناء فلا يتيسر للفقهاء اللفظي السندي الخروج منها الا بتوجيهات ظنية كما هنا. والصحيح ان هذه التفسير وان اشتهرت قولاً ورواية فانها لا شاهد لها فهي ظن بل مخالفة للمصدق فلا حجية فيها.

قال (ب - روايات مجالس الغناء استدللّ هنا بجملة روايات على الحرمة الذاتية للغناء، وهي: ١- مرسلّة إبراهيم بن محمد المدني، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله، قال: سئل عن الغناء وأنا حاضر، فقال: «لا تدخلوا بيوتاً لله معرضّ عنها» ([٦٤]). ٢- رواية عليّ بن جعفر قال: سألتُه عن الرجل يتعمّد الغناء، يُجلّس إليه؟ قال: «لا» ([٦٥]). ٣- صحيحة زيد الشحام: قال أبو عبد الله: «بيتُ الغناء لا تؤمّن فيه الفجيرة، ولا تجاب فيه الدعوة، ولا يدخله المَلَك» ([٦٦]).

طريقة الاستدلال

إنّ إعراض الله سبحانه وتعالى في مرسلّة إبراهيم بن محمد دليلٌ على حرمة الغناء. وهكذا الأمر بالنسبة إلى العبارات النافية في الروايتين الأخيرتين؛ فإنّها تدلّ على حرمة الغناء حرمةً ذاتيّة.

مناقشة الاستدلال

يبدو أنّ كلمة «بيت الغناء» تركيبٌ مشابه لـ «بيت المال»، و«بيت الأحران»، وأمثالهما، وأنه يستعمل في موضع ومكانٍ للمضاف إليه. وعليه فالمراد هنا هو المكان والموضع الذي خصّص لهذه الغاية، وليس كلّ موضع. وحتى لو كان مراد هذه الرواية كلّ بيتٍ يُغنى فيه فإنّها لا تدلّ على أكثر من الكراهة، ولا يُستفاد منها الحرمة.

ففي ما يتعلّق بالرواية الأولى - وهي مرسلّة إبراهيم بن محمد - ليس في إعراض الله أيّ ظهور في حرمة الغناء، وإنّما هي ظاهرة في مرجوحته وكراهته.

وفي ما يتعلّق بالرواية الثانية والثالثة، اللتين ورد فيهما حكم المسألة بأجوبة خبريّة نافية، فلا يمكن أن نستفيد أكثر من الكراهة؛ لأنّ ظهور الجملة الخبريّة النافية في مقام الإنشاء في الحرمة موضع بحث وإشكال. والمحقّق النراقي من بين الكبار الذين ذهبوا إلى القول بأنّ الجُمْل الخبريّة لا ظهور لها في الوجوب والحرمة، ولا يمكن لنا أن نستفيد غير الاستحباب من الموجبة منها، والكراهة من السالبة كذلك، ناقلاً التصريح بهذا المعنى عن المقدّس الأردبيلي، وصاحب المدارك، والعلامة المجلسي في بحار الأنوار ([٦٧]). أقول من الواضح مخالفة هكذا استظهار للخبر بمعنى الامر. وانما الجاهم ذلك بسبب مشكلات المنهج السندي والذي أحيانا يبطل الحق ويحق الباطل لادخاله الظن في العلم.

قال (ج - روايات الجوّاري المغنّيات (أجرتهنّ، وشراؤهنّ، وبيعهنّ)

طريقة الاستدلال ومناقشتها إنّ هذه الطائفة من الروايات منعت من شراء وبيع الجوّاري المغنّيات، واعتبرت ثمنهنّ حراماً وسُحتاً. وحيث إنّ أصل شراء الجوّاري وبيعهنّ جائزٌ بلا إشكال لم يكن لهذه الحرمة من سبب آخر غير الغناء. وعليه يجب أن يكون الغناء حراماً حتّى يوجب حرمة هذه المعاملة. ثم قال

وطبعاً فإنّ هذه الرواية إنّما تكون دليلاً على الحرمة إذا كانت العجوز البائعة قد تكلمت بهذا الكلام عالمةً بحرمة عمل الجوّاري المغنّيات، وإلاّ فلو كان هذا الكلام منها ناظراً إلى علوّ شأن الإمام ومنزلته وترفّعه عن مثل هذه الأمور لما كان في كلامها ما يدلّ على الحرمة.

٤- رواية إبراهيم بن أبي البلاد قال:... فقلت له: إنّ مولى لك يقال له: إسحاق بن عمر قد أوصى عند موته ببيع جوارٍ له مغنّيات، وحمل الثمن إليك، وقد بعتهنّ، وهذا الثمن ثلاثمائة ألف درهم، فقال:× «لا حاجة لي فيه، إنّ هذا سُحتٌ، وتعليمهنّ كفرٌ، والاستماع منهنّ نفاقٌ، وثمانهنّ سُحتٌ» ([٧١]).

إنّ هذه الرواية وإنّ اشتملت على حكمٍ صريحٍ وواضحٍ بحرمة الغناء، إلاّ أنّ الإنصاف يقتضي أنّ موضوع الغناء ومصادقه فيها غيرٌ واضحٌ أبداً، وأنّ ما ذكرناه في سائر الروايات يردُّ هنا أيضاً.

هذا مضافاً إلى أنّ أسلوب مواجهة الأئمّة لمسألة شراء وبيع الجوّاري المغنّيات، واشتهارهم في النهي عن هذه المعاملة، وتشبيه ثمن المغنّيات بثمن الكلب، واعتبار تعليمهنّ كفراً، يحكي بأجمعه عن نوع من المواجهة المتكافئة من قبلهم لما كان سائداً في عصرهم، وهو الشيء الذي كان بنو العباس في صدد الترويج له وإشاعته من التحلّل والفسق والفجور وما إلى ذلك). أقول هكذا توجيهات ظنية يصعب تقبل نتائجها.

قال (ومن ثمّ فإنّنا إذا أخذنا بإطلاق الروايات الدالّة على الحرمة سيقع التعارض بينها وبين الروايات الدالّة على الجِلّ والإباحة. وعليه يجب الجمع بينهما. وخيرُ طريقة للجمع بين هاتين الطائفتين من الروايات هو ما ذكرناه من حمل الروايات الناهية على الغناء والموسيقى المقترنة باللهو والشهوة وسائر المحرّمات، وأما الطائفة الأخرى فتحمّل على المصاديق الأخرى منهما، ولا يحكم بحرمتها). من الواضح انه جمع تبرعي، الا انه لاجل الخروج من مازق الروايات الصحيحة سندا المخالفة للعلم والحقيقة، وكان الصحيح هو طرح هذه الروايات والقول بما هو واضح من ان الغناء جائز ولا يحرم الا اذا كان فحشا ومنكرا وتلك الروايات الناهية على الاطلاق من الظن ومن المتشابه الذي لا يؤخذ به.

قال (طبقاً لما توصلنا إليه من الروايات، أي انصراف أدلّة الحرمة إلى نوع خاصّ من أنواع الغناء، أو الغناء المقرون بسائر المحرّمات، لا يبقى هناك معنى للاستثناء في الغناء؛ لأنّ ما ذكر من مصاديق المستثنيات في هذا الباب، من الحداء، والغناء في الأعراس، وساحات القتال، والعبيد، وتلاوة القرآن وتجويده، أو الرثاء الحسيني، إما أن يكون مقروناً

بالمحرّمات أو لا، وفي كلتا صورتين يكون الحكم واضحاً). أقول هذا غريب فان اعتبر بعض التحسينات الصوتية في تلك الموارد غناء خلاف العرف وادخل هكذا أمور مشكلة ومتشابهة في عمومات النهي أو الجواز أكثر اشكالا، لذلك فهذه الأمور تبحث مستقلة لاجل عناوين ثانوية تخص قدسية موادها قد لا يقبل الوجدان والعرف اداءها بطريقة الغناء وهذا امر يحتاج الى بحث.

قال (قد انقسم الفقهاء في استنباط الحكم بحرمة الغناء من هذه الروايات إلى طائفتين: فمنهم من ذهب إلى القول بحرمة مطلق الغناء؛ بينما ذهب آخرون إلى التفصيل، والقول بحرمة خصوص الغناء اللهوي والشهوي والمقترن بسائر المحرّمات).

قال (وقد ذهب كلٌّ من: المحقّق السبزواري، والفيض الكاشاني، والسيد ماجد البحراني، والسيد مهدي الكشميري، إلى القول بأنّ الروايات الدالة على الحرمة تشير إلى نوع خاصّ من الغناء كان سائداً في زمن صدور الروايات، وكان الغرض منه إشاعة الفساد والفحشاء والتهلّك، أي الغناء اللهوي المقرون بالمحرّمات الأخرى). أقول وان كانت النتيجة تقترب من نتيجة الفقه التصديقي الحق الا ان هكذا استظهار ضعيف وخصوصا مع الالتفات الى ان النهي سابق لذلك الزمن.

قال (كما يمكن أن نتوصّل - من خلال وقوع الغناء المحرّم مصداقاً لـ «الزور»، و«قول الزور»، و«لهو الحديث» في بعض الروايات - إلى القول باستنباط حرمة الغناء إذا اقترن بهذه الأمور، وذلك عن طريق التوسّع في تنقيح المناط، وتوسيع دائرة الملاكات). أقول والملجئ لهذا توجيهاً انما هو ضيق المنهج اللفظي في الفقه واخلاله بمنهج التوصل الى الحقيقة، فنحن علمنا وفق الشواهد والمصدقات ان تحريم الغناء على اطلاقه مما لا ينبغي الا ان منهج الفقه اللفظي جامد لا يقبل التصرف، ولو انه قد ثبت صدور هكذا روايات وهي بلا شاهد ومصداق فانها تكون من المتشابه الذي يحمل على غير ظاهره الا انه يتصرف في المفاهيم والمناطات والملاكات التي هي أمور ترجع الى مجال الاعتبار وتحتاج الى علم وليس بالظن.

الرابعة: بحث النراقي

قال الشيخ النراقي رضي الله عنه في مستند الشيعة (لا خلاف في حرمة ما ذكرنا أنه غناء قطعاً - وهو: مد الصوت المفهم المشتمل على الترجيع والاطراب، سيما مع الضميمة

المذكورة - في الجملة، ولعل عدم الخلاف بل الاجماع عليه مستفيض، بل هو إجماع محقق قطعاً، بل ضرورة دينية.) تعليق اما ما اشتمل على فحس ومنكر فهو المجمع عليه.

قال (إنما الكلام في أنه هل هو حرام مطلقاً من غير استثناء فرد منه، أو يحرم في الجملة - يعني: أنه يحرم بعض أفراده - إما لاستثناء بعض آخر بدليل أو لاختصاص تحريم الغناء ببعض أفراده؟ فالمستفاد من كلام الشيخ في الاستبصار: الثاني، حيث قال - بعد نقل أخبار حرمة الغناء وكسب المغنية -: الوجه في هذه الاخبار الرخصة فيمن لا يتكلم بالباطيل، ولا يلعب بالملاهي والعيدين واشباهها، ولا بالقصب وغيره، بل كان ممن يزف العروس ويتكلم عندها بإنشاد الشعر، والقول البعيد عن الفحش والباطيل.. وأما ما عدا هؤلا - ممن يتعين لسائر أنواع الملاهي - فلا يجوز على حال، سواء كان في العرائس أو غيرها انتهى.) أي انه يستثنى.

قال (وهو ظاهر الكليني، حيث ذكر كثيراً من أخبار الغناء في أبواب الاشرية ، لاشتماله على الملاهي وشرب المسكر.) هذا استظهار ضعيف.

(ويظهر من كلام صاحب الكفاية أيضاً أن صاحب الكافي لا يحرم الغناء في القرآن. ومحمّل الصدوق، كما يظهر من تفسيره للمرسلات الاتية بل والده في الرسالة ، حيث عبر فيها بمثل ما عبر في الرضوي الاتي بيانه) أقول هذا ظاهر من كلام الصدوق.

(بل ذكر صاحب الكفاية في كتاب التجارة - بعد نقل كلام عن الشيخ أبي علي الطبرسي في مجمع البيان -: إلا أن هذا يدل على أن تحسين الصوت بالقرآن والتغني به مستحب عنده، وأن خلاف ذلك لم يكن معروفاً عند القدماء، قال: وكلام السيد المرتضى في الدرر والغرر لا يخلو عن إشعار واضح بذلك . ويشعر به كلام الفاضل في المنتهى أيضاً، حيث يذكر في أثناء ذكر المسألة عبارة الاستبصار المتقدمة الظاهرة في التخصيص شاهداً لحكمه بحرمة الغناء. وكذا هو المستفاد من كلام طائفة من متأخري أصحابنا، منهم المحقق الاردبيلي، حيث جعل في باب الشهادات من شرح الارشاد الاجتناب عن الغناء في مرثي الحسين عليه السلام أحوط. ومنهم صاحب الكفاية، حيث قال في كتاب التجارة: وفي عدة من الاخبار الدالة على حرمة الغناء إشعار بكونه لهواً باطلاً، وصدق ذلك في القرآن والدعوات والاذكار المقرؤة بالاصوات الطيبة المذكرة للاخرة المهيجة للاشواق في العالم الاعلى محل تأمل. إلى أن قال: فأذن لا ريب في تحريم الغناء على سبيل اللهو والاقتران بالملاهي ونحوها، ثم إن ثبت إجماع في غيره كان متبعاً، وإلا بقي حكمه على أصل الاباحة.) أقول وهذا تام وجيد وان لم يكن كل المطلوب.

(وقال في كتاب الشهادات: واستثنى بعضهم مرثي الحسين عليه السلام، إلى أن قال: وهو غير بعيد ومنهم صاحب الوافي، قال في باب ترتيل القرآن: ولعله كان نحواً من التغني مذموماً في شرعنا.) أقول وهذا يخرج الغناء من اللهوية والفسقية.

(وقال في باب كسب المغنية وشرائها: لا بأس بسماع التغني بالاشعار المتضمنة ذكر الجنة والنار، والتشويق إلى دار القرار، ووصف نعم الله الملك الجبار، وذكر العبادات،

والترغيب في الخيرات والزهد في الفانيات، ونحو ذلك. انتهى.) أقول هذا هو الحسن المضموني .

(وقال في المفاتيح ما ملخصه: والذي يظهر لي - من مجموع الاخبار الواردة في الغناء ويقتضيه التوفيق بينهما - اختصاص حرمة وحرمة ما يتعلق به بما كان على النحو المتعارف في زمن بني امية، من دخول الرجال عليهن، واستماعهم لقولهن، وتكلمهن بالباطيل، ولعبهن بالملاهي، وبالجملة: ما اشتمل على فعل محرم دون ما سوى ذلك. انتهى.) وهذا أوسع الأقوال.

قال (والمشهور بين المتأخرين - كما قال في الكفاية - الاول، ولا بد

أولا من بيان أدلة حرمة الغناء، ثم بيان ما يستفاد من المجموع، ثم ملاحظة أنه هل استثنى منه شيء يثبت من أدلة الغناء حرمة. فنقول: الدليل عليها هو الاجماع القطعي - بل الضرورة الدينية - والكتاب، والسنة، أما الاجماع فظاهر) أقول اما الاجماع فالعامة شهرتهم لا يقولون بالحرمة كما ان استظهار الاستثناء في كلام الطوسي والصدوق تام. مع ان الاجماع لا حجية فيه ان لم يشهد له القران.

(وأما الكتاب فأربع آيات بضميمة الاخبار المفسرة لها: الاولى: قوله سبحانه: (فا جتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور) بعد السؤال عن الاية (وقول الزور: الغناء). والثانية: قوله سبحانه: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا اولئك لهم عذاب مهين) . بضميمة ما في تفسير علي القمي عن الباقر عليه السلام: (إنه الغناء وشرب الخمر وجميع الملاهي) . والمروي في معاني الاخبار عن جعفر بن محمد عليهما السلام: عن

قول الله عزوجل: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث)، قال: (منه الغناء) . وفي صحيحة محمد: (الغناء مما قال الله تعالى: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) - الاية -) وقريبة منها رواية مهرا بن محمد ورواية الوشاء: عن الغناء، قال: (هو قول الله عزوجل: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث)) ورواية الحسين بن هارون: (الغناء مجلس لا ينظر الله إلى أهله، وهو مما قال الله عزوجل: (ومن الناس) - الاية -) وفي الصافي عن الكافي، عن الباقر عليه السلام: (الغناء مما أوعده الله عليه النار) وتلا هذه الاية وفي الرضوي: (إن الغناء مما قد وعد الله عليه النار في قوله: (ومن الناس) - الاية -) والثالثة: قوله سبحانه: (والذين هم عن اللغو معرضون) بضميمة ما في تفسير القمي عن الصادق عليه السلام (والذين هم عن اللغو معرضون): (الغناء والملاهي) وتدل عليه المستقيضة المانعة عن بيع المغنيات وشراهن وتعليمهن: كرواية الطاطري: عن بيع الجواري المغنيات، فقال: (شراؤهن وبيعهن حرام، وتعليمهن كفر، واستماعهن نفاق) ورواية ابن أبي البلاد، وفيها: (وتعليمهن كفر، والاستماع منهن نفاق، وثمنهن سحت) ويستفاد من الاخيرتين حرمة استماع الغناء أيضا، كما هو مجمع عليه قطعا. وإطلاق المنع عن الاستماع منهن - حتى من المحارم - يأبى عن كون المنع لحرمة استماع صوت الاجانب، مضافا إلى ظهور

العطف على تعليمهن والتعليق بالوصف في إرادة استماع الغناء. ويدل على حرمة الغناء واستماعه أيضا المروي في المجمع عن طريق العامة، عن النبي صلى الله عليه وآله: (من ملا مسامعه من غناء لم يؤذن له أن يسمع صوت الروحانيين يوم القيامة) قيل: وما الروحانيون يا رسول الله؟ قال: (قراء أهل الجنة). ورواية عنبة: (استماع الغناء واللهو ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع) ومرسلة إبراهيم بن محمد المدني: سئل عن الغناء وأنا حاضر،

فقال: (لا تدخلوا بيوتا الله معرض عن أهلها). وقد يستدل عليها برواية مسعدة بن زياد: إني أدخل كنيفا لي، ولي جيران عندهم جوار يتغنين ويضربن بالعود، فربما أطلت الجلوس استماعا لهن، فقال: (لا تفعل)، فقال الرجل: والله ما أتيهن، وإنما هو سماع أسمعه باذني، فقال: (لله أنت، أما سمعت الله يقول: (إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا)) فقال: بلى والله لكأنني لم أسمع بهذه الآية، إلى أن قال: (قم فاغتسل وصل ما بدا لك، فإنك كنت مقيما على أمر عظيم، ما كان أسوأ حالك لو مت على ذلك) الحديث. أقول قد عرفت وتبين لك أن القرآن ليس ظاهرا في الغناء وعرفت أن التفسير المختصة روت الاختلاف ونسبة التفسير بالغناء إلى رواية، ولأن هذه الروايات لا شاهد لها بل أن الأصول التي تقدمت خلافها وأن المصدق بها خلافها فتكون من الظن الذي لا يصح العمل به. وهنا تبرز قوة الفقه التصديقي العرضي وقوة منهج العرض في قبال الفقه اللفظي التقليدي وفي قبال التسليمية الإخبارية أو السندية الأصولية. وقد يرى أنه من الجميل ومن المفيد ومن الحسن ومن العملية مناقشة الاسانيد ومناقشة المداليل، إلا أن هذا ليس حسنا ولا مفيدا بعد أن كانت تلك الروايات بظاهرها الأولى لا شاهد لها ولا مصدق بل خلاف الأصول القرآنية والمصدق بها فيكون الاشتغال بتلك الأصول الواضحة وما صدق بها هو المهم وليس الاشتغال بالظن. لقد أن الأوان لأن يشتغل الفقه بالعلم ويترك الاشتغال بالظن.

قال (أقول: أما الاجماع فظاهر أن الثابت منه ليس إلا حرمة الغناء في الجملة، ولا يفيد شيئا في موضع الخلاف. وأما الكتاب فظاهر أنه لا دلالة للآيتين الاخبريتين على الحرمة أصلا، مضافا إلى ما يظهر من بعض الاخبار المعتمدة من تفسير اللغو بغير الغناء مما يبينه أو يعمه. وأما الآية الثانية، فلا شك أنه لا دلالة للاخبار المفسرة لها بنفسها على الحرمة، بل الدال عليها هو الآية بضميمة التفسير، فيكون معنى الآية: ومن الناس من يشتري الغناء ليضل عن سبيل الله ويتخذها هزوا أولئك لهم عذاب مهين.. فمدلولها حرمة الغناء الذي يشتري ليضل عن سبيل الله ويتخذها هزوا، وهو مما لا شك فيه، ولا تدل على حرمة غير ذلك مما يتخذ الرقيق القلب لذكر الجنة، وبهيج الشوق إلى العالم الاعلى، وتأثير القرآن والدعاء في القلوب، بل في قوله: (لهو الحديث) إشعار بذلك أيضا. مع أن رواية الوشاء محتملة لأن تكون تفسيراً للغناء بلهو الحديث، لا بيانا لحكمه، فلا تكون شاملة لما لا

يصدق عليه لهو الحديث لغة وعرفا. مضافا إلى معارضة هذه الاخبار مع ما روي في مجمع البيان عن الصادق عليه السلام: (أن لهو الحديث في هذه الآية: الطعن في الحق والاستهزاء به) أقول أن الظنية تجعل من البحث تطويلا إلا أن المبنى المشهور يبعث على ذلك.

قال (ورواية أبي بصير: عن كسب المغنيات، فقال: (التي يدخل عليها

الرجال حرام، والتي تدعى إلى الاعراس ليس به بأس، وهو قول الله عز وجل: (ومن الناس من يشترى) - الآية -)، فإنها تدل على أن لهو الحديث هو غناء المغنيات التي يدخل عليهن الرجال، لا مطلقا. وإلى أن الظاهر من رواية الحسن بن هارون: أن الغناء - الذي يريد من لهو الحديث - مجلس، وهو ظاهر في محافل المغنيات. وإلى أن مدلول سائر الاخبار المفسرة أن الغناء فرد من لهو الحديث، وأنه بعض ما قال الله سبحانه، فيشعر بأن المراد من لهو الحديث معناه اللغوي والعرفي الذي فرد منه الغناء، وهو لا يصدق إلا على الاقوال الباطلة الملهية لا مطلقا. فلم تبق من الايات الكريمة إلا الآية الاولى، وسيجي الكلام فيها.) أقول عرفت ان المختلف التفسيري نقل أقول متعددة وان المصدق هو الباطل الشركي.

قال (وأما الاخبار، فظاهر أن الروايات المانعة عن بيع المغنيات وشرائهن والاستماع لهن لا دلالة لها على حرمة المطلق، إذ لا شك ان المراد منهن ليس من شأنه أن يتغنى ويقدر على الغناء، لعدم حرمة بيعه وشرائه قطعاً. بل المراد: الجواري اللاتي أخذن ذلك كسبا وحرفة، كما هو ظاهر الاخبار المانعة عن كسبهن وأجرهن. وعلى هذا، فتكون إرادتهن من المغنيات - الموضوع لغة لمن يغني مطلقا إما مع بقاء المبداء أو مطلقا - مجازا، فيمكن أن يكون المراد بهن اللاتي كن في تلك الازمنة، وهن اللاتي أخذنها كسبا وحرفة في محافل الرجال والاعراس، بل الظاهر أنه لم يكن يكسب بغيرهما، وفي رواية أبي بصير المتقدمة - المقسمة لهن إلى اللاتي يدخل عليهن الرجال واللاتي تزف العرائس - دلالة على ذلك. وأما سائر الروايات، فبكثرتها وتعددتها خالية عن الدلالة على الحرمة أصلا، إذ لا دلالة - لعدم الامن من الفجيرة، وعدم إجابة الدعوة، وعدم دخول الملك، وكونه عش النفاق أو مورثه أو منبته، أو كونه مع الباطل، أو الحشر أعمى وأصم وأبكم، أو بعث الشيطان للضرب على الصدر، أو تعقيب الفقر، أو عدم سماع صوت الروحانيين، أو إعراض الله عن أهله - على إثبات الحرمة، لورود أمثال ذلك في المكروهات كثيرا. مع أن روايتي جامع الاخبار ورواية المجمع (١) عن طريق العامة لا حجية فيها أصلا. وأما مرسله الفقيه، فإنما تفيد الحرمة لو كان التفسير من الامام، وهو غير معلوم، بل خلاف الظاهر، لان الظاهر أنه من الصدوق، مع أنه لو كان من الامام أيضا إنما يفيد حرمة المطلق لو كان قوله: (التي ليست بغناء) وصفا احترازيا للقراءة، وهو أيضا غير معلوم. وأما رواية مسعدة، فمع اختصاصها بغناء الجواري المغنية، مشتملة على ضرب العود أيضا، ففعل المعصية كانت لاجله. فإن قيل: إن تكذيبه عليه السلام لمن نسب إليه الرخصة في الغناء يدل على انتفاء الرخصة، فيكون حراما. قلنا: التكذيب في نسبة الرخصة لا يستلزم المنع، لان عدم ترخيص الامام أعم من المنع، بل كلامه عليه

السلام: ما هكذا قلت، بل قلت كذا، صريح في أن التكذيب ليس للمنعم، بل لذكره خلاف الواقع، مع أنه يمكن أن يكون التكذيب لاجل أنه نسب الرخصة في المطلق، وهو كذب صريح. ولا يتوهم دلالة كونه مع الباطل على الحرمة، إذ لا يفيد ذلك أزيد من الكراهة،

لعدم معلومية أن المراد بالباطل ما يختص بالحرام، ولذا يصح أن يقال: التكلم بما لا يعني يكون من الباطل. مضافا إلى أن [في] تصريح السائل بكونه مع الباطل - بحيث يدل على شدة ظهور كونه معه عنده - إشعارا ظاهرا بأن المراد منه ما كان مع التكلم بالباطل. فإن قيل: هذه الاخبار وإن لم تثبت التحريم، إلا أن الروايتين المذكورتين في تفسير الآية الثانية المتضمنتين لقوله: (إن الغناء مما أوعده الله عليه النار) تدلان على حرمة، بل كونه من الكبائر. قلنا: لا دلالة لهما إلا على

حرمة بعض أفراد الغناء، وهو الذي يشتري ليضل به عن سبيل الله ويتخذها هزوا، ألا ترى أنه لو قال أحد: أمر الأمير بضرب البصري، في قوله: اضرب زيد البصري، يفهم أنه مراده من البصري دون المطلق، ولو أبييت الفهم فلا شك أنه مما يصلح قرينة لارادة هذا الفرد

من المطلق، ومعه لا تجري فيه أصالة إرادة الحقيقة، التي هي الاطلاق. فلم يبق دليل على حرمة مطلق الغناء سوى قوله سبحانه: (واجتنبوا قول الزور) بضميمة تفسيره في الاخبار المتقدمة بالغناء. إلا أنه يحدسه: أنه يعارض تلك الاخبار المفسرة ما رواه الصدوق في معاني الاخبار عن الصادق عليه السلام: قال: سألته عن قول الزور، قال: (منه قول الرجل للذي يعني: أحسنت) ، فإن الاخبار الاولى باعتبار الحمل تدل على أن معناه الغناء، وذلك يدل على أنه غيره أو ما هو أعم منه، بل فيه إشعار بأن المراد من الزور هو معناه اللغوي والعرفي - أي الباطل والكذب والتهمة - كما في النهاية الاثرية. وعدم صدق شي من ذلك على مثل القرآن والادعية والمواعظ والمراثي واضح وإن ضم معه نوع ترجيع. بل يعارضها ما رواه في الصافي عن المجمع، قال: (وعن النبي صلى الله عليه وآله: أنه عدلت شهادة الزور بالشرك بالله) ثم قراء هذه الآية . فإنه يدل على أن المراد بقول الزور: شهادة الزور. وبملاحظة هذين المتعارضين المعتضدين بظاهر اللفظ، وباشتغال تفسيره بين المفسرين بشهادة الزور أو مطلق القول

الباطل - يوهن دلالة تلك الآية أيضا على حرمة المطلق. (أقول لاحظ كيف ان الفقه التصديقي يساعد في إزالة الخلاف بقوة وهو ما استعمله هنا وان كان بشكل جزئي.

(مضافا إلى معارضتها مع ما دل على أن الغناء على قسمين: حرام وحلال. كالمروي في قرب الاسناد للحميري بإسناد لا يبعد إلحاقه بالصحاح - ما في الكفاية - عن علي بن جعفر، عن أخيه: قال: سألته عن الغناء هل يصلح في الفطر والاضحى والفرح يكون؟ قال: (لا بأس ما لم يعص به) والمروي في تفسير الامام عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله - في حديث طويل، فيه ذكر شجرة طوبى وشجرة الزقوم والمتعلقين بأغصان كل واحدة منهما - (ومن تغنى

بغناء حرام يبعث فيه على المعاصي فقد تعلق بغصن منه) (أي من الزقوم. فإن الأول صريح في أن من الغناء ما لا يعصى به، والثاني ظاهر في أن الغناء على قسمين: حرام وحلال. وصحيفة أبي بصير: (أجر المغنية التي تزف العرائس ليس به بأس، ليست بالتى

يدخل عليها الرجال) (١)، فإنها ظاهرة في أنه لا حرمة في غناء المغنية التي لا يدخل عليها الرجال. المؤيدة بروايته الأخرى المتقدمة (٢) المقسمة للمغنيات

على قسمين: ما يدخل عليهن الرجال وما يذف العرائس، والحكم بحرمة الأولى ونفي البأس عن الثانية، وبأن الظاهر اشتهاً هذا التقسيم عند أهل الصدر الأول، كما يظهر من كلام الطبرسي. (قد عرفت اننا جعلنا هذه الروايات من أصول الجواز وهو تام واكدها الشيخ النراقي هنا.

قال (وعلى هذا فنقول: إن المراد بما يعصى به من الغناء أو عمل الحرام منه هو ما يتكلم بالباطل ويقترب بالملاهي ونحوهما، وحينئذ فعدم حرمة المطلق واضح. أو يكون غيره ويكون المراد غناء نهى عنه الشارع، ولعدم كونه معلوماً يحصل فيه الاجمال، وتكون الآية مخصصة بالمجمل، والعام المخصص أو المطلق المقيد بالمجمل ليس بحجة. ويؤكد اختصاص الغناء المحرم بنوع خاص ما يتضمنه كثير من الأخبار المذكورة، من نحو قوله: (الغناء مجلس) كما في رواية الحسن بن هارون ، أو: (بيت الغناء) كما في صحيحة الشحام ، أو: (صاحب الغناء) كما في رواية جامع الأخبار ، أو: (لا تدخلوا بيوتنا) بعد السؤال

عن مطلق الغناء، كما في رسالة إبراهيم المدني. وقد ظهر من جميع ذلك أن القدر الثابت من الأدلة هو حرمة الغناء بالمعنى المتيقن كونه غناء لغويًا، وهو ترجيع الصوت مع الاطراب في الجملة، ولا دليل على حرمة بالكلية فاللازم فيه هو الاقتصار على القدر المعلوم حرمة بالاجماع، وهو ما كان في غير ما استثنوه)، أقول من الواضح ان ما انتهى اليه اخص من دلالة النصوص فهي تقابل بين الفاحش المنكر وغيره.

قال في الاستبصار فيما اختلف من الاخبار - (ج / ص ٢) فالوجه في هذه الاخبار الرخصة فيمن لا تتكلم بالباطل ولا تلعب بالملاهي من العيدان واشباهها ولا بالقصب وغيره بل يكون ممن تزف العروس وتتكلم عندها بإشاد الشعر والقول البعيد من الفحش والباطل، فأما من عدا هؤلاء ممن يتغنين بسائر أنواع الملاهي فلا يجوز على حال سواء كان في العرائس أو غيرها. أقول مع ان الشيخ وضع قيودا الا ان في كلامه شيئاً من الجواز وهو ما استظهره البعض.

وقال في سداد العباد ورشاد العباد - (ج ١٧ / ص ١١) وبالجمل فآخبار الغناء الدالة عليه جوازاً ومنعاً عموماً وخصوصاً قد بلغت من الطرفين حدّ التواتر المعنوي، ولا يمكن الجمع بينها بغير ما قلناه من أن المحرم من الغناء ليس ما يسمى غناءً لغوياً، بل ما يسمى عرفاً. والحكمة في ذلك الزمان إنما هو الغناء على سبيل اللهو الصادر من الجوارى المغنيات وغيرهن في مجالس الفجور والخمر المقارن للمزامير والطنبور، والتكلم بالباطل وإستماع الرجال إليهن والدخول عليهن ، فيجب حمل المفرد المحلى بال على تلك الأفراد الشائعة في ذلك الزمان. تعليق أقول وهذا هو ناتج عن الفقهي اللفظي، واما الفقه التصديقي فان يعرض الاخبار على القرآن فما له شاهد فهو الحق والصدق وغيره ظن فلا تصل النوبة الى الجمع.

وعن الخميني في المكاسب المحرمة قال إنه ربما نسب إلى المحدث الكاشاني وصاحب الكفاية الفاضل الخراساني انكار حرمة الغناء واختصاص الحرمة بلواحقه ومقارناته من دخول الرجال على النساء واللعب بالملاهي ونحوها، ثم طعنوا عليهما بما لا ينبغي، وهو خلاف ظاهر كلام الأول في الوافي ومحكي المفاتيح والمحكي عن الثاني، بل الظاهر منهما أن الغناء على قسمين حق وباطل، فالحق هو التغني بالأشعار المتضمنة لذكر الجنة والنار والتشويق إلى دار القرار، والباطل ما هو متعارف في مجالس أهل اللهو كمجالس بني أمية وبني العباس قال في الوافي ما محصله: أن الظاهر من مجموع الأخبار اختصاص حرمة الغناء وما يتعلق به من الأجر والتعليم والاستماع والبيع والشراء كلها بما كان على النحو المعهود المتعارف في زمن بني أمية وبني العباس من دخول الرجال عليهن وتكلمهن بالأباطيل ولعبهن بالملاهي من العידان والقضيب وغيرها دون ما سوى ذلك كما يشعر به قوله عليه السلام ليست بالتي يدخل عليها الرجال، ثم ذكر عبارة الإستبصار فقال: يستفاد من كلامه أن تحريم الغناء إنما هو لاشتماله على أفعال محرمة، فإن لم يتضمن شيئاً من ذلك جاز وحينئذ فلا وجه لتخصيص الجواز بزف العرائس ولا سيما وقد ورد الرخصة به في غيره، إلا أن يقال: إن بعض الأفعال لا يليق بذوي المروات وإن كان مباحاً، فالميزان حديث من اصغى إلى ناطق فقد عبده، وقول أبي جعفر عليه السلام إذا ميز الله بين الحق والباطل فأين يكون الغناء، وعلى هذا فلا بأس بسماع التغني بالأشعار المتضمنة لذكر الجنة والنار والتشويق إلى دار القرار إلى أن قال: وبالجملة لا يخفى على ذوي الحجة بعد سماع هذه الأخبار تمييز حق الغناء من باطله، وأن أكثر ما يتغنى المتصوفة في محافلهم من قبيل الباطل (انتهى). وأنت خبير بأن ظاهر هذه العبارة بل صريحها صدرا وذيلها أن الغناء على قسمين قسم محرم وهو ما قارن تلك الخصوصيات بمعنى أن الغناء المقارن لها حرام، لا أن المقارنات حرام فقط ولهذا حرم أجرهن وتعليمهن والاستماع منهن، ولو لا ذهابه إلى تحريمه ذاتا لا وجه لتحريم ما ذكر، وقسم محلل وهو ما يتغنى بالمواعظ ونحوها، فقد استثنى من حرمة الغناء قسما هو التغني بذكر الله تعالى كما استثنى بعضهم التغني بالمراثي، وبعضهم التغني بالقرآن وبعضهم الحدي وبعضهم في العرائس، وهذا أمر لم يثبت أنه خلاف الاجماع أو خلاف المذهب حتى يستوجب صاحبه الطعن والنسبة إلى الخرافة والأراجيف، وقد اختاره النراقي في المستند وبعض من تأخر عنه.

الخامسة: بحث قاضي زاده

قال الشيخ كاظم قاضي زاده في الغناء في الإسلام على موقع نصوص معاصرة (والمطلع على التاريخ يعلم أن السيرة الغالبة على مجالس الغناء والعزف على آلات الموسيقى التي كان يعقدها الملوك والأمراء كانت تترافق وحضور القينات أو الغلمان، وتتناول فيها الخمرة. وهي المجالس المخلة بكل آداب الدين، والمخالفة لتعاليم الشريعة الإسلامية، وبالتالي فهي حرامٌ إلى يوم الدين. لكنّ هذا الوضع لا يعني مطلقاً أن هذا النوع من الثقافة والفنّ منحصرٌ في تلك المجالس، أو معقود عليها. فكما أن هناك مجالس الغناء المحرّمة؛ بلحاظ استحواذ طابع الفسق والكبائر عليها، هناك مجالس أخرى من مجالس الغناء والموسيقى لم تستحضر شيئاً ممّا يدخل في نطاق الحرام أو يكون جزءاً من الرذيلة، بل اقتصرت على جعل الغناء طريقاً للبحث على الفضائل وعلى طلب الآخرة.) وهذا تام .

قال (وقد نقل لنا التاريخ دور النغمات والغناء الروحي الذي يحمل النفوس إلى درجات الترفّع عن عالم المادة، ويشق فيها طريقاً نحو طلب الكمال. كتب ابن أبي الحديد حول صوت النبي داوود عليه السلام قائلاً: لقد أوتي داوود صوتاً شجياً لدرجة أن الطيور كانت تجتمع في محراب صلاته حين كان يقرأ بعض الكتاب، بل كانت حيوانات الصحراء تقترب منه بمجرد سماع صوته، وكانت لشدة تأثرها لا تبالي بوجود الإنسان إلى جانبها) وهذا جميل.

قال (ومضافاً إلى صوته الشجي كان للنبيّ داوود زمماً (م) معروف، وقد أشار إليه أمير المؤمنين بصاحب الزمّامير، وأنه قارئ أهل الجنة). وهذا مهم في اخراج الآلة الموسيقية من صفة انها آلة اهل الفجور والفسوق.

قال (في كتاب وسائل الشيعة وجدنا الحرّ العاملي، وضمن ثلاثة عناوين مرتبطة بهذا الموضوع، قد نقل اثنتين وخمسين رواية. وكان الحكم المشهور المستنبط من هذه الروايات حرمة الغناء. بل ذهب مجموعة إلى القول بالإجماع). عرفت انها روايات لا شاهد لها فهي ظن وذلك الاجماع ليس له شاهد كما انه مدركي مستفاد من الروايات.

قال (مفهوم الغناء من المفاهيم المجملة عند الأصوليين، ومن جهةٍ أخرى فإن صنع واختراع، وكذا استعمال، أدوات الموسيقى جعلت وبشكلٍ مبهم ضمن مصاديق الغناء والموسيقى المحرّمة، وهو الأمر الذي ظلّ موضع مدّ وجزر بين الفقهاء، ولم يستقرّ على حكم موحد ونهائي). الغناء موضوع عرفي واضح جدا ولا دخل للفقهاء في تعريفه.

قال (يوماً بعد يوم تعرض أنواعٌ من هذا الفنّ في الوسط الثقافي في كلّ العالم، كما خضعت العديد منها لأبحاث علمية، وخصوصاً في ما يرتبط بالعلوم النفس، حيث أفصحت عن التأثير الإيجابي للعديد منها، وتمايز بعضها عن بعض، مع انتظار أبحاثٍ وتحقيقات جديدة في الميدان). التأثير الإيجابي يعطي عقلانية ونفعية للغناء فيخرجه عن اللهوية.

(في حال الوصول إلى نتيجةٍ فقهيةٍ تخالف المشهور كيف يمكن تعريف المجتمع الذي استأنس بالمشهور على هذه النتيجة الجديدة، بحيث لا يعدّها بلحاظ مخالفتها للمشهور تمرداً على الدين بالضرورة، ومروفاً منه؟) ينبغي التقليل من الوصاية الفقهية على الفقهاء والتقليل من التعصب العامي للفقهاء او للمشهور والا فان البحث سيقتل وستحصل حالة إرهاب فكري.

قال (في البداية نتعرّض لذكر الخصوصيات التي لازمت الغناء في عصر الصدور، حتّى يتسنى لنا الاطلاع على فضائها آنذاك، ونفهم المقصود الواقعي للروايات وبعد ذلك ننقل إلى البحث في المفهوم اللغوي لكلمة الغناء، واختلاف الكثير من اللغويين في هذا الشأن.

(. أقول هذا الايغال في الاجمال المخل بالوجدان الشرعي لا مصدق له، وهذا من إشكالات الفقه اللفظي والذي أحيانا يدخل في دوامات والانفاق يصعب الخروج منها. بينما المعارف في الفقه العرضي التصديقي واضحة جلية يصدقها العرف والوجدان والشرع والفترة بلا لبس ولا اجمال. وقد قلنا مرارا ان الوجدان اللغوي لا يتغير بسهولة، مما لا يجب ان يحقق اختلافا مفهوما.

قال (وبملاحظة التفاوت الموجود بين نبرة الخطاب في الأحاديث النبوية والروايات عن الصادقين في ما يخصّ موضوع الغناء نستكشف الأسلوب الذي كان عليه الغناء والموسيقى في كلا العصرين (عصر النبوة؛ وعصر الصادقين). وهذا بالتالي يمتدنا بتفسير واضح للحكم الصادر في هذه الظاهرة). هذه معرفة ظنية لا شاهد لها. وقد اعتمده عدة الا انه لا يتم.

قال (وجود الغناء اللهوي في أوساط العرب إبان العصر الجاهلي أمرٌ لا يمكن إنكاره، حيث كانت لهم الجوارى، وكانت المغنّيات من هذه الطبقة بالذات). هذا مصدق.

قال (لا يرى فخر الدين الطريحي لزوماً لتقييد الغناء بالمطرب في تعريف الغناء. فهو يرى أن الغناء هو الصوت المشتمل على الترجيع المطرب، أو ما يسمّى في العرف بالغناء وإن لم يطرب، سواء كان في شعرٍ أو قرآن وغيره. ويستثنى منه الحداء للإبل) أقول هذا مصدق

(ويلاحظ على تعريفه أنه في شطره الثاني قد أرجع التعريف إلى العرف، وحاول أخذ المعرّف من المعرّف. وهو الدّور، والدّور باطلٌ). أقول ان الاعتماد على العرف في بيان التصور والمفهوم قوي جدا، وان التعاريف في الأساس علمية تعتمد على اهل الخبرة الا انه

حينما يكون المفهوم واضحاً جداً عرفاً ولا يختل ولا يزيد ولا ينقص فإن الإحالة على العرف تام، وليس التعريف هو ما هو الغناء عرفاً بل التعريف ما هو الغناء؟ ولا يقال إنه إحالة على مجمل غير معين، بل التصور العرفي معين ومشخص ومفصل وإن لم يكن بعبارة مضبوطة وكذلك المعنى الوجداني فكلاهما معان مفصلة ومشخصة وإن لم تكن بعبارة فنية مضبوطة. ومن هنا يكون من الصحيح جداً الإحالة على العرف في بيان المفاهيم لكن لا بد أن يعلم أن البيان العرفي للمفاهيم ظاهري مقارنة لبيان العلمي الوضعي الطبيعي كما هو حال البيان الشرعي. وليس يتصور أن أحداً من الناس يهتم أو يلاحظ تعريف أهل اللغة أو أهل الفقه في معنى الغناء وإنما هو يعتمد على التصور العرفي. والغريب أنك تخرج من المجال العلمي المتفق عليه والواضح والذي يعتمد عليه في التعامل والاحتجاج بل والحكم وتذهب إلى مجال ظني مختلف نظري لا يمس الواقع. وهذا كله سببه الفقه اللفظي. أنا أقولها بصراحة إن الفقه اللفظي أحياناً بل غالباً في مجال التنظير هو فقه لا واقعي ولا يمس الواقع وهو ما يسبب الاغتراب والانفصال عن الواقع وهذا بخلاف الفقه التصديقي الذي لا ينتج معرفة إلا وهي لصيقة ومنتمية وداخلة في الوجدان والعرف وعمق الشريعة والفطرة.

قال (وقد أتى الإمام الخميني & على ذكر أوصاف متعدّدة: ترجيع الصوت ومدّه بشكل مطرب؛ أو هو ما يفهم منه عرفاً الغناء، ولو لم يكن مطرباً؛ - إلى أن قال- الصوت الذي يعرف عند الناس أنه لقصد الطرب والتطريب، ويصاغ لهذا الغرض بحيث يذهب العقل؛ الصوت الذي حسنه ذاتي (ولو كان بمقدارٍ يسير)؛ ما شأنه في عرف الناس الطرب والتطريب. واختار & منها التعريف الأخير. كما أن الشيخ رضا آل الشيخ قد رجّح التعريف ما قبل الأخير، وذلك ضمن رسالته التي لم تُطبع.) أقول لاحظ كيف إن السيد أورد الاعتماد على العرف مرتين وإن آل الشيخ اعتمد أحدهما.

قال (وعلى ما يبدو فإن «الحسن» و«المفرح والمبهج» مقومات أساسية في الغناء، بلحاظ المفهوم اللغوي. ويكون بالتالي تعريف الإمام الخميني والشيخ محمد رضا آل الشيخ تفصيلاً لهذا التعريف.) لاحظ كيف رجع هو ذاته إلى المفهوم والتصور العرفي وإن عبر عنه بلغة تعريفية إلا أنه في الحقيقة اعتمد على الواقع العرفي.

قال (وقد فصل السيد الخوئي & بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للغناء بقوله: الغناء في مفهومه اللغوي أكثر اتساعاً وشمولاً من المقصود بحكم الحرمة، فهو يشمل كل صوتٍ حسن. ولهذا وجدنا بعض الروايات تحتّ على التغيّ بالقرآن، وتأمّر به على وجه الاستحباب. والمهم في ما ذهب إليه السيد الخوئي & هو تمييز المعنى اللغوي عن المعنى الاصطلاحي، أي إن المعنى الذي يأخذه بلحاظ فقهي، وكذا غيره من الفقهاء، ليس هو المعنى اللغوي، بل هو المعنى الاصطلاحي. وبهذا يتّضح المعنى اللغوي للغناء.) هذه معرفة ظنية بل غريبة جداً إذا لا اثر لمعنى اصطلاحى في الشرع مغاير لمعناه اللغوي والعرفي. ومن المعلوم ان التعاريف اللغوية هي وصف للمعنى العرفي والذي هو الظاهرة التي توصف. واستفادة المغايرة من اختلاف الروايات بين الامر والنهي اغرب.

قال (الرأي المشهور بين الفقهاء. ويرى حرمة الغناء مطلقاً. فمطلق الغناء حرام، مع أن مفهوم الغناء عند كل واحدٍ منهم يختلف عن مفهومه عند الآخر.) أقول هنا تبيين الآثار السلبية جداً للفقهاء اللغويين، وهل هناك أكثر مأساة من ان يكون حكم شرعي متفق في محموله مختلف في موضوعه، ان هذا الامر يحتاج الى وقفة ومراجعة جادة من قبل أصحاب الفقه اللغويين.

يقول محمد جواد العاملي: «ليس هناك اختلاف بين الفقهاء حول حرمة الغناء، ما يؤخذ عنه من أجر، سماعه، تعلمه، ونحو ذلك. ولا تستثنى هذه الحرمة في موطن من المواطن، سواء في القرآن أو الشعر أو الدعاء وغيرها. فالغناء في جميعها حرام. وذكر هذا أيضاً صاحب مجمع البرهان... إلى أن أتى المحدث الكاشاني والفاضل الخراساني والغزالي من العامة فأحدثوا فيه الآراء، فقالوا: إن الحرمة إنما تلزم الغناء الذي يترافق ومحرمات أخرى» هذه معرفة ظنية لا شاهد لها بل الشواهد على خلافها مما تقدم من الإشارة الى الاستبصار والكافي وكلام الصدوق.

(والقداى من الفقهاء، وبدل أن يعطوا الفتوى في الغناء نفسه، تحدّثوا عن كسب المغنية. ولأن بيع وشراء الجوارى المغنيات حرامٌ سرّ الحرمة إلى الغناء نفسه، مع عدم وجود وجهٍ ودليل آخر للحكم بالحرمة. هذا التلازم بين حرمة بيع وشراء الجوارى المغنيات (والذي يعني الكسب من الغناء) وبين حرمة الغناء أمرٌ ظاهر وبارز في فتواهم وأرائهم في

الغناء. وهذا التلازم يظهر لنا من خلال العناوين، فجملة «كسب المغنية حرام» عبارة تكرر في كلِّ من الفقه الرضوي()، المقنع والهداية للشيخ الصدوق، المقنعة للشيخ المفيد، وكذا في المراسم لسالأر()، ضمن باب المكاسب المحرمة. كذلك أفتى ابن إدريس الحلبي بحرمة كلِّ ما يسبب المتعة والاسترخاء، سواء كان صوتاً أو لحناً أو نغمة أو... (١). وتنبأ نفس الموقف الشيخ الطوسي(٢). هذه معارف ظنية لا شاهد عليها.

قال (وذهب صاحب الجواهر إلى أبعد من الفتوى، حين صرَّح بحصول الإجماع بنوعيه، المنقول والمحصَّل، على حرمة الغناء، فقال: «ليس من اختلافٍ حول حرمة كسب المغنية، بل يوجد عليه الإجماع بقسميه: المحصَّل والمنقول، ودلَّت عليه السنَّة المتواترة. ففي السنَّة توجد روايات تبين أن الغناء من مصاديق اللغو واللغو الباطل، الذي ذكر النهي عنه في القرآن. وخلاصة القول: فإنَّ الأدلة على حرمة الغناء الكتاب والسنَّة والإجماع، بل يمكننا القول: إنَّ حرمة من ضروريات الدين» هذا كله معارف ظنية لا شاهد لها. ولا معنى للضرورة الدينية الا ان تكون من قطعيات القران والسنة واما غير ذلك وخصوصا مع عدم شاهد من القران بل ومخالف من السنة بل ومخالف من الفقهاء فاي ضرورة تبقى. ان الضرورة الدينية لا تتحقق الا بوجود مضمون قراني قطعي وسنة قطعي الصدور قطعية الدلالة واجماع قطعي تسالمي لا يشذ عنه احد. هذه يمكن ان تسمى ضرورة دينية واما غيره فلا.

قال (الرأي الثاني لا يرى الإطلاق في حرمة الغناء. فالغناء من وجهة نظره ليس حراماً مطلقاً، لكنَّ الحرام هو المعاصي والسلوك الفاسد والرغبات الفاسدة التي تحيط به. الحرام في الغناء هو الفسق، الاختلاط بالمحرَّم، المتعة... والتي تختلط مع الغناء وترافقه. فالنهي حقيقةً هو لكلِّ تلك الأمور، وتعلُّق الحرمة بالغناء مجازاً. ويكون في دائرة هذا الرأي كلُّ من: المحدث الكاشاني؛ والمحقِّق السبزواري.) هذا هو المصدق.

قال (يقول المحدث الكاشاني: «ما يفهم من مجموع الأخبار والجمع العرفي حرمة الغناء وما يرافقه، مثل: كسب التجارة في المغنيات من الجواني، تعليم الغناء، تعلمه، بيع وشراء وسائل وآلات الغناء. وهذا يختصُّ بنوع الغناء الذي ساد في حكومة بني أمية، حيث كان رجالهم والموالين لهم يعقدون مجالس للغناء ومعاقرة الخمر، فيأتون بالجواني المغنيات يغنين لهم، وهم يطربون لأصواتهنَّ، وكانت المغنَّيات لا يستعفنُّن من غناء كلِّ مبتذل، والعزف على آلات الموسيقى... خلاصة القول: إن ما يرافق الغناء من أفعال وسلوك حرام مطلقاً، وليس غيرها»(٣). وهو نفس الرأي الذي عبَّر عنه ضمن كتابيه تفسير الصافي وكتاب الوافي(٤). ففي تفسير الصافي قال: «المستفاد من هذه الأخبار جواز التغني بالقرآن، والترجيع به، بل استحبابهما. فما ورد من النهي عن الغناء، كما يأتي في محلِّه إن شاء الله، ينبغي حمله على لحن أهل الفسق والكبائر، وعلى ما كان معهوداً في زمانهم^٥ في فساق الناس وسلاطين بني أمية وبني العباس، من تغني المغنَّيات بين الرجال، وتكلمهنَّ

بالأباطيل، ولعبهنّ بالملاهي من العبدان والقضيب ونحوها».) هذه معرفة لا شاهد عليها فهي ظن.

قال (ويقول المحقق السيزواري بـ «أن حرمة الغناء لا اختلاف فيها. وقد تعددت الأدلة في حرمتها. وبه قال المحقق، وكذا آخرون من المتأخرين عنه بتحريم الغناء حتى في التغني بالقرآن. لكن في المقابل هناك روايات عديدة تدلّ على جوازه، بل ترى التغني بالقرآن أمراً مستحباً. إذن أمام هذه الروايات التي تقول بجواز واستحباب التغني بالقرآن، وقراءته بلحن الحزن، وترجييعه في الحلق، والظاهر أن هذا ما يشير إليه أصحاب اللغة في تعريفهم للفظ الغناء، وكذا ما ذهب إليه غيرهم؛ إذ لا يمكن التغني بالقرآن إلاّ بتمديد الصوت وترجييعه، ومن أجل الجمع بين تلك الروايات القائلة بالاستحباب والأخرى على طرف النقيض نرى لزاماً استحضار إحدى هذه الطرق:

١- القول بالتخصيص، بمعنى أن هذه الأخبار إنما تخصّ ما سوى القرآن، وأما تعلقها بالقرآن فمن جهة ذمّ التغني اللهوي به، والتغني به على ألسنة أهل الفسق.

٢- أما إن قيل بأن المقصود في هذه الروايات إنما هو غناء خاص؛ لأن المفرد المعروف بالألف واللام يدلّ على العموم، وليس له قرينة تدلّ على تخصّص بعض أفرادها. لكنّ الحال غير ذلك؛ إذ المقصود في الروايات هو الغناء الذي كان سائداً زمن صدور، وهو الغناء اللهوي وغناء أهل الفسق، حيث تغني فيه النساء في مجالس الغالب عليها ارتكاب المعصية والمحرمات...، مما يجعل تعريف المفرد بالألف واللام يخصّ الأفراد الشائعة حينها، أمرٌ وارد وغير مستبعد» أقول لاحظ الاجتهاد الظني هنا، والصحيح ان الجواز هو المصدق وهو العلم الذي يتبع، وان النهي لا شاهد له وظن ولا معارضة بين العلم والظن.

قال (في الطريق الثالث هناك تفصيل بين الغناء الشهواني المبتدل واللهوي وبين الغناء الذي لا توجد فيه هذه الصفات. أصحاب هذا الرأي رغم قولهم: إن الحرمة في الغناء ذاتية (على خلاف الكاشاني والسيزواري)، إلا أنهم لا يرون جميع مصاديق الغناء داخلية في حكم الحرمة (بخلاف الرأي الأول)، وإنما الحرمة تخص الغناء الشهواني اللهوي. وهذا الرأي يبدو أنه يشبه الرأي الثاني، وهو ليس رأي الأقدمين، بل ذهب إليه مجموعة من المتأخرين، وكذا جمع من المعاصرين. يقول السيد محمد ابراهيم البحراني والمشهور بـ (ماجد)، من علماء القرن الثاني عشر، ومن العارفين والمطّلعين على فنّ الموسيقى: إننا نحن القائلين بالتفصيل في مسألة الحكم في الغناء نقول بأن الغناء المحرّم هو الصوت اللهوي الذي تتغنى به الجوّاري والقينات نوات الصوت الشجي، والذي يكون في محضر الفساق من الرجال، وتستعمل فيه بعض آلات الموسيقى، مثل: الدفّ وغيرها؛ وذلك لأن إطلاق الغناء على هذا الصنف يحيل إلى تحقّق الحقيقة العرفية، لكنّ المخالفين لنا في قولهم بحرمة الغناء في معناه اللغوي، يعني ترجيع الصوت والتغني به مع التطريب، مع تمديد الصوت، بحيث يخلق جواً من المتعة، حراماً. وحديث ابن سنان يؤيد قولنا، ويكذب رأيكم ومقالكم.) أقول لاحظ قوة

الفقه التصديقي حيث ان فقه البحراني قد استند الى التصديق العرفي بينما فقه اهل اللفظ استندوا الى اللغة أي الى اللفظية فبان الفرق بين الفقهاء من صدق الأول وبطلان الثاني. وقوله (الفساق) أي اهل المعاصي وهو ظاهر.

قال (ومهما تكن الآراء ففي زماننا الحاضر نجد بعض أهل النظر وبعض الفقهاء يقبلون القول بالتفصيل. ومن جملة المعاصرين، وضمن آراء في تحليل نظرية الشيخ الأنصاري في الغناء، مَنْ علق على قوله: «كل غناء صوت لهوي وباطل» بالقول: «أولاً: ليس للشيخ الأنصاري دليل وشاهد من أهل فنّ الغناء على أن كل الغناء لهوي وباطل، بل على العكس هناك شواهد كثيرة على أن الغناء أعمّ من الغناء اللهوي. ثانياً: بل النصوص الشرعية قد فصّلت بين الغناء اللهوي الحرام وغير اللهوي الجائز» والقائل هو محمد هادي معرفة رحمه الله تعالى. وقال في تحقيق مسألة الغناء (يرى المحقق الشيخ مرتضى الأنصاري) قدس سره) في الغناء ، عدم حرمة ذاتا ، أي بعنوانه الذاتي من دون تعونه بعنوانين آخر محرمة كاللهو الباطل و قول الزور و أمثال ذلك فلو فرض انفكاكه عن تلكم العناوين ، فلا حرمة فيه ، و إنما يحرم إذا تصادق مع عنوان محرم غير عنوان الغناء . هذا من ناحية حكمه الذاتي ، حسب دلالة الكتاب و السنة أما من جهة الصدق الخارجي ، فيرى انه متحد مع عنوان اللهو و عدم انفكاكه عنه خارجا) أقول لا ريب في حرمة ما يلتبس بالمحرم فيعد شيئا واحدا الا انه لا بد من بيان حرمة كل ما يقال انه محرم. وليس جيدا المسارعة في الحكم بالتحريم وان كان موافقا للاحتياط فقد بينت مرارا ان الاحتياط يكون في العمل وليس في الحكم بل من يحكم بالحرمة وفق الاحتياط يكون قد خالف الاحتياط.

قال (كتب عبد الرحمن الجزيري في كتابه الفقه على المذاهب الأربعة قائلًا: إن التغني بمعنى ترجيع الصوت مع اللحن مباح، لكن قد يعرض عليه عارضٌ يجعله حراماً أو مكروهاً، كاللعب. فالغناء حين يكون مجالاً للفتنة، بأن يتمّ للتشبيب بالنساء غير المحارم أو بالشباب المخنث، يكون فعلاً حراماً. كذلك يكون حراماً إذا استخدم وسيلة في تحريك الشهوات، أو مشجّعاً على تناول ما حرّم من المشروبات، أو يكون أداةً تلهي عن أداء الفروض الدينية، كالصلاة ونحوها. لكنّ إذا خلا الغناء من كلّ هذه الأوصاف فلا يكون حراماً. فالتغني بكلمات تصف المرأة الأجنبية، التي لا زالت على قيد الحياة، أو مدح الشاب اليافع والتغرُّل به، حرامٌ؛ لأنّ ذلك يودّي إلى تحريك الشهوة نحوهما. لكنّ التغني بكلمات في الحكمة والموعظة، أو في وصف الطبيعة، من أراضٍ وجبال وبحار وغيرها ممّا على شاكلتها، أو حتّى في وصف الإنسان باعتباره خلق الله وأفضل مَنْ تحمّل الأمانة، ممّا لا يحمل أيّ شكّلٍ من الفتنة، لا إشكال فيه) أقول هذا تفصيل جيد.

قال (لم يرد لفظ التغمي ضمن ألفاظ القرآن، كما لا يوجد أمر أو نهى ينسب مباشرة إلى هذا اللفظ. لكن الموجود هو آيات اختلف فيها التعبير بين «قول الزور»، «اللغو»، و«لهو الحديث»، وهي التي تم الاستناد إليها في موضوع الغناء، من خلال إجراء تفسير تطبيقي بينها وبين الروايات المنقولة عن الأئمة المعصومين^١.

قال (أ- ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ قال وذهب بعض المفسرين، وكذا القرطبي، رغم قوله بعدم جواز التغمي بالقرآن، إلى أن قول الزور في الآية الشريفة أحد مصاديقه: شهادة الزور والكذب. وأتى بروايات تعضد ما ذهبوا إليه. وعموماً فهم لم يشيروا ضمن تفسير هذه الآية إلى الغناء بأي وجه) أقول هذا من الفقه التصديقي.

قال (وقد تم تفسير قول الزور بالغناء في العديد من الروايات. ورغم كونها قربت من حد الاستفاضة إلا أن سند معظمها غير معتبر؛ لسبب من أسباب علل الحديث المذكورة في موضعها.) وهذا من الفقه السندي ووافقنا النتيجة الا اننا لا نحتاجه لان تلك الروايات لا شاهد لها فتكون ظنا والظن لا يعمل به.

(دلالة إطلاق الحرمة في هذه الآية على الغناء كانت ستكون تامة لو لم يكن الاستعمال الشائع في زمن الصدور هو الغناء اللهوي والباطل، وبالتالي عدم انصراف لفظ الغناء لأي واحد منهما. ولكن بالنظر إلى كون كل تلك الروايات قد نقلت عن الإمامين الباقرين (محمد الباقر وجعفر الصادق)، وقد سبق أن تحدثنا عن نوع الغناء الذي شاع في زمانهما) هذا من الفقه اللفظي لان الوجدان اللغوي يصعب تغييره.

قال (إن تحريم جميع مصاديق الغناء في هذه الآية من باب الإطلاق الظهوري، وهو يقبل التقييد. والآية مقرونة بالروايات التفسيرية واضحة في ترجيح حرمة الغناء في الجملة، ليس أكثر.) وهذا كله بسبب الفقه اللفظي المربك المشتت والا فالفقه التصديقي لا يقبل هذه التفاسير المخالفة للمصدق من تفاسير أخرى لها شواهد ومصداقات واكثر ثباتا وواقعية.

قال (ب- ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾

الآية الشريفة واضحة في حرمة الكلام الباطل وهدم الفائدة. وقد تم تطبيقه في الروايات الصحيحة على الغناء، وبذلك صوّبت سهام الحرب إلى الغناء) أقول عرفت ان هذه الاية قد

استفاض تفسيرها بالغناء وقد عرفت ان تلك التفسير ليس لها شاهد بل خلاف الظاهر والسياق وخلاف الشواهد والمصدقات لما يخالفها.

قال (ج -) «وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا» (الفرقان: ٧٢). في الروايات المعتمدة تم تفسير معنى لفظ «الزور» بالغناء، وطبق عليه فيها. ويلاحظ أن معنى هذه الآية هو نفس المعنى الذي أعطي للآية من سورة الحج، وكذلك نفس الإشكالات في الدلالة التي وردت على الآية من سورة الحج تم إيرادها على هذه الآية، هذا واضح.

قال (مع إضافة إشكاليين خاصين بهذه الآية):

١- إن الآية في مقام وصف خصوصيات عباد الرحمن، بلحاظ كون عباد الرحمن قد وصلوا إلى مقام رفيع. ومقام ذكر بعض الخصال والشمائل الخاصة بعباد الرحمن لا يعني أن يحفظ جميع المؤمنين هذه الخصال، والاتصاف بها على الدوام. نعم، نشدان الكمال يستلزم التحلي بهذه الصفات والخصال الحميدة، وتوطين النفس على الحفاظ عليها. والقريظة الداخلية للآية دالة على هذا المطلوب. ٢- من جهة أخرى الآية في مقام تحريم حضور مجالس الغناء، ولا يمكن تمديدها لتشمل تحريم فعل التغني، اللهم إلا إذا اعترض بالقول: حرمة حضور ومشاهدة الغناء تعني كذلك حرمة نفس فعل التغني بالملازمة. كلاهما معاني ظنية ناتجة عن الفقه اللفظي وإنما الصحيح ان تلك الاستفادات صحيحة بحسب الفقه التصديقي ومن له الفة بأسلوب القران وطرق بيانه وتعابيره لكن تحكيم الفقه اللفظي على القران يؤدي الى تلك الصور من الاختلال. ونحن كان يمكننا ان نقول ان هذه النتيجة توافقنا نتائج الفقه التصديقي الا ان توافق النتائج لا يعني توافق المقدمات. كما ان هذا يدل على ان الاختلاف في البحث مع الفقه اللفظي وفي مقدماته لا يعني بالضرورة الاختلاف في النتائج، بل ان الاختلاف في الأدلة وفي الحجة لا يعني بالضرورة الاختلاف في الأحكام.

قال (د -) «وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ» (المؤمنون: ٣).

ونقل في تفسير هذه الآية الشريفة رواية عن الإمام، فيها: «إنه الغناء والملاهي»(). وقد ورد في تفسير الآية: «وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا» مثل هذا التعبير(). وتحتاج هذه الآية - شأن أحواتها - إلى دليل لإثبات إطلاق اللغو على الغناء، وبالتالي الحكم بحرمة؛ انطلاقاً من حرمة اللغو. والمعنى اللغوي هو ما لا غرض عقلائي فيه، وهذا مما لا يمكن اعتباره حراماً بشكل مطلق؛ لأن هناك أفعالاً كثيرة لا يترتب عليها الغرض العقلائي، ولا يحكم بحرمتها. فالآية في مقام وصف المؤمنين، وقد تريد وصف الكمال عند المؤمنين. هذا بالإضافة إلى أن ما استشكل به على الآيات السابقة واردة على هذه الآية أيضاً. (أقول وكلامه الأخير غريب حيث انه يتكلم من منطلق الاحتجاج بالروايات التفسيرية، ولا حظ كيف انه يرد بعضها من دون منهج واضح، وهنا اكبر دليل حيث يورد الرواية المفسرة للغو بانها الغناء

ثم يقول نحتاج الى دليل على ان اللغو هو الغناء. طبعاً اذا لم ير حجية تلك الروايات فهذا امر اخر الا ان اصل البحث هو الروايات التفسيرية. وعلى كل حال فان اهل الفقه اللفظي يلجأون من حيث يشعرون او لا يشعرون الى الفقه التصديقي العرضي بعض الحديث والمعارف على ما هو ثابت ومعلوم والاخذ بما وافق ورد ما خالفه وان لم يكن وضوح في المنهج.

قال (لقد بلغت الروايات التي استدلوها بها في تحريم «التغني» حدّ التواتر، لكن دلالتها لم تكن على وتيرة واحدة؛ فجزء منها كان على هامش تفسير الآيات الأربعة الواردة في الموضوع؛ ومجموعة أخرى منها أتى فيها تفسير «الزور» بالغناء؛ ومجموعة أخيرة أشارت إلى مسألة العذاب الإلهي وحرمة الغناء.) أقول ان المنهج السندي اللفظي لا يصح له الخروج من النقل المستفيض بهذه الطريقة وخصوصاً مع وجود ما هو صحيح السند لذلك فكل محاولة للخروج اما ان يستند على قصور الدلالة وهو بعيد او على عدم التزام بالمنهج. واما وفق الفقه التصديقي العرضي فان هذه الروايات مهما بلغت ومهما كان سندها فانها لا توافق القران ولا شاهد لها منه فهي ظن لا يصح العمل به.

قال (في رواية يسأل فيها بعض من ينأى بنفسه عن سماع الغناء، والمشاركة في مجالس الغناء والمغنين، الإمام موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل يتعمد الغناء يجلس إليه؟ قال: «لا» أتت هذه الرواية ضمن كتاب علي بن جعفر. وسند صاحب الوسائل إلى هذا الكتاب هو نفس سنده إلى الشيخ الطوسي. وهو سند صحيح. والرواية مستفيضة بلحاظ السند، وبلحاظ المحتوى. والواضح أن حرمة الجلوس إلى المغني لا يمكن أن تكون سوى دليل على حرمة فعل الغناء نفسه.) أقول لاحظ كيف تمت الحجية والدلالة وفق المنهج السندي اللفظي، وانه ليس لديه رد عليها لكن بحسب المنهج التصديقي العرضي فانها لا شاهد لها فهي ظن لا يعمل به.

قال (وبين كل الروايات الواردة في الموضوع هناك رواية صحيحة()، لكن لا يستفاد منها الحرمة. وقال - حرمة الغناء والتغني: هناك بعض الروايات الصريحة في حرمة أجور المغنية()، وبالتالي الملازمة بين حرمة أجره المغنية وحرمة فعل الغناء. ولكن هذه الروايات جاءت فيها الحرمة مطلقة، ولم يتم الإشارة فيها للغناء. كذلك توجد روايات صحيحة ضمن الروايات المتحدثة عن أجور المغنية وحرمتها.) وهذا واضح وفق المنهج اللفظي.

قال (وعلى أي حال فإن ما نخرج به من هذه الروايات هو حرمة الغناء في الجملة. أما البحث في أنّ كل مصاديق الغناء ينطبق عليها هذا الحكم أو أن الأمر إنما ينحصر في بعض مصاديقه؟ فهذا ما سنتعرّف عليه من خلال عرض باقي الأدلة في الموضوع.) أقول وهذا هو المخرج الدلالي ومع اننا بيننا قصوره الا انه ينفع اهل الفقه اللفظي.

قال (لقد ادعى العديد من الفقهاء حصول الإجماع في حرمة الغناء). هذا الإجماع ليس تعديداً. بالإضافة إلى أنّ ما اعتمده في هذا الإجماع إما أن يكون معلوماً أو محتملاً، وهو هذه الآيات والروايات التي ذكرنا بعضها. إن المستدلّ بالإجماع لا يستطيع من خلاله الحصول على مبتغاه؛ لأن الإجماع دليل لثبي، ولا إطلاق في الدليل اللبّي، ولا يعمل فيه إلاّ بالقدر المتيقّن منه، بمعنى أن كثرة المبهمات في باب موضوع الغناء الحرام حاصلة؛ لأنّ القدر المتيقّن منه هو حرمة (الغناء اللهوي الباطل والشهواني). أقول ان عدم تمامية الإجماع وفقه المنهج اللفظي قريية الا ان الغريب ادعاء تحقّقه بقسميه وهذا غريب، ليس في الادعاء بل في الاختلاف وهذا تجده يتكرر ليس فقط هنا، وهو يشير الى ازمة في الفقه اللفظي، والحقيقة ان كل اجماع مهما ادعي اذا لم يكن له شاهد من القرآن فلا عبرة به والحال هنا كذلك إضافة الى ما عرفت.

قال (النتيجة ١- رغم أن الآيات لم يرد فيها لفظ الغناء، لكنّ هذا الموضوع وجد ضمن الروايات المستقلّة والتفسيرية. وبعضها معتبرة وصحيحة، وقد أثبتت حرمة الغناء. ٢- إن دلالة هذه الروايات على الإطلاق في حرمة الغناء غير تامة، وخصوصاً بشأن الروايات التي تحدّثت عن حرمة الغناء في زمن الصادقين، حيث ينصرف الغناء فيها إلى الغناء اللهوي والشهواني. وما ثبت فيها من الإطلاق هو إطلاق قابل للتقييد بروايات أخرى. ٣- لم تأت تلك الروايات على توضيح الغناء، وإنما اكتفي في الروايات بذكر بعض مصاديق الغناء). أقول وهذا سببه الفقه السندي اللفظي والا فانه وفق الفقه العرضي التصديق فان الأصل في الغناء الجواز وانما يحرمه بسبب ما يصاحبه من معاصي.

قال)

أدلة الرأي الثاني

لقد عرضنا ضمن الرأي الثاني نظر كلّ من الفيض الكاشاني والمحقق السبزواري. والظاهر من كلام الفيض الكاشاني أنه بنى رأيه على استظهار مجموعة من الروايات:

«من مجموع الروايات الواردة في موضوع الغناء تبين لنا أن حرمة الغناء والبيع والشراء فيه، وتعلمه وتذاكره، وكذا الاستماع إليه، إنما اختصت بنوع الغناء الذي كان دائراً في زمن بني أمية وبني العباس، حيث كان يحضر الرجال مجالس الغناء التي تغني فيها النساء، وكانت تلك النسوة يتغنّين بكلام الفحش والباطل، وكان الطابع الغالب على تلك المجالس اللهو واللعب». (). وبعد ذلك استشهد بمجموعة من الروايات، كان من جملتها صحيحة أبي

بصير، عن الإمام الصادق عليه السلام: «أجر المغنية التي تزفت العرائس ليس به بأس، وليست بالتّي يدخل عليها الرجال»؛ وكذا رواية: «سأل رجلٌ علي بن الحسين عليه السلام عن شراء جارية لها صوت، فقال: ما عليك لو اشتريتها فذكرتكَ الجنة...» (أقول قد اخرجنا الروايتين في الأصول على الجواز.

قال (ووجدنا أن المحقق السبزواري في محاولته التوفيق بين الروايات الأخيرة وروايات النهي خلص إلى جمعٍ يشبه جمع الفيض الكاشاني، الذي أتينا على ذكره.) أقول عرفت ما في هذه المحاولة.

قال (لكنّ هناك مسألتان يستشكل بهما على هذا الرأي: ١- إنه لا ينسجم وظاهر روايات حرمة الغناء. والمعروف أن مخالفة الظاهر لا بُدَّ له من قرينة. بينما ما أتى به الفيض الكاشاني كشاهدٍ حمله على مخالفة الظاهر يتناسب والرأي الثالث (الرأي الثالث يفصل بين مصاديق الغناء). بالإضافة إلى أن هذا الرأي لا يصطدم وظاهر روايات الحرمة.

٢- في حال قبول هذا الرأي لا يوجد دليلٌ على تخصيص الغناء الشهواني بالحرمة؛ وذلك لوجود القول بحرمة بالذات. وقد تمت الإشارة إلى التفريق في حرمة ضمن خطابات أخرى لم يتعلّق حكم الحرمة في الغناء فيها بالعرض) أقول الأشكال الأولى تام وقد اشرنا إليه واما الثاني فلا يتم لانه يرجع الى مصاحبة الغناء لصفة محرمة فيحرم لاجلها والشهوانية ليست صفة ذاتية للغناء.

قال (أما أصحاب الرأي الثالث، وهم القائلون بالتفصيل بين الغناء الشهواني المبتدل وبين الغناء غير الشهواني، فإنهم يتشبهون بمسألتين:

١- صدرت هذه الروايات عن الإمامين الصادقين^١ للإجابة عن مشكلة الغناء اللهوي الباطل. ولذلك فمفهوم الغناء في هذه الفترة من تاريخ الأئمة كان قد انتقل من مفهومه العرفي الحقيقي إلى مفهوم عرفي ثانوي. - ثم قال- ومسألة انصراف الغناء إلى الغناء اللهوي قد أشار إليها كلٌّ من الفيض الكاشاني والمحقق السبزواري، ووثّقا لدعواهما تلك بالعديد من الشواهد التاريخية، ثم قال -كذلك يمكننا الاعتماد على التفاوت الحاصل بين خطاب النبي الأكرم| في ما يخصّ موضوع الغناء وبين خطاب الأئمة عليهم السلام في نفس الموضوع. - ثم قال- وحتى إذا لم يثبت انصراف الغناء إلى حقيقة عرفية ثانوية فهناك مسلكان آخران، وهما: الاستفادة من التعليل الموجود في تلك الروايات، أو المناسبة بين الحكم والموضوع في بعض الروايات، والأخذ بعين الاعتبار تعارضها وتقييدها بالروايات الأخرى التي ذكرناها آنفًا.) أقول ضعف كل هذه التعليلات ظاهر، والذي الجاهم إليها هو عدم كفاءة المنهج الفقهي السندي اللفظي. كما ان اعتماد هكذا تخريجات والتي تقابل بتخريجات من نوعها أيضا يؤدي الى ادخل الظن في العلم وهو اكبر مصيبة اصابت الفقه وأهله في عصرنا. والصحيح ما بيناه بوضوح وجلاء ان المعارف النقلية والقولية لمجوزة للغناء لها شاهد ومصدق من القران فهي العلم والحق والصدق والحجة بخلاف المانعة فانها لا شاهد

ولا مصدق فهي ظن لا عبرة له ولا حجية فيه. وقد بينت انه حينما تبينت الأصول وتمت الشواهد والمصدقات على الجواز صرت الى مناقشة هذه المناقشات من باب التطرق الى معارف تخص الموضوع بشكل هامشي وليس لانها من صميم البحث. وانت تلاحظ كم سيكون اختصار للجهد والوقت لو اننا اتبعنا المنهج العرضي التصديقي فقط وتركنا اقوال الفقه اللفظي.

قال (يلاحظ ضمن الروايات المعتبرة أن الغناء عُذُّ حراماً بلحاظ كونه مصداقاً لـ «قول الزور»، «لهو الحديث»، و«اللغو». وفي الروايات جاء الغناء كمصداق من مصاديق «الباطل ولهو الحديث». ومن هنا جرى على الغناء نفس الحكم الذي جرى على اللهو واللغو. وفي الحقيقة فإن لسان الروايات هو «اجتنبوا الغناء؛ لأنه باطل ولغو ولهو من الحديث». لكن إذا راجعنا الغناء في عرفهم وجدناه لا ينطبق عليه حكم اللغو والباطل بالإطلاق. وبالتالي يُّضح أن مراد الشارع بالغناء الذي جعله من مصاديق اللهو واللغو ليس كلَّ الغناء، بل ما اكتسب لون الباطل واللهو). أقول هذا كله بناء على المنهج اللفظي واما على المنهج التصديقي فان الايات في أمور باطلة عظيمة كقول الزور والشرك وليس غيرها.

(كما اتُّضح لدينا أن جميع مصاديق الباطل واللغو لا يجري فيها حكم الحرمة، وإنما بعض مصاديقهما حرام، والبعض الآخر غير ذلك. ولو ادَّعى أحدٌ أن جميع مصاديق الغناء هي باطلة في العرف فهذا لن يجعلها ترقى إلى حكم الحرمة؛ لعدم كون جميع مصاديق الباطل حراماً، وإنما الحرام ما كان مقدّمة وأرضية موصلة للكبائر، وواحداً منها وشاهداً: «والملاهي التي تصدّ عن ذكر الله عزّ وجلّ مكروهة، كالغناء، وضرب الأوتار، والإصرار على صغائر الذنوب» أقول هذا كلام غريب جدا مخالف للقران قال الله تعالى (وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ) وقال تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ) وقال تعالى (بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ) وان من الملاحظ ان المنهج اللفظي يكثر الاقوال بلا وجه ولا رؤية واضحة وهذا مما لا يصح وان من عاداتي الا اتطرق لباحث الفقه اللفظي لكن اردت ان ابين مدى الخسارة في متابعة هذا النهج.

قال (لو قبلنا - على سبيل الفرض - أن هناك روايات معتبرة تحرّم الغناء بشكلٍ مطلق فإن هذا الإطلاق تقابله روايات أخرى معتبرة في حلية مطلق الغناء، أو أنّها في الحد الأدنى تستثني بعض موارد وأقسام الغناء) هذا وفق الفقه اللفظي والا وفق الفقه التصديقي فان المعارف المصدقة هي المجوزة للغناء والمخصصة والمصدقة هي ما كلن منكرا وفاحشا فيحرم.

قال (جواز شراء الجارية المغنّية، وحليّة أجزتها: نعم، الرواية الواردة في هذا الموضوع مرسلّة. لكن هذا لا يدلّ على ضعفها؛ حيث إن الشيخ الصدوق لم يرسل الرواية عن عليّ بن الحسين× بالرواية، وإنما أرسلها بإسنادها إلى المعصوم، وهو الأسلوب الذي يفيد وفق مبنى الشيخ الصدوق القطع بصدور الرواية عن المعصوم: «سأل رجلٌ علي بن الحسين× عن شراء جارية لها صوت، فقال: ما عليك لو اشتريتها فذكرتُك الجنّة، يعني بقراءة القرآن والزهد والفضائل التي ليست بغناء، فأما الغناء فمحظور» أقول وهذا التوجيه اللاموضوعي وفق المنهج السندي كله بسبب ضعف المنهج السندي الذي يبطل الحق أحياناً وهذا مما يدعو الى تركه بالكلية.

قال (أمام هذا الكمّ الهائل من الروايات يرتفع التردّد حول كون حرمة الغناء إنّما تسري في الغناء الشهواني واللّهوي، وتتقيّد به.) هذه معرفة ظنية لا شاهد لها سببها اعتماد الفقه اللفظي السندي والصحيح ان المصدر والذي له شاهد ان الغناء جائز وانما يحرم منه ما يكون منكراً وفاحشاً.

السادسة: بحث الخوئي

قال السيد الخوئي رحمه الله تعالى في مبحث حرمة الغناء على موقع المؤسسة (قوله : الثالثة عشرة : الغناء ، لا خلاف في حرمة في الجملة. أقول : لا خلاف في حرمة الغناء في الجملة بين الشيعة ، وأما العامّة فقد التزموا بحرمة لجهات خارجية وإلّا فهو بنفسه أمر مباح عندهم) أقول في تحقق الاجماع بعد بيان عدم حجّيته مطلقاً امر وهو ان الاجماع الذي يصح الحديث عنه لا بد ان يتصف بامرين الأول اتفاق الامة وليس طائفة وثانيا لا يوجد اصل ثابت يخالفه قرآني او سني او عقلائي، فان اختل شيء من ذلك فلا وجه للحديث عن اجماع. ومن هنا يرى ما في الكثير ممن تحدث عن الاجماع بل عن المسلمات بل عن الضروريات وليس منها شيء يحقق الاجماع فضلا عن المسلمة او الضرورة.

قال (قال في المستند بعد أن ذكر موضوع الغناء : فلا خلاف في حرمة ما ذكرنا أنّه غناء قطعاً ... ولعلّ عدم الخلاف بل الإجماع عليه مستفيض ، بل هو إجماع محقق قطعاً ، بل ضرورة دينية وفي متاجر الرياض : بل عليه إجماع العلماء ، كما حكاه بعض الأجلّاء ، وهو الحجّة وغير ذلك من كلمات الأصحاب المشتملة على دعوى الإجماع والضرورة على

حرمة الغناء .) أقول عرفت ما فيه لا من حيث الحجية ولا من حيث التحقق، بل ستعرف انه أصلا على الاصطلاح غير متحقق بعد ظهور الخلاف من المتقدمين والمتأخرين.

قال (ويدلّ على حرمة وجوه : الوجه الأول : قيام الإجماع عليها محصّلا ومنقولا . وفيه : أنّ دعوى الإجماع على الحرمة في الجملة وإن لم تكن جزافية ، بل في كلمات غير واحد من الأعلام دعوى الضرورة عليها ، إلاّ أنّه ليس إجماعاً تعدياً فإنّ من المحتمل القريب استناد المجمعين إلى الآيات والروايات الدالّة على حرمة الغناء .) وقد عرفت ان منهم من جعله اجماعا على الحرمة بالجملة وان الاستثناء غير محل به وعلى كل حال فاضافة الى المدركية فان الاستثناء واستظهار الخلاف تمنع من الاحتجاج به على قول من يحتج به.

قال (الوجه الثاني : جملة من الآيات الكريمة ولو بضميمة الروايات : منها : قوله تعالى : (وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ) ومنه الغناء ، للروايات الواردة في تطبيقه عليه . ولا فرق في هذه النتيجة بين كون الغناء نفسه من مقولة الكلام أو هو كيفية مسموعة تقوم به ، لآتئادهما في الخارج على كل حال ، فلا وجه للخدشة في الروايات الواردة في تفسير الآية بأنّ مقتضاها أنّ الغناء من مقولة الكلام ، مع أنّه كيفية تقوم به) أقول ان تلك التعمقات المفاهيمية بعيد جدا عن الخطاب اللغوي الذي يكتفي بمجمل الإشارة الموصلة للرسالة ، واما الروايات المفسرة فعرفت انها بلا مصدق وان اهل الفقه اللفظي الاصولي ناقشوا فيها.

قال (ومنها : قوله تعالى : (وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) فقد ذكرت عدّة من الروايات أنّ الغناء من مصاديق لهو الحديث الذي حرّمته الآية الكريمة ، بل نسبته الطبرسي إلى أكثر المفسرين . ولفظ الاشتراء في الآية يجري على ضرب من المجاز ، أو على بعض التعاريف التي يذكرها فريق من اللغويين ، وقد تقدّم ذلك فيما سبق، فلا ضير في أن يتعلّق بلهو الحديث وبالغناء كما ذكرته الروايات ، وإن لم يكونا من الأعيان .) عرفت ان اكثر النقل استفاضة في التفسير بالغناء هو في هذه الآية لكن هذا التفسير بلا مصدق ولا شاهد له فهو ظن.

قال (ومنها : قوله تعالى : (وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ) بضميمة ما في تفسير القمي من تطبيق الآية على الغناء. ومنها : قوله تعالى : (وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ) فإنّه قد ورد في بعض الأحاديث تفسير الزور في الآية بالغناء، ويؤيده ما تقدّم من الروايات في قوله تعالى : (وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ) . والروايات المذكورة في تفسير الآيات المزبورة وإن كان أكثرها ضعيف السند إلاّ أنّ في المعبر منها غنى وكفاية) عرفت انه على المنهج العرضي فان تلك الروايات بلا شاهد وبلا مصدق وعلى المنهج اللفظي فقد صرح اكثر من واحد انها اما ضعيفة السند او قاصرة الدلالة، فالاستدلالي غير تام كما ان الاستدلال الإجمالي بهذه الطريقة غير معهود عند اللفظيين والسنديين.

قال (وقد أورد في المستند على دلالة الآيات على حرمة الغناء بأنّ الروايات الواردة في تفسيرها بالغناء معارضة بما ورد في تفسيرها بغيره. وفيه : أنّ الأحاديث المذكورة في تفسير القرآن كلّها مسوقة لتفقيح الصغرى وبيان المصدق ، فلا تدل على الانحصار بوجه

حتى تقع المعارضة بينهما ، وقد أشرنا إلى هذا فيما سبق مراراً ، وتكلمنا عنه في البحث عن مقدمات التفسير مفصلاً .) أقول ان هذا الكلام فرع الثبوت، ومن الواضح ان الفردية والمصادقية امر عرفي لغوي وحينما يستحدث في الشرع لا بد ان يكون علمياً مصدقاً له شواهد ومصداقات ومجرد نقله ويأجد وجه توفيقى جمعي بين النصوص لا يجعله حقيقة وان هذا المنهج الظني التقليدي قد اضر بالتفسير و بالنصوص فضارت عبارة عن احتمالات وتفسيرات افقدت الخطاب رسالته. وعلى كل حال كل نقل ليس له شاهد من القران فهو ظن لا عبرة به.

قال (الثالث : الروايات الدالة على حرمة الغناء وحرمة تعليمه وتعلمه وحرمة التكسب به واستماعه ، وأنه ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الخضرة . وأنه يورث الفقر والقساوة وينزع الحياء . وأنه رقية الزنا ، ويرفع البركة وينزل البلاء كما نزل البلاء على المغنين من بني إسرائيل . وأنه مما وعد الله عليه النار وبئس المصير . وأنه عثن النفاق ، وأن الغناء مجلس لا ينظر الله إلى أهله ، وأن استماع الغناء نفاق وتعلمه كفر ، وأن صاحب الغناء يحشر من قبره أعمى وأخرس وأبكم وأن من ضرب في بيته شيئاً من الملهي أربعين يوماً فقد باء بغضب من الله فإن مات في أربعين مات فاجراً فاسقاً مأواه النار وبئس المصير ، وأن من أصغى إلى ناطق يؤدى عن الشيطان فقد عبد الشيطان ، وأن الغناء أحبب ما خلق الله وشر ما خلق الله ، وأنه يورث الفقر والنفاق ، وأن من استمع إلى الغناء يذاب في أذنه الإفك . وغير ذلك من المضامين المدهشة التي اشتملت عليها الأخبار المتواترة) أقول كل ما لا يوافق القران فهو ظن فان ثبت فهو متشابه يؤول. والحكم بالتواتر هنا فيه تأمل كما ان ايراد الروايات بهكذا طريقة اجمالية جمعية دون بحث في الصدور او الدلالة غريب وفي تساهل وعرفت ان من أصحاب المنهج السند اللفظي من يرد هذه الروايات او يمنع دلالاتها.

قال (والروايات الواردة في حرمة الغناء وإن كان أكثرها ضعيف السند ، ولكن في المعتبر منها غنى وكفاية . والعجب من المحقق الأردبيلي حيث قال في محكي شرح الإرشاد : ما رأيت رواية صحيحة صريحة في التحريم. وهو أعرف بمقاله .) قد عبر غيره عن ذلك والمراد انه بعضها ضعيف والبعض الاخر الصحيح قاصر الدلالة. فالروايات بين ضعيف السند وقاصر الدلالة. كما ان قول الاردبيلي ومن وافقه هو حاجز قوي امام اهل المنهج السندي اللفظي في القول بالحرمة.

قال (قال في الوافي ما حاصله : الذي يظهر من مجموع الأخبار الواردة في الغناء هو اختصاص حرمة تكسب به وحرمة تعليمه وتعلمه واستماعه بما كان متعارفاً زمن بني أمية وبني العباس ، من دخول الرجال على النساء ، وتكلمهنّ بالأباطيل ، ولعبهنّ بالملاهي على أقسامها ، وأما غير ذلك فلا محذور فيه ، وعليه فلا بأس بسماع الغناء بما يتضمّن ذكر الجنّة والنار ، والتشويق إلى دار القرار ، والترغيب إلى الله وإلى عبادته وطاعته. ثم حمل على هذا كلام الشيخ في الاستبصار ، وقد استشهد على رأيه هذا بوجوه : الأول : مرسله الفقيه « سأل رجل علي بن الحسين (عليه السلام) عن شراء جارية لها صوت ؟ فقال : ما عليك ، لو اشتريتها فذكرتك الجنّة » الثاني : رواية أبي بصير قال «

قال أبو عبدالله (عليه السلام) : أجر المغنّية التي تزفت العرائس ليس به بأس ، وليست بالتّي يدخل عليها الرجال »

الثالث : الروايات المشتمة على مدح الصوت الحسن ، وعلى استحباب قراءة القرآن به وبألحان العرب ، وأنّ لكل شيء حلية وحلية القرآن الصوت الحسن وأنّ الإمام علي بن الحسين (عليه السلام) كان أحسن الناس صوتاً بالقرآن . فإنّ المستفاد من جميعها جواز الغناء في نفسه ، بل استحبابه في خصوص القرآن ، وأنّ حرّمته إنّما تكون للأمر الخارجة التي قد تقارنه في الوجود . (أقول اما على منهج العرض فان الروايات الأخيرة أصول سنّية مصدقة بينتها في الأصول، وما خالفه هو ظن لا حجية فيه، واما على المنهج اللفظي ففي الواقع الاختلاف في ايهما هو الحكم العام واضح فمنهم قال ان الحكم العام هو الحرمة مطلقا الا ما استثنى جوازه، والثاني قال ان الحكم هو الجواز للغناء المجرد الا ما استثنى حرّمته لمصاحبه.

قال (أقول : يرد عليه أمور : الأول : أنّ الظاهر من الروايات المتظافرة ، بل المتواترة - من حيث المعنى - الناهية عن الغناء ، وعن جميع ما يتعلّق به هو تحريمه بنفسه مع قطع النظر عن اقتارانه بسائر العناوين المحرّمة ، وقد عرفت جملة منها في الهامش ، وعرفت مصادرها فراجع .) أقول هذا جواب غريب، اذ انه اصل الدعوى للكاشاني ينفي ان يكون الظاهر هو ذلك فكيف نرده بان الظاهر هو ذلك. ومع ان حمل الكاشاني له وجه بحسب الاخبار الظنية وقد نقله العلماء وهو مقتضى الجمع العرفي عنه الا انه أيضا للوجه الاخر بان الحكم العام هو الحرمة أيضا له وجه لكن لا يصار الى الأخير الا باغفال استظهار الكاشاني وهو صعب. وهذا كله حسب المنهج اللفظي السندي واما وفق المنهج العرضي التصديقي فعرفت ان المصدق هو الجواز وان اخبار النهي ظن لا حجة فيها.

قال (الثاني : أنّه إذا كان تحريم الغناء إنّما هو للعوارض المحرّمة كان الاهتمام بالمنع عنه في هذه الروايات لغواً محضاً ، لورود النهي عن سائر المحرّمات بأنفسها) أقول بعد كثرة البلوى به وكونه صار المعهود يكون التوجه اليه بكلّيته وبمصادقه الخارجي ليس لغوا وان كان المراد هو خصوص ذلك المعهود وليس غيره، كما ان تداخل تلك المنهيات معه تداخل خارجيا بوحدة الظهور والتمظهر يجعل من توجيه النهي الى الكل المتحد وجودا شيئا عقائليا لا لغوية فيه وان كان بعض تلك الأجزاء منهي عنها، هذا وان الخطاب الشرعي كغيره من الخطابات العرفية تتجه نحو الأشياء بما هي متمظهرة في الخارج وتموضعة ومتجسدة باشكال موحدة مشار اليها ولا ينظر كثيرا في الخطاب الى الجانب التحليلي والى الأجزاء، كما ان اختلاط المحرم بالجائز وظهوره بمظهر واحد قد يولد نحوا من الشك والارباك ولا ينعف حينها القول ان ذلك الجزء محرم وذلك غير محرم، فربما يحمل على انهما مفترقان ويبقى حكمهما وهما مجتمعان امرا اخر.

قال (الثالث : أنّ ما استشهد به على مقصده لا يفي بمراده ، أمّا مرسلّة الفقيه فمضافاً إلى ضعف السند فيها ، أنّها أجنبية عن الغناء نفيّاً وإثباتاً كما تقدّم في بيع الجارية) أقول عرفت

ان الرواية ظاهرة في الغناء وان توجيه الصدوق شاهد لذلك وان كان خصصه وهذا التبيين الدلالي ناتج عن الفقه اللفظي كما هو واضح.

قال (وأما رواية أبي بصير فإنها وإن كانت صحيحة ، إلا أنها لا دلالة فيها على مقصد المحدث المذكور ، فإن غاية ما يستفاد منها ومن رواية أخرى لأبي بصير أنه لا بأس بأجر المغتية التي تدعى إلى العرائس ولا يدخل عليها الرجال ، وأما الغناء في غير زفت العرائس فلا تعرض في الروايتين لحكمه). أقول ان المحدث أراد ان يقول انه في الروايات تعارض بخص الغناء بصوره المختلفة ومنها هذه فانها تجيزه في زف العرائس وهو من هذالجهة أي بلحاظ الغناء باهمال صورته معارض لمنع الغناء بصورة أخرى، ومقتضى الجمع هو جوازه في صورة ومنعه في صورة، وهذا هو عين المدعى فان ذلك يعني ان المنع ليس ذاتيا بل لاسباب اخر متعلقة بالصور.

قال (وأما الروايات الواردة في قراءة القرآن بصوت حسن فلا صلة لها بالمقام ، إذ لا ملازمة بين حسن الصوت وبين الغناء ، بل بينهما عموم من وجه ، فيقع التعارض في مورد الاجتماع ، وتحمل الطائفة المجوزة على التقيّة ، لما عرفت من ذهاب العامة إلى جواز الغناء في نفسه . على أنّ هذه الروايات ضعيفة السند ، وستأتي الإشارة إلى ذلك) أقول ان المنهج اللفظي وضع التقيّة كوسيلة للتوجيه الاحتجاجي مع انه قد تبين وفق المنهج التصديقي ان التقيّة لا تجوز ولا يصح حمل الاخبار عليها، ومن هنا فلا بد من توجيه اخر يناسب المقام، وقد عرفت ان تجويز الغناء بالقران ونحوه من المضامين المقدسة يحتاج الى بحث خاص والى بيان الأصول لعرض الفروع عليه.

قال (ويضاف إلى ذلك كلّهُ أنّ ما ذهب إليه المحدث المذكور مخالف للإجماع ، بل الضرورة من مذهب الشيعة ، وقد عرفت ذلك في أول المسألة .) أقول عرفت ما في الاجماع والذي رده السيد نفسه واستظهار ما في الاستبصار بل والصدوق من خلاف.

قال (ثم إنّ هذا القول نسب إلى صاحب الكفاية، ولكنّه بعيد ، فإنّ المتأخّرين عنه نسبوا إليه استثناء الغناء في القرآن ، ومن الواضح أنّ ذلك فرع الالتزام بحرمة الغناء) أقول عرفت ان قوله صريح في التفصيل كما ان الاستثناء لا يعارضه فقد عرفت ان الجمع قد يكون بالقول بالحرمة مع استثناء صور ، او القول بالجواز مع استثناء صور. وهو الظاهر في الجواز الذاتي.

قال (وقد يستدل على ما ذهب إليه الكاشاني برواية قرب الإسناد عن علي بن جعفر عن أخيه قال : « سألته عن الغناء هل يصلح في الفطر والأضحى والفرح ؟ قال : لا بأس به ما لم يعص به » وهي وإن كانت مجهولة بعبدالله بن الحسن ، ولكن رواها علي بن جعفر في كتابه ، إلا أنّه قال : « ما لم يزم به » وعليه فهي صحيحة فتدلّ على جواز الغناء في نفسه ، وحرمة إذا اقترن بالمعاصي الخارجية . وفيه : أنّ الظاهر من قوله (عليه السلام) : « ما لم يزم به » أنّ الصوت بنفسه صوت مزمري ، ولحن رقصي ، كألحان أهل الفسوق ،

ويعبر عنها في الفارسية بكلمة (يسته وسرود ودو بيت وأوازه خواندن) لا أنه صوت يكون في المزمارة وإلا لقال ما لم يكن في المزمارة أو بالنفخ في المزمارة ، وعليه فتدل الرواية على تحقق الغناء بالصوت المزماري ، واللحن الرقصي لا مطلقاً ، وسيأتي ، وعلى هذا يحمل قوله (عليه السلام) : « ما لم يعص به » في رواية قرب الإسناد على تقدير صدورهما من المعصوم. وأما إطلاق الغناء على غير هذا القسم في هاتين الروايتين في قول السائل : « سألته عن الغناء » ، وتقرير الإمام (عليه السلام) صحة الإطلاق بالجواب عن حكمه بقوله : « لا بأس به » فهو كإطلاق نوع أهل اللغة لفظ الغناء على المعنى الأعم . أقول وهذا توجيه غريب والصحيح هو ما يفهمه كل انسان انه رخص به بشرط عدم مصاحبته لما يعصى به. فالسؤال عن الغناء والخروج عنه بالظن والتأويل لا وجه له ولا موجب هنا لذلك.

قال (تحقيق موضوع الغناء: قوله : وإن اختلفت فيه عبارات الفقهاء واللغويين . أقول : عرّفوا الغناء بتعاريف مختلفة إلا أنّها ليست تعاريف حقيقية ، لعدم الاطراد والانعكاس ، بل هي بين إفراط وتفریط – الى ان قال- والتحقيق : أنّ المستفاد من مجموع الروايات بعد ضم بعضها إلى بعض هو ما ذكره المصنّف من حيث الكبرى ، وتوضيح ذلك : أنّ الغناء المحرّم عبارة عن الصوت المرجّع فيه على سبيل اللهو والباطل والإضلال عن الحقّ ، سواء تحقّق في كلام باطل أم في كلام حقّ ، وسمّاه في الصحاح بالسماع ، ويعبر عنه في لغة الفرس بكلمة (دو بيت وسرود ويسته وأوازه خواندن) . ويصدق عليه في العرف أنّه قول زور وصوت لهوي . فإنّ اللهو المحرّم قد يكون بألّة اللهو من غير صوت كضرب الأوتار ، وقد يكون بالصوت المجرد ، وقد يكون بالصوت في آلة اللهو كالنفخ في المزمارة والقصب وقد يكون بالحركات المجردة كالرقص ، وقد يكون بغيرها من موجبات اللهو. وعلى هذا فكل صوت كان صوتاً لهوياً ومعدوداً في الخارج من ألحان أهل الفسوق والمعاصي فهو غناء محرّم ، ومن أظهر مصاديقه الأغاني الشائعة بين الناس في الراديوات ونحوها ، وما لم يدخل في المعيار المذكور فلا دليل على كونه غناء فضلاً عن حرّمته ، وإن صدق عليه بعض التعاريف المتقدّمة.) أقول قوله (معدودا في الخارج) و قوله (على سبيل اللهو والباطل) هو في الواقع إحالة على العرف.

قال (ثم إنّ الضابطة المذكورة إنّما تتحقّق بأحد أمرين على سبيل مانعة الخلو : الأول : أن تكون الأصوات المتّصّفة بصفة الغناء مقترنة بكلام لا يعدّ عند العقلاء إلا باطلاً ، لعدم اشتماله على المعاني الصحيحة ، بحيث يكون لكل واحد من اللحن وبطلان المادّة مدخل في تحقّق معنى السماع والغناء . ومثاله الألفاظ المصوغة على هيئة خاصّة المشتملة على الأوزان والسجع والقافية ، والمعاني المهيجّة للشهوة الباطلة والعشق الحيواني ، من دون أن تشتمل على غرض عقلائي ، بل قد لا تكون كلماتها متناسبة ، كما تداول ذلك كثيراً بين شبّان العصر وشباباته ، وقد يقترن بالتصفيق وضرب الأوتار وشرب الخمر وهتك الناس وغيرها من الأمور المحرّمة . وعليه فلو وجد اللحن المذكور في كلام له معنى صحيح عند العقلاء لما كان غناء . ومثاله قراءة القرآن والأدعية والخطب ، والأشعار المشتملة على

الحكم والمواعظ ، ومدائح الأنبياء والأوصياء وأعظم الدين ومصائبهم وراثتهم .) أقول
تأثير المضمون على كون الفعل غناء ام لا ليس له شاهد.

قال (الثاني : أن يكون الصوت بنفسه مصداقاً للغناء وقول الزور واللهو المحرّم كألحان
أهل الفسوق والكبائر التي لا تصلح إلا للرقص والطرب، سواء تحققت بكلمات باطلة أم
تحققت بكلمات مشتملة على المعاني الراقية، كالقرآن ونهج البلاغة والأدعية . نعم هي في
هذه الأمور المعظمة وما أشبهها أبغض، لكونها هنكاً للدين بل قد ينجر إلى الكفر والزندقة،
ومن هنا نهي في بعض الأحاديث عن قراءة القرآن بألحان أهل الفسوق والكبائر، أو بألحان
أهل الكتابين) هذه إحالة على العرف، والهتك امر عرفي واضح لا يحدد بصورة وتكفير
المسلم بعمل لا صحة له.

قال (وعلى الجملة : لا ريب أنّ للصوت تأثيراً في النفوس ، فإن كان إيجاده للحزن والبكاء
وذكر الجنة والنار بقراءة القرآن ونحوه لم يكن غناء ليحكم بحرمة ، بل يكون الفارئ
مأجوراً عند الله ، وإن كان ذلك للرقص والتلهي كان غناءً وسماعاً ومشمولاً للروايات
المتواترة الدالة على حرمة الغناء ، والله العالم) أقول دخول الغرض او المضمون في
مفهوم الغناء غير واضح تعريفه وهذا مخالف للعرف واهل اللغة فقوله (لم يكن غناء) و
قوله (كان غناءً) مما لا مجال له. وليس لنا ان نوجد مفاهيم مقترحة ليس عليها بيان
واضح. ولربما تصحيحا للعبارة لو فصل بين الغناء بالصورة الأولى فيجوز وبين الغناء في
الصورة الثانية فلا يجوز لكان افضل.

السابعة: بحث اسلام اونلاين

قال في بحث الغناء في الإسلام بين المانعين والمجيزين أرشيف إسلام أون لاين (مسألة ثار
فيها الجدل والكلام بين علماء الإسلام منذ العصور الأولى، فاتفقوا في مواضع واختلفوا في
أخرى. اتفقوا على تحريم كل غناء يشتمل على فحش أو فسق أو تحريض علي معصية، إذ
الغناء ليس إلا كلاماً، فحسنه حسن، وقبيحه قبيح، وكل قول يشتمل علي حرام فهو حرام،
فما بالك إذا اجتمع له الوزن والنغم والتأثير ؟ واتفقوا على إباحة ما خلا من ذلك من الغناء
الفطري الخالي من الآلات والإثارة، وذلك في مواطن السرور المشروعة، كالعرس وقدم
الغانب، وأيام الأعياد، ونحوها بشرط ألا يكون المغني امرأة في حضرة أجنب منها. وقد
وردت في ذلك نصوص صريحة – سنذكرها فيما بعد.) أقول ربما يصح ارجاع ذلك الى
قول واحد وان الحكم العام الحرمة الا ما استثنى وبان استثناء تلك المواطن متفق عليها.

قال (واختلفوا فيما عدا ذلك اختلافاً بينا: فمنهم من أجاز كل غناء بألة وبغير آلة، بل اعتبره
مستحباً، ومنهم من منعه بألة وأجازه بغير آلة، ومنهم من منعه منعاً باتاً بألة وبغير آلة وعده
حراماً، بل ربما ارتقي به إلي درجة الكبيرة.) وعرفت ان الأول هو مصدق وان الأخيرين
بلا شاهد وان القول انه كبيرة خطأ واضح.

قال (الأصل في الأشياء الإباحة قرر علماء الإسلام أن الأصل في الأشياء الإباحة لقوله تعالى: (هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً) (البقرة: ٢٩)، ولا تحريم إلا بنص صحيح صريح من كتاب الله تعالى، أو سنة رسوله -صلي الله عليه وسلم- أو إجماع ثابت متيقن، فإذا لم يرد نص ولا إجماع. أو ورد نص صريح غير صحيح، أو صحيح غير صريح، بتحريم شيء من الأشياء، لم يؤثر ذلك في حله، وبقي في دائرة العفو الواسعة، قال تعالى: (وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه). (الأنعام: ١١٩). وقال رسول الله -صلي الله عليه وسلم-: "ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقلبوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسي شيئاً"، وتلا: (وما كان ربك نسياً) (مريم: ٦٤). رواه الحاكم عن أبي الدرداء وصححه، وأخرجه البزار. وقال: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها" أخرجه الدارقطني عن أبي ثعلبة الخشني. وحسنه الحافظ أبو بكر السمعي في أماليه، والنووي في الأربعين. (هذا تام وهو نافع في المقام إضافة الى تصديقه بايات الزينة والتسخير واخبار الجمال.

قال (أدلة المحرمين للغناء ومناقشتها استدلل المحرمون بما روي عن ابن مسعود وابن عباس وبعض التابعين: أنهم حرموا الغناء محتجين بقول الله تعالى: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين). (لقمان: ٦) وفسروا لهو الحديث بالغناء. قال ابن حزم: ولا حجة في هذا لوجوه: أحدها: أنه لا حجة لأحد دون رسول الله -صلي الله عليه وسلم-. والثاني: أنه قد خالفهم غيرهم من الصحابة والتابعين. والثالث: أن نص الآية يبطل احتجاجهم بها؛ لأن الآية فيها: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزواً) وهذه صفة من فعلها كان كافراً بلا خلاف، إذ اتخذ سبيل الله هزواً. ولو أن امرأً اشتري مصحفاً ليضل به عن سبيل الله ويتخذ هزواً لكان كافراً! فهذا هو الذي ذم الله تعالى، وما ذم قط عز وجل من اشتري لهو الحديث ليتلهي به ويروح نفسه لا ليضل عن سبيل الله تعالى. فبطل تعلقهم بقول كل من ذكرنا وكذلك من اشتغل عامداً عن الصلاة بقراءة القرآن أو بقراءة السنن، أو بحديث يتحدث به، أو بنظر في ماله أو بغناء أو بغير ذلك، فهو فاسق عاص لله تعالى، ومن لم يضيع شيئاً من الفرائض اشتغالاً بما ذكرنا فهو محسن. (المحلي لابن حزم (٦٠/٩) ط المنيرية). أ هـ). أقول اسقاط قول الصحابي ليس جيداً فغالبا هو يتحدث كناقض وليس من عنده والأصل فيه ذلك، ومعارضة غيره ان كان وفق الأصل يكون الترجيح لمن خالف الأصل لكن هذا كله بعد ثبوت القول صدورا وعدم تشابهه دلالة، فأول ما فيه ان هذا لا يصدقه شاهد معرفي فلا يثبت فيكون ظناً، وعلى فرض ثبوته فهو متشابه لمخالفته أصول أخرى فيؤول. والاستشهاد بان الآية في الكافرين تام جدا.

(واستدلوا بقوله تعالى في مدح المؤمنين: (وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه) (القصص: ٥٥). والغناء من اللغو فوجب الإعراض عنه. ويجب بأن الظاهر من الآية أن اللغو: سفه القول من السب والشتم ونحو ذلك، وبقية الآية تنطق بذلك. قال تعالى: (وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين) (القصص: ٥٥).

(٥٥)، فهي شبيهة بقوله تعالى في وصف عباد الرحمن: (وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلامًا). (الفرقان: ٦٣). ولو سلمنا أن اللغو في الآية يشمل الغناء لوجدنا الآية تستحب الإعراض عن سماعه وتمدحه، وليس فيها ما يوجب ذلك. وكلمة اللغو ككلمة الباطل تعني ما لا فائدة فيه، وسماع ما لا فائدة فيه ليس محرماً ما لم يضيع حقاً أو يشغل عن واجب. روي عن ابن جريج أنه كان يرخص في السماع فقيل له: أيأتي به يوم القيامة في جملة حسناتك أو سيئاتك؟ فقال: لا في الحسنات ولا في السيئات؛ لأنه شبيه باللغو، قال تعالى: (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم). (البقرة: ٢٢٥، والمائدة: ٨٩). عرفت ان هكذا تفسير ظني لا شاهد له بل هو خلاف المعنى الأصلي العرفي للآية وخلاف غرضها فكيف يجوز المصير اليه.

(على أننا نقول: ليس كل غناء لغوا؛ إنه يأخذ حكمه وفق نية صاحبه، فالنية الصالحة تحيل اللهو قربة، والمزح طاعة، والنية الخبيثة تحبط العمل الذي ظاهره العبادة وباطنه الرياء: “إن الله لا ينظر إلي صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلي قلوبكم وأعمالكم”. (رواه مسلم من حديث أبي هريرة، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم). هذا جيد ومتقدم.

(وننقل هنا كلمة جيدة قالها ابن حزم في “المحلي” ردًا علي الذين يمتنعون الغناء قال: (احتجوا فقالوا: من الحق الغناء أم من غير الحق؟ ولا سبيل إلي قسم ثالث، وقد قال الله تعالى: (فماذا بعد الحق إلا الضلال) (يونس: ٣٢). فجوابنا وبالله التوفيق: أن رسول الله - صلي الله عليه وسلم- قال: “إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوي” (متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب، وهو أول حديث في صحيح البخاري). فمن نوي باستماع الغناء عونًا علي معصية الله فهو فاسق وكذلك كل شيء غير الغناء، ومن نوي به ترويح نفسه ليقوي بذلك علي طاعة الله عز وجل، وينشط نفسه بذلك علي البر فهو مطيع محسن، وفعله هذا من الحق. ومن لم ينو طاعة ولا معصية فهو لغو معفو عنه، كخروج الإنسان إلي بستانه، وقعوده علي باب داره متفرجًا، وصبغه ثوبه لازوردًا أو أخضر أو غير ذلك ومد ساقه وقبضها، وسائر أفعاله). (المحلي. ٦٠/٩). أقول وان الغناء مما تميل اليه الفطرة ويمكن ان يكون له رض عقلائي، كما ان الإسلام ليس بذلك الشكل الذي يمنع ما تميل اليه النفس والطبيعة البشرية من الترويح عن النفس. ان الإسلام واقعي موضوعي انساني فطري لا يمنع مما تميل اليه النفس مع عدم الضرر والاذى فكيف اذا كان مما يمكن ان يكون له غرض عقلائي واضح.

(واستدلوا بحديث: “كل لهو يلهو به المؤمن فهو باطل إلا ثلاثة: ملاعبة الرجل أهله، وتأديبه فرسه، ورميه عن قوسه” رواه أصحاب السنن الأربعة، وفيه اضطراب، والغناء خارج عن هذه الثلاثة. وأجاب المجوزون بضعف الحديث، ولو صح لما كان فيه حجة، فإن قوله: “فهو باطل” لا يدل علي التحريم بل يدل علي عدم الفائدة. فقد ورد عن أبي الدرداء قوله: “إني لأستجم نفسي بالشيء من الباطل ليكون أقوى لها علي الحق. علي أن الحصر في الثلاثة غير مراد، فإن التلهي بالنظر إلي الحبشة وهم يرقصون في المسجد النبوي خارج عن تلك الأمور الثلاثة، وقد ثبت في الصحيح. ولا شك أن التفرج في البساتين وسماع أصوات الطيور، وأنواع المداعبات مما يلهو به الرجل، ولا يحرم عليه شيء منها، وإن

جاز وصفه بأنه باطل). عرفت ان الباطل في القران مما لا يمكن قبوله ولا قبول المعرفة المجوزة له فهذا كله ظن متشابه، كما انه في كون الغناء بالأصل من الباطل فيه منع أيضا، كيف ويمكن ان يكون الغناء وسيلة لبيان الحق وايصاله الى ما لا يصل الا به.

(واستدلوا بالحديث الذي رواه البخاري -معلقا- عن أبي مالك أو أبي عامر الأشعري -شك من الراوي- عن النبي -عليه السلام- قال: "ليكونن قوم من أمتي يستحلون الحر (الحر: أي الفرج والمعني يستحلون الزني). والحرير والخمر والمعازف". والمعازف: الملاهي، أو آلات العزف. والحديث وإن كان في صحيح البخاري، إلا أنه من "المعلقات" لا من "المسندات المتصلة" ولذلك رده ابن حزم لانقطاع سنده، ومع التعليق فقد قالوا: إن سنده ومثته لم يسلموا من الاضطراب، فسنده يدور علي (هشام بن عمار) (انظر: الميزان وتهذيب التهذيب). وقد ضعفه الكثيرون. ورغم ما في ثبوته من الكلام، ففي دلالته كلام آخر؛ إذ هو غير صريح في إفادة حرمة "المعازف" فكلمة "يستحلون" -كما ذكر ابن العربي- لها معنيان: أحدهما: يعتقدون أن ذلك حلال، والثاني: أن يكون مجازاً عن الاسترسال في استعمال تلك الأمور، إذ لو كان المقصود بالاستحلال: المعني الحقيقي، لكان كفرًا. ولو سلمنا بدلالاتها علي الحرمة لكان المعقول أن يستفاد منها تحريم المجموع، لا كل فرد منها، فإن الحديث في الواقع يعني علي أخلاق طائفة من الناس انغمسوا في الترف والليالي الحمراء وشرب الخمر. فهم بين خمر ونساء، ولهو وغناء، وخز وحرير. ولذا روي ابن ماجة هذا الحديث عن أبي مالك الأشعري بلفظ: "ليشربن أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها يعزف علي رؤوسهم بالمعازف والمغنيات يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير"، وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه. هـ- واستدلوا بحديث: "إن الله تعالى حرم القينة (أي الجارية) وبيعها وثنمها وتعليمها". والجواب عن ذلك: أولاً: أن الحديث ضعيف. ثانياً: قال الغزالي: المراد بالقينة الجارية التي تغني للرجال في مجلس الشرب، وغناء الأجنبية للفساق ومن يخاف عليهم الفتنة حرام، وهم لا يقصدون بالفتنة إلا ما هو محظور. فأما غناء الجارية لمالكها، فلا يفهم تحريمه من هذا الحديث. بل لغير مالكها سماعها عند عدم الفتنة، بدليل ما روي في الصحيحين من غناء الجاريتين في بيت عائشة رضي الله تعالى عنها. (الإحياء ص ١١٤٨) وسيأتي. ثالثاً: كان هؤلاء القيان المغنيات يكون عنصرًا هامًا من نظام الرقيق، الذي جاء الإسلام بتصفيته تدريجيًا، فلم يكن يتفق وهذه الحكمة إقرار بقاء هذه الطبقة في المجتمع الإسلامي، فإذا جاء حديث بالنعي علي امتلاك "القينة" وبيعها، والمنع منه، فذلك لهدم ركن من بناء "نظام الرق" العتيدي. أقول هذه النقولات ظنية ليس لها شاهد او مصدق فلا يصح الاعتماد عليها وان صححت سنداً. وهنا يظهر قوة المنهج العرضي بإخراج الظن من العلم الشرعي كلية. كما انه على فرض الثبوت لا بد ان تؤول بما يوافق الأصول، اذ ان الدلالات غير المتوافق مع الأصول لا تحقق علماً.

(واستدلوا بما روي نافع أن ابن عمر سمع صوت زمارة راع فوضع أصبعيه في أذنيه، وعدل راحلته عن الطريق، وهو يقول: يا نافع، أسمع؟ فأقول: نعم، فيمضي، حتي قلت: لا. فرفع يده وعدل راحلته إلي الطريق وقال: "رأيت رسول الله يسمع زمارة راع فصنع

مثل هذا” رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة. والحديث قال عنه أبو داود: حديث منكر. ولو صح لكان حجة علي المحرمين لا لهم. فلو كان سماع المزمار حراماً ما أباح النبي -صلي الله عليه وسلم- لابن عمر سماعه، ولو كان عند ابن عمر حراماً ما أباح لنافع سماعه، ولأمر عليه السلام بمنع وتغيير هذا المنكر، فأقرار النبي -صلي الله عليه وسلم- لابن عمر دليل علي أنه حلال. وإنما تجنب عليه السلام سماعه كتجنبه أكثر المباح من أمور الدنيا كتجنبه الأكل متكئاً وأن يبيت عنده دينار أو درهم ... إلخ.) وعرفت انه ظن لا يصح المصير اليه، وليس المسالة في الحرمة بل المسالة في الكارهة وفي تشدد الإسلام من الغناء وهو ما لا شاهد له.

(واستدلوا أيضاً لما روي: “إن الغناء ينبت النفاق في القلب” ولم يثبت هذا حديثاً عن النبي -صلي الله عليه وسلم-، وإنما ثبت قولاً لبعض الصحابة، فهو رأي لغير معصوم خالفه فيه غيره، فمن الناس من قال -وبخاصة الصوفية- إن الغناء يرقق القلب، ويبعث الحزن والندم علي المعصية، ويهيج الشوق إلي الله تعالي، ولهذا اتخذوه وسيلة لتجديد نفوسهم، وتنشيط عزائمهم، وإثارة أشواقهم، قالوا: وهذا أمر لا يعرف إلا بالذوق والتجربة والممارسة، ومن ذاق عرف، وليس الخبر كالعيان. علي أن الإمام الغزالي جعل حكم هذه الكلمة بالنسبة للمغني لا للسامع، إذ كان غرض المغني أن يعرض نفسه علي غيره ويروج صوته عليه، ولا يزال ينافق ويتودد إلي الناس ليرغبوا في غناؤه. ومع هذا قال الغزالي: وذلك لا يوجب تحريماً، فإن لبس الثياب الجميلة، وركوب الخيل المهلجة، وسائر أنواع الزينة، والتفاخر بالحرث والأنعام والزرع وغير ذلك، ينبت النفاق في القلب، ولا يطلق القول بتحريم ذلك كله، فليس السبب في ظهور النفاق في القلب المعاصي فقط، بل المباحات التي هي مواقع نظر الخلق أكثر تأثيراً (الإحياء ص ١١٥١). وهذا ظن ولا شاهد له، وليس المعارف الشرعية أموراً لا تكون فيها مظاهر الحكمة، فهذا الطلاق متشدد ومخالف للميل الإنساني الفطري ولو حمل على ما يصاحب الغناء من شرور ومعاصي لكان وجهها.

(واستدلوا علي تحريم غناء المرأة خاصة، بما شاع عند بعض الناس من أن صوت المرأة عورة. وليس هناك دليل ولا شبه دليل من دين الله علي أن صوت المرأة عورة، وقد كان النساء يسألن رسول الله -صلي الله عليه وسلم- في ملأ من أصحابه وكان الصحابة يذهبون إلي أمهات المؤمنين ويستفتونهن ويفتتهن ويحدثهن، ولم يقل أحد: إن هذا من عائشة أو غيرها كشف لعورة يجب أن تستر. فإن قالوا: هذا في الحديث العادي لا في الغناء، قلنا: روي الصحيحان أن النبي سمع غناء الجاريتين ولم ينكر عليهما، وقال لأبي بكر: دعهما. وقد سمع ابن جعفر وغيره من الصحابة والتابعين الجوارى يغنين) ليس في الظن حجة، والاصل هو المعتمد ولا شاهد ولا مصدق لهذا الشكل التمييزي بين صوت المرأة والرجل. وهذا ما يدعو الي مراجعة الكثير من الماثور المشهور الذي لا يتوافق مع ثوابت الإسلام واصلوه.

(والخلاصة: أن النصوص التي استدل بها القائلون بالتحريم إما صحيح غير صريح، أو صريح غير صحيح. ولم يسلم حديث واحد مرفوع إلي رسول الله يصلح دليلاً للتحريم، وكل أحاديثهم ضعفا جماعة من الظاهرية والمالكية والحنابلة والشافعية قال القاضي أبو بكر بن

العربي في كتاب "الأحكام": لم يصح في التحريم شيء. وكذا قال الغزالي وابن النحوي في العمدة. وقال: ابن طاهر: لم يصح منها حرف واحد. وقال ابن حزم: كل ما رُوي فيها باطل وموضوع. وهذا جيد حسب المنهج السندي اللفظي.

(أدلة المجيزين للغناء تلك هي أدلة المحرمين، وقد سقطت واحداً بعد الآخر، ولم يقف دليل منها علي قدميه، وإذا انتفت أدلة التحريم بقي حكم الغناء علي أصل الإباحة بلا شك، ولو لم يكن معنا نص أو دليل واحد علي ذلك غير سقوط أدلة التحريم. فكيف ومعنا نصوص الإسلام الصحيحة الصريحة، وروحه السمحة، وقواعده العامة، ومبادئه الكلية؟ وهاك بيانها) وهذا جيد.

(أولاً: من حيث النصوص: استدلوا بعدد من الأحاديث الصحيحة، منها: حديث غناء الجاريتين في بيت النبي -صلي الله عليه وسلم- عند عائشة، وانتهاز أبي بكر لهما، وقوله: مزمور الشيطان في بيت النبي -صلي الله عليه وسلم-، وهذا يدل علي أنهما لم تكونا صغيرتين كما زعم بعضهم، فلو صح ذلك لم تستحقا غضب أبي بكر إلي هذا الحد. والمعول عليه هنا هو رد النبي -صلي الله عليه وسلم- علي أبي بكر -رضي الله عنه- وتعليه: أنه يريد أن يعلم اليهود أن في ديننا فسحة، وأنه بعث بحنيفية سمحة. وهو يدل علي وجوب رعاية تحسين صورة الإسلام لدي الآخرين، وإظهار جانب اليسر والسماحة فيه.)

(وقد روي البخاري وأحمد عن عائشة أنها زفت امرأة إلي رجل من الأنصار فقال النبي -صلي الله عليه وسلم-: "يا عائشة، ما كان معهم من لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو".) هذا ظن لا يصح الاعتماد عليه وان كان الجواز باصول ثابتة قوية بينها .

(وروى ابن ماجة عن ابن عباس قال: أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار فجاء رسول الله فقال: "أهديتم الفتاة؟" قالوا: نعم قال: "أرسلتم معها من يغني؟" قالت: لا. فقال رسول الله -صلي الله عليه وسلم-: "إن الأنصار قوم فيهم غزل، فلو بعثتم معها من يقول: أتيناكم أتيناكم .. فحيانا وحياكم؟!) وهذا ظن لا شاهد له.

(وروى النسائي والحاكم وصححه عن عامر بن سعد قال: دخلت علي قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري في عرس، وإذا جوار يغنين. فقلت: أي صاحبي رسول الله أهل بدر يفعل هذا عندكم؟! فقالوا: إن شئت فاستمع معنا، وإن شئت فاذهب، فإنه قد رخص لنا اللهو عند العرس.) وهذا ظن لا شاهد له.

(وروى ابن حزم بسنده عن ابن سيرين: أن رجلاً قدم المدينة بجوار فأتى عبد الله بن جعفر فعرضهن عليه، فأمر جارية منهن فغنت، وابن عمر يسمع، فاشتراها ابن جعفر بعد مساومة، ثم جاء الرجل إلي ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن، غنبت بسبعمائة درهم! فأتى ابن عمر إلي عبد الله بن جعفر فقال له: إنه غنبت بسبعمائة درهم، فأما أن تعطيه إياه، وإما أن ترد عليه ببيعته، فقال: بل نعطيه إياه. قال ابن حزم: فهذا ابن عمر قد سمع الغناء وسعي

في بيع المغنية، وهذا إسناد صحيح لا تلك الأسانيد الملفقة الموضوعية.) وهذا ظن لا شاهد له.

(واستدلوا بقوله تعالى: (وإذا رأوا تجارة أو لهو انفضوا إليها وتركوك قائماً قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين). (الجمعة: ١١). فقرن اللهو بالتجارة، ولم يذمهما إلا من حيث شغل الصحابة بهما -بمناسبة قدوم القافلة وضرب الدفوف فرحاً بها- عن خطبة النبي -صلي الله عليه وسلم-، وتركه قائماً. وهذا جيد ويوافق الأصول ويرفع التشدد الذي يصر البعض ان يصبغ الإسلام به.

(واستدلوا بما جاء عن عدد من الصحابة -رضي الله عنهم- أنهم باشروا السماع بالفعل أو أقروه. وهم القوم يقتدي بهم فيهندي. واستدلوا لما نقله غير واحد من الإجماع علي إباحة السماع، كما سنذكره بعد.) هذا ظن لا يصح.

(ثانياً: من حيث روح الإسلام وقواعده لا شيء في الغناء إلا أنه من طبيبات الدنيا التي تستلذها الأنفس، وتستطيبها العقول، وتستحسنها الفطر، وتستهيبها الأسماع، فهو لذة الأذن، كما أن الطعام الهنيء لذة المعدة، والمنظر الجميل لذة العين، والرائحة الذكية لذة الشم ... إلخ، فهل الطبيبات أي المستلذات حرام في الإسلام أم حلال ؟) هذا تام.

(من المعروف أن الله تعالى كان قد حرم علي بني إسرائيل بعض طبيبات الدنيا عقوبة لهم علي سوء ما صنعوا، كما قال تعالى: (فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طبيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيراً. وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل) (النساء: ١٦٠، ١٦١). فلما بعث الله محمداً -صلي الله عليه وسلم- جعل عنوان رسالته في كتب الأولين (الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطبيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم). (الأعراف: ١٥٧). فلم يبق في الإسلام شيء طيب أي تستطيبه الأنفس والعقول السليمة إلا أحله الله، رحمة بهذه الأمة لعموم رسالته وخلودها. قال تعالى: (يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطبيبات). (المائدة: ٤). ولم يبح الله لواحد من الناس أن يحرم علي نفسه أو علي غيره شيئاً من الطبيبات مما رزق الله مهما يكن صلاح نيته أو ابتغاء وجه الله فيه، فإن التحليل والتحريم من حق الله وحده، وليس من شأن عباده، قال تعالى: (قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً قل الله أذن لكم أم علي الله تفترون) (يونس: ٥٩). وجعل سبحانه تحريم ما أحله من الطبيبات كإحلال ما حرم من المنكرات، كلاهما يجلب سخط الله وعذابه، ويردي صاحبه في هاوية الخسران المبين، والضلال البعيد، قال جل شأنه ينعي علي من فعل ذلك من أهل الجاهلية: (قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرّموا ما رزقهم الله افتراء علي الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين). (الأنعام: ١٤٠). هذا له وجه وهو موافق للأصول ومسير الي أصول إسلامية بيّنة.

(ولو تأملنا لوجدنا حب الغناء والطرب للصوت الحسن يكاد يكون غريزة إنسانية وفطرة بشرية، حتي إننا لنشاهد الصبي الرضيع في مهده يسكته الصوت الطيب عن بكائه، وتنصرف نفسه عما يبكيه إلي الإصغاء إليه ولذا تعودت الأمهات والمرضعات والمربيات الغناء للأطفال منذ زمن قديم، بل نقول: إن الطيور والبهائم تتأثر بحسن الصوت والنغمات الموزونة حتي قال الغزالي في الإحياء: (من لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال، بعيد عن الروحانية، زائد في غلظ الطبع وكثافته علي الجمال والطيور وجميع البهائم، إذ الجمل مع بلادة طبعه يتأثر بالحداء تأثراً يستخف معه الأحمال الثقيلة، ويستقصر -لقوة نشاطه في سماعه- المسافات الطويلة، وينبعث فيه من النشاط ما يسكره ويولعه. ففري الإبل إذا سمعت الحادي تمد أعناقها، وتصغي إليه ناصبة آذانها، وتسرع في سيرها، حتي تنزعز علي أحمالها ومحاملها) . وإذا كان حب الغناء غريزة وفطرة فهل جاء الدين لمحاربة الغرائز والفطر والتنكيل بها ؟ كلا، إنما جاء لتهدئتها والسمو بها، وتوجيهها التوجيه القويم، قال الإمام ابن تيمية رحمه الله: إن الأنبياء قد بعثوا بتكميل الفطرة وتقريرها لا بتبديلها وتغييرها. ومصدق ذلك أن رسول الله -صلي الله عليه وسلم- قدم المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: “ما هذان اليومان؟” قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية: فقال عليه السلام: “إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما: يوم الأضحى ويوم الفطر” رواه أحمد وأبو داود والنسائي. وقالت عائشة: “لقد رأيت النبي يسترني بردائه، وأنا أنظر إلي الحيشة يلعبون في المسجد، حتي أكون أنا التي أسأله -أي اللعب- فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة علي اللهو.”) والنقول هنا ظنية الا ان الأصول المبينة واضحة وثابتة.

(وإذا كان الغناء لهوا ولعباً فليس اللهو واللعب حراماً، فالإنسان لا صبر له علي الجد المطلق والصرامة الدائمة. قال النبي -صلي الله عليه وسلم- لحنظلة -حين ظن نفسه قد نافق لمداعبته زوجه وولده وتغير حاله في بيته عن حاله مع رسول الله -صلي الله عليه وسلم-: “يا حنظلة، ساعة وساعة” رواه مسلم. (وقال علي بن أبي طالب: روحوا القلوب ساعة بعد ساعة، فإن القلوب إذا أكرهت عميت. وقال كرم الله وجهه: إن القلوب تمل كما تمل الأبدان، فابتغوا لها طرائف الحكمة. (وقال أبو الدرداء: إني لأستجم نفسي بالشيء من اللهو ليكون أقوى لها علي الحق.) هذه نقولات ظنية الا ان أصولها تامة ثابتة.

<https://islamonline.net/archive/حكم-الغناء-بين-المانعين-والمجيزين/>

مسألة: طهارة الكلب

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين . اللهم صل على محمد واله الطاهرين، وعلى اصحابه وجميع المؤمنين.

هنا بحث مختصر في طهارة الكلب، والذي تدل الشواهد الكثيرة على طهارته، فيكون النقل الدال على نجاسته ظنيا متشابها وان اشتهر. وهذا البحث هو تطبيق عملي للفقهاء الكمي الذي بينت الكثير من تفاصيله في كتب سابقة والذي يختلف كلياً عن المنهج الاصولي السائد. وهنا لا بد من الاشارة الى بعض الامور:

اولاً: ان هذا البحث هو من تطبيقات منهج (عرض الحديث على القرآن) والذي بينت اسسه وتطبيقاته في كتابي (منتهى البيان في عرض الحديث على القرآن) .

ثانياً: ان الاستدلال هنا وفق الفقه العرضي التصديقي والذي بينت اسسه في كتابي (معارف الفقه العرضي التصديقي). والذي يختلف عن الفقه الاصولي السندي الظاهري السائد.

ثالثاً: هذا البحث من تطبيقات الفقه الكمي. وجميع القوانين التي اعتمدها هنا قد بينت وجهها وادلتها في كتابي (قوانين الفقه الكمي) .

رابعاً: ان الابحاث هنا تلخيص لسلسلة القوانين التي يجب ذكرها، الا انني ذكرت سلسلة تلك القوانين في كتابي (انتلاف الخلاف الجزء الاول) . وساذكر تلك القوانين في المسألة الاخيرة.

خامساً: ان منهج الفقه الكمي الذي هو من تطبيقات الفقه العرضي التصديقي اي تصديق الفروع بالاصول، منهجه ذكر الاصل المصدق للفرع والذي يكون شاهداً له بشكل قريب ومباشر من دون قفز او تباعد. وبعد ذكر الاصول الخاصة بالمسألة نذكر الفرع الذي يتفرع منها حسب المنهج التصديقي من حيث الاتجاه المعرفي والبعد المعرفي بين الاصل والفرع. بعد اثبات الفرع بالاصل يصبح الفرع اصلاً لغيره، وهذ هو اساس الاتساق والانسجام التصديقي العرضي.

سادساً: هذه الاصول اي الاحكام هي حق وواقع بوضوح او انها مصدقة بالواقع والحق بشكل صريح، فهي علم وحق ان شاء الله، وكل نقل مخالف لها فهو اما ظن نقلي (متشابه ظهوري) او انه ظن دلالي (متشابه ثبوتي). فالاحكام التي تكون وفق الفقه العرضي التصديقي والتي تخالفاً نصاً او نصوصاً مشهورة ليست هي من الاجتهاد في قبال النص ولا من الرأي بل ان تلك النصوص ليست محكمة ثبوتاً او غير محكمة دلالة وفق منهج العرض لانها بلامصدق وبلا شاهد وان اشتهرت او اشتهر العمل بها..

سابعاً: ان الفقه الكمي هو مدخل الى فقه رقمي يخلص الفقه من المدرسية الفردية والمذهبية وهو الاساس نحو اسلام بلا مذاهب.

مناقشة وفق المنهج التقليدي

الأصل في الأشياء الطهارة، فمن يقول بنجاسة الكلب فعليه الدليل.

والقرآن الكريم ليس فيه دلالة على نجاسة الكلب، بل ان فيه ما يشير الى الطهارة وخصوصا الامر بالاكل مما امسك الكلب دون غسله، ويشهد له عده مع الذوات البشرية في قصة اهل الكهف وانه باسط يديه بالصيد، واجراء المعجزة عليه.

اما السنة فليس هناك سنة قطعية متواترة في ذلك، بل هناك احاديث احاد ظنية، لا تصلح لمعارضة الاشارات القرآنية، مهما بلغت درجة صحة سندها. وعرفت ان ظاهر القرآن الموافقة للأصل مشير للطهارة.

وكذا الكلام في الارشاد الامامي فليس هناك احاديث قطعية متواترة عن اهل البيت عليهم السلام، بل هي اخبار احاد ظنية، وان صح سندها فهي لا تصلح لمعارضة الظهور القرآنية.

واما الاجماع فليس هناك اجماع اسلامي على النجاسة فالمالكية يقولون بالطهارة. بل حتى الاجماع المذهبية هي في الواقع راجعة للحديث الموجود فهي مدركية فلا حجية فيها حتى على المنهج الاصولي، واما ان قلنا انه لا حجية بالاجماع اصلا فالامر اوضح.

واما العقل فمن الواضح ان المسألة ليست عقلية، لكن يمكن القول ان الملازمة العقلية تدل على الطهارة، فان نعمة الخلق للحي تقتضية الطهارة وتستلزمها. بمعنى اخر ان نعمة خلق الكائن الحي تستلزم كونه طاهر ذاتا. وهذا الاستلزام قي وواضح في العقل حدا يبلغ المنطقية العقلية. كما ان هناك استحسان واعتبار عقلائي الا وهو ان السباع الاخرى غير الاليفة ليست نجسة بينما الكلب الاليف نجس، وان كان لعدم تجنبه من النجاسات فليس واضحا عدم تحقق ذلك في غيره، كما ان هذا عارض يمكن ان يزول بالتربية كما هو حاصل.

هذه المناقشة وفق المنهج الاصولي السني التقليدي، وفيما يلي استدلال فقهي وفق منهج العرض والفقهاء العرضي التصديقي وقوانين الفقه الكمي والله المسدد.

تلخيص الاصول المذكورة هنا:

الأصل وفق الفقه العرضي التصديقي هو المعرفة الثابتة والتي هي فرع لما هو ثابت قبلها ويصدقها وأصل لما سيثبت بها وتصدقها. والأصول المذكورة هنا كالتالي:

أصل: النعمة تقتضي الكمال.

أصل: نعمة خلق الحي تقتضي طهارته.

أصل: كل حي طاهر.

أصل: الكلب طاهر.

أصل: لعاب الكلب وسوره طاهران.

أصل: ما يباشره الكلب لا ينجس وان كان برطوبة.

أصل: ما يباشره الحيوان الحي لا ينجس وان كان برطوبة.

أصل: لعق الكلب للثوب او البدن لا ينجس ولا لمسها وان كان برطوبة.

أصل: اذا ولغ الكلب في اناء لم يجب غسله.

أصل: اذا ولغ الكلب في اناء لم يجب غسله بالتراب.

أصل: اذا ولغ الكلب في إناء، ثم وقع ذلك الإناء في ماء لم ينجسه وبقي ذلك الماء طهورا وان كان قليلا.

أصل : اذا ولغ كلبان او اكثر في اناء فلا يجب غسله.

تمهيد في قوانين الفقه الكمي

قانون التداخل

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان التداخل بين الانظمة يتناسب مع الاشتقاق والوضوح في العلاقة بين اطرافها.

التداخل الجزئي (موضوعي او محمولي) = (الاشتقاقية، النصية)

١- تداخل جزئي موضوعي

٢- تداخل جزئي محمولي

درجات الاشتقاقية

١د : اشتقاق = ٣

٢د : اقتران = ١

٣د : لا اشتقاق ولا اقتران = ٠

درجات النصية

١د : نص = ٣

٢د : ظاهر = ١

د٣: لا نص ولا ظاهر = ٠

التداخل الموضوعي = (٦-٠)

التداخل المحمولي = (٦-٠)

التداخل = التداخل الموضوعي * التداخل المحمولي ١٠\

فالقيم بين (٠,٣٦-٠)

ولا بد ان تكون قيمة التداخل ٠,١ او اكثر لاجراء عملية العرض.

قانون الاتجاه المعرفي

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الاتجاه المعرفي هو مجموعة (الاجابسلبية، الشرطية).

قيم الايجابسلبية

اجابية نصية +٣

اجابية ظاهرية +١

سلبية نصية -٣

سلبية ظاهرية -١

قيم الشرطية

شرط نصي +٣

شرط ظاهري + ١

عدم شرط نصي - ٣

عدم شرط ظاهري - ١

الاتجاه المعرفي = (الايجابسلبية، الشرطية)

قيم الاتجاه (٣+، ٣+) ، (١+، ٣+) وهكذا

قانون البعد الاتجاهي

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان البعد الاتجاهي هو اعلی قيم الفرق الاتجاهي بين المضمونين.

البعد الاتجاهي = اعلی قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

قانون الاضاءة

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان اضاءة المعرفة بالاصل تتناسب عكسيا مع البعد بينهما

الاضاءة = ٦- البعد

قانون الموافقة

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الموافقة تتناسب طرديا مع الاضاءة بشكل مضاعف.

الموافقة = الاضاعة ٣٠\٢

قانون التصديق

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الصدق يتناسب مع الاضاعة بالاصل بشكل مضاعف.

التصديق = (الاضاعة) ٤٠\٢

قانون الاتساق

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الاتساق يتناسب مع الموافقة والتداخل.

الاتساق = الموافقة + التداخل

وللتيسير نفترض التساوي في التداخل وانه متوسط.

الاتساق = الموافقة + ٠,٢٤

قانون الثبوت

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الثبوت يتناسب مع الثبوت الظاهري والتصديق.

الثبوت = الثبوت الظاهري + التصديق

درجات الثبوت الظاهري

ثبوت درجة أولى: ثابت جدا قطعي ٠,٧ = مثال مشاهدة او مشافهة او نقل قطعي

ثبوت درجة ثانية: ثابت اطمئناني ٠,٥ = مثال نقل علمي لكن لا يبلغ القطع.

ثبوت درجة ثالثة: ثبوت ضعيف ظني ٠,٤ = مثال نقل لا يبلغ العلم.

ثبوت درجة رابعة: غير ثابت ٠ = مثال ما يظن او يعلم كذبه.

التمييز بين الثبوت (الواقعي) الثبوت الظاهري المعروف هو اهم انجازات الفقه العرضي الكمي.

وللتيسير في الخلاف نفترض تساوي الثبوت الظاهري = ٠,٥

الثبوت = ٠,٥ + التصديق

قانون الظهور

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الظهور يتناسب مع الظهور الظاهري و التصديق

الظهور = الظهور الظاهري + التصديق

الظهور الظاهري

ظاهر جدا نصي ٠,٧

ظاهر اطمئناني ٠,٥٥

ظاهر ضعيف ظني ٠,٤

غير ظاهر ٠

التمييز بين الثبوت (الواقعي) الثبوت الظاهري المعروف هو اهم انجازات الفقه العرضي الكمي.

وللتيسير في الخلاف نفترض تساوي الظهور الظاهري = ٠,٥٥

الظهور = ٠,٥٥ + التصديق

قانون العلم

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان العلم يتناسب مع الثبوت والظهور.

$$\text{العلم} = \text{الثبوت} * \text{الظهور}$$

قانون الصدق

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الصدق يتناسب مع العلم والاتساق.

$$\text{الصدق} = \text{الاتساق} * \text{العلم} \ ٢$$

قانون القبول

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان القبول يتناسب مع الحجية و القاصدية في المعرفة.

$$\text{القبول} = \text{الحجية} * \text{المقاصدية}$$

درجات المقاصدية

مقاصدية عالية (موافقة للايمانية والعقلانية) = ٢

مقاصدية ضعيفة (اللامنطقية النظامية) = ٠,١

مقاصدية شبه معدومة (مخالفة للايمانية العقلانية) = ٠

درجات الحجية

$$\text{قطع} = ٢$$

مصدق=١

ظن=١,٠

عدم النص=٠

قانون الحق

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا ان الحق يتناسب مع الصدق والقبول.

الحق = الصدق * القبول

قانون الاحتياط

لو راجعنا مداركنا الوجدانية العميقة وأسنا العرفية النوعية وبناءاتنا العقلانية العامة لوجدنا انه حينما يكون القول المخالف للحق مشهورا يستحسن بحث الاحتياط.

الاحتياط = شهرة الخلاف + قوة دليل الخلاف – الحق في المعرفة-١

اكثر من ٠ يستحب الاحتياط واكثر من ٢ يجب الاحتياط.

الحق في المعرفة المصدقة= ٢,٩

اذن:

الاحتياط = شهرة الخلاف + قوة دليل الخلاف – ٤

درجات قوة الدليل المدعاة

قطعي الثبوت والدلالة= ٣

ظني الثبوت او الدلالة وقطعي الطرف الاخر=١

ظني الثبوت الدلالة=٠

درجات الشهرة

اجماع اسلامي = ٣

مشهور (ومنه اجماع طائفة) = ١

غير مشهور = ٠

مسألة: طهارة كل حي

القول الاول: كل حي طاهر ذاتا بما فيهم الكلب و الخنزير.

القول الثاني: كل حي طاهر الا الكلب و الخنزير.

ادلة القول الاول:

اولا: اصول التسخير والامتنان التي تقتضي التمام والسعة في النفع.

ثانيا: اصول النعمة على المخلوق التي تقتضي الكمال بطهارته.

ثالثا: عدم تمام الدليل على النجاسة وما جاء في نجاسة الخنزير هو في لحمه اي بعد موته وان ذكي، وليس وهو حي، فالخنزير لا يقبل التذكية لكنه في حال حياته طاهر. وما جاء في الكلب ظن.

أبحاث الاصل

الأصول المعلومة

النعمة تقتضي الكمال. (أصل)

المضمون المبحوث

نعمة خلق الحي تقتضي طهارته.

الإتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)

إل الأصل: (١-،٣+)

إل المضمون: (١-،٣+)

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢) = ٠

الإضاءة = ٦ - البعد = ٦

التصديق = (الإضاءة) ٤٠\٢ = ٠,٩

الموافقة = الإضاءة ٣٠\٢ = ١,٢

الثبوت = ٠,٥ + التصديق = ١,٤

الظهور = ٠,٤٥ + التصديق = ١,٤٥

العلم = الثبوت * الظهور = ٢ فهذا المضمن محقق للعلم.

أصل:

نعمة خلق الحي تقتضي طهارته.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة

نعمة خلق الحي تقتضي طهارته.

الاقوال

القول الاول: كل حي طاهر ذاتا.

القول الثاني: كل حي طاهر ذاتا الا الخنزير والكلب.

الإتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)

$$! \text{ الاصل} = (1- , 3+)$$

$$! 1 = (1- , 3+)$$

$$! 2 = (1+ , 3+)$$

الاقوال:

اشارة: سارجع الاقوال الى قولين الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة 1- اتجاه المعرفة 2)

$$ب 1 = 0$$

$$ب 2 = 2$$

الاضاءة = 6 - البعد

$$ض 1 = 6$$

$$ض 2 = 4$$

التصديق = (الاضاءة) 20.12

$$تص 1 = 0,9$$

$$تص 2 = 0,4$$

الموافقة = الاضاءة 20.12

$$م 1 = 1,2$$

$$م 2 = 0,5$$

الثبوت = 0,5 + التصديق

$$ث 1 = 1,4$$

$$\text{ث} 2 = 0,9$$

$$\text{الظهور} = 0,55 + \text{التصديق}$$

$$\text{ظ} 1 = 1,45$$

$$\text{ظ} 2 = 0,95$$

$$\text{العلم} = \text{الثبوت} * \text{الظهور}$$

$$\text{ع} 1 = 2$$

$$\text{ع} 2 = 0,86$$

$$\text{الاتساق} = \text{الموافقة} + 0,24$$

$$\text{ات} 1 = 1,44$$

$$\text{ات} 2 = 0,74$$

$$\text{الصدق} = \text{الاتساق} * \text{العلم} 2$$

$$\text{ص} 1 = 1,45$$

$$\text{ص} 2 = 0,32$$

$$\text{القبول} = \text{الحجية} * \text{المقاصدية}$$

$$\text{حج} 1 = 1 \text{ حج} 2 = 0,1 \text{ مق} = 2$$

$$\text{ق} 1 = 2$$

$$\text{ق} 2 = 0,2$$

$$\text{الحق} = \text{الصدق} * \text{القبول}$$

$$\text{ح} 1 = 2,9 \text{ فهو حق}$$

$$\text{ح} 2 = 0,1$$

فالقول الاول (كل حي طاهر) هو الحق.

أصل:

كل حي طاهر ذاتا.

إشارة: النص الموافق لهذا الاصل مصدق، والنص المخالف له متشابه.

مسألة: طهارة الكلب

الاقوال:

الاول: الكلب نجس العين، نجس اللعاب، نجس السور.

الثاني: هو نجس الحكم لا نجس العين.

الثالث: هو طاهر، وسوره ولعابه طاهر، يجوز استعماله بالشرب وغيره، لكن يغسل منه الإناء تعبدا.

أدلة القول الاول:

اولا: إجماع الفرقة.

ثانيا: قد صرح بذلك أبو عبد الله عليه السلام في رواية أبي العباس عنه، حين قال: رجس لا يتوضأ بفضله، واصيب ذلك الماء، واغسله بالتراب أول مرة، ثم بالماء. وقد قدمناه في المسألة الأولى.

أقل تقدم بحث المسألة واصولها:

أصل: الكلب طاهر.

أصل: لعاب الكلب وسوره طاهران.

أصل: ما يبائسره الكلب لا ينجس وان كان برطوبة.

أصل:

(فَكُلُّوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ (الكلاب دون غسله) محكم

مسألة: إذا ولغ الكلب في الإناء .

الاقوال:

الأول: إذا ولغ الكلب في الإناء، وجب إهراق ما فيه، وغسل الإناء ثلاث مرات، إحداهن بالتراب.

الثاني: يجب غسل الإناء سبع مرات أو لاهن بالتراب.

الثالث: يجب غسل الإناء إلى أن يغلب على الظن طهارته، ولا يراعى فيه العدد.

الرابع: يجب غسل الإناء تعبداً لا لأجل النجاسة، ولا يتقدر فيه بالعدد .

أدلة القول الأول:

أولاً: إجماع الفرقة.

ثانياً: عن الفضل أبي العباس قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن فضل الهرة، والشاة، والبقر، والإبل، والحمار، والخيل، والبغال، والوحش، والسباع، فلم أترك شيئاً إلا سألته عنه، فقال: لا بأس به. حتى انتهيت إلى الكلب، فقال: رجس نجس، لا تتوضأ بفضله، واصيب ذلك الماء، واغسله بالتراب أول مرة، ثم بالماء مرتين.

ثالثاً: روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال في الكلب بلغ في الإناء: " يغسل ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً " وهذا نص في أن السبع ليست واجبة، وإنما يجوز الاقتصار على الثلاث والخمس، وذلك يبطل مذهبه.

أبحاث الأصل

الأصول المعلومة

أصل: كل حي طاهر ذاتاً.

المضمون المبحوث

الكلب طاهر

الاتجاه (الإيجابسلبية، الشرطية)

إتجاه المضمون المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢) = ٠

اذن:

العلم = ٢ فهذا المضمن محقق للعلم (اكثر من ١).

والبرهان على ذلك تقدم في الجزء الاول.

أصل:

الكلب طاهر.

أصل:

لعاب الكلب وسؤره طاهران.

الأصول المعلومة

أصل: الكلب طاهر.

أصل: لعاب الكلب وسؤره طاهران.

المضمون المبحوث

ما يبائشره الكلب لا ينجس ولو برطوبة.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)

إتجاه المضمون المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢) = ٠

اذن:

العلم = ٢ فهذا المضمن محقق للعلم (اكثر من ١).

والبرهان على ذلك تقدم في الجزء الاول.

أصل:

ما يبائشره الكلب لا ينجس وان كان برطوبة.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة

أصل: ما يباشره الكلب لا ينجس ولو برطوبة.

الاقوال:

إشارة: سارجع الاقوال الى قولين؛ الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: اذا ولغ الكلب في اناء لم يجب غسله.

القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)

إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

$$٠ = ١$$

$$٢ = ٢$$

اذن:

$$٢ = ١$$

$$٠,٨٦ = ٢$$

$$١,٤٥ = ١$$

$$٠,٣٢ = ٢$$

والحق $٢,٩ = ١$ فهو اكثر من (١) فهو حق

حق $٠,١ = ٢$ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول.

فالقول الاول (اذا ولغ الكلب في اناء لم يجب غسله.) هو الحق.

أصل:

اذا ولغ الكلب في اناء لم يجب غسله.

اشارة: النصوص الموافقة لهذا الاصل محكمة، والنصوص المخالفة له متشابهة.

ومن هنا:

أصل:

لعق الكلب للثوب او البدن لا ينجس ولا لمسه وان كان برطوبة.

مسألة: إذا ولغ كلبان أو كلاب في إناء واحد .

الاقوال:

الاول: إذا ولغ كلبان أو كلاب في إناء واحد، كان حكمهما حكم الكلب الواحد، في أنه لا يجب أكثر من غسل الإناء ثلاث مرات.

الثاني: يغسل بعد كل كلب سبع مرات.

ادلة القول الاول:

اولا: دليلنا: قوله صلى الله عليه وآله: " إذا ولغ الكلب في اناء أحدكم فليهرقه، وليغسل الإناء " ولم يفرق بين الواحد وما زاد عليه وذلك يتناول الجنس الذي يقع على القليل والكثير.

ثانيا: كذلك خبر زرارة، والفضل مثل ذلك.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة:

أصل: يعتبر في الامتثال اتيان المأمور به.

أصل: لا يجزي في الامتثال اتيان غير المأمور به مهما كان قريبا منه.

الاقوال:

إشارة: سارجع الاقوال الى قولين؛ الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: الامتثال للامر يتكرر بتكرر الامر.

القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)؛ إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

البعد الاتجاهي في القول الاول = ٠ فالبعد معدوم بين الاصل وهذا القول.

البعد الاتجاهي في القول الثاني = ٢ فالبعد كبير بين الاصل هذا القول.

اذن:

مقدار العلم بالقول الاول = ٢ فهو اكثر من (١) فهو علم.

قدار العلم بالقول الثاني = ٠,٨٦ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

مقدار الحق في القول الاول = ٢,٩ فهو اكثر من (١) فهو حق

مقدار الحق في القول الثاني = ٠,١ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول. وادلة جميع القوانين ذكرتها في كتاب (قوانين الفقه الكمي)

اذن: القول الاول هو الحق وعليه العمل.

أصل:

الامتثال للامر يتكرر بتكرر الامر.

إشارة: النصوص الموافقة لهذا الاصل محكمة، والنصوص المخالفة له متشابهة.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة:

أصل: النعمة تقتضي الكمال.

أصل: الاشياء فيها اوسع منفعة.

أصل: الاصل في التكليف عدم التكليف.

أصل: الاصل في التكليف هو المتيقن.

أصل: الاصل التخفيف فيؤخذ بالاخف.

أصل: الاقل هو الواجب من الافعال الا بمعرفة قطعية او مصدقة على وجوب الاكثر.

أصل: شرط الطبيعة يحقق اكثر من صورة لها الا ان تدل معرفة قطعية او مصدقة على خلاف ذلك.

أصل: التيسير حاكم في التكليف والامثال.

الاقوال:

اشارة: سارجع الاقوال الى قولين؛ الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: الاصل وحدة الامر وان تكررت الطبيعة المتعلق بها.

القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)؛ إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

البعد الاتجاهي في القول الاول = ٠ فالبعد معدوم فهذا القول قريب جدا من الاصل.

البعد الاتجاهي في القول الثاني = ٢ فالبعد كبير بين الاصل هذا القول.

اذن:

مقدار العلم بالقول الاول = ٢ فهو اكثر من (١) فهو علم.

قدار العلم بالقول الثاني = ٠,٨٦ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

مقدار الحق في القول الاول = ٢,٩ فهو اكثر من (١) فهو حق

مقدار الحق في القول الثاني = ٠,١ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول. وادلة جميع القوانين ذكرتها في كتاب (قوانين الفقه الكمي)

اذن: القول الاول هو الحق وعليه العمل.

أصل:

الاصل وحدة الامر وان تكررت الطبيعة المتعلق بها.

اشارة: النصوص الموافقة لهذا الاصل محكمة، والنصوص المخالفة له متشابهة.

من هنا:

أصل:

الامر المتعلق بطبيعة لا يتكرر بتكرر الطبيعة.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة:

اصل: النعمة تقتضي الكمال.

أصل: الاشياء فيها اوسع منفعة.

أصل: الاصل في التكليف عدم التكليف.

أصل: الاصل في التكليف هو المتيقن.

أصل: الاصل التخفيف فيؤخذ بالاخف.

أصل: الاقل هو الواجب من الافعال الا بمعرفة قطعية او مصدقة على وجوب الاكثر.

أصل: شرط الطبيعة يحقق اكثر من صورة لها الا ان تدل معرفة قطعية او مصدقة على خلاف ذلك.

أصل: التيسير حاكم في التكليف والامثال.

أصل:

امثال الامر يكفي فيه المرة.

اشارة: كفاية المرة في الامثال لطبيعة متكررة هو الواضح البيِّن شرعا لاصول كثيرة بل هو ظاهر العرف والوجدان ما لم يدل دليل على التخصيص.

الاقوال:

اشارة: سارجع الاقوال الى قولين؛ الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: الامتثال لامر تعلق بطبيعة يكفي فيه المرة وان تكررت الطبيعة الا بمعرفة قطعية او مصدقة على تكرر الامر بتكرر الطبيعة.
القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)؛ إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.
البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)
البعد الاتجاهي في القول الاول = ٠ فالبعد معدوم فهذا القول قريب جدا من الاصل.
البعد الاتجاهي في القول الثاني = ٢ فالبعد كبير بين الاصل هذا القول.
اذن:

مقدار العلم بالقول الاول = ٢ فهو اكثر من (١) فهو علم.
قدار العلم بالقول الثاني = ٠,٨٦ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.
مقدار الحق في القول الاول = ٢,٩ فهو اكثر من (١) فهو حق
مقدار الحق في القول الثاني = ٠,١ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.
والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول. وادلة جميع القوانين ذكرتها في كتاب (قوانين الفقه الكمي)

اذن: القول الاول هو الحق وعليه العمل.

أصل:

الامتثال لامر تعلق بطبيعة يكفي فيه المرة وان تكررت الطبيعة الا بمعرفة قطعية او مصدقة على تكرر الامر بتكرر الطبيعة.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة:

أصل: الامتثال لامر تعلق بطبيعة يكفي فيه المرة وان تكررت الطبيعة الا بمعرفة قطعية او مصدقة على تكرر الامر بتكرر الطبيعة.

أصل: امتثال الامر يكفي فيه المرة.

أصل: الامر المتعلق بطبيعة لا يتكرر بتكرر الطبيعة.

أصل: الاصل وحدة الامر وان تكررت الطبيعة المتعلق بها.

أصل:

الاصل في العمل ربح الكلفة فلا محل للازيد مع كفاية الاقل من دون غرض واضح.

الاقوال:

اشارة: سارجع الاقوال الى قولين؛ الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: الاصل وحدة الامتثال وان تكرر الفعل الممتثل به.

القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)؛ إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

البعد الاتجاهي في القول الاول = ٠ فالبعد معدوم فهذا القول قريب جدا من الاصل.

البعد الاتجاهي في القول الثاني = ٢ فالبعد كبير بين الاصل هذا القول.

اذن:

مقدار العلم بالقول الاول = ٢ فهو اكثر من (١) فهو علم.

قدار العلم بالقول الثاني = ٠,٨٦ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

مقدار الحق في القول الاول = ٢,٩ فهو اكثر من (١) فهو حق

مقدار الحق في القول الثاني = ٠,١ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول. وادلة جميع القوانين ذكرتها في كتاب (قوانين الفقه الكمي)

اذن: القول الاول هو الحق وعليه العمل.

أصل:

الأصل وحدة الامتثال وان تكرر الفعل الممتثل به.

إشارة: النصوص الموافقة لهذا الأصل محكمة، والنصوص المخالفة له متشابهة.

ومن هنا:

أصل:

الامتثال بطبيعة لا يتكرر بتكرار تلك الطبيعة.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة:

أصل: النعمة تقتضي الكمال.

أصل: الأشياء فيها أوسع منفعة.

أصل: الأصل في التكليف عدم التكليف.

أصل: الأصل في التكليف هو المتيقن.

أصل: الأصل التخفيف فيؤخذ بالآخف.

أصل: الأقل هو الواجب من الأفعال إلا بمعرفة قطعية أو مصدقة على وجوب الأكثر.

أصل: شرط الطبيعة يحقق أكثر من صورة لها إلا أن تدل معرفة قطعية أو مصدقة على خلاف ذلك.

أصل: التيسير حاكم في التكليف والامتثال.

أصل: الامتثال بطبيعة لا يتكرر بتكرار تلك الطبيعة.

أصل: امتثال الأمر يكفي فيه المرة.

الأقوال:

إشارة: سارجع الأقوال إلى قولين؛ الأول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني أعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: لا يستحب تكرار فعل الامتثال الا بمعرفة قطعية او مصدقة. بل يمنع ان كان فيه عبثية او مخالفة للعقلانية.

القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)؛ إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

البعد الاتجاهي في القول الاول = ٠ فالبعد معدوم فهذا القول قريب جدا من الاصل.

البعد الاتجاهي في القول الثاني = ٢ فالبعد كبير بين الاصل هذا القول.

اذن:

مقدار العلم بالقول الاول = ٢ فهو اكثر من (١) فهو علم.

مقدار العلم بالقول الثاني = ٠,٨٦ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

مقدار الحق في القول الاول = ٢,٩ فهو اكثر من (١) فهو حق

مقدار الحق في القول الثاني = ٠,١ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول. وادلة جميع القوانين ذكرتها في كتاب (قوانين الفقه الكمي)

اذن: القول الاول هو الحق وعليه العمل.

أصل:

لا يستحب تكرار فعل الامتثال الا بمعرفة قطعية او مصدقة. بل يمنع ان كان فيه مخالفة للعقلانية كالعبثية.

اشارة: فمسألة ولوغ كليين مبني على وجوب غسل الاناء.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة:

أصل: الامر المتعلق بطبيعة لا يتكرر بتكرر الطبيعة.

أصل: الاصل وحدة الامر وان تكررت الطبيعة المتعلق بها.

أصل: لا يستحب تكرار فعل الامتثال الا بمعرفة قطعية او مصدقة. بل يمنع ان كان فيه مخالفة للعقلانية كالعينية.

أصل: الاصل في العمل ربح الكلفة فلا محل للزيادة مع كفاية الاقل من دون غرض واضح.

أصل: الامتثال لامر تعلق بطبيعة يكفي فيه المرة وان تكررت الطبيعة الا بمعرفة قطعية او مصدقة على تكرار الامر بتكرار الطبيعة.

الاقوال:

إشارة: سارجع الاقوال الى قولين؛ الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: اذا ولغ كلبان ا اكثر في اناء فلا يجب غسله ولا يستحب.

القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)؛ إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

البعد الاتجاهي في القول الاول = ٠ فالبعد معدوم فهذا القول قريب جدا من الاصل.

البعد الاتجاهي في القول الثاني = ٢ فالبعد كبير بين الاصل هذا القول.

اذن:

مقدار العلم بالقول الاول = ٢ فهو اكثر من (١) فهو علم.

قدار العلم بالقول الثاني = ٠,٨٦ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

مقدار الحق في القول الاول = ٢,٩ فهو اكثر من (١) فهو حق

مقدار الحق في القول الثاني = ٠,١ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول. وادلة جميع القوانين ذكرتها في كتاب (قوانين الفقه الكمي)

اذن: القول الاول هو الحق وعليه العمل.

أصل:

اذا ولغ كلبان او اكثر في اناء فلا يجب غسله ولا يستحب.

إشارة: النصوص الموافقة لهذا الاصل محكمة، والنصوص المخالفة له متشابهة.

مسألة: إذا ولغ الكلب في إناء .

الاقوال:

الاول: إذا ولغ الكلب في إناء، وجب غسله ثلاث مرات إحداهن بالتراب، وهي من جملة الثلاث.

الثاني: سبع مرات، من جملتها الغسل بالتراب.

الثالث: يجب غسل الإناء سبعا بالماء وواحدا بالتراب، فيكون ثماني مرات.

ادلة القول الاول:

اولا: ما قدمناه في المسألة الأولى سواء.

إشارة: هذا مبني على العمل بالخبر وعرفت انه ظن بلا مصدق.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة:

أصل: لعاب الكلب وسوره طاهران.

أصل: ما يباشره الكلب لا ينجس وان كان برطوبة.

أصل: اذا ولغ الكلب في اناء لم يجب غسله.

إشارة: سارجع الاقوال الى قولين؛ الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: اذا ولغ الكلب في اناء لم يجب غسله بالتراب ولا يستحب.

القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)؛ إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

البعد الاتجاهي في القول الاول = ٠ فالبعد معدوم فهذا القول قريب جدا من الاصل.

البعد الاتجاهي في القول الثاني = ٢ فالبعد كبير بين الاصل هذا القول.
اذن:

مقدار العلم بالقول الاول = ٢ فهو اكثر من (١) فهو علم.

قدار العلم بالقول الثاني = ٠,٨٦ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

مقدار الحق في القول الاول = ٢,٩ فهو اكثر من (١) فهو حق

مقدار الحق في القول الثاني = ٠,١ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول. وادلة جميع القوانين ذكرتها في كتاب (قوانين الفقه الكمي)

اذن: القول الاول هو الحق وعليه العمل.

أصل:

اذا ولغ الكلب في اناء لم يجب غسله بالتراب ولا يستحب.

اشارة: النصوص الموافقة لهذا الاصل محكمة، والنصوص المخالفة له متشابهة.

مسألة: إذا ولغ الكلب في إناء، ثم وقع ذلك الإناء في الماء .

الاقوال:

الاول: إذا ولغ الكلب في إناء، ثم وقع ذلك الإناء في الماء الذي لا ينجس بنجاسة غير مغيرة للأوصاف كالكر فإنه لا ينجس الماء ولا يحصل بذلك غسلة من جملة الغسلات. وإذا كان الماء أقل من قلتين، فإنه ينجس، ولا يجوز استعماله، ولا يعتد بذلك في غسل الإناء.

الثاني: ينجس

ادلة القول الاول:

اولا: ما قلناه من وجوب اعتبار العدد في غسل الإناء وبوقوعه في الماء لا يحصل العدد، فينبغي أن لا يكون مجزءا. وأيضا إذا تم غسلاته بعد ذلك فلا خلاف في طهارة الإناء، وليس على طهارته دليل إذا لم يحصل العدد.

اشارة: هذا فرع القول بنجاسة سور الكلب وعرفت انه ليس نجسا.

أصل:

إذا ولغ الكلب في إناء، ثم وقع ذلك الإناء في ماء لم ينجسه وبقي ذلك الماء طهوراً وإن كان قليلاً.

مسألة: إذا ولغ الكلب في إناء فيه ماء

الاقوال:

الأول: إذا ولغ الكلب في الإناء، نجس الماء الذي فيه. فإن وقع ذلك الماء على بدن الإنسان أو ثوبه، وجب عليه غسله، ولا يراعي فيه العدد.

الثاني: كل موضع يصيبه ذلك الماء، وجب غسله سبع مرات مثل الإناء.

أدلة القول الأول:

أولاً: وجوب غسله معلوم بالاتفاق لنجاسة الماء، واعتبار العدد يحتاج إلى دليل، وحمله على الولوغ قياس لا نقول به.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة:

أصل: لعاب الكلب وسوره طاهران.

أصل: ما يباشره الكلب لا ينجس وإن كان برطوبة.

أصل: إذا ولغ الكلب في إناء لم يجب غسله.

الاقوال:

إشارة: سارجع الاقوال الى قولين؛ الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: إذا ولغ الكلب في إناء فيه ماء لم ينجس ذلك الماء ولا يجب غسل ما يلاقيه.

القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابيلية، الشريطية)؛ إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

البعد الاتجاهي في القول الاول = ٠ فالبعد معدوم فهذا القول قريب جدا من الاصل.

البعد الاتجاهي في القول الثاني = ٢ فالبعد كبير بين الاصل هذا القول.

اذن:

مقدار العلم بالقول الاول = ٢ فهو اكثر من (١) فهو علم.

قدار العلم بالقول الثاني = ٠,٨٦ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

مقدار الحق في القول الاول = ٢,٩ فهو اكثر من (١) فهو حق

مقدار الحق في القول الثاني = ٠,١ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول. وادلة جميع القوانين ذكرتها في كتاب (قوانين الفقه الكمي)

اذن: القول الاول هو الحق وعليه العمل.

أصل:

إذا ولغ الكلب في اناء فيه ماء لم ينجس ذلك الماء ولا يجب غسل ما يلاقيه.

اشارة: النصوص الموافقة لهذا الاصل محكمة، والنصوص المخالفة له متشابهة.

مسألة : إذا أصاب من الماء الذي يغسل به الإناء من ولوغ الكلب ثوب الانسان

الاقوال:

الاول: إذا أصاب من الماء الذي يغسل به الإناء من ولوغ الكلب ثوب الانسان أو جسده، لا يجب غسله سواء كان من الدفعة الأولى، أو الثانية، أو الثالثة.

الثاني: إنه نجس يجب غسله . ثم اختلفوا، منه من قال: يغسل من كل دفعة سبع مرات ومنهم من قال: يجب أن يغسل قدر ما يجب غسل الإناء حال الانفصال عنه.

ادلة القول الاول:

اولا: إن الحكم بنجاسة ذلك يحتاج إلى دليل، وليس في الشرع ما يدل عليه.

ثانيا: لو حكمنا بنجاسته لما طهر الإناء، أبدا، لأنه كلما غسل فما يبقى من النداءة يكون نجسا، فإذا طرح فيه ماء آخر نجس أيضا، وذلك يؤدي إلى أن لا يطهر أبدا.

أشارة هذا التفصيل مبني على نجاسة الولوغ ووجوب غسله وعرفت انه طاهر لا يجب غسله.

أشارة: تتجس ماء الغسالة بالنجاسة لا يمنع من تطهير المحل بالغسالة لان الغسل يختلف عن مجرد الاجتماع، فبإزالة النجاسة يصبح الماء الثاني قاهرا يطهر المحل من الماء الاول بحسب العرف والوجدان والشرع في الطهارة مرتكز على ذلك وهذا بخلاف اجتماع المائين بلا غسل.

مسألة: ما مس الكلب والخنزير .

الاقوال:

الاول: ما مس الكلب والخنزير بسائر أبدانها ينجس ويجب غسله، ولا يراعى فيه العدد، وإنما يراعى العدد في الولوغ خاصة.

الثاني: حكمه حكم الولوغ، يغسل سبع مرات إحداهن بالتراب.

أشارة: المسألة فرع القول بنجاستهما وعرفت انهما طاهران.

أصل: كل حي طاهر. (بما في ذلك الكلب والخنزير).

أصل: لعق الكلب للثوب او البدن لا ينجس ولا لمسها وان كان برطوبة.

أصل:

ما مس الكلب والخنزير بسائر ابدانها لا ينجس ولا يجب غسله.

مسألة: جلود ما لا يؤكل لحمه اذا ذكي

تلخيص

الاقوال:

القول الاول: جلود ما لا يؤكل لحمه إذا ذكي، منها ما يجوز استعماله في غير الصلاة، ومنها ما لا يجوز استعماله بحال. فما يجوز استعماله مثل السمور والسنجاب والفنك وجلود

السبع كلها لا بأس أن يجلس عليها، ولا يصلي فيها، وقد وردت رخصة في لبس جلود السمور والسنجاب والفنك في حال الصلاة. فأما ما عدا ذلك من الكلب والأرنب والذئب والخنزير والثعلب، فلا يجوز استعماله على حال. وما يجوز استعماله بعد الذكاة، لا يجوز إلا بعد الدباغ.

القول الثاني: كل حيوان لا يؤكل لحمه لا تؤثر الذكاة في طهارته، وينجس جلده وسائر أجزائه. وإنما يطهر ما يطهر منها بالدباغ.

القول الثالث: يطهر بالذكاة.

ادلة القول الاول:

اولا: إن جواز التصرف في هذه الأشياء، يحتاج إلى دلالة شرعية، وليس في الشرع ما يدل على إباحة التصرف في هذه الأشياء، وإنما أجزناه بدلالة إجماع الفرقة على ذلك.

ثانيا: روى علي بن أبي حمزة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن لباس الفراء، والصلاة فيها؟ فقال: لا تصل فيها، إلا فيما كان منه ذكيا، قال: قلت أو ليس الذكي ما ذكي بالحديد؟ فقال: بلى، إذا كان مما يؤكل لحمه. فقلت: وما لا يؤكل لحمه من الغنم؟ قال: لا بأس بالسنجاب، فإنه دابة لا تأكل اللحم، وليس هو مما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وآله، إذ نهى عن كل ذي ناب ومخلب.

ثالثا: روى سماعة قال: سألته عن لحوم السباع وجلودها قال: أما لحوم السباع من الطير والدواب فإننا نكرهه. وأما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيئا تصلون فيه

رابعا: بعد دباغها لا خلاف في جواز استعمالها ولا دليل قبل الدباغ.

أبحاث الاصل

الأصول المعلومة

الامتنان يقتضي كمال المنفعة. (أصل)

المضمون المبحوث

الذكاة فيها كمال المنفعة

الإتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)

إل الأصل: (١-، ٣+)

إل المضمون: (١-، ٣+)

البعد الإتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢) = ٠

الإضاءة = ٦ - البعد = ٦

التصديق = (الإضاءة) ٤٠\٢ = ٠,٩

الموافقة = الإضاءة ٣٠\٢ = ١,٢

الثبوت = ٠,٥ + التصديق = ١,٤

الظهور = ٠,٤٥ + التصديق = ١,٤٥

العلم = الثبوت * الظهور = ٢ فهذا المضمن محقق للعلم.

أصل:

الذكاة فيها كمال المنفعة.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة

الذكاة فيها كمال المنفعة. (أصل)

الاقوال:

الاقوال الثلاثة ترجع الى قولين:

القول الاول: الذكاة تطهر ما لا يؤكل لحمه وجلده.

القول الثاني: الذكاة لا تطهر ما لا يؤكل لحمه وجلده.

الإتجاه (الإيجابسلبية، الشرطية)

$$! \text{ الاصل} = (1-, 3+)$$

$$! 1 = (1-, 3+)$$

$$! 2 = (1-, 3-)$$

الاقوال:

إشارة: سارجع الاقوال الى قولين الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة 1- اتجاه المعرفة 2)

$$! 1 = 0$$

$$! 2 = 2$$

الاضاءة = 6 - البعد

$$! 1 = 6$$

$$! 2 = 4$$

التصديق = (الاضاءة) 40\2

$$! 1 = 0, 9$$

$$! 2 = 0, 4$$

الموافقة = الاضاءة 30\2

$$! 1 = 1, 2$$

$$م = 2 = 0,5$$

$$الثبوت = 0,5 + التصديق$$

$$ث = 1 = 1,4$$

$$ث = 2 = 0,9$$

$$الظهور = 0,55 + التصديق$$

$$ظ = 1 = 1,45$$

$$ظ = 2 = 0,95$$

$$العلم = الثبوت * الظهور$$

$$ع = 1 = 2$$

$$ع = 2 = 0,86$$

$$الاتساق = الموافقة + 0,24$$

$$ات = 1 = 1,44$$

$$ات = 2 = 0,74$$

$$الصدق = الاتساق * العلم$$

$$ص = 1 = 1,45$$

$$ص = 2 = 0,32$$

$$القبول = الحجية * المقاصدية$$

$$حج = 1 = 1 حج = 2 = 0,1 مق = 2$$

$$ق = 1 = 2$$

$$ق = 2 = 0,2$$

الحق = الصدق * القبول

ح ١ = ٢,٩ فهو حق

ح ٢ = ٠,١

فالقول الاول (الذكاة تطهر ما لا يؤكل لحمه وجلده) هو الحق.

أصل:

الذكاة تطهر ما لا يؤكل لحمه وجلده.

إشارة: النص الموافق لهذا الاصل مصدق، والنص المخالف له متشابه.

مسألة: في جلد الكلب

تلخيص

الاقوال

اولا: جلد الكلب لا يطهر بالدباغ.

ثانيا: جلد الكلب يطهر بالدباغ.

ادلة القول الاول:

اولا: إجماع الفرقة.

ثانيا: الخبر الذي قدمناه، من أن ما لا يؤكل لحمه لا يقع عليه الطهارة بالذكاة.

ثالثا: روي عن النبي صلى الله عليه وآله إنه نهى عن كل ذي ناب، وذلك عام على كل حال.

إشارة: هذه المسألة مبنية على عدم تنكية ما لا يؤكل لحمه ونجاسة الكلب العينية وفي كل ذلك منع.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة:

أصل: الذكاة تطهر ما لا يؤكل لحمه وجلده.

أصل: كل حي طاهر ذاتا بما في ذلك الكلب.

الاقوال:

إشارة: سارجع الاقوال الى قولين؛ الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

القول الاول: جلد الكلب طاهر اذا ذكي.

القول الثاني: غير ذلك.

الاتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)؛ إتجاه القول الاول المصدق موافق لاتجاه الاصل.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

البعد الاتجاهي في القول الاول = ٠ فالبعد معدوم فهذا القول قريب جدا من الاصل.

البعد الاتجاهي في القول الثاني = ٢ فالبعد كبير بين الاصل هذا القول.

اذن:

مقدار العلم بالقول الاول = ٢ فهو اكثر من (١) فهو علم.

قدار العلم بالقول الثاني = ٠,٨٦ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

مقدار الحق في القول الاول = ٢,٩ فهو اكثر من (١) فهو حق

مقدار الحق في القول الثاني = ٠,١ فهو اقل من (١) فهو ليس حقا.

والبرهان على كل ذلك تقدم في الجزء الاول. وادلة جميع القوانين ذكرتها في كتاب (قوانين الفقه الكمي)

اذن: القول الاول هو الحق وعليه العمل.

أصل :

جلد الكلب طاهر اذا ذكي.

إشارة: النصوص الموافقة لهذا الاصل محكمة، والنصوص المخالفة له متشابهة.

مسألة: أصواف الميت، وعظمه

الاقوال

القول الاول: لا بأس باستعمال أصواف الميت وشعره، ووبره إذا جز، وعظمه.

القول الثاني: شعر الميت وصوفه وعظمه نجس.

القول الثالث: الشعور كلها نجسة، لكنها تطهر بالغسل.

القول الرابع: الشعر والريش والصوف لا روح فيه، ولا ينجس بالموت كما قلناه. والعظم والقرن والسن ينتجس.

القول الخامس: صوف الميتة وشعرها ظاهر.

ادلة القول الاول:

اولا: إجماع الفرقة.

ثانيا: قوله تعالى: " وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثا ومتاعا إلى حين " فامتن علينا بما جعل لنا من المنافع بهذه الأشياء، ولم يفصل بين ما يكون من حي، وما يكون من ميت.

ثالثا: روى حماد، عن حريز، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لزرارة ومحمد ابن مسلم: اللبن، واللبناء والبيضة والشعر والصوف والقرن والناب والحافر، وكل شئ يفصل من الشاة والدابة فهو ذكي، وإن أخذته منه بعد أن يموت فاغسله وصل فيه.

أولا: في شعر الميتة وصوفها

أبحاث الاصل

الأصول المعلومة

أصل:

ما لا تحله الحياة من الحيوان الميت ليس ميتا.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة

ما لا تحله الحياة من الميتة ليس ميتا. (أصل)

الاقوال:

القول الاول: شعر الميتة ليس نجسا.

القول الثاني: شعر الميتة نجس.

الإتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)

إ الاصل = (-٣، ١)

إ ١ = (-٣، ١)

إ ٢ = (+٣، ١)

الاقوال:

اشارة: سارجع الاقوال الى قولين الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

ب ١ = ٠

ب ٢ = ٢

الاضاءة = ٦ - البعد

$$\text{ض} ١ = ٦$$

$$\text{ض} ٢ = ٤$$

$$\text{التصديق} = (\text{الاضاءة}) ٢ \cdot ٤$$

$$\text{نص} ١ = ٠,٩$$

$$\text{نص} ٢ = ٠,٤$$

$$\text{الموافقة} = \text{الاضاءة} ٢ \cdot ٣$$

$$\text{م} ١ = ١,٢$$

$$\text{م} ٢ = ٠,٥$$

$$\text{الثبوت} = ٠,٥ + \text{التصديق}$$

$$\text{ث} ١ = ١,٤$$

$$\text{ث} ٢ = ٠,٩$$

$$\text{الظهور} = ٠,٥٥ + \text{التصديق}$$

$$\text{ظ} ١ = ١,٤٥$$

$$\text{ظ} ٢ = ٠,٩٥$$

$$\text{العلم} = \text{الثبوت} * \text{الظهور}$$

$$\text{ع} ١ = ٢$$

$$\text{ع} ٢ = ٠,٨٦$$

$$\text{الاتساق} = \text{الموافقة} + ٠,٢٤$$

$$\text{ات} ١ = ١,٤٤$$

$$\text{ات} ٢ = ٠,٧٤$$

$$\text{الصدق} = \text{الاتساق} * \text{العلم} ٢$$

$$\text{ص} ١ = ١,٤٥$$

ص ٢ = ٣٢,٠

القبول = الحجية * المقاصدية

حج ١ = حج ٢ = ١,٠,٠ = مقأ = ٢

ق ١ = ٢

ق ٢ = ٢,٠

الحق = الصدق * القبول

ح ١ = ١,٩,٢ فهو حق

ح ٢ = ١,٠

فالقول الاول (شعر الميتة طاهر.) هو الحق.

أصل:

شعر الميتة ليس نجسا.

إشارة: النص الموافق لهذا الاصل مصدق، والنص المخالف له متشابه.

ثانيا: في عظم الميتة ونابها

أبحاث الاصل

الأصول المعلومة

أصل :

ما تحله الحياة من الحيوان الميت هو من الميتة..

المضمون المبحوث

ما تحله الحياة من الحيوان الميت نجس.

الإتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)

إل الأصل: (١-، ٣+)

إل المضمون: (١-، ٣+)

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢) = ٠

الإضاءة = ٦- البعد = ٦

التصديق = (الإضاءة) ٤٠١٢ = ٠,٩

الموافقة = الإضاءة ٣٠١٢ = ١,٢

الثبوت = ٠,٥ + التصديق = ١,٤

الظهور = ٠,٤٥ + التصديق = ١,٤٥

العلم = الثبوت * الظهور = ٢ فهذا المضمن محقق للعلم.

أصل:

ما تحله الحياة من الحيوان الميت نجس.

أبحاث الفرع

الأصول المعلومة

ما تحله الحياة من الحيوان الميت نجس. (أصل)

الاقوال:

القول الاول: عظم الميتة نجس.

القول الثاني: عظم الميتة ليس نجسا.

الإتجاه (الايجابسلبية، الشرطية)

$$! \text{ الاصل} = (1- , 3+)$$

$$! = (1- , 3+)$$

$$! = (1- , 3-)$$

الاقوال:

اشارة: سارجع الاقوال الى قولين الاول مصدق والثاني غيره. وسيكن للقول الثاني اعلى قيم المعرفة غير المصدقة.

البعد الاتجاهي = اعلى قيم (اتجاه المعرفة ١- اتجاه المعرفة ٢)

$$\text{ب} = 1$$

$$\text{ب} = 2$$

$$\text{الاضاءة} = 6 - \text{البعد}$$

$$\text{ض} = 1$$

$$\text{ض} = 2$$

$$\text{التصديق} = (\text{الاضاءة}) \cdot 2 \cdot 4$$

$$\text{نص} = 1, 9$$

$$\text{نص} = 2, 4$$

$$\text{الموافقة} = \text{الاضاءة} \cdot 2 \cdot 3$$

$$\text{م} = 1, 2$$

$$\text{م} = 2, 5$$

$$\text{الثبوت} = 0, 5 + \text{التصديق}$$

$$\text{ث} = 1, 4$$

$$\text{ث} 2 = 0,9$$

$$\text{الظهور} = 0,55 + \text{التصديق}$$

$$\text{ظ} 1 = 1,45$$

$$\text{ظ} 2 = 0,95$$

$$\text{العلم} = \text{الثبوت} * \text{الظهور}$$

$$\text{ع} 1 = 2$$

$$\text{ع} 2 = 0,86$$

$$\text{الاتساق} = \text{الموافقة} + 0,24$$

$$\text{ات} 1 = 1,44$$

$$\text{ات} 2 = 0,74$$

$$\text{الصدق} = \text{الاتساق} * \text{العلم} 2$$

$$\text{ص} 1 = 1,45$$

$$\text{ص} 2 = 0,32$$

$$\text{القبول} = \text{الحجية} * \text{المقاصدية}$$

$$\text{حج} 1 = 1 \text{ حج} 2 = 0,1 \text{ مق} = 2$$

$$\text{ق} 1 = 2$$

$$\text{ق} 2 = 0,2$$

$$\text{الحق} = \text{الصدق} * \text{القبول}$$

$$\text{ح} 1 = 2,9 \text{ فهو حق}$$

$$\text{ح} 2 = 0,1$$

فالقول الاول (عظم الميتة نجس.) هو الحق.

أصل:

عظم الميتة نجس.



أنور غني الموسوي طبيب وشاعر وباحث اسلامي من العراق. ولد في ٢٩ ذي الحجة ١٣٩٢ هجري (١٩٧٣ ميلادي) في بابل. درس في النجف الطب والفقہ. مؤلف لأكثر من مائتي كتاب وظهر اسمه في عشرات المجالات والمختارات الادبية العالمية، وحاز على جوائز عدة ورشح لجائزة البوشكارت. يكتب باللغتين العربية والانجليزية ويعتمد منهج عرض المعارف على القرآن في الشريعة.



دار أقواس للنشر - العراق